

مفتاح السعيا
في شرح نهج البغلا

لمؤلفه
محمد تقى النقوى القلبي



www.haydarya.com

مفتاح السّعادة في شرح نهج البلاغة المجلد الثّاني

لِمُؤَلِّفِهِ سَيِّدِ مُحَمَّدِ تَقِيِّ النَّقْوِيِّ



تقوى قائمی، محمد تقی، ۱۳۰۸ -
مفتاح السعادة فی شرح نهج البلاغه | علی بن ابی طالب علیه السلام | تألیف محمد تقی تقوی
القائمی - تهران: قائم، ۱۳۸۳.

ج:

(دوره): ISBN - SET : 964 - 94687 - 5 - 7

(ج ۲): ISBN : 964 - 94687 - 7 - 3

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیما.

عربی.

کتابنامه.

۱. علی بن ابی طالب علیه السلام، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت - ۴۰ ق. - نهج البلاغه - نقد
و تفسیر. ۲. علی بن ابی طالب علیه السلام، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت - ۴۰ ق. - کلمات قصار.
۳. علی بن ابی طالب علیه السلام، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت - ۴۰ ق. - خطبه‌ها، الف، علی بن
ابی طالب علیه السلام، ۲۳ قبل از هجرت - ۴۰ ق. - نهج البلاغه، شرح، ب، عنوان، ج، عنوان:
نهج البلاغه، شرح.

۲۹۷/۹۵۱۵

BP۳۸/۰۲/۷۷

۱۳۸۳

۸۳-۳۴۵۷۱

کتابخانه ملی ایران

مفتاح السعادة فی شرح نهج البلاغه - مجلد الثانی

المؤلف: محمد تقی تقوی قائمی

الکمیة: ۵۰۰

الطبعة: الثانی

تاریخ الطبع: ۱۳۸۶ ش. - ۱۴۲۸ ق.

تنسيق الصفحات: نشرقائن - ۸۸۳۱۵۱۰۸ - ۴۴۴۹۵۹۲۷

لیتوغرافی: نوین

المطبعة: زنبق

انتشارات: قائم

تهران: شارع جنت آباد، هاتف: ۴۴۴۹۵۹۲۷-۸۸۳۱۵۱۰۸

جميع الحقوق محفوظة للناشر

با مشارکت و حمایت معاونت امور فرهنگی وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامی

شابک: ۳ - ۷ - ۹۴۶۸۷ - ۹۶۴ - ۹۶۴

شابک دوره: ۷ - ۵ - ۹۴۶۸۷ - ۹۶۴ - ۹۶۴ ISBN-SET : 964 - 94687 - 5 - 7

﴿وَمَنْ خَطَبَهُ لَه﴾ (٣)

وهي المعروفة بالشَّقِيقِيَّة

□ قوله عليه السلام: أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ وَ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى، يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ وَ لَا يَرْقَى إِلَيَّ الطَّيْرُ، فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْبًا وَ طَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحًا، وَ طَفِقْتُ أَرْتَأَى بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بِيَدِي جَذَاءً، أَوْ أَصْبِرَ عَلَى طَخِيَةِ عَمِيَاءٍ، يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَ يَشِيْبُ فِيهَا الصَّغِيرُ، وَ يَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى هَاتَا أَجْحَى، فَصَبَرْتُ وَ فِي الْعَيْنِ قَدَى، وَ فِي الْحَلْقِ شَجَى أَرَى تُرْشِي نَهْبًا حَتَّى مَضَى الْأَوَّلُ لِسَبِيلِهِ، فَأَذَلِّي بِهَا إِلَى ابْنِ الْخَطَّابِ بَعْدَهُ ثُمَّ تَمَثَّلَ بِقَوْلِ الْأَعَشَى:

سَتَّانَ مَا يَوْمِي عَلَى كَوْرِهَا وَ يَوْمُ حَيَّانَ أَخِي جَابِرِ

فَيَا عَجَبًا بَيْنَا هُوَ يَسْتَقْبِلُهَا فِي حَيَاتِهِ، إِذْ عَقَدَهَا لِأَخْرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، لَشَدَّ مَا تَشَطَّرَا ضَرَعَيْهَا، فَصَيَّرَهَا فِي حَوْزَةِ خَشْنَاءٍ، يَغْلُظُ كَلْمَهَا، وَ يَخْشُنُ مَسْهَا وَ يَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا، وَ الْأَعْتِدَارُ مِنْهَا، فَصَاحِبُهَا كَرَابِ الصَّعْبَةِ، إِنْ أَشْنَقَ لَهَا حَرَمٌ وَ إِنْ أَسْلَسَ لَهَا تَقَّحَمَ، فَمُنَى النَّاسُ لَعَمْرُ اللَّهِ بِخَبْطِ وَ شِمَاسِ، وَ تَلَوْنِ وَاعْتِرَاضِ فَصَبَرْتُ عَلَى طَوْلِ الْمَدَّةِ، وَ شِدَّةِ الْمِحْنَةِ عليه السلام حَتَّى إِذَا مَضَى لِسَبِيلِهِ، جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةِ زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ، فَيَا لَلَّهِ وَ لِلشُّورَى مَتَى اعْتَرَضَ الرَّيْبُ فِيَّ مَعَ الْأَوَّلِ مِنْهُمْ؟ حَتَّى صِرْتُ أَقْرَنُ إِلَى هَذِهِ النَّظَائِرِ لِكُنِّي أَسْفَقْتُ إِذَا سَفَوْا وَ طِرْتُ إِذَا طَارُوا، فَصَغَى رَجُلٌ مِنْهُمْ لِصُغْنِهِ وَ مَالِ الْأَخْرِ لِصِهْرِهِ

مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة

مَعَ هَنٍ وَ هَنْ ...

إِلَى أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَافِجاً حِضْنِيهِ، بَيْنَ نَثْلِيهِ وَ مُعْتَلْفِهِ، وَقَامَ مَعَهُ بَنُو
أَبِيهِ يَخْضِمُونَ مَالَ اللَّهِ حَضْمَ الْإِبِلِ نِبْتَةَ الرَّبِيعِ، إِلَى أَنْ أَنْتَكَّتْ عَلَيْهِ فَتَلَّهُ وَ
أَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ وَ كَبَّتْ بِهِ بِطْنَتُهُ، فَمَا رَاعَنِي إِلَّا وَ النَّاسُ كَعُرْفِ الضَّبْعِ إِلَى،
يَنْشَالُونَ عَلَيَّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ (وجه و جانب من) حَتَّى لَقَدْ وَطِي الْحَسَنَانِ
وَ شَقَّ عَطْفَايَ مُجْتَمِعِينَ حَوْلِي كَرَبِیْضَةِ الْعَنَمِ، فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَكَّتْ
طَائِفَةٌ وَ مَرَقَتْ أُخْرَى وَ قَسَطَ آخَرُونَ، كَانَهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا كَلَامَ اللَّهِ حَيْثُ
يَقُولُ: (تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لَا
فَسَادًا وَ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ).

بَلَى وَ اللَّهُ لَقَدْ سَمِعُوهَا وَ وَعَوْهَا، وَلَكِنَّهُمْ حَلَيْتِ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ،
وَ رَاقَهُمْ زِبْرَجُهَا. أَمَا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ، لَوْ لَا حُضُورًا الْحَاضِرِ
وَ قِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ، وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ لَا يُقَارَ وَ عَلَى
كِظَّةِ ظَالِمٍ وَ لَا سَغْبِ مَظْلُومٍ لِأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا، وَ لَسَقَيْتُ آخِرَهَا
بِكَاسٍ أَوْلَهَا. وَ لَأَلْفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَرْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنزٍ.

قَالُوا وَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ عِنْدَ بُلُوغِهِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ
خُطْبَتِهِ فَنَآوَلَهُ كِتَابًا، فَأَقْبَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَائَتِهِ قَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ:
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَطَّرَدْتَ فَقَالْتِ خُطْبَتِكَ مِنْ حَيْثُ أَفْضَيْتَ فَقَالَ عليه السلام
هَيْهَاتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ تِلْكَ شِقْشِقَةٌ هَدَرْتُ ثُمَّ قَرَّرْتُ ...

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَوَ اللَّهُ مَا أَسِفْتُ عَلَى كَلَامٍ قَطُّ كَأَسْفِي عَلَى هَذَا الْكَلَامِ أَنْ
لَا يَكُونُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بَلَغَ مِنْهُ حَيْثُ أَرَادَ.

◁ اللُّغَةُ

تَقَمَّصَهَا - (تَقَمَّصَ) فَعَلَ مَاضِي مِنْ بَابِ التَّفَعُّلِ وَ ضَمِيرُ الْهَاءِ رَاجِعَةٌ إِلَى
الْخِلَافَةِ وَ مَعْنَاهُ لَبَسَ الْقَمِيصَ. (فُلَانٌ): كُنْيَاةٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ. (الْقَطْبُ مِنَ الرَّحَى)
مِيسْمَارُهَا الَّذِي عَلَيْهِ تَدْوِيرُ الرَّحَى. (فَسَدَلْتُ) مِنْ سَدَلِ الثُّوبِ يَسْدُلُهُ أَرْسَلَهُ

آرْخَاهُ أَي ارْخَيْتُهُ. (طَوَيْتُ) أَي اعْرَضْتُ. (الْكَشْح) بفتح الكاف الخاصرة.
 (طَفِقْتُ) أَي اخَذْتُ و شرعتُ. (أَرْتَايَ) مُتَكَلِّمٌ وَحْدَهُ مِنَ الْأَرْتِيَاءِ وَ أَرْتَايَ فِي
 الْأَمْرِ إِذَا فَكَّرَ طَلِباً لِلرَّأْيِ الْأَصْلِيِّ. (أَصُول) مِنَ الصَّوْلَةِ وَ هِيَ الْوَثْبَةُ وَالْحَمْلَةُ.
 (جَذًّا) الْمَقْطُوعُ. (طَخَيْتَهُ) الظُّلْمَةُ وَيَثَلثُ الطَّاءُ فِيهَا. (عَمِيَاء) مُؤَنَّثُ الْأَعْمَى وَ
 وَصَفُ الطَّخَيْتِهِ بِهَا إِشَارَةٌ إِلَى شِدَّةِ الظُّلْمَةِ. (يَهْرُمُ) فَعْلٌ مُضَارِعٌ وَ مَاضِيهِ هَرَمَ
 وَالْهَرَمُ أَقْصَى الْكِبَرِ. (الشَّيْبُ) بِيَاضِ الشُّعْرَاءِ. (كَدَحَ) بِهِ سَعَى وَالْكَدَحُ السَّعْيُ.
 (أَجْحَى) مِنَ الْحَجَا بِمَعْنَى الْعَقْلِ، فَالْمَعْنَى أَنَّ الصَّبْرَ أَوْفَقَ بِالْعَقْلِ. (قَذَى) مَا
 يَقَعُ فِي الْعَيْنِ مِنْ سَهْمٍ أَوْ غَيْرِهِ. (شَجَى) مَا نَشِبَ فِي الْحَلْقِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ غُصَّةٍ أَوْ
 غَيْرِهِمَا. (وَالثَّرَاثُ) كَالْمِيرَاثِ اسْمٌ لِمَا يُورَثُ. (أَدْلَى) أَي تَقَرَّبَ، وَالْقَاهُ.
 (شَتَّانُ) مَا هُمَا، أَي بَعُدَ. (كُورْهَا) كُورُ النَّاقَةِ رَحْلُهَا. (يَسْتَقِيلُهَا) الْأَقَالَةُ فَكُّ عَقْدِ
 الْبَيْعِ وَالْأَسْتِقَالَةُ طَلْبُهُ. (شَدَّ) أَي صَعَبَ وَ عَظُمَ. (تَشَطَّرَا) أَي اخَذَ كُلٌّ مِنْهُمَا
 شَطْرًا وَهُوَ الْبَعْضُ. (ضَرَعِيهَا) ضَرَعِي تَثْنِيَةُ الضَّرْعِ وَالْهَاءُ رَاجِعَةٌ إِلَى الْخِلَافَةِ وَ
 ضَرَعِي النَّاقَةُ تُدْيِيهَا وَالْأَسْتِعَارَةُ عَجَبِيَّةٌ. (حَوْزَةُ) الطَّبِيعَةُ وَالنَّاحِيَةُ. (كَلْمُهَا) كَلِمٌ
 بَفَتْحِ الْكَافِ الْجَرْحِ. (العِثَارُ) الْخَطَاءُ فِي الْمَشْيِ وَالزَّلُّ فِيهِ. (الصَّعْبَةُ) النَّاقَةُ
 الَّتِي لَمْ تَذَلَّ بِالْمَحْمِلِ وَلَا بِالرُّكُوبِ. (اشْتَقَّ) اشْتَقَّ النَّاقَةُ امْسَاكُهَا عَنِ الْحَرَكَةِ
 الْعَنِيفَةِ. (وَالْحَزْمُ) الشَّقُّ. (اسْلَسَ) الْأَسْلَاسُ، الْأَرْحَاءُ. (تَقَّحَمَ) التَّقَحُّمُ فِي الْأَمْرِ
 إِقَاءُ النَّفْسِ فِيهِ بِقُوَّةٍ. (مِنَى النَّاسِ) أَي ابْتَلَوْا. (الْخَبْطُ) بِسُكُونِ الْبَاءِ الْحَرَكَةُ
 عَلَى غَيْرِ الْأَسْتِقَامَةِ. (الشِّمَاسُ) بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْأَضْطِرَابُ وَالتَّلَوُّنُ فِي الْأَحْوَالِ.
 (وَالْأَعْتِرَاضُ) ضَرَبٌ مِنَ التَّلَوُّنِ عَلَى مَا قِيلَ. (شُورَى) بِضَمِّ الشَّيْنِ، وَفَتْحُهَا
 مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمَشُورَةِ. (الرَّيْبُ) الشُّكُّ. (اسْفَفْتُ) أَسْفَ الطَّائِرُ إِذَا دَنَى فِي
 الْأَرْضِ فِي طَيْرَانِهِ. (فَصَّغَى) الصَّغْوُ، الْمَيْلُ. (لِضَعْنِهِ) الضُّغْنُ بِكَسْرِ الضَّادِ وَ
 سُكُونِ الْغَيْنِ وَفَتْحُهَا، الْحِقْدُ. (لِصِهْرِهِ) الْأَصْهَارُ لَا يُطْلَقُ عَلَى مَا نَقَلَ الْأَعْلَى
 أَهْلُ بَيْتِ الزَّوْجِيْنَ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ يُطْلَقُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ الْمَرْثَةِ. (وَهْنٌ) عَلَى
 وَزْنِ أَخٍ كُنَايَةٌ عَنِ الْقَبَائِحِ وَاصْلُهُ هَنُو. (حِضْنِيَّتِهِ) الْحِضْنُ الْجَانِبُ. (نَافِجًا)

النَّفج قريب من النَّفح. (النَّشيل) الرُّوث. (والمُعْتَلَف) مَوْضِع الأعتلاف. (خَضَم الأبل) الخَضَم الأكل بجميع أَلَم. (النَّبِيَّة) بكسر النون النُّبات. (انْتَكَث) الأنتكاث الأنتقاض. (أَجْهَز) اى اسرَع. (كُبِت) الكُب السَّقوط على الوجهِ. (بَطِنَتَه) البطنة، شدَّة الأمتلاء من الطَّعام. (راعنى) افزَعنى. (كَعُرِف الضَّبُع) شَعرها، وهو ممَّا يُمَثَّل به فى العَرَب. (نَيْثالون) إِنْثال الشَّيْء اذا يتلو بَعْضه بَعْضاً. (عِطْفَاى) عِطْف الشَّيْء جانبهِ. (بِيضَة الغنم) اجتماعها فى مَرابضها. (نَهَضْتُ) اى قُمتُ. (نَكَّثت) اى نَقَضت. (مَرَقَت) اى خَرَجت. (قَسَط) اى فَسَّق و فى بَعْض النُّسخ و فَسَّق آخرون. (الفِسق) الفُجور. (وعوها) الوعى، الحِفظ. (حُلِيَت الدُّنيا) الحَلَى الحُسن و منه الحُلَى. (راقهم) اى اعجَبهم، يقال راقنى، اى اعجَبنى. (زبرجها) الزُّبرج الزَّينة. (فَلَق) اى شَق. (بَرأ) اى خَلَق. (النَّسِمة) الانسان او النَّفس. (كِظَّة) اى الأمتلاء. (السَّعْب) الجُوع. (عَفِطَة) اى الضَّرطَة. (والشَّقْشَقَة) بالكسر شَيْء كالرَّائد يخرجهُ البَعير من فيه و باقى اللُّغات واضح.

◀ المعنى

(أما والله) أما حَرَف تنبيهٍ تَدلُّ على تَحَقُّق ما بعدها و لا يَقَع بعدها الأجملة مُصَدَّرَةً بالقسم كقول الشَّاعر:

أما و الذى ابكى و اضحك و الذى ا مات و ا حى و الذى امره الامر

(لقد تقمصها)، ضمير الهاء راجع الى الخلافة شَبَّه، الخِلافة بقميصٍ يُلبَس

فهو كناية عنها فقد استعار القميص عن الخلافة و لبسه عن تصديها...

(فلان) و فى بَعْض النُّسخ، (ابن ابى قحافة)، و هو يَعْلَم ان و فى بَعْض

النسخ انه (ليعلم ان محلى منها) اى من الخِلافة مثل (محل القطب) اعنى

الحديد التى تدور عليه الرِّحى (من الرِّحى) و فيه ايضاً استعارة حيث انه شَبَّه

الخِلافة بالرِّحى و نفسه بالحديد الذى عليه مدار الرِّحى فكما انه لولا القطب لا

تدور الرِّحى فكذلك لو لا تصديهِ للخِلافة لما تدور رِحى الخِلافة و هكذا

الأمر بالنسبة الى سائر المعصومين و فيه اشعار بان لباس الخلافة لم يصلح
لنفسه لاحد الا هو (يَنحدر عني السيل و لا يرقى الي الطير) هذا ايضاً استعارة
حيث شبه نفسه بالمطر او الجبل الذي ينحدر عنه السيل بسبب نزول الأمطار
او كجبل مرتفع عال لا يقدر الطير من الطيران الى رأسه و غرضه من السيل
المنحدر عنه هو العلوم الربانية التي تنحدر منه الى اراضي قلوب الناس و في
الجملة اشارت بعلو شأنه و رفعة مقامه (فسدلت دونها ثوباً) اي ضربت بيني
و بين الخلافة حجاباً (طويت عنها كشحاً)، اي اعرضت عنها اعراضاً (طقت
ارتأي بين ان اصول بيد جداء) اي شرعت و اخذت في طلب الاصلح (بين
ان اصول بيد جداء) اي كنت افكر بين امرين الاول ان اقاتل معهم بيد جدا اي
بلا ناصر و معين فان قطع اليد كناية عن قلة ناصرته الثاني (او اصبر على
طخية عمياء) او اصبر على ظلمة شديدة (يهرم) في تلك الظلمة (الكبير) اي
يبلغ اقصى الكبر و (يشيب فيها الصغير) اي يبيض رأسه و هما كنياتان عن
شدة الفتنة (يكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربه) اي يسعى المؤمن المجتهد
في هذه الفتنة الى ان يموت ثم بعد التردد في هذين الأمرين اختار الثاني فقال
(فرايت ان الصبر على هاتا احجى) و اوفق للعقل، (فصبرت و في العين
قذى)، كناية عن رؤيته المنكرات في الخلق شجى) كناية عن الآم و
الغصص التي بمنزلة العظم في الخلق كيف لا (ارى تراثي نهياً)، اي كيف لا
يكون في العين قذى و في الخلق شجى و انى ارى تراثي و المقصود منه
الخلافة ايضاً او فدك نهياً اي اخذ و ارثي ظلماً و عدواناً (حتى مضى الاول) -
عنى ابوبكر، (لسبيله) كناية عن موته - (فأذلي)، اي ارسل ابوبكر الخلافة
الى فلان بيده و فلان كناية عن عمر ابن الخطاب (ثم تمثل بقول الأعشى) -
(شتان ما يومى على كورها - و يوم حيان اخى جابر) و هو كناية عن ايام حياة
رسول الله و بعد وفاته و المعنى انه ما ابعده بين يومى على كور الناقة اي صحبته
النبي ﷺ و بين يومى بعده مقهوراً ممنوعاً عن حتى ثم بعد ذلك.

قال (فيا عجباً) - اى اِنِّى اتعَجَّب من ابى بكر... (بَيْنَا هُوَ يَسْتَقْبِلُهَا فِي حَيَاتِهِ)، فقال: اَقِيلُونِى اَقِيلُونِى لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وِ عَلَيَّ فَيْكُمْ (اِذْ عَقَدَهَا لِآخِرِ بَعْدِ وَفَاتِهِ) - اى اِذْ عَقَدَ ابوبكر الخِلافة لِعُمَرَ ابْنِ الخَطَّابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ (لَشَدِّ مَا تَشَطَّرَا ضَرْعَيْهَا)، - اى قَسَمَ ابوبكر وِ عُمَرَ ابْنِ الخَطَّابِ الخِلافةَ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَةِ - (فَصَيَّرَهَا فِي حَوْزَةِ خَشْنَاءَ، يَغْلُظُ كَلْمُهَا)، اى فَجَعَلَ ابوبكر الخِلافةَ فِي طَبِيعَةِ خَشْنَاءِ وِ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ عُمَرَ لِغِلْظَةِ طَبِيعِهِ وِ كَلَامِهِ - وِ (يَخُشِنُ مَسْئَلَهَا) هُوَ اَيْضًا وَصْفٌ لِعُمَرَ اى يَخُشِنُ مَسْئَلَهَا تِلْكَ الطَّبِيعَةَ وِ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ كَوْنِهِ فَظًّا غَلِيظَ القَلْبِ بِحَيْثُ لَا يَصْلَحُ لِلْمَعَاشِرَةِ (وَ يَكْثُرُ العِثَارُ فِيهَا) - كِنَايَةٌ عَنِ عَدَمِ لِيَاقَتِهِ لِلخِلافةِ لِكثْرَةِ الخَطَا وِ الأَسْتِثْبَاهِ فِيهِ - (وَ الأِ عِتْدَارُ مِنْهَا) - كِنَايَةٌ عَنِ وَقُوفِهِ عَلَى الخَطَايَا وِ اعْتِدَارِهِ فِيهَا اِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ لَوْلَا عَلَيَّ لَهَلَكَ عُمَرَ - (فَصَاحِبُهَا) اى صَاحِبُ الخِلافةِ وِ (كَرَاكِبِ الصَّعْبَةِ)، تَشْبِيهُ مِنْهُ عُمَرَ ابْنَ الخَطَّابِ بِالنَّاقَةِ الَّتِي إِذَا شَدَّ عَلَيَّهَا فِي جَذَبِ الزُّمَامِ حَرَمَ أَنْفَهَا وِ اِنْ أُرْخِيَ لَهَا شَيْئًا مَعَ صُعُوبَتِهَا تَقَحَّمَتْ بِهِ فَلَمْ يَمْلِكْهَا - (فَمُنِيَ النَّاسُ لِعَمْرِ اللَّهِ بِخَبْطٍ وَ شِمَاسٍ) - اى اِبْتَلَوْا بِالسَّيْرِ عَلَى غَيْرِ مَعْرِفَةٍ (وَ تَلَوْنِ وَ اعْتِرَاضِ) اى وِ تَلَوْنَ مَزَاجَ بِالسَّيْرِ عَلَى غَيْرِ خَطِّ مُسْتَقِيمٍ - (فَصَبَرْتُ عَلَى طُولِ المُدَّةِ وَ شِدَّةِ المِحْنَةِ) - اى فَصَبَرْتُ مِنْ أَوَّلِ خِلافةِ ابى بكر إِلَى آخِرِ خِلافةِ عُمَرَ مَعَ هَذِهِ المُصِيبَاتِ (حَتَّى إِذَا مَضَى لِسَبِيلِهِ) - كِنَايَةٌ عَنِ مَوْتِهِ (جَعَلَهَا اى الخِلافةَ فِي جَمَاعَةٍ) وِ هُمُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ - وِ سَعْدِ بْنِ ابى وَقَاصٍ - وِ طَلْحَةَ - وِ الزُّبَيْرِ وَعُثْمَانَ - وِ عَلَيَّ (زَعَمَ عُمَرَ أَنِّي أَحَدُهُمْ) اى إِحْدَى السِّتَةِ (فَيَا لِلَّهِ وَ لِلسُّورِيِّ) وِ اللَّامُ فِي لِلَّهِ مَفْتُوحَةٌ لِلأَسْتِغَاثَةِ وِ المَقْصُودُ اسْتِغَاثَةُ اللَّهِ عَنِ السُّورِيِّ (مَتَى اعْتَرَضَ الرَّيْبُ فِيَّ مَعَ الأَوَّلِ مِنْهُمْ؟ حَتَّى صِرْتُ أَقْرَنُ إِلَى هَذِهِ النَّظَائِرِ) - وِ المَقْصُودُ لَأَيِّ شَيْءٍ أُخْرَوْنِي حَتَّى صِرْتُ أَقْرَنُ إِلَى هَذِهِ الخَمْسَةِ فِي السُّورِيِّ (وَ لَكِنِّي أَسْفَقْتُ إِذْ أَسْفَوْا وَ طِرْتُ إِذَا طَارُوا) - وِ هَذِهِ الجُمْلَةُ كِنَايَةٌ عَنِ مَتَابَعَتِهِ لَهُمْ فِي ظَاهِرِ الأَمْرِ (فَضَعْنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ لَضِغْنِهِ) - اى فَمَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ

الشورى و أعرَضَ عَنِّي لِحَقِيدِهِ وَ حَسَدِهِ وَ لَعَلَّهُ سَعَدَ بِنِ ابْنِي وَقَاصٍ حَيْثُ فَوَّضَ
 أَمْرَهُ إِلَى عُثْمَانَ كَمَا سَيَأْتِي (وَ مَالِ الْآخِرِ لِصِهرِهِ مَعَ هَنٍ وَ هَنٍ) - اى مال
 الآخر و هو عبدالرحمن ابن عوف الى صهره و هو عثمان فانه من اقارب
 زوجته - (إِلَى أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ وَ هُوَ عُثْمَانُ ابْنُ عَفَّانٍ (نَافِعًا حِضْنِيهِ)
 الحِضْنُ الْجَانِبُ وَ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ تَكَبُّرِهِ وَ امْتِلَاطِ بَطْنِهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ. (بَيْنَ نَثْلِيهِ وَ
 مُعْتَلَفِيهِ) وَ النَثِيلُ وَ عِاقِبَةُ الْقَضِيْبِ أَوْ نَفْسُهُ وَ الْمَعْتَلَفُ مَوْضِعُ الْأَعْتِلَافِ وَ هُوَ كِنَايَةٌ
 عَنِ عَدَمِ مِبَالَاتِهِ فِي الْأَمْوَالِ (وَ قَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضِمُونَ مَالَ اللَّهِ خَضْمَ
 الْإِبِلِ نَبْتَتَهُ الرَّبِيعِ) - كَمُرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ سَرْحٍ وَ غَيْرَهُمْ شَبَّهَ هَؤُلَاءِ
 الْقَوْمَ فِي أَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْأِبِلِّ الَّذِي يَأْكُلُ النَّبَاتَ فِي فَصْلِ الرَّبِيعِ (إِلَى أَنْ
 أَتَيْتَكَ عَلَيْهِ فَتَلَّهُ وَ أَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ) - وَ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ اسْرَافِهِ فِي بَيْتِ الْمَالِ
 وَ امْتِلَاطِ بَطْنِهِ فِيهِ - (فَمَا رَاعَنِي إِلَّا وَ النَّاسُ كَعُرْفِ الضَّبْعِ) - اى فَمَا اعْجَبَنِي
 إِلَّا وَ النَّاسُ كَعُرْفِ الضَّبْعِ وَ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ اِزْدِحَامِ النَّاسِ لِلْبَيْعَةِ مَعَهُ (يَنْشَأُونَ
 عَلَيَّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ) اى تَتَابَعُوا عَلَيَّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ لِيَبَايَعُونِي (حَتَّى لَقَدْ وَطِئَ
 الْحَسَنَانِ وَ شُقَّ عَطْفَايَ) - اى اِزْدِحَامِ مِنَ النَّاسِ صَارَ سَبَبًا لِشُقِّ رِدَائِي
 (مُجْتَمِعِينَ حَوْلِي كَرَبِيعَتِ الْغَنَمِ) - اى اِجْتِمَاعِ النَّاسِ حَوْلِي كَاِجْتِمَاعِ الْأَغْنَامِ
 فِي الْمَرَابِضِ - (فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ) - اى فَلَمَّا قَبِلْتُ التَّصَدِّي لِأَمْوَرِهِمْ وَ
 قُمْتُ بِالْأَمْرِ (نَكَتْ طَائِفَةٌ) وَ هُمْ اصْحَابُ الْجَمَلِ وَ (مَرَقَتْ أُخْرَى) وَ هُمْ
 الْخَوَارِجُ (وَ قَسَطَ آخَرُونَ) وَ هُمْ اصْحَابُ مَعَاوِيَةَ (كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا كَلَامَ
 اللَّهِ) اى قَوْلُهُ وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ثُمَّ قَالَ: (بَلَى وَ اللَّهُ لَقَدْ سَمِعُوهَا) اى الْآيَةَ
 (وَ وَعَوْهَا) اى حَفِظُوهَا (وَ لَكِنَّهُمْ) اى الْفِرْقَةُ الثَّلَاثَةُ (حَلِيَّتِ الدُّنْيَا) وَ زَيَّنَتْ (فِي
 أَعْيُنِهِمْ - وَ رَاقَهُمْ زِبْرُجُهَا) - اى اعْجَبَهُمْ حِلَاوَتُهَا - (أَمَّا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ
 وَ بَرَأَ النَّسْمَةَ) اى الْإِنْسَانَ وَ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى فَانَّهُ فَالِقَ الْجَبَّةِ وَ بَارَأَ النَّسْمَةَ (لَوْلَا
 حُضُورُ الْحَاضِرِ) وَ الْمَقْصُودُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَاضِرٌ وَ شَاهِدٌ - (وَ قِيَامُ الْحُجَّةِ
 بِوُجُودِ النَّاصِرِ) - وَ هُوَ اِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْحُجَّةَ الْيَوْمَ قَائِمَةٌ بِسَبَبِ النَّاصِرِينَ مِنْ

الأصحاب فلا يمكن ترك التصدي للخلافة (وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ لَا يُقَارَّوْا عَلَى كِظَّةٍ ظَالِمٍ وَلَا سَعَبٍ مَظْلُومٍ). والغرض أن الله تعالى عهد الى العلماء و حتم عليهم أن لا يُعاونوا الظالم على ظلمه ، لا مظلوم على جوعه قال الله تعالى ﴿تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّعَدُّوا﴾^١. (لَأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا) اى حبل الخلافة (على غاربها) و هو كناية عن تركها - (وَلَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَاسٍ أَوْلِيهَا) - اى كما تركت الخلافة فى بدو الأمر (وَلَا لُفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَرْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَقْطَةِ عَنَزٍ) و فيه اشار الى دنائة الدنيا و عدم لياقتها عند الزهاد و رجال الحق (قَالُوا وَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ) اى ساكنو القرى (عِنْدَ بُلُوغِهِ إِلَى هَذِهِ الْمَوْضِعِ مِنْ خُطْبَتِهِ فَأَقْبَلَ يَنْظُرُ فِيهِ) قال له اى لعلي ابن عباس (رض) يا امير المؤمنين لو اطردت خطبتك من حيث افضيت) اى تركت (فَقَالَ يَا بَنَ عَبَّاسٍ تِلْكَ شِقْشِقَةٌ هَدَرَتْ ثُمَّ قَرَّتْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَوَاللَّهِ مَا أَسِفْتُ) اى ما تأسفت على كلام قط كآسفى على هذا الكلام أن لا يكون امير المؤمنين بلغ منه حيث اراد و هذا ظاهر هذا ملخص مرامه و مقصوده على سبيل الأجمال من حيث شرح الفاظ الخطبة و اما تفضيل الكلام فسياتى فى شرحها: فنقول الكلام فيها يقع فى موضعين:

الموضع الاول: فى اثبات الخطبة: و انها من كلامه عليه السلام فان هذه الخطبة لاشتمالها على مطاعن الخلفاء الثلاثة و الأشعار بل التصريح بعدم لياقتهم للخلافة انكرها بعض العامة و نسبوها الى الرضى او الى شخص آخر فلا بد لنا من الكلام فيها تبعا لسائر الشراح...

الموضع الثانى: فى شرح الخطبة: و تعيين الغرض منها و النتيجة الحاصلة لها و اثبات امامته، و ساير ما يتعلق بها فتقول...

اما الكلام فى الموضع الاول و هو كونها من كلام علي فقد حققه ابن ميثم البحرانى قده، فى شرحه و اثبت كونها من كلام علي عليه السلام فقد نقل قدس سره

عن مُصَدِّقِ ابْنِ الشَّيْبِيبِ النَّحْوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا قَرَأَتْ هَذِهِ الْخُطْبَةَ عَلَى شَيْخِي أَبِي مُحَمَّدِ ابْنِ الْخَشَّابِ وَوَصَلْتُ إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا اسْفَتُ عَلَى شَيْءٍ قَطُّ كَأَسْفَى عَلَى هَذَا الْكَلَامِ قَالَ لَوْ كُنْتُ حَاضِرًا لَقُلْتُ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ وَهَلْ تَرَكَ ابْنُ عَمِّكَ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ فِي هَذِهِ الْخُطْبَةِ فَإِنَّهُ مَا تَرَكَ لِلْأَوَّلِينَ وَلَا لِالْآخِرِينَ قَالَ مُصَدِّقٌ وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ فَقُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي فَلَعَلَّهَا مَنْحُولَةٌ إِلَيْهِ فَقَالَ لَا، وَاللَّهِ أَنِّي أَعْرِفُ أَنَّهَا مِنْ كَلَامِهِ كَمَا أَعْرِفُ أَنَّكَ مُصَدِّقٌ، قَالَ، فَقُلْتُ إِنَّ النَّاسَ - يَنْسِبُونَهَا إِلَى الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مِنْ آيِنٍ لِلرَّضِيِّ هَذَا الْكَلَامُ وَهَذَا الْأَسْلُوبُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَأْيَا كَلَامَهُ فِي نَظْمِهِ وَنَثْرِهِ لَا يَقْرُبُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ وَلَا يَنْتَظِمُ فِي سَلْكِهِ... عَلَى أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ الْخُطْبَةَ بِخُطُوطِ الْعُلَمَاءِ الْمَوْثُوقِ بِنَقْلِهِمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُخْلَقَ أَبُو الرَّضِيِّ فَضَلَا عَنْهُ ثُمَّ قَالَ الشَّارِحُ وَأَقُولُ قَدْ وَجَدْتُهَا فِي مَوَاضِعَ تَارِيخِهِمَا قَبْلَ مَوْعِدِ الرَّضِيِّ قَدَّهُ...

احدهما: أَنَّهُمَا مَضْمُونَةُ كِتَابِ الْأَنْصَافِ لِأَبِي جَعْفَرِ بْنِ قَبَةَ تَلْمِيزِ أَبِي الْقَسَمِ الْكَعْبِيِّ أَصْلَ شَيْوَخِ الْمُعْتَزَلَةِ وَكَانَتْ وَفَاتِهِ قَبْلَ مَوْلِدِ الرَّضِيِّ...

الثَّانِي: أَنِّي وَجَدْتُهَا بِنَسْخَةٍ عَلَيْهَا خَطُّ الْوَزِيرِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ ابْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْفَرَاتِ وَكَانَ وَزِيرَ الْمُقْتَدِرِ بِاللَّهِ وَذَلِكَ قَبْلَ مَوْلِدِ الرَّضِيِّ بِنَيْفٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَالَّذِي يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّ تِلْكَ النَّسْخَةَ كَانَتْ كُتِبَتْ قَبْلَ وَجُودِ ابْنِ الْفَرَاتِ بِمَدَّةٍ انْتَهَى مَا قَالَهُ الْبَحْرَانِيُّ قَدَّسَ سِرَّهُ فِي الْمَقَامِ وَهُوَ يَكْفِينَا فِي اثْبَاتِ الْمَرَامِ...

وَقَدْ نَقَلَ عَنِ الْبَحَارِ عَنِ قُطْبِ الرَّائِنِدِيِّ قَدَّهُ فِي شَرْحِهِ عَلَى نَهْجِ الْبَلَاغَةِ بِهَذَا السَّنَدِ...

أَخْبَرَنِي شَيْخُ أَبُو نَصْرِ الْحَسَنِ ابْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَاجِبِ أَبِي الْوَفَاءِ مُحَمَّدِ ابْنِ بَدِيعٍ وَالحُسَيْنِ ابْنِ أَحْمَدَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ مَرْدُويَةَ الْأَصْفَهَانِيَّ عَنِ سَلِيمَانَ ابْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ عَنِ أَحْمَدَ ابْنِ عَلِيِّ الْأَبَّازِ عَنِ إِسْحَاقَ ابْنِ سَعِيدِ أَبِي سَلَمَةَ الدَّمَشْقِيِّ عَنِ خَلِيدِ ابْنِ دَعْلَجٍ عَنِ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي

مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة

رياح عن ابن عباس قال: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ بِالرُّحْبَةِ فَجَرَى ذَكَرَ الْخِلَافَةَ وَ مَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ فِيهَا فَقَالَ ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَّافَةَ إِلَى آخِرِ الْخُطْبَةِ...
 اقول: من كان عارفاً باساليب كلام العرب و نكاتها و دقائقها لا يشك في كونها كلام علي ﷺ لأن الخطبة لو لم تكن من كلامه فلا بد من ان تكون كلاماً لغيره و أتى لغيره من العرب الأتيان بها فإنه ﷺ في الفصاحة و البلاغة في مرتبة لا يقاس أحد به إلا ابن عمه رسول الله صلى الله عليه و آله و حيث لم يمكن استناد الخطبة إليه ﷺ فلا جرم تُستند إليه ﷺ كيف و فحول العلماء و الفلاسفة عجزوا عن درك حقائقها و الوصول الى حقيقتها و الاطلاع على الأسرار المودعة فيها من حيث الاستعارات العجيبة و الدقائق المستودعة الكثيرة في العبارات الموجزة...

وأما الكلام في الموضوع الثاني اعني شرح الخطبة فنقول:
 □ قوله ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَّافَةَ (فلان)...

قد ذكرنا في شرح اللغات انّ أما مثل، ألا، حرف تنبيه و لهذا لا تقع الجملة بعدها إلا مُصدّرةً بالقسم كقول الشاعر في مدح جعفر البرمكي بعد قتله بأمر هرون الرشيد...

أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا خَوْفٌ وَاشٍ وَ عَيْنٍ لِلْخَلِيفَةِ لَا تَنَامُ
 لَطَفْنَا حَوْلَ جِدْعِكَ وَ اسْتَلَمْنَا كَمَا لِلنَّاسِ بِالْحَجَرِ اسْتِلَامُ
 وَ التَّقَمُّصُ هُوَ لِبَسِ الْقَمِيصِ شَبَّهُ ﷺ تَصَدِيهِ لِأَمْرِ الْخِلَافَةِ بِمَنْ لَبَسَ قَمِيصاً
 لَيْسَ لَهُ وَ فِي هَذِهِ الْأَسْتِعَارَةِ وَجُوهٌ:

الأول - أنه ﷺ شَبَّهُ تَصَدَى الْخِلَافَةَ بِلَبَسِ الْقَمِيصِ دُونَ سَائِرِ الْأَبْسَةِ كَالْعِمَامَةِ وَ الرِّدَاءِ وَ امثالهما، لِأَنَّ الْقَمِيصَ بَيْنَ الْأَبْسَةِ اقْرَبَهَا إِلَى الْجِسْمِ وَ انْفَعَهَا إِلَيْهِ فَاسْتَأْتَمَرَ ﷺ بِقَوْلِهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْخِلَافَةِ فَصَلَّ فَهِيَ مُلْتَصِقَةٌ بِهِ التَّصَاقُ الْقَمِيصِ بِالْجَسَدِ فَلَا يُمْكِنُ خَلْعُ يَدِهِ عَنْهَا وَ هُوَ كُنَايَةٌ عَنْ حِرْصِهِ عَلَيْهَا.

الثانى - لم يقل ﷺ لبس قميص الخلافة و قال تَقَمَّصَهَا لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ هَذَا الْقَمِيصَ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَلْ كَانَ لغيره فَإِنَّ التَّقَمُّصَ عَلَى اصطلاح الفلاسفة من مقولة الجُدة و هى نسبة الشَّيْءِ إِلَى مَا يُحِيطُ بِهِ بِحَيْثُ يَنْتَقِلُ بِانْتِقَالِهِ وَ الْأَحَاطَةَ أَعْمَ مِنَ التَّامِّ وَ غيرهِ فَيَشْمَلُ التَّعَمُّمَ وَ التَّقَمُّصَ وَ التَّغَسُّلَ وَ التَّجَلُّبَ الْإِنِّ أَنَّهُ اخْتَارَ التَّقَمُّصَ لِأَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْأَحَاطَةِ التَّامَّةِ بِخِلَافِ غيرهِ فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مُحِيطًا بِالْخِلَافَةِ وَ الْخِلَافَةُ كَانَتْ مُحِيطَةً بِهِ تَدُورُ مَدَارَهُ وَ يَضَعُهَا فِي أَيِّ شَخْصٍ شَاءَ كَمَا جَعَلَهَا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ...

الثالث - قد استعار ﷺ فِي الْمَقَامِ وَ لَمْ يَصْرَحْ بِهِ لِأَنَّ الْبُلْغَاءَ أَطْبَقُوا عَلَى أَنَّ الْكِنَايَةَ أَبْلَغُ مِنَ التَّصْرِيحِ...

الرابع - أَنَّهُ ﷺ صَدَّرَ الْجُمْلَةَ بِحَرْفِ التَّنْبِيهِ ثُمَّ عَقَّبَهَا بِالْقَسَمِ ثُمَّ بِاللَّامِ الْمُفِيدَةِ لِلتَّأْكِيدِ ثُمَّ بِكَلِمَةٍ قَدَّ الَّتِي تُفِيدُ التَّحْقِيقَ وَ التَّثْبِيتَ كُلَّ ذَلِكَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ حَتَّى لَا يَشْكُ شَاكٌ فِيهِ...

وَأَبِي قِحَافَةَ كُنِيَ ابْنَهُ كَمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كُنِيَ وَ الْكِنْيَةُ فِي الْعَرَبِ مَا تَصَدَّرَ بِأَبٍ أَوْ امٍّ يُقَالُ أَبُو طَالِبٍ، أَبُو قِحَافَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو جَعْفَرٍ، أُمُّ لَيْلَى، أُمُّ كَلْثُومٍ، أُمُّ أَبِيهَا، أُمُّ الْأُمَمَةِ...

وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ تَقَمَّصَهَا رَاجِعَةٌ إِلَى الْخِلَافَةِ وَ مَرَجِعُ الضَّمِيرِ لَمْ يَتَقَدَّمْ عَلَيْهِ لِلْعِلْمِ بِهِ مِثْلَ «كُلُّ مَنْ عَلَيَّهَا فَا نِ» فَالضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَى الْأَرْضِ مَعَ عَدَمِ تَقَدُّمِهَا وَ عِلَّةُ تَشْبِيهِ الْخِلَافَةِ بِالْقَمِيصِ لِأَنَّهَا اشْبَهَتْ شَيْئًا بِاللَّبَاسِ وَ كَثِيرًا، مَا يَكْنَى عَنِ الْأَوْصَافِ الْمُحِيطَةِ بِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى «وَلِبَاسِ التَّقْوَى» نَسَبَ أَبِي بَكْرٍ وَ كَيْفِيَّةَ خِلَافَتِهِ وَ مَدَّةَ خِلَافَتِهِ وَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا...

هُوَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي قِحَافَةَ ابْنِ عَامِرِ ابْنِ عَمْرٍ وَ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ سَعْدِ ابْنِ تَيْمِ ابْنِ مَرْثَةَ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ لُؤْمَى ابْنِ غَالِبِ ابْنِ فِهْرِ - وَ كَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَتِيقَ وَ عَبْدُ الْكَعْبَةِ ثُمَّ بَعْدَ اسْتِلْمِ سَمَاءَ رَسُولِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى مَا قِيلَ وَ قِيلَ اسْمُهُ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَتِيقَ لِقَبِّهِ بَعْدَ الْأَسْلَامِ وَ أَمَّا قَبْلَ الْأَسْلَامِ فَاسْمُهُ عَبْدُ الْكَعْبَةِ وَ عَتِيقَ لِقَبِّهِ

سُمِيَ عَتِيقًا لِحُسْنِ وَجْهِهِ وَ عَتَقَهُ.^١

و قيل سُمِيَ عَتِيقًا لِأَنَّ أُمَّهُ كَانَتْ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ فَتَذَرَتْ أَنْ يُؤَلِّدَ لَهَا وَلَدًا تَسْمِيَهُ عَبْدَ الْكَعْبَةِ وَ تَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهَا فَلَمَّا عَاشَ وَ شَبَّ سُمِيَ عَتِيقًا كَأَنَّهُ اعْتَقَ مِنَ الْمَوْتِ وَ كَانَ يُسَمَّى عَبْدَ الْكَعْبَةِ إِلَى أَنْ اسَلَّمَ وَ اسْمُ أَبِي قِحَافَةَ عَثْمَانُ. وَ قيل سُمِيَ عَتِيقًا لِأَنَّهُ كَانَ لِأَبِيهِ ثَلَاثَةَ وُلْدٍ، مُعْتِقٌ وَ مُعْتِقٌ وَ عَتِيقٌ وَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ. نَسَبُهُ مِنْ أُمَّهِ، وَأُمُّهُ، أُمُّ الْخَيْرِ بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَمْرِو بِنْتِ عَمِّ أَبِي قِحَافَةَ وَ اسْمُهَا سَلْمَى وَ هِيَ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ...

وَ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ فِي وَصْفِهِ أَنَّ ابْنَ بَكْرٍ كَانَ رَجُلًا مَأْلَفًا لِقَوْمِهِ مُحِبًّا سَهْلًا وَ كَانَ انْسَبَ قُرَيْشٍ لِقُرَيْشٍ وَ اعْلَمَ قُرَيْشٌ بِهَا وَ بِمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَيْرٍ وَ شَرٍّ وَ كَانَ رَجُلًا تَاجِرًا ذَا خُلُقٍ وَ مَعْرُوفٍ وَ كَانَ رَجَالُ قَوْمِهِ يَأْتُونَهُ وَ يَأْلِفُونَهُ لِغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمُورِ لِعِلْمِهِ وَ تِجَارَتِهِ وَ حُسْنِ مَجَالِسِهِ فَجَعَلَ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى الْأِسْلَامِ مِنْ وَثَّقَ بِهِ مِنْ قَوْمِهِ مِمَّنْ يَفْشَاءُ وَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ.^٢

وَ وِلَادَتُهُ وَ وَفَاتُهُ: كَانَ مَوْلَدُهُ بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثِ سِنِينَ وَ تَوَفَّى لِثَمَانَ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ وَ هُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَ سِتِّينَ سَنَةً وَ كَانَتْ خِلَافَتُهُ سِتِّينَ وَ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشَرَ لَيَالٍ وَ قِيلَ سِتِّينَ وَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ الْأَرْبَعِ لَيَالٍ وَ أَوْصَى أَنْ تُغْسَلَ زَوْجَتُهُ اسْمَاءُ بِنْتُ عَمَيْسٍ وَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَ دُفِنَ لَيْلًا وَ صَلَّى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ وَ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَ دُفِنَ بِجَنْبِ النَّبِيِّ وَ جَعَلَ رَأْسَهُ عِنْدَ كَتْفَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَ الصُّقُّ لَحْدَهُ بِلَحْدِهِ وَ جَعَلَ قَبْرَهُ مُسَطَّحًا كَقَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ...

خِلَافَتُهُ بَعْدَ النَّبِيِّ وَ شَرَحَ السَّقِيفَةَ...

وَ نَحْنُ نَذَكُرُ أَوَّلًا حَدِيثَ السَّقِيفَةِ وَ خِلَافَتَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ ثُمَّ نَذَكُرُهُ مِنْ طَرِيقِ الْخَاصَّةِ...

لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اجْتَمَعَ الْأَنْصَارُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ لِيُبَايَعُوا

١. سيرة النبوة لابن هشام، ج ١.

٢. سيرة ابن هشام، ج ١.

سعدابن عبادة فبلغ ذلك ابابكر فاتاهم و معه عمرو و ابو عبيدة ابن الجراح فقال
ما هذا فقالوا منا اميرو منكم امير فقال ابوبكر منا الامراء و منكم الوزراء.

ثم قال ابوبكر قد رضيت لكم احد هذين الرجلين عمرو و اباعبيدة امين هذه
الامة فقال عمر ايكم يطيب نفساً ان يخلف قدمين قدمهما رسول الله صلى الله
عليه و آله فبايعه عمرو بايعه الناس فقالت الانصار او بعض الانصار لا نبايع الا
علياً قال و تخلف علي و بنو هاشم و الزبير و طلحة عن البيعة و قال الزبير
لا اعمد سيفاً حتى يبايع علي فقال عمر خذو سيفه و اضربوا به الحجر ثم اتاهم
عمر فأخذهم للبيعة و قيل لما سمع علي بيعة ابى بكر خرج فى قميص ما عليه
ازارو رداء عجلأ حتى بايعه ثم استدعى ازاره و رداه فتجمله ثم قال...
و الصحيح ان امير المؤمنين ما بايع الا بعد سنته اشهر والله اعلم...

وقيل لما اجتمع الناس على بيعته ابى بكر اقبل ابوسفيان و هو يقول انى
لأرى عجابة لا يطفئها الا دم يا آل عبدمناف فيم ابوبكر من اموركم اين
المستضعفان اين الأذلان علي و العباس ما بال هذا الأمر فى أقل حى من قريش
ثم قال لعلي ابسط يدك ابايك فوالله لئن شئت لأملأن عليهم خيلاً و رجلاً
فابى علي فتمثل بشعر المتلبس...

و لكن يقيم على خسف يراد به
هذا على الخسف مربوط بزيمته
فزجره علي و قال والله انك ما اردت بهذا الا الفتنة و انك والله طالماً بغيت
للاسلام شر الاحاجة لنا فى نصيحتك انتهى...

ثم قال ابن الاثير فى تاريخه...

و قال ابو عمرة الانصارى لما قبض النبي ﷺ اجتمعت الانصار فى سقية
بنى ساعدة و اخرجوا سعدابن عبادة ليؤلوه الأمر و كان مريضاً فقال بعد ان
حمد الله يا معشر الانصار لكم سابقة و فضيلة ليست لأحد من العرب، ان
محمد ﷺ لبث فى قومه بضع عشرة سنة يدعوهم فما آمن به الا قليل ما كانوا

يقدرُونَ على منعه ولا على اعزاز دينه ولا على دفع ضيم حتى إذا ارادَ اللهُ بكم
الفضيلة ساق اليكم الكرامة رزقكم الأيمان به و برسوله و المنع له و لأصحابه
و الأعزاز له و لدينه و الجهاد لأعدائه فكنتم أشدَّ النَّاسِ على عدوِّه حتى
استقامت العربُ لأمرِ اللهِ طوعاً و كرهاً و اعطى البعيد المقاده صاغرافد انت
لرسوله بأسيافكم العرب و توفاه اللهُ و هو عنكم راضٍ قرير العين إستيدوا
بهذا الأمدون النَّاسِ فانكم له دُونهم فاجابوه بأجمعهم ان قد وفقت و أصبت
الرأى نحن نُولىك هذا الأمر فانك مقنع و رضا المؤمنين.

ثمَّ انهم تراد و الكلام و أبى المهاجرون من قريش و قالو نحنُ المهاجرون
و اصحابه الأولون و عشيرته و أوليائه.

فقال طائفة منهم فاننا نقول منّا أمير و منكم أمير و لن نرضى بدون هذا أبداً
فقال سعد: هذا أوّل الوهن و سمع الخبر عمر فأتى منزل النبي و ابوبكر فيه
فارسل اليه ان اخرج الیّ فارسل اليه ائى مشغل فقال عمر حدّث امرّ لا بدّ لك
من حضوره فخرج اليه فاعلمه الخبر فمضيا مُسرعين نحوهم و معهما
ابوعبيدة قال عمر فأتينا هم و قد كنت زورتُ كلاماً ا قوله لهم فلما دنوتُ أقول
اسكتنى ابوبكر و تكلم بكل ما اردتُ ان أقول...

فحميد الله و قال ان الله قد بعث فينا رسولا شهيداً على امته ليعبّدوه و
يؤحدّوه و هم يعبّدون من دونه آلهة شتى من حَجَرٍ و خَشَبٍ فعظم على
العرب ان يتركوا دين آبائهم فخصَّ اللهُ المهاجرين الأولين من قومه بتصديقه،
و المواساة له و الصبر معه على شدة اذى قومهم و تكذيبهم اياه و كلَّ النَّاسِ
لهم مخالف زار عليهم فلم يستوحش لقلّة عددهم و شنف النَّاسِ لهم فهُم أوّل
من عبَدالله فى هذه الأرض و آمن بالله و بالرّسول و هم اوليائه و عشيرته و
احقَّ النَّاسِ بهذا الأمر بعده لا ينازعهم إلا ظالم و انتم يامعشر العرب (انصار)
ممن لا ينكر فضلهم فى الدين و لا سابقتهم فى الأسلا رضيكُم اللهُ انصاراً لدينه
و رسوله و جعل اليكم هجرته فليس بعدالمهاجرين الأولين عندنا بمنزلتكم

فنحن الأمراء و انتم الوزراء لاتفاوتون بمشورة و لا تقضى ذونكم الأمور...
فقام حُباب المُنذر الجُموح فقال يا معشر الأنصار أملكوا عليكم امركم فان
الناس فى ظلِّكم و لن يجترء مُجترءٌ على خلافكم و لا يصدروا الإعنِ رأيكم
انتم اهل العِزّ اولو العَدَد و المَنعة و ذُوو البأس و انما ينظر الناس ما تصنعون و
لا تختلّفوا فيفسد عليكم امركم ابى هؤلاء الأ ما سمعتمُ فمنا امير و منكم امير
فقال عمر هيهات لا يجتمع اثنان.

والله لا ترضى العرب أن تُومركم و نبينا من غيركم و لاتمنع العرب ان تُولى
امرها من كانت النبوة فيهم و لنا بذلك الحُجة الظاهرة من ينازعنا سلطان
مُحمّد و نحن اوليائه و عشيرته...

فقال الحباب المنذر يا معشر الانصار املكوا على ايديكم و لا تسمعوا مقالة
هذا و اصحابه فيذهبوا نصيبكم من هذا الأمر فان أبوا عليكم فاجلّوهم عن هذه
البلاد و تولّوا عليهم هذه الأمور فانتم و الله احقّ بهذا الأمر منهم فانه باسيافكم
دان الناس لهذا الدين أنا جديّلها المحكّك و عدّيقها المرّجّب انا ابو شبل فى
عريضة الأسد و الله لئن شتمت لنعيدنها جذعة فقال عمر اذا ليقتلك الله فقال بل
اياك يقتل.

فقال ابو عبيدة يا معشر الانصار انكم اول من نصر فلاتكونوا اول من بدّل و
غيرّ فقام بشير ابن سعد ابو النعمان.

فقال يا معشر الأنصار إنا و الله و ان كانت لنا فضيلة فى جهاد المشركين و
سابقة فى الدين ما اردنا به الأرض ربنّا و طاعة نبيّنا و الكدح لأنفسنا فما ينبغى،
ان نستطيع على الناس بذلك و لا ينبغى به الدنيا الا ان محمّد آمن قريش و
قومه اولى به و أيم الله لا يرانى الله أنازعهم فى هذا الامر فاتقوا الله و
لا تخالفوهم.

فقال ابوبكر هذا عمرو ابو عبيدة فان شتمت فبايعوا فقال لا و الله لا نتولّى هذا
الأمر عليك و انت افضل المهاجرين و خليفة رسول الله ﷺ فى الصلوة و

هي افضل دين المسلمين أبسط يدك تُبايعك فلما ذهباً يُباعانه سَبَقها بشير ابن سعد فناده الحُباب ابن المُنذر رَعَقَتْ عِقاقاً انْفَسَتْ على ابن عمك الأمارَة فقال لا والله و لكني كرهتُ ان انازع القوم حَقَّهُم و لما رأت الأوس ما صنع بشير بن سعد و ما تَطَلَّب الخَزْرَج من تأمير سعد قال بعضهم لبعض و فيهم اسيد ابن حضير و كان نَقيباً والله لئن وليتها الخَزْرَج مرّة لا زالت لهم عليكم بذلك الفضيلة و لا جَعَلولكم فيها نَصيباً ابد أفقوموا نباعوه فانكسر على سعد و الخَزْرَج ما اجمَعوا عليه و اقبل الناس يبايعون ابابكر من كل جانب ثم تَحَوَّل سعد ابن عبادة الى داره فبقى اياماً فأرسل اليه ليباع فان الناس قد بايعوا فقال لا والله حتى أرميكم بما في كَنائني و اخضب سنان رُمحي و اضرب بسيفي اقاتلكم باهل بيتي و من اطاعني و لو اجتمع معكم الجنّ و الإنس ما بايعتكم حتى اعرض على ربي فقال عمر لا ندعه حتى يبايع فقال بشير ابن سعد انه قد لَجَّ و أبى و لا يبايعكم حتى يقتل و ليس بمقتول حتى يقتل معه اهله و طائفة من عشيرته و لا يضرّكم تركه و انما هو رجل واحد فتركوه و جاءت أسلم فبايعت فقوى ابوبكر و بايع الناس بعد...

قال الزهري بقي عليّ و بنوهاشم و الزبير سنته أشهر لم يُبايعوا ابابكر حتى ماتت فاطمة فبايعوه...

فلما كان من الغد من بيعة ابى بكر جلس على المنبر و بايعه الناس بيعة عامّة ثم تكلم فحمد الله و اتنى عليه...

ثم قال ايها الناس قد وليتُ عليكم و لست بخيركم فان احسنتُ فاعينوني و ان اسئتُ فقوموني الصّدق امانة، و الكذب خيانة و الضّعيف فيكم قوّي عندي حتى آخذله حَقّه و القوّي ضعيفٌ عندي حتى آخذ منه الحقّ ان شاء الله تعالى لا يدع احدٌ منكم الجهاد فانه لا يدعه قوم الا ضربهم الله بالذل اطيعوني ما طعتُ الله و رسوله فاذا عصيتُ الله و رسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا الى صلواتكم رحمكم الله انتهى ما قال في الكمال...

و قد نقل المسعودي حديث السَّقِيفَةِ على سبيل الأجمال في مَرُوجِ الذهب
و كذلك سائر مورّخيهم بين اجمالٍ و تفصيلٍ

و اما الخاصّة: فقد روتهُ نظير ما ذكرناه نقلاً عن الكامل مع بعض الاختلافات
و نحن ننقله من طريقهم ثمّ نقول ما هو الحقّ في التّمام...

قالوا إنّ النّبي ﷺ خرج في مرضه الذي توفّي فيه الى الصّلوة مُتَوَكِّئاً على
الفضل ابن العباس و غلام له يقال له ثوبان و هي الصّلوة التي اراد التّخلّف عنها
لثقله ثمّ حمل على نفسه ﷺ و خرج فلما صلّى عاد الى منزله فقال لغلامه
اجلس على الباب و لا تَحْجُبْ احداً من الأنصار و تجلّاه الغشى و جاءت
الانصار فأحد قوا بالباب و قالوا ايّذن لنا على رسول الله فقال هو مُغمى عليه و
عنده نسائه فَجَعَلُوا يَبْكُونَ فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ الْبُكَاءَ فَقَالَ مَنْ هؤُلاءِ فَقَالَ
الأنصار فقال ﷺ من هيهنا من اهل بيتي قالوا عليّ و العباس فدعاهما فخرج
مُتَوَكِّئاً عليهما فاستنبد الى جذع من اساطين مسجده و كان الجذع جريد نخلة
فاجتمع الناس و خطّب و قال في كلامه انه لم يمّت نبيّ قطّ الا خلف تركة و
قد خلقت فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي اهل بيتي فمن ضيّعهم ضيّع الله الا
و انّ الانصار كرشى التي اوى اليها و اوصيكم بتقوى الله و الأحسان اليهم
فاقبلوا عن مُحسنهم و تجاوزوا عن مُسيئهم ثمّ دعا اسامة ابن زيد فقال سر
على بركة الله و النّصرو العافية حيث أمرتك بمن أمرتك عليه و كان ﷺ قد أمره
على جماعة من المهاجرين و الأنصار فيهم ابوبكر و عُمر و جماعة من
المهاجرين الأوّلين و أمره ان يُغيروا على موته واد من فلسطين.

فقال له اسامة بابي انت و امي يا رسول الله اتأذن لي في المقام اياماً حتى
يشفيك الله فاني متى خرجتُ و انت على هذه الحالة ففي قلبي منك قرحة
فقال ﷺ انفذ يا اسامة فانّ القعود عن الجهاد لا يجب في حال من الأحوال
فبلغ رسول الله ﷺ انّ الناس طعنوا في عمله فقال ﷺ بلغني انكم طعتم
في عمل أسامة و في عمل ابيه من قبل وايم الله انه لخليق بالامارة و ان اياه كان

خليقاً بها و انه من احب الناس الى فأوصيكم به فلئن قلتم في امارته فقد قال قائلكم في عمارة ابيه...

ثم دخل رسول الله ﷺ الى بيته و خرج اسامة من يومه حتى عسكر على رأس فرسخ من المدينة و نادى منادى رسول الله ﷺ ان لا يتخلف عن اسامة احد ممن امرته عليه فليحق الناس به و كان اول من سارع عليه ابوبكر و عمر و ابو عبيدة ابن الجراح فنزلوا في زقاق واحد مع جملة اهل عسكره...

قال: و ثقل رسول الله ف جعل الناس ممن لم يكن في جيش اسامة يدخلون عليه ارسالاً و سعد بن عباد شاك فكان لا يدخل احد من الأنصار على النبي ﷺ الا انصرف الى سعد يعودده..ط..

قال قبض رسول الله وقت الضحى من يوم الاثنين بعد خروج اسامة الى معسكره بيومين فرجع اهل العسكر و المدينة قد رجفت بأهلها فاقبل ابوبكر على ناقه له حتى وقف على الباب المسجد فقال ايها الناس مالكم تموجون ان كان محمداً قد مات فرب محمداً لم يموت ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾^١

ثم اجتمعت الانصار الى سعد بن عباد و جاؤوا به الى سقيفة بنى ساعدة فلما سمع بذلك عمر اخبر به ابابكر ثم ساق الحديث من هنا الى آخره كما ذكره في الكامل و قد مرّفاً لأختلاف في صدر الرواية لا في ذيلها و في حديث السقيفة قال ابو الهيثم التيهان و هو حاضر فيها...

وَأَنَّ الْمَنِيَا لِلرِّجَالِ بِمِرْصِدٍ
وَعِزَّةٌ هَادٍ كَانَ فِيهَا وَ مَرشِدٍ
يَرُوحُ عَلَيْنَا بِالسَّنَانِ وَ يَعْتَدِي
وَ كَلَّ كَفُورٍ شَافَتْ مَتَهَوَّرِ
وَ اكَلَبَ فِيهَا بِاللِّسَانِ وَ بِأَلْيَدِ
أَلَا قَدْ أَرَى أَنَّ الْفَتَى لَمْ يُخَلِّدِ
تَكَلَّمَ أَهْلُ الْكُفْرِ مِنْ بَعْدِ ذَلَّةٍ
ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْكُفْرِ كُلَّهُمْ
كُفَّاراً يَقُولُونَ النَّبَى مَنَافِقٌ
وَ ارْعَدْ كَذَابُ الْيَمَامَةِ جَهْرَةً

و ما نحن ان لم يجمع الله امرنا
و انى لأرجو أن يقوم بامرنا
و إلا فكذاب اليمامة غالب
بخير قریش كلها بعد أحمد
علی او الصديق و الأمر من غد
على الناس طرأ بالقنا و المهتد

و من هذه الاشعار فى يوم السقيفة يعلم ان الاختلاف بين المهاجرين و
الأنصار فى تعيين الخلافة كان شديداً و لهذا نقلوا ان سعد ابن عبادة بعد ما
اجمعوا على ابى بكر لم يبايعه حتى مات...

و ممن تكلم يوم السقيفة ثابت ابن قيس الانصارى و هو خطيب الأنصار
فقال ما قال فى مدح الأنصار و ان الخلافة سالحة لهم فاجابه عمرو مَنَعَه
ابوبكر من استمرار الكلام لما فيه من غلظة و قال ابوبكر لثابت ابن قيس انا لا
ننكر فضلکم و نصرتکم لرسول الله ﷺ إلا ان المهاجرين بسبب قزابتهم
برسول الله ﷺ و سبق ايمانهم به أفضل و أشرف قال الله تعالى فى كتابه...
﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَ
رِضْوَاناً﴾

ثم قال بعد كلام هذا عمر و ابو عبيدة فبايعوا كل واحد منهما اردتم...
فقام ثابت ابن قيس ثانياً، و خاطب الأنصار و قال لا يغرنكم الرجل بامثال
هذه الكلمات.

ثم قال للمهاجرين انتم بما قال ابوبكر راضون؟ قالو: نعم انا سامعون له و
راضون بما رضى لنا...

فقال ثابت للمهاجرين لا ينبغي لكم ان تنسبوا ابابكر الى مخالفة الله
و رسوله قالو معاذ الله ان ننسبه الى مخالفة الرسول و هو صديق مطيع لله،
و لرسوله...

قال ثابت أو لستم تقولون ان رسول الله ﷺ أمره ان يصلى مع الناس و
الصلوة أهم الواجبات فابوبكر خليفته فى حياته فكذا فى مماته؟ قالو: نعم

الأمر كذلك...

قال ثابت فتحرّم الخلافة على غيره و لا ينبغي لأحد يدعى الخلافة في قبال تعيين رسول الله ﷺ ابابكر فيجب عليه القبول لانه مأمور بهامن الرسول قالوا: نعم...

قال ثابت فقول له هذا عمرو و ابو عبيدة فبايعوا ايهما اردتم دليل على انه خالف الرسول اذا الرسول عينه لها و هو لا يقبل و لاشك في ان امر الرسول واجب و مخالفته حرام فتفويض الخلافة منه الى غيره بناء على ما تقولون مخالفة للرسول فالأمر لا يخلو من وجهين...

الأول - انكم لستم بصادقين في هذه المقالة بل تنحتون الكذب الى الرسول في تعيينه ابابكر للخلافة...

الثاني - ان كنتم صادقين في دعواكم فابوبكر بمخالفته الرسول، في تفويض الخلافة الى عمرو و ابو عبيدة قد خالف الرسول و المخالف له فاسق و الفاسق المخالف للرسول لا يليق بالخلافة و على التقديرين لا كلام لنا معكم لانكم فساق مخالفون لله و لرسوله...

قالوا: لم نقل انه ﷺ خلفه بل قلنا انه لم يقدر على الحركة فلاجرم صلى ابوبكر مع الناس.

قال ثابت الآن صدقتم فانه صلى مع الناس من عند نفسه، و لذلك لما سمع بذلك جاء ﷺ الى المسجد مع كمال ضعفه و نقاهته و منعه عن الصلوة و صلى ﷺ بالقوم و لما قال الثابت هذه المقالات عجزوا عن الجواب و دخلوا من باب آخر و تشاجروا حتى وقع ما وقع...

و ممن تكلم ايضا فيها حباب ابن المنذر و هو الذي وافق سعدابن عبادة الانصارى رَغماً لَانُوفِ عِدَّةٍ من اعوانه و انصاره كاسيدابن حضير و بشير و غيرهما و قيل انهما حسد اعلى سعد في هذا المورد والله اعلم.

و لما تكلم حباب على وفق الأنصار فتشاجر بينهم و شتم بشير و اسيد

حباباً فقال حباب فيهما...

سَعَى ابْنُ حُضَيْرٍ فِي الْفِسادِ لِحاجَةٍ
يَظَنَّانِ أَنَا قَدْ أَتَيْنا عَظِيمَةً
وَمَا صَغَرًا إِلَّا لِمَا كانَ مِنْهُما
وَلَكِنَّهُ مَن لا يَراغِبُ قَوْمَهُ
فِي ابْنِ حُضَيْرٍ وَابْنِ سَعَدٍ كِلا كِما
الْم تَعَلَّمَا لِلَّهِ دَرُّ أَبِي كِما
بِأَنَا وَاعْداءُ النَّبِيِّ كانَهُم
نَصَرنا وَآوَيْنا النَّبِيَّ وَمالَهُ
فَدَيْناهُ بِالْأَنْباءِ فِيهِم دِماءُنا
وَكَنا لَهُ فِي كُلِّ امْرٍ يَريدهُ
وَكانَ عَظِيمًا أَننى قَلتُ مِنْهُم

و لما انشد حباب هذه الأشعار قال عمر في جوابه ما قال و هو انه كيف
يمكن ان يكون خليفة الرسول منكم، و رسول الله ﷺ من قريش نحن عشيرته و
اقربائه لا والله لا ترضى العرب بذلك أبداً...

و ممن تكلم في السقيفة حسان ابن ثابت الانصارى و كان شاعرهم، و
لسانهم فى الواقع فقال مقالة فى فضل الأنصار و لا سيما فى سعد ابن عبادة
الأنصارى ثم انشد هذه الابيات:

لا يُنكَرَنَّ قُريشٌ فَضْلَ صاحِبِنا
قالَت قُريشٌ لَنا السُّلطانُ دُونَكم
قُلنا لَهُم فَارَهُنوا حَقًّا فَتَتَّبِعَهُ
إِنْ كانَ عِندَكم عَهدُ لَهُ سَبَبُ
إِنْ لا يَكُنْ عِندَكم عَهدُ فَانْ لَهُ
نَحْنُ الَّذينَ ضَرَبنا النَّاسَ مِنْ عَرَضِ

سَعَدُ فِما فى مِقامِ اليَومِ مِنْ أودِ
لا يَطْمَعُ اليَومِ فى ذِالأمرِ مِنْ اِحدِ
لَسَنا نَريدُ سِواهُ آخِرِ الأَبِدِ
بِعدَ الرِّسُولِ فِما قُلناهُ بِالْفَندِ
اصحابِ بَدِ و اهلِ الشَّعبِ مِنْ اِحدِ
حَتّى اسْتَقامُوا وَكانوا بَیضَةَ البَلدِ

فِي كُلِّ امْرَلِنَا امْرُ نَعُوذُ بِهِ
 لَسْتُمْ بِأَوْلَىٰ بِهَا مِنَّا لِأَنَّ لَنَا
 وَأِنَّا لَوْ مَنَحَنَا اللَّهُ أَنْفُسَنَا
 وَالنَّاسُ حَرْبٌ لَّنَا وَالنَّاسُ كُلَّهُمْ
 أَعْطَىٰ إِلَٰهَ عَلَيْهِ جَنَّةَ الْخُلْدِ
 وَصَفَ الْمَدِينَةَ فَضْلُ الْعَزِّ وَالْعَدَدِ
 لَمْ يَبْقَ خَوْفًا عَلَىٰ مَالٍ وَلَا وُلْدٍ
 مِثْلَ الثَّعَالِبِ تَخْشَىٰ صَوْلَةَ الْأَسَدِ

وَأَمَّا بَشِيرُ ابْنِ سَعْدٍ لَمَّا سَمِعَ أَشْعَارَ الْحِسَانِ خَافَ أَنْ يَبَايَعُو سَعْدَ ابْنَ عِبَادَةَ
 قَامَ وَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا أَنَّ مُحَمَّدًا مِنْ قُرَيْشٍ وَقَوْمَهُ أَوْلَىٰ بِهِ وَتَكَلَّمَ فِيهَا
 كَثِيرٌ فِي الْمُهَاجِرِ وَالْأَنْصَارِ وَلَمَّا قَامَ بِالْأَمْرِ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ قَالَ حَارِثُ
 ابْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيُّ فِي مَدْحِ أَبِي بَكْرٍ وَمَا وَقَعَ مِنَ التَّشَاوُجِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِ وَالْأَنْصَارِ
 مِنَ غَيْرِ أَنْ يَقْتُلَ أَحَدٌ...

إِنَّ الْمُشْطَبَ فِي الْقُرَابِ بَوَاؤُ
 قَوْمٌ هُمْ نَصَرُوا النَّبِيَّ مُحَمَّدًا
 تَرَكَ اللَّجَّاجُ وَبَايَعَ الْأَنْصَارُ
 وَالنَّاسُ كُلَّهُمْ لَهُ كُفَّارُ

وَقَالَ آخَرُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فِي مَدْحِ أَبِي بَكْرٍ وَذَمِّ سَعْدِ ابْنَ عِبَادَةَ...

شُكْرًا لِمَنْ هُوَ بِالثَّنَاءِ حَقِيقُ
 مِنْ بَعْدِ مَا ذَلَّتْ بِسَعْدٍ نِعْلُهُ
 ذَهَبَ اللَّجَّالُجُ وَبَوَّعَ الصَّدِيقُ
 وَرَجَا رَجَاءً دُونَهُ الْعَيُّوقُ

وَبَعْدَ تَمَامِيَةِ الْبَيْعَةِ مِمَّنْ حَضَرَ فِي السَّقِيْفَةِ وَنَصَبِهِمْ أَبَا بَكْرٍ بِالْخِلَافَةِ وَانْكَارِ
 سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ عَلَيْهِمْ وَعَدَمِ حُضُورِهِ فِي مَجَامِعِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ وَجَمَاعَاتِهِمْ
 خَافَ مِنْ نَفْسِهِ مِنْ عَمْرٍاءِ الْخَطَابِ فَتَرَكَ الْمَدِينَةَ وَسَافَرَ إِلَى الشَّامِ وَقَتَلَ فِي
 طَرِيقِهِ.

وَقَالُوا إِنَّ الْجَنْ قَتَلَهُ، وَأَنْشَدُوا فِي ذَلِكَ شِعْرًا مِنْ لِسَانِ الْجَنْ...

قَدْ قَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَزْرَجِ سَعْدَ ابْنَ عُبَادَةَ

فَرَمَيْنَاهُ بِسِهْمَيْنِ فَلَمْ يَخْطِ فُؤَادَهُ

وَقِيلَ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ سَلْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ تَوَلَّى قَتْلَهُ وَرَوَى أَنَّ قَاتِلَهُ الْمَغِيرَةَ ابْنَ

شُعْبَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ...

وَأَمَّا عَلِيُّ: فَقَدْ أَطْبَقَ الْمُؤَرِّخُونَ عَلَى أَنَّهُ عليه السلام مَعَ عَدُوِّهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ لَمْ يَكُونُوا

فى السَّقِيفَةِ وَكَانُوا تِلْكَ الْمَدَّةَ الَّتِى اجْتَمَعَ النَّاسُ فِى السَّقِيفَةِ مُشْتَغِلِينَ بِجِهَازِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ...

فَلَمَّا فَرَغَ ﷺ مِنْ ذَلِكَ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ كَانُوا يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ بَايَعِ ابِابَكْرٍ وَمَنْ لَمْ يُبَايِعْ جَلَسَ فِى الْمَسْجِدِ فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ بَنُو هَاشِمٍ وَمَعَهُ الزَّبِيرُ ابْنُ الْعَوَامِ وَاجْتَمَعَتِ بَنُوَامِيَّةٌ إِلَى عِثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ وَبَنُو زُهْرَةَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ فَكَانُوا فِى الْمَسْجِدِ مُجْتَمِعِينَ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ فَقَالُوا مَا لَنَا نَرِيكُمْ حِلَقًا شَتَّى قَوْمُوا فَبَايَعُوا ابِابَكْرٍ فَقَدْ بَايَعَهُ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ فَقَامَ عِثْمَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ وَمَنْ مَعَهُمَا فَبَايَعُوا وَانصَرَفَ عَلِيٌّ وَبَنُو هَاشِمٍ إِلَى مَنْزِلِ عَلِيٍّ وَمَعَهُمُ الزَّبِيرُ، فَقَالَ عُمَرُ لَا بَدَّ لَهُمْ مِنَ الْبَيْعَةِ فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ عُمَرُ فِى جَمَاعَةٍ مِمَّنْ بَايَعِ ابِابَكْرٍ مِنْهُمْ أَسِيدُ ابْنِ حَضِيرٍ، وَسَلْمَةُ ابْنِ سَلَامَةَ، فَالْقَوْمُ مُجْتَمِعِينَ فَقَالُوا لَهُمْ بَايَعُوا ابِابَكْرٍ فَقَدْ بَايَعَهُ النَّاسُ فَوَثَبَ الزَّبِيرُ إِلَى سَيْفِهِ فَقَالَ عُمَرُ عَلَيْكُمْ بِالْكَلْبِ فَانكفُونَا شَرَّهُ فَبَادَرَ سَلْمَةُ ابْنِ سَلَامَةَ فَأَنْزَعَ السَّيْفَ مِنْ يَدِهِ فَاخَذَهُ عُمَرُ فَضْرَبَ بِهِ الْأَرْضَ فَكَسَرَهُ وَاحْتَدَّ قُوا بِمَنْ كَانَ هُنَاكَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَمَضُوا بِجَمَاعَتِهِمْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا حَضَرُوا وَقَالُوا بَايَعُوا ابِابَكْرٍ فَقَدْ بَايَعَهُ النَّاسُ وَأَيْمَ اللَّهُ لئن آتَيْتُمْ ذَلِكَ لَنُحَاكِمَنَّكُمْ بِالسَّيْفِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ بَنُو هَاشِمٍ أَقْبَلَ رَجُلٌ رَجُلٌ فَجَعَلَ يَبَايِعُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ حَضَرَ إِلَّا عَلِيٌّ ابْنُ أَبِيطَالِبٍ فَقَالَ لَهُ بَايَعِ ابِابَكْرٍ فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ انا اِحْتَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْهُ وَأَنْتُمْ أَوْلَى بِالْبَيْعَةِ لِي أَخَذْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَاحْتَجَجْتُمْ عَلَيْهِمْ بِالْقُرَابَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَأَخَذُونَهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ غَضَبًا أَلَسْتُمْ زَعَمْتُمْ لِلْأَنْصَارِ أَنْتُمْ أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْهُمْ لِمَكَانِكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاعطوكمُ الْمَقَادَةَ وَسَلِّمُوا لَكُمْ الْأَمَارَةَ وَأَنَا اِحْتَجُّ عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ مَا اِحْتَجَجْتُمْ عَلَى الْأَنْصَارِ أَنَا أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا.

أَنَا وَصِيَّهُ وَوَزِيرُهُ وَمُسْتَوْدِعُ سِرِّهِ وَعِلْمِهِ وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَصَدَّقَ وَأَحْسَنَكُمْ بِلَاءً فِي جِهَادِ الْمُشْرِكِينَ وَاعْرَفَكُمْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَ

افقَهَكُمْ فِي الدِّينِ وَ اعْرِفْكُمْ بِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ وَ اذْ رَبِّكُمْ لِسَانًا وَ اثْبَتَكُمْ جَنَانًا
فَعَلَامَ تُنَازِعُونَا هَذَا الْأَمْرَ انصَفُونَا ان كُنْتُمْ تَخَافُونَ اللَّهَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَ اعْرِفُوا لَنَا
مِنَ الْأَمْرِ مِثْلَ مَا عَرَفْتَهُ الْأَنْصَارُ لَكُمْ وَ الْآفِيئُونَ بِالظُّلْمِ وَ انْتُمْ تَعْلَمُونَ...

فَقَالَ عُمَرُ مَا لَكَ بِأَهْلِ بَيْتِكَ أَسْوَةٌ فَقَالَ ﷺ سَلُوا هُمْ عَنْ ذَلِكَ فَابْتَدَأَ رَوَا
الْقَوْمَ الَّذِينَ بَايَعُوا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَقَالُوا مَا بَيَعْتَنَا بِحُجَّةٍ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ وَ مَعَاذَ اللَّهِ
ان نَقُولُ أَنَا نُوَازِيهِ فِي الْهَجْرَةِ وَ حُسْنِ الْجِهَادِ وَ الْمَحَلِّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّكَ لَسْتَ مَتْرُوكًا حَتَّى تُبَايِعَ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا.

فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: اجْلِبْ حَلْبًا لَكَ شَطْرَهُ اشْدُدْ لَهُ الْيَوْمَ لِيَرِدَ عَلَيْكَ غَدًا أَدَاً وَاللَّهِ
لَا أَقْبَلُ قَوْلَكَ وَ لَا أَحْفَلُ بِمَقَامِكَ وَ لَا أَبَايِعُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَهَلًا يَا أَبَا الْحَسَنِ فَلَا
نَشْدِيدُ عَلَيْكَ وَ لَا تَكْرَهُكَ...

فَقَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ يَا بَنَ عَمِّ لَسَانِدْفَعِ قِرَابَتَكَ وَ لَا سَابِقَتَكَ وَ لَا
عِلْمَكَ وَ لَا نُصْرَتَكَ وَ لَكِنَّكَ حَدَّثَ السَّنَّ وَ كَانَ لِعَلِيٍّ ﷺ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثُ وَ ثَلَاثُونَ
سَنَةً وَ أَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ مِنْ مَشَايخِ قَوْمِكَ وَ هُوَ أَحْمَلٌ لِثِقَلِ هَذَا الْأَمْرِ وَ قَدْ مَضَى
الْأَمْرُ بِمَا فِيهِ فَسَلِّمْ لَهُ فَإِنَّ عُمَرَ كَاللَّهِ لَسَلِّمُوا هَذَا الْأَمْرَ إِلَيْكَ وَ لَا يَخْتَلِفُ اثْنَانِ
بَعْدَ هَذَا أَلَا وَ أَنْتَ بِهِ خَلِيقٌ وَ لَهُ حَقِيقٌ وَ لَا تَبْعُثِ الْفِتْنَةَ قَبْلَ أَوْ ان الْفِتْنَةَ قَدْ
عَرَفْتَ مَا فِي قُلُوبِ الْعَرَبِ وَ غَيْرِهِمْ عَلَيْكَ...

فَقَالَ ﷺ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ اللَّهُ، اللَّهُ لَا تَنْسُوا عَهْدَ نَبِيِّكُمْ إِلَيْكُمْ
فِي أَمْرِي، وَ لَا تُخْرِجُوا سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ مِنْ دَارِهِ، وَ قَعْرَ بَيْتِهِ إِلَى دُورِكُمْ وَ قَعْرَ
بَيْتِكُمْ وَ تَدْفَعُوا أَهْلَهُ عَنْ حَقِّهِ وَ مَقَامِهِ فِي النَّاسِ.

فَوَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْجَمْعِ إِنْ اللَّهُ قَضَى وَ حَكَمَ وَ نَبِيَّهُ أَعْلَمَ وَ انْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَا
أَهْلُ الْبَيْتِ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ مَا كَانَ الْأَنْصَارُ الْقَارِي لِكِتَابِ اللَّهِ الْفَقِيهِ فِي
دِينِ اللَّهِ الْمُصْطَلِحِ بِأَمْرِ الرَّعِيَةِ وَ اللَّهُ أَنَّهُ لَفِينَا لَا فِيكُمْ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى فَنَزِدَادُوا
مِنَ الْحَقِّ بَعْدًا وَ تُفْسِدُوا قَدْ يَمَكُّكُمْ بَشِيرٌ مِّنْ حَدِيثِكُمْ...

فقال بشير ابن سعد الأنصارى الذى وطأ الأمر لأبى بكر و قالت جماعة الأنصار يا ابا الحسن لو كان هذا الكلام سَمِعْتَهُ الأنصار منك قبل الأنضمام لأبى بكر ما اختلف فيك اثنان.

فقال ﷺ يا هؤلاء أَكُنْتُ أَدْعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْجِي لا أواريه و أخرج و أنزع فى سلطانه و الله ما خِفْتُ أَحَدًا يَسْمُوهُ و بنازعنا اهل البيت فيه و يَسْتَحِلُّ ما اسْتَحَلَّتْهُمُوهُ و لا علمت ان رسول الله تَرَكَ يوم غدِير خُمِّ لِأَحَدٍ حُجَّةً و لالقاتل مَقَالاً فَانْشُدْ الله رجلاً سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يوم غدِير خم يقول:
(من كنت مولاة فعلى مولاة، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه وانصر من نصره، واخذل من خذله) ان يشهد بما سَمِعَ.

قال: زيد بن ارقم، فشهد اثنى عشر رجلاً بدريةً بذلك و كُنْتُ مِمَّنْ سَمِعَ القول من رسول الله ﷺ فكتمتُ الشَّهَادَةَ يومئذٍ فذهب بصرى قال و اكثروا الكلام فى هذا المعنى و ارتفع الأصوات و خشى ان يصغى الى قول على ففسخ المجلس. و قال ان الله تعالى يُقَلِّبُ الْقُلُوبَ و الأبصار و لا يزال يا ابا الحسن ترغب عن قول الجماعة فانصرفوا يومهم ذلك انتهى...

اقول: والعجب ان الشارح المعتزلى نقل فى شرحه حديث جيش اسامة و تأميره على جُلِّ الْمُهاجر و الانصار و منهم ابوبكر و عمر كما قالت الشيعة الا انه زاد فى الطنبور نعمةً أخرى لم تَزِدْها الشيعة و هى ان بعض نساء صلى الله عليه و آله ارسل الى اسامة و بعض من كان معه يعلمونهم ذلك و كم يصرح باسمه خوفاً من اتمام الحجة من الخاصة على العامة و بعض النساء على ما رأيته فى بعض التواريخ عايشة و حفصة و بعض من كان معه هو ابوبكر ثم قال بعد ذلك و تزعم الشيعة ان رسول الله كان يعلم موته و انه سير ابابكر و عمر فى بعث اسامة لتخلو دار الهجرة منهما فيصفوا الأمر لعلى، و يُبايعه مَنْ تَخَلَّفَ من المسلمين بالمدينة على سكون و طمأنينة فاذا جائهما الخبر بموت رسول الله ﷺ و بيعته الناس لعلى بعده كانا من المنازعة، و

الخلافاً اَبَعَدَ الى آخِر ما قاله فراجع...

□ قوله عليه السلام: **وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى...**

اقول: الضمير في قوله عليه السلام (أنه) راجع الى ابي بكر او ابن ابي قحافة او فلان

على اختلاف النسخ و المآل واحد.

وفي قوله عليه السلام: (منها) راجع الى الخلافة و قد سبق منا القول، في شرح

قوله عليه السلام (تَقَمَّصُهَا) بأن المرجع فيه معلوم فلا اشكال في عدم تقدمه لفظاً كما

قال الشاعر السَّمِيُّ بحاتم:

أَوَارَى مَا يُغْنِي الشَّرَاءَ عَنِ الْفَتَى

إِذَا حُشِرَتْ يَوْمًا وَ ضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ

وقال نابغة:

تَسْرَبِلُ سِرْبَالًا مِنَ النَّصْرِ وَ ارْتَدَى عَلَيْهِ بَعْضُ فِي الْكُرِيهَةِ فَاصِلٌ

شَبَّهُ عليه السلام الخِلافةَ بِالرَّحَى وَ هُوَ تَشْبِيهُ مَحْسُوسٍ بِمَحْسُوسٍ وَ نَفْسَهُ بِالْقُطْبِ

مِنْهَا أَوْ الْمَعْقُولَ بِالْمَحْسُوسِ بِنَاءٍ عَلَى كَوْنِ الْخِلافةِ غَيْرَ مَحْسُوسَةٍ وَ عَلَى أَى

تَقْدِيرٍ لَا شَكَّ فِي وَجُودِ التَّشْبِيهِ وَ الْأَسْتِعَارَةِ وَ فِيهِ فَوَائِدُ...

الأول - انَّ الرَّحَى إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا قُطْبٌ تَدُورُ عَلَيْهِ فَحَرَكَتُهَا تَكُونُ بِلَا فَائِدَةٍ

وَ لَا ثَمَرَةٍ فَكَذَلِكَ الْخِلافةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا قُطْبٌ وَ هُوَ نَفْسُهُ عليه السلام فَلَا ثَمَرَةَ فِي

جَرِيَانِهَا...

الثانى - انَّ الرَّحَى تَدُورُ عَلَى مِحْوَرِ الْقُطْبِ وَ الْقُطْبُ لَا حَرَكَةَ لَهُ فَإِنْ كَانَتْ

الرَّحَى فَالرَّحَى لَا بَدَّ لَهَا مِنْ قُطْبٍ لِاحْتِيَاجِهَا إِلَيْهِ وَ الْقُطْبُ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا

فَكَذَلِكَ هُوَ شَبَّهُ عليه السلام نَفْسَهُ بِالْقُطْبِ اشْعَارًا بِأَنَّ الْخِلافةَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ لَا أَنَّهُ مَحْتَاجٌ

إِلَيْهَا فَهُوَ عليه السلام بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْخِلافةِ وَ كُلُّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَتِهِ الْكَعْبَةِ إِلَى الْأَفْرَادِ تُطَافُ وَ

لَا تُطَوَّفُ...

الثالث - انَّ الْقُطْبَ زِينَةَ الرَّحَى وَ مُوجِبَ لِكَمَالِهَا وَ هِيَ بِدُونِهِ نَاقِصَةٌ

فَكَذَلِكَ الْخِلافةُ تَتَزَيَّنُ وَ تَكْمُلُ بِهِ فَزِينَةُ الْخِلافةِ بِهِ لَا أَنَّهُ يُزَيَّنُ بِالْخِلافةِ...

الرابع - الخلافة ليست من الأمور المتأصلة الحقيقيه بل هي من مفاهيم الأنتزاعية المُنتزعة عن قيام الخليفة مقام المُستخلف عنه فهي عبارة عن قيام الخليفة مقامه و ادائه الوظائف المقررة المحوّلة به فكل من قام مقام آخر ليس بالخليفة واقعاً كما ان الرّحى ليست إلا حَجراً أو حَجْرين من الأحجار التي لا قيمة لها فكما ان قيمة الرّحى بسبب القُطب فكذلك الخلافة شرفها بسبب من قام مقام المنوّب عنه...

ثم انه عليه السلام اثبت مدّعا و اكدّه اما اولاً بقوله انه، فان كلمة ان تُفيد التّحقيق و التّأكيد و عقبه عليه السلام باللام في قوله: ليعلم، فان اللام ايضاً للتّأكيد و ثالثاً بقوله: ان، و كل هذه التّأكيدات اتى عليه السلام بها اشعاراً بانّ هذا المُدعى ليس في غير محله و لا سيّما بالنسبة اليه عليه السلام و ابوبكر كان عالماً يقيناً به و التّعير بالعلم للدّلالة على انّ الواقع لم يكن عنده مجهولاً فانّ العلم ليس الاكشف المُدرِك لَدَى المُدرِك و هو يقابل الشكّ و الظنّ فانّ الشاك في شَيْءٍ او ظانّ فيه لا يطلق عليه العالم لعدم كشف الواقع عنده و منه يظهر انّ مفاد قوله: عليه السّلام هو انّ ابابكر لم يكن بشاكٍ و لا ظانٍ فيه بل كان عالماً به عالماً قطعياً و عليه يكون ذنبه اعظم و افحش...

و علّة كونه عالماً بهذا الحكم معلوم ضرورة انه كان معاشراً معه عليه السلام و شاهداً لمُجاهداته في سبيل الله و ما قال الله و رسوله فيه عليه السلام و لا سيّما يوم الغدير و هذا بخلاف الخوارج و اصحاب معاوية بل معاوية نفسه فانّ هذه الأفراد لم يكونو عارفين بحقه كمعرفة ابى بكر و عمر و ساير الصّحابة كطلحة و الزبير و ابى عبيدة و امثالهم ممّن كان ساكناً في المدينة حاضراً في غزوات الرّسول و امتياز ابى بكر على ساير الصّحابة لا كلام فيه من هذه الجهة فانه هاجر مع الرّسول و كان اباً لزوجته عليها السلام فلا جرم كان حشره مع النّبي اكثر و لا سيّما انه كان في تزويجه عليها السلام فاطمة علياً أكثر اعتماداً له عليها السلام حيث امره ان يشتري ما هو لابد منه للصديقة الطاهرة كما هو مذكور مسطوراً في كتب

مضافا الى انه كان من علماء زمانه بالقياس الى اكثر الأصحاب و لا سيما
عُمر ابن الخطّاب فإنّه في عِلْم التّعبير و علم الأنساب كان ممّن يشار اليه
بالبنان و هذا ممّا لا يُنكر فكيف يمكن ان يقال بأنّه خفيت عليه فضائل عليّ و
مناقبة و لأجل هذا الجهات قال عليه السلام ما قال و صدر الخطبة بالقسم و عقبه
بالتأكيدات الكثيرة فكانه عليه السلام تعجّب منه و اشار بقوله الى انه فعل ما فعل مع
علمه بكونه منحرفاً عن طريق المستقيم و مخالفاً للأمام المبين و لذلك لا ترى
هذه التعبيرات منه عليه السلام بالنسبة الى عُمر و عثمان و معاوية و امثالهم لأمكان عدم
معرفتهم بحاله عليه السلام او نقص عرفانهم له بالنسبة الى ابي بكر و معرفته او لأنه فتح
باب المخالفة معه عليه السلام و غَضِب حقه و سائر الخلفاء مشوا على طريقته و رويته
فان لم يُقدّم ابوبكر على غَضِب حقه فعُمر و امثاله لم يتقدروا على التلبّس بها
لعدم اعتناء المسلمين بهم، لأنه ليس لهم ما كان لأبي بكر من حيث النسب و
الأخلاق و الشخصية الاجتماعية و هذا هو السرّ في اصرار عُمر على حضور
ابي بكر في السقيفة و بيعته له و ظنّى انه لو لم يكن ابوبكر معه لم يقدر على
دخول السقيفة فضلاً عن الخلافة و سيأتي في شرح الخطبة انشاء الله تعالى ما
يناسب ذلك:

و لما كانت الخطبة الشريفة من امهات الخطب لربطها بالأمامة التي هي
اساس المذهب و اصله فلا بدّ لنا من التكلّم فيها بحسب ما يقتضيه المقام و
قبل الخوض في شرح جمالاتها و بيان المراد منها لا بدّ من البحث في اصل
الأمامة فإنها مدار البحث فيها كمالا يخفى فلا محالة يقع البحث في جهات
كثيرة نبحت عنها في ضمن البحث لشرح كلّ جملة فنقول...
قد اشار عليه السلام في المقام الى ان ابابكر فضلاً عن غيره لم يكن لائقاً للأمامة و
الأمامة لا تصلح الا له عليه السلام لأنه بمنزلة القطب من الرّحى دون غيره و اثبات هذه
المدعى و توضيحه يستدعى التكلّم في معنى الأمام و الخليفة و وظيفتها و

سائر ما يتعلّق به فيجب أولاً معرفة الأمام ثمّ البَحْث عن جهاته...

اعلم أنّ معرفة الأمام على سبيل الحقيقة وَاللُّب لا يمكن لأحدٍ من الأفراد و ذلك لأنّ الأمام خليفة الله و رسوله و معرفة الخليفة على ما هي عليه لا يمكن الأبعد معرفة المُستخلف عنه و حيث أنّ كنه ذات الرّب غير معلوم لنا فكذلك كُنه ذات الرّسول والأمام و الى هذا اشار عليه السلام في الحديث المشهور مخاطباً لعمر حيث أنّه ادّعى المعرفة لعليّ عليه السلام يا عمر لا يَعْرِفه إلا الله و أنا و لا يعرفني إلا الله و هو و لا يعرف الله إلا عليّ و أنا و نُعبّر عن هذه المعرفة بمعرفة الحقيقية التي هي مفاد ما الحقيقية المُعدّة لبيان ماهيته الشّيء و حقيقته و في قبال ما الحقيقة ما الشارحة المُقرّره لشرح اللفظ لا لبيان حقيقته و لذلك قالت الفلاسفة التعريف ان كان للماهية و بالماهية فهو مفاد ما الحقيقة و ان كان للماهية و بغير الماهية بل باللفظ الشارح لمعنى فهو ما الشارحة فكلّ شيء من الأشياء اذا شئنا ان نُعرّفه لا يخلوا تعريفه من هذين الوجهين إمّا ان يكون كنهه معلوم لنا فنُعرّفه بكنهه كما نقول في تعريف الإنسان بأنه حيوان ناطق فماهية الإنسان ليس إلا الحيوان و الناطق احدهما جنس قريب و الآخر فصل له و هذا هو المسمّى بالحدّ التام لانه مُبيّنٌ لتام ماهية الانسان...

و إمّا ان لا يكون التعريف كذلك فان كان المُعرّف مُبيناً لِحَصّة من الماهية فهو الحدّ الناقص كتعريفه بالحيوان الضاحك و ان كان المُعرّف مُبيناً لشرح لفظه حسبّ فهو التعريف اللفظي كقولنا سُعدانة بنتٌ لانه تعريف بالأعم...

اذا عرفت هذا فاذا قيل ما الواجب مثلاً او ما الامام فان كان السّؤال بماء الحقيقة فلا يمكن لنا الجواب عنه و ان كان بما الشارحة تُجيب و نقول الواجب ما ليس بممكن و لا مُمتنع او يلزم من وجوده الوجوب او حَيْثِيّة وجوده حَيْثِيّة طردِ العدم و امثال ذلك و النّبى كذا و الأمام كذا فكلّ هذه التعاريف لفظيّة لا ربط لها بحقيقة المُعرّف فانّ مفاهيمها من أعرف الأشياء و كنهها في غاية الخفاء و لا سيّما واجب الوجود فانّ كُنهه لا يعلمه إلا هو و إمّا

النَّبِيّ و الأُمَام بالنسبة إلنا كذالك لا بالنسبة إل الله تعالى و سرّه عدم امكان الأحاطة للمحاط على المُحيط فالاطّلاع على حقيقة النّبِيّ و الأُمَام لنا محال... فكلّ ما عرّفوه من هذه الأمور ليس إلا تعاريف لفظيّة لا حقيقيّة و لا بدّ لنا من الأعتناء بها اذ ليس لنا طريق إل معرفتهم غيرها و لذلك ترى التعاريف فى كلّ واحد منهما مختلفة و نحن نذكر بعض ما قالوا فى تعريف الأُمَام ﷺ ... قال العلامة الحلّى قدّه فى تعريفه...

الأُمَام هو الانسان الذى له الرّياسة العامّة فى امّور الدّين و الدّنيا بأصالة فى دار التّكليف...

فقوله: الانسان الذى له بمنزلة الجنس و الرّياسة العامّة إل آخر ما قال فصول مُميّزة له عن سائر الأفراد...

فالإنسان اشارة إل انه ليس من صنف الملائكة و الجنّ و الرّياسة الدّينيّة تخرج السّلطنة الدّنيويّة كسلاطين الدّنيا و بقوله بالأصالة تخرج الرّياسة الّتى فوّضتّ إلها من جانب الغير من المخلوقات حتّى النّبِيّ و هو اشارة إل انّ رياسة الأُمَام من قِبَل الله تعالى لا من قِبَل النّبِيّ و هو كذالك و بقيد دارالتكليف تخرج الآخرة فإنّها ليست بدارٍ له... و قال بعض آخر فى تعريفه...

الأمامة عبارة عن خلافة شخصٍ من الأشخاص للرّسول فى اقامة قوانين الشّرع و حفظ حوزة المِلّة على وجهٍ يجب اتّباعه على الأُمَّة كافّة و جنسها البعيد الأضافة...

و قال العلامة الطّوسى.

الأمامة رياسةٌ عامّةٌ دِينيّةٌ مشتملة على ترغيب عُموم النّاس فى حفظ مصالحهم الدّينيّة و الدّنيويّة و زجرها عمّا يضرّهم بحسبها...

وقال القوشجى و هو من اكابر علماء العامّة تبعا لصاحب المواقف و هو

ايضا من كبارهم فى تعريفه...

الأمامة هي رئاسة عامة في أمور الدين و الدنيا خلافة عن النبي انتهى و امثال ذلك من التعاريف كثيرة و لكنّه لا حاجة الى ذكر تمام الأقوال مضافا الى أنّ استيفائها مشكل و احسن التعاريف في المقام هو التعريف الأوّل طرداً و عكساً...

ثمّ أنّه بعد ما ظهر لك معنى الإمامة و أنّ الامام ايّ شخص من الأشخاص لا بدّ لك من العلم بانّه لطف عامّ من جانب الرّب كما أنّ النبوة لطف خاصّ كما قيل...

الأمامة لطف عامّ و النبوة لطف خاصّ لأمكان خلّو الزّمان من نبيّ حيّ بخلاف الامام...

و أمّا مبادئ المسئلة التي يتوقف العلم بها عليها و لا بدّ لكلّ من قصد البحث عن الإمامة الأذعان بها فهي ثمانية عشر...

احدهما - العلم بكون العالم اعنى ماسوى الله حادثاً ليس بقديم، و لا قديم سوى الله تعالى و هو محدث العالم...

وثانيها - أنّ الله تبارك و تعالى قديم ذاتاً أزلاً و أبداً لا بمعنى أنّه متصفّ بالقديم بل بمعنى الوجود المتأكد في الشدّة بحيث أنّ القديم ليس الآ ذاته المُجرّد البحت كما حقّقناه في الفلسفة...

و ثالثها - أنّه تعالى قادرٌ على جميع المقدورات كما قال ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^١

رابعها - أنّه تعالى عالمٌ بالأشياء علماً ازليّاً، شاملاً لجميع المعلومات قبل وجودها و بعد وجودها. ﴿أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^٢

خامسها - أنّه تعالى غنيّ عمّا سواه لا يحتاج الى شىءٍ و ما سواه محتاج اليه. قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ﴾^٣

سادسها - أنه تعالى يكره المَعْصِيَةَ بمعنى أنه لا يُحِبُّ ان يُعصِي بل يُحِبُّ ان يُطَاع كما قال الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^١

سابعها - أنه لا يَنْخَلُّ بالواجبات ولا يفعل القبائح والمقصود من الواجبات ما يجب عليه تعالى من باب اللُّطْف عقلاً كما سيأتي.

ثامنها - أنه كَلَّفَ الله العباد بقدر طاقتهم البَشْرِيَّةَ و لم يَتْرَكْهُمْ قال تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^٢

تاسعها - أنه مُرِيدٌ لِلطَّاعَةِ و العبادة من العباد و لذلك امرهم بها فإن الأمر لا يُعقل بدون الأرادة...

عاشرها - أنه يجب عليه اللُّطْف بمعنى ارشاده العباد بسبب الأنبياء و الأوصياء...

حاد عشرها - أنه لم يَتْرُكْ ما يَصْلَحُ العباد و بعبارةٍ أخرى كل ما يجب عليه من باب اللُّطْف بالنسبة الى التكاليف لم يُهمله و لم يُقْصِرْ فيه.

ثاني عشرها - أنه ليس له في الأيجاد غَرَضٌ و نَفْعٌ عائدٌ اليه إلا الأفاضة و الأحسان اليهم كما هو معنى الجود و ذلك لأن الأيجاد و كذلك جعل الأحكام و التكاليف لو كان لتحصيل غرضٍ عائدٍ اليه يلزم كونه محتاجاً اليه و هو ينافي الواجبيَّةَ فإن كل ممكنٍ محتاجٍ و لذلك قال ابن سينا: اتدرى ما الجود الجود افادة ما ينبغي لا لغرضٍ و لا لعوضٍ الى آخر ما قال...

ثالث عشرها - أنه كَلَّفَ النَّاسَ على وجه الأفضل لتكميل نفوسهم و ان يصلُّوا الى الثَّوابِ الجَزِيلِ...

رابع عشرها - أنه بَعَثَ الأنبياء و بَعَثَ مُحَمَّدَ ابنِ عبدِالله ﷺ و هو خاتمهم على كافَّةِ الخلائق و جعله مَعْصُوماً عن الذَّنْبِ و الكِذْبِ و الخيانة قائماً بالحقِّ بشيراً نذيراً هادياً الخ...

خامس عشرها - أنه أنزل عليه ﷺ الكتاب و هو ناسخ لجميع الكتب

السَّماويَّة كما أنَّ شَرِيْعته و سُنَّته ناسخة للشَّرابع و السُّنن المَاضيه و هذا الكتاب باقٍ الى يوم القيمة ليس فيه عَيْب و لا نَقص و كل ما يَحْتَاج اليه الإنسان الى يوم القيمة فيه موجود...

سادس عشرها - انه مَعْصُومٌ بِتَمَامِ المعنى لَمْ يَذنب ذَنْباً لا صَغِيرَةً و لا كَبِيرَةً و كَلَّ ما قال ﷺ عن الله قال - : وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنَّ هُوَ الاَوْحَى يُوحَى (النجم / ٤،٣)

سابع عشرها - انَّ اللُّطْفَ و اَجِبَ عليه تعالى اذ كان من خصوص فعله لا غير...

ثامن عشرها - انه تعالى لَمْ يَجْعَلِ القُوى الحيوانية في الإنسان مَغْلُوباً او غالباً فقط بل قد تكون مغلوبة و قد تكون غالبية.

فهذه هي المبادئ التي لا بد لنا من العلم بها و الاقرار بها فنقول: بعد الاعتقاد بالمبادئ المذكورة نعتقد بوجوب اللُّطْفِ عليه تعالى بالمعنى الذي ذكرناه فَمِنْ اَلطَّافَةِ تعانى عَلَيْنَا نَصَبُ الامام و نُعْبَرُ عنه بِاللُّطْفِ العامِّ كما نعبر عن بعثته النَّبِيِّ بِاللُّطْفِ الخاصِّ و لعلك تحتاج الى تَقْرِيرٍ و تَوْضِيحٍ لذلك فاستمع لما نتلوه عليك...

لا شَكَّ لِأَحَدٍ من ذوى العُقُولِ انَّ عالم الوجود مَعْلُومٌ و مَصْنُوعٌ لِخالقه و بارئه كما ثبت في محله بالأدلة القاطعة و البراهين الساطعة و لا شك ايضاً في انَّ الإنسان افضل الموجودات و اشرفها حتَّى الملائكة خلافا لبعض العامة حيث ذهب الى افضلية الملائكة مُستَدِلّاً بالدلائل الواهية الركيكة التي لا تليق بالذِّكْر و نحن قد تكلمنا فيه في موضعه و المقام ليس مناسباً له مضافاً الى انَّ البحث فعلاً لا ربط بتلك المسئلة...

ثمَّ انَّ الإنسان له جَنْبَتانِ جَنْبَةٌ مادِيَّةٌ و جَنْبَةٌ معنويَّةٌ و ان شئت قلت انه معجُونٌ مُرَكَّبٌ من الرُّوح المَلَكُوتِي و البَدن المَلَكِي و قد افاض الله تعالى له العقل و هو الجَوهْر القُدسي الذي لا موجود اشرف منه في عالم الوجود و

لذلك جعل الله تعالى مدار الثواب و العقاب عليه و بذلك شرف الانسان و فضله على الحيوان و الجماد و النبات و فرع عليه تكميل النفوس الناطقة فى هذا العالم الذى هو الغاية القصوى لأيجاده فان الانسان خلق لأجل تحصيل مراتب الكمال و الترقى من حضيض الناسوت الى عالم القدس و ذلك لا يتم له الا بتكميل الشئائين نشأة الدنيا و نشأة الآخرة...

و لما كان الانسان بل كل موجود من الموجودات من حيث الوجود محدوداً متناهياً كما هو شأن المعلول و كما هو محدودٌ من حيث الوجود محدودٌ من حيث الصفات، لان الصفات فى كل موجود ليست الا رشحاً من رشحات وجوده و حاكيةً عنه، فلا جرم صار محدود الصفات و اليه اشاروا بقولهم ان قوى الجسمانية متناهية التأثير و التأثير...

فالانسان من حيث القوى الجسمانية متناهية لا محالة لا يتجاوز عن حده المخصوص به...

و لما كانت جنبه الملكية و المادية تجره و الى السفلى و جنبه الملكوتية المعنوية تعلوه و تصعده الى العلويات لا جرم وقع النزاع بين هاتين الجنبتين فى بدو الخلق و صار امره مردداً بين ان يقع فى سلسلة الحيوانات او يقع فى سلسلة الروحانيات و هو بنفسه لا يمكن له الخلاص من هذه الورطة العميقة فان قواء الحيوانية جعلت موافقه لغريزته و قد قلنا انه موجود محسوس و المحسوس مقدم على المعقول فانه كالأصل لها فى عالم الوجود و لا سيما بالنظر الى العقول الضعيفة فطبعه و غريزته الى المحسوسات الماديات المنطبقة على غرائزها اقبل و اشوق و الى المعنويات ابعده و هذه الطريقة لو استمرت لوجب له الهلاكه الأبدية و السقوط عن مراتب الأنسانية، فلا جرم يحتاج الى مرشد يزره عنها و يشوقه الى المعارف الحقيقية و الملكات الفاضلة و النعيم الأبد و الثواب السرمد و هذه المرشد لا بد له من ان يكون ممتازاً عن اشباهه منزهاً عن الأخلاق الرديّة و الأمال السيئة الفاسدة و ان

يَكُونُ مُرْتَبطاً به تعالى واسطةً بينه وبين ربه:

فيجب على الله تعالى بناءً على لطفه العَمِيم الشَّامِل لهم ان لا يُهْمِلهم و لا يتركهم سُدى فانه يوجبُ سُقوطهم في الدَّرَكَات و نُزولهم عن الأنسانيَّة الى مراتب الحيوانات و كيف يليق بخالقهم الَّذي خَلَقهم ان لا يواظبهم، بعد ايجادهم و لا يجعل لهم طريقاً يَهْدُون به و سبيلاً يُرشدون اليه و اى ظلم أَظلم منه على عباده تعالى عمَّا يقوله الظَّالمون عُلُوًّا كبيراً فاذا ثَبِت و تحَقَّق أَنه لا يمكن اهمالهم بل يجب اعمال لُطفِهِ لهم فاعلم ان هذا اللُّطف منه يُتصوَّر على قسمين خاصٍّ و عامٍّ لآنَّ اِعمال اللُّطف منه تعالى تارةً يكون في زمان خاصٍّ على طبق المُقتضيات الموجبة له و تارةً يكون على وجهٍ عامٍّ بالنسبة الى كلِّ الأزمنة و عُموم المَوجودات...

فان كان الاول فيبعث في وقت مُعيَّن رسُولاً لهم مَعَهُ الكتاب و المعجزات و سائر ما يلزمه في اداء رسالته و لذلك ترى كثيراً من الأزمنة خاليا عن وجود النبي فان هذا اللُّطف مخصوص بزمانٍ مُعيَّن...

و ان كان الثاني اعنى لم يلاحظ وقتاً خاصاً بمقتضى لطفه العام فيقال هذا اللطف عامٌّ و الاول نعبر عنه بالنبي و الرسول، والثاني نعبر عنه بالأمام...

ولما كان الخاصُّ مَنْظوراً مَلْحوظاً في ضمن العامِّ لآنَّ العام يحوى عليه مع الزيادة فالأقرار و الاعتقاد بالعام يشمل الاعتقاد بالخاصِّ اذ لا يعقل العام بدونهُ و لا عكس اذ من الممكن العلم بالخاصِّ دون العامِّ فالاعتقاد بالنبوة لا يعقل بدون الاعتقاد بالأمامة و الاعتقاد بالأمامة يعقل بدون النبوة و لا كذلك في جانب الإنكار فانكار الأمام يلزم انكار النبي و انكار النبي يلزم انكار الأمام و الفرق واضح فانَّ العلم بالخاصِّ لا يستلزم العلم بالعام اما انكاره يستلزم انكار العام اذ لا يتحقَّق العام بدون الخاصِّ و لعلَّه الى ذلك اشار الصادق عليه السلام - منكر الأمامة اصلاً و رأساً و هو شرُّهم فيجب على الله تعالى اعمال هذين اللُّطفين مَنّاً منه على عباده...

فَاللُّطْفُ عِبَارَةٌ عَمَّا يُوْجِبُ لِلْمَكْلُوفِ الْبُعْدَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَالْقُرْبَ مِنَ الطَّاعَةِ وَحَيْثُ إِنَّ النَّبِيَّ وَالْأَمَامَ هَكَذَا فَوْجُودَهُمَا لُطْفٌ مِنْهُ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ، إِذْ يُوْجُودُهُمَا يُبْعَدُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَيُقَرِّبُ إِلَى الطَّاعَةِ وَ مِنْ هُنَا التَّزَمُوا بِوُجُوبِ نَصْبِ النَّبِيِّ وَالْأَمَامِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ الْأَمَامَ الَّذِي جَعَلَهُ النَّاسُ لَهُمْ إِمَامًا لَا يَكُونُ كَذَلِكَ بَلْ هُوَ كَأَحَدٍ مِنْهُمْ يُبْعَدُ عَنْ الطَّاعَةِ وَيُقَرِّبُهُمْ إِلَى الْمَعْصِيَةِ وَ لِهَذَا تَرَى الْفَلَسَفَةَ يَقُولُونَ بَأَنَّ وُجُودَ الْأَمَامِ لُطْفٌ وَ تَصَرَّفَهُ لُطْفٌ آخَرَ...

فَظَهَرَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ وَالْأَمَامَ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْإِعْتِبَارِ فَالْإِنْسَانُ الْكَامِلُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ يُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِتَوْسِطِ الْمَلِكِ فَهُوَ نَبِيٌّ وَ إِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ صَاحِبَ كِتَابٍ وَ شَرِيعَةٍ فَهُوَ رَسُولٌ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ يُعَايِنُ الْمَلِكَ بَلْ يَسْمَعُ صَوْتَهُ وَ لَيْسَ لَهُ كِتَابٌ وَ شَرِيعَةٌ فَهُوَ إِمَامٌ وَ قَدْ تُجْمَعُ الْأَوْصَافُ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ كَنَبِيِّنَا ﷺ وَ قَدْ لَا تَجْتَمِعُ كَأَكْثَرِ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَمَّا مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِمَا مَنْصُوبِينَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَهُمَا سَيَّانٌ:

البحث الثاني: فِي أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَبْدُ مِنْ وُجُودِهِ فِي كُلِّ الْإِزْمِنَةِ عَقْلًا وَ نَقْلًا...

قَدْ تَكَلَّمْنَا فِي قَاعِدَةِ اللَّطْفِ وَالْآنَ نُرِيدُ أَنْ نُبْرَهِنَ عَلَى اثْبَاتِ وُجُودِهِ وَ أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ وَ ذَلِكَ مِمَّا يُوَيِّدُهُ الْعَقْلُ وَ النَّقْلُ...

أَمَّا الْعَقْلُ فَلِأَنَّ وُجُودَهُ لُطْفٌ وَ كُلُّ لُطْفٍ وَاجِبٌ فَوْجُودِهِ وَاجِبٌ...

أَمَّا الصَّغْرَى: فَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ وَ أَمَّا الْكِبْرَى فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَجِبْ وُجُودُهُ فَلَا مَحَالَةَ يَجُوزُ تَرْكُهُ وَ جَوَازُ التَّرْكِ يَسْتَلْزِمُ الظُّلْمَ عَلَى الْعِبَادِ وَ هُوَ قَبِيحٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَوْجُودِهِ وَاجِبٌ وَ هُوَ الْمَطْلُوبُ.

وَ قَدْ خَالَفَ فِي الْمَسْئَلَةِ بَعْضُ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ:

الأول - الأرازقة، وَ هُمْ أَصْحَابُ نَافِعِ ابْنِ الْأَزْرَقِ الْحَنْفِيِّ الْمَكْنِيِّ بَابِي رَاشِدٍ

وَ هُمْ فِرْقَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ...

الثاني - الأصغرية أَصْحَابُ زِيَادِ بْنِ الْأَصْغَرِ...

الثالث - الخوارج مَطْلَقًا...

ولا دليل لهم على عدم الوجوب سوى انكارهم و هو ليس بدليل، فالحق مع المشهور و هو وجوبه في كل زمان...

و اما الدليل النقلى فكثيرة يأتى في محله انشاء الله تعالى...

البحث الثالث: في كيفية وجوبه هل هو عام ام لا و المشهور على الأول و المخالف في المسئلة اثنان ابوبكر الأصم و فوطى اما ابوبكر الصم و من تبعه فقال بوجوب نصبه في زمان الخوف و الفتنة...

اما فوطى فاستدل على مدعاه بان وجود الأمام كثيراً ما يوجب الفتنة فان الناس قلما يتفق ان لا يخالفوه و عليه فلا فائدة في وجوده و هو كما ترى فانه لم يعرف الأمام اصلا...

البحث الرابع: في ان وجوب نصب الامام هل هو عقلى او سمعى او كلاهما فالاقوال ثلاثة ذهب الى كل فريق:

الفرقة الأولى: من قال بوجوب نصبه عقلا و لا دخل للنقل فيه و هو مختار الامامية و الاسماعيلية.

الفرقة الثانية: من قال بوجوب نصبه سمعاً و اختارته! لا شاعرة...

الفرقة الثالثة: من قال بوجوبه عقلاً و سمعاً و اختاره ابو عثمان عمرو ابن بحر الجاحظ و من تبعه و به قال بعض المعتزله و الحق في المقام مع الفرقة الاولى و هي الاسماعيلية و الامامية و الدليل عليه هو ان وجوب نصب الامام لطف منه تعالى فكيف يمكن ان يكون سمعياً بل لا بد من كونه عقلياً و اجباً عليه...

اما الصغرى و هي كونه لطفاً و اجباً عليه فسيأتى الكلام فيه و اما الكبرى و هي عدم جواز كونه سمعياً فلو جوه...

الأول - ان وجوبه لطف كما مر و كل لطف في الواجبات العقلية فهو مقدم على السمع و هو يؤخذ من الشرع و الشئىء ما لم يجب لم يوجد فالشرع مؤخر عن الوجوب العقلى و السمع مؤخر عن الشرع فهو مؤخر عن العقل

بمرتبة فكونه سَمْعِيًّا غير معقولٍ و هو المطلوب...

الثاني - ان الواجبات العَقَلِيَّة لها استقلال وجودي بخلاف الواجبات الشرعية فانها تتوقف على وجود الشرع و لا شك ان الوجود اذا كان له استقلال فهو اعلى و اشرف منه اذا لم يكن له استقلال فالوجوب العقلي اشرف و اقدم و لما كان وجوب نصب الامام عقلياً فلا يكون سَمْعِيًّا...
الثالث ان تكميل الدين و تميمه لا يعقل الا بعد وجود الامام فلو كان وجوب وجوده متوقفاً على السمع اعنى الدين يلزم توقف الشيء على نفسه و هو دور محال...

فظهر ان وجوب نصب الامام عقلي لا سمعي و هو المطلوب...

البحث الخامس: في محل الوجوب:

اعلم انه بعد ما بيناه ان وجود الامام لطف عام، فلا بد من وجوده اختلفوا في ان نصب الامام يجب على الله تعالى و لا دخل للناس فيه او انه يجب نصبه على الناس و هذا هو محل الخلاف بين العامة و الخاصة فنقول:
مشهور المتكلمين على الاول و استدلوا عليه بوجوه...

احدها - ان نصب الامام لو لم يكن واجبا عليه يلزم اشكالات و محاذير و توضيح المقال هو ان اللطف منه تعالى يتصور على قسمين: قسم من فعله تعالى و قسم من فعل غيره و كل واحد منهما ايضا على قسمين: لطف في الواجب و لطف في المندوب...

و قد ثبت في علم الكلام ان كل لطف منه كان من قبيل اللطف في الواجب فلا يجوز له تركه و يجب الاتيان به لان في تركه يلزم قبح التكليف اولاً و نقض الغرض ثانياً...

بيان ذلك - ان معنى اللطف في الواجب ان لا يقوم شيء مقامه فاذا فرضنا الامام من قبيل اللطف في الواجب فلا جرم لا يقوم شيء في الأشياء مقامه في صورة عدم وجوده و اذا كان كذلك فكيف يكلف الله العباد بالتكليف الشرعية

مع عدم ظُهُور هذه اللَّطْف منه تعالى حتَّى يُرشد هم الى الصُّراط السَّوى و يحفظ الشَّرِيعَة عن التَّحريف و هذا معنى قبح التَّكليف و هو لا يمكن عقلاً...
أما أوَّلاً - فلأنَّه تعالى منزَّة عن الأتيان بالقباح كما ثبت فى محلّه...

و ثانياً - فلأنَّه يلزم منه ان لا يُعتمد على و عده و وَعَيْده لا مكان كذبه اذا المفروض أنَّه لا يَأبى عن فعل القبيح.

و ثالثاً - يلزم عَدَم الأعتدَاد على الأنبياء و مقالاتهم و امثال ذلك، ففِعْلُ القبيح عنه محال فنصبُ الأمام واجبٌ.

و أمَّا قولنا فى صورة عدم نصب الأمام يلزم نقض الغرض فلانَّ الغرض ارشاد الخلق و هدايتهم و لأجل هذا بَعَثَ اللهُ الأنبياء و أنزَلَ الكُتُب السَّماويَّة فلو فرضنا انَّ عدم نصب الأمام الحافظ لِلشَّرِيعَة و الأحكام بعد النَّبى يوجب اضلال امور النَّاس و حيرتهم فى دينهم فهو نقض للغرض و هو المطلوب.

البحث السادس: فى شرائط الامام و هى على ضربين

احدهما - ممَّا يجب من حيث هو امام.

والثانى - ما يجب عليه لا من حيث هو.

أما القسم الأوَّل: فامور، فمنها العصمة...

اعلم أنَّه يجب ان يكون الأمام مَعْصُوماً و ذلك لأننا قد بيَّنا انَّ الطَّرِيق الى وجوب الحاجة الى الأمام هو كونه لُطفاً فى فعل الواجب و ارتفاع القبيح فَظَهَرَ انَّ فعل القبيح و الأخلال بالواجب لا يتحقَّقان إلا من غير المَعْصُوم.

فألنَّا فى لِحْجَة الحاجة كألنَّا فى لِنفس الحاجة فاذا فرضنا وجود امام فلا يخلوا حاله من كونه مَعْصُوماً و كونه غير معصوم و لا ثالث لهما...

فاذا كان مَعْصُوماً فتثبت المطلوب و ان لم يكن مَعْصُوماً فلا محالة يحتاج الى امام آخر لوجود اصل الملاك و هو الحاجة الى الامام فيه لانَّ المفروض انَّ ملاك الحاجة اليه هو كونه لُطفاً فى فعل الواجب و ارتفاع القبيح و قد تقدَّم منا معنى اللَّطْف فى فعل الواجب و هو أنَّه لا يَقُوم شىءٌ مقامه فاذا لم يكن

مَعصوما فهذا الملاك موجود فيه كما أنه موجود فينا فلا بد له من امام آخر حتى لا يلزم قبح التكليف و نقض الغرض و هكذا الأمر حتى يصل الأمر الى مَعصومٍ او يستلسل و لما كان التسلسل باطلا بالأدلة العقلية فلا محالة نقول بعصمته دفعاً له...

فان قيل - علة الحاجة الى الامام هي ان يقيم الحدود و يُصلّي بالناس الجمعة و يغزوا بهم و يقسم فيهم و ما جرى مجرى ذلك من الافعال التي لا يقوم بها غير الامام بزعمكم و هذه الامور يمكن ان يأتي بها غير الامام المَعصوم فكيف تقول الشيعة ان احتياج الناس للامام لأجل هذه الامور... قلت - ما ذكره هذا القائل ليس من قبيل العلة بل هو من الآثار، و الافعال المترتبة على الأمانة.

واما علة الحاجة فهي عقلية لا غير، فلو كانت هي وامثالها من العلة ففي صورة انتفائها لانحتاج الى الامام ضرورة عدم تحقق المعلوم عند فقد ان علة و ليس كذلك:

ويمكن لنا اثبات العصمة بتقرير آخر ايضاً...

وهو ان الحاجة الى الامام عقلاً لا يخلو من وجهين:

الاول - ان يكون ثبوت الحاجة فيهم لكونهم غير معصومين وجواز فعل

القبيح منهم.

الثاني - ان لا يكون كذلك.

اما الثاني: فغير معقول لعدم امتناع ان تثبت حاجتهم الى الامام مع عصمة كل واحد منهم لان العلة اذا لم تكن ما ذكرناه لم يكن لفقدتها تأثير و جازان تثبت الحاجة.

الاترى ان المتحرك لو لم تكن العلة في كونه متحركاً سواده او بياضه مثلاً فجازان يكون متحركاً مع عدم السواد والبياض فلو جاز احتياج المكلفين الى الامام مع عصمتهم لجاز احتياج الانبياء الى الامام والامام الى امام آخر مع ثبوت

عصمتهم وأنهم لا يفعلون شيئاً من القبائح و هذا كما ترى يوجب التسلسل مضافاً الى أنه لو لم تكن العلة في حاجتهم عدم عصمتهم لجازان يستغنون عنه مع كونهم غير معصومين ايضاً هـف وان كانت الحاجة الى الامام هي عدم العصمة وجواز فعل القبيح فلا يخلو حال الامام نفسه من وجهين...

إمّا ان يكون معصوماً او غير معصوم فان كان الأوّل فيثبت المطلوب وان كان الثاني يتسلسل فثبت ان علة الحاجة اليه عليه السلام هي عدم العصمة، و جواز فعل القبيح فالأمام لا يكون إلا معصوماً وهو المطلوب:

ان قيل: فعلى ما ذكر تموه يلزم ان تكون الأمراء والقضاة ايضاً معصومين لوجود العلة فيهم وهي ارتفاع العصمة ولذلك من حصلت عصمته لا يحتاج اليهم ولازم ذلك كون المعصومين كثيرة في الأزمان والأدوار لو لم يكونوا غير متناهٍ.

قلنا - ان الامام يجب ان يكون معصوماً إذ لو لم يكن كذلك لأحتاج الى امامٍ آخر وهو مُستلزم للتسلسل فلَمَّا لم يكن له امامٌ آخر ذلَّ على أنه معصوم و بعبارة اخرى أنه معصوم دفعاً للتسلسل:

وامّا الامراء والقضاة فانهم محتاجون الى امامٍ آخر لعدم عصمتهم والألما احتاجوا اليه...

فان قيل: نحن نقول بمثله في غير المعصوم اذا تصدّى للإمر لأنه ان كان مُستقيم الطريقة غير مُنحرف عن الصراط السوي فلا شك في عدم احتياجه الى امامٍ آخر سواء كان معصوماً أو غير معصومٍ وان كان مُنحرفاً عن طريق العدل فالأمة من ورائه فيخلعوناه ويستبدلون به كما فعلوا بعثمان ابن عفان...

قلنا: قد بينا ان علة الحاجة جواز الخطاء على الرعية لاقوع الخطاء مضافاً الى ان الامّة اذا اكانت من وراء الأمام فيلزم ان تكون اماماً له فيجب على الأمام فرض طاعته لهم كما يجب عليهم فرض طاعة الامام وهذا مضافاً على أنه دورٌ يُوجب هدم اجماعهم لأنه لم يقل أحدٌ من الامّة بوجوب طاعة الأمام عن

المأموم و فساده ظاهر...

ان قيل: اليَسَّ انَّ الأمام يحتاج الى بسَط اليد في رتقه الأمور و فتقه و بسط اليد له لا يَتَمَّ الأ باطاعة الرِّعية له فان كانت الرِّعية غير معصومين جاز لهم الأختلاف والأجتماع على خلافه فيحتاج الى رعية اخرى والكلام فيها كالكلام في الأول فاذن لا بد من كونهم معصومين حتى صحَّ كونهم ناصرين له معيَّنين على عصمته وهذا باطل لا تقولون به...

قلنا: الذي يجب على الله تعالى هو جعل الأمام ونصبه واما بسط يده فلا يَتَمَّ الأ برعيته فلا دخل له بالمُدعى فانهم ان اطاعوه يحصل الغرض والأ فلا وفي صورة عدم الأ طاعة يتوجه الذم عليهم فلا يلزم كونهم معصومين وهذا ظاهر... وقد اعترض على هذا الدليل بما حصله ان غاية ما يلزم منه هون كون الأمام معصوماً في الظاهر واما في الباطن فلا يجوز كونه معصوماً ظاهراً ومُشركاً او منافقاً باطناً مع انكم تقولون بالعصمة مطلقاً، واني لكم باثبات ذلك...

قلنا: نعم، دليلنا لا يدل على أكثر من كونه معصوماً ظاهراً واما عصمة الباطن فنقول بها لأنه عليه السلام لَطْفٌ ولا يَحْسُنُ للحكيم الذي ينصب الأمام ان يُولى الأمامة التي يقتضى التَّعظيم والتَّجليل من يجوز ان يكون مُستحقاً لللعنة والبراءة في باطنه وذلك سَفَهٌ منه...

هذا خلاصة ما قاله بعض الممحققين منّا في اثبات كون الأمام معصوماً و ما ذكره قده، وان كان تاماً بل فوق التمام الأانه لا اشكال في تفصيل البحث نظراً الى اهميته في الأمامة فانَّ العِصمة رأس الشرائط فيها كما لا يخفى فنقول... قال العلامة الحلّي (قده) في معنى العِصمة...

العِصمة: ما يمتنع المكلف معه من المعصية مُتمكناً منها ولا يمتنع منها مع عدمها...

و يظهر منه انَّ الامام في حد نفسه قادر على المعصية والمانع منها هو العِصمة لولاها لا يمتنع منه العصيان وهو كذلك فانَّ الامام من حيث انه انسان

قادر على المعصية لوجود الدواعي لهافيه و بهذا يستحق المدح، و الفضيلة فيما بين الناس و به يثبت افضليته على الملائكة فانهم لا يعصون الله طرفة عين إلا أن عدم المعصية فيهم مستند الى خلقتهم و فطرتهم لأن الله تعالى لم يجعل فيهم دواعيها و خلقهم مبرؤن منزهون عن الغرائز الجنسية، و الشهوات و اللذات الجسمية فحالهم كحال الإنسان الأعمى الذي لا يقدر على الرؤية بالبصر او الأصم الذي لا يمكن له الأستماع و امثال ذلك و فرق بين من لا يقدر على شئء و من يقدر و هو لا يفعل و هذا للدليل أدل دليل على افضلية الأنبياء و الأوصياء عليهم مع أنهم جميعاً متصّفون بالعصمة و على اى حال لا شك لنا فى انّ الأنبياء و الأوصياء كانوا قادرين على المعاصى و لم يعصوه خوفاً منه تعالى و اداءً لحقّ المنعم ذلك فضل الله يؤتية من يشاء و الله ذو الفضل العظيم.

والمسيلمون اختلفو فى هذا الشرط فجمهور العامة ذهبوا الى عدم اشتراطها و الأمامية و الاسماعيلية باشتراطها...

و الحق فى المقام ثابت للأمامية و الاسماعيلية خلافا للعامة و الدليل عليه من العقل و الشرع...

أما العقل فمن وجوه...

احدها - انّ الامام لو لم يكن معصوماً فحال سائر افراد، من الناس فاما ان يحتاج الى نفسه او الى شخص آخر هو المعصوم و الاوّل مستلزم للدور، و الثانى للتسلسل و كلاهما مستحيلان، فعدم العصمة محال و هو المطلوب:

ثانيها - انّ الامام لو لم يكن معصوماً يلزم نقض الغرض و قبح التكليف و قد مرّ الكلام فيه فيلزم ان يكون معصوماً و هو المطلوب.

ثالثها - انّ الامام حافظ للدين و صائن احكامه عن التحريف و سائر التصرفات من الأعداء فلو لم يكن معصوماً يمكن هذه الأعمال فيه نفسه و هو

مناف لعلة ايجاده و نصبه و صورة القياس هكذا...

الأمم حافظ للشريعة و نوااميسها وكل من كان كذلك فلائد من ان يكون معصوماً وهو المطلوب.

اما اثبات الصغرى فلا يحتاج الى بسط الكلام فيه لان الغرض من ايجاده و نصبه للامامة هو هذا الأمر والأ فلا احتياج اليه.

واما الكبرى فلان الامام الحافظ للدين لولم يكن معصوماً لجاز عليه الخطاء و عليه فلا مجال للباطمينان به فى اوامره و نواهيه لجواز الخطاء عليه و سلب الأعتمااا يوجب الوهن فى الشريعة وهو مناف للغرض فثبت أنه معصوم وهو المطلوب:

رابعا - أنه لولم يكن معصوماً فيكون عاصياً فى بعض الأوقات لامحالة كما هو شأن غير المعصوم و ح فنقول...

اذا صدرت المعصية عنه فلا يخلوا اما ان يجب على الامة الأقتداء به فى تلك الحال اولا يجب...

فان و جب عليهم يلزم عصيان الامام و المأمومين وهو مناف لجعل الامام اولاً و يؤجب للمأمومين الأعانة على الإثم و العداوان أيضاً،

وان لم يجب عليهم الأقتداء به كما هو مقتضى الآية و سائر الآيات الواردة فيلزم عدم كونه فى هذه الحالة امام لان الامام من يقتدى به فاذا انتفى الأقتداء انتفتب الامامة هف...

خامسها - أنه لو صدرت عنه معصية لوجب على الامة نهيه عنها العموم ادلة النهى عن المنكر و يجب على الامام قبوله و حينئذ ينقلب الأمر الى كون الامة أميرة و الامام مأمور و الامة مقتدى بها و الامام مقتد بها وهو كما ترى.

سادسها - ان الله تعالى قادر على ايجاد امام معصوم و المصلحة فيه موجودة و هى احتياج الناس اليه و المفسدة فيه ممنوعة و العقل يحكم بان الفعل منه تعالى اذا كانت المصلحة فيه موجودة و المانع مفقود و قدرته عام و

فِيضُهُ لَا يَنْقَطِعُ فَلَا وَجْهَ لِعَدَمِ إِيجَادِهِ وَنَصْبِهِ لِلْإِمَامَةِ أَرْفَاقًا بِهِمْ وَشَفَقَةً لَهُمْ
فَإِنْ لَمْ يُوجِدْهُ وَالْحَالُ هَذِهِ فَلَا يَخْلُو عَدَمُ وُجُودِهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُوجِدُ بَخِيلًا
ظَالِمًا عَلَى عِبَادِهِ تَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ وَإِمَّا أَنْ لَا يَقْدِرَ عَلَى إِيجَادِهِ وَالْمَفْرُوضُ أَنَّهُ
قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ...

سابعها - أَنْ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْكَامِ لَا يُمْكِنُ اسْتِنْبَاطُهَا مِنْ ظَوَاهِرِ الْكِتَابِ فَإِنَّ
الْكِتَابَ يَحْتَاجُ إِلَى مُبَيِّنٍ وَمُفَسِّرٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فَإِنْ كَانَ مَعْصُومًا فَهُوَ الْمَطْلُوبُ وَ
إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعْصُومًا فَلَيْسَ بِمُعْتَمَدٍ...

ثامنها - أَنْ كَثِيرًا مِنَ آيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ مِنْ قَبِيلِ الْمُجْمَلَاتِ وَالْمُتَشَابِهَاتِ لَا
يَعْلَمُ تَأْوِيلَهَا إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَلَا يَبْدُ لِلْمُكَلَّفِينَ إِمَّا تَرَكَ هَذِهِ الْآيَاتِ
بِالْكَلْيَةِ أَوْ تَفْسِيرِهَا بِمَقْتَضَى عُقُولِهِمْ.

أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، فَيُوجِبُ عَدَمَ الْأُسْتِفَادَةِ مِنَ الْقُرْآنِ مَعَ أَنَّ التَّكْلِيفَ ثَابِتٌ.
وَأَمَّا الثَّانِي، فَيَلْزِمُ مِنْهُ التَّفْسِيرَ بِالرَّأْيِ وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ
فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَاسْتِحَالَتْهَا يُوجِبُ شِقَاقًا لثَاوَهُوَ رَجُوعُ النَّاسِ إِلَى
شَخْصٍ ثَالِثٍ مَضُوءٍ عَنِ الْخَطَاةِ وَالْكَذِبِ وَالْجَهْلِ لِئَلَّا يَعُودَ الْكَلَامُ وَهُوَ
الْأَمَامُ...

تاسعها - أَنَّ الْأَمَامَ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا أَوْ غَيْرَ مُجْتَهِدٍ فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ
فَلَا يَجِبُ عَلَى غَيْرِهِ تَقْلِيدُهُ إِلَّا الْعَوَامُّ مِنْهُمْ فَإِنَّ تَقْلِيدَ الْمُجْتَهِدِ عَنِ مُجْتَهِدٍ
آخَرَ لَا يَجُوزُ...

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُجْتَهِدٍ فَالْأَمْرُ صَعِبٌ إِذَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ تَقْلِيدُهُ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ
نَفْسَهُ تَقْلِيدَ الْغَيْرِ وَنَحْنُ قَدْ أَمَرْنَا بِوَجُوبِ اطِّعَاةِ الْأَمَامِ وَهُوَ أَيْ وَجُوبُ مِتَابَعَةِ
الْأَمَامِ لِاخْتِلَافٍ فِيهِ بَيْنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ وَأَمَّا الْخِلَافُ فَيَمُنُّ يَجِبُ الْإِتِّبَاعُ مِنْهُ
مِنْ حَيْثُ الْعِصْمَةُ وَعَدَمُهَا فَأَصْلُ وَجُوبِ الْإِتِّبَاعِ لِالْكَلَامِ لِأَحَدٍ فِيهِ...

فَنَقُولُ: مَنْ تَصَدَّى لِأَمْرِ الْأَمَامَةِ وَلَا يَكُونُ مُجْتَهِدًا وَلَا غَيْرَ مُجْتَهِدٍ بِالتَّقْرِيبِ
الَّذِي مَرَّ ذَكَرَهُ أَنْفَا فَلَا يَبْدُ مِنْ كَوْنِهِ أَعْلَى وَاشْرَفَ مَقَامًا مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ حَتَّى جَازَ

عقلاً لهم تقليده والأتباع منه وفوق رتبة الاجتهاد لا يكون الأمعصوماً غير عاملٍ
بالا دلة الظنية الاجتهادية وهو المطلوب.

عاشرها - انّ لأمام خليفة الله في أرضه نصب لأرشاد الخلق الى المبدأ وكلّ
خليفة لا بد له من الأتصاف بما تصف به المستخلف عنه والألم يكن خليفة له
الأتري انّ امام الجماعة اذا اراد ان يجعل خليفة لنفسه في مدة معينة مثلاً
يسعى و يتفحص حتى تكون خليفته محلاً للأطمينان ومتصفاً بما تصف به
اجملاً فلا ينصب شخصاً ظالماً جائراً كذاباً مقامه إلا ان يكون هو نفسه ايضاً
كذلك كما انّ خليفة زياد ابن ابيه سمرة ابن جندب وخليفته معاوية عمرو ابن
العاص وخليفة عبيد الله ابن زياد عمر ابن سعد وهكذا خليفة حسين ابن علي
علي اهل الكوفة مسلم ابن عقيل وخليفة امير المؤمنين عبد الله ابن عباس
وهكذا وهذا اصل يعتمد عليه في كل زمان.

ولما كان الواجب تعالى شأنه منزهاً عن النقائص مبرأً عن كل ما يليق به
فاذا شاء ان يجعل لذاته وصفاته خليفة في الأرض كما قال تعالى (انني جاعل
في الأرض خليفة) فلا محالة تكون الخليفة متصفاً بصفاته منزهاً عن الكذب
والخطأ وسائر الظلمات حتى كانت بيته وبين الله تعالى مناسبة، وهذا
لا يتصور الا في المعصوم فانّ العقل الخالي عن شوائب الأوهام والعارى عن
وساوس الشيطان لا يجوز على الله تعالى تعيين امام خائن ظالم من
اولياء الشيطان مع انه يوجب الاعانة على الاثم وقد قال ﴿لَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَ
الْعُدْوَانِ﴾^١ فاذا كان هو معيناً على الاثم فكيف يامرنا بالمعروف وينهانا عن
المُنكر و هل هذا إلا تهافت في الكلام فاذا خليفة لا تكون الأمعصوماً وهو
المطلوب.

حادى عشرها - انّ الامام نصب لتعليم البشر وتكميل نفوسهم وردعهم و
منعهم عن رذائل الأخلاق والصفات وترغيبهم وتحريضهم على اتيان
الواجبات وترك المحرّمات والمنهيات واستخلاصهم عن الورطات المهلكة

والشُّبُهَاتِ الرَّدِّيَّةِ الضَّالَّةِ الْمُضَلَّةِ وَتَخَلَّقَهُمْ بِاخْتِلَاقِ اللَّهِ وَتَجَنَّبَهُمْ عَنِ الْأُمِّيَالِ
النَّفْسَانِيَّةِ فَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُنْزَهًا عَنْهَا مُتَّصِفًا بِأَصْدَادِهَا وَإِلَّا يَكُونُ مِصْدَاقًا
لِقَوْلِ الشَّاعِرِ وَغَيْرِ تَقِيٍّ يَا مَرَّ النَّاسِ بِالْتَقِيٍّ (طَبِيبٌ يَدَاوِي وَالطَّبِيبُ مَرِيضٌ)
وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّ الْأَمْرَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ فَالنَّاسُ يَقَعُونَ عَلَى طَرِيقِ الْهُدَى مُجْتَنِبِينَ
عَنِ الضَّلَالَةِ وَالْغَوَايَةِ وَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَا مَحَالَةَ يَرْجِعُونَ إِلَى الْقَهْقَرِيِّ
وَيُظْهِرُ مِصْدَاقَ قَوْلِهِ ﷺ بِدَاءِ الْإِسْلَامِ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا.

ثَانِي عَشْرَهَا - أَنَّ الْمَعْصُومَ أَفْضَلَ مِنْ غَيْرِهِ وَكُلٌّ أَفْضَلُ يَجِبُ تَقْدِيمُهُ عَلَى
غَيْرِهِ عَقْلًا فَالْمَعْصُومُ يَجِبُ تَقْدِيمُهُ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ:

أَمَّا بَيَانُ الضَّغْرِيِّ فَلِإِنَّ الْمَعْصُومَ لَمَّا كَانَ غَيْرَ مُتَّصِفٍ بِالْمَعْصِيَةِ فَهُوَ أَقْرَبُ
إِلَى اللَّهِ مِنْ غَيْرِهِ فَإِنَّ مَلَكَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ إِلَيْهِ تَعَالَى هُوَ الْعَصِيَانُ وَعَدَمُهُ وَسِرُّهُ
أَنَّ الْمَعْصِيَةَ مَنْ الظُّلْمَ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ تَعَدَّى عَنِ حَرِيمِ الشَّرْعِ فَهُوَ ظَالِمٌ، وَإِذَا ثَبَتَ
ظُلْمُهُ وَعَلِمْنَا أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِظَالِمٍ وَلَا يُحِبُّ الظُّلْمَ فَلَا جَرْمَ يُبْغِضُهُ لِعَدَمِ
الْوِاسِطَةِ بَيْنَ الْحُبِّ وَالْبُغْضِ وَلَيْسَ الْبُعْدُ عَنْهُ إِلَّا كَوْنُهُ مَبْغُوضًا لَهُ تَعَالَى ضَرُورَةً
أَنَّ الْقُرْبَ وَالْبُعْدَ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى لَيْسَا بِمَكَائِنَيْنِ فَإِذَا كَانَ الْبُعْدُ عَنْهُ تَعَالَى
بِمَعْنَى الْمَبْغُوضِيَّةِ فَلَا جَرْمَ يَكُونُ الْقُرْبُ إِلَيْهِ بِمَعْنَى الْمَحْبُوبِيَّةِ وَهِيَ لَا تَحْصُلُ
إِلَّا بِالطَّاعَةِ وَالْأَنْقِيَادِ فَمَلَكَ الْقُرْبِ مِنْهُ وَالْبُعْدُ عَنْهُ لَيْسَ إِلَّا الطَّاعَةَ وَالْمَعْصِيَةَ وَلَا
شَكَّ أَنَّ الْمَعْصُومَ لِكُونِهِ مُطِيعًا لَهُ تَعَالَى غَيْرَ عَاصٍ فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ وَ
كُلٌّ مِنْهُ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ أَفْضَلُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾^١

فِي جِبِّ عَلَيْهِ تَعَالَى نَصَبِ الْمَعْصُومِ لِلْإِمَامَةِ لِأَنَّ مَلَكَ التَّقَدُّمِ فِيهِ مَوْجُودٌ
وَالْمَفْسُودَةُ فِيهِ مَعْدُومَةٌ وَحُكْمُ الْعَقْلِ بِهِ قَطْعِيٌّ فَالْإِمَامُ الَّذِي يُقْتَدَى بِهِ لَا يَكُونُ
إِلَّا مَعْصُومًا وَهُوَ الْمَطْلُوبُ:

وَأَمَّا مَا قَالَهُ الشَّارِحُ الْمُعْتَزَلِيُّ فِي أَوَّلِ شَرْحِهِ عَلَى نَهْجِ الْبَلَاغَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ وَ
قَدَّمَ الْمَفْضُولَ عَلَى الْأَفْضَلِ لِمَصْلُحَةِ اقْتِضَائِهَا التَّكْلِيفَ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِيْنَافِ

رَدِّ بَعْدَ مَا ذَكَرْنَاهُ كَيْفَ وَاطْبَاقَ الْعُقُلَاءِ عَلَى خِلَافِهِ وَلَكِنَّهُ لَا بَدَّ لَهُ مِنَ الْقَوْلِ بِهِ
لِأَنَّ خِلَافَةَ مَنْ قَالَ هُوَ وَآمِثَالَهُ بِصِحَّتِهَا لَا تَتَمُّ إِلَّا بِمَا ذَكَرَهُ إِذْ لَا دَلِيلَ لَهُمْ عَلَى
صِحَّةِ خِلَافَتِهِمْ غَيْرِهِ وَلَيْتَ شَعْرَى لِمَ يَتَسَبَّبُونَ هَذِهِ الْأَعْمَالَ الْخَبِيثَةَ وَالْأَفْعَالَ
الشَّيْطَانِيَّةَ الْمُتَّبِعَةَ عَنْ سُوءِ سَرِيرَتِهِمْ وَخَبْثِ طَبِئَتِهِمْ الْمُتَّطَبِّقَةَ عَلَى أَمِيَالِهِمْ
النَّفْسَانِيَّةِ الشَّيْطَانِيَّةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِنَّ ذَنْبَ لَهُ تَعَالَى حَتَّى يُقَالَ فِيهِ مَا قَالُوهُ وَ
ظَنَى أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ اعْظَمَ جُرْماً وَكَثَرَ ذَنْباً وَاشَدُّ عِقَاباً يَوْمَ الْقِيَمَةِ مِنْ أَصْلِ
الْعَمَلِ إِعَادَانَا اللَّهُ مِنْهُ إِنْ هُوَ إِلَّا أَفْكَ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ
لِلْعَبِيدِ وَالْأَدَلَّةُ النَّقْلِيَّةُ أَيْضاً كَثِيرَةٌ... «أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي
إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَمَا لَكُمْ حَيْفَ تَحْكُمُونَ»^١

تَقْرِيبَ الِاسْتِدْلَالِ هُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اثْبَتَ الْإِتْبَاعَ لِلنَّاسِ مِنَ الَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ
إِلَى الْحَقِّ بِالْأُسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِيِّ الدَّالِّ بِالْمَفْهُومِ عَلَى الْإِثْبَاتِ كَمَا قَرَّرَ فِي مَحَلِّهِ
وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَنْ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ الَّذِي يَلِيقُ بِالْإِتْبَاعِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُوماً.
وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى: النَّاسُ عَلَى صِنْفَيْنِ، صِنْفٌ مِنْهُمْ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الْحَقِّ
فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ مِتَابَعَتُهُمْ لِأَنَّهُمْ مُسْتَعْنُونَ عَنِ الْإِرْشَادِ وَصِنْفٌ لَا يَلِيقُ بِهَذَا الْمَقَامِ
بَلْ لَا بَدَّ لَهُمْ مِنْ إِمَامٍ يَهْدِي بِهِ...

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُوماً عَنِ الذَّنْبِ لِأَنَّ الْمَفْرُوضَ أَنَّهُ غَنِيٌّ عَنِ
الْإِرْشَادِ وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ يَكُونُ مَعْصُوماً.

أَمَّا الثَّانِي: فَلَا يَكُونُ مَعْصُوماً، فَيَجِبُ عَلَيْهِ مِتَابَعَتُهُ بِصَرِيحِ الْآيَةِ فَثَبِتَ
الْمَطْلُوبُ.

أَنْ قُلْتُ: لِأَوْجِهِ لِإِخْتِصَاصِ الْآيَةِ مِنْ حَيْثُ الْمِتَابَعَةُ بِالْإِمَامِ إِذْ مِنَ الْمَحْتَمَلِ
كُونَ الْمَقْصُودِ أَعْمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْصُوماً فَإِنَّ الْآيَةَ لَيْسَتْ بِصَدَدِ إِثْبَاتِ الْعِصْمَةِ
وَإَيْضاً يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْإِفْرَادِ الْأَنْبِيَاءَ لِأَنَّ الْإِثْمَةَ قَلْنَا - أَمَّا الْجَوَابُ
عَنِ الْأَوَّلِ فَهُوَ أَنَّ الْآيَةَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَنْطُوقَهَا صَرِيحاً فِي إِثْبَاتِ الْعِصْمَةِ إِلَّا أَنْ

مفهوم الآية يدل عليها بقريئة المقابلة فإن مفاد الآية هو أنه لا يجوز لأحد اتباع من يهتدى بغيره عملاً بل الواجب اتباع من لا يهتدى به ولا شك أن من لا يهتدى به ليس إلا المعصوم إذ غير المعصوم محتاج إلى الهداية...

وأما عن الثاني فبأننا لانمنع دخول الأنبياء في الآية إلا أن البحث في زمان ليس فيه النبي والأفالنبي ايضاً قد يكون اماماً، فإن النبوة والأمامة تجتمعان كما مرّ مراراً...

ومنها - قوله تعالى مخاطباً للشيطان - ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ...﴾^١ تقريب الاستدلال هو ان الله تعالى نفى سلطنة الشيطان على عباده واثبت سلطته على الغاوين فالآية تدل على أن بعض الأفراد الذي عبّر عنه بالعباد لا يمكن للشيطان التسلط عليه وبعض الآخر ليس كذلك ولا ريب في أن العبد ما لم تكن له ملكة العصمة لا يمكن له الخلاص عن وساوسه فثبت أن لله تعالى عباد في عالم الوجود موصوفون بهذه الصفة اذا ثبت هذا فنقول...

لابد للناس من نصب امام يقتدى به وهذا الامام لا يخلوا اما ان يكون من الذين التي ليس للشيطان عليهم سلطان او من الذين يكون الشيطان عليهم مُسلطاً المُعَبَّر عنهم بالغاوين...

فان كان من الاول فيثبت المطلوب وان كان من الثاني فيلزم تقديم المفضول على الأفضل هذا أولاً ويلزم كون من هو من الغاوين اماماً وكون من ليس للشيطان عليه السلطنة مأموماً وكل مأموم تجب عليه المتابعة للأمام فغير اتباع الشيطان يصير تابعاً له وليس هذا إلا من قبيل الأجراء بالمعصية والحال أن العلة الغائية من ارسال الرسل و انزال الكتب هو تحذير الناس، من متابعته و دخولهم في حزب الله فكيف يكون هو و من تبعه اماماً و اذا استحالت امامة متابعيه فالأمامة في غير من تابعه وهو المعصوم وهو المطلوب.

ومنها - قوله تعالى - «لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ»^١ و يظهر منها ان الله تعالى قد تمَّ الحجة على العباد بأرسال الرسل و هذا لا يتم الا بعد كونهم معصومين والا لا معنى لأتمام الحجة فانَّ النبي لو لم يكن معصوماً فإي فرقٍ بينه و بين ساير الأفراد حتى نقول بتمامية الحجة و اذا كان معصوماً فيجب على الناس متابعتة لمقام عصمته فانَّ اطاعته اطاعة الله و عصيانه عصيان الله، كل ذلك ببركة العصمة و اذا ثبت هذا في حق النبي فيثبت في حق الامام ايضاً لعدم القول بالفصل فانَّ من قال بعصمة النبي قال بعصمة الامام و من لم يقل بهافيه لم يقل فيه ايضاً فثبت انَّ الامام لا يكون الا معصوماً و هو المطلوب.

ومنها - «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ عَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ»^٢

و هذه الآية تدلُّ على عصمة الامام بطريقتين:

الاول - انَّ الله تعالى نفى الخوف و الحزن عنَّ آمَنَ و عمل صالحا الخ

و هو لا يخلو من وجهين...

احدهما: ان نقول عدم الخوف و الحزن منهم مُستند الى جهلهم با القيامة و العذاب فانهم لا يدرون و ما يعلمون و من المعلوم انَّ الانسان اذا لم يكن عالماً بشيء لا يخاف منه و هو ظاهر...

ثانيهما - ان نفى الخوف و الحزن منهم كان مُستنداً بعلمهم بالله، و اليوم الآخر ولكنهم لما عملوا عملاً صالحاً و تيقنوا بصحة اعمالهم علموا بانه «لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لَا هُمْ يَحْزَنُونَ»^٣

اما المعنى الاول: فلا يمكن القول به لانَّ الآية في مقام مدح المؤمنين الذينهم موصوفون بكذا وكذا و من جهل بالله و رسوله و اليوم الآخر و لا يخاف لا يستحق المدح بل هو مُستحق للذم و اذا انتفى اول الاحتمالين، بقى الثاني و

٢. البقرة/٦٢.

١. النساء/١٦٥.

٣. البقرة/٦٢.

هو كونهم عالمين بها و بصحة اعمالهم و على يقين مما اتى به الأنبياء والرسل ولا شك ان الوصول الى ذلك المقام لا يمكن لأحد من عند نفسه بل لا بد له من هادٍ مُرشدٍ الى طريق الهدى و يلزم ان يكون مُنزهاً حتى امكن له ائصال الغير الى ذلك المقام وهو لا يكون إلا معصوماً امّا النبي او وصيه وهو المطلوب:

الثانى: من طرق الاستدلال بها ان النكرة فى سياق النفي، تفيد العموم ولما نفى الله تعالى الخوف والحزن عنهم فيستشكف منه انتفاء سببه فان الخوف مُسبب ولا يعقل انتفاء المعلول مع عدم انتفاء علته التامة، فنفي الخوف يلزم نفي سببه ولا ريب فى ان العلم بنفي السبب لا يحصل لأحد اذا لم يكن تابعاً للمعصوم فان الظن لا يغنى من الحق شيئاً فالآية تدل على وجود المعصوم حتى يثبت عدم الخوف يقيناً وهو المطلوب:

ومنها - «وإذا قيل لهم لا تفسدوا فى الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون»^١

دلّت الآية على وجود المُفسدين فى الأرض وانهم فى عين فسادهم يُنكرون الفساد ويدعون انهم هم المُصلحون، وليس هذا إلا لنفاقهم فان من كان مُفسداً و مع ذلك انكره فهو فاسق ولا شك فى ان من كان كذلك لا بد له من الأهداء بغيره ولا يليق بالأمامة وان يكون مُقتدى به فمفهوم الآية يدل على وجود من لا يكون كذلك ضرورة انه ليس جميع الأفراد مُتصفين به والألم يوجد فى عالم الوجود مؤمناً صالحاً لأن يقتدى به ومن لا يكون كذلك يُتصوّر على صنفين...

صنف لا يُفسد فى الأرض طول عمره وصنف يُفسد بعض الأوقات دون بعض امّا الثانى مذموم لوجود الملاك وهو الأفساد فيه والأول ممدوح لعدم وجود الأفساد فيه ابداً وهو لا يكون إلا معصوماً سواء كان نبياً او وصياً و اذا

فرضنا لزوم من يُقْتَدَى به بالعقل يَحْكَم بأمامة هذا الأخير ففي ظرف عدم وجود النبي يكون الأمام المَنْصُوب مَعْصُوماً وهو المطلوب:

ومنها - «وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ»^١

وتقريب الاستدلال فيها كالأية السابقة طابق النعل بالنعل...

ومنها - قوله تعالى - «وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا، قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ»^٢ دلت الآية الشريفة على وجود المبشِّر في كل زمان ليُبشِّر المؤمنين الموصوفين بالصفات المذكورة بالجنة وسائر النعم الإلهية والأستدلال بها يتوقف على أمور...

أحدها - كون المبشِّر في الآية غير المُبشَّر به.

وثانيها - كون الألف واللام في قوله (الذين) تفيضان العموم.

وثالثها - ان كلمة لهم تفيدهم الأستحقاق.

ورابعها - ان استحقاق الثواب الدائم و ترك العقاب لا يعقل إلا بفعل الطاعات وترك المحرمات.

وخامسها - استحالة وجود المعلول بدون وجود العلة واذا تمت المقدمة الخمسة فنقول...

دلت الآية على وجود المبشِّر في كل عصرٍ وزمان بمقتضى ما ذكرناه فهو في عصر الرسول لا يكون إلا هو وبعد موت الرسول فان لم يوجد مُبشِّرٌ في العالم يلزم كون الآية بلا مصداق وان كان فهو لا بد من ان يكون مَعْصُوماً اذ غيره يحتاج الى البشارة ولا يكون مُبشِّراً لانه لم يعمل الصالحات كلها، حتى يكون مُبشِّراً وهو ليس إلا المعصوم وهو المطلوب.

ومنها «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ

عَلَيْكُمْ شَهِيدًا^١ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى وَجُودِ مَنْ يَكُونُ شَهِيداً عَلَى النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَبَدِيهَةِ الْعَقْلِ تَحْكُمُ بَأَنَّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُوماً فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ الشَّهَادَةَ مِمَّنْ كَانَ عَاصِياً ظَالِماً فِي الدُّنْيَا وَإِذَا وَجِبَ فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَجُودَ شَاهِدٍ عَلَى النَّاسِ بِمَقْتَضَى الْآيَةِ فَبَعْدَ مَوْتِ الرَّسُولِ ذَلِكَ الشَّاهِدُ لَا يَكُونُ إِلَّا أَمَاماً مَعْصُوماً كَمَا ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ وَالْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى الْمُدْعَى كَثِيرَةٌ وَفِيهَا ذَكَرْنَاهُ كِفَايَةً لِأُولَى الْأَبَابِ...

وَأَمَّا الْآثَارُ الْوَارِدَةُ فِيهَا:

فَمِنْهَا - مَارَوَاهُ فِي الْبَحَارِ بِسَنَدِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ الْأَشَقْرِ قَالَ قَالَتْ لَهْشَامُ ابْنُ الْحَكَمِ مَا مَعْنَى قَوْلِكُمْ أَنَّ الْأَمَامَ مَعْصُوماً وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُوماً قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ عليه السلام:

هُوَ الْمُؤْتَمِنُ بِاللَّهِ عَنْ جَمِيعِ مَحَارِمِ اللَّهِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿وَمَنْ يَتَّصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^٢

وَمِنْهَا - مَارَوَاهُ فِيهِ أَيْضاً بِسَنَدِهِ عَنْ أَعْمَشٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ عليه السلام:

الْأَنْبِيَاءُ وَأَوْصِيَاءُهُمْ لَا تُذْنُوبُ لَهُمْ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ أَنْتَهَى^٣

وَمِنْهَا - مَارَوَاهُ أَيْضاً فِيمَا كَتَبَ الرَّضَاءُ عليه السلام لِلْمَأْمُونِ...

قَالَ عليه السلام: لَا يَفْرُضُ اللَّهُ طَاعَةَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَيُضْلَهُمْ وَيُغْوِيهِمْ وَلَا يَخْتَارُ لِرِسَالَتِهِ وَلَا يَصْطَفِي لِعِبَادِهِ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ بِهِ وَبِعِبَادَتِهِ وَيَعْبُدُ الشَّيْطَانَ دُونَهُ أَنْتَهَى^٤

وَمِنْهَا - مَا قَالَ عليه السلام: فِي تَفْسِيرِ ﴿لَا يُنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ إِلَى أَنْ قَالَ عليه السلام فَإِذَا لَا يَكُونُ الْأَمَامَ إِلَّا مَعْصُوماً وَلَا تَعْلَمُ عِصْمَتَهُ إِلَّا بِنَصِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ لِأَنَّ الْعِصْمَةَ لَيْسَتْ فِي ظَاهِرِ الْخَلِيقَةِ (الْخَلْقِ) فَتُرَى كَالسَّوَادِ

والبياض وما شَبَّه ذلك وهي مغيبته لا تُعَرَفُ الا بتعريف عَلَامِ الغُيُوبِ^١

ومنها - مارواه فيه ايضا عن سليم ابن قيس عن علي عليه السلام ...

قال سمعتُ اميرالمومنين عليه السلام يقول إِنَّمَا الطَّاعَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلِرْسُولِهِ
وَلَوْلَاةُ الأَمْرِ وَإِنَّمَا أَمْرٌ بِطَاعَةِ وِلَاةِ الأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُونَ مُطَهَّرُونَ لِأَيَّامِرُونَ
بِمَعْصِيَتِهِ انْتَهَى^٢

اقول: هذه الرواية وامثالها دلت بالمفهوم على عدم جواز الولاية على
الناس لغير المعصوم وهو ظاهر.

ومنها - ما رواه فيه ايضا بسنده عن ابن ابي عمير قال ما سمعت، ولا
استفدت من هشام ابن الحكم في طول صحبتي اياه شيئاً احسن من هذا
الكلام في صفة عصمة الأمام فاني سألته يوماً عن الأمام اهو معصوم قال
نعم قلت له فما صفة العصمة فيه قال ان جميع الذنوب لها أربعة اوجه -
الجِرس والحَسَد - والغَضَب والشَّهْوَة فهذه مُنتَفِيتَة عنه - لا يجوز ان يكون
حَريصاً على هذه الدنيا وهي تحت خاتمه لانه خازن المسلمين فعلى ماذا
يحرص ولا يجوز ان يكون حَسُوداً لِأَنَّ الأَنسَانَ إِنَّمَا يَحْسُدُ مَنْ فَوْقَهُ وَليْسَ
فَوْقَهُ أَحَدٌ فَكَيْفَ يَحْسُدُ مَنْ هُوَ دُونَهُ...

ولا يجوز ان يغضب لشيء من أمور الدنيا إلا ان يكون غضبه لله فان الله
قد فرض عليه اقامة الحدود وان لا تأخذه في الله لومة لائم ولا رافة في دينه
حتى يُقيم حدود الله ...

ولا يجوز ان يتبع الشهوات ويؤثر الدنيا على الآخرة لان الله عز وجل حَبَّبَ
اليه الآخرة كما حَبَّبَ اليها الدنيا فهو ينظر الى الآخرة كما ينظر الى الدنيا فهل
رأيت احداً تركَ وَجْهًا حَسَنًا لوجه قبيح وطعاماً طيباً لطعامٍ مُرٍّ وَ ثوباً لثيباً
لثوبٍ حَسِينٍ وَ نِعْمَةً دَائِمَةً باقيةً لنعمة زائلةٍ فانيةٍ انْتَهَى^٣

٢. ص ٢٣٠.

١. ص ٢٣٠.

٣. ص ٢٢٨.

ومنها - مارواه فيه ايضاً بسنده عن موسى ابن جعفر عليه السلام عن جدّه علي ابن الحسين عليه السلام ...

قال عليه السلام: الأمام منّا لا يكون إلا معصوماً وليست العِصمة في ظاهر الخلقة فيعرف بها فلذلك لا يكون إلا منصوصاً فليل له يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فما معنى المعصوم فقال هو المعتصم بحبل الله وحبل الله هو القرآن لا يفترقان إلى يوم القيمة والأمام يهدي إلى القرآن والقرآن يهدي إلى الأمام وذلك قول الله عزّ وجل ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾^١

اقول هذا تمام الكلام في عصمة الأمام وهي ممّا لا خلاف في مذهبنا على اشتراطها وأما المخالفون لنا من العامة فلا يشترطونها لأنّ اشتراطها يوجب هدم قواعدهم ومذاهبهم وخروجهم عن الدين فإنّ ائمتهم بأجمعهم لم تكونوا معصومين بل اكثرهم من الفساق والظالمين ان لم يكن كلهم وقد قال الله تعالى ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ...﴾

وليس في قولهم هذا عجب فإنّ من كان قائلاً بامامة معاوية ابن ابي سفيان وحكم بانه مجتهد وفي افعاله واعماله مصلاب كما هو شأن المجتهد كيف يقول باشتراط العِصمة في الأمام فمعاوية ابن ابي سفيان في سبّه امير المؤمنين وقتله كبار اصحاب النبي بل فلظة كبده الحسن ابن علي مصلاب لأنّ اجتهاده اقتضى ذلك ويزيد ابن معاوية في قتله الحسين ابن علي وشربه الخمر وإتيانه بالفجور والجنايات التي لا تعدّو لا تحصي مجتهد مصلاب حتى لا يجوز لعنه غلى مقاله الغزالي في احياء العلوم بل حكم فيه بدخوله في زمرة المؤمنين في قولنا اللهم اغفر للمؤمنين وكذلك سائر الخلفاء عند هم من بنى اميه وبنى مروان وبنى العباس وحتى ائمتهم الأربعة كما سيأتي في هذا الكتاب شطراً من احوالهم فان كان الأمام الذي امرنا باتّباعه هو هكذا فعلى الأسلام السّلام... وان اردت الاطلاع على اقاويلهم الباطلة العارية عن الدليل فعليك بكتاب

مقتضى ما ذكره في كتابه

الشَّافِي لِلسَّيِّدِ المَرْتَضَى (قَدَّة) فِي رَدِّ كِتَابِ المَعْنَى لِقَاضِي قَضَاتِهِم فَانْكَ تَرَاهُ
كِتَابًا شَافِيًّا لِلْمَرِيضِ وَوَافِيًّا كَافِيًّا لِمَنْ كَانَ فِي مَعْرِفَةِ الأَمَامِ عَليِّلٍ وَ أَمَّا كِتَابُنَا هَذَا
فَلَمْ يُمَهَّدْ لِنَقْلِ الأَقْوَالِ الوَارِدَةِ فِي الأَمَامَةِ وَ النُّبُوَّةِ وَ ذَكَرَ مَا قِيلَ، وَ مَا يُقَالُ فِيهَا
تَفْصِيلاً فَانَّهُ يُوجِبُ الخُرُوجَ عَنِ طَوْرِ هَذَا الكِتَابِ وَ مَا نَذَكِرُهُ فِيهِ هُوَ اللَّبُّ فَفَقَطْ
وَ نَشْرَعُ فِي بَاقِي الصِّفَاتِ عَلى سَبِيلِ الأَجْمَالِ ...

الثَّانِي - مِنْ شُرُوطِ الأَمَامَةِ كَوْنُ الأَمَامِ أَفْضَلَ مِمَّنْ سِوَاهُ ...

وَ الأَفْضَلِيَّةُ عَلى قِسْمَيْنِ - أَحَدُهُمَا إِنْ يَكُونُ أَفْضَلَ بِمَعْنَى كَوْنِهِ اعْظَمَ ثَوَاباً
عِنْدَ اللَّهِ أَلْمُتْرَبِّ عَلى كَوْنِهِ أَكْثَرَ طَاعَةً لَهُ فِي الدُّنْيَا وَ يَدَّلُ عَلَيْهِ ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ
أَتْقَىكُمْ﴾^١ وَ أمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ ...

وَ ثَانِيَهُمَا - إِنْ تَكُونُ أَفْضَلِيَّتُهُ بِمَعْنَى كَوْنِهِ أَفْضَلَ مِنْهُمْ فِي الظَّاهِرِ، فِي جَمِيعِ
مَا هُوَ إِمَامٌ فِيهِ مِنَ الكَمَالَاتِ ...

أَمَّا القِسْمُ الأوَّلُ - فَيَدَّلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ ثَبَّتَ وَ تَقَرَّرَ بِأَنَّ الإِمَامَ يَسْتَحِقُّ مِنَ
التَّعْظِيمِ وَ التَّجْذِيلِ مَا لَا يَسْتَحِقُّهُ أَحَدٌ مِنْ رَعِيَّتِهِ وَ ذَلِكَ يَكُونُ مُنْبِئاً عَنِ أَنَّهُ أَكْثَرَ
ثَوَاباً عِنْدَ اللَّهِ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِنْ يَكُونُ تَفْضُلاً مُبْتَدَأً بِهِ بَلْ لَابَدٌ مِنْ كَوْنِهِ مُسْتَحَقّاً لَهُ
وَ إِذَا ثَبَّتَ اسْتِحْقَاقَهُ لَهُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرَ ثَوَاباً لِأَنَّهُ مُنْبِئٌ عَنْهُ وَ بِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ
أَحَدًا مِنْ رَعِيَّتِهِ لَا يَكُونُ مَسَاوِيئاً لَهُ فِي الفِضْلِ أَوْ يِقَارِبُهُ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ فَضْلاً عَنِ
أَفْضَلِيَّتِهِ عَلَيْهِ ...

ثُمَّ أَنَّ الغَرَضَ مِنْ اثْبَاتِ الأَفْضَلِيَّةِ بِهَذَا المَعْنَى كَوْنُهُ وَاجِبُ الأَطَاعَةِ
وَ وَجُوبِ الأَنْقِيَادِ لِنَافِي جَمِيعِ أوَامِرِهِ وَ نَوَاهِيهِ وَ الأَتْبَاعِ لِجَمِيعِ أقْوَالِهِ وَ أفعالِهِ وَ
الانْطِوَاءِ لَهُ عَلى مَنزَلَةِ عَظِيمَةٍ لِأَنَّ طَوْرِي لغيرِهِ عَلَيْهَا ثُمَّ أوردُوا عَلَيْهِ بِوَجُوهٍ مِنَ
الأَعْتِرَاضَاتِ ...

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَيْمَ لَا يَجُوزُ إِنْ يَكُونُ فِي رَعِيَّتِهِ مَنْ هُوَ أَكْثَرَ ثَوَاباً مِنْهُ ...

وَ الجَوَابُ عَنْهُ هُوَ أَنَّ الأَمْرَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجِبَ تَقْدِيمُ الغَيْرِ لِأَنَّ مَلَكَ

التَّقدُّم هو الأفضليَّة لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً فاذا وجد الأفضل فهو الامام وهكذا حتى انتهى الأمر الى من لا يوجد افضل منه...

ثانيها: ان هذا التعظيم لا يخلو اما ان يكون مشروطاً بان الامام مستحقاً قدر ما يستحق من الثواب واما ان يكون مطلقاً لا يقيد بشي ء...

فان كان الاول فلا يجوز اشتراطه في الامام بقول مطلق لان المفروض انه مشروط وان كان الثاني فعليكم باثباته وان شئت قلت ان كان الاول، فلا يختص به وان كان الثاني لادليل على ثبوته له...

والجواب: انا نختار الشق الثاني قولكم لادليل عليه ممنوع والدليل عليه قائم بضميمة العصمة وذلك لانا اذا نرى ان الامام لا يعصى فيما نشاهده او يفعل الواجب والمندوب وعلمنا بكونه معصوماً نحكم حكماً قطعياً بانه لا يعصى ابداً ولا يترك واجباً ولا ندباً وبذلك يسحق التعظيم بقول مطلق المنيىء بكونه أكثر ثواباً عند الله وقد اثبتنا العصمة فيه بغير هذا الدليل فلا دور في المقام...

ثالثها: ان العصمة لو ثبتت تكفى في المؤنة ولا حاجة لكم في تجشم الاستدلال بالأفضليته...

والجواب انه لا ملازمة بين العصمة وكونه أكثر ثواباً وهو ظاهر...

واما القسم الثاني: وهو افضليته في الظاهر فقد مر بيانه وهو قبح تقديم المفضول على الفاضل ولما كان الامام من يقتدى به او يؤتم به فوجب كونه افضل في الظاهر...

الثالث - من شروط الأمامة كون الأمام اعلم اهل زمانه من جميع وجوه قال الشيخ الطوسي (قده) في المقام...

اعلم: ان الامام يجب ان يكون عالماً بالسياسة التي امره ونهيه منوط بها وكونه عالماً بها، ليس مما يقتضيه مجرد العقل من غير اسناد الى الشرع ويجب ان يكون عالماً بجميع ما جعل الله اليه الحكم فيه دقيقه وجليله انتهى موضع

الحاجة من كلامه (قده).
والدليل عليه قائم عقلاً ونقلاً...
أما العقل فلوجه...

أحدها: إن العلم من الكمالات النفسانية ولاشك أنه من أعظم المواهب
الإلهية ولافيض بعد افاضة الوجود أعلى وأشرفَ و منه لذلك ترى في القرآن
الكريم جعله الله تعالى مُوجباً وباعثاً لشرف آدم حيث قال:

﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾^١

و ﴿وَعَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾^٢

و ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^٣

و ﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^٤

وامثال ذلك من الآيات والروايات وهذا ممّا لا اشكال فيه ولا يحتاج اثباته
الى برهان...

فاذا ثبت كونه أشرف المواهب وأعظم العطايا وانفعها فالأمام الحق واليق به
من غير لأنه أشرف مضافاً الى أنه هادي الأمة ومُنجّيها عن الضلالة ومُعَلِّمِها
الى الرشد والهداية فلا بد له من ان يكون واجداً لما يحتاج اليه الناس والأيلزم
كون غيره أعلم منه او مساوٍ له و هو ينافي امامته وكونه مُقتدئى به فان معنى
كونه ان يقتدئى به ليس الاقتداء فى الصلوة فقط بل العمدة المُراجعات العِلْمِيَّة
اليه فهو أعلم الناس و هو المطلوب.

و ثانيها: انا قد بينا فى البحث السابق وجه افضليته على من سواه ظاهراً
وباطناً واذالم يكن أعلم من فى الأرض فكيف يكون افضل مع ان الملاك، فى
الأفضلية عند العقلاء يُوجد فى العلم لأنه من اشرف الملاكات عند العرف بل
لايعتنون بغيره من المال والمال والمقام والنسب والحسب كما هو ظاهر فلا بد

من كونه أعلم من غيره و هو المطلوب.

وثالثها: قد ثبت في الفلسفة أنّ كلّ أشرفٍ حاول لجميع مراتب الأخصن مع الزيادة والألم يكن الأشرف أشرفاً والأخص أحسناً وهذا من فروع القاعدة المسمّاة بإمكان الأشرف فكما أنّ الأشرف من حيث الوجود اكتمل من الأخص فكذلك من حيث لوازم الوجود اعنى الصفات ولما ثبت كون الأمام أشرف وجوداً فلا محالة يكون أشرف من حيث العلم وسائر الصفات وإلا لا يكون أشرف من غيره وقد فرضناه أشرف هف.

ورابعها: أنّه لو لم يكن عالماً بجميع ماتحتاج الأمة اليه فلا بد له عند الأحتياج الى غيره للاستفادة منه او عدم الجواب رأساً فان كان في الأمة من هو أعلم منه ولو في مسألة واحدة فان راجعه واستفاد منه فهو تنا في الأمامة إذ هو في هذا المقام يكون مأموماً لا إماماً فيلزم كونه اماماً في بعض الموارد و مأموماً في بعض آخر فهو امام و ليس بامام والجمع بين الأمامة و عدمها مستلزم لأجتماع التقيضين و هو محال وان سكّت و لم يقل شيئاً اصلاً فهو ينا في الغرض في نصبه اعنى ارشاده الناس:

وخامسها - أنّه لو احتياج الى غيره في تحصيل العلم او سائر الكمالات فهو يصير مُتعلِّماً ناقصاً يحتاج الى تحصيلها و لازم ذلك أنّ الله تعالى نصب للناس اماماً ناقصاً و كيف يُعقل للحكيم هذا مضافاً الى أنّه ترجيح بلا مرجح و ثالثاً كلّ مُتعلِّم لا بد له من التواضع والخشوع بالنسبة الى العالم فان حق العالم على الجاهل ولا سيما المُعلِّم على المتعلِّم كثير، فنتيجة هذا كون الأمام متواضعاً لغيره وهو ينا في منصبه كيف لا وقد قال عليه السلام (من علّمني حرفاً فقد صيّرنى عبداً).

سادسها: أنّ الرسول والأمام لا بد من ان يكون انساناً كاملاً والأ كيف يُؤمر بتبليغ الأحكام و تكميل الخلاق و الأنسان الكامل له المظهرية التامة لله تعالى وصفاته الكمالية و لما كان الواجب بالذات واجباً من جميع الجهات واجد

إِتِّمَامَ الْكَمَالَاتِ فَكَذَلِكَ خَلِيفَتُهُ فِي الْأَرْضِ وَالْأَلَمِ تَكُنْ خَلِيفَةً وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى مَقَامَ الْخَلِيفَةِ اشْتَرَفَ الْمَقَامَاتِ وَهُوَ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بَعْدَ كَوْنِ الْخَلِيفَةِ خَلِيفَةً فِي تَمَامِ شُؤْنِهِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ فَكَمَا أَنَّ ذَاتَ الْخَلِيفَةِ مَرَّاتٌ لِدَاتِهِ. كَمَا قَالَ عَلِيُّ عليه السلام مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ فَكَذَلِكَ صِفَاتُهَا، فَعَلِمَهُ مَرَّاتٌ لِعَلْمِهِ وَقُدْرَتَهُ لِقُدْرَتِهِ وَهَكَذَا حَتَّى يَتِمَّ مَصْدَاقُ مَعْنَى الْخِلَافَةِ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْعِلْمَ مِثْلًا إِذَا كَانَ مَرَّاتًا لِعَلْمِهِ لَا يَكُونُ نَاقِصًا وَالْأَيُّ يُلْزَمُ كَوْنُ عِلْمِهِ تَعَالَى نَاقِصًا فَإِنَّ النَّاقِصَ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ مَرَّاتًا لِلْكَامِلِ فَثَبِتَ أَنَّ عِلْمَهُ عليه السلام أَكْمَلُ مِنْ سَائِرِ أَفْرَادِ الْبَشَرِ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ:

سابعها: أَنَّ الْعِلْمَ عَلَى قَسْمَيْنِ: حُضُورِيٌّ وَحُضُورِيٌّ - وَالْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ اعْنَى الْكَسْبِيَّ عِبَارَةً عَنِ الصُّورَةِ الْحَاصِلَةِ مِنَ الشَّيْءِ عِنْدَ الْعَقْلِ وَالْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ عِبَارَةً عَنِ حُضُورِ الْمُدْرَكِ لَدَى الْمُدْرِكِ وَالْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ تَدْرِيجِيٌّ الْحُضُورِيُّ وَلِهَذَا يُسَمَّى بِالْحُضُورِيِّ وَقَدْ ثَبِتَ أَنَّ الْأُمُورَ التَّدْرِيجِيَّةَ وَإِنْ بَلَغَتْ مَا بَلَغَتْ لَا تَبْلُغُ إِلَى حَدِّ النَّهَائِيَّةِ وَأَجَلُ هَذِهِ الدَّقِيقَةِ عُلُومَ الْبَشَرِيَّةِ لِمَكَانِ حُضُورِيَّتِهَا وَتَدْرِجِيَّتِهَا تَكُونُ نَاقِصَةً وَلَمْ يَمْكُنْ لِبَشَرٍ أَنْ يَبْلُغَ مِنَ الْعِلْمِ مَقَامًا لِمَا يَبْلُغُ إِلَيْهِ غَيْرُهُ وَلَا عَرَفُوهُ فَإِنَّكَ تَرَى عُلَمَاءَ الْبَشَرِ كُلِّ وَاحِدٍ يَقُولُ بِخِلَافِ الْآخَرِ هَذَا ابْنُ سِينَا يَقُولُ فِي الْفَلَسَفَةِ شَيْئًا ثُمَّ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ وَالْمُحَقِّقُ الطُّوسِيُّ وَصَدْرُ الدِّينِ الشِّيرَازِيُّ كُلُّ وَاحِدٍ سَلَكَ مَسْلَكًا غَيْرَهُ وَرَبَّمَا كَانَ الْحَقُّ مَعَهُمْ فَشَأْنُ الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ لَا يَكُونُ إِلَّا كَذَلِكَ:

وَأَمَّا الْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ فَدَفَعْنِي آيَةٌ لَيْسَ بِتَدْرِيجِيٍّ أَصْلًا وَأَجَلُ هَذَا لِمَا يَكُنْ فِيهِ خَطَاءٌ وَلَا اشْتِبَاهٌ وَسِرَّهُ أَنَّ الْمُدْرَكَاتِ حَاضِرَةٌ لَدَيْهِ لَا حَاصِلَةَ لَهُ، كَعِلْمِ النَّفْسِ بِذَاتِهَا وَأَلَاتِهَا فَهُوَ غَيْرُ مَحْدُودٍ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ.

إِذَا ثَبِتَ هَذَا، فَعِلْمُ الْأَمَامِ لَيْسَ بِحُضُورِيٍّ حَتَّى يَكُونَ مَحْدُودًا بِحَدِّ بَلِّ حُضُورِيٍّ دَفَعْنِي وَكَذَا عِلْمُ الرَّسُولِ وَلِذَلِكَ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الْمَهْدِ وَهُمْ صَبَايَا ظَاهِرًا وَيُجِيبُونَ عَنِ الْمُعْضَلَاتِ وَهُمْ لَمْ يَتَعَلَّمُوا فِي الْمَدَارِسِ كَمَا قَالَ تَعَالَى

حكاية عن عيسى ابن مريم فى المهد...

﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾^١ وكذلك سائر الأنبياء والأخبار مشحونة به قال الشاعر...

فى المهد ينطق عن سعادة جدّة (أثر النجاة ساطع البرهان) ولأجل ذلك اذا سئل النبى او الامام عن شىء لا يحتاج الى الفكر، والتأمل ولا يقول لا اعلم لأن الأشياء كلها حاضرة لديه فعلى هذا كونه اعلم من فى الأرض مدلل ثابت اذا لازم علم الحضورى هو هذا...

ثانيتها: ان الامام قد اخذ علمه عن المنبع الفياض بلا واسطة فعلمه متصل بعلمه وقدرته بقدرته وهكذا ولا شك عقلاً ونقلًا فى عدم تنهى علم البارى لأن الصفات فيه عين الذات والذات غير متناهٍ فصفاته غير متناهية، وكل ما هو متصل بغير المتناهي فهو ايضا غير متناه من هذه الجهة وان كان فى حد نفسه متناهيًا فعلم الامام من حيث هذه الاضافة لا تنهى فيه وان كان فى حد نفسه من حيث انه وصف للموجود الممكن متناهيًا فان كل ممكن متناهٍ وتحقيق هذا فى الفلسفة...

اما الدليل النقلى على اثبات المدعى فكثيرة.

اما الآيات:

ومنها: ﴿فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^٢ دلت الآية على ارجاع الناس فى مشكلاتهم ومعضلاتهم الى اهل الذكرو اهل الذكرو لا يكون الانبياء او وصيًّا و لازم ذلك كون النبى والوصى اعلم من غيره حتى صح من الحكيم ارجاعه اليه وهذا ظاهر.

ومنها: ﴿وَلَا يَعْلمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾^٣

تقريب الاستدلال بها على ما تقدم وهو انه تعالى اعلمنا بان الراسخين فى

٢. الانبياء / ٧.

١. مريم / ٣.

٣. المجادلة / ١١.

العلم مَوْجُودَةٌ يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الْأَحْتِيَاجِ وَالرَّاسِخُونَ لَيْسُوا
الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَوْصِيَاءَ فَإِنْ كَانَ لَمْ يَكُنِ الْأَمَامُ فِي عَصْرِهِ اعْلَمْ مَنْ غَيْرُهُ فَمَنْ
الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ فَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ فَهُوَ الْأَمَامُ وَإِنْ كَانَ هُوَ نَفْسَهُ فَهُوَ الْمَطْلُوبُ:

ومنها: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^١

دلّت الآية على أنّ رفعة المقام من الله للناس لا تكون إلا للمؤمن والعلماء
فالعلم والأيمان أفضل مراتب الكمالات وبديهة العقل تحكّم بأنّ الله تعالى قد
جعلهما في بعض الأفراد دون بعض بدليل قوله: مِنْكُمْ فَإِنَّ كَلِمَةَ مِّنَ اللَّتَّبَعِيضِ
وهذا البعض لا يخلوا حاله أمّا ان يكون الأنبياء، والأوصياء، وأمّا ان يكون غير
هم لاسبيل للثاني لأنه مستلزم لكونهم ارفع شأنًا واعظم منزلة من الأنبياء وهو
قبيح فلا جرم نقول بالأول فثبت أنّ الأنبياء، والأوصياء لهم حظٌّ من العلم ليس
لغيرهم وهو المطلوب:

ومنها: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِئْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^٢ وتقريب

الاستدلال بها مثل ما تقدّم في الآية السابقة...

و ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾^٣

و ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾^٤

و ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ﴾^٥

وسائر الآيات الدالة على اثبات المدعى التي لم نذكرها...

وأمّا الأخبار الواردة فيه فنذكر أيضاً شرطاً منها...

منها ما رواه في البحار عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبد الله عليه السلام

قال عليه السلام.

إِنَّ مِمَّا اسْتَحَقَّ بِهِ الْأَمَامَ التَّطْهِيرَ وَالطَّهَارَةَ مِنَ الذَّنُوبِ وَبِتَعَاصِي الْمَوْبِقَةِ

٢. الزوم / ٥٦.

٤. العنكبوت / ٤٩.

١. آل عمران / ٧.

٣. النساء / ٦٧.

٥. القصص / ٨٠.

الَّتِي تَوْجِبُ النَّارَ ثُمَّ الْعِلْمَ الْمُنَوَّرَ بِجَمِيعِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ مِنْ حَلَالِهَا وَ حَرَامِهَا وَالْعِلْمَ بِكِتَابِهِ خَاصَّةً وَ عَامَّةً وَ الْمُحَكَّمِ وَ الْمُتَشَابِهِ وَ رَقَائِقِ عِلْمِهِ وَ غَرَائِبِ تَأْوِيلِهِ وَ نَاسِخِهِ وَ مَنْسُوخِهِ.

قلت: وما الحجة بانّ الأمام لا يكون الا عالما بهذه الأشياء الذي ذكرت قال قول الله فِيمَنْ أَدِنَ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْحُكُومَةِ وَ جَعَلَهُمْ أَهْلَهَا ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَ نُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَ الرَّبَّانِيُّونَ وَ الْأَحْبَارُ﴾^١ فهذه الأئمة دون الأنبياء الذين يُرَبِّونَ النَّاسَ بِعِلْمِهِمْ وَ أَمَّا الْأَحْبَارُ فَهَمُ الْعُلَمَاءُ دُونَ الرَّبَّانِيِّينَ ثُمَّ اخْبَرَ فَقَالَ بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَ كَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ وَلَمْ يَقُلْ بِمَا حَمَلُوا مِنْهُ، انتهى.^٢

ومنها: ما رواه فيه ايضا بسنده عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث خصال الأمام.

قال عليه السلام: من صفات الأمام العِصْمَةُ وَ النَّصُّ وَ انْ يَكُونَ أَعْلَمَ النَّاسِ وَ اتَّقَاهُمْ لِلَّهِ وَ أَعْلَمَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ الْحَدِيثِ وَ سِيَأْتِي تَمَامَهُ.

ومنها: ما رواه فيه ايضا بسنده عن الحرث ابن المغيرة النفرى، قال قلت لابي عبد الله بما يُعْرَفُ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ عليه السلام بِالسَّكِينَةِ وَ الْوِقَارِ وَ الْعِلْمِ وَ الْوَصِيَّةِ، انتهى.^٣

ومنها: ما رواه فيه ايضا عن الْمُفْضَلِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جَعَلْتَ قَدَاكَ يَفْرُضُ اللَّهُ طَاعَةَ عَبْدٍ عَلَى الْعِبَادِ ثُمَّ يَحْجُبُ عَنْهُ خَيْرَ السَّمَاءِ قَالَ عليه السلام اللَّهُ أَكْرَمُ وَأَرْأَفُ بِعِبَادِهِ مِنْ أَنْ يَفْرُضَ عَلَيْهِمْ طَاعَةَ عَبْدٍ يَحْجُبُ عَنْهُ خَيْرَ السَّمَاءِ صَبَاحًا أَوْ مَسَاءً، انتهى.^٤

ومنها: ما رواه فيه ايضا بسنده عن الثمالي عن ابى جعفر عليه السلام قال سمعت ابا جعفر يقول لا والله لا يكون عالم جاهلاً ابداً عالم بشيىء جاهل بشيىء ثم قال

٢. ج ٧، ص ٢١٨.

٤. ص ٣٠١.

١. المائدة / ٤٤.

٣. ج ٧، ص ٢١٥.

الله أَجَلٌ وَأَعَزُّ وَأَعْظَمُ وَ أَكْرَمٌ مِنْ أَنْ يُفْرَضَ طَاعَةٌ عَلَيْهِ يَحْتَجِبُ عَنْهُ عِلْمُ سَمَائِهِ
وَأَرْضِهِ ثُمَّ قَالَ لَا يَحْتَجِبُ ذَلِكَ عَنْهُ، انْتَهَى.^١

اقول وفي هذا القدر من الاثار التي ذكرناها كفاية لأولى الألباب و لولا مخافة
التطويل لنقلنا اكثر منها...

الرابع: من شروط الأمامة كونه اشجع الناس...

و هذا الشرط ايضا ثابت فإن الشجاعة ايضا من الصفات الكمالية التي لا بد
من كونها و وجودها على نحو الاثم الأكمل في الأمام و ملاك كل الصفات و
جامعها الأفضلية فاذا ثبت كونه افضل من رعيته ثبت له كل ماله دخل في ثبوت
الأفضلية والشجاعة منها لأنها تنبعث عن قدرة النفس كما ان الجبن ينبعث عن
ضعفها فاذا كان الأمام ذا قدرة نفسانية فلا يكون الا شجاعاً فإنه رئيسهم فيما
يتعلق بجهاد الأعداء و حرب اهل البغي و ذلك متعلق بالشجاعة فيجب ان
يكون امامهم فيها و ذلك لا يحتاج الى اطالة الكلام بعد ان ثبت وجوب كونه
افضل وهو لا يثبت الأبا و امثالها.

الخامس: من شروط الأمامة كونه ازهد الناس و اتقاهم...

وهو ايضا داخل تحت الأفضلية من جميع الجهات فانها تشمل هذا ايضا
كيف و الأمام واسطة بين الخالق و المخلوق فان لم يكن ازهد و اورع منهم يلزم
اما كونه مساوياً لهم او ادون مرتبة و كلاهما ينا في الأفضلية مع أنه يلزم
الترجيح بلا مرجح و جريان احتمال الكذب فيه و سائر الاحتمالات الردية...

السادس: من شروط الأمامة كونه اعدل الناس...

وهو ايضا ثابت بالعقل و النقل...

اما العقل فلأنه لو لم يكن اعدل من غيره يلزم امامة الظالم على الرعية وهو
قبيح على الحكيم وان الله تعالى امرنا بشيء لم يعمل هو به فإنه امرنا بالعدالة
فاذا نصب لنا اماماً غير عادل فيلزم التناقض بين قوله و فعله...

وَأَمَّا النَّقْلُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...﴾^١

و ﴿لَا يَنْتَظِرُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^٢

و ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^٣

وامثال ذلك من الآيات. وكل هذه الآيات تدل على أنه تعالى يُحِبُّ العدل و يُبغض الظلم فإذا نصَّبَ اماماً ظالماً يلزم كذبه وهو محال فلا بد أن يكون عادلاً وإذا ثبت عدالته ثبت كونه اعدلاً اداءً لحقِّ الأمامة و مراعاةً لقانون الأفضليَّة كما قلنا في العلم والشجاعة وسائر الصفات وهو المطلوب:

السابع: من شروط الأمامة طهارة المولد...

والمقصود من هذا الشرط كونه بحيث لا تناله الألسن بالسوء وان لا يكون أبواه او واحد منهما مُشركاً بالله تعالى فانَّ الشِّرْكَ ظلمٌ عظيمٌ.

وقال تعالى: ﴿لَا يَنْتَظِرُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ و المُشْتَقُّ أَعْمٌ مِمَّنْ تَلَبَّسَ بِالْمَبْدِءِ بِالْفِعْلِ كَمَا حَقَّقَ فِي مَحَلِّهِ وَالِدَلِيلِ عَلَيْهِ آيَةُ الشَّرِيفَةِ...

فمن لم يكن طاهراً من هذه الحَيْثِيَّةِ لا يليق بالأمامة كما سُنْحَقُّهُ ان شاء الله تعالى...

الثامن: من شروط الأمامة النص...

والمراد منه في المقام نصُّ النَّبِيِّ عَلَى امامته لانصَّ غيره والسرفى اشتراطه هو أننا قد بينا فيما سلف ان الأمام لا بد من كونه واجداً لإشراط الأمامة، و منها العصمة وقد ذكرنا ان العِصْمَةَ مِمَّا لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ لِأَنَّهَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَا سَبِيلَ لِلْبَشَرِ إِلَى احرازها فانَّ العِصْمَةَ لَيْسَتْ بِمَعْنَى كَوْنِ الْإِنْسَانِ مَعْصُومًا عَنِ الذَّنُوبِ ظَاهِرًا فَقَطْ حَتَّى يُمْكِنَ لَنَا احرازها اذمن المُمْكِنِ ان يكون الإنسان مواظباً لأنسانٍ آخر في تمام العُمُورِ ولا يرى فيه معصية في الظاهر وهذا وان كان

٢. البقرة / ١٢٤.

١. النحل / ٩٠.

٣. هود / ١٨.

ممكنافي حد نفسه إلا أن العصمة التي من شرائط الامامة لا تتحقق بها و ذلك لأنه من الممكن كونه في الظاهر كذلك.

وأما الواقع فلا يعلمه إلا الله وليس ببعيد ان يكون الإنسان في الواقع مشركاً بالله متظاهراً بالأيمان والتوحيد فمجرد عصمته عن الذنوب والمعاصي في الظاهر لا يكفي في اثبات المدعى ولذلك قلنا وقالوا لا طريق لنا لأحراز العصمة ظاهراً وباطناً فلا بد من العلم بها من النص الوارد فيها من قبل الله تعالى على وجود هافيه وهذا هو السرفى قول الأمامية واتفاقهم على وجوب النص في الأمامة ووجوب نصب الأمام على الله تعالى من باب اللطف لأنه لو لم ينصبه الله تعالى فكيف يمكن للإنسان العلم بوجود الشرائط فيه فلا حق للناس في تعيين الأمام ونصبه للخلافة لأنه ليس من وظائفهم ومن هنا يتضح قول المحققين من أن الأمامة هي الرياسة العامة في امور الدين والدنيا بنص من الله ورسوله الى آخره...

وقد مررنا سابقاً ان النبوة والرسالة في الأصل من وادواحد كل واحد منهما من وظائف الله تعالى فكما ان لناس ليس لهم تعيين الرسول فكذلك ليس لهم تعيين الامام فان كل ما يشترط في النبي من الصفات كالعلم والقدرة والعصمة وطهارة المولد وغيرها يشترط في الامام بلاتفاوت فالنبي يوحى اليه والامام يلهم اليه وكما ان الامام ليس له جعل حكم من الأحكام او تغييره فكذلك النبي والعجب من القوم حيث جعلوا نصب النبي من الله ونصب الامام من قبل انفسهم ولم يعلموا ان الامام الذي اختاره الناس كأحد منهم لا ثمرة في وجوده بل عدمه أولى من وجوده لأن الانسان العادي اسير للشهوات تابع لما تقتضيه بحسب الغريزة الحيوانية فاذا فرضنا ان امر الامام بيد الناس فهو بعد الوصول الى القدرة أشد عصياناً و نفاقاً من قبل وصوله اليها الا ترى ان معاوية ابن ابي سفيان وابنه يزيد وقبلة وبعده الى زماننا هذا سلطوا على الناس فصاروا كالأنعام بل هم اضل سبيلاً...

ثَقِيلٌ فِي التَّوَارِيخِ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ مَرْوَانَ قَبْلَ وَصُولِهِ إِلَى مَقَامِ الْخِلَافَةِ كَانَ مِنَ الْمُعْتَكِفِينَ فِي الْمَسَاجِدِ بِحَيْثُ قِيلَ لَهُ حَمَامَةُ الْمَسْجِدِ فَلَمَّا مَاتَ أَبُوهُ مَرْوَانَ وَاعْلَمَهُ الْبَشِيرُ بِالْخِلَافَةِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُشْتَغِلًا بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ كَمَا هُوَ دَأْبُهُ وَدِيدَنُهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ قَبْلَ الْقُرْآنِ وَوَضَعَهُ فِي زَاوِيَةِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ مُخَاطِبًا أَيَّاهُ هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ...

وَصَدَقَ فِي مَقَالَتِهِ هَذَا فَإِنَّهُ صَارَ مِنَ الْجَبَّارِينَ الظَّالِمِينَ الَّذِينَ لَعِنُوا فِي الْقُرْآنِ الْمُبِينِ وَكَفَى فِي شِقَاوَتِهِ تَأْمِيرَهُ الْحَجَّاجَ ابْنَ يَوْسُفَ الثَّقَفِيَّ لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا عَلَى الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةَ مُدَّةً طَوِيلَةً يَقْرُبُ مِنْ عَشْرِينَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ خِصَائِصِ عَبْدِ الْمَلِكِ بَلْ أَمْثَالُهُ وَنِظَائِرُهُ فِي كُلِّ قَرْنٍ وَدَوْرَةٍ كَانَتْ مَوْجُودَةً وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى مُتُونِ التَّوَارِيخِ وَتَأَمَّلْنَا فِيهَا مِنْ غَيْرِ تَعْصِبٍ نَعْلَمُ عِلْمًا قَطْعِيًّا بِأَنَّ كُلَّ مَرَاةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ صَدْرِ الْأَوَّلِ إِلَى هَذَا الزَّمَانِ، مِنَ الْبَلِيَّاتِ وَالْمِحْنِ وَالْأَنْحِطَاتِ وَالظُّلْمِ فَذَلِكَ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَلَيْسَ رَبُّكَ بِظَلَامٌ لِلْعَبِيدِ...

فَلَوْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى مِتَابَعَةِ النَّصِّ وَمَا قَالَهُ الرَّسُولُ لَهُمْ وَعَمِلُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^١ لَأَسْتَرَاخُوا مِنْ أَمْثَالِ مَعَاوِيَةَ وَيَزِيدِ وَأَلِ مَرْوَانَ وَبَنِي الْعَبَّاسِ وَأَمْثَالِهِمْ وَلَمَّا لَمْ يَعْمَلُوا بِقَوْلِهِ ﷺ وَاتَّبَعُوا هَوَاهُمُ وَشَهْوَاتِهِمْ وَأَمْيَالَهُمْ النَّفْسَانِيَّةَ لِاجْرَمَ وَقَعُوا فِي مَا وَقَعُوا مِنْ قَتْلِ أَوْلَادِهِمْ وَنَهَبِ أَمْوَالِهِمْ وَسَائِرِ مَا نَزَلَ بِهِمْ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ، وَدِينِهِمْ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخَسْرَانُ الْمُبِينُ...

وَسَيَأْتِي أَنْشَاءُ اللَّهِ مِنْهَا الْبَحْثُ فِي نَصِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لَمْ يُهْمَلْهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا نَفْسَهُمْ يَظْلَمُونَ...

إِذَا تَمَّهَدْتَ تِلْكَ الْمَقْدَمَةَ فَنَقُولُ...

اِخْتَلَفُوا فِي أَنَّ الْأَمَامَ لَا يَبْدُلُهُ مِنْ نَصِّ أَوْ تَكْفِي فِيهِ الصَّلَاحِيَّةُ لَهَا، عَلَى قَوْلَيْنِ

فالأمامية على الأول والعامّة على الثاني ثمّ أنّهم اختلفوا في أنّ مجرد الصّلاحية تكفي في الإمامة او يحتاج الى اختيار الامة واجماعهم على امامته. ثمّ على تقدير القول الثاني لا بدّ له من الأجماع او يكفي في كونه اماماً بتعيين عدّة من المسلمين وان لم يكن اجماعاً منهم، فالأقوال في المقام ترجع الى اقوال ثلاثة...

القول الأوّل: ان نقول بأنّ الامام بعد كونه صالحاً للإمامة بوجود الشرائط فيه لا بدّ له من نصّ دالّ على امامته وهو قول الأمامية رضوان الله عليهم اجمعين، فلا سبيل للمسلمين على مذهبهم في تعيينه اصلاً...

القول الثاني: أنّ الإمامة تثبت باجماع الامة ولا دخل للنص فيها ولا للصّلاحية بالمعنى الذي ذكرناه من العصمة والعلم وغيرهما بل تكفي الصّلاحية بالمعنى الذي رضى به العرف وهو مذهب جمهور العامّة...

القول الثالث: الصّلاحية العرفية وعدم اشتراط الاجماع بل تكفي عدّة قليلة وهو مذهب الجويني من العامّة...

وقبل الخوض في البحث لا بدّ لنا من تحرير محلّ النزاع فنقول...

لاخلاف بين المسلمين من العامّة والخاصّة أنّ الإمامة لا تثبت بمجرد الصّلاحية سواء كانت الصّلاحية بالمعنى الذي تقول به الخاصّة او بالمعنى الذي تقول به العامّة إلا أنّ الخاصّة تقول بعدم امكان العلم بهالنا، والعامّة تقول يمكن العلم لنا بها واتفقا في أنّ الصّلاحية فقط لا تكفي، فعلى مذهب الخاصّة تعلم الصّلاحية بالنص و على مذهبهم بالأجماع...

و ايضاً لا خلاف بينهم في أنّ النصّ طريق الى ثبوت الإمامة لو وجد إلا أنّ الخاصّة تقول بوجود النصّ والعامّة لا تقول به و أنّما الخلاف الواقع بينهم في أنّ الإمامة هل تثبت بغير النصّ ام لا، فذهب الأمامية الى الثاني والعامّة الى الأول. نعم، ذهب جماعة من العامّة كالصّالحية (وهم اصحاب حسن بن صالح ابن الحنّ المداني الكوفي) وكثير من المعتزلة و أبتريّة (اصحاب كثيرالنوى

المسمى بالأبتر).

واصحاب الحديث والخوارج ان النص لانحتاج اليه في اثبات الامامة بل كل من اختارته الأمة للامامة فهو امام مفترض الطاعة ومالت الى هذا المذهب الأشاعرة والسليمانية (طائفة من الزيدية نسبوا الى سليمان ابن جرير) واكثر اهل السنة.

وقالت طائفة اخرى، تشترط في صحة الامامة الدعوة الى نفسه سواء كان صالحاً للامامة ام لا، اذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر هذا خلاصة الأقوال و في المقام اقوال آخر لا نحتاج الى ذكرها بعد الوقوف على اصولها ولنشرع في المقصود بعون الملك المعبود...

اما ما قاله الجويني فلا يقول به عاقل فضلاً عن فاضل و كيف يرتضى لنفسه ان يقول بان الامام لا يشترط فيه النص والاجماع من الأمة حتى لو نصبه واحد او اثنان بالامامة لكفى مع ان لازم هذا القول امكان ان تكون في زمان واحد ائمة كثيرة، اذا فرضنا كل عدة قليلة نصبت اماماً واستدلاله على اثبات مدعاه بخلافة ابي بكر بانها لم تكن باجماع الأمة مع انه امام شرعاً وعقلاً.

هو اول الكلام بل او هن من بيت العنكبوت ألم يعلم بان مصادرة للمطلوب فان ابابكر على مذهبه ومسلكه كان اماماً شرعاً وعقلاً واما على مسلك الخصم فلا فهذا القول في الركافة والفضاحة بمرتبة لا يحتاج الى الجواب فضلاً عن الاستدلال على رده مضافاً الى انه من الأشاعرة النافين للاختيار عن العباد فكيف تكون في تعيين الامام مختاراً.

و اما قول جمهور العامة وهو ان الامامة تثبت بالاجماع فهو ايضا منظور فيه فان الامامة بعد ما كانت مشروطة بما شرطناه فيها فكيف يمكن للامة تشخيصها وان لم تكن مشروطة بها كما يقول به الخصم فهو ليس بامام الذي نبحث فيه فالحق في المقام مع الامامية واستدلوا على اثبات المدعى بوجوه... منها: ان الامامة من اعظم اركان الدين بل حقيقة الدين واصله بحيث

لولا هالم تكن فى الاعتقاد به والعمل بأحكامه فائدة و الدليل عليه قوله عليه السلام فى حديث المشهور بئى الإسلام على خمس الى ان عدّ منها الولاية وقال وماتودى بشيىء منها كما تودى بالولاية وهذا الحديث و امثاله ينادى بانها من اهم الواجبات والزّمها فاذا فرضنا ان للرعية حق فى تعيين الامام كما يقول به الخصم فلا بد له من القول بان لها حق ايضا فى جعل سائر الأحكام من الصلوة والحجّ والزكوة والصوم مماعده ﷺ فى الحديث من اركان الإسلام وهو لا يقول به فالقول بعدم جواز جعل الأحكام المذكورة فى الحديث مع أنّها ذكرت فى رديف الإمامة مع القوم بجواز نصب الامام عليهم مع انه اعظم منها تحكّم وتعضّب...

ومنها: ان الامامة لاتخلو حالها من وجهين:

الأول - عدم النص من الله ورسوله عليها.

والثانى - النص عليها. وعلى كلا التقديرين لامجال للقول بجواز تعيين

الامام للاة وذلك لان الله تبارك وتعالى قال فى كتابه الكريم...

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ

أَمْرِهِمْ﴾^١ دلت على عدم جواز دخول الأمة فيما هو خارج عن وظيفتها فاذا

قضى الله ورسوله شيئا فلاختيار لهم فى قبوله ورده، بل لا بد لهم من الإطاعة

لقوله تعالى ﴿مَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^٢ واذالم يكن لهم

حق فيما قضى الله ورسوله فالإمامة لاتخلو اما ان تكون ممّا قضى الله ورسوله

بها ام لم تكن، فان قضى بها فلا يمكن لهم نفيها وان لم يقض فلا يجوز لهم

اثباتها لقوله ﷺ (اسكتوا عما سكّت الله عنه).

و بعبارة واضحة اما ان الله تعالى عين للإمامة امام بعد النبى، فيجب اتباعه

ولايجوز خلافه واما ان لا يكون كذلك فلايجوز على الأمة تعيينه لان عدم

تعيين الله اياه للإمامة كاشف عن عدم المصلحة وكل ما ليس فى وجوده نفع

ومصلحة فتركه أولى وان شئت، قلت: أما ان تكون في نصب الأمام للامة
مصلحة فوجب على الله تعالى نصبه بناء على قاعدة اللطف وأما ان لا تكون
مصلحة فيحرم على الامة نصبه و على التقديرين لاحق لهم وهو ظاهر.

ومنها: أنه تقدم من البحث في ان الأمامة لطف في الواجب منه تعالى
والمقصود منه هو ان الأهمال به يوجب تعطيلها اصلاً لعدم قيام شيء آخر
مقامها فاذا كان الأمر كذلك فكيف يُهملها تعالى مع ان ترك الواجب حرام فلا
محالة يجب عليه التعيين ولا معنى للنص الأ هذا وهو المطلوب:

ومنها: ان الله تعالى فصل الأحكام بسبب نبيه ﷺ لنا وبين الواجبات
والمندوبات والمكروهات ولم يترك شيئاً منها فكيف أهمل مسألة الأمامة ولم
ينص عليها مع أنها من أهم الواجبات وهل هذا إلا فك افتروا عليه...

ومنها - أنه تعالى قد قبض نبيه بعد اكمال دينه لاقبله والدليل عليه «الْيَوْمَ
أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»^١
وقد فرضنا ان الأمامة من اركان الدين فهل يُعقل تكميله بدون اصله
واساسه وهل هذا إلا تهافت في الكلام...

فان قالوا معنى تكميل الدين هو أنه تعالى: اكمله بسبب نبيه بتبليغ
الواجبات والمستحبات وغيرهما ولا دخل له بالأمامة...

قلنا: فعليه لا معنى لقوله في صدر الآية «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»^٢، بل الحق
ان يقال يا ايها الناس انى اكملت لكم دينكم فان كلمة اليوم المعرف بالألف
واللام الدالين على الحاضر أدل دليل على ان الدين الى ذلك اليوم لم يكن
كاملاً فان كان كماله بتبليغه الصلوة والصوم وغيرهما فلا شك أنها قد بلغت
قبل ذلك اليوم والمسلمون كانوا يصلون و يصومون و يزكون و يحجون فائ
شيء بقي منه الى يوم الغدير فلا محالة هو الأمامة وهو المطلوب:

وان قالوا بعدم تكميله حتى نصبوا اماماً في السقيفة فلا بد لهم من القول

بكونهم شركاء للرّسول في تكميل الدّين وهو باطل.

ومنها: إنّ نصب الأمام لو لم يكن بِنصّ من الله تعالى يلزم نقض الغرض وذلك لأنّ الغرض الأصلي من نصب الامام بعد النبي هو ارشاد النّاس الى الطّريق المُستقيم وِصون الأحكام عن التّصرّفات الشّيطانية والأوهام الفاسدة الكاسدة وِسدّ الاختلافات و تفسير الآيات و امثال ذلك وهذا الايتم الأ بجعله تعالى اماماً لهم تحصيلاً للغرض فاذا فرضنا أنّه فَوْضَ تعيين الأمام الى الأمة اوسَكَت عنه بمعنى أنّه تعالى لم يُعَيّن ولم يُفَوِّضْ فقد اعانهم على هدم الغرض ونقضه وهو قبيح عليه تعالى...

أولم يَعْلَم أنّ الأمة لا تقدر على تشخيص الأمام فإنّ عقولهم مُتفاوتة، وآرائهم مُختلفة فيلزم الهرج والمرج في الدّين والحكومة اذكلّ يجرالنار الى قُرصته والبشر العادي تابع لهواه كما وقع كلّ ذلك في الإسلام هذا عثمان ابن عفان قد قُتل بسيف كبار الصّحابة هذه غزوة الصّفين والجمل والنهروان وهذا معاوية يدعى الخِلافة واهل الشّام يرونه اهلاً لها واهل المدينة و سائر البلاد يرونّ علياً اهلاً لها وهلمّ جرّاً...

هذا في حكومة الإسلامية واما في الدّين فقد وقع الاختلاف الى حدّ لا يمكن ضبط الأقوال فيه هذا ابو حنيفة افتى بشيء والشافعي ينكره واحمد ابن حنبل يقول بشيء والمالك بخلافه حتّى اضطرّ امامهم و خليفتهم بحصر المذاهب في الأربعة لكثرة الاختلاف والأقوال الواقعة فيه...

آلم يكن كلّ ذلك بسبب آراء النّاس في الأمامة و الخِلافة و حكمهم في دين الله على طبق السّياسة و تركهم اهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرّجس و طهّرهم تطهيراً...

ومنها: إنّ الامام لو لم يكن بِنصّ من الله و رسوله بل كانت امامته متوقّفة على تعيين الأمة لزم الدّور و هو محال.

بيان ذلك، إنّ اطاعه الأمام واجبة على مَسْلِكنا و مَسْلِكهم والآ لم يكن

الأمم اماماً فاذا فرضنا أن تعيين الأمم بيد الأمة فلا بد من كون الأمم مطيعاً لهم
و ذلك لأنهم عينوه للأمامة فإما ان يقبل أولاً فان لم يقبل فليس بامام وان قيل
ما صوّبوه فهو معنى الأمانة والأمانة فنقول...

اطاعة الرعية للأمام موقوفة على اطاعته لهم في قبوله الأمامة ففي الحقيقة
اطاعتهم له ليست الأمانة انفسهم وهذا دور.

وبعبارة اخرى: الامام لا يوجد الا بعد تصويبهم الامامة له و المأموم لا يكون
مأموماً الا بعد وجود الامام الذي يتوقف على وجود المأموم فوجود المأموم
متوقف على وجود المأموم وهو من قبيل توقف الشيء على نفسه و
هو محال...

ومنها: ان الله تعالى قال في كتابه ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ
مِنْكُمْ﴾^١ دلت الآية على وجوب الاطاعة لله وللرسول واولى الامر وليس
المقصود من ولي الامر في الآية هو الله والرسول ولم يقل به أحد فلا محالة
يكون المقصود غيرهما ولا يخلوا من وجهين...

الاول - ان يكون الغرض من طاعة اولى الامر طاعة من كان والياً حاكماً
على الناس بالقهر والغلبة و الجور والعدوان.

الثاني - ان يكون المقصود منها طاعة من نصبته الرعية بالأمامة و الحكومة
باختيارهم...

الثالث - ان يكون المقصود طاعة من نصبه الله و رسوله للأمامة والولاية
عليهم بسبب النص...

اما الشق الاول: فلا سبيل اليه باجماع ميتا و منهم بل هو خارج عن حريم
النزاع فان الوالى بالقهر والغلبة لا يكون بنص كما نقول به ولا باختيار الأمة
واجماعهم كما يقول به الخصم فاذن لم يجب طاعته قطعاً وان قال بوجوب
الطاعة له بعض العامة كما ذكرناه في صدر البحث الا ان الكلام فعلاً ليس معه

بل الكلام مع القائلين بالأجماع واختيار الأمة...

واقفاً الشق الثاني: فهو ايضاً غير معقول لأنه اذا فرضنا ان الأمة اختارت اماماً لا يمكن عقلاً وجوب طاعته من الله تعالى أما أولاً، فلان الله تعالى عطف أولى الأمر على الرسول وذلك يدل بقريضة السياق على ان حكمه حكم الرسول فكما ان الرسول لا يكون بتعيين من الأمة فكذلك اولوا الأمر... وثانياً، لو كان المراد بها ما يقول به الخصم للزم ان يمضى عليهم زمان بغير الطاعة وذلك لان تعيين الامام من وظائف المكلفين البالغين، لا الصغار والمجانين وكل مكلف لابد له من اول تكليفه اطاعة الله ورسوله واولى الأمر والمفروض انه لو لم يكلف لم يمكن له نصب الامام بالامامة فلا جرم يكون في ابتداء التكليف بلا امام ولو بساعة او اقل، ففي هذه المدة لم يكن مؤمناً ومصداقاً لهذه الآية بالنسبة الى الامامة وحيث ان من لم يطع الامام لم يطع الله ورسوله فبالنتيجة يلزم كونه كافراً بالله ورسوله ايضاً وهو كما ترى مخالف لقوله ﷺ الحجة قبل الخلق ومع الخلق و بعد الخلق:

فالعقل يحكم بان الرسول او من قام مقامه لابد من ان يكونا منصوبين قبل التكليف بالرسالة والامامة حتى لا يكون المكلف في اول تكليفه في ضلالة وغواية في دينه وهو المطلوب:

وثالثاً، لو كان الأمر كما ذكره الخصم فلو كان الامام المنصوب من الرعية ظالماً جائراً كما هو كذلك بلا استثناء بينهم فلا يخلو الأمر من وجوب اطاعة له وعدمه فعلى الاول يلزم ان الله تعالى قد امرنا باطاعة الظالم ولا يأمر باطاعة الظالم إلا من كان ظالماً تعالى الله عنه...

وعلى الثاني: يلزم كذب الآية الشريفة حيث امرنا فيها باطاعة أولى الأمر ثم قال لا يجب عليكم مثلاً فظهر من ذلك كله ان أولى الأمر في الآية الشريفة غير ما ظنه القوم وهو لا يكون إلا منصوباً حتى لا تلزم المحاذير المتقدمة وهو المطلوب:

ومنها: ان اطاعة الامام من اوجب الواجبات فلو كان نصبه باختيار هم فيجوز جعل ساير الاحكام لهم بطريق اولى واذا كان كذلك فائى حاجة الى الرسول و الكتاب والشريعة وان لم يكن نصبه بيدهم فهو المطلوب:

ومنها: انه لو كان الامر باختيارهم فلا يخلوا اما ان يشترط فى تعيين الامام اجماعهم واتفاقهم او لا يكون كذلك بل يكفى اتفاق البعض فان كان الاول فلا يمكن عادة اجماع الكل...

اما اولا: فلانه مستلزم للعسرو الحرج فان المسلمين مشتتة متفرقة فكيف يمكن اجماع كلهم فيه...

وثانيا: على فرض التسليم فهو لم يقع باقرار الخصم كما قال به الجوينى وغيره...

وثالثا: اختلاف الآراء والعقائد فى تعيين الامام مانع عن الاتفاق والاتحاد...

واما على الثانى وهو كفاية البعض فهو يتصور على قسمين:

الاول - ان يكون الامر باختيار بعض الافراد تعينا دون بعض.

والثانى - ان يكون الامر باختيار البعض لاتعينا بل مطلق البعض.

اما الاول: فغير معقول. اما اولا فلانه مستلزم للترجيح بلا مرجح وهو

قبيح عقلا.

وثانيا، اى دليل دل على ان هذه الافراد المعين يجوز لهم تعيين الامام من

غير وكالة وحق لهم عليه.

وثالثا، قد يمكن لهم الخطاء والتباني على هذا الامر الخطيرا اذا افراد اذا كانوا

محدودين فلا اشكال فى اتفاقهم على خلاف مصالح العامة كما نرى فى

زماننا هذا.

ورابعا، يلزم منه سلب الاختيار عن سائر افراد الامة وهو منافي للعدل

وغيرها من التوالى الفاسدة...

واما الثانى: وهو البعض المطلق فهو ايضا محال عقلا للزومه ما لزمه الاول

مضافاً الى انه أمر مجْهُول فيمكن اتفاق عدّة من الفسّاق على امامة شخص كما فعل اهل الشّام بمعاوية وامثاله و اذا ثبت استحالة الأمرين فلا بدّ من الالتزام بالنصّ وهو المطلوب:

ومنها: انّ الامام لا بدّ من ان يكون معصوماً والعصمة من اعظم الشّرائط فيه وانفعها وقد مرّ الكلام في اشتراطها فعلى هذا نقول: لو كان امر الامامة باختيار الامة لم يَجُز عقلاً وذلك لانّ العصمة من الأمور الباطنيّة الواقعيّة كما حقّقنا القول فيها ولا يعلم بها الا الله تعالى اذ هو العالم على السّرائر، والخفيّات والواقف على الضّمائر والمكثونات فيجب عليه عقلاً من باب اللّطف تعريف الأمام المعصوم لنا على لسان نبيّه وهو معنى النصّ...

ومنها: انّ الفلاسفة قد حكّموا بان المُعْطى للشّيء لا يكون فاقد له وهذا قانونٌ عقلي لا سبيل الى انكاره فاذا فرضنا انّ انساناً لم يقدر على اشتراء الخبز لنفسه او لأهله و عياله فكيف يمكن له الأَعْطاء الى غيره والسّخاوة، والجود من ماله والمفروض انه لا مال له او انساناً اراد ان يُعَلِّم غيره او يكتب كتاباً او غير ذلك ولم يكن له علم و كتابة...

فالله تبارك و تعالى خلق الأشياء و اوجدهم و اعطاهم العِلْم والقُدرة والأرادة والحياة وامثال ذلك فلا بدّ له اوّلاً من الاتّصاف بهذه الصّفات في حدّ نفسه فان لم يكن موجوداً فكيف أو جَد الأشياء وان لم يكن عالماً فكيف افاض العلم على غيره و هكذا اذا عرفت هذا فنقول...

اذا كان امر الامام بيد الامة كلّها او بعضها امّا كلّها فقد قلنا انه لا يمكن و الخصم ايضاً لا يدعيه كما عرفت عن الجويني و امّا البعض المُسمّى باصحاب الحُلّ و العقْد فلا خلاف بيننا و بينهم في انهم لا يملكون رقاب النّاس و ليس لهم تَسَلُّط على أموالهم و نفوسهم لانّ النّاس مُسلِّطون على أموالهم و انفسهم فكيف يجوز لهم تَسليط الغير على اموال المُسلمين و نفوسهم و هل هذا الاَتْحَكُم.

ومنها: أنه لو كان الأمر كما ذكره فيلزم جواز نصب الامام في كل بلد فإن حكم الأمثال فيما يجوز وفيما لا يجوز واحد و المفروض ان نصب الامام من حقوقهم ولا خصوصية لبعض دون بعض والقول بالتفصيل عار عن الدليل واذا كان كذلك فلا بد لكل امام اطاعة من الامام الآخر كما هو المتفاهم من الامامة والالم يكن الكل اماماً وهو خلاف الفرض وكذلك يلزم على اهل كل بلد ان يتبعوا امام البلد الاخر والالم يكن اماماً ولم يقل به احد...

ومنها: أنه لا شك في كون وجود الامام لطف منه تعالى كما سبق فكما ان وجوده لطف كذلك النص عليه لطف آخر وذلك لان عدم النص يوجب اختلال النظم وبروز الفتنة والفساد ووقوع الهرج والمرج ودفع الفساد واجب عليه وهو لا يتصور الا بالنص فالامام لا يكون الا منصوفاً وهو المطلوب:

ومنها: أنه لو كان نصب الامام باختيار الامة فيكون عزله كذلك وهم لا يقولون به كما صرح به الجويني وقال بعضهم لا يجوز عزله وان صار فاسقاً كافراً ولا نفهم معناه اذ لا فرق بين النصب والعزل بل العزل اسهل واطبق للعقل اذا خرج عن شرائط الامامة على زعمهم فكيف لا يجوز عزله...

ومنها: أنه يلزم على ما ذكره سلب الاختيار عن نفوسهم و اموالهم و اعراضهم باختيارهم بيان ذلك ان المفروض نصب الامام على الامة والامام مسلط على اموالهم و نفوسهم و اعراضهم وغير ذلك وهل يجوز على العاقل ان يسلب الاختيار باختياره عن نفسه ويجعل اختياره بيد غيره...

ومنها: ان الأمر لو كان كما ذكره فلا يكون الامام خليفة لله ولا للرسول ضرورة ان الله ورسوله لم ينصباها واذا كان كذلك فهو خليفة الناس لا خليفة الرسول فما قاله الامام ونسبه الى الشرع لا دليل على صدقه ولا يجب على الامة قبوله و هذا ظاهر، وبطلان التوالى يستلزم بطلان المقدم فكون نصب الامام باختيار الامة باطل وهو المطلوب:

ومنها: ان القوم الذين ينصبون الامام لا بد من ان يكونوا اعلم وافضل من

الأمام حتى أمكن لهم تعيين الأفضل والأعلم والأصلح والأورع كما هو شأن القاضى واذا كان كذلك فهم أولى بالأمامة وان لم يكن كذلك فيلزم عليهم نصبهم الأمام مع عدم معرفته وهو باطل عقلاً...

ومنها: ان نصب الأمام ووجوده لأجل دفع الشرور والمفاسد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و امثال ذلك مما هو من وظائف الأمام فعلى من ينصب الامام لأجل هذه الأمور يجب ان يتصف بها أولاً ثم نصب الأمام ثانياً. كما قال تعالى: أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم، فإن اتصفوا بها ليس لهم احتياج الى الأمام لأنه مُستلزمٌ لتحصيل الحاصل وان لم يتصفوا بها فهم فاسقون و الفاسق كيف ينصب الأمام...

ومنها: ان الرسول ﷺ قال: من مات بغير وصية مات ميتة الجاهلية دل الحديث على لزوم الوصية لكل مسلم وانه لا ينبغي لأحد من افراد الامّة أن يموت بلا وصية فاذا كان الأمر كذلك فهو أولى بأجراء الحكم من امته فلا بد له صلى الله عليه وآله وسلم من ان يوصى الى من بعده والأ يلزم موته بغير وصية وهو كما ترى...

ان قلت: لعل مراده ﷺ من الأمر بالوصية الأمر بها لمن كان له حقوق مالية او صغار او غير ذلك وهو ﷺ بمعزل عن هذه الامور.

قلت: كلاً لأن هذا الحكم عام غير قابلٍ للتخصيص ولهذا ترى الفقهاء من العامة والخاصة لم يُخصّصوه مضافاً الى أنه لم يوجد مخصّص في المقام حتى يُخصّص به فتتمسك بعموم الحكم حتى وجد المخصّص واذ ليس فليس... فالوصية منه ﷺ لا بد من ان تكون متعلّقا بامر الامّة والخلافة لأنها من اهمّ الامور التي ينبغي له ﷺ الاهتمام بها قال ﷺ انا وعلى ابوا هذه الامّة وكيف يعقل موت اب له صغار مع عدم الوصية منه فكذلك الرسول ﷺ كالأب الشفيق للامّة بل اشفق منه و هل يعقل ان لا يقول فيهم شيئاً وبقيت الامّة بعده حيارى فالنص ثابت عقلاً وشرعاً واما أنه ﷺ على من نصّ ومن الخليفة بعده

فسيأ تي قريباً ان شاء الله تعالى...

اذا عرفت ما ذكرناه في شرائط الأمام وتيقنت بها فاعلم ان هذه الشرائط باجمعها كانت موجودة في علي ولم توجد في غيره من الأصحاب كائناً من كان لا كلاً ولا بعضاً ولا سيما العصمة والنص ولا يمكن قياس احد من الأصحاب اليه عليه السلام كما قال عليه السلام لا يقاس بآل محمد من هذه الامة أحد و قد تقدم الكلام فيه...

و نحن بعون الله و توفيقه نتكلم فيها حتى التكلّم اذالبحث من أعظم المباحث نفعاً و أجلها قدراً و ادقها شرفاً كيف وهو اصل المذهب و اساسه و لبّه و لبابه بل الأسلام يدور مداره كما قال عليه السلام بني الأسلام على خمس الى ان عدّ منها الولاية ثم قال و ما تؤدى بشيئ منها كما تؤدى بالولاية...

ولاجل هذه الأمور صار بحث الولاية بالنسبة الى سائر الابحاث كالبحث في الاصل بالنسبة الى الفرع فالولاية في الأسلام مثلها مثل الشمس و سائر الأحكام كالنجوم فكما ان النجوم لا بد لها من الأستضاءه عن نور الشمس اذ لا نور لها في حدّ انفسها فلولا وجود الشمس ليس لها نور فكذلك الولاية بالنسبة الى سائر الأحكام فانها تستضيء بئورها لولاها لم يكن لها عين و لا اثر و سنحقق هذا المطلب بالبراهين العقلية و الثقلية انشاء الله تعالى فنقول...
اما العصمة: فقد دلّ على ثبوتها له عليه السلام كثير من الادلة من الآيات و الآثار...
اما الآيات...

منها: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»^١

والبحث فيها يقع في جهات...

الأولى: في شأن نزول الآية...

الثانية: في ان اهل البيت من هم.

الثالثة: في كيفية الاستدال بها على المطلوب.

أما البحث في جهة الأولى: فلاخلاف ظاهراً بين العامة والخاصة في أن الآية نزلت في اصحاب الكساء و نحن نذكرها شطراً من روايات العامة، و اقوالهم ثم نردفه بما ذكرته الخاصة فنقول ...

منها: ما روى الشيخ سليمان الحنفى في كتابه المسمى بينا بيع المودة و هو من اعلام العامة قال الباب الثالث و الثلاثون في تفسير آية التطهير و حديث الكساء في صحيح مسلم عن عايشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت خرج النبي ﷺ غداً غد و عليه مرط مرجل من شعر اسود فجاء الحسن فادخله ثم جاء الحسين فادخله ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء على فادخله ثم قال «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً»^١ و اخرج الحاكم هذا لحديث عن عايشة ايضاً، انتهى...

و في سنن الترمذى، في مناقب اهل البيت حد ثناقتيبة ابن سعيد قال حد ثنا محمد ابن السليمان الأصبهاني عن الحجر ابن عبيد عن عصاعن عمر ابن أبى سلمة ربيب النبي (ص) قال نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً في بيت أم سلمة فدعا النبي ﷺ علياً و فاطمة و حسناً و حسينا فجعلهم بكساء و على خلف ظهره فجعلهم بكساء ثم قال: اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً... قالت أم سلمة، وانا معهم يا نبي الله؟ قال ﷺ انت على مكانك و انت الى خير انتهى...

و في الباب عن أم سلمة و معقل ابن يسار و ابى الحمراء و انس ابن مالك و في سنن الترمذى بعد ذكر مناقب الأصحاب عن أم سلمة ان النبي صلى الله عليه و آله جعل على الحسن و الحسين و على و فاطمة كساء ثم قال: اللهم هؤلاء اهل بيتي و خاصتي اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً فقالت: أم سلمة، انا معهم يا رسول الله؟ قال ﷺ: قفي في مكانك انك الى

خيرٍ انتهى... قال: هذا حديث حَسَنٌ صَحيحٌ وهو أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ في هذا الباب...

وفي الباب، عن انس وعُمر ابن ابي سَلَمَةَ، وابي الحمراء وفي شرح الكبريت الاحمر للشيخ علاء الدولة السَّمْناني (قده) اخرج البهيقى والحاكم و صحَّحه نحو حديث الترميذى عن ام سَلَمَةَ و اخرج الطبرانى وابن جرير وابن المنذر عن ام سَلَمَةَ رضى الله عنها قالت: فى بيتى نَزَلَتْ «إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ»^١

فجاءت فاطمة بِبِرْقَةٍ فيها ثريد فقال ﷺ: لَهَا ادعى زوجك وحَسَنًا، وَحُسَيْنًا فذَعَتَهُمْ فَبَيْنَا هُمْ يَأْكُلُونَ اذ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَغَشَّاهُمْ بِكِسَاءٍ خَيْبَرِي كَانَ عَلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هُوَءَلاءِ أَهْلِ بَيْتِي وَحَامَتِي فَاذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. اَيْضاً أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ الْحَاكِمُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَ اَيْضاً أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ الْبَهَيْقِيِّ وَ الطَّبْرَانِيُّ عَمَ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ...

قال جاء النبي ﷺ الى بيت فاطمة. وَمَعَهُ عَلِيُّ وَحَسَنٌ وَحُسَيْنٌ حَتَّى دَخَلَ فَأَدْنَى عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَاجْلَسَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَاجْلَسَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى فِخْذِهِ، ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِمْ ثُوبَهُ وَ اَنَا مُسْتَدِيرٌ بِهِمْ ثُمَّ تَلَى هَذِهِ الْآيَةَ وَقَالَ اللَّهُمَّ هُوَءَلاءِ أَهْلِ بَيْتِي اذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً فَقُلْتُ اَنَا مَنْ أَهْلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: اَنْتِ مِنْ أَهْلِى قَالَ: وَائِلَةُ اَنْتِ لِأَرْجَى مَا ارْجُوهُ اَنْتَهَى. وَ اَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ فى خُطْبَتِهِ نَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ الَّذِينَ قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ فَبَيْنَا «إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»^٢ اَنْتَهَى...

وَ اَخْرَجَ أَحْمَدُ ابْنَ حَنْبَلٍ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: اِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَابِ فَاطِمَةَ اِذَا خَرَجَ اِلَى صَلَوةِ الْفَجْرِ يَقُولُ الصَّلَوةُ يَا اَهْلَ

الْبَيْتِ يَرْحَمُكُمْ اللهُ ثَلَاثًا مَدَّةَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ أَنْتَهَى...

و في جواهر العقدين اخرج احمد في المناقب وابن جرير والطبراني عن
ابى سعيد الخدرى قال: نزلت هذه الآية في خمسة، النبى ﷺ وعلی و فاطمة
- والحسن، والحسين رضى الله عنهم و في رواية عن ام سلمة قال: اللهم
هوءاء آل محمد فأجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على
ابراهيم وآل ابراهيم انك حميدٌ مجيدٌ و في بعض الطرق...

قال ﷺ: اللهم انهم منى و انا منهم فأجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك
و غفرانك و رضوانك على و عليهم...

و في روايه قال: اللهم هؤلاء اهل بيتى حقاً فاذهب عنهم الرجس، وطهرهم
تطهيراً قال ثلاثاً و في رواية عقيب ذلك قال لهم انا حرب لمن حاربتم و سلم
لمن سالمتم...

و في رواية عن زينب ان النبى ﷺ لما رأى الرحمة هابطة في السماء قال
من يدعولى علياً و فاطمة و حسناً و حسيناً قالت زينب انا يا رسول الله ﷺ
فدعتهم فجعلهم في كساءه فنزل جبرئيل بهذه الآية و دخل معهم في
الكساء...

و في رواية الحافظ جمال الدين الرزنى عن الحافظ ابن مردويه عن ام
سلمة قالت كان جبرئيل في الكساء معهم كما قال الحسين رضى الله عنهم
نحن و جبرئيل غداً سادسنا و لنا الكعبة ثم الحرمين قال المحب الطبرى، ان
هذا الفعل منه ﷺ مكررة مرة في بيت ام سلمة و مرة في بيت فاطمة
رضى الله عنها كما جاء الحديث عن واثلة ابن اسقع في رواية احمد في
المناقب، و الطبراني...

قال الشريف السمهودى كلمة انما للحصر تدل على ان الله تعالى ارادته
منحصرة على تطهيرهم و تأكيده بالمفعول المطلق دليل على ان طهارتهم
طهارة كاملة في اعلى مراتب الطهارة و في الشفاء حديث كساء عن عمر بن ابي

سَلَمَة انتهى ما ذكره في هذا الكتاب في تفسير آية التّطهير وشأن نزولها من طرق العامّة على ما ذكره فيه...

اقول: وقد روى في كتاب غايه المرام من طرقهم في هذا الباب احاديث كثيرة تجاوزت عن الأربعين...

منها: من مسند احمد ابن حنبل روى عبد الله ابن ابو عبد الرحمن ابن احمد ابن حنبل عن والده احمد قال حدّثنا محمد بن مَصْعَب و هو القريسي قال حدّثنا الأوزاعي عن شدّاد ابن عُمارة قال دخلت على وائلة ابن الاصقع و عنده قومٌ قد ذكروا علياً فشتموه فشتمته معهم فقال ألا أخبرك بما رأيتُ، من رسول الله ﷺ قلت بلى، قال التّيتُ فاطمة اسألها عن عليّ ﷺ فقال توجّه الى رسول الله فجلّستُ انتظر حتّى جاء رسول الله ﷺ فجلّس و معه عليّ و حسن و حسين آخذاً كلّ واحدٍ منهما بيده دخل فأدنى علياً و فاطمة فاجلسهما بين يديه واجلس حسناً و حسيناً كلّ واحدٍ منهما على فخذه ثمّ لفّ عليهم ثوبه و قال كساء ثمّ تلى هذه الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾^١

ثمّ قال: اللّهم هؤلاء اهل بيتي و اهل بيتي أحقّ انتهى و منها - ما رواه فيه ايضاً و هو الحديث الثالث و العشرون من الجمع بين الصّحاح السّنة من مؤطاء مالك ابن الأنس الأصبحي و صحيح مسلم و البخاري و سنن ابن داود السّجستاني صحيح الترمذي و النسخة الكبيره من صحيح النسائي من جمع الشيخ ابي الحسن رزين ابن مَعوية العبدي السّرقطي الأندلسي من صحيح ابي داود السّجستاني و هو كتاب السنن في تفسير ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾ عن عائشة...

قالت: خرّج رسول الله ﷺ و عليه مِرطٌ مُرّجَلٌ من شعر أسود (مرحل من ل) فجاء الحسن فأدخله ثمّ جاءت فاطمة فأدخلها ثمّ جاء عليّ فأدخله قال

أَمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَ يُطَهِّرَكُم تَطْهِيراً، انتهى...
 قالت: وانا جالسة عند الباب فقلت ﷺ يا رسول الله السَّتُّ من اهل البيت
 فقال انك الى خير انك من ازواج رسول الله ﷺ قال و عن ام سلمة زوج
 النبي ان هذه الآية نزلت في بيتها «أَمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيذْهَبَ» قالت وانا جالسة الخ...
 ثم قالت: وفي البيت رسول الله و عَلى و فاطمة و حَسَن و حُسَيْن فَجَلَّلَهُمْ
 بكساءٍ و قال اللَّهُمَّ هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً
 انتهى...

ومنها: مارواه فيه ايضا هو الحديث الخامس و العشرون قال...
 و من الجزء الثاني من الكتاب اعنى رزين ايضا في باب المناقب للحسن
 والحسين من صحيح ابن داود و هو السُّنَنُ بِالْأَسْنَادِ الْمُقَدَّمِ عن صَفِيَّة بنت
 شَيْبَةَ، قالت، قالت: عَائِشَةُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةً و عَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَّحِلٌ مِنْ
 شَعْرِ اسْوَدٍ، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِ مَا نَقَلْنَاهُ آنِفًا إِلَى قَوْلِهِ تَطْهِيراً.

ومنها: ما رواه فيه ايضا هو الحديث الحاد يعشر قال...
 من صحيح البخارى من الجزء الرابع منه على مذكراسين من آخر الجزء
 و اجزاء البخارى من ثمانية و اجزاء مُسَلَّمٍ من سنته و هذا من المتفق عليه
 منهما صحيح البخارى و اخبر الشيخ الامام ابوبكر عبد الله ابن منصور ابن
 عمران البلاقلانى المقرئ صدر الجامع بواسطة عراق فى رجب من سنة
 اربع، و ثمانين و خمسمائة قال اخبر الشيخ الامام الحافظ ابوالوقت عبدالاول
 ابن شعيب عن الرجال المصلين عن الشيخ ابى عبد الله محمد ابن اسماعيل
 البخارى يرفعه الى مصعب ابن شيبه عن صفية بذي شيبه عن عائشة قالت
 قالت عائشة خرج النبي ﷺ غداً غدٍ وساق الحديث الى قوله تطهيراً
 -انتهى...

و منها ما رواه فيه ايضا و هو الحديث الثاني عشر قال...
 مُسَلَّمُ ابْنُ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيُّ فِي صَحِيحِهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ

محمد ابن عبد الله ابن نمير واللفظ لأبي بكر قالاً حدّ ثنا محمد ابن بشر، عن
ذكرياً عن مصعب ابن شيبة عن صفية بنت شيبة قالت عايشة و ساق
الحديث بعينة انتهى...

اقول: فيما روينا عنهم كفاية و تفصيله في كتبهم المفصلة و قد نقل في
غايه المرام هذا الحديث اعنى تفسير آية التطهير وان المراد باهل بيت النبي
الحسن و الحسين و على و فاطمة لا غير اربعين حديثاً و لولا مخافة التطويل
لنقلناها والعجب من بعض علماء العامة و مفسريهم كالفخر الرازي و الأوسى
والقرطبي حيث أنهم في تفاسيرهم كذبوا أصحابهم و لم يعلموا الحق له
دولة عظيمة دائمة فان الشمس لا تكون دائماً تحت الغيم و نحن نتنقل، ما
ذكروه في تفاسيرهم...

قال الرازي: في تفسير «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ»^١ ما هذا الفظه...
يعنى ليس المنتفع بتكليفك هو الله ولا تنفعن الله فيما تأتين به وإنما نفعه
لكن و امره تعالى اياكن لمصلحتكن و «لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ
وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»^٢ فيه لطيفة و هى ان الرجس قد يزول عيناً ولا يطهر المحل
فقوله تعالى «لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ» اى يزيل عنكم الذنوب و يطهركم اى
يلبسكم خلع الكرامة ثم ان الله تعالى ترك خطاب المؤنثات و خاطب بخطاب
المذكرين بقوله: ليذهب عنكم الرجس ليدخل فيه نساء اهل بيته ورجالهم
واختلف الأقوال فى اهل البيت، والأولى ان يقال هم اولاده وازواجه و الحسن
و الحسين منهم و على منهم لانه كان من اهل بيته بسبب معاشرته ببنت
النبي ﷺ و ملازمته للنبي ﷺ انتهى ...

اقول: وفيما ذكره موارد من الأنظار...

أما أولاً - فقوله ليس المنتفع الى قوله لمصلحتكن ليس فى محله وذلك
لأن المخاطب بها ليس مازعمه لوجوه.

الأول: أنه خلاف اجماع المفسرين من العامة و الخاصة كالثعلبي و غيره من العامة و الخاصة...

الثاني: ان الله تعالى قال عنكم و ما قال عنكن حتى كان الخطاب متوجهاً الى نساءه قوله ليدخل فيه نساء اهل بيته و رجاله ليس بمسئوع لان اللفظ لا يساعده وقد ذكرنا الأحاديث الدالة على ان الأزواج خارجة عن الآية فقوله: هذا من التفسير بالرأى و قال عليه السلام من فسّر القرآن برأيه فليتبوء مقعده من النار...

واما ثانياً - فقوله فيه لطيفة الى قوله خلع الكرامة فما ذكره ليس بلطيفة بل قبيحة و ذلك لانه حمل التطهير على تطهير الذنوب و استدل عليه بأن الرجس قد يزول عيناً ولا يطهر المحل، فقوله: هذا يدل على انهم مطهرون عن الذنوب لا عن الأرجاس الظاهرية لان زوالها لا يطهر المحل...

ففيه انه لا دليل على هذا التقييد في الآية الشريفة والقاعدة تقتضى حملها على العموم مضافاً الى ان الجمع مهما امكن أولى من الطرح.
واما ثالثاً - فقوله: ثم ان الله ترك خطاب المؤنثات الى قوله ليدخل فيه نساء اهل بيته و رجاله...

ففيه ان دخول نساء اهل بيته في زمرة الأزواج لا يحتاج الى العدول من المؤنثات الى المذكرين. نعم، هذا العدول له وجه لو كان الغرض منه دخول الرجال من اهل بيته بناءً على ما ذهب اليه و عليه يلزم خروج فاطمة عليها السلام عن الآية لان صدر الآية راجع الى ازواجه و ذيلها على مسلكه لدخول نساء اهل بيته فيخرج من الآية الرجال و خلاصة الكلام ان على ما ذكره من العدول لدخول النساء من اهل بيته يلزم عدم الدخول بالنسبة الى الرجال و ان كان العدول، الى المذكرين لدخول الرجال فيلزم خروج فاطمة عليها السلام لانها ليست من ازواجه حتى ادخلها صدر الآية و لا من رجاله حتى ادخلها ذيل الآية فبإي شيء يمكن فرض دخولها في الآية و اذا كان الأمر كذلك فعلى قوله يلزم

كون عايشة، و حَفْصَة و ساير ازواجه طاهرة مُطَهَّرَة من الذنوب بشهادة الله و
أما فاطمة فتبقى على حالها كسائر الأفراد ولم يقل به أحدٌ من النواصب
والخوارج إلا الفخر الرازي وان كان العُدُول لدخول الرجال والنساء فلا
دليل عليه.

و اما رابعاً - فلان لازم ذلك كون ازواجه معصومة مُطَهَّرَة عن الذنوب كما
هو صرح به و هذا مما لم يقل به أحدٌ من علماء العامة بل هو مُتفرد فيه والعجب
ان عايشة و حفصة و ساير ازواجه عليه السلام انكرن العصمة و الطهارة عن الذنوب
و الفخر الرازي ادعاها.

اليس خروج عايشة من بيتها و ركوبها على الحمار و مجيئها الى البصرة و
حربها لعلّي، و اغفالها المسلمين و كونها سبباً لقتلهم ذنباً عليها في نظر الرازي
ام ليس علي ابن ابيطالب إماماً و خليفة حتى بعد عثمان ابن عفان و لا بدُّ له من
اختيار أحد الرائيين اما كونها عاصية و اما كون علي الباطل، و على الشقين
فعايشة عاصية اما علي فرض كونه إماماً فمعلوم لان المخالفة مع الامام معصية،
و اما علي فرض كونه غير امام فهي ايضا عاصية لان الحرب ليس من وظيفه
النساء ولا سيما نسائه عليه السلام الامورات بكونهن معتكفات في بيوتهن مع ان
العامة قد اتفقت كلماتهم على ان علياً بعد عثمان ابن عفان كان اماماً و انما
الخلاف بيننا في تقديم علي ابن بكر لا في المرتبة الرابعة و لذلك ترايهم
يقولون بانها كانت عاصية في خروجها عليه الا انها ثابت بعد ذلك و نحن
نقول بعدمها او عدم فائدتها و الأفق اصل تحقق العصيان منها لا خلاف فيه
بين العامة و الخاصة...

فان شهد الله بطهارتها على قول الرازي فيلزم اما كذب الله تعالى و اما كذب
جميع الامّة و حيث انه من الاشاعة فنسبة الكذب الى الله تعالى في مذهبه اهون
و اسهل و من ارتضى لنفسه ان يكون الله كاذبا فكيف يُفسر كلامه تعالى فان
تفسير الكذب من الاثم فياً الله و للمسلمين من هذه التفاسير الضالّة المضلة...

واعجَبَ منه قوله واختلف الأقوال في اهل البيت الى آخر ما ذكره...

أما أولاً - فلأنه لا خلاف بين العامة و الخاصة في اهل بيته في هذه الآية و قد ذكرنا بعض الاحاديث من طرقهم الدال على ان اهل البيت على و فاطمة و الحسن و الحسين و اما الخاصة فاتفقهم عليه معلوم فينبغي له ان يصرح به اللهم الا ان يقال بانه هو اختلف مع اصحابه فيهم و شكه فيه لا بعد له فانه امام المشككين...

و اما قوله: و على منهم لانه كان من اهل بيته بسبب معاشرته الخ...

فظاهر هذا الكلام بل صريحه يدل على عدم كونه من اهل بيته الا بسبب مصاهرته له عليه السلام و كونه زوج ابنته او كونه ملازمه عليه السلام و امثال ذلك... فيقال له لو كانت المصاهرة و الملازمة و امثالهما باعثة لدخول الانسان في اهل بيت النبي عليه السلام لكان عثمان و انس بن مالك اولي بدخولهما في اهل البيت من علي. اما عثمان فلانه كان زوجاً لأبنته، زينب، ورقيه علي التعاقب و علي لم يكن كذلك بل هو كان زوجاً للبنت واحدة و من المعلوم ان من كان زوجاً للبنتين اولي بدخوله في اهل البيت ممن كان زوجاً لواحدة و اما انس فانه كان خادماً له عليه السلام ملازمه في تمام ساعات الليل و النهار و علي ليس كذلك و علي قوله فهو اولي بدخوله في اهل البيت من علي لانه كان ألزم له...

فيا عجباً من هذه المقالات العارية عن الشرف و الحقيقة و التعصبات الواهية الحيوانية و لست ادري ما اقول في جواب هذا الرجل الذي يدعي العلم و التحقيق و الانصاف انه كذلك الا ان الشيطان اذا سلط على اولاد آدم فلا مفر له الا بعون الله تبارك و تعالى فيقول مالا يقول به الجاهل فضلاً عن المحصلين المحققين ولا عجب منه فانه تخيل ان القرآن من سنخ الاشارات لأبن سينا حيث ان الرازي قال في شرحه عليها ماشاء ورد عليها ما ظن انه كذلك و لما كانت الفلسفة من نتائج افكار البشر وهم لم يكونوا معصومين فلا اشكال في الرد عليهم شرعاً و ان لم يكن رداً حقيقياً و لأجل هذا الاشتباه قال

فى تفسيره ما قال من غير توجهٍ والتفاتٍ منه الى اقوال المُفسرين و كلمات المحققين و الآثار الواردة فى تفسير كلام الله المُبين و لم يَعلم ان القرآن ليس كسائر الكتب المُتداولة بين ايدينا فانه كلام الله تعالى الذى لا ريب فيه، و لا ياتيه الباطل بل تنزيلٌ من رب العالمين...

و هذه الغفلة هى الباعثة على ذكره الأباطيل فى كلام الله و وضع الأوهام و المُتخيّلات الشيطانية موضع التفسير اليس على عليه السلام من اهل بيته عليهم السلام فى حدّ نفسه إلا بكونه زوجاً لا بنته عليها السلام فهل تفوّه بذلك احد غيره من المخالفين و هل وقع شك فى آحاد الامّة من الخاصة و العامة فى كون اهل بيت الرسول غير عليّ و فاطمة و الحسن و الحسين و ان آية التّطهير دلّت على عصمة ازواجه فان صحّ ما ذكره فقد اخطأ من تقدّم عليه من ارباب الحديث الذى تقدّم الكلام فيه بكون اهل البيت عليّ و فاطمة و ابناهما فالأمر لا يخلو اما صدق الرازى، و كذب احمد ابن حنبل و هو احد ائمتهم الأربعة و كذلك صحاحهم الستة او صدقوا و كذب الرازى و المذهب اذا كان اختراعياً فلا بد له من تكذيب كل واحد فيه غيره...

و قال الألوسى من متأخريّ مُفسريهم فى تفسيره المُسمى بروح المعانى فى تفسير هذه الآية الشريفة بعد ما نقل اقوال الأدباء فى الآية من حيث حروفها قال فى معنى البيت ما لفظه...

و الظاهر ان المراد به بيت الطين و الخشب لا بيت القراة و النسب و هو بيت السكنى لا المسجد النبوى كما قيل و حينئذ فالمراد بأهله نسائه المُطهّرات للقرائن الدالة على ذلك من الايات السابقة و اللاحقة مع انه عليه السلام ليس له بيت يسكنه سوى سُكناهُنَّ و روى ذلك غير واحد الى ان قال...

واخرج ابن سعد عن عروة (ليذهب عنكم الرجس اهل البيت، قال يعنى ازواج النبى و توحيد البيت لان بيوت الأزواج المُطهّرات باعتبار الاضافة الى النبى بيت واحد و جمعه فيما سبق و لِحَقْ باعتبار الاضافة الى الأزواج

المطهّرات اللّاتى كُنْ مُتَعَدّات ثمّ قال بعد كلام...

واوردَ ضميرَ جَمعِ المذكَرِ فى (عَنكُمْ و يُطَهَّرُكُمْ) رعايَةَ لِلْفَظِ الأهلِ و العربُ كَثِيراً ما يَسْتَعْمَلُونَ صيغَ المذكَرِ فى مِثْلِ ذالِكَ رعايَةَ لِلْفَظِ و هذا كقولِهِ
خطاباً لسارة امرئة الخليل ﷺ أتعَجِّبينَ من امرِ اللهِ رَحمةً اللهُ و بَرَكَاتِهِ عَلَيْكُمْ
اهل البيت أَنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ...

ثمّ قال: بعد كلام و قيل المراد هو ﷺ و نسائه المطهّرات...

ثمّ أَنَّهُ نَقَلَ الأقوالَ عَنِ الحَنَفِيَّةِ و الشَّافِعِيَّةِ فى الآلِ و هو خروجُ من مَورِدِ
البحثِ و هكذا ما نَقَلَهُ عَنِ الرَّاعِبِ و امثالِهِ.

ثمّ قال: و قال بعضُ الشَّيعَةِ اهلِ البيتِ سواءَ اريدُ بِهِ البَيْتَ المَدْرُو الخَشَبِ
ام بيتِ القِرابَةِ و النِّسَبِ عام.

أما عَمومُهُ عَلى الثَّانِي فظاهرُ و أما عَلى الأوَّلِ فَلأنَّهُ يَشْمَلُ الأُمَمَ و الخِدمَ فَإِنَّ
البَيْتَ المَدْرِي يَسْكُنُهُ هؤُلاءِ ايضاً...

أقول: و نحنُ نذكَرُ مواضعَ البحثِ فيما ذَكَرَهُ الى هَنا ثمّ نَتَلُو بما ذَكَرَهُ ثانياً
بعدَ هَذِهِ الكَلِماتِ المذكَورةِ فنقولُ...

أما قولُهُ: وَالظَّاهِرُ أَنَّ المَرادَ بِهِ بَيْتِ الطِّينِ و الخَشَبِ الى قولِهِ، غَيرِ واحِدٍ...
ففيهَ أَمَّا أوَّلًا - بأنَّهُ لو كانَ المَرادُ مِنَ البَيْتِ ما ذَكَرَهُ هَذَا المُفَسِّرُ المَحَقِّقُ عَلى
زَعَمِهِ، لَلزَمَ تَطْهِيرَ ما فى البَيْتِ الخَشَبِيِّ و الطِّينِ عَن كُلِّ رَجَسٍ و ذَنْبٍ و لَزَمَهُ
أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَنْ فى البَيْتِ مَشْمُولاً لِلآيَةِ فى البَيْتِ الخَشَبِيِّ عَقْرَباً او حَيَّةً او
سائِرَ الحَشَراتِ و الحَيواناتِ الَّتِي كَثِيراً ما تَكُونُ فى البَيْتِ و لا سِمْما الحَيواناتِ
الأهليَّةِ فيلزمُ عَلى قولِ الألوَسِيِّ تَطْهِيرَها عَنِ الذُّنُوبِ و الأَرْجاسِ إذا
المَفروضُ أَنَّ البَيْتَ عَلى عَمومِهِ فيشْمَلُ كُلَّ مَنْ كانَ فِيهِ و لا يَقولُ بِهِ عاقِلٌ
فضلاً عَنِ فاضِلٍ او مَنْ يَدَّعى الفِضْلَ...

و ثانياً - مِنَ المَحتمَلِ أَنْ يَكُونَ حِينَ نَزولِ الآيَةِ عَلى ما ذَكَرَهُ مَنافِقاً، مِنَ
الرِّجالِ او النِّساءِ فى حَضورِ النَبِيِّ ﷺ فيلزمُ أَنْ يَكُونَ مُطَهَّراً لأنَّهُ فى

و ثالثاً - يلزم كل من كانت من زوجاته حاضرة في البيت الخشبي مشمولة لهذه الآية و الأفلا سواء فرضنا البيت واحداً او متعدداً باعتبار الاضافة الى الأزواج كما ذهب اليه...

فاذا فرضنا ان أم سلمة في الساعه التي نزلت الآية فيها لم تكن في بيتها الخشبي او الطين فالآية لا تشملها فهي ليست بطاهرة.

و رابعاً - كلامه في معنى البيت يد ورمد ارببوت ازواج النبي إماً واحدة او متعدده فمن لم يكن فيها لا تشمله الآية كعلي و فاطمة و الحسن و الحسين و بالجملة كلامه يشعر بطهارة كل من كان حاضراً في البيت اعنى بيت ازواج النبي ومن كان خارجاً عنه خارج عنها...

و اما قوله: لا بيت القرابة والنسب...

فكأنه تخيل دوران الأمر في معنى البيت بين هذين المعنيين اعنى بيت المدر و الخشب و بيت القرابة و النسب فاذا لم يكن المراد به احد هما تعين الثاني كما هو المستفاد من ظاهر كلامه بل صريح مقاله...

ولم يعلم ان المراد بالبيت لا يكون هذا و لا ذاك أما ان المراد به لم يكن الاول اعنى المدر و الخشب فقد مر الكلام فيه آنفاً، و اما ان المراد به لا يكون الثاني فوجهه ظاهر...

لانه لو كان كذلك للزم كون اقرباء النبي و المنسوبين اليه كلهم مطهرون عن الذنوب و الأرجاس او ما شئت فسمه لانهم داخلون في بيت القرابة، و النسب فأبولهب كان مطهراً عن الذنوب و كذا سائر اقربائه و المنسوبين اليه من المشركين الذينهم في الدرک الأسفل من النار فان كثيراً من اقربائه صلى الله عليه و آله من قريش كانوا كفاراً و هذا لاختلاف فيه و ان كان المقصود من الأقرباء و المنسوبين الذين كانوا حياً في زمن نزول الآية لا من مات منهم...

فيلزم ان يكون كل مشرك من اقربائه بشرط كونه حياً مطهراً عن الذنوب

كمعاوية ابن ابي سفيان و حنظلة ابن ابي سفيان و طلحة و الزبير، و ابي بكر
 و عمر و امثالهم مع ان الامر ليس كذلك و هؤلاء ايضاً لم يدعوه قطعاً و منه
 يظهر ما في رواية زواها عن ابن سعد من تخصيصه الآية بأزواجه اذ يلزم
 عصمة عايشة و حفصة و ام حبيبة و عدم عصمة الزهراء المرضية عليها السلام
 و هو كما ترى و اما قوله و اعتذاره عن الأيتان بالضمير الجمع المذكور بانه
 مراعاة للفظ الامل فهو غلط فاحش

اما أولاً - فلان قانون الأدب لا يساعده.

و ثانياً - فلانه دعوى بلا دليل و الاستدلال بالآية التي ذكرها ليس في محله
 بل هو قياس مع الفارق و ان كان القياس في مذهب هذا القائل جائزا الا ان
 الجائز هو القياس في الأحكام و لم نسمع إلى الآن تجويز قياس اللفظ علي
 لفظ آخر و قياس الجملة على الجملة و ذلك لان الآية الشريفة التي استدلت
 بها على مقصوده ليس الغرض منها ما زعمه فان الله تبارك، تعالى خاطب امرئة
 الخليل في صدر الآية و قال اتعجبين من امر الله، ثم التفت من خطاب الفرد الى
 خطاب الجمع من حيث ان الفرد داخل فيه و قال و رحمة الله و بركاته عليكم
 اهل البيت و هذا الالتفات لكونه اوقع في نفس المخاطب عداً من المحسنات
 البديعة و فائدته الأعلام بان هذا البيت يكون مشمولاً لعناياته الخاصة لانتسابه
 بخليله و انت يا سارة ان كنت مشمولة لها فاعلمي ان هذه العناية ببركة الخليل
 و بيته المنسوب به و في هذا الالتفات لطيفة لا يخفى و لذلك اعرض عن
 الخطاب الأول و ادّى الضمير بصيغة الجمع فالمخاطب في ضمير الجمع ليس
 لفظ الأهل كما زعمه بل الأهل بيان و تفصيل لمرجع الضمير فكأنه قيل و من
 كان مرجع الضمير قيل في الجواب هم اهل البيت للخليل عليه السلام و لا شك ان مفاد
 الأهل و المقصود به ليس فرداً واحداً لان المراد به جميع اهل بيته فضمير
 الجمع باعتبار معنى الأهل و مفاده لا باعتبار لفظه كما قالت ام كلثوم عليها السلام ...

يا اهل يثرب لا مقام لكم، فان المخاطب بالضمير في قولها لكم مصداق

الأهل و معناه و هو جميع اهل المدينة و لذلك أُدِّيَ بالجمع...

و أمّا فيما نحن فيه فليس كذلك اذ المراد بالآية على ما ذكر الأزواج فحقّ الضمير في قول تعالى عليكم هو ان يؤتى عَلَيْكُمْ لَأَنَّ مفاده المؤنثات و أمّا قضية الخليل فمفادها ليس المؤنثات فقط بل الرجال و النساء فالقول بالتغليب في محله...

و أمّا ما نقله عن بعض الشيعة من ان اهل البيت سواء اريد به البيت المدّر و الخشب ام بيت القرابة عام الى آخر ما قال...

ففيه أنا لا نعرف من الشيعة من قال بهذه المقالة الفاسدة اذ لا خلاف بينهم في ان المراد باهل البيت ليس ما ذكره بل المراد به هو الحسن، و الحسين و فاطمة و عليّ ابن ابيطالب فهذا الذي ذكره و نسبه الى الشيعة لا يخلو أمّا بهتان و افتراء عليهم كما هو دأبهم في كتبهم و أمّا انه قول شخص من جهال إسماعيلية او سائر الفرق المُسمّاة بالشيعة إذ ليست الشيعة منحصرة بفرقة و طائفة دون فرقة اخرى و أمّا الشيعة الحقيقية فشانها من هذه الأباطيل التي لا طائل تحتها اجل و أعظم.

ثمّ انه فصلّ و اطال الكلام في تفسير الآية و نقل الأقوال فيها و نقل ايضاً بعض الروايات على ان المراد باهل البيت ليس نسائه بل عليّ و فاطمة و الحسن و الحسين كما نقلناه بعضها في أول البحث الا انه بعد اللتيا و التي لم يرض لنفسه ان يقول بما قالته الشيعة تعصباً منه و عناداً اللهم احشره مع من احبّه فانه ليس هذا اول قارورة كسرت في الاسلام...

و قال القرطبي: في تفسير الآية ما هذا الفظه...

والذي يظهر من الآية انها عامّة في جميع اهل البيت من الأزواج، و غيرهم و انما قال و يُطَهَّرْكُمْ لَأَنَّ رسول الله ﷺ و علياً و حسناً و حسيناً كان فيهم و اذا اجتمع المذكّر و المؤنث غلب المذكّر فاقترضت الآية ان الزوجات من اهل البيت لان الآية فيهنّ و المخاطبة لهنّ يدلّ عليه سياق الكلام و الله أعلم انتهى...

ثم نقل حديث أم سلمة الذي نقلناه من قبل الى قوله انت الى مكانك وانت الى خير، وخرجه الترمذي وغيره وقال هذا حديث غريب ونقل حديثاً آخر عنها وقال ما هذا لفظه...

وقال القشيري وقالت أم سلمة ادخلت رأسي في الكساء وقلت انا منهم يا رسول الله؟ قال: نعم.

وقال الثعلبي: هو بنو هاشم فهذا يدل على ان البيت النسب فيكون العباس و اعمامه و بنو اعمامه منهم و روى نحوه عن زيد ابن ارقم انتهى...

اقول انت ترى ان ما ذكره في تفاسيرهم قريب المال متحد المآخذ اخذ كل واحد منهم من غيره و غرض الكل من هذه الكلمات خروج اهل البيت عن مقام العصمة و الطهارة فتارة تريهم يقولون بان سياق الآية يدل على كون المراد منها النساء فقط و تارة الأعم منها و الرجال و تارة بيت النسب، و دخول الأعمام و بنو الأعمام فيهم و هكذا الثلاث يلزم من تخصيص الآية بعلي و فاطمة و الحسن و الحسين مزيد شرف لهم و الأكيف يقول عاقل بدخول النساء في الآية مع ان نساء النبي حالها معلومة او دخول اعمامه و بنو اعمامه اذ يلزم كون ابي لهب معصوماً لأنه عمه و كون العباس معصوماً بل اولاد العباس ايضاً معصومون فانهم بنو اعمام فالمنصور الدوانيقي مع جنائياته معصوم لأنه قتل اولاد النبي أشد قتل و هو الذي اوصى الى ابنه المهدي ما اوصى في قتله اولاد النبي و استيصالهم و التضييق عليهم في مشارق الأرض و مغاربها و هو الذي جمع سادات بنو الحسن في بيت او سجن و أمر بهدم السقف عليهم فخر عليهم السقف و هم احياء فماتوا جميعاً و كذا المهدي ابنه و الهادي بعده و قضيته الفخ و امثالها مشهورة و كذا هرون الرشيد الذي لقب في لسان المورخين بفرعون بنو العباس من كثرة قتله اياهم و قتل موسى ابن جعفر بعد حبسه مدة في سجنه و قتل ابنه المأمون علي ابن موسى الرضا و قتل المعتصم محمد ابن علي الجواد و هلم جرأ حتى وصلت النبوة الى اللعين

الخبيث ثمرة شجرة الخبيثة المسماة بالخلافة متوكل العباسي فأمر بهدم قبر الحسين و آثاره و أمره بزراعة و منع الناس عن الزيارة لقبره مع انه دائم الخمر جليس المغنيات و المنكرات و لم يقنع بهذه الجنايات بل كثيراً ما كان مشتغلاً بسبب امير المؤمنين و لعنه حتى ارتفع مقامه و ضم في اللعن و السب من على الى فاطمة الزهراء و الحسن و الحسين و هذا هو الذي كان سبب قتله على يدى ابنه او بأشارته مع ان معاوية ابن ابى سفيان مع شدة عداوته لعلى لم يلعن الزهراء و الحسنين أبداً فنحن لانشك في ان بنى العباس أشد كفراً و نفاقاً و اعظم جناية من بنى امية بالنسبة الى اولاد رسول الله ﷺ فلا جرم، اذا سئل الأمام القرطبي و امثاله ممن حمل الآية عليهم و قال المراد بالبيت هو بيت النسب عن معنى هذه الجرائم و الجنايات من اولاد عباس فلا جرم يقول فى الجواب لانهم كانوا معصومين مطهرين عن الأرجاس و الذنوب و مقتضى العصمة و الطهارة عن الذنوب قتل اولاد النبي فانه لا ينافى العصمة بل يؤكدھا...

و ليت شعري لم لم يدخلوا هؤلاء اولاد امية فى اهل البيت فانهم ايضا كانوا منسوبيين اليه ﷺ فان كان الملاك فى التطهير القرابة و النسبة مطلقاً فلا معنى لاجراجهم عن الآية و ان كان الملاك قتل اولاد النبي و نهبهم، و سبهم كما فى اولاد عباس فهذا الملاك بعينه موجود فى بنى امية هذا خلاصة ما اردنا ايراده من كلمات هؤلاء القوم و غرضنا من نقل اقوالهم ليس تحصيل كمال و لا درك حقيقه فانهم ليسوا باهل لذلك من اولهم الى آخرهم هذه تفاسيرهم التى بين ايدينا و تحقيقاتهم التى عرفت و علمت.

و الحال ان الرازى و القرطبي و الألوسى و امثالهم صاروا فى الفضل بين العامة كالشمس فى رابعة النهار و المشار اليهم بالبنان و لا سيما الفخر الرازى الذى لم يوجد بين العامة مثله قطعاً من حيث الفضل و دقة النظر و الاحاطة بالعلوم المصطلحة و غيرها فاذا كان حاله هكذا فلا كلام لنا معهم حقاً...

ولست ادرى اى ذنب لآل محمد ﷺ ثبت عندهم و آية بدعة رأوها منهم حتى قالوا فيهم ما قالوا و اى اشكال في اعطائهم الحقوق التى او جب الله لهم ألم يكن ما اخذوا منهم من صدر الاسلام الى زماننا هذا كافياً من قتل اولادهم و غصب حقوقهم و نهب أموالهم و الأعراض عن اعمالهم و أفعالهم و أقوالهم حتى أولوا الآية التى نزلت فيهم الى غيرهم و شركو الغير معهم فيما يتعلق بهم فان قلنا ان الآية صدرت و نزلت فيهم فائى اشكال فيه غير رضى الله، و رسوله...

و اما الخاصة...

فلا خلاف بينهم فى ان الآية نزلت فى رسول الله ﷺ و على و فاطمة و الحسن و الحسين و لم يخالف فيه احد كما قال الشاعر...

لى خمسة أطفى بها حر الجحيم الحاطمة
المصطفى و المرتضى و ابناهما و الفاطمة

و قال آخر...

على الله فى كل الأمور توكلى و بالخمس اصحاب الكساء توئلى
محمد المبعوث و ابنيه بعده و فاطمة الزهراء و المرتضى على
فالموضوع و ان كان عندنا من المسلمات الا انه لا يد لنا من نقل بعض
الروايات و كلمات المفسرين و الأقوال الواردة فيه تيمماً للبحث و تكميلاً
لحق فرضناه على نفسنا و على الله التوكل و به الاعتصام...

اما الروايات...

فمنها: يا رواه محمد ابن يعقوب عن عدة من اصحابنا بسنده عن ابي عبد
الله ﷺ فى «انما يريد الله»

يعنى: الأئمة و ولايتهم من دخل فيها دخل فى بيت النبى انتهى...^١
اقول: هذه الرواية تأويل الآية لا تفسيرها، كما سيأتى...

و منها: ما عن ابن بابويه بسنده عن عبد الرحمن ابن كثير قال قلت: لائى

مفتاح السعادة فى شرح نهج البلاغة

١. غاية المرام، ص ٢٦٢.

بى عبد الله ما عَنى الله عزَّ و جل بقوله ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾^١
 قال ﷺ نَزَلَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَ امير المؤمنين و الحَسَن و الحسين و فاطمة
 عليهم السَّلَام فَلَمَّا قَبِضَ اللهُ عزَّ و جل نَبِيَّهُ كَانَ امير المؤمنين إماماً، ثُمَّ
 الحَسَن، ثُمَّ الحُسَيْن، ثُمَّ وَقَعَ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ وَ أَوْلُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى
 بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ، وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ إماماً، ثُمَّ جَرَّتْ فِي الأُمَّةِ مِنْ وَ لَدِ
 الأَوْصِيَاءِ فطاعتهم طاعة الله و مَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَةُ اللهِ - انتهى.^٢

و منها: ما عن محمد ابن عليّ العباس ابن ماهيار الثَّقَّةِ فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ
 فِيمَا نَزَلَ فِي أَهْلِ البَيْتِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ بِسَنَدِهِ عَنْ زَيْدِ
 ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ ...

قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَاتَتْ بِخَزِيرَةٍ فَدَعَا عَلِيًّا وَ
 فَاطِمَةَ وَ الحَسَنَ وَ الحُسَيْنَ فَأَكَلُوا مِنْهَا ثُمَّ جَلَّ عَلَيْهِمْ كَسَاءُ خَيْبَرِيًّا ثُمَّ قَالَ
 ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ﴾ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَ أَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ أَنْتِ إِلَى
 خَيْرٍ أَنْتَهَى ...^٣

و منها - ما عن الشَّيْخِ الطَّوْسِيِّ فِي أَمَالِيهِ بِسَنَدِهِ المُتَّصِلِ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ
 كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِينَا كُلَّ غَدَاةٍ فَيَقُولُ الصَّلُوةَ رَحِمَكُمُ اللهُ الصَّلُوةَ ﴿إِنَّمَا
 يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾ أَنْتَهَى.^٤

و منها - ما عن الشَّيْخِ إِضْطَفَى أَمَالِيهِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي الخَمْرَاءِ قَالَ شَهِدْتُ
 النَّبِيَّ ارْبَعِينَ صَبَاحاً يَجِيئُ إِلَى بَابِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ فَيَأْخُذُ بِعِضَادَتِي البَابِ ثُمَّ
 يَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ وَ رَحْمَةَ اللهِ الصَّلُوةَ يَرْحَمَكُمُ اللهُ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ
 لِيُذْهِبَ الْآيَةَ﴾ أَنْتَهَى.^٥

و منها: ما عن أَمَالِيهِ إِضْطَفَى بِسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مُعِينٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ

٢. غاية المرام، ص ٢٩٣.

٤. ص ٢٩٥.

١. الحزاب / ٣٣.

٣. غاية المرام، ص ٢٩٥.

٥. ص ٢٩٥.

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي بَيْتِهَا، «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ» ... أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ فَلَمَّا اتَّوَه اعْتَنَقَ عَلِيًّا، بِيَمِينِهِ وَ الْحَسَنَ بِشِمَالِهِ وَ الْحُسَيْنَ عَلَى بَطْنِهِ وَ فَاطِمَةَ، عِنْدَ رِجْلِهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي وَ عِزَّتِي فَأُذْهِبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، انتهى^١.

ومنها: ما عن امالى الشيخ ايضا بسنده عن على ابن الحسين عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية فى بيتى و فى يومى كان رسول الله عندى فدعا علياً له و الحسن و الحسين و فاطمة و جاء جبرائيل فمدّ عليهم كساءً فدكياً... ثم قال هؤلاء اهل بيتى اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً. قال: جبرائيل و انا منكم يا محمد؟

فقال النبى: و انت منّا يا جبرائيل. قالت: ام سلمة فقلت يا رسول الله و انا من اهل بيتك فجنّت لأدخّل معهم فقال كوني مكانك يا ام سلمة انك الى خير انت من أزواج نبي الله ﷺ فقال جبرائيل اقراء يا محمد «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ» فى النبى و على و فاطمه و الحسن، الحسين انتهى^٢.

ومنها - على ابن ابراهيم فى تفسيره قال فى رواية ابى الجارود عن ابى جعفر فى «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ» ... قال: نزلت هذه الآية فى رسول الله و على ابن ابيطالب و فاطمة، و الحسن و الحسين فى بيت ام سلمة زوج النبى دعا رسول الله امير المؤمنين و فاطمة و الحسن و الحسين فالبسهم كساءً خيرياً و دخل معهم فيه. ثم قال: اللهم هؤلاء اهل بيتى الذين وعدتني فيهم ما وعدتني اللهم اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً فقالت ام سلمة انا معهم يا رسول الله فقال ابشرى يا ام سلمة انك الى خير، قال ابو الجارود قال زيد ابن على ابن الحسين ان ذلك جهل من الناس الذين يزعمون ان هذه الآية اراده بها أزواج النبى و قد كذبوا و ائتموا و ائتم الله لو عنى بها أزواج النبى لقال

لِيُذَهِّبَ عَنْكُمْ الرُّجَسَ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً. و لكان الكلام مؤنثا كما قال تعالى:
(وَأذْكُرْنَ مَا قِيلَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ) انتهى^١.
فأما اقوال المفسرين...

قال الفيض القاساني في «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهَبَ عَنْكُمْ الرُّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ
وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» في تفسيره الصّافي ما هذا لفظه قال القمّي ثمّ انقطعت
مخاطبة نساء النّبي و خاطبَ اهل بيت رسول الله فقال «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ» ثمّ عطّف
على النّساء النّبي فقال و اذكُرْنَ ما يُتلى، ثمّ عطّف على آل محمّد فقال إنّ
المُسلمين الآيه...

و عن الباقر عليه السلام نزلت هذه الاية في رسول الله و على ابن ابيطالب و فاطمة
و الحسن و الحسين و ذلك في بيت امّ سلّمة زوجة النّبي فدعا رسول الله
امير المؤمنين و فاطمة و الحسن و الحسين ثمّ البسّهم كساءً له خيبرياً و دخل
معهم فيه ثمّ قال: اللّهم هؤلاء اهل بيتي الذين و عدتني فيهم ما وعدتني اللّهم
اذهب عنهم الرّجس و طهرهم تطهيراً. فقالت امّ سلّمة و ساق الحديث الى
آخره كما نقلناه آنفاً في الاحاديث و هو الحديث الثمانية بعينه...

ثمّ قال: الفيض (قده) ما هذا لفضله و العياشي عن الباقر عليه السلام ليس شيء
ابعد من عقول الرّجال من تفسير القرآن أنّ الآية أوّلها في شيء، و اوسطها في
شيء و آخرها في شيء.

ثمّ قال عليه السلام: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهَبَ» من ميلاد الجاهليّة ثمّ قال (قده) في
آخر البحث...

اقول الروايات في نزول هذه الآية في شأن الخمسة اصحاب العباء من
طريق الخاصّة و العامّة اكثر من ان تحصى و قد ذكره في المجمع من طريق
العامّة ما ذكره من اراده فليطلبه انتهى...

و قال الطبرسي (قده) في مجمع البيان في تفسير هذه الآية بعد ما نقل

الأقوال في معنى البيت واطلاقاته ما هذا لفظه... و قد اتفقت الأمة بأجمعها على أن المراد في الآية أهل بيت نبينا فقال عكرمة أراد أزواج النبي و قال ابو سعيد الخدرى و انس بن مالك و اثلة ابن الأسقع و عايشة و أم سلمة أن الآية مختصة برسول الله ﷺ و علي و فاطمة الحسن و الحسين ثم نقل بعض الاحاديث الدالة عليه من طرق العامة و قد ذكرناها مفصلاً...

و اما تفسير البرهان - فقد ذكر مؤلفه (قده) في ذيل الآية الشريفة - روايات كثيرة من العامة و الخاصة و حيث أن الأحاديث الواردة، من الفريقين المسطورة في كتاب غاية المرام قد نقلنا بعضها منها و الأحاديث المنقولة في تفسير البرهان هي بعينها نقلت الى غاية المرام و بالعكس فإن مؤلف هذين الكتابين النفيسين هو المحقق المدقق غواص لثالي الأخبار و الآثار السيد هاشم البحراني (قده) و لذلك اعرضنا عن ذكرها في المقام لئلا يلزم التكرار انتهى... فهذه الاقوال من التفاسير للشيعه التي بين ايدينا و لا يحضرني الآن تفسير آخر و لا شك أن الشيعة اتفقت و اجمعت على أن المراد باهل البيت في الآية هو الخمسة المذكورة سواء في ذلك محدثها و مفسرها و غيرها من العلماء و المحققين و قد ظهر لك مما بيناه أن العامة ايضا قد اتفقت، على هذا القول الأ شاذ من المتعصبين بل الناصبين لأهل البيت كما علمت تفصيلاً...

الثاني: من الايات الدالة على عصمته ﷺ آية المباهلة...

قال الله تبارك و تعالى في كتابه الكريم - ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْنِدْعُ ابْنَانَا وَ ابْنَاتِكُمْ وَ نِسَائِنَا وَ نِسَائِكُمْ وَ أَنْفُسَنَا وَ أَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهُلُ فَتَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾^١

تقريب الاستدلال بها على عصمتهم أنه لا شك بين الموافق و المخالف في أن المراد في ابنائنا الحسن و الحسين و من نسائنا فاطمة الزهراء و من انفسنا على ابن ابي طالب ﷺ فنقول:

١. آل عمران / ٦١.

لا شك ان الرسول ﷺ كان معصوماً وكل من كان بمنزلة نفسه ﷺ فهو
ايضاً لا بد من ان يكون معصوماً فعلى معصوم.

اما المقدمة الأولى، وهي كونه ﷺ معصوماً فلا مجال للبحث عنه او
الشك فيه عند من آمن برسالته و ذلك لان الرسول لو لم يكن معصوماً لم
يصح منه دعوى النبوة كما قررنا في ما سبق في بحث النبوة...

واما المقدمة الثانية: وهي اثبات كون علي عليه السلام بمنزلة نفسه ﷺ فهو ايضاً
ثابت بأجماع الأمة و اتفاقهم على ان المراد بقول أنفسنا هو امير المؤمنين عليه
السلام كما سنورد الاخبار من الفريقين انشاء الله تعالى...

واما اثبات كونه ﷺ معصوماً فهو بعد اثبات المقدمتين مسلّم فان من كان
بمنزلة نفس النبي المعصوم فكيف لا يكون معصوماً و لتوضيح الأمر نقول...
كل انسان مركب من روح و بدن و البدن ليس الأ مركباً للروح و وسيلة و
سبباً لأعمال قواه بحيث لولاه لما امكن للروح الرؤية و الاستماع و الذوق، و
اللمس و غيره من الإدراكات الظاهرة و الباطنة و قد اشعبنا الكلام فيه سابقاً
فحقيقة الانسان، فصله الأخير المسمى عند الفلاسفة بالنفس الناطقة الانسانية
و قد يُعبر عنه بصورة الانسان و عليه يحمل قولهم شيئته الشيء بصورته لا
بمادته، فان المقصود من الصورة ليست صورة الجسمية او النوعية، بل
المقصود بها ما به الشيء هو هو، و لاجل ان شيئته الانسان ليست الأبصورية
التي يكون الانسان بها انساناً فلا جرم قالوا حقيقة الانسان ليست الأنفس
الناطقية و لعل هذا هو المراد من الروح في «قل الروح من أمر ربي» و هذا احد
الأقوال في المسئلة و تحقيقها في الفلسفة...

اذا عرفت هذا فقولنا تعالى في الآية الشريفة، انفسنا، يدل على ان نفس علي
كنفس الرسول لا كجسمه و بدنه و فيه دققة علمية و هي ان المنزلة في
الجسمين و كون احدهما بمثابة الآخر لا معنى له الا بضرب من المجاز و
علائقه المصححة له ككون المكان فيهما واحداً مثلاً و كون احدهما في الوزن

و اللّون و ساير العوارض المُشَخَّصة قريباَمن الآخر و هذا معلوم و على فرض صحّة هذا الاستعمال لا يكون فيه شَرَفٌ و فَضيلة فاذا قيل فلان مثل فلان فى لونه و سائر مشخّصاته فلا يَثْبُت بهذا مدحٌ له...

و هذا بخلاف المَنزلة فى النّفوس فاذا قيل زيدٌ مثل عمرو و او هو عمْرٌ و نفساً فيدلّ على انّ الصّفات الثّابتة لزيد بعينها ثابتة لعمرو فان كانت نفسه خبيثة فنفس عمرو ايضا خبيثة و ان كانت مُتَصَفية بالمَلَكات النّفسانية من العِلْم، و العدالة و الشّجاعة و امثالها فكذلك عمرو و هذا لأغبار عليه...

و سرّه العلمى انّ الأوصاف الحَميدة و المَلَكات الفاضلة و غير الفاضلة كلّها من شئونات النّفس و اطوارها و لا يربط لها با الجسم و البدن و الغرض من العينيّة الاعتباريّة او التّشبيه ليس إلا اثباتها لغيرها فانّ تشبيه شىء بشىء يستدعى التّشبيه فى لوازمه...

فاذا كانت نفس عليّ كنفس الرّسول و معلوم انّ المراد من العينيّة التّي فى الآية ليست عينيّة حقيقته فهذا امحال للزوم اجتماع المثلين بل المراد العينيّة الاعتباريّة العقلية بمعنى انّ العقل لا يفرق بينهما فانّ المفروض انّ كلّ ما فى أحد هما فهو فى الآخر بلا تفاوت اصلاً و لأجل هذه الدّقيقة لم يقل كأنفسنا بأذاة التّشبيه الدّالة على مغايرة المُشَبّه لِلْمُشَبّه به بحسب الحقيقة و الذات و اتفاهه معه فى بعض الصّفات لا كلّها لأنّ الاتّفاق و الاتّحاد فى كلّ الصّفات، يفيد العينيّة و هو هُويّة لا التّشبيه فتأمل فى المقام.

فقوله: انفسنا و عدّه ص نفس عليّ كنفسه دليل على انّ كلّ ما ثبت و تحقّق له ﷺ من الكمالات النّفسانية و الفضائل الأنسانية فهو بعينه ثابت لعليّ خرّجت النبوة بدليل خارج و هو «وَلَكِنْ رَّسُولَ اللَّهِ وَ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ»^١ و قوله ﷺ إلا انه لا نبيّ بعدى و غيره، و دخل فى هذه الوحدة العقلية بقية الصّفات و الكمالات بمقتضى اللفظ و لولا خروج النبوة بدليل خارج ما كان

بينه ﷺ و بينه فرق اصلا في جميع الجهات ومن جملة الصفات الثابتة له ﷺ عقلا و نقلا و لم يدل دليل من خارج اللفظ على خروجه منه هو العصمة فعلى هذا يلزم كونه معصوما كرسول الله كما يلزم كونه عالما و قادرا و شجاعا و جوادا و غير ذلك بمثل ما اتصف الرسول به فعلمه ﷺ علم الرسول و قدرته و شجاعته، شجاعته و هكذا و هذا اصل استخرجناه من قوله أنفسنا و نعتمد عليه في كثير من المباحث...

و اما ان المقصود من كلمة (انفسنا، في الآية نفس علي ﷺ فقد قلنا انه لا خلاف فيه و نحن نذكر بعض الروايات من العامة و الخاصة).

اما العامة...

ومنها: ما روى أبو نعيم الحافظ باسناد عن الشعبي عن جابر قال قدم على رسول الله العاقب و الطيب فدعا هما الى الاسلام فقالا اسلمنا يا محمد فقال كذبتما ان شئتكما اخبرتكما (ان شئتما) ما يمنعهما عن الاسلام فقالا فهات و انبئنا قال لحب الصليب و شرب الخمر و اكل لحم الخنزير قال: جابر فدعاهما الى الملاعة قواعدا الى ان يفاديا بالغداة فدعا رسول الله ﷺ و اخذ بيد علي و الحسن و الحسين و فاطمة فأرسل اليهما فابيا ان يجيباه و اقرله فقال رسول الله ﷺ و الذي بعثني بالحق لو فعلا لامطر عليهما الوادي نارا قال قال جابر فيهم نزلت ندع ابنائنا و ابنائكم قال جابر أنفسنا و انفسكم رسول الله و علي و فاطمة و الحسن و الحسين و نساءنا فاطمة و ابنائنا الحسن و الحسين انتهى.¹

ومنها: ما روى عن ابراهيم ابن محمد الحموي المتقدم من كتابه قال اخبرنا ابو الحسين علي ابن عبد الرحمن ابن عيسى الدهقان بالكوفة من اصل كتابه، قال نبأنا الحسين ابن الحكم الجبري، قال حدثنا الحسن ابن الحسين، قال نبأ حنان ابن علي العنبري، قال نبأ الكليني عن ابي صالح عن ابن عباس في قوله عز و جل ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ ابْنَانَا﴾.

١. غاية المرام، ص ٣٠١.

نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَ عَلِيٍّ نَفْسِهِ وَ نِسَائِنَا وَ نِسَائِكُمْ فِي فَاطِمَةَ، وَ ابْنَائِنَا وَ ابْنَائِكُمْ فِي حَسَنٍ وَ حُسَيْنٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَ الدُّعَا عَلَى الكَاذِبِينَ نَزَلَتْ فِي العَاقِبِ وَ الطَّيِّبِ (وَ السَّيِّدِ) وَ عَبْدِ المَسِيحِ وَ اصْحَابِهِ، اِنْتَهَى^١ وَ مِنْهَا: مَا عَنِ المَالِكِيِّ اِيضًا قَالَ جَابِرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اَنْفُسَنَا، وَ اَنْفُسَكُمْ مُحَمَّدٌ وَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ابْنَائِنَا وَ ابْنَائِكُمُ الحَسَنُ وَ الحُسَيْنُ وَ نِسَائِنَا فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اَجْمَعِينَ اِنْتَهَى^٢ وَ قَدْ ذَكَرَ فِي غَايَةِ المَرَامِ تِسْعَةَ عَشَرَ حَدِيثًا مِنْ طَرِيقِ العَامَّةِ فَمَنْ ارَادَ فَلْيَرَا جَمْعَ يَهَا...

وَ اَمَّا الخَاصَّةُ...

مِنْهَا: مَا رَوَاهُ فِي غَايَةِ المَرَامِ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ اِبْرَاهِيمَ ابْنِ هَاشِمٍ، فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ حَدَّثَنِي اَبِي عَنِ النُّضْرَانِ بِنِ سُوَيْدٍ عَنْ سَنَانٍ عَنْ اَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ اَنْ نِصَارِي نَجْرَانٍ لَمَّا وَفَدُوا وَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ كَانَ سَيِّدَهُمُ الأَهْتَمُ، وَ العَاقِبِ وَ السَّيِّدِ خَضِرَتْ صَلَوَاتُهُمْ فَأَقْبَلُوا بِالنَّاقُوسِ فَصَلَّوْا فَقَالَ اصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا فِي مَسْجِدِكَ فَقَالَ دَعُوهُمْ فَلَمَّا فَرَّغُوا دَعَا نَوَّامِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا لَهُ اِلَى مَا تَدْعُونَا فَقَالَ اِلَى شَهَادَةِ اَنْ لَا اِلهَ اِلَّا اللَّهُ وَ اِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ اِنْ عِيسَى عَبْدٌ مَخْلُوقٌ يَأْكُلُ وَ يَشْرِبُ وَ يُحَدِّثُ فَقَالُوا مَنْ اَبُوهُ فَنَزَلَ الوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قُلْ لَهُمْ مَا تَقُولُونَ فِي آدَمَ اَكَانَ عَبْدًا مَخْلُوقًا يَأْكُلُ وَ يَشْرِبُ وَ يُحَدِّثُ وَ يَنْكِحُ فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالَ فَمَنْ اَبُوهُ فَبُهِتُوا فَانزَلَ اللَّهُ اَنْ مَثَلُ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ اِلَى قَوْلِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الكَاذِبِينَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَاهِلُونِي فَاِنْ كُنْتُ صَادِقًا اُنزِلَتْ اللُّعْنَةُ عَلَيْكُمْ وَ اِنْ كُنْتُ كَاذِبًا نَزَلَتْ عَلَيَّ فَقَالُوا اَنْصَفْتَ فَتَوَاعَدُوا اللِّمْبَاهِلَةَ فَلَمَّا رَجَعُوا اِلَى مَنَازِلِهِمْ قَالَ رُؤُسَهُمُ السَّيِّدِ وَ العَاقِبِ وَ الأَهْتَمِ اِنْ بَاهَلْنَا بِقَوْمِهِ بَاهَلْنَا فَانَّهُ لَيْسَ بِنَبِيِّ وَ اِنْ بَاهَلْنَا بِاهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً فَلَا نِبَاهِلَةَ فَانَّهُ لَا يَقْدَمُ عَلَى اَهْلِ بَيْتِهِ اِلَّا وَ هُوَ صَادِقٌ فَلَمَّا

اصْبَحُوا جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَمَعَهُ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ الْحَسِينُ فَقَالَ النَّصَارِيُّ مَنْ هَؤُلَاءِ فَقِيلَ لَهُمْ هَذَا ابْنُ عَمِّهِ وَوَصِيُّهُ وَخَتَنَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهَذِهِ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ وَهَذَانِ ابْنَاهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فَفَرَّقُوا فَقَالُوا الرَّسُولُ اللَّهُ نُعْطِيكَ الرِّضَا فَأَعْفِنَا مِنَ الْمُبَاهَلَةِ فَصَالَحَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَزِيَةِ وَانصَرَفُوا أَنْتَهَى.^١

و العجب من فخر الرازي و القرطبي حيث انهما في تفسيرهما لم يبحثا عن كلمة أنفسنا اصلاً، و سره معلوم لنا و هو انهما خافا على انفسهما من هذه الآية و لم يمكن لهما التأويل فلا جرم سكتا عن تفسيرها...

و أما الألويسي في روح المعاني فقد انكر كون المراد بأنفسنا علي عليه السلام بل قال المراد نفسه ﷺ و علي داخل في الأبناء و نحن نقل ما قاله في كتابه بالفاظه قال...

و استدلل بها الشيعة على أولوية علي كرم الله وجهه بالخلافة، بعد رسول الله ﷺ بناءً على رواية مجيئ علي كرم الله وجهه مع رسول الله ﷺ و وجهه ان المراد حينئذ بأبنائنا الحسن و الحسين و بنائنا فاطمة و بانفسنا الأمير و اذا صار نفس الرسول و ظاهر ان المعنى الحقيقي مستحيل تعين ان يكون المراد المساواة و من كان مساوياً للنبي ﷺ فهو افضل و أولى بالتصرف من غيره و لا معنى للخليفة الا ذلك واجيب عن ذلك اما اولاً باننا لا نسلم ان المراد بانفسنا الأمير، بل المراد نفسه الشريفة ﷺ و يجعل الأمير داخل في الأبناء و في العرف يعد الختن ابناً من غير ربيبة و يلتزم عموم المجاز ان قلنا اطلاق الأبن على ابن البنت حقيقة و ان قلنا انه مجاز لم يحتج الى القول بعمومه و كان اطلاقه على الأمير و ابنيه رضي الله عنهم على حد سواء في المجازية...

اقول: انظرو الى هذه التحقيقات الرشيقة التي لم يسبقه اليها أحد من الأفراد و اني بعد ما تفحصت كتب العامة بحسب الطاقه ما رأيت احداً قال بمقاتته و

ان المراد من انفسنا نفسه الشريفة و يجعل الأمير داخلا فى الصبيان و الأبناء و هل يقول هذا الأ من كان غافلاً عن العرف و اللغة، و الأصلاح و داخلا فى عالم الخلسة و الغفلة و او هن منه استدلاله بقوله - و فى العرف يعد الختن ابناً من غير ريبه الى آخر ما قال...

ليس من يقول له ما الباعث لك على هذه الكلمات الركيكه التى يضحك بها العاقل فان الختن ان عد فى العرف ابناً مجازاً فنحن لا نكره و ليس البحث فيه فاننا نعلم ان الآباء ثلاثة أب يؤلّدنى، أب يعلمنى، أب يزوجنى فعليه بصيراب الزوجة كالأب و لا جرّم يصيرختنه ابنه مجازاً، لكن نسئل عنه اذا قيل لك جاء ختنك تفهم منه ان ابنك جاءك او قيل لك جاء ابنك تفهم منه ان ختنك جاءك لان العرف يستعمل كل واحد فى مقام الأخرام لا بد من قيام القرينة الدالة على المراد المعبر عنها بالقرينة المصححة للمجاز.

فان قال فى الجواب بالأول فلا كلام لنا معه لأنه لم يفهم المجاز اصلاً، و لم يفرق بينه و بين الحقيقة و ان قال بالثانى فيسئل عنه آية قرينة دلت على هذا المجاز الذى تدعية حتى نحمل اللفظ عليه مضافاً الى ان اطلاق الأبن على الختن قد يقع فى عرف العوام من العرف لا فى عرف العلماء و اهل الأصلاح و لذلك لا ترى هذا الأطلاق فى كتب العلمية فضلاً عن القرآن الكريم فحمل القرآن على الحقيقة أولى من حمله على المجاز، هذا مع ان هذا القول خرق لأجماع الخاصة و العامة و لم أراه الا فى كتابه...

اللهم الأ ان يقال ان القرينة موجودة و هى صرف الفضائل و ردعها عن علي عليه السلام لثلاً تثبت له الفضيلة على غيره و هذا اصل متين عند مبغضيه ثم قال...

و قول الطبرسى و غيره من علمائهم ان ارادة نفسه الشريفة عليه السلام من انفسنا لا تجوز لوجود ندع و الشخص لا يدعوا نفسه هذياناً من القول اذ قد شاع و ذاع فى القديم و الحديث دعتة نفسه الى كذا و دعوت نفسى الى كذا و طوعت

له نفسه و امرت نفسى و شاورتها الى غير ذلك من الأستعمالات الصّحيحة الواقعة فى كلام البلغاء فيكون حاصل (ندع أنفسنا) نحضّر و ائى مخدور فى ذلك انتهى...

و فيه مالا يخفى فانّ الحقّ مع الطّبرسى قدّه ورّدّه عليه هذيان من القول و ذلك لانّ هذه الأستعمالات التى مثلّ بها كلّها مجازات عارية عن الحقيقه و ذلك لاناقرّنا انّ حقيقة كلّ انسان ليست الاّ نفسه النّاطقة الأنسانية و ليس فى بدنّ الانسان شىء يكون هو الدّاعى حتّى تكون النفس هى المدعوّة به فانّ النفس هى الدّاعية دائما الاّ ان تكون المراد بها هى النفس الامّارة الشّيطانية كما هو الظاهر من أمثله.

فقوله: طوّعت له نفسه، لا يحمل الآ على النفس المبحوث عنها و النّبى صلى الله عليه و آله و سلّم بمعزلٍ عنها و لم يقل أحد بانّ المراد بقوله: ندع أنفسنا - نحضّر أنفسنا...

و ثانيا، انّ أنفسنا جمع لا مفرد فان كان المراد ما ذكره فالصّحيح نفسنا بصيغة المفرد.

و ثالثا، اذا دار الأمر بين الحقيقة و المّجاز فالحقيقة اولى منه.

و قوله: فائى مخدور فيه، قلنا: و ائى مخدور فى حمل اللفظ على ما هو عليه طبقا لما هو اجماع الامّه و المفسّرين و عدم صرفه عن معنى المتعارف المصطلح المشهور هذا ثمّ زاد فى الطّنبور نعمة اخرى و قال:

و اما ثانيا، فبانّا لو سلّمنا انّ المراد بأنفسنا الأمير لكن لا نسلّم انّ المراد من النفس ذات الشخص اذ قد جاء لفظ النفس بمعنى القريب و الشريك، فى الدين و الملة. ثمّ ذكر الآيات التى بزعمه استعملت النفس فيها كذلك و قال: فلعلّه لما كان للأمير اتصال بالنّبى ﷺ فى النّسب و المصاهرة و اتّحاد فى الدين عبّر عنه بالنفس و لا تلزم المساواة التى هى عماد استدلالهم على أنّه لو كان المساواة فى جميع الصّفات يلزم الاشتراك فى النّبوة و الخاتمية و البعثة

الى كافة الخلق و نحو ذلك و هو باطل بالأجماع لأنّ التابع دون المتبوع ولو كان المساواة في البعض لم يحصل الغرض لأنّ المساوات، في بعض صفات الأفضل و الأولى بالتصرف لاتجعل من هي له فضل و أولى بالتصرف بالضرورة انتهى...

اقول: كلمة النفس حيث استعملت في لغة العرب فهي بمعنى ذات الشخص و حقيقته إلا أن تكون هناك قرينة دالة على خلافه حتى يراد بها غير معناها الحقيقي من المعاني التي ذكرها و حيث أنّ في المقام ليست قرينة صارفة فلا بدّ من حملها على معناها الحقيقي...

و اما قوله: فلعله كان للأمير اتصال بالنبي في النسب و المصاهرة الخ فظني أنّ هذا الكلام ليس منه بل هو من تشكيكات الفخر الرازي في تفسير آية التطهير كما تقدّم منا الكلام فيه مفصلاً فراجع.

و قلنا: إنّ الامر لو كان كما ذكره فلا اختصاص له بعليّ عليه السلام فإنّ عثمان كان قريباً من الرسول بالمصاهرة و ابولهب اقرب منه اليه عليه السلام بالنسب و سائر الأصحاب لهم اتحاد معه في الدين فيصدق على كلّ هذه الافراد أنفسنا كما لا يخفى...

و اما قوله: لو كان المساوات في الجميع يلزم كذا الى آخر ما ذكره...
قلنا: في جوابه انا نختار الشق الأول و نقول به و نعتقده قولكم يلزم الأشتراك في النبوة و الخاتمية و البعثة فنقول لا اشكال في هذا للأزم بحسب دلالة اللفظ عليه و أنّما المخرج له عليه السلام عن هذه الصفات النصوص الأخرى كقوله تعالى: **«وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ»**^١

و قوله: عليه السلام إلا أنه لا نبي بعدى و امثال ذلك و لولا هذه النصوص لقلنا بهذا للأزم كما نقول بأشتراك هرون مع موسى في نبوته و لا محذور فيه اصلاً كيف و قد اعترف الرسول عليه السلام بذلك في حديث المنزلة حيث قال يا عليّ

أنت مِنِّي بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لانبئى بعدى فقد اثبتت ﷺ له ﷺ
 جميع الصفات الموجودة فى نفسه ﷺ غير النبوة و لو لم يقل إلا أنه لانبئى
 بعدى لكان هذا الكلام دليلاً على اشتراكه له ﷺ فى النبوة ايضاً وليس موضوع
 الخاتمية له ﷺ من الأمور التى ثبتت بالأجماع اذ لا اجماع بل لا مدخل له فيه
 بعد وجود النص فى القرآن ألم يعلم الألوسى ان الأجماع دليل لئبى و قوله هذا
 نظير قول من قال ان الصلوة ثابتة بالأجماع او الزنا حرام بالأجماع او النبوة
 ثابتة بالأجماع...

فقوله: يدل على ان اثبات الخاتمية له ﷺ بالأجماع و لازم ذلك اثبات
 نبوته ايضاً بالأجماع و هذا كما ترى فان النبوة من اصول الدين ثبتت لنا بالعلم
 القطعى الوجدانى و لذلك قالوا بالتقليد فى اصول الدين باطل فاذا كان اصل
 النبوة من الاصول العقلية فكيف تكون خاتمتها بالأجماع الذى لا يفيد الا
 الظن او لم يسمع ان النبوة من المناصب الالهية و تعيين النبى من وظائف الله
 تعالى فاي دخل للبشر فى اصل النبوة حتى يقال به فى الخاتمية فلو فرضنا ان
 الأجماع قامت على نبوة شخص و لم يُعَيِّن الله تعالى و لم يأت بالمعجزات و
 الكلمات الدالة على نبوته عقلاً فهل يجوز لنا الاقرار بنبوته فكذا الكلام بعينه
 فى الخاتمية فلو لم يكن النص على أنه خاتم النبيين لم نُقَلِّد به و لو كان
 الأجماع بل ألف اجماع قام على الخاتمية فمن كان فى اصل النبوة او
 الخاتمية متمسكاً بالأجماع ففى الامامة بطريق أولى فلا اشكال له ان ثبت
 التوحيد عنده بالأجماع ايضاً اذ لا فرق بين الموارد الثلاثة من حيث كونها
 اعتقادياً لاتقليد فيها و حكم الأمثال فيما يجوز و فيما لا يجوز و احد فوا اسفاه
 من هذه العقائد الباطلة والآراء الشيطانية المستخرجة من الأهواء و اعجب منه
 تلبسهم بلباس العلماء بل عدّهم أنفسهم فى عداد المحققين و المفسرين و
 نعم ما قال الشاعر...

اذا كان الغراب دليل (قوم) سيهديهم سبيلها لكين) ثم قال ما هذا الفظه...

واما ثالثا، فبان ذلك لودل على خلافته الأمير كما زعموا لزم كون الأمير اماماً في زمنه عليه السلام و هو باطل بالاتفاق...

وان قيد بوقت دون وقت فمع ان التقييد مما لا دليل عليه في اللفظ لا يكون مفيداً للمدعى اذ هو غير متنازع فيه لان اهل السنة يثبتون امامته في وقت فلم يكن هذا الدليل قائماً في محل النزاع ولضعف الاستدلال به في هذا المطلب بل عدم صحته كالاستدلال على افضلية الأمير على الأنبياء والمرسلين لزعم ثبوت مساواته للأفضل منهم فيه لم يعمه مُحققوا الشيعة على اكثر من دعوى كون الامير و البتول و الحسين اعزة على رسول الله صلى الله عليه وآله كما صنع عبد الله المشهدى في كتابه، إظهار الحق، انتهى...

اقول: اما قوله فبان ذلك لودل على خلافة الامير كما زعموا لزم كون الامير اماماً في زمنه عليه السلام و هو باطل بالاتفاق...

ففيه: اما اولاً فبان ذلك دل على خلافة الأمير كما صرح به و الخلافة لا تكون الأبعد موت المستخلف عنه او غيبته لا في حضوره فكأنه لم يفهم معنى الخلافة...

واما ثانياً - سلمنا انه دل على ثبوت امامته في زمنه عليه السلام قوله هو باطل بالاتفاق: فليس كذلك اذ اى اتفاق قام على عدم كونه اماماً في زمنه عليه السلام إلا اتفاق من قال بعدم امامته بعد النبي ايضاً و هذا الاتفاق متنازع فيه و ليس لنا بحجة و حيث انه لم يعلم معنى الأمام واقعاً قال ما قال و ذلك لان المقصود هو كونه واجداً لشرائط الأمامة من العصمة والأفضلية والأعلمية وغيرها على من لم يكن اماماً لا على كل من سواه حتى الأمام الحى و الأيلزم ان لا يكون الأمام الحى اماماً...

و بعبارة أخرى الأمام بمعنى من يقتدى به مشروط من أول الأمر الى موت الأمام السابق و اما الأمام بمعنى كونه واجداً لشرائط الأمامة بحيث اذ ارتفع المانع صار ممن يقتدى به فهو لا مانع منه وليس بمانعة الجمع ألم يكن موسى

وَ هُرُونِ اِمَامِينَ لِلْاُمَّةِ اَوْ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ اِمَامَانِ لِلْاُمَّةِ الْاِثْنَيْنِ الْاِقْتِدَاءِ بِالْاٰخِرِ
 مَشْرُوطِ بَعْدِ وَجُودِ السَّابِقِ وَ هَذَا لِاَشْكَالٍ فِيهِ فَفَعَلِيَّةُ الْاِمَامَةِ فِي شَخْصٍ
 مَنُوطَةٌ بِمَوْتِ السَّابِقِ لَا قَابِلِيَّتَهَا فَعَلَى هَذَا نَقُولُ بِاِمَامَةِ عَلِيٍّ فِي زَمَنِ الرَّسُولِ الْاِثْنَيْنِ
 اِنَّ اِقْتِدَاءَ الْاُمَّةِ بِهِ كَانَ مَشْرُوطاً بِوَقْتِ آخَرَ وَ هُوَ فَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَ نَظِيرُهُ
 الْوَاجِبَاتِ الْمَشْرُوطِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمَقْدَسَةِ فَاِنَّ الْمَكْلَفَ اِذَا جُمِعَ فِيهِ مَا لَا يَبْدُ مِنْهُ
 فِي تَحَقُّقِ الْاِسْتِطَاعَةِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحُجُجُ الْاِثْنَيْنِ اِنَّ الْاَتِيَانَ بِهِ مَشْرُوطٌ بِوَقْتٍ مُعَيَّنٍ لَا
 يُمْكِنُ لَهُ تَاْخِيْرُهُ عَنْهُ فَمَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيْلِ فَعَلَى ﷺ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقِيَامُ
 بِاَمْرِ الْاُمَّةِ وَ وَجَبَ عَلَى الْاُمَّةِ الْاَنْقِيَادَ لَهُ مِنْ اَوَّلِ تَوَلُّدِهِ ﷺ الْاِثْنَيْنِ اِنَّ هَذَا الْوَجُوبَ
 مِنَ الطَّرْفَيْنِ مَشْرُوطٌ بِوَقْتٍ مُعَيَّنٍ وَ هُوَ بَعْدَ فَوْتِ النَّبِيِّ ...

وَ بِذَلِكَ ظَهَرَ فُسَادُ مَا قَالُوا: وَ اِنَّ قَيْدَ بَوَقْتٍ دُونَ وَقْتِ الْخِ و ذَلِكَ لِاَنَّ التَّقْيِيْدَ
 بِالْوَقْتِ الْمُوَعَّنِ وَ هُوَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ بِلَا مُهْلَةَ لَا وَقْتاً غَيْرَ مُعَيَّنٍ اَوْ وَقْتاً عَيَّنْتَهُ لَهُ
 الْاُمَّةُ كَمَا اِنَّهُ لَيْسَ لِلْمَكْلَفِ الْاَتِيَانَ بِالْحُجُجِ فِي اَيِّ وَقْتٍ شَاءَ وَ هَذَا ظَاهِرٌ فَتَأْمَلْ ...
 وَ اَمَّا قَوْلُهُ وَ لَضَعْفُ الْاِسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى هَذَا الْمَطْلَبِ اِلَى آخِرِهِ ...

فَنَقُولُ: اَفْضَلِيَّتُهُ ﷺ عَلَى جَمِيْعِ الْاَنْبِيَاءِ وَ الْمُرْسَلِيْنَ لَا خِلَافَ فِيهَا عِنْدَنَا وَ
 عِنْدَ مَنْ ذَاقَ مِنْ شَرْبِ التَّحْقِيْقِ وَ الْاِيْمَانِ جُرْعَةَ الْاَعْلَى رَسُوْلَ اللهِ ﷺ
 فَانَّهُ ﷺ قَالَ اَنَا عَبْدٌ مِنْ عَبِيْدِ مُحَمَّدٍ، وَ اَيُّ اَشْكَالٍ فِي اَفْضَلِيَّتِهِ عَلَى سَائِرِ الْاَنْبِيَاءِ
 عَقْلاً وَ نَقْلاً كَمَا سَيَأْتِيْنَا مِنَ الْاِشَارَةِ اِلَيْهَا مَفْصُلاً فِي مَوْضِعِهِ اِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى ...
 وَ قَوْلُهُ: لَمْ يُقَمِّهِ مُحَقِّقُو الشِّيْعَةِ عَلَى اَكْثَرِ مِنْ دَعْوَى كَوْنِ الْاِمْرِ اِلَى آخِرِهِ وَ
 اسْتِدْلَالِهِ عَلَى مَدْعَاهُ بِقَوْلِهِ: كَمَا صَنَعَ عَبْدُ اللهِ الْمَشْهَدِيُّ فِي كِتَابِهِ اِظْهَارِ الْحَقِّ ...
 فَيُقَالُ لَهُ: مِنْ اَيْنَ حَصَلَ لَكَ الْعِلْمُ بِاَقْوَالِ الْمُحَقِّقِيْنَ مِنَ الشِّيْعَةِ، وَ عَدَمُ
 اِقَامَتِهِمْ لَهُ وَ اِنَّهُ لَمْ يُقَمِّهِ سِوَى عَبْدِ اللهِ الْمَشْهَدِيِّ فَانْ كَانَ لَكَ عِلْمٌ بِاَقْوَالِهِمْ وَ
 تَحْقِيْقَاتِهِمْ فَكَيْفَ تَرَكْتَ الْاَقْوَالَ كُلَّهَا وَ اخَذْتَ بِمُقَالَةِ عَبْدِ اللهِ الْمَشْهَدِيِّ الَّذِي
 لَا نَعْرِفُهُ هَلْ هُوَ مِنَّا اَوْ مِنْكُمْ عَالِمٌ اَوْ جَاهِلٌ فَاِنِّي اِلَى الْاَنِّ لَمْ اَعْرِفْهُ وَ لَا سَمِعْتُ
 مِنْهُ فِي كُتُبِنَا قَوْلًا وَ لَا تَوْثِيْقًا وَ الدَّلِيْلُ عَلَى اِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّيْعَةِ هُوَ هَذَا الْقَوْلُ

الَّذِي نَقَلَهُ عَنْهُ لَوْ كَانَ صَاحِبًا هَذَا النِّقْلِ أَمَا سَمِعْتَ تَحْقِيقَاتِ السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى فِي الشَّافِي عَلَى رَدِّ قَاضِي الْقَضَاةِ فِي الْأَمَامَةِ وَكَذَلِكَ تَحْقِيقَاتِ الْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ فِي كِتَابِ الْفَيْنِ وَغَيْرِهِ وَ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي تَلْخِيصِ الشَّافِي وَ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ وَ امثالهم من علماء الشيعة الذين هم في الفضل و التحقيق في الاسلام كالشمس في رابعة النهار فقد خفي عليك تلك الاقوال و ظهر لك ما قاله عبد الله المشهدي و جعلته نَصَبَ عَيْنَيْكَ، بلى و الله ما خفي الحق عليه و عليهم و ما ظلمونا و لكن كانوا أنفسهم يظلمون...

هذا تمام الكلام في آية التطهير و المباهلة و في القرآن آيات كثيرة يمكن لنا الاستدلال بها على عصمته عليه السلام لكن تركناها مخافة التطويل فان كتابنا ليس موضوعاً للأمامة فقط فان عمّرنا الله تعالى و وفّقنا لأتمام هذا الكتاب و بعده ممّا في نيتي، ارجو ان أصف كتاباً في الإمامة و الولاية و مأخذه آيات القرآن و لكن الميسور لا يُترك بالمعسور فالاستدلال بالآيات كافٍ في اثبات المدعى و مع الوصف نذكر شطراً من الروايات الدالة على عصمته عليه السلام ثميناً و تبركاً و على الله التوكّل و به الاعتصام...

و منها: ما روى في كنز الفوائد للكراچكى باسناده عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله قال رسول الله صلى الله عليه وآله ... اخبرني جبرئيل عن كاتبني عليّ انهما لم يكتبنا على عليّ ذنباً فذصّجباه انتهى^١.

و منها: ما رواه فيه ايضاً باسناده عن محمد بن عمّار عن ابيه عمّار قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول انّ حافِظي عليّ ليقفّران علي سائر الحفظة بكونهما مع عليّ و ذلك انهما لم يصعدا الى الله عزّ و جل بشيء منه فيسخطه انتهى^٢.

و منها: ما رواه فيه ايضاً باسناده عن ابن نباتة عن ابن عباس، قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول... انا و عليّ و الحسن و الحسين و التسعة من ولد

الحسين مُطَهَّرُونَ - مَعْصُومُونَ، انتهى...^١

ومنها: ما روى الجمهور عن ابن مسعود قال رسول الله ﷺ انتهت
الدَّعْوَةُ إِلَيَّ وَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَسْجُدْ أَحَدَنَا قَطُّ الصَّنَمَ فَاتَّخَذَنِي نَبِيًّا وَ اتَّخَذَ عَلِيًّا
وَصِيًّا انتهى^٢.

و قال صاحب احقاق الحق هذه الرواية مَمَّارواه المغازلي الشافعي في
مناقبه ايضا.

و منها: ما رواه في البحار باسناده عن جابر ابن عبد الله قال قال رسول
الله ﷺ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَكْفُرُوا بِالْوَحْيِ طَرَفَةٌ عَيْنٍ مُؤْمِنٍ مِنْ آلِ يَاسِينَ وَ عَلِيٍّ ابْنِ
أَبِي طَالِبٍ وَ آسِيَةَ بِنْتِ مَزَاحِمِ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ انتهى^٣.

أما الشرط الثاني من شرائط الأمام و هو الأفضليته فهو أيضاً موجودٌ فيه.
وقد ذكرنا ان الأفضليته لها و جهان
الاول: ان يكون اعظم ثواباً عند الله .

و الثاني: كونه واجداً لما لازم للإمام و هي بكلا المعنيين موجوده فيه...

أما الأفضليته بالمعنى الاول التي هي مفاد «ان اكرمكم عند الله أتقاكم»، فلا
شك ان احداً من افراد الامة لا يوازن علياً عليه السلام في هذه الجهة فانه عليه السلام كان في
العبودية ممّا يضرب به الأمثال كيف و هو لم يعص الله و رسوله منذ وُلد الى
شهادته وكفى في اثبات هذا المعنى له عليه السلام ما قال زين العابدين عليه السلام في حقه من
يقدر على عبادة علي، وقد اعترف به الجمهور ايضاً بل النواصب ايضاً لا
ينكرون عبادته.

وقال رسول الله ﷺ في حقه ضربة علي يوم الخندق أفضل من عبادة
الثقلين و قد اعترف الشارح المعتزلي بان علياً بعد رسول الله ﷺ كان اعبد
الناس و اتقاهم فلا جرم يكون اعظم ثواباً عند الله تعالى اذ الثواب يتوقف على

العبادة و الأُخْلاص في العمل و علَى مِيعَارِهِ و مِيزَانِهِ و لكون هذا المعنى فيه ﷺ من المُسَلِّمَات لِحَاجَةِ لَنَا إِلَى تَفْصِيلِ الْكَلَامِ فِيهِ مِضَافًا إِلَى أَنَّهُ سِيَّاتِي فِي أَبْوَابِ الْكِتَابِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَفْصَلًا أَنْشَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ...

وَأَمَّا الْأَفْضَلِيَّةُ بِالْمَعْنَى الثَّانِيَةِ اعْنَى كَوْنَهُ وَاجِدًا لَمَّا يَشْتَرِطُ فِي الْأَمَامِ بِنَحْوِ الْأَتَمِّ وَ الْأَكْمَلِ مِنَ الْعَدَالَةِ وَ السِّيَاسَةِ وَ امْتَالِهِمَا فَهِيَ أَيْضًا فِيهِ كَانَتْ مَوْجُودَةً بِحَيْثُ لَمْ تُوجَدْ فِي أَحَدٍ كَمَا وَجُدَتْ فِيهِ ﷺ فَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلَائِقِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَ هُوَ الْمَطْلُوبُ وَ قَدْ ذَكَتْ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ وَ آيَاتٌ قُرْآنِيَّةٌ لِابْتِئَانِهَا بِالْإِشَارَةِ إِلَى بَعْضِهَا فَمِنَ الْآيَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى ...

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾ وَ قَدْ مَرَّتْ مَفْصَلًا

﴿وَ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ

هُمْ رَاغِبُونَ﴾^١

اتَّفَقَتْ الرُّوَايَاتُ مِنَ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ عَلَى أَنَّهَا وَرَدَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ بَعْدَ مَا تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ وَ سِيَّاتِي الْكَلَامِ فِيهَا أَنْشَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ النَّصُوصِ ...

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى مُخَاطِبًا لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ (٣) فَالْمُنذِرُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ الْهَادِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَاهُ الْحَمَوِيُّ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ فِي كِتَابِ فَرَائِدِ السِّمَاطِينَ فِي فِضَائِلِ الْمُرْتَضَى وَ فَاطِمَةَ وَ السَّبْطِيِّينَ قَالَ انْبَأْنَا شَيْخَنَا الْعَلَّامَةَ نَجْمَ الدِّينِ عَثْمَانَ ابْنَ الْمَوْفَّقِ بِإِسْنَادٍ عَنِ الْأَمَامِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ ابْنِ أَحْمَدِ الْوَاحِدِيِّ قَالَ مِنْ الْآيَاتِ مِنَ الَّتِي فِيهَا عَلِيُّ تَلَوَ النَّبِيَّ ﷺ ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ، وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾، انْتَهَى.^٢

وَمِنْهَا: مَا عَنِ الْحَمَوِيِّ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِ نَفْسِهِ ثُمَّ وُضِعَهَا عَلَى يَدِ عَلِيٍّ وَ يَقُولُ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ، انْتَهَى.^٣

١. غاية المرام، ص ٢٣٥.

١. المائدة / ٥٥.

٢. ص ٢٣٥.

ومنها: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^١ الايه اخرج احمد ابن حنبل فى سنده بسنده عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه، و قال لما نزلت آية: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾^٢ قالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين و جبت لنا مودتهم قال على و فاطمة و الحسن و الحسين...

ايضاً اخرج هذا الحديث الطبرانى فى معجمه الكبير و ابن ابى حاتم فى تفسيره و الحاكم فى المناقب و الواحدى فى الوسيط و ابو نعيم الحافظ فى حلية الاولياء و الثعلبى فى تفسيره.

والمحموينى فى فرائد السمطين و فى صحيحى البخارى و مسلم سئل ابن عباس عن هذه الآية فقال سعيد ابن جبير هى قريبي آل محمد و فى جواهر العقدين اخرج ابو الشيخ ابن حبان فى كتابه الثواب من طريق الواحدى عن ابى هاشم الرمانى و غيرهم من الرواة الذينهم رَووا هذا الحديث بطرق مختلفة انظر غاية المرام و ينابيع المودو غيرهما...^٣

ومنها: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾^٤ الثعلبى و ابن المغازلى بسنديهما عن عبد الله ابن عطا قال كنت مع الباقى رضى الله عنه فى المسجد فرأيت ابن عبد الله ابن سلام فقلت هذا ابن الذى عنده علم الكتاب قال ﷺ انما ذلك على ابن ابيطالب، انتهى.^٥

و ايضاً عن ابى سعيد الخدرى و اسماعيل السدى انهم قالوا فى ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾، هو على ابن ابيطالب.^٦

ومنها: ﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾^٧ فى المناب عن سفيان ابن عيينة ابن الزهرى عن انس رضى الله عنه قال نزلت هذه الآية فى على كان اول من اخلص لله و هو محسن اى

١. الشورى / ٢٣.

٢. الانعام / ٩٠.

٣. ينابيع المودة ص ٩١.

٤. الزعد / ٤٣.

٥. ينابيع المودة، ص ٨٩.

٦. ص ٨٩.

٧. لقمان / ٢٢.

مؤمن مُطِيعٌ فقد اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى هِيَ قَوْلُهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ مَا قُتِلَ عَلِيٌّ
ابن ابى طالب الآ عليها، انتهى^١.

ومنها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^٢.
فى المناقب فى تفسير مجاهد ان هذه الآية نزلت فى أمير المؤمنين عليّ
خلفه رسول الله بالمدينة فقال يا رسول الله أتخلقنى على النساء والصبيان
فقال أما رضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى^٣.

ومنها: ﴿اجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْخَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^٤ و ﴿فَإِنْ تَضَاهَرَ قَانَ اللَّهِ
هُوَ مَوْلَاهُ وَ جَبْرِيلُ وَ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^٥ وقوله سبحانه: ﴿يُوفُونَ بِالْعُدْوَةِ﴾^٦. فإن
من آمن بالله فى الآية الأولى و صالح المؤمنين فى الثانية و الوافى بالندب فى
الثالثة على ابن ابى طالب عليه السلام باتفاق الأمة الآ شاذ منهم من النواصب...

﴿وَ كَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾^٧

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِنُصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾^٨

و ﴿أَقَمْنَا وَ عَدْنَاهُ وَ عَدَّ أَحْسَنَ فُهْوَ لِأَقِيهِ﴾^٩

و ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ...﴾^{١٠}

قال الحافظ جلال الدين السيوطى فى مصحف ابن مسعود و كفى الله
المؤمنين القتال بعلى...

وفى المناقب عن ابن مسعود رضى الله عنه قال لما برز على الى عمرو بن
عبدود قال النبى ﷺ برز الأيمان كله الى الشرك كله فلما قتله قال له أبشر يا
على فلو ورن عمك اليوم بعمل أمى لرجح عمك بعملهم...

الحافظ ابونعيم بسنده عن ابى هريره ايضا- و عن ابى صالح عن ابن

١. النساء / ٥٩.

٢. ص ٩٥.

٣. التوبة / ١٩.

٤. ينابيع المودة، ص ١٩٨.

٥. الانسان / ٧.

٦. التحريم / ٤.

٧. الانفال / ٦٢.

٨. الاحزاب / ٢٥.

٩. الاحزاب / ٢٣.

١٠. القصص / ٦١.

عبّاس عن جعفر الصادق عليه السلام في «هُوَ الَّذِي آيَّدَكَ بِنَصْرِهِ»، و بالمؤمنين قال عليه السلام نزلت في عليّ و أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال رأيتُ مكتوباً على العرش لا اله الا الله وحده لا شريك له مُحَمَّد عَبْدِي و رَسُولِي آيَّدْتُهُ و نَصْرْتُهُ بعليّ ابن ابيطالب و روى عن انس نحوه ^١.

ابن شيرويه الديلمي في كتابه الفردوس بسنده عن عروة ابن الزبير عن ابن عبّاس قال لما قتل عليّ عمرو ابن عبدود العامري و جاء الى النبي صلى الله عليه وآله و سيفه يقطرد ما فلما رأى عليّاً قال اللهم اعط عليّاً فضيلة لم تعطها أحد قبله و لا بعده فهبط جبرائيل و معه أترجة الجنة فقال ان الله يقرئك السلام، و يقول حيّ هذه عليّاً فدفعها اليه فأنفلقت في يده فلقتين فاذا فيها حريرة خضراء مكتوب فيها سطران من الطالب الغالب الى عليّ ابن ابيطالب انتهى ^٢.

و منها: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَا بَ» ^٣ و «فَتَلَقَىٰ أَدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ» ^٤ الثعلبي بسنده عن جابر الجعفي عن ابي جعفر الباقي رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن «الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» فقال هي شجرة في الجنة اصلها في داري و فرعها على اهل الجنة فقيل يا رسول الله سنئلك عنها فقالت اصلها في دار عليّ و فرعها على اهل الجنة فقال صلى الله عليه و آله و سلم ان داري و دار عليّ واحد غداً في مكان واحد انتهى ^٥.

ابن المغازلي الشافعي بسنده عن سعيد ابن جبير عن ابن عبّاس قال سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه قال صلى الله عليه وآله سنئله بحق محمّد و عليّ و فاطمة و الحسن و الحسين فتاب عليه و غفرله، انتهى منها: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا» ^٦

٢. ينابيع المودة، ص ٨٢.

٤. البقره / ٣٧.

٦. النمل / ٨٩.

١. ينابيع المودة، ص ٨٢.

٣. الرعد / ٢٩.

٥. ينابيع المودة، ص ٨٣.

و «فَأَمَّا نَذَهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ»^١

و «أَوْ تُرِينَا الَّذِي وَعَدْنَاهُمْ فَأِنَّا عَلَيْهِمْ مُقْتَدِرُونَ»^٢

ابو نعيم الحافظ و الحموي و الثعلبي في قوله عز و جل «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَ هُمْ مِنْ فَرْعٍ يُؤْمِنُونَ وَ مَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وَ جُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ».

أخرجوا بآسانيدهم عن ابي عبد الله الجدلي قال قال لي عليّ كرم الله وجهه يا ابا عبد الله ألا انتبكت بالحسنة التي من جاء بها ادخله الله الجنة و السيئة التي من جاء بها اكبه الله في النار و لم يقبل معها عملاً قلت: بلى قال الحسنة حُبنا و السيئة بغضنا، انتهى...

و في المناقب بسنده عن جابر الجعفي عن الباقر الله عنه في قوله: «عز وجل و مَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا»^٣ قال مَنْ تُوَالَى الْأَوْصِيَاءَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَ اتَّبَعَ آثَارَهُمْ فَذَاكَ يَزِيدُهُ وَ لَا يَةَ مَنْ مَضَى مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُؤْمِنِينَ الْأَوَّلِينَ حَتَّى تَصِلَ وَ لَا يَتَّهِمُ إِلَى آدَمَ ﷺ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَ هُوَ خُلُوعُ الْجَنَّةِ»، انتهى... ينابيع ص ٨٥

ابو نعيم الحافظ بسنده عن ذرارة بن جيش عن حذيفة اليمان رضى الله عنه «فَأَمَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ» بعليّ ابن ابي طالب، انتهى...

ابن المغازلي بسنده عن جابر ابن عبد الله قال، قال رسول في حجة الوداع بميى «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوْحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^٤ وَ أَنَّهُ أَيْ عَلِيًّا لِعِلْمِ السَّاعَةِ وَ لِقَوْمِكَ وَ لَسَوْفَ تَسْئَلُونَ عَنْ حَبِّ عَلِيٍّ، انتهى^٥.

الحموي في فرائد السمطين اخرج بسنده عن ابن عباس و بسنده عن زاذان و هما عن الباقر (عن عليّ) كرم الله وجهه، قال ان رسول الله ﷺ كان

١. الزخرف / ٤١.

٢. الزخرف / ٤٢.

٣. الشورى / ٢٣.

٤. الزخرف / ٤٣.

٥. ينابيع الودعة، ص ٨٥.

على بنية من ربه وانا التالى الشاهد منه، انتهى^١.

﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَايَكُمُ صِدْقَةً﴾^٢

و ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيِّئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ﴾^٣

فى الجمع بين الصّاح السّتته لرزين العبدرى فى تفسير سورة
المجادلة قال، قال ابوالبخارى فى تاريخه فى ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ﴾ نسختها
هذه الآيه فان لم تفعلوا وتاب الله عليكم قال على كرم الله وجهه ما عمل بهذه
الآيه غيرى و بى خفف الله تعالى عن هذه الأمة...

و ايضا ابن المغارلى اخرجوا عن مجاهد و ايضا الثعلبى اخرجته عن
مجاهد و ايضا موقّق ابن احمد و الحمّوينى اخرجاه عن ابن عباس و عن
مجاهد عن على كرم الله وجهه.

و ايضا ابونعيم الحافظ بسنده عن ابى صالح عن ابن عباس. موقّق ابن
احمد عن على عليه السلام انه قال ان فى كتاب الله تعالى لآيه ما عمل بها أحد قبلى و
لا يعمل أحد بعدى و هى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ﴾^٤

الحاكم، بسنده عن الاعمش عن الباقر و الصادق رضى الله عنهما قال لما
راى المخالفون المحاربون لعلى كرم الله وجهه انه عند الله من الزلقى سيئت
وجوه الذين كفروا اى كفروا نعمة الله التى هى امامة على و قيل هذا الذى كنتم
به تدعون ان مخالفة على و محاربته و قتاله أمر لا ذنب له. انتهى.

﴿فَإِنَّ مَوْذَنًا بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^٥

و ﴿وَإِذْ أَنْزَلْنَا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^٦ الحاكم ابوالقاسم الحسكانى اخرج بسنده عن
محمد ابن الحنفية عن ابيه على كرم الله وجهه قال انا ذالك المؤذن...

الحاكم بسنده عن ابى صالح عن ابن عباس رضى الله عنه قال على فى
كتاب الله اسماء لايعرفها الناس منها ﴿فَإِنَّ مَوْذَنًا بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى

الظالمين» اي الذين كذبوا بولايتي واستخفوا بحقي، انتهى...^١
 «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ»^٢ موقوف ابن احمد بسنده
 عن حكيم ابن جبير عن علي ابن الحسين رضى الله عنه. قال ان اول من شرى
 نفسه ابتغاء مَرْضَاتِ الله علي ابن ابيطالب كرم الله وجهه و قال عند مبيته علي
 فراش رسول الله ﷺ شعرا...

و قَيْتُ بِنَفْسِي خَيْرَ مَنْ وَطِئَ الشَّرَى و مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ وَ زَمَزَمَ
 رُسُولِ إِلَهٍ خَافَ أَنْ يَمَكُرُوا بِهِ فَتَجَاهَ ذُو الطَّوْلِ الْإِلَهَ مِنَ الْمَكْرِ
 وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ فِي الْغَارِ آمِنًا فَوَقَى فِي حِفْظِ الْإِلَهِ وَ فِي السَّتْرِ
 وَ بَتُّ أَرَاغِيهِمْ وَمَا بَسَيْتُونِي وَ قَدْ وَطِئْتُ نَفْسِي عَلَى الْقَتْلِ وَ الْأَسْرِ
 ايضا: الحمويّنى اخرج به بعينه، ايضا الثعلبي عن ابن عباس و ابي نعيم
 الحافظ بسنده عن ابن عباس قال بات علي على فراش رسول الله ليلة خروجه
 من مكة و نزلت و من الناس من يشري نفسه ...

الثعلبي في تفسيره و ابن عقبة في ملحمة و ابوالسعادات في فضائل
 العترة و الغزالي في الأحياء باسانيدهم عن ابن عباس و عن ابي رافع و عن
 هند ابن ابي هالة ربيب النبي و امه خديجة أم المؤمنين انه قال رسول الله
 صلى الله عليه و آله اوحى الله الى جبرئيل و ميكائيل اني آخيت بينكما و
 جعلتُ عمر احدكما اطول من عمر صاحبه فايكما يواثر اخاه عمره فكلاهما
 كره الموت فاوحى الله اليهما اني آخيت بين علي وليي و بين محمد نبيي
 فآثر علي خياته النبي فرقد علي فراش النبي يقيه بمهجته اهبطا الى الأرض
 و أحفظاه من عدوه فهبطا فجلس جبرئيل عند رأسه و ميكائيل عند رجليه و
 جعل جبرئيل يقول بخ من مثلك يا ابن ابيطالب والله عزوجل يباهى بك
 الملائكة فانزل الله و من الناس من يشري الآية.^٣

٢. البقرة / ٢٠٧.

١. يناير، ٨٧.

٣. يناير المودة، ص ٨٠.

لولا نام عليّ على فراش النبي ما تمكّن من هجرته ولا اتمام رسالته.
 ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ
 وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^١.

مُوفق ابن احمد والحمويّين و الثعلبي و المالكي و ابونعيم الحافظ
 بسندهم عن مجاهد عن ابن عباس أنّه قال كان عند عليّ اربعة دارهم فتصدّق
 بواحد ليلاً و بواحد نهاراً و بواحد سراً و بواحد علانية فنزل ﴿الَّذِينَ
 يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾

جمع الفوائد في تفسير سورة البقرة عن ابن عباس قال ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ
 أَمْوَالَهُمْ﴾ نزلت في عليّ رضي الله عنه كانت عنده اربعة دارهم فاتفق بالليل
 واحداً و بالنهار واحداً و في السّرو احداً و في العلانته واحداً المعجّم الكبير،
 انتهى^٢.

اقول: والايات الدالة على فضاله كثيرة بحيث قيل ثلث القرآن فيه عليه
 السّلام و غرضنا في هذا الكتاب الإشارة الى فضائله و كمالاته و الأحصائها و
 استيفائها خارج عن قدرة البشرو تفصيل الكلام موكول الى محله ثمّ إنّنا، في
 تفسير الايات المذكوره تمسكنا بروايات العامة فقط عن ما أخذهم و لم نرو من
 اقوال المفسرين من الخاصّة شيئاً و ذلك لأنّ كون الايات المذكورة و غيرها
 ممّالم نذكرها في فضائله على مذهب الخاصّة لا كلام فيه فإنّ كتب التفسير و
 الحديث منّا مشحونة بها فاقوال العامة في فضائله و مناقبه أحلى و أنّم
 حجة عليهم.

و مناقب شهد العدّ و بفضلها و الفضل ما شهدت به الأعداء
 كمليحة شهدت لها ذراتها و الحسن ما شهدت به الذراء
 خيز البريّة بعد احمد حيدر و الناس أرض و الوصيّ سماء
 واما الاخبار الواردة في فضائله و مناقبه من العامة و الخاصّة اكثر من ان تُعدّ

و تُحصى و نحنُ نذكر شرطاً منها ايضاً تَيْمناً و تَبْرُكاً من الاحاديث التي اتفقت
العامّة و الخاصّة على صحتها و روايتها...

و فمئها: حديث الطير المشوي الذي اتفق الكل على صحته و وقوعه فقى
مسند احمد ابن حنبل بسنده عن سفيّنة مولى النبي ﷺ قال اهدت امرئة من
الأنصار طيرين مشويين بين رغيقين فقال النبي اللهم ايتيني بأحبّ خلقك
اليك و الي رسولك فجاء عليّ فأكلّ معه من الطيرين حتى كفيّا...^١

الترمذي عن انس ابن مالك رضى الله قال كان عند النبي صلى الله طيراً
فقال اللهم ايتيني بأحبّ خلقك اليك يأكلّ معي هذا الطير فجاء عليّ فأكلّ معه
و هذا حديث غريب،^٢ موفق ابن احمد بسنده عن داود ابن عبد الله ابن عباس
رضى الله عن ابيه عن جدّه قال كان عند النبي طيرٌ مشويٌ فقال اللهم ايتيني
بأحبّ خلقك اليك و اليّ فجاء عليّ فأكلّ معه...

ايضاً، اخرج موفق ابن احمد حديث الطير بطريقتين عن انس و قد روى
اربعة و عشرون رجلاً حديث الطير عن انس منهم سعيد ابن المسيّب و
السدي و اسماعيل و لأبن المغازلي حديث الطير من عشريّن طريقتاً و فى
سنن ابى داود و بسنده عن انس و ساق الحديث، انتهى.

و قد ذكر فى غاية المرام هذا الحديث و نقل عن العامّة فيه خمسة و ثلثون
حديثاً و من الخاصّة ثمانية أحاديث فتأمل...

و مّارواه موفق ابن احمد وهو أحد اعيان العامّة قال اخبرنا الشيخ زاهد
الحافظ ابوالحسن عليّ ابن احمد العاصمي الخوارزمي اخبرنا القاضي
الأمّام شيخ القضاة اسمعيل ابن أحمد الواعظ أخبرنى والدى ابوبكر احمد
ابن الحسين البيهقي أخبرنا ابو علي الحسين ابن محمد ابن علي الدوزدى
اخبرنا ابوبكر محمد ابن هروية ابن عباس ابن سنان الرّازي اخبرنا ابوحاتم
الرّازي حدثنا عبيدالله ابن موسى اخبرنا اسمعيل الازرق عن انس ابن
مالك قال...

أُهدى لرسول الله طَيْرٌ فقال اللهم ايتيني بأحبّ خلقك اليك يأكل معي من هذا الطير فقلت، اللهم أجعله رجلاً من الأنصار فجاء عليّ فقلت ان رسول الله علي حاجة قال فذهب ثم جاء فقال رسول الله ﷺ افتح الباب ففتح ثم دخل فقال ما حديثك يا علي فقال قلت مرّات آتيت ورَدّني انس يزعم انك علي حاجة قال النبي ﷺ ما حملك علي ما صنعت يا انس قال سمعت دعائك فاحببت ان يكون في رجل من قومي فقال النبي ان الرجل ليحبّ قومه ولكاف الكفاة ابن عباد شعر

يا أمير المؤمنين المرتضى
كلّما جدت مدحى فيكم
من كمولاي علي زاهد
من دعا بالطيركي يأكله
ان قلبي عندكم قد وقفا
قال ذوالنصب نُسب السلفا
طلق الدنيا ثلاثاً وفي
فوصي المصطفى من يصطفى^١

ومما رواها الخاصه:

ما رواه الشيخ (قده) في اماليه باسناده عن انس ابن مالك قال اهدى لرسول الله طائر ووضع بين يديه فقال، اللهم ايتيني بأحبّ خلقك اليك يأكل معي فجاء علي يدق الباب فقلت من ذا فقال: انا علي فقلت ان النبي علي حاجة حتى فعل ذلك ثلاثاً فجأني الرابعة فضرب الباب برجله فدخل فقال النبي ما حبسك قال قد حبست مرّات فقال النبي ما حملك علي ذلك. قال: قلت كنت احب ان يكون رجلاً من قومي انتهى.^٢

ومنها: حديث المؤاخاة المتفق عليه بين الفريقين..

فمن العامه: ابوالمؤيد موفق ابن احمد من اعيان علماء العامه باسناده عن ابن عباس قال لما آخا النبي ﷺ بين اصحابه والمهاجرين، والأنصار ولم يواخ بين علي ابن ابي طالب واحداً منهم خرج علي مغضباً حتى أتى جدولاً من الأرض فتوسد زراعته وسفت عليه الريح فطلبه رسول الله ﷺ حتى وجدته

فَوَكَّزَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ لَهُ قُمْ مِمَّا صَلَحْتَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أبا ترابٍ اغْضَبْتِ عَلَيَّ حِينَ
 آخَيْتِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَلَمْ أُوَاجِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَمَا تَرْضَى أَنْ
 تَكُونَ مَتَى بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ إِلَّا مَنْ أَحْبَبَكَ حَقًّا
 بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَ مِنْ ابْغَضَكَ أَمَاتَهُ اللَّهُ مَيْتَتَهُ جَاهِلِيَّةً، وَحُوسِبَ لِعَمَلِهِ فِي
 الْإِسْلَامِ، انْتَهَى.^١

ومنها: مسند أحمد ابن حنبل روى عبد الله ابن أحمد حنبل باسناده عن
 سعيد ابن مسيب أن رسول الله ﷺ آخا بين الصحابه وبقى رسول الله ﷺ
 وبقى ابوبكر وعمر وعلي فأخا بين ابى بكر وعمر وقال لعلي أنت
 اخي. انتهى.^٢

ومنها: مسند أحمد ابن حنبل باسناده عن عمر ابن عبد الله عن ابيه عن جدّه
 النّبى آخا بين الناس وترك علياً حتى آخرهم لا يرى له أخاً فقال يا رسول
 الله ﷺ آخيت بين الناس وتركتنى قال ولمن ترانى تركتك و إنما تركتك
 لِنَفْسِي، أنت اخى وأنا اخوك فأن فآخرك أحد فقل انا عبد الله وأخو رسول
 الله ﷺ لا يدعيها بعدك إلا كذاب، انتهى.^٣

ومنها: ابوالمؤيد موفق ابن أحمد باسناده عن جابر ابن عبد الله قال
 سَمِعْتُ عَلِيًّا يَنْشُدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شعراً...

رَبِيتُ مَعَهُ وَ سَبَطَاهُ هُمَا وَلَدِي	أَنَا إِخْوَالُ الْمُصْطَفَى لِأَشْكَ فِي نَسْبِي
وفاطمة زوجته لا قول ذى فندي	جَدِّي وَجَدُّ رَسُولِ اللَّهِ مُنْفَرِدُ
من الضلالة والأشراك فى نكدي	صَدَقْتُهُ وَجَمِيعُ النَّاسِ فِي بُهْمِ
البر بالحمد والباقي بلا آحدي	فَالْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْرًا لِأَشْرِيكَ لَهُ

و من الخاصه:

ابن بابويه فى اماليه قال حدثنا ابى باسناده عن عكرمة عن ابن عباس

٢. غاية المرام، ص ٤٧٨.

١. غاية المرام، ص ٤٧٨.

٣. غاية المرام، ص ٤٧٨.

قال، قال رسول الله ﷺ انّ الله عزّوجلّ آخا بينى وبين على ابن ابيطالب
وزوّجّه ابنتى فوق سبع سمواته واشهد على ذلك مقربى ملائكته وجعله
وصياً و خليفةً فعلى منى و انا منه محبّه محبّى، و مبغضه مبغضى وانّ
الملائكة لتتقرب الىّ بمحبّته، انتهى^١.

وقد ذكر فى غاية المرام اخباراً كثيرة من الخاصّة والعامّة ان شئت فراجع
هناك والأحاديث الواردة كثيرة فى كُتُب العامّة والخاصّة، كحديث خاصفِ
التعل - وحديث النجوى - بالطائف - وحديث كون عليّ قسيم الجنة والنار -
وحديث سبق الإسلام منه ﷺ وحديث سدّ الأبواب الآباه - وحديث تبليغه
سورة البرائة على اهل مكة و امثال ذلك، من الأحاديث وبالجملة افضلّيته ﷺ
بعد الرسول ممّا لا كلام فيها عند ذوى العقول وكفاك فى اثبات المدعى ما ذكر
شارح المعتزلى فى شرحه على نهج البلاغة و هذا لفظه:

(لاشكّ أنّه ﷺ كان أولى بالأمر و احقّ لا على وجه النص بل على وجه ألا
فضليته فانه أفضل البشر بعد رسول الله ﷺ و احقّ بالخلافة من جميع
المسلمين). انتهى...

وممّا يؤيد هذا المعنى ما رواه المخالفون فى حقّه فى كتب المعتمدة و نحن
نذكر شطراً منها بالفاظها ونختم الكلام فى الأفضليته فانها ليست بمختلفة فيها
بيننا كما عرفت من كلام الشارح المعتزلى...

اخرج احمد ابن حنبل فى مسنده واحمد البيهقى فى صحيحه عن ابي
الحمراقال، قال رسول الله ﷺ من أراد أن ينظر الى آدم فى علمه والى نوح
فى عزمه والى ابراهيم فى حلمه والى موسى فى هيبته والى عيسى، فى زهده
فلينظر الى عليّ ابن ابيطالب وقد نقل هذا الحديث فى شرح المواقف وطريقة
المحمّدية...^٢

موفق ابن احمد عن محمدابن منصور قال سمعت احمدابن حنبل يقول

ما جاء لأحد من الصحابة من الفضائل مثل مالعلي بن ابيطالب وقال احمد قال رجل لابن عباس سبحان الله ما أكثر فضائل علي ابن ابيطالب ومناقبه اني لأحسبها ثلاثة الاف منقبة، فقال ابن عباس أولا تقول انها ثلاثين ألفاً أقرب، انتهى.^١

ايضاً اخرج موفق ابن احمد عن حرب عبدالحميد قال حدثنا سليمان الاعمش ابن مهران ان المنصور الدوانيقي العباسي حال خلافته قال يا سليمان اخبرني كم من حديث ترويه في فضائل علي بن ابيطالب، قلت يسيراً، قال: ويحك كم تحفظ، قلت: عشرة الاف حديث فلما قلت: او الف حديث استقلها، فقال: ويحك يا سليمان بل عشرة آلاف كما قلت اولاً.^٢

ايضاً اخرج موفق ابن احمد بسنده عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لو ان الأشجار اقلامٌ والبحر مدادٌ، والجن حسابٌ والأيس كتابٌ، ما أحصوا فضائل علي ابن ابي طالب، انتهى...^٣

و في المناقب عن سماك ابن حرب عن سعيد ابن جبير قال قلت لابن عباس أسئلك عن اختلاف الناس في علي قال يا ابن جبير تسئلتني عن رجل كانت له ثلاثة آلاف منقبة في ليلة واحدة وهي ليلة القرية في قليب بدر فسلم عليه ثلاثة آلاف من الملائك عند ربهم وتسئلتني عن وصي رسول الله ﷺ وصاحب حوضه وصاحب لوائه في المحشر والذي نفس ابن عباس بيده لو كانت بحار الدنيا مداداً و شجارها اقلاماً واهلها كتاباً فكتبوا مناقب علي ابن ابيطالب، وفضائله ما أحصوها، ينابيع المودة...^٤

اقول: والى هذا الحديث اشار السيد الحميري في اشعاره في مدحه عليه السلام قال...

١. ينابيع، ١٠٥.

٢. ينابيع، ص ١٠٥.

٣. ينابيع المودة، ص ١٠٥.

٤. ص ١٠٥.

أَقْسِمُ بِاللَّهِ وَالْآثَةِ
أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ
وَأَنَّهُ كَانَ إِمَامُ الَّذِي
يَقُولُ بِالْحَقِّ وَيَعْنَاهُ
كَانَ إِذَا الْحَرْبُ فَرَقَهَا الْقِنَا
يَمْشِي إِلَى الْقَرْنِ وَفِي كَفِّهِ
مَشَى الْعَقْرَتَا بَيْنَ أَشْبَالِهِ
ذَاكَ الَّذِي سَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ
مِيكَالَ فِي الْفِ وَجِبْرِيلَ فِي
لَيْلَةٍ بَدْرٍ مَدَدًا أَنْزَلُو
فَسَلَّمُوا لِمَا آتَوْا أَخَذَهُ

وَالْمَرَّةَ عُمًا قَالَ مَسْئُولٌ
عَلَى التُّقَى وَالبِرِّ مَجْبُورٌ
لَهُ عَلَى الْأُمَّةِ تَفْضِيلٌ
وَلَا تُلِيهِهُ الْأَبَاطِيلُ
وَاجْحَمَتْ عَنْهَا الْبِهَا لَيْلُ
أَبِيضٍ مَاضِي الْحَدِّ مَصْقُولُ
أَبْرَزَهُ لِلْقَنْصِ الْفَيْلُ
عَلَيْهِ مِيكَالَ وَجِبْرِيلُ
الْفِ وَيَتْلُوهُمْ سَرَايِلُ
كَأَنَّهُمْ طَيْرٌ أَبَايِلُ
وَذَاكَ أَعْظَامُ وَتَسْجِيلُ

هنا ختم الكلام في فضائله عليه السلام فإن هذا بحرٌ عميق، لا يدرك عمقه
ولا ساحله، فالأفضل في المقام الأقرار بالعجز ولنعم ما قيل:

لَقَدْ كَثُرُوا آثَارَ آلِ مُحَمَّدٍ
فَأَبْرَزَ مِنْ بَيْنِ الْفَرِيقَيْنِ نَبِيَّةً
مُحِبِّيهِمْ خَوْفًا وَاعْدَائِهِمْ بُغْضًا
بِهَا مَلَأَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَا

الشروط الثالث في الامام: الأعلميته...

اعلم ان المقصود من هذا الشرط في الامام كما سبق منا هو كونه بحيث
لا يحتاج الى احد من المخلوقات في علم من العلوم، بل يكون عالماً بجميع
الأحكام وما يحتاج اليه الناس الى يوم القيمة سواء كان
مربوطاً بدنياهم، او آخرتهم وسواء كان متعلقاً بالأحكام الشرعية او السياسات
والاقتصاديات، والأخلاقيات وغيرها وظاهر ألا شك ولا خلاف بين الامة في
كون علي عليه السلام بعد الرسول صلى الله عليه وآله اعلم الناس وقد اعترفت به العامة كما
سمعت عن ابن ابي الحديد ونحن ننقل من العامة والخاصة روايات الواردة فيه
بحسب اقتضاء المقام ثم نتعرض لبعض الاقوال من العلماء تأييداً للمدعى

الخطيب الفقيه ابوالحسن ابن المغارلي الشافعي في كتاب المناقب
باسنادة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ اتاني جبرائيل به نوک (هكذا
في النسخة لا يقرء مؤلف) من الجنة فجلست عليه فلما صرت بين يدي ربي
كلمني وناجاني فما علمت شيئاً الا علمته علياً فهو باب علم مدينتي، ثم دعاه
اليه فقال يا علي سلمك سلمى، وخرىك حربي، وانت العلم فيما بيني وبين
امتي بعدي...^١

موفق ابن احمد من اعيان العلماء العامة باسناده عن سلمان رضي الله
عنه عن النبي ﷺ انه قال اعلم امتي من بعدي علي ابن ابيطالب^٢.
ايضاً موفق ابن احمد باسناده عن الحرث الأعور صاحب راية علي عليه
السلام بلغنا ان النبي كان في جمع من اصحابه فقال ٦ أريكم آدم في علمه و
نوحاً في فهمه و ابراهيم في حكمته فلم يكن باسرع من ان طلع علي فقال
ابوبكر يا رسول الله اقسنت رجلاً بثلاثة من الرسل، يخ بخ لهذا الرجل من هو
يا رسول الله قال النبي اولا تعرفه يا ابا بكر قال الله و رسوله اعلم قال صلى
الله عليه وآله وسلم ابوالحسن علي ابن ابيطالب، قال ابوبكر يخ بخ لك يا ابا
الحسن و اين مثلك يا اباالحسن، انتهى.^٣

وايضاً موفق ابن احمد باسناده عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس العلم
سنته اسداس لعلي من ذلك خمسة اسداس وللناس سدس ولقد شركنا في
السدس حتى لهو اعلم به منا، انتهى...^٤

وايضاً موفق ابن احمد باسناده عن ابن عباس مثله...

(وايضاً موفق ابن احمد باسناده عن ابي الطفيل عن علي ابن ابي طالب

٢. ص ٥١٠.

٤. غاية المرام، ص ٥١١.

١. غاية المرام، ص ٥١٠.

٣. غاية المرام، ص ٥١١.

قال عليه السلام سَلُونِي عن كتاب الله فإنه ليس من آية إلا وقد عَرَفْتُ بليلاً نزلت أم نهارٍ
أم في سهلٍ أم في جبلٍ، انتهى...^١

وايضاً موفق ابن احمد باسناده عن عبدالله ابن مسعود قال، قال رسول
الله صلى الله عليه وآله قُسِّمَتِ الحِكمةُ على عشرِ جزاءٍ فاعطى عليٌّ تسعةً و النّاسُ
جزءاً واحداً.^٢

محمّد ابن الحكيم الترمذى و هو من اكابر علماء العامّة باسناده قال ابن
عبّاس العلمُ سِتْنَتُهُ اسداس و ساق الحديث كما مرّ^٣

و قال هذا العامى ايضاً قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما رآنى فى هذه الدّنيا على
الحقيقة التّى خَلَقَنى الله عليها إلا على ابن ابيطالب.^٤

وقال هذا العامى ايضاً، قال رسول الله صلى الله عليه وآله فى هذه الدّنيا ما رآنى و ساق
الحديث كما مرّ.^٥

قال المؤلف: وهذا عجيب.

وفى الدر المنظم لابن طلحة الحلبي الشافعي قال امير المؤمنين عليه السلام شعراً...
لَقَدْ حَزْتُ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَإِنِّي ظَنِينُ بِعِلْمِ الْآخِرِينَ كَثُومٌ
وَكَاشِفُ اسْرَارِ الْغُيُوبِ بِأَسْرَهَا وَعِنْدِي حَدِيثُ حَادِثٍ وَ قَدِيمٌ
وَإِنِّي لَقَيُّومٌ عَلَى كُلِّ قَيْمٍ مُحِيطٌ بِكُلِّ الْعَالَمِينَ عَلِيمٌ
ثُمَّ قَالَ: لَوْ شِئْتُ لَأَوْقَرْتُ مِنْ تَفْسِيرِ الْفَاتِحَةِ سَبْعِينَ بَعِيرًا وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله
أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا. وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَآتُوا النَّبِيُّوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^٦ فَمَنْ ارَادَ
الْعِلْمَ فَعَلَيْهِ بِالْبَابِ...

وفى الدر المنظم ايضاً، قال: اعلم ان جميع اسرار الكتب السماوية فى
القرآن و جميع ما فى القرآن فى الفاتحة و ما فى الفاتحة فى البسمة، و جميع

٢. غاية المرام، ص ٥١٤.

٤. غاية المرام، ص ٥١٥.

٦. البقرة / ١٨٩.

١. غاية المرام، ص ٥١١.

٣. ص ٥١٤.

٥. ص ٥١٤.

ما في البَسْملة في باء البَسْملة و جميع ما في باء البَسْملة في النُقطة التي هي تحت الباء قال الأمام علي كرم الله وجهه انا النُقطة تحت الباء...

وقال عليه السلام: العلم نُقطة كثرها الجاهلون و الألف وحدة عرفها الراسخون...

وقال ايضا، سلوني عن اسرار الغيوب فاني وارث علوم الأنبيا و المرسلين و قال ابن عباس اعطى الأمام علي تسعة اعشار العلم وانه لأعلمهم بالعشر الباقي...

وقال ايضا، اخذ بيدي الأمام علي عليه السلام ليلة مُقمرة فخرج بي الى البقيع بعد العشا و قال: اقرء يا عبدالله فقرأت بسم الله الرحمن الرحيم فتكلم لي في اسرار البألى بزوع الفجر...

الحَمَويني بسنده عن شقيق عن ابن مسعود قال نزل القرآن على سبعة احرف له ظَهْرٌ و بَطْنٌ وَاَنَّ عِنْدَ عَلِيٍّ عِلْمَ الْقُرْآنِ ظَاهِرُهُ و بَاطِنُهُ...)

وعن الكلبي: قال ابن عباس علم النبي صلى الله عليه وسلم من علم الله و علم علي من علم النبي صلى الله عليه وسلم و علمي من علم علي و ما علمي و علم الصحابة في علم علي إلا كقطرة في سبعة أبحر، انتهى...^١

وفي شرح الكبريت الاحمر، قال علي رضي الله عنه لو كُسرَت لي الوَسادة (أو ثنيت في ل) و جَلستُ عليها لَقَضيتُ بين اهلِ التَّوراة بتوراتهم و بين اهلِ الأنجيل بأنجيلهم و بين اهلِ الفرقان بفرقانهم الحديث...^٢

وفي المناقب الأعمش عن عباية ابن ربيعي قال كان علي عليه السلام كثيرًا يقول سلوني قبل ان تَفْقُدوني فوالله ما من ارضٍ مخصبة ولا مُجدبة ولا فئة تضل مائة او تهدي مائة الا و انا اعلم قائدها و سائقها و ناعقها الى يوم القيامة...^٣

واما الخاصة: فنذكر جملة من روايا تهم...

منها: ما رواه في المجلد التاسع من بحار الأنوار عن امالي بسنده عن

سلمان الفارسي (ره) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَقْضَى أُمَّتِي وَأَعْلَمُ أُمَّتِي بَعْدِي عَلِيٌّ،
انتهى...^١

منها: ما رواه فيه أيضاً باسناده عن زرارة قال كنت عند ابي جعفر عليه السلام
فقال له رجلٌ من اهل الكوفة سئله عن قول امير المؤمنين سلونى عما سئتم
ولا تسئلونى عن شىء الا انباتكم به، فقال انه لئس احدٌ عنده علمٌ الا خرج من
عند امير المؤمنين فليذهب الناس حيث شاؤوا، فوالله لياتيهم الامر من ههنا
وا اشار الى المدينة، انتهى^٢

منها: ما رواه فى غاية المرام باسناده عن صالح ابن سهل قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول كُلى شىء احصيناها فى امام مبيىن قال: امير المؤمنين عليه السلام...^٣
واظن ان فيما ذكرناه كفاية لأولى الألباب وقد ذكر الشارح المعتزلى فى
مقدمة شرحه على نهج البلاغه ما يغنيا عن التفصيل فانه أثبت ان العلوم كلها
عنه أخذ فان علماء صدر الأول كانوا من تلامذته بواسطة اويدون واسطة كما
هو ظاهر وان شئت التفصيل فعليك بتلك المقدمة...

ثم ان ما ذكرناه من الروايات وان دلت على كونه اعلم الناس بعد
الرسول الا انها روايات يمكن لأخذ الخدشة فيها من حيث السند او الدلالة
او غير ذلك و يطالبنا بالدليل العقلى على اثبات ذلك فان كثيراً من افراد
الناس ولا سيما فى هذا العصر يطالبون بالدليل العقلى ونحن نقيم دليلاً عقلياً
على كونه اعلم من جميع الأمة بعون الله تعالى فنقول... اعلم انه قد مر منا فى
بحث لزوم كون الامام اعلم من جميع الخلائق انه لو لم يكن كذلك يكون
مفضولاً او مساوياً مع غيره فمع الأمامة يلزم تقديم المفضول على الأول
والترجيح من غير مرجح على الثانى و ايضاً قد اثبتنا ان علمه حضورى لا
حصولى والحضورى لا يكون محدوداً بحد معين، ولا سيما اذا كان منبعثاً من

عِلْمِهِ تَعَالَى بِلَا وَاسِطَةٍ وَالْآنَ نَزِيدُكَ انْطِبَاقَهُ عَلَيْهِ وَأَنَّهُ إِمَامٌ فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ...

وَ قَدْ انْكَرَ بَعْضُ الْفَلَسَفَةِ عُلُومَ الدُّنْيَا الَّتِي الَّتِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ السَّلَاكُ وَالْعِرْفَاؤُ هُوَ أَقْوَى وَأَقْدَمُ مِنْ سَائِرِ الْعُلُومِ بَعْدَ قَبُولِهِمْ هَذَا الْعِلْمَ فِيهِ تَعَالَى بَعْدَ وَجُودِ الْمَوْجُودَاتِ أَمَّا قَبْلَهُ فَلَا قَائِلِينَ بِأَنَّهُ مَا مَعْنَى لِلْعِلْمِ إِلَّا الَّذِي حَصَلَ مِنْ تَعَلُّمٍ أَوْ فِكْرٍ وَ رَوِيَّةٍ وَقَدْ ثَبَتَ فِي مَحَلِّهِ خِلَافَهُ وَأَنَّ الْعُلُومَ الدُّنْيَا لَا شَكَّ فِي وَجُودِهَا وَ وَقُوعِهَا...

ثُمَّ أَنَّ الْعِلْمَ وَهُوَ الصُّورَةُ الْحَاصِلَةُ مِنْ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ عِنْدَ الْجَوْهَرِ الْعَاقِلِ عَلَى قَسْمَيْنِ: شَرْعِي - وَعَقْلِي.

وَ أَكْثَرَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ عَقْلِيَّةٌ عِنْدَ عَالَمِهَا كَمَا أَنَّ أَكْثَرَ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ شَرْعِيَّةٌ عِنْدَ مَاهِرِهَا - وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ...

أَمَّا الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ: فَيَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ: عِلْمُ الْأُصُولِ وَ عِلْمُ الْفُرُوعِ.

أَمَّا عِلْمُ الْأُصُولِ: فَهُوَ عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَ النُّبُوَّةِ وَ عِلْمُ الْكِتَابِ وَ الْأِمَامَةِ وَ الْمَعَادِ وَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا وَ الْمُؤْمِنِ الْحَقِيقِيِّ مِنْ عَرَفَ هَذِهِ الْأُصُولَ عَرَفَانًا يَقِينِيًّا كَشْفِيًّا أَوْ بُرْهَانِيًّا وَ إِلَيْهِ الْإِشَارَةُ فِي «أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَ الْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ»^١

وَ أَمَّا عِلْمُ الْفُرُوعِ: فَهُوَ الْعِلْمُ بِالْفُتَاوَى وَ الْأَحْكَامِ وَ الْقَضَايَا وَ الْحُكُومَاتِ وَ النِّكَاحِ وَ الطَّلَاقِ وَ الْبَيْعِ وَ الرِّهْنِ وَ الصَّلَاةِ وَ الطَّهَارَةِ وَ غَيْرِهَا مِنْ أَبْوَابِ الْفِقْهِ الْفُرْعِيِّ كَمَا قِيلَ فِي تَعْرِيفِ الْفَقْهِ هُوَ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ الْفُرْعِيَّةِ إِلَى آخِرِهِ وَ لَا شَكَّ أَنَّ الْقُرْآنَ مُحِيطٌ بِالْكَلِّ وَ فِيهِ مِنَ الْمَشْكَلاتِ الْكَثِيرَةِ مَا لَا يَحِيطُ بِهِ كُلُّ عَقْلٍ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ فَهَمًّا فِي الدِّينِ وَ عِلْمَهُ عِلْمَ الْيَقِينِ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ لِكُلِّ حَرْفٍ مِنَ حُرُوفِ الْقُرْآنِ حَدٌّ وَ لِكُلِّ حَدٍّ مَطَّلَعٌ وَ اللهُ تَعَالَى بَيَّنَّ فِي الْقُرْآنِ جَمِيعَ الْعُلُومِ بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ مَحْسُوسِهَا وَ مَعْقُولِهَا جَلِيَّتِهَا وَ خَفِيَّتِهَا صَغِيرِهَا وَ كَبِيرِهَا

واليه الاشارة بقوله فى كتابه: «وَأَرْطَبُ وَ لَا يَابِسُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ»^١
واما القسم الثانى: اعنى العلوم العقلية فهو علم يقع فيه الصواب، والخطاء و
هو ايضا على ما قال بعض المحققين ينقسم الى اصول و فروع...
ثم الاصول منه تنقسم الى نظرية و عملية.

فالنظرية: موضعها فى ثلاث مراتب، وان شئت قلت تنقسم الى ثلاث
مراتب باعتبار القرب والبعد عن الأجرام الكونية والبعد والقرب بالنسبة الى
المادة و لو احقها - اعلى - اوسط - أخس.

اما الأعلى من النظريات فهو مرتبة الألهيات من الذات والصفات، وكيفية
انصاف الذات بها و وجوده و وجوبه وغير ذلك.

واما الأوسط: منها فى البحث فهو الرياضيات من الحساب والهندسة
والأعداد والجزر والكعب وما يتعلق بها...

واما الأخس منها فهو الطبيعيات - وهى البحث عن لواحق الجسم ولوازمه
والأفلاك والعناصر الأربعة وماشا بها...

واما العملية: فهى ايضا تنقسم الى مراتب ثلاثة...

الأولى - علم تهذيب الأخلاق وتنقيحه من الصفات الرذيلة المهلكة
كالبخل والحسد والكبر وتفصيل الكلام فى كتب الأخلاق.

الثانية - علم تدبير المدينة ويدخل فيه السياسات وكل ما له ربط فى ادارة
المدينة او المملكة او الدنيا...

وبعد تمهيد هذه المقدمه فالعلم الحاصل للإنسان لا يحصل الأمن طريقتين:
احدهما، التعلّم والكسب - وثانيهما الوهب والجذبة وهو الأعلام الربانى...
اما القسم الأول وهو التعلّم والكسب فهو اى الكسب او التعلّم اما من خارج
واما من داخل.

اما الأول - فهو طريق معهود بين الناس مَسْلُوكٌ، مَحْسُوسٌ و هو عبارة عن

التَّعَلُّمُ بحسب إلقاء الألفاظ المسموعة من الأستاذ البشرى والكتابة المنقوشة منه...

أما الثاني وهو التَّعَلُّمُ من الدَّاخل عبارة عن الأشتغال بالتفكر اذا التفكر في الباطن بمنزلة التَّعَلُّمُ في الظاهر الآن التَّعَلُّمُ استفادة الشخص من الشخص الجزئي والتفكر هو استفادة النفس من النفس الكلية وهي اشد تأثيراً واغوى تعليماً من جميع العلماء لأن العلوم كلها مَرَكُوزة في حقيقة النفس و سنخها لا بالفعل بل بالقوة كالبذر في الأرض و كالصَّوْرَة في المِرآة قبل ان تُذاب وتصلق والتعليم عبارة عن اخراج ذلك الشئ الذي بالقوة، الى الفعل فالعالم بالأفاداة كالزراع ونفس المتعلم كالأرض المزروعة، والعلم بالقوة فيها كالبذر والنواة في الأرض يثمرها المُعَلِّمُ بسقى التعليمات المتتاليته وازالة اشواك الشكوك وتهذيبها عن نباتات الاعتقادات الرديية المفسدة و اذا كملت نفس المتعلم تكون كالشجرة المثمرة او كالمرآة المصقولة المحاذية شطر صورة المطلوب بعد خروجها عن حدة القوة المَحَضَّة التي لها في اوان الطفولية كالحديد بعد ان يذاب وبعد تصقيها عن رين المعاصي والشبهات كالمرآة عند ازالة طبعها و رينها بالصقالة وبعد رفع الحُجب اعنى حُجب التقليد كالمرآة الخارج عن غلافها وبعد توجيه وجهها شطر الحق كالمرآة التي يحاذى بها نحو الصورة فاذا غلبت القوى البدئية على النفس بحسب دواعيها كالشهوة والغضب يحتاج المتعلم الى زيادة المشقة وكثرة التعلُّم و اذا غلب العقل على اوصاف الحس و دواعيه استغنى الطالب بقليل التعلُّم و ربَّ عامٍ تفكر ساعةٍ منه خيرٌ من تعلُّم سنةٍ من الجاهل...

فقد ظهر ان بعض الناس يُحْصِلون العلوم بالتَّعَلُّمِ و بعضهم بالتفكر والتَّعَلُّمِ يحتاج الى التفكر من غير عكس هذا في التَّعَلِّمِ البشريّة

وأما التَّعَلِّمِ الرِّبَّانِيّ - من غير واسطة فقد يحصل منه وراء هذه العلوم وهي علوم اخروية ظفّر بها علماء الآخرة المعرضون عن الدنيا والزاهدون فيها و

حَرَمَهَا اللهُ عَلَى عُلَمَاءِ الدُّنْيَا الرَّاعِبُونَ فِيهَا وَهِيَ عُلُومٌ كَشْفِيَّةٌ لَا يَكَادُ النَّظَرُ يَصِلُ إِلَيْهَا إِلَّا بَدْوَقٍ وَوَجْدَانٍ كَالْعِلْمِ بِكَيْفِيَّةِ حَلَاوَةِ السُّكَّرِ الَّتِي لَا تَحْصُلُ بِالْوَصْفِ فَمَنْ ذَاقَهُ عَرَفَهُ وَذَلِكَ عَلَى وَجْهَيْنِ: الْوَحْيِ - وَالْإِلْهَامِ.

الوجه الأول القاء الوحي - الثاني الإلهام...

أما الوحي - فهو يحصل للبشر إذا كانت نفسه مقدّسة عن دنس الطبيعة ودرن المعاصي مطهّرة عن الرزائل الخلقية مقبلة بوجهها إلى بارئها و منشئها متوكّلة عليه معتمدة على افاضته فالله يَظُرُّ إليها بحُسنِ عناية و يقبل عليها اقبالا كلياً ويتخذ منها لَوْحاً ومن العقل الكلي قلماً وينقش من لدنه فيها جميع العلوم له ويتصوّر بصُور الحقائق من غير تعلّم كما في قوله مخاطباً لنبيه ﷺ ﴿مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابَ وَلَا الْإِيمَانَ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُوراً نُهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾^١ و ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾^٢

وهذا النحو من العلم اشرف من جميع علوم الخلائق لأن حصوله عن الله تعالى بلا واسطة فلا محالة يكون اعلم الناس كما قال الرسول ﷺ أدبني ربّي فأحسن تأديبي فهذا هو العلم الذي يحصل للمخلوق بالوحي...

وأما الإلهام - فهو استفاضة النفس بحسب صفاتها واستعدادها عمّا في اللوح فالإلهام أثر الوحي...

والفرق بينهما أنّ الوحي اصرحّ واقوى من الإلهام والأول اعنى به الوحي يسمّى علماً نبوياً والثاني علماً لدنياً...

فالإلهام يكون كالضوء من سراج الغيب على قلب صافٍ فارغ وذلك لأن العلوم كلّها موجودة في النفس الكلية التي هي من الجواهر المفارقة الأولية المحضّة ونسبتها إلى العقل الكلي كنسبة آدم إلى حواء على قول العرفاء... وقد بيّن أنّ العقل الكلي اشرف من النفس الكلية فمن افاضة العقل الكلي يتولد الوحي ومن اشراق النفس الكلية يتولد الإلهام فنفس الولي يستفيد

العلوم من الملك الحامل للعلوم ولكن لا يعاين صورته لأن ذلك شأن الرسول بما هو الرسول وبالجملة الألهام مما يشرك فيه الأنبياء والأولياء جميعاً واما الوحي فإنه مخصوص بالأنبياء لأنه متضمن للنبوّة والرّسالة... وربّما يتفق القبول لنفسٍ ولا يتأتى له التبليغ كما قال تعالى في حقّ خِضر عليه السلام وعلّمناه من لدنا علماً (الكهف).

و كما قال امير المؤمنين عليه السلام ان رسول الله ادخل لسانه في قى فانفتح في قلبي ألف باب من العلم مع كل باب ألف باب انتهى...
و قال عليه السلام لو ثبتت لى الوسادة و جلست عليها لحكمت بين أهل التوراة الحديث و قد مر سابقاً...

و معلوم ان هذا المراتبة لا تحصل لأحد بمجرد التعلّم الأنسانى بل تحصل بقوة العلم اللدنى هذا ما حققوه فى العلم الحُصولى والحُضورى و الوحى و الألهام اذا عرفت هذه المقدمه والتحققات الرشيقه من الفلاسفة كثر الله سعيهم، ولا سيما خاتمهم صدرالدين الشيرازى (قده)

فنقول: لاشك ظاهراً بين الأمة بل مطلق البشر فى كون امير المؤمنين عليه السلام عالماً و انما الخلاف فى اعلميته عليه السلام من جميع الخلايق بعد النبي لا فى اصل كونه من العلماء فان هذا الكتاب الذى نحن بصدد شرحه من رَشحات علومه و فيض من فيوضات وجوده.

و لاشك ايضاً انه عليه السلام لم يحصل العلوم بالتعلّم من استاد البشرى الا من النبى صلى الله عليه وآله و سلم اذ لو كان كذلك لوصل الينا بالتواتر و غيره و حيث لم ينقل احد انه تعلم العلم عنده غير الرسول فنكشف ان علمه ليس حصولياً بل هو حضورى اذ على فرض كونه حصولياً مضافاً الى ما ذكرناه لم يمكن ان يكون مَصُوناً من الخطاء والزّلل و حيث انه قد ثبت كونه معصوماً مأموناً عن الخطاء فلا جرم حقائق الأشياء كانت حاضرة لديه كما كانت للرسول صلى الله عليه وآله و سلم و اذا كان كذلك فأمره من حيث العلم يدور بين كونه بالوحى او بالألهام خرج الوحى لأنه

مُخْتَصَّرٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَمَا مَرَّ وَهُوَ لَيْسَ بِنَبِيِّ لِلنَّصِّ وَبَقِيَ فِي الْفَرَضِ الْأَلْهَامِ
فِيكُونُ عِلْمُهُ إِلهَامِيًّا...

وَقَدْ مَرَّ أَنْفَاءً عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْعِلْمِ النَّاشِئِ عَنِ الْأَلْهَامِ وَالْوَحْيِ إِلَّا مِنْ جَهَّةٍ
رُؤْيَةٍ مَلَكَ الْحَامِلِ لِلْعِلْمِ فِي الثَّانِي وَعَدَمَهَا فِي الْأَوَّلِ فَأَصْلُ الْعِلْمِ لَا تَفَاوُتَ فِيهِ
مِنْ حَيْثُ الْكَثْرَةِ وَسَائِرِ الْجِهَاتِ وَرُؤْيَةُ الْوَاسِطَةِ وَعَدَمُهَا لَا مَدْخَلَ لَهَا فِي أَصْلِ
الْمَوْضُوعِ فَكُلُّ مَا كَانَ النَّبِيُّ عَالِمًا بِهِ بِسَبَبِ الْوَحْيِ كَانَ الْوَصِيُّ عَالِمًا بِهِ بِسَبَبِ
الْأَلْهَامِ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا.

□ وَقَوْلُهُ ﷺ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَلْفَ بَابِ الْخِ وَالْوَحْيِ: كُلُّ مَا كَانَ الرَّسُولُ
عَالِمًا بِهِ فَأَنَا عَالِمٌ بِهِ وَنِظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ...

فَكَمَا أَنَّ الرَّسُولَ كَانَ أَعْلَمَ زَمَانِهِ مِنْ حَيْثُ اتَّصَلَ عِلْمُهُ بِالْمَبْدَاءِ فَكَذَلِكَ
الْوَصِيُّ بَلَّ كُلَّ أَمَامٍ فِي زَمَانِهِ فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا أَعْنَى الْمَعْصُومِينَ مِنْ هَذَا الْجِهَاتِ وَ
الْصِّفَاتِ كَمَا قَالَ ﷺ: أَوْلَانَا مُحَمَّدٌ، أَوْسَطُنَا مُحَمَّدٌ وَآخِرُنَا مُحَمَّدٌ، كُلُّهُمْ نُورٌ
وَاحِدٌ.

هَذَا خِلَاصَةٌ مَا أَرَدْنَا ذِكْرَهُ فِي الْمَقَامِ مِرَاعَاةً لِلْإِخْتِصَارِ فَاعْتَنِمْ بِهِ وَاعْرَضْ
عَنِ الْجَاهِلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...

الشَّرْطُ الرَّابِعُ فِي الْإِمَامِ كَوْنُهُ أَشْجَعُ النَّاسِ...!

وَلَا شَكَّ أَيْضًا، فِي كَوْنِهِ أَشْجَعُ النَّاسِ كَيْفَ وَهُوَ مِمَّنْ يُضْرَبُ بِهِ الْأَمْثَالُ فِي
الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ وَلَقَدْ أَجَادَ مَنْ قَالَ فِي حَقِّهِ ﷺ أَنَّهُ ﷺ أَنَسَى مِنْ كَانَ قَبْلَهُ وَمَحَا
اسْمَ مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ وَمَقَامَاتِهِ فِي الْحُرُوبِ مَشْهُورَةٌ وَهُوَ الَّذِي قَالَ...
وَاللَّهُ لَوْ تَظَاهَرَتِ الْعَرَبُ عَلَيَّ لَمَا وَلَيْتُ مِنْهُمْ وَهُوَ الشَّجَاعُ الَّذِي كَانَ كِرَارًا
غَيْرَ فَرَارٍ وَلَا رِتَاعٍ مِنْ كِتَابَةٍ وَلَا بَارِزًا أَحَدًا الْأَقْتَلَهُ وَلَا ضَرَبَ ضَرْبَةً قَطًّا فَاحْتِاجَهُ
الْأُولَى إِلَى ثَانِيَةٍ وَنَقَلَ أَنَّهُ كَانَ ضَرْبَاتِهِ وَتَرَأَى وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَفْتَخِرُونَ بِقُوِّهَا فِي
مُقَابَلَةِ فِي الْحَرْبِ وَقَالَتْ اخْتِ عَمْرُوبِينَ عَبْدُودَ تَرْتِيهِ...

لَوْ كَانَ قَاتِلَ عَمْرٍ وَغَيْرِ قَاتِلِهِ بَكَيْتُهُ أَبَدًا مَا دَمْتُ فِي الْإِبَدِ
لَكِنَّ قَاتِلَهُ مِنْ لَا نَظِيرَ لَهُ وَكَانَ يُدْعَى أَبُو بَيْضَةَ الْبَلَدِ

وهو الذى قتل مَرَحَبًا و وليدًا و عُتْبَةً و شَيْبَةَ و غيرهم من ابطال العرب
وهو الذى نام على فراش رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ليلة المَبِيت و خرج الرسول مهاجراً
الى المدينة وهو الذى اقلع هُبَلٌ من أعلى الكعبة و قلع باب خيبر و اجتمع عليه
عصبة من الناس ليقلبوه و بالأخرة هو الذى قال جبرئيل من الله تعالى فى حقّه
لافتى الأعلى لا سيف إلا ذو الفقار و حيث أنا ستتكلّم فى هذا الكتاب فى
محارباته مع اهل الطغيان و المشركين بمناسبة الخُطْبِ فنختم الكلام فى
هذا الموضوع فعلاً...

الخامس من الشروط الزهد و التقوى...

وهذا ممّا لا يحتاج الى الأثبات ايضاً فانه كان فى الزهد لا يدانيه أحد بعد
رسول الله ﷺ امّا تركه الدنيا فهو الذى طلقها ثلاثاً و امّا تركه المعاصى فانه
حيث كان معصوماً فلا محالة لم يعص طرفه عينٍ و كذلك اتيانه الواجبات
والمُستحبات و قال الشاعر فى حقّه و مدحه...

هُوَ الْبَكَا فِي الْمِحْرَابِ لَيْلاً هُوَ الْقِتَالُ إِذَا اشْتَدَّ الضَّرْبُ

و اكثر الخُطْبِ فى هذه الكتاب فى بيان حقيقة الزهد و الورع و كيفيتهما كما
سيجىء مفصلاً انشاء الله تعالى...

السادس من الشروط العدالة...

وكان اعدّل الناس بعد رسول الله ﷺ و كتب التواريخ و التفاسير
و الأحاديث مشحونة بذكر القضايا الواقعة منه من جهة عدله و قضيته مع اخيه
عقيل ابن طالب مشهورة و سيأتى ايضاً تفضيلها فى الكتاب و كفى فى عدالته
انه قُتِلَ بَعْدَهُ...

السابع من الشروط طهارة المولد...

وهذا ايضاً لا كلام فيه فانّ امّه كانت فاطمة بنت اسد و اباه ابو طالب سيّد
قريش فى زمانه و مولده الكعبة و هو ممّالٌ يتيسر لأحدٍ و قضية ولادته ﷺ فيها

و كَيْفِيَّتِهِ دُخُولُ أُمَّةٍ فِي الْكَعْبَةِ وَ خُرُوجُهَا عَنْهَا مَشْهُورَةٌ وَ فِي كُتُبِ التَّوَارِخِ
مَسْطُورَةٌ وَ ابْطَالِبُ كَانَ مِنْ الْأَوْصِيَاءِ وَالْأَوْلَادِ فِي زَمَانِهِ بَعْدَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ هَذَا
الشَّرْطُ الْأَرْبَعَةُ الْأَخِيرَةُ بَلِ الْخَمْسَةُ مِمَّا لَا كَلَامَ فِيهَا وَ قَدْ اعْتَرَفَتْ بِصِدْقِهَا
الْعَامَّةُ فَضْلاً عَنِ الْخَاصَّةِ فَالْبَحْثُ فِيهَا خُرُوجٌ عَنِ مَوْضُوعِ الْكِتَابِ إِذَا الْبَحْثُ
فِي الْأَمَامَةِ يَدُورُ مَدَارَ شَرْطَيْنِ الْعِصْمَةِ وَالنَّصِّ دُونَ الْبَوَاقِي فَانْهَازُهَا مِمَّا
لَا كَلَامَ فِيهَا...

الثامن من الشروط النص...

اقول: وهذا معركة الآراء بين العامة والخاصة بل يمكن القول بأن اثبات
الأمامة مُتَفَرِّعٌ عَلَيْهِ فِي عَرَفِ الْعَامَّةِ إِذَا الْقَوْلُ بِالْعِصْمَةِ فِيهِ ثَابِتٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْعَامَّةِ
فَإِنَّهَا بَزَعَمِهِمْ لَا تَلْزِمُ الْأَمَامَةَ وَالْوَصَايَةَ وَأَمَّا النَّصُّ فَلَوْ ثَبِتَ وَجُودُهُ ثَبِتَ
الْمُدْعَى بِلَا كَلَامَ فَانْهَازُهَا لَا يَقُولُونَ بِهِ بَلِ يَنْكُرُونَهُ وَنَحْنُ نَذَكُرُ انْشَاءَ اللَّهِ تَعَالَى
الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ أَوَّلًا - وَالرَّوَايَاتِ الْمَأْثُورَةَ مِنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ الدَّالَّةِ
عَلَى إمامته ثانياً وَالرَّوَايَاتِ الْخَاصَّةِ ثَالِثاً وَنَتَّعَرِّضُ فِي ضَمَنِ الْآيَاتِ وَالرَّوَايَاتِ
لِبَعْضِ الْأَقْوَالِ مِنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ مِنْ غَيْرِ تَعْصِبٍ وَتَعَانُدٍ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ عَلَى
مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...

فنقول: أما الآيات...

منها: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ
الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاغِبُونَ»^١

والكلام فيها يقع في مقامين - الأول شأن نزولها - الثاني: دلالتها على
المطلوب...

أما المقام الأول - فلا شكَّ عند الخاصَّةِ أَجْمَاعاً وَعِنْدَ الْعَامَّةِ عَلَى قَوْلِ
الْأَكْثَرِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام عِنْدَ اعْطَائِهِ السَّائِلَ
بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلَاةِ بِمَسْجِدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَقَدْ نَقَلَ فِي غَايَةِ الْمَرَامِ أَرْبَعَةَ وَعِشْرُونَ

حَدِيثاً مِنْ طَرَقِ الْعَامَّةِ وَ تِسْعَةَ عَشَرَ حَدِيثاً مِنْ طَرَقِ الْخَاصَّةِ عَلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ حِينَ تَصَدَّقَهُ بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلَاةِ وَنَحْنُ نَذَكُرُ أَوْلَى بَعْضِ الْإِحَادِيثِ مِنَ الطَّرْفَيْنِ ثُمَّ نَتَكَلَّمُ فِي دَلَالَتِهَا...

أَمَّا مَارُوتُهُ الْعَامَّةُ...

منها: ما من مناقب ابن المغازلي الفقيه الشافعي في تفسير «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^١ قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان البزاز أذننا حدثنا الحسن بن علي العلوي قال: حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا مجاهد عن ابن عباس في «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا»^٢ نزلت في علي انتهى.^٣

منها- أيضاً ابن المغازلي الفقيه الشافعي قال أخبرنا أبو نصر أحمد بن موسى الطحان أجازة عن القاضي أبي الفرج الخنطوي حدثنا عبد الحميد بن موسى القناد حدثنا محمد بن أبي الفضل عن محمد بن الحسن عن أبيه عن جده عن علي في «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ»، قال: الذين آمنوا علي ابن أبي طالب عليه السلام^٤

منها- أيضاً ابن المغازلي الفقيه الشافعي بإسناده عن ابن عباس قال مرَّ سائل بالنبي وفي يده خاتم قال من أعطاك هذا الخاتم قال ذاك الزاك وعلي يصلي فقال النبي الحمد لله الذي جعلها في أهل بيتي «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ» وكان علي خاتمه الذي تصدق به سبحانه من فخري باني له عبد انتهى،^٥

منها: ما رواه أيضاً ابن المغازلي بإسناده عن أبي صالح عن ابن عباس كان علي راکعاً فجاءه مسكين فأعطاه خاتمه فقال رسول الله ﷺ، مَنْ أَعْطَاكَ هَذَا فَقَالَ هَذَا الرَّكَعُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^٦ :

منها: ما رواه صدر الأئمة عند المخالفين أخطب خوارزم ابن موفق ابن أحمد بإسناده عن عيسى ابن عبد الله ابن عمر ابن علي ابن أبي طالب قال نزلت

١. المائدة / ٥٥.

٢. المائدة / ٥٥.

٣. غاية المرام، ص ١٠٤

٤. غاية المرام، ص ١٠٤

٥. غاية المرام، ص ١٠٤

٦. غاية المرام، ص ١٠٤

هذه الآية ﴿إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسَ يُصَلُّونَ بَيْنَ رَاكِعٍ وَسَاجِدٍ فَادَّأ سَائِلٌ فَقَالَ يَا سَائِلُ، هَلْ أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئاً فَقَالَ لَا الْإِهْدَا الرَّكَعَ يَعْنِي عَلِيّاً أَعْطَانِي خَاتِماً.^١

أما الخاصة...

منها: ما روى ابن بابويه قال: حدثنا علي بن حاتم قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني قال: حدثنا جعفر بن عبد الله الحمدي قال: حدثنا كثير بن عيَّاش عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل ﴿إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةَ﴾.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قَوْمُوا قَامُوا وَأَتُوا الْمَسْجِدَ فَادَّأ سَائِلٌ خَارِجٌ فَقَالَ يَا سَائِلُ مَا أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئاً، قَالَ نَعَمْ هَذَا خَاتَمٌ قَالَ مَنْ أَعْطَاكَ قَالَ أَعْطَانِي ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي يُصَلِّي قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَالٍ أَعْطَاكَ قَالَ كَانَ رَاكِعاً فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وَكَبَّرَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَالٍ أَعْطَانِي قَالَوا رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً وَبِعَلِيِّ بْنِ أَبِيطَالِبٍ إِمَاماً (ولياً) فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾^٢ فَرَوَى عَنْ عَمْرٍاءِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ تَصَدَّقْتُ بِأَرْبَعِينَ خَاتِماً وَانْأَرَكَعَ لِيَنْزَلَ فِيَّ مَا نَزَلَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِيطَالِبٍ عليه السلام فَمَا نَزَلَ، انْتَهَى،^٣

منها: علي بن ابراهيم في تفسيره قال حدثني أبي عن صفوان بن أبيان عن عثمان بن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله جالس وعنده قوم من اليهود فيهم عبد الله بن سلام إذ نزلت هذه الآية... فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَاسْتَقْبَلَهُ سَائِلٌ فَقَالَ هَلْ أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئاً، قَالَ نَعَمْ ذَلِكَ الْمُصَلِّي فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ فَادَّأ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَالٍ، انْتَهَى.^٤

منها: أبو النصر محمد بن مسعود العياشي في تفسيره بإسناده عن

الحسن ابن زيد عن ابيه زيد بن الحسن عن جدّه قال سمعت عمّار ابن ياسر يقول وقف لعلى ابن ابيطالب سائل و هو راکع في صلوة تطوّع فنزّع خاتمه فأعطاه السائل فأتى رسول الله ﷺ فاعلم بذلك فنزل على النبي هذه الآية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾. فقراها رسول الله ﷺ علينا ثم قال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه. انتهى^١.

فظهر ممّا قدّمناه لك ان الآية نزلت في على عليه السلام واما من حيث الدلالة فنقول: قد استدلو بهذه الآية على اثبات خلافة امير المؤمنين لرسول الله ﷺ و كونه ولياً للناس و امامهم و تقرب استدلالهم على المدّعى هو انه لا شك ان الله تعالى جعل الأولياء للناس ثلاثة:

احدها- الله جلّ جلاله بقوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾.

وثانيها- الرسول و يدل عليه قوله: ورسوله حيث عطّفه على الله و المعطوف في حكم المعطوف عليه .

وثالثها- الذي آمن بالله وبالرسول و اقام الصلوة و آتى الزكوة، في حال ركوعه وهو لم يكن الاعلى ابن ابيطالب كما هو شأن نزول الآية والدليل عليه الأحاديث المروية الدالة على ان الآية نزلت في علي حين تصدّق بخاتمه وهو راکع فعلى هذا الاستدال بالآية يتوقّف على امورٍ ثلاثة...

الاول- ان يكون المراد بالوليّ اولى بالتّصرف في أمور المسلمين دينهم و دنياهم و هو مفاد الأمامة والحكومة عليهم...

الثاني- كون المعطوف بحكم المعطوف عليه من جميع الأوصاف فكلّ وصفٍ ثبت لولاية الله ثبت للرسول و المؤمن المتّصف بهذه الصفات المذكورة في الآية بلا زيادة و نقيصة...

الثالث- ان يكون المراد بقوله تعالى والذين آمنوا شخصاً واحداً موصوفاً بالصفات المذكورة دون كلّ المؤمنين فانّ ظاهر الآية يفيد الجمع و معلوم انّ

الجمع لم يُرد منها وهذا الشخص لا يكون الأعلى كما دلت عليه الآثار...
أما الأول: وهو كون المراد بالوليّ أولى بالتصرف فهو ممّا لا خلاف فيه عند
من انصف نفسه.

قال الراغب في مفرداته الولاية والولاية نحو الدلالة وحقيقته تولى الأمر
وقد يقال الله تعالى وليّ المؤمنين ومولاهم.

قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾^١.

و: ﴿إِنَّ وَلِيَّيَ اللَّهِ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾^٢ و ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾^٣
و ﴿نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾^٤ و سائر الآيات...

و منه يظهر أنّ الولي في الآية الشريفة ليس إلا بمعنى صاحب الأمر أو أولى
بالتصرف و اذا كان كذلك في حقّه تعالى فكذا في غيره.

أما الثاني: و هو كَوْنُ الْمُعْطُوفِ فِي حُكْمِ الْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي الْأَوْصَافِ
الثابتة للمعطوف عليه من حيث أنّه كذلك فيؤيده قانون الأدب اذا معنى
للعطف إلا هذا فاذا فرضنا أنّ الوصف الثابت للمعطوف عليه لا يسرى الى
المعطوف فالعطف يصير لغواً فاذا اقلنا زيد قائم و عمرٌ و معناه أنّ عمرو قائم
كزيد مثلاً فان كان عمرو ليس بقائم او كان القيام فيه من حيث المعنى غير القيام
في زيد مثلاً فهذا العطف لا يحكم بصحته بل نقول بطلانه قطعاً...

وأما الثالث: و هو ان يكون المراد بقوله و الذين آمنواي آخره شخصاً معيناً
خاصاً فوجهه ظاهر و هو أنّ المراد بالذين آمنواي هو جميعهم على العموم
بل بعضهم و هو من كانت له الصفة المنحصصة التي هي ايتا الزكوة في حال
الركوع لانه تعالى كما وصف بالايما من أخبربانه ولينا بعد ذكر نفسه و ذكر
رسوله كذلك وصفه بايتا الزكوة في حال الركوع فيجب ان يراعى ثبوت
الوصفين معاً و قد علمنا أنّ الصفة الثانية التي هي ايتا الزكوة لم تثبت في كلّ

٢. البقرة / ٢٥٧.

٤. الانفال / ٤٠.

١. البقرة / ٢٥٧.

٣. محمد / ١١.

مؤمن على الاستغراق بل تثبت لشخصٍ خاصٍّ و هو امير المؤمنين، فثبت
المطلوب.

و بعد تمهيد هذه المقدمات يُنتج من الآية ان امير المؤمنين عليه السلام له الولاية
على الناس كما لله و للرّسول.

هذا خلاصة ما يمكن ان يُقرّر في المقام و قد اورد على هذا استدلال
بوجوه من الأشكالات...

منها ما اورده قاضي القضاة عبد الجبار ابن احمد في كتاب المغنى الذي هو
من أدق الكتب في هذا الفن و قد بذل مؤلفه جُهدَه في نُصرة اوليائه و لا سيّما
تصحيح خلافة الشيخين و الرّد على الامامية في دلائلهم التي اقاموها على
اثبات خلافة امير المؤمنين عليه السلام و قد سلط الله عليه السيّد السند ذوالمجددين و
حاوي الرّثبتين علم الغابرين و علامة الاخرين ابوالثمانين ابو القاسم على ابن
الحسين ابن موسى ابن محمّد ابن موسى ابن ابراهيم ابن موسى ابن جعفر بن
محمّد ابن على ابن الحسين ابن على ابن ابيطالب عليه و عليهم السّلام
المشهور بالسيّد المرتضى و الملقّب في لسان العلماء بعلم الهدى، والحق هو
كتاب لم يأت بمثله أحد من الأنام في سالف الشهور و الأعوام و ذلك لأن
السيّد (قده) كان ممن يشار اليه بالبنان عند الفضلاء المحققين و هو مشهور
بالتحقيق و التدقيق والأحاطة بكلمات القوم والاطلاع على دقائق اللغة
والأدب و هذا الشرح قد سُمى بالشافى و الأنصاف، انه كذلك قال صاحب
الكتاب ما هذا الفظه...

دليل لهم آخر ربّما تعلقوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا
الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ﴾^١

و يقولون ان المراد بالذين آمنوا امير المؤمنين على ابن ابيطالب لانه وصفه
بصفة لم يثبت الا له و هي ايتا الزكوة في حال الرّكوع و ربّما ادّعوا في ذلك

اخباراً منقولة، انه الذي آرئد به و يقولون قد يذكر الواحد بلفظ الجمع تفخيماً
لشأنه و يقولون المراد بالولئ فى الآفة لا يخلو من وجهين: اما ان يراد من له
التولى فى باب الدين او يراد نفاذ الأمر و تنفيذ الحكم.

و لا يجوز ان يراد به الأول لان ذلك لا يختص بالرسول و لا امير المؤمنين
لان الواجب تولى كل مؤمن فلا يكون لهذا الاختصاص وجه فلم يبق الا ان
المزاد ما ذكرناه، انتهى ما ذكره بلفظه... قال السيد (قده) فى شرحه بهذه
الافاظ...

يقال له ترتيب الاستدلال بهذه الآفة على النص هو انه قد ثبت ان المراد
بلفظة وليكم المذكورة فى الآفة من كان متحققاً بتدبيركم و القيام بأمركم و
يجب طاعته عليكم و ثبت ان المعنى بالذين امير المؤمنين و فى ثبوت هذين
الوصفين دلالة على كونه اماماً لنا.

فان قال: دلوا على ان لفظة ولي تفيد فى الاستعمال ما ادعيتموه او لا من
المتحقق بالتدبير و التصرف ثم دلوا على ان المراد بها فى الآفة ذلك لانه قد
يجوز ان يحتمل اللفظ فى وضع اللغة مالا يقصد المخاطب بها اليه فى كل
حال و دلوا ايضاً على توجه الذين آمنوا امير المؤمنين و انه المتفرد بها دون
غيره...

قيل له: اما كون لفظة ولي مفيدة لما ذكرناه فظاهر لا اشكال فى مثله الا ترى
انهم يقولون فلان ولي المرثة اذا كان يملك تدبير نكاحها و العقد عليها و
يصفون عصابة المقتول بانهم اولياء الدم من حيث كانت اليهم المطالبة بالقود
والأعضاء وكذلك يقولون فى السلطان انه ولي امر الرعية و فيمن يرشحه
الخليفة عليهم بعده انه ولي عهد المسلمين...

قال الكمي:

و نعم ولي الأمر بعد وليه و منتجع التقوى و نعم المؤدب
و أما اراد و الى الأمر القائم بتدبيره، و قال ابو العباس المبرد فى كتابه

المترجم بالعبارة من صفات الله تعالى تأويل الولي الذي هو ولي اي احق و
مثله المولى و فى الجملة من كان والياً لأمر و متحققاً بتدبيره يؤصف بأنه وليه و
اولى به فى العرف اللغوى و الشرعى معاً الأمر فيما ذكرناه ظاهر جداً...

فاما الذى يدل على ان المراد بلفظة ولى فى الآية ما بيناه من معنى الأمامة
فهو انه قد ثبت اولاً ان المراد بالذين آمنو ليس هو جميعهم على العموم بل
بعضهم و هو من كانت له الصفة المخصصة التى هى ايتا الزكوة فى حال الركوع
لان الله تعالى كما وصف بالايمان من اخبرنا بأنه ولينا بعد ذكر نفسه و ذكر
رسوله كذلك وصفه بايتا الزكوة فى حال الركوع فيجب ان يراعى ثبوت
الصفتين معاً، و قد علمنا ان الصفة الثانية التى هى ايتا الزكوة لم تثبت فى كل
مؤمن على الاستغراق لان مخالفتنا و ان حملو نفوسهم على ان يجوز مشاركة
غير امير المؤمنين فى ذلك الفعل له فليس يصح ان يثبتوه لكل مؤمن، و سندل
فيما بعد على ان المراد وصفهم باعطاء الزكوة فى حال الركوع دون ان يكون اراد
ان من صفتهم اقامة الصلوة و ايتا الزكوة و من صفتهم الركوع، و نبطل ايضاً ان
يكون المراد بالركوع الخضوع دون الفعل المخصوص، عند الكلام على ما
اورده صاحب الكتاب ثم قال (قده) ...

و اذا ثبت توجه الآية الى بعض المؤمنين دون جميعهم و وجدناه تعالى قد
اثبت كون من اراده من المؤمنين ولياً لنا على وجه يقتضى التحقيق و نفى ما
اثبت له من عدا المذكور لان لفظه انما يقتضى بظاها ما ذكرناه، يبين صحة
قولنا ان الظاهر من قولهم انما النحاة المدققون البصريون انما الفصاحة للشعر
فى الجاهلية نفى التدقيق و الفصاحة عمّن هذين المذكورين و المفهوم من
قول القائل انما لقيت اليوم زيد او انما اكلت رغيفاً نفى لقا غير زيد و اكل اكثر
من رغيف قال الاعشى...

وَلَسْتُ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ جِصْنِي وَأَمَّا الْعِزَّةُ لِلكَاثِرِ

و انما اراد نفى العزة عمّن ليس بكاثر فيجب ان يكون المراد بلفظ ولي فى

الآية ما يرجع الى الامامة و الأختصاص بالتدبير لأن ما يحتمله هذه اللفظة من الوجه الآخر الذي هو الموالاتة في الدين و المحبة لا تخصيص فيه و المؤمنون كلهم مشتركون في معناه و قد نطق الكتاب بذلك في ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^١ و اذا بطل حملها على الموالاتة فلا بد من حملها على الوجه الذي بيناه، لأنه محتمل للفظه سواهما، انتهى ما اردنا نقله من كلامه (قده) ...

اقول: وقد نقلنا عن الراغب ما يؤيد تحقيقه (قده) في معنى المراد بالولي و ما ذكره (قده) وان كان تاماً بل فوق التمام الا ان مذكرناه في صدر البحث من الشقوق الثلاثة افيد و أخصر في كفيته الاستدلال بالآية فتأمل في المقام لأنه من مزال الأقدام...

و نزيدك في الجواب عنه انه قال و ربما ادعوا في ذلك اخباراً منقولة انه الذي أريد به، فنقول و العجب منه انه قال ما قال و الحال ان كتبهم مشحونة بالأخبار الدالة على انه الذي أريد به و قد ذكرنا جملة منها و ما لم نذكره اكثر مما ذكرناه بكثير فكيف يقول و ربما ادعوا الخ.

و ثانيا لو حملنا كلمة الولي في الآية على الموالاتة و امثال ذلك فمضافا الى ما ذكره السيد في جوابه من عدم تخصيصها بشخص دون شخص، بل المؤمنون كلهم مشتركون في معناه كما نطق به القرآن...

يلزم عدم ثبوت الولاية لله و رسوله على المؤمنين و ان الولاية كلما وجدت في القرآن و الاخبار حُمِلت على الموالاتة و اذا كان كذلك فأى دليل على اثبات الولاية لله و لرسوله، فيصير المعنى ان الله و رسوله يُحِبَّان الناس و الناس يُحِبُّونهما و العاقل لا يلتزم به... ثم شرع صاحب الكتاب بذكر الاشكالات فقال له ما هذا اللفظ...

و اعلم ان المتعلق بذلك لا يخلو من ان يتعلّق بظاهره او بأمورٍ تقارنه فان

تَعَلَّقَ بظَاهِرِهِ فَهُوَ غَيْرُ دَالٍّ عَلَى مَا ذَكَرُوا وَان تَعَلَّقَ بِقَرِينَةٍ فَيَجِبُ أَنْ يَبَيِّنَهَا وَلَا قَرِينَةَ فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْمَاعٍ أَوْ خَبَرٍ مُقْطُوعٍ بِهِ ثُمَّ قَالَ...

فَان قِيلَ: وَ مِنْ أَيْنَ أَنْ ظَاهِرُهُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ قِيلَ لَهُ مِنْ وَجْهِهِ.

أَحَدُهُمَا أَنَّهُ تَعَالَى، ذَكَرَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ غَيْرِ التَّخْصِيسِ بِمُعَيَّنٍ أَوْ نَصٍ عَلَيْهِ وَالْكَلَامَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فِي وَاحِدٍ مُعَيَّنٍ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ مَنْ تَعَلَّقَ بِذَلِكَ فِي أَنَّهُ الْأَمَامُ وَبَيْنَ مَنْ تَعَلَّقَ بِهِ فِي أَنَّ الْأَمَامَ غَيْرَهُ وَجَعَلَهُ نَصَافِيهِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ الْجَمْعَ فَكَيْفَ يُحْمَلُ الْكَلَامُ عَلَى وَاحِدٍ مُعَيَّنٍ. ﴿

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاغِبُونَ﴾ لَوْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَمْ يَحْضُرِ الْأَمْرَ الْأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَوْجِبْ ذَلِكَ وَ أَنَّهُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: وَالَّذِينَ آمَنُوا لِأَنَّ صَدْرَ الْكَلَامِ إِذَا كَانَ عَامًّا لَمْ يَجِبْ تَخْصِيسَهُ لِأَجْلِ تَخْصِيسِ الصِّفَةِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ إِلَى مَا شَاكَلَهُ وَ لَيْسَ يَجِبُ إِذَا مَا خُصِّصْنَا الَّذِي ذَكَرَهُ ثَانِيًا، لِذَلِكَ أَنَّ نَحْضِصَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَوَّلًا مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ انْتَهَى...

قَالَ السَّيِّدُ (قَدَهُ) يُقَالُ لَهُ قَدْ بَيَّنَّا كَيْفِيَّةَ الْاِسْتِدْلَالِ بِالآيَةِ عَلَى أَنَّهَا مَتَنَاوَلَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ دُونَ غَيْرِهِ وَ فِي ذَلِكَ اِبْطَالُ لِمَا تَضَمَّنَهُ صَدْرُ هَذَا الْفِعْلِ وَ جَوَابُ عَنهُ.

ثُمَّ اِطَّالَ الْكَلَامُ فِي الْجَوَابِ عَنهُ وَ رَدَّهُ بِمَا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ...

وَ نَحْنُ نَقُولُ: مُضَافًا إِلَى مَا ذَكَرَهُ (قَدَهُ) فِي الْمَقَامِ...

أَمَّا قَوْلُهُ: أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ، ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ مِنْ غَيْرِ تَخْصِيسِ بِمُعَيَّنٍ، إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَ، فَفِيهِ أَنَّ اِخْتِصَاصَ الصِّفَةِ فِي الْآيَةِ وَ هِيَ اِبْتِئَاؤُ الزَّكَاةِ فِي حَالِ الرُّكُوعِ مُخْصَّصَةٌ لِصَدْرِ الْآيَةِ كَمَا هُوَ شَأْنُ الْمَخْصُصِ فِي كُلِّ الْعُمُومَاتِ وَلَا وَجْهَ لِلتَّخْصِيسِ إِلَّا هَذَا فَقَوْلُهُ تَعَالَى، فِي صَدْرِ الْآيَةِ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، عَامٌّ بِحَسَبِ اللَّفْظِ، وَ الْمَعْنَى، ثُمَّ خُصِّصَ هَذَا الْعَامُّ بِالْمُؤْمِنِ الَّذِي أُعْطِيَ الزَّكَاةَ فِي الرُّكُوعِ وَ هُوَ لَيْسَ غَيْرَهُ وَ لَوْلَاهُ فَآيَ اِحْتِيَاجَ إِلَى ذِكْرِ ذَيْلِ الْآيَةِ إِذَا لَوْلَايَةِ لِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ

للمؤمنين قد ثبتت بتلك الألفاظ فاما قوله «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ»
يصير بلا مُحْصَلٍ لا طائل تحته و هو كما ترى...

و اما قوله: على انه تعالى، ذكر الجمع فكيف يحمل الكلام الى آخره فيقال
له هذا شايع في الاستعمالات كثيرا و من تتبّع موارد استعمالاتهم يعلم ان الامر
ليس كما ذكره، بل هو يدل على تعظيم المخاطب و تفخيمه.

واما استدلاله بآية، «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»، فهو ممّا لا يفيد في
المقام لان الآية ليست على اطلاقها و ذلك لانّ الأمة على الاطلاق ليست خير
أمة بل هي شرّ أمة الا من كان منها أمراً بالمعروف و ناهياً عن المنكر و لذلك
فدليل الآية مخصّصة لصدر الآية كما فيما نحن فيه بلا فرق بينهما و البحث
فيها ليس يناسب المقام و الجواب عن بقية ما ذكره قد علم ممّا ذكرناه...

ثم قال صاحب الكتاب. و بعد: فمن أين ان المراد بالثاني هو
امير المؤمنين عليه السلام و ظاهره يقتضى الجمع و ليس يجب اذا روى انه تصدق
بخاتمه و هو راعى الأ ثبت غيره مشاركاً له في هذا الفعل.

ثم قال بعد كلام: فمن أين ان المراد بقوله: «وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاغِبُونَ» ما
زعموه دون ان يكون المراد به أنهم يؤتون الزكوة و طريقتهم التواضع و
الخضوع ليكون ذلك مدحاً لهم و اخراجاً لهم من ان يؤتوا مع المن و الأذى و
على طريقة الاستطالة و التكبر فكانه تعالى مدحهم غاية المدح فوصفهم باقامة
الصلوة و بانهم يؤتون الزكوة على أقوى و جوه القربة الى آخر ما ذكره.

و الحق في الجواب بعد ما قاله السيد (قده) ان مشاركة غيره معه يحتاج الى
دليل واذ ليس فليس...

و اما حمل الرّكوع على الخضوع و الزكوة على الزكوة الواجبة و ان تكون
تأدية الزكوة و اقامة الصلوة عن خضوع و خشوع فهو غير معقول لان حمل
الرّكوع على المعنى اللغوي ينافى ذكر الصلوة قبله لانه قرينة على كون المراد
الرّكوع الواجب في الصلوة و هو لا يكون إلا لفعل المخصوص بداعي التقرب

هذا أولاً...

و ثانياً حملة عليه مُتوقّف على القول بعدم ثبوت الحقيقة الشرعية و ليس هذا من المُسلّمات و على مذهب من يقول بعدم ثبوته ايضاً لا يمكن القول به في المقام لثبوت القرينة الدّالة على كون المراد منه هو الفعل المخصوص و هو لا يقول به مع وجودها كما حقّق في الاصول هذا...

و ثالثاً، انّ الرّكوع لا يُفهم منه في الشّرّع و اللّغة الا التّواطؤ المخصوص دون التّواضع و الخُضوع و انما يوصف الخاضع بكونه راعياً على سبيل التّشبيه و المجاز، و هذا الوجه ممّا ذكره السيّد (قده) في ردّه و نقل عن صاحب الجمّهرة انه قال: الرّاعع الذي يكبّو على وجهه و منه الرّكوع في الصّلوة انتهى...

ثمّ قال صاحب الكتاب و بعد فان صحّ يختصّ بهذه الصّفة في وقت مُعيّن و لا ذكر للأوقات فيه فان قالوا لانه تعالى اثبتّه كذلك فيجب ان يكون هذا الحكم ثابتاً له في كلّ وقت...

قيل: لهم انّ الظاهر انما يقتضى انه كذلك في حال الخطاب و قد علمنا انه لا يصحّ ان يكون اماماً مع الرّسول فلا يصحّ التعلّق بظاهره و متى قيل انه امام من بعد في بعض الأحوال فقد زالوا عن الظاهر و ليسوا بذلك أولى ممّن يقول انه امام في الوقت الذي ثبتّ انه امام فيه هذا لو سلّمنا بالوَلِيّ، ما ذكرّوه فكيف و ذلك غير ثابتٍ لانه تعالى بدّد بذكر نفسه و لا يصحّ ان يوصف بانّه وليّنا بمعنى امضاً الحدود و الأحكام على الحدّ الذي يوصّف به الأمام بل لا يقال ذلك في الرّسول فلا بدّ من ان يكون محمّولاً على تولى النّصرة في باب الدّين و ذلك ممّا لا يختصّ بالأمامة و لذلك قال من بعد و من يتولى الله و رسوله و الدّين آمنوا فانّ حزب الله هم الغالبون الخ انتهى...

وقد اجاب عنه السيّد (قده) بما لا يخلو عن النّظرو نحن ننقل عين عباراته (قده) ثمّ تعرّض لموارد القّدح فيه قال: (قده) ...

يقال له، اما الذي يدلّ على اختصاصه بموجب الآية في الوقت الذي ثبتّ

له عليه السلام الأمامة عند نأفهو أن كل من أوجب بهذه الآية الأمامة على سبيل الأختصاص أوجبها بعد الرسول فلا فصل ثم قال (قده) ...

و ليس يُعتمد على ما حكاه من أن الظاهر اثبات الحكم فى كل وقت و من قال بذلك من اصحابنا فإنه ينصر هذه الطريقة بان يقول الظاهر لا يقتضى الحال فقط بل يقتضى جميع الأوقات التى الحال من جملتها فاذا خرج بعضها بدليل بقى ما عداه ثابتاً بالظاهر ايضاً و لم يسغ الزوال عنه و يقول اننى اخرجت الحال بدليل إجماع الأمة على أنه لم يكن مع النبى امام غيره، ولا دليل يقتضى اخراج الحال التى تلى الوفاء بلا فصل و المُعتمد هو الأول انتهى، ما ذكره (قده) و فى كلامه (قده) مواضع من الأنظار...

و ذلك لأن قوله، هذا يدل على أن امير المؤمنين عليه السلام اوكل امام فى حياة الرسول اوكل امام لم يكن بأمام بل امامته تتوقف على موت الرسول فى حياته عليه السلام ليس على الأكاخذ من أفراد الأمة فهذا لا يصح لأن الأمامة من المناصب الالهية التى توهب لمن كان لا يقأ بها فى اوان تولده و بدو وجوده و ليست مما توقفت على موت شخص آخر و لتوضيح المقال:

نقول قد ذكرنا سابقاً أن الأمامة ان كانت بمعنى تصرف الأمام فيما يتعلق بها من اجراً الحدود و تنفيذ الأحكام و كل ما يتعلق به فهى مشروطة بموت الأمام السابق الأ أن مشروطيتها لا تنافى وجودها و تحققها فى نفس الأمر..

و ان كان المقصود به هو كونه واجد لهذا المقام من جهة اتصافه بكل ما يليق به و كونه انساناً كاملاً فهو لا يكون مشروطاً بشرط و مؤقتاً بوقت دون وقت بل هو امام بهذا المعنى من حين تولده الى يوم وفاته و اذا كان الأمر كذلك فقول: (قده) كل من أوجب بهذه الآية الأمامة على سبيل الأختصاص أوجبها بعد الرسول فلا فصل...

فان كان مقصوده (قده) أن شرائط الأمامة و صلاحية الشخص لهذا المنصب لا يكون الأ بعد الرسول اوكل امام حتى فلا يكون الأمر كذلك اذ

لأدخَلَ لِموت الرُّسول في كونه ﷺ اماماً بمعناه الواقعي ...
وان كان الغرض ان تَصْرَفَهُ ﷺ في الذّي يجب للامام التَّصْرَف فيه موقوف
على موت الرُّسول فهذا ممّا لا اشكال فيه ...
وامّا قوله: (قده) وَمَنْ قال بذلك من اصحابنا فانه ينصر هذه الطّريقة
الى آخره ...

فلقائل ان يقول ان كان الامر كما ذكره (قده) من ان الامامة على سبيل
الاختصاص بالمعنى الاوّل لا تكون الا بعد الرُّسول فمفهوم الكلام، عدم
تَحَقُّقها في زمن النّبي و الآية لا تُدَلُّ على اكثر من ان اميرالمؤمنين ﷺ ولى
للناس كما ان الله و رَسوله و لى لهم والولاية في الثلاثة بمعنى فائى دليل دلّ
على فعليّة الامامة بالنسبة الى الرُّسول و عدمها بالنسبة الى اميرالمؤمنين مع ان
المعطوف و المعطوف عليه يسرى الحكم من احدهما الى الآخر فان كانت
الامامة في المعطوف عليه اعنى الرُّسول فعلياً فلا بد من كونه كذلك في
المعطوف والا فاللازم منه مغايرة المعطوف و المعطوف اليه فيما عطف عليه
فاذا اقلنا مثلاً انما القائم زيد وعمرو يفهم من هذا الكلام ان عمرو قائم كما
يكون زيد قائماً و لازم ذلك وحدة القيام فيهما مفهوماً و ان كان التّغاير
مصدّقاً فاذا فرضنا ان زيد افى المثال قائم فعلاً و عمرو يقوم بعد هذا العطف
لا معنى له لكون القيام فى احدهما بالفعل و فى الآخر بالقوة والفعل والقوة
متغايران لا يمكن الجمع بينهما فما نحن فيه ايضا كذلك فاذا فرضنا كون
الولاية للرُّسول فعلياً و فى اميرالمؤمنين ﷺ بالقوة فلا يصح العطف و عليه
يكون اشكال صاحب الكتاب و ارد اعلى الامامية لا مخلص لهم عنه.

والجواب، بما اجاب به السيّد لا يحسب مادّة الاشكال فان اميرالمؤمنين
لولم يكن فى وقت الخطاب ولياً و ولايته كانت متوقّفة على موت الرُّسول
فالاية لا تثبت هذا و نحتاج الى دليل آخر غيرها و هذا واضح للمتأمل ...
فالحق فى جوابه ان يقال قولك و قد علمنا انه لا يصح ان يكون اماماً مع

الرَّسُولِ، مَمْنُوعٌ إِذْ لَا مَحْذُورَ فِيهِ بِالْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّهُ كَانَ وَاجِدًا
 لِنَشْرَاطِ الْأَمَامَةِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ وَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ نَقْصٌ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، إِلَّا أَنْ
 التَّصَرُّفَ مِنْهُ فِيمَا هُوَ وَظِيفَتُهُ كَانَ مَتَوَقِّفًا عَلَى مَوْتِ الرَّسُولِ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي
 زَمَانٍ وَاحِدٍ إِمَامَانِ نَاطِقَانِ وَنَظِيرَ ذَلِكَ مَا كَانَ فِي الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَإِنَّ
 الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا دَامَ الْحَسَنُ كَانَ حَيًّا لَمْ يَتَّصِرْفَ فِي الْأُمُورِ لِأَنَّهُ لَيْسَتْ
 مِنْ وَظِيفَتِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ وَاجِدًا لِهَذَا الْمَقَامِ وَ أَهْلًا لَهُ بَلْ لِأَجْلِ النَّصِّ كَمَا وَرَدَ فِي
 كِتَابِ الْحِجَّةِ مِنَ الْكَافِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي
 عَمِيرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ قُلْتُ لَا يَبْعُدُ اللَّهُ ﷻ يَكُونُ الْأَرْضُ لَيْسَ فِيهَا
 إِمَامٌ قَالَ لَا قُلْتُ: يَكُونُ إِمَامَانِ قَالَ لَا، إِلَّا وَاحِدَهُمَا صَامِتٌ، انْتَهَى.

وَ هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ وَجُودَ الْأَمَامِينَ لَا مَحْذُورَ فِيهِ وَ أَنَّ الْمَحْذُورَ
 فِي وَجُودِهِمَا مَعَ عَدَمِ كَوْنِهِمَا صَامِتًا بَلْ تَصَرَّفَ كُلُّ مِنْهُمَا بِمَا شَاءَ
 فَهَذَا لَا يُمْكِنُ، وَ لِيَكُنْ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فَمَا دَامَ الرَّسُولُ حَيًّا لَا بَدَلَ لِعَلِيِّ
 مِنَ الْإِتْبَاعِ وَ عَدَمِ التَّصَرُّفِ فِي الْأُمُورِ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ وَ أَمَا بَعْدَ مَوْتِهِ يَصِيرُ
 مَبْسُوطَ الْيَدِ وَ يَتَصَرَّفُ بِأُذْنِ اللَّهِ بِأُذْنِ اللَّهِ تَعَالَى:

فَعَلَى ﷺ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ كَانَ إِمَامًا وَ وَلِيًّا وَاقِعًا وَ الْأَلَمُ يَصْحُ الْخَطَابُ إِلَيْهِ
 بِكَوْنِهِ وَلِيًّا إِلَّا أَنْ وَجُودَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَبِيلِ وَجُودِ الْمَانِعِ عَنِ التَّصَرُّفِ لَا مِنْ
 قَبِيلِ عَدَمِ الْمَقْتَضَى كَمَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ عِبَارَةِ السَّيِّدِ (قَدَهُ) ...

وَ بِذَلِكَ يَظْهَرُ لَكَ ضَعْفُ مَا قَالَ (قَدَهُ) وَ يَقُولُ أَنِّي أَخْرَجْتِ الْحَالَ دَلِيلَ
 إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ (إِمَامًا غَيْرَهُ).

وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمَامِينَ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ سَوَاءٌ يَصْحُ أَمْ لَا يَصْحُ لَا يَرْبُطُ لَهُ بِإِجْمَاعِ
 الْأُمَّةِ فَإِنَّ الْأَجْمَاعَ عَلَى فَرْضِ تَحَقُّقِهِ كَمَا أَنَّهُ لَا يَتَجَوَّزُ نَصْبَ الْأَمَامِ وَ تَعْيِينَهُ بِهِ
 كَذَلِكَ لَا يَتَجَوَّزُ أَنْ يُقَالَ لَا يَصْحُ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا مَعَ النَّبِيِّ بِالْأَجْمَاعِ فَإِنَّ الْمَانِعَ مِنْهُ
 النَّصُّ وَالْعَقْلُ لَا الْأَجْمَاعُ فَكَمَا لَا يَجُوزُ وَجُودُ الْهَيْئِ مَعْبُودِينَ فِي رَتَقِ الْأُمُورِ
 وَفَتْقِهَا كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ وَجُودُ إِمَامَيْنِ مَعَ الرَّتَقِ وَالْفَتْقِ وَأَمَا أَنْ كَانَ أَحَدُهُمَا

صامتا فلا مَحْذُور فيه والفرق بين المَعْبُودين والأمامين بالأمكان والوَجُوب و ان اشتھيت ان تعرف الأمام حقَّ المعرفة فاستمع لما يوحى اليك حتى تكون من الموقنين...

اعلم انه ثبت بالعقل والنقل انَّ إله العالم واحد لا شريك له والأنبياء والرسل والأوصياء كلهم خلفائه في ارضه واحداً بعد واحدٍ و كونه متفرّداً بالوحدانيته يدلّ على تفرّد خليفته فإنّ الخليفة تكون قائمة مقام المستخلف عنه في جميع الجهات باذنه و لذلك امرها يكون أمر الله و نهيها نهي الله و اطاعته اطاعته كما قال تعالى ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾^١ و ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^٢ وامثال ذلك.

اذا عرفت هذا فاذا فرضنا امامين في زمان واحد فلا يخلو امرهما اما احدهما صامت، اولا يكون كذلك، فعلى الاول فقد ثبت المطلوب و على الثاني فاما ان يكون تصرف كل واحد منهما بعين ما يتصرف فيه الآخر بلافق بينهما اولا يكون...

فعلى الاول: يكونان واحداً لا اثنان في الأمامة اذ المفروض عدم الفرق في تصرفاتهم.

و على الثاني: فاما ان يكون كل واحد منهما خليفة للآخر اولا يكون. فعلى الاول: يلزم ان يكون لله تعالى علمين وارادتين و قدرتين، و هكذا احدهما موافق لأحدهما والآخر للآخر.

و على الثاني: فتكون الخليفة احدهما دون الآخر و هو المطلوب. و هذا معنى قولنا انَّ الأمامين كالواجبين لا يجتمعان فافهم و اغتتم بهذا فانك لاتجده في غير هذا الكتاب...

وبهذا التحقيق تقدّر على حلّ الاشكالات الواردة و لاتحتاج الى تجشّمات كثير من المحققين في الجواب عن قاضي القضاة وامثاله من انَّ الأمامة، اذا لم

تكن له عليه السلام في حياة النبي فلا اختصاص لها بزمانٍ دون زمانٍ الى آخر ما ذكره...
 فدلالة الآية الشريفة على الولاية و الأمامة في كل الأوقات لأمر المؤمنين
 مما لا كلام فيه عقلاً ونقلاً و دونه خراط القتاة و ممن تعرض لبيان الآية
 مفصلاً من مفسري العامة الأمام الرازي في تفسيره الكبير فإنه قد اطال الكلام
 فيها لأهميتها و عظمتها و شرافة موردها و حيث ان الرازي من اعظم العلماء
 عندهم فلا بد لنا من التكلّم معه في هذا الباب فنقول...

ذهب الرازي في تفسيره الى ان الولي ليس بمعنى المتصرف، بل بمعنى
 الناصر والمُحِبّ فلا دلالة لآية على الأمامة اصلاً و نحن نقل الفاظه بعينها من
 تفسيره ثم نُبيّن وجه النظر فيها فنقول...

قال: أما الوجه الثاني فنقول لِمَ لا يجوز ان يكون المراد من لفظ المولى في
 هذه الآية الناصر والمُحِبّ و نحن نقيم الدلالة على ان حمل لفظ الولي على
 هذا المعنى اولي من حمله على معنى المتصرف ثم نجيب عما قاله فنقول
 الذي يدل على حمله على الناصر اولي وجوه...

الاول: ان اللائق بما قبل هذه الآية وبما بعدها ليس الا هذا المعنى اما ما قبل
 هذه الآية فلانه تعالى قال...

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾^١ وليس المراد
 لا تتخذو اليهود والنصارى ائمة متصرفين في ارواحكم، و اموالكم لان بطلان
 هذا كالمعلوم بالضرورة بل المراد لا تتخذو اليهود والنصارى احباباً انصاراً
 اولاً تتخالطوهم ولا تتعاضدوهم ثم لما بالغ في النهي عن ذلك قال: انما وليكم
 الله الآية والظاهر ان الولاية المأمورة بها هي المنهي عنها قبل و لما كانت
 الولاية المنهي عنها فيما قبل هي الولاية بمعنى النصرة كانت الولاية المأمور بها
 هي الولاية بمعنى النصرة ثم قال...

و اما بعد هذه الآية فهي قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا آبَائَكُمْ

هُزُوا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ^١.

فاعاد النهى عن اتخاذا اليهود والنصارى والكفار اوليا ولاشك ان الولاية المنهى عنها هي الولاية بمعنى النصرة فكذلك الولاية فى قوله: انما وليكم الله يجب ان تكون هي بمعنى النصرة وكل من انصف وترك التعصب وتامل فى مقدمة الاية و فى مؤخرها قطع بان الولى فى قوله انما وليكم الله ليس الا بمعنى الناصر والمُحِبِّ ولا يمكن ان يكون بمعنى الامام لان ذلك يكون القأ كلام اجنبى فيما بين كلامين مسوقين لغرض واحد و ذلك يكون فى غاية الركاكة والسقوط و يجب تنزيه كلام الله تعالى عنه، انتهى حجتة الاولى، بعين عباراته والفاظه...

والجواب عنه:

اما اولا فبان القرآن الذى كلامنا فيه وهذه الاية موجودة فيه ليس فيه ما ذكره الرازى، اللهم الا ان يكون له قرآن غير قرآن ساير المسلمين و ذلك لان ما ذكره من ان مقدم الاية المبحوثة عنها. «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» و مؤخرها

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ»^٢

فليس فى القرآن الذى بين ايدينا و بين المسلمين ما ذكره ثابتا فيه بهذه الكيفية فان الاية المبحوثة عنها ليست فى القرآن الا واحدة و هى فى سورة المائدة (آيه ٥٥) و هذا الكلام فيه...

واما قبلها فهذه الاية «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي
اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ، أُولَئِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ»^٣
ثم قبل هذه الاية «وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ»^٤

مفتاح السعادة فى شرح نهج البلاغة

١. المائدة / ٥٧.

٢. المائدة / ٥٣.

٣. المائدة / ٥٧.

٤. المائدة / ٥٤.

ثُمَّ قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ «فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ إِلَى قَوْلِهِ فِي أَنْفُسِهِمْ نَارِمِينَ»^١.

ثُمَّ قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ تَصِلُ النَّوْبَةُ إِلَى الْآيَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا وَهِيَ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى»^٢ فَالآيَةُ الَّتِي ادَّعَاهَا فِي مُقَدِّمِ الْآيَةِ الْمَبْحُوثَةِ عَنْهَا تَتَقَدَّمُ عَلَيْهَا بِمَرَا حِلٍ وَفِي هَذِهِ الْفَاصِلَةِ لَا يُقَالُ بِالنَّظْمِ وَالرَّبْطِ...

وَأَمَّا الْآيَةُ الَّتِي زَعَمَ أَنَّهَا بَعْدَ الْآيَةِ الْمَبْحُوثَةِ فَهِيَ أَيْضًا لَيْسَتْ كَذَلِكَ فَإِنَّ الْآيَةَ النَّبَوِيَّةَ بَعْدَهَا هِيَ «وَمَنْ يَقُولْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ»^٣.

ثُمَّ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ»^٤ وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا وَ زَعَمَ أَنَّهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَنَقُولُ...

أَلَيْسَ هَذَا افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ وَ كِتَابِهِ الْمُنَزَّلِ أَوْ لَيْسَ هَذَا قَبِيحًا عَنْ رَجُلٍ يَدْعَى الْعِلْمَ وَ زَعَمَ أَنَّهُ مِنْ مَفْسِرِي كَلَامِهِ تَعَالَى وَ لَعَلَّهُ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَ كَلَامِ الْفَارَابِيِّ وَ ابْنِ سِينَا وَ امثَالِهِمْ فَإِنَّ دَابَّةَ فِي كِتَابِهِ الَّتِي الْفَسَّهَا فِي الْفَلَسَفَةِ التَّكْذِيبِ لَهُمْ أَوْ انْتِحَالِ الْكُذْبِ إِلَيْهِمْ وَ مِنْ كَانَ هَذَا دَابَّةً فَلَا عَجَبَ لَهُ...

وَثَانِيًا - أَنْ رِبْطَ الْآيَاتِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى لَا مَدْخَلِيَّتَهُ لَهُ بِمَعْنَى الْآيَةِ فَإِنَّا نَعْتَقِدُ أَنَّ الْقُرْآنَ وَ هُوَ مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى.

وَ أَمَّا جَمْعُ الْآيَاتِ وَ تَرْتِيبُهَا وَ تَنْظِيمُهَا فَهُوَ مِنْ عَمَلِ الْمُسْلِمِينَ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ لَا مِنْ عَمَلِ الرَّسُولِ وَلَا مِنْ عَمَلِ وَصِيِّهِ أَوْ لَا يَعْلَمُ الرَّازِيُّ أَنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي جَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَمْ يَقْبَلُوهُ عِنَادًا لَهُ وَ عِدَاوَةً لِأَنَّ الرَّسُولَ بَلَّغَ عَمَلَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ الَّذِي جَمَعَهُ جَمَعَ مِنْ أَوْلِيَائِهِمْ وَ أَصْحَابِهِمْ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِلْمٌ بِهَذِهِ الْجِهَاتِ وَ لِذَلِكَ تَرَى كَثِيرًا مِنْ الْآيَاتِ لَا رِبْطَ لَهَا بِمَا قَبْلَهَا أَوْ مَا بَعْدَهَا وَ مَعَ الْوَصْفِ لَيْسَ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فَإِنَّ الْآيَةَ الْمَتَقَدِّمَةَ وَ هِيَ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ»^٥ لَهَا رِبْطٌ بِالْآيَةِ الْمَبْحُوثَةِ رِبْطًا كَامِلًا

١. المائدة / ٥١.

٢. المائدة / ٥٧.

٣. المائدة / ٥٢.

٤. المائدة / ٥٦.

٥. المائدة / ٥٤.

فكانه قيل فيها من هذا الذي يُحبه الله و يُحب الله اذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين الى آخر الأوصاف المذكوره فاجاب الله تعالى بأنه هو هذا الشخص و اولاده المعصومون...

و الدليل عليه هو الآية المذكوره بعدها و هي «وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» فانه تبارك و تعالى لما اثبت الولاية فى الآية لنفسه و لرسوله و المؤمن الذى كان متصفا بالأوصاف المذكورة فبشرهم فى الآية «بِأَنَّ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ»^١

فالآية من حيث النظم لو قلنا بلزومه لاشكال فيها و اما التقدّم والتأخر بالمعنى الذى ذكره الرازى فخارج عن مورد البحث اذ ما من آية الأ و تقدّمت عليها آية لاتناسبها و تأخرت عنها كذلك ان لم يكن للتقدّم والتأخر حد كما هو واضح و بذلك ظهر لك ان حجة هذه لكونها مثبتة على الكذب والخلاف فهى اوهن من بيت العنكبوت والعجب انه دعانا الى ترك التعصّب والأنصاف و هذا مما يضحك به الثكلى...

و اما كون الولى فى آية اخرى او غير آية فان استعمل بمعنى الناصر و المحب فنحن لانمنعه ولاندعى ان الولى لا يستعمل الا بمعنى المتصرف بل نقول به وبغيره واذا انتفى غيره فثبت هو هذا...

الثانى قوله: انا لو حملنا الولاية على التصرف والامامة لما كان المؤمنون المذكورون فى الآية موصوفين بالولاية حال نزول الآية لان على ابن ابيطالب ما كان نافذ التصرف حال حياة الرسول و الآية تقتضى كون هؤلاء المؤمنين موصوفين بالولاية فى الحال اما لو حملنا على المحبة والنصرة كانت الولاية حاصلة فى الحال فثبت ان حمل الولاية على المحبة أولى من حملها على التصرف والذى يؤيد ما قلناه انه تعالى منع المؤمنين من اتّخاذ اليهود والنصارى اولياء ثم امرهم بموالاة هؤلاء المؤمنين فلا بد وان تكون مولاة هؤلاء

المؤمنين حاصلة في الحال حتى يكون النفي والأثبات متواردين على شيء واحد ولما كانت الولاية بمعنى المتصرف غير حاصلة في الحال امتنع حمل الآية عليها انتهى...

والجواب عنه:

قد علم مما ذكرناه في الرد على السيد المرتضى (قده) و نزيدك هنا انه على فرض التسليم و ان علياً عليه السلام لم يكن اماماً بمعنى كونه متصرفاً في حياة النبي فمع ذلك الآية لا تحتمل على ما ذكره وذلك لانه ليس من شرط صحة الخطاب و تمامية الدلالة كون المخاطب مكلفاً به فعلاً.

الاطرى انه صُح الخطاب اذا كان فعلية التكليف مشروطاً بشيء لم يقع فنقول انه عليه السلام بموجب الخطاب كان والياً على الامة الا ان هذا بتصرف مشروط بموت النبي و هذا الاشكال فيه كما ثبت في الاصول.

الثالث قوله: انه تعالى ذكر المؤمنين الموصوفين في هذه الآية بصيغة الجمع في سبعة مواضع و هي قوله ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاغِبُونَ﴾^١ و حمل الفاظ الجمع وان جاز على الواحد على سبيل التعظيم لكنه مجاز لا حقيقه والاصل حمل الكلام على الحقيقه، انتهى...

والجواب عنه:

اما أولاً، فبان الاصل في الكلام الحقيقه اذالم تكن هناك قرينة دالة على صرف اللفظ عما هو عليه و اما اذا ثبت القرينة فلاشك لنا حتى نتمسك بالاصل ومانحن فيه من هذا القبيل.

و بعبارة اخرى التمسك بالاصل و جريانه انما هو في صورة الشك لا في صورة القطع.

وثانيا في القرآن مجازات كثيرة وليكن مانحن فيه من هذا القبيل...

الرابعة قوله: انا قد بينا بالبرهان البين ان الآية المتقدمة و هي قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾^٢ من اقوى الدلائل على صحة خلافة ابي بكر

و امامته فلو دلت هذه الآية على صحة امامة علي بعد الرسول لزم التناقض بين الآيتين وذلك باطل فوجب القطع بان هذه الآية لا دلالة لها على ان عليا هو الامام انتهى...

والجواب عنه:

اما أولا، فبان الآية المتقدمة التي من أقوى الدلائل عنده على صحة خلافة ابي بكر فلا كلام لنا فيها فعلاً و انما البحث في النصوص الواردة على امامة علي و سيأتي الكلام في امامة ابي بكر و نتكلم فيها و البراهين الدالة عليها... وثانيا، بان قوله لزم التناقض بين الآيتين، فعجيب منه فان المقام على تقدير كون الآية السابقة دالة على امامة ابي بكر كما زعمه ليس داخل في باب التناقض فان شرائط التناقض ليست بموجودة و ذلك لان احدي شروطه و حدة الموضوع بين المتناقضين و مانحن فيه ليس كذلك فان الآية السابقة على قوله نزلت و دلت على خلافة ابي بكر فموضوع الآية يكون ابوبكر و خلافته و الآية المبحوثة عنها موضوعها خلافة علي و اذا ثبت تعدد الموضوع فكيف يمكن القول بالتناقض، نعم.

نعم، لو كانت الآية السابقة دالة على خلافة علي و الآية المبحوثة دالة على نفيها فالآيتان تدخلان في باب التعارض لا التناقض فكأنه لم يفهم معنى التناقض و التعارض و الفرق بينهما.

اللهم الا ان يقال حُبَّ الشَّيْءِ يُعْمَى و يُصَمَّ فَحُبَّ ابي بكر و استغراقه في بحار رحمته و اثبات خلافته صار سبباً لخروجه عن طريق المستقيم و تكلمه بكلمات المجانين اعادنا الله منه...

الخامسة قوله: ان علي ابن ابي طالب كان اعرف بتفسير القرآن من هذه الروافض (هؤلاء الروافض) فلو كانت هذه الآية دالة على امامة علي لاحتج بها في محفل من المحافل و ليس للقوم ان يقولوا انه تركه للتقية فانهم ينقلون عنه انه تمسك يوم الشورى بخبر الغدير و خبر المباهلة و جميع فضائله و مناقبه و لم

يَتَمَسَّكُ بِهَذَا الْآيَةِ الْبَتَّةَ فِي اثْبَاتِ إِمَامَتِهِ وَذَلِكَ يُوجِبُ الْقَطْعَ بِسُقُوطِ قَوْلِ هَؤُلَاءِ الرُّوَافِضِ لِعَنَتِهِمُ اللَّهُ، انْتَهَى...

والجواب عنه: أمّا قوله: لو كانت هذه الآية دالة على إمامته لا حتج بها في محفل من المحافل الى آخر ما ذكره فكأنه لم يطلع على التواريخ و السيرة والأحاديث المسطورة في كتبهم و قد نقلنا شطراً منها في صدر المبحث و من أين ثبت له أنه عليه السلام لم يحتج بها في يوم الشورى و قبلها و بعدها فإنه لو كان من اهل الحديث لما قال هذا اللهم الأمان يقول بتكذيب كتبهم و نحن سنستقل أحاديثاً من كتبهم المعتمدة تماماً للحجة حتى يتقن القارى بأنه يقول ما لا يعلم رجماً بالغيب انشاء الله في قصة الشورى فانتظر.

فأمّا قوله: و قول بعض آخر منهم خذلهم الله أو امثال ذلك فإنه يدل على ضعفهم عن الاستدلال و عجزهم في قبال الإمامية فلا دليل لهم إلا الفحش والسب...

السادسة: وهى بعينها الثانية منها و قد تقدّم الكلام فيها والجواب عنها و قد اقام أيضاً حجة سابعة و حجة ثامنة إلا أنهما كالحجج الماضية ليستا بقبالة للجواب و أمّا الغرض من تعرّضنا لإدليله ان يعلم القارى لهذا الكتاب ان المحققين من العامة ما قالوا فى تحقیقاتهم إلا ان يكون ذلك عبرة لأولى الالباب...

ثم انه شرع فى تضعيف الاستدلال بالآية بما حاصله لانسلم لانسلم، لانسلم مثل ان قال لانسلم ان كلمة انما للحصر، ثم بعد كلام لانسلم ان الولاية بمعنى النصرة عامة و هكذا ثم لانسلم كونها نزلت فى علي ومنهم من يقول انها نزلت فى ابى بكر وليت شعري لم لم يُعین القائل بكونها فى شأن ابى بكر ثم شرع فى ذكر مطالب لافائدة فى ايرادها الا تسويد الأوراق و تضييع الوقت قال رسول الله ﷺ من احب حَجراً حَشَرَهُ اللهُ معه اللهم احشره مع من احبه أمين رب العالمين...

و مِمَّنْ تَصَدَّى لِلْبَحْثِ عَنْهَا صَاحِبُ تَفْسِيرِ رُوحِ الْمَعَانِي اعْنَى الْمَحْمُودِ
 الْأَلُوسِيِّ الْبَغْدَادِيِّ فَأَنَّهُ بَعْدَ ذِكْرِ الْآيَةِ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ وَغَالِبُ الْأَخْبَارِيِّينَ عَلَى أَنَّهَا
 نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فَقَدْ أَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَابْنُ مَرْدُؤِيهِ وَغَيْرُهُمَا عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ قَالَ أَقْبَلَ ابْنُ سَلَامٍ وَنَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ
 آمَنُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ كَمَا نَقَلْنَاهُ بِهَذَا الطَّرِيقِ فِي
 صَدْرِ الْمُبْحَثِ ثُمَّ أَضَافَ أَنَّهُ بَعْدَ تَكْبِيرِ النَّبِيِّ فَأَنْشَأَ حَسَنُ ابْنِ ثَابِتٍ شِعْرًا فَقَالَ:
 أَبَا حَسَنٍ تَفْدِيكَ نَفْسِي وَ مُهَجَّتِي وَ كَلَّ بِطَرِّ فِي الْهُدَى وَ مَسَارِعِ
 أَيَذْهَبَ مَدْحِيكَ الْمُجْرِبِ ضَائِعًا وَ مَا الْمَدْحُ فِي جَنْبِ الْآلِهِ بِضَائِعِ
 فَأَنْتَ الَّذِي أَعْطَيْتَ إِذْ كُنْتَ رَاكِعًا زَكَاةَ فَدَى تَكَّ النَّفْسِ يَا خَيْرَ رَاكِعِ
 فَانزَلْ فِيكَ اللَّهُ خَيْرَ وَايَةٍ وَ اثْبَتَهَا اثْنَاكَتَابِ الشَّرَائِعِ
 ثُمَّ قَالَ وَ اسْتَدَلَّ الشَّيْعَةُ بِهَا عَلَى إِمَامَتِهِ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ثُمَّ ذَكَرَ وَجْهَ الْأُسْتَدْلَالِ
 لِلشَّيْعَةِ بِهَا، ثُمَّ قَالَ...

و قد اجاب اهل السنة عن ذلك بوجوه:
 الأول النَّقْضُ بَأَنَّ هَذَا الدَّلِيلَ كَمَا يَدُلُّ بِرُزْعِهِمْ عَلَى نَفْيِ إِمَامَةِ الْأُئِمَّةِ
 الْمُتَقَدِّمِينَ كَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى سَلْبِ الْأَمَامَةِ عَنِ الْأُئِمَّةِ الْمُتَأَخِّرِينَ كَالسَّبْطِيِّينَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَ بَاقِيَ الْأَثْنَى عَشَرَ عَنْهُمْ بَعِينٌ ذَلِكَ التَّقْرِيرُ.
 فَالدَّلِيلُ يَضُرُّ الشَّيْعَةَ أَكْثَرَ مِمَّا يَضُرُّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَمَا لَا يَخْفَى وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ
 الْحَصْرُ ضَائِفِي بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ تَقَدَّمَ لِأَنَّا نَقُولُ إِنَّ حَصْرَ وَايَةٍ مِنْ اسْتِجْمَاعِ تِلْكَ
 الصِّفَاتِ لَا يَفِيدُ إِلَّا إِذَا كَانَ حَقِيقِيًّا بَلْ لَا يَصِحُّ لِعَدَمِ اسْتِجْمَاعِهَا فَيَمُنُّ تَأَخَّرَ عَنْهُ...
 ثُمَّ أَطَالَ الْكَلَامَ بِالْمَطَالِبِ الْعَارِيَةِ عَنِ الْمَعْنَى وَ أَنْ شَتَّتَ فَلَاحِظْ...
 وَ الْجَوَابُ عَنْهُ ظَاهِرٌ، فَإِنَّ وَايَةَ عَلِيِّ وَ أَوْلَادِهِ لَيْسَ فِيهَا فَرْقٌ بَلْ اثْبَاتُ
 وَايَةِ عَلِيٍّ اثْبَاتٌ وَ لَا يَتَّهَمُ لِعَدَمِ الْقَوْلِ بِالْفَصْلِ بَيْنَهُمْ فَالْنَّقْضُ سَاقِطٌ عَنْ أَصْلِهِ وَ
 مَعْنَى الْحَصْرِ فِي كَلِمَةِ أَمَّا لَيْسَ كَمَا فَهَمَّهُ، بَلِ الْمَقْصُودُ أَنَّ الْوَايَةَ ثَابِتَةٌ لَهُ
 مُنْحَصِرًا فِيهِ مَا دَامَ كَوْنُهُ حَيًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَفْرَادِ الَّذِينَ هُمْ كَانُوا مُعَاَصِرِينَ لَهُ

و لا ربط لها بالافراد الذينهم لم يوجد بعد...

ثم نقل عن ابي نعيم في الحلية وابن جرير وابن المنذر و امثالهم ان الآية نزلت في المهاجرين والأنصار و علي منهم وقد استند هذا التفسير و القول الى تفسير ابي بكر النقاش ثم نقل عن عكرمة انها نزلت في ابي بكر ثم اشكل، على الاستدلال بالآية بما ذكره الرازي الا انه قد غير الفاظه الى آخر ما نقله عن أبناء جنسه ونحن بعد ما فتشنا كلماته وجدتها عارية عن المعنى مسروقة عن الرازي و امثاله و بعد اللتياو اللتي لم نرفيها شيئاً يليق بالجواب فذرهم في خوضهم يلعبون...

و من الايات آية المباهلة:

﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَانَنَا وَ ابْنَانَكُمْ وَ نِسَاءَنَا وَ نِسَاءَكُمْ وَ أَنْفُسَنَا وَ أَنْفُسَكُمْ ثُمَّ

نَبْتَلُهَا فَنَنْجِعَ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾^١

والمشهور بل جلهم لم يستدلوا بها على الأمامة والخلافة بل استدلوها على الفضيلة والأفضلية كما اعترف به السيد (قده) في الشافي ونحن نقول: ويمكن الاستدلال بها على المدعى و تقريب الاستدلال هو ان الآية دالة على ان امير المؤمنين عليه السلام هو نفس النبي و معلوم ان هذه العينية ليست حقيقته فان الشيين لا يكونان شيئاً واحداً بالحقيقة فالغرض ان علياً عليه السلام امره امر الرسول و نهيه نهيه و اطاعته اطاعته و معصيته معصيته و هكذا كما قال عليه السلام في حديث آخر لحمك لحمي و دمك دمي انا سلم لمن سالمتك و حرب لمن حاربك و قوله: من احب علياً احبني و من ابغضه ابغضني و غير ذلك من النصوص.

و اذ اثبت انه عليه السلام نفس النبي من هذه الجهة فهو اقرب النفوس اليه عليه السلام فلا بد من كونه وصياً و خليفة له، لانه لو لم يكن وصياً له فلا محالة يكون شخصاً آخر وصيه، و هو يدل على افضليته عليه السلام و قد فرضناه كذلك فيلزم الخلف...

و بعبارة اخرى الآية قد دلت على انه عليه السلام اقرب الافراد اليه عليه السلام و لا افضل

منه و هو يستلزم تقديمه في الخلافة و الأيلزم تقديم المفضول، على الفاضل و هو قبيح او خلاف الغرض و هو كما ترى...

و من الآيات: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^١ و المشهور من الشيعة عدم استدلالهم بهذه الآية ايضاً، على النص كما قال به في الشافى و قال: انما استدل بها ابن الراوندى قده).

اقول: ويمكن الاستدلال بها ايضاً بتقريب ان الله تعالى قد اوجب في الآية اطاعة الله و اطاعة الرسول و اطاعة اولى الامر.

اما الله و الرسول فمعلومان، لاخفاء فيهما و فى وجوب اطاعتهما و انما الكلام فى اولى الامر من هو و حيث انه صار قريناً لله و رسوله فلا بد من ان يكون افضل الأفراد بعد النبي و اكملهم و ليس هذا الا على ابن ابيطالب.

و بعبارة اخرى انا امرنا بطاعة اولى الامر بعد طاعة الله و طاعة الرسول فان كان المراد به كل من كان اميراً علينا فهوينا فى شأن الحكيم و امره لنا باتباعه فلا بد من ان يكون لايقاً بالاتباع معصوماً عن الخطاء و ليس هو بعد الرسول الأعلى ابن ابيطالب عليه السلام و هو المطلوب:

واما العامة فهذه الآية تستدلون على صحة خلافة الخلفاء مطلقاً و صحة حكوماتهم فكل من كان حاكماً عليهم يجب طاعته بهذه الآية لانه من اولى الامر و لأجل ذلك اطاعو يزيد ابن معاوية و قتلوا حسين ابن على عليه السلام و افتى قاضيهم بوجوب قتله عليه السلام مستديلاً بانه عليه السلام خرج على امير المؤمنين يزيد فدمه هدر لانه لم يطع اولى الامر و لامحيص لهم عن هذا القول تصحيحاً لخلافة خلفائهم فى طول التاريخ و هو ظاهر و الأ فكيف يلتزم العاقل بهذه الخرافات و الأباطيل و ان كل من كان حاكماً على الناس بالقهر و الغلبة سواء كان عادلاً او ظالماً بل مؤمناً او كافراً تجب الأطاعة منه، و اذا سُئِلو عنه قالو: قال الله تعالى

﴿اطِيعُوا اللَّهَ﴾

ولا يعلمون أنّ الأَطَاعَةَ مِنَ الظَّالِمِ اعَانَةٌ عَلَى الظُّلْمِ وَالْأَعَانَةُ عَلَى الظُّلْمِ حَرَامٌ.
 قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَ لَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَ الْعُدْوَانِ﴾^١
 فَكَيْفَ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِالأَطَاعَةِ عَنِ الظَّالِمِينَ مَعَ أَنَّهُ نَهَاهُمْ عَنْهَا فِي الآيَةِ وَ
 هَلْ هَذَا الِاتِّقَاضُ وَ تَهَافُتُ تَعَالَى اللهُ ﴿عَنْهُ عَلُوا كَبِيرًا﴾.

وَلِلْبَحْثِ فِيهِ مَقَامٌ آخَرَ هَذَا تَمَامُ الْكَلَامِ فِي الآيَاتِ وَ يُمْكِنُ الِاسْتِدْلَالُ عَلَى
 الْمَدْعَى بِآيَاتٍ آخَرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الْآ أَنَّهُ يَطُولُ الْكَلَامُ بِذِكْرِهَا مُضَافًا إِلَى أَنَّهُ
 لِحَاجَتِنَا فِي الأَطَالَةِ لِوُضُوحِ الْمَطْلَبِ وَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الآيَاتِ سِيمَا آيَةَ
 الأُولَى كِفَايَةً لِأُولَى الْبَصَائِرِ وَالنَّهْيِ...

وَأَمَّا الأَحَادِيثُ مِنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ...

مِنْهَا حَدِيثُ الْمَنْزَلَةِ وَ هُوَ قَوْلُهُ ﷺ يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ
 مُوسَى الْآ أَنَّهُ لِانْتَبَى بَعْدِي، وَنَحْنُ نَنْقُلُ بَعْضَ الأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ مِنْهُمْ الدَّالَّةِ
 عَلَى صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَ صُدُورِهِ عَنِ مَقَامِ النُّبُوَّةِ ثُمَّ نَتَكَلَّمُ فِي الأَسْتِدْلَالِ بِهِ
 عَلَى الْمَطْلُوبِ...

عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ مَصْعَبِ ابْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ خَلَّفَ رَسُولُ
 اللهِ ﷺ عَلِيَّ ابْنَ أَبِيطَالِبٍ فِي غَزَاةِ تَبُوكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ
 وَ الصِّبْيَانِ قَالَ ﷺ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ
 أَنَّهُ لِانْتَبَى بَعْدِي أَنْتَهَى.^٢

وَإيضاً عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ بِهَذَا السَّنَدِ عَنِ سَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ
 قَالَ لِعَلِيٍّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى الْآ أَنَّهُ لِانْتَبَى
 بَعْدِي.^٣

وَإيضاً مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنَ الْخَبَرِ الْخَاصِّ فِي الْكِرَاسِ السَّادِسَةِ مِنْهُ

١. المائدة / ٢.

٢. غاية المرام، ص ١٠٩.

٣. ص ١٠٩.

و هي نصف الجزأ قال حدّثنا يحيى عن شعبة عن الحكم عن مصعب ابن سعد عن ابيه ان رسول الله ﷺ خَرَجَ الى تَبُوكِ و اسْتَخَلَفَ عَلِيًّا فَقَالَ اَتَخَلَّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ فَقَالَ الْاِتْرَاضِي ان يَكُونِ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هُرُونَ مِنْ مُوسَى الْاِنَّهُ لَيْسَ نَبِيَّ بَعْدِي، انتهى^١.

و ايضاً صحيح البخارى، قال، قال: ابوداود حدّثنا شعبة عن الحكم سمعت مصعب مثله...

من صحيح مسلم من الخبر الزايع على حدّ كَرَّ آسين من آخره قال حدّثنا يحيى ابن يحيى التميمى و ابوجعفر محمّد ابن الصّباح ابن عبيد الله القواريرى و شريح ابن يونس كلهم عن يوسف ابن الماجثونى حدّثنا محمّد ابن المنكدر عن سعيد ابن المسيّب عن عامر ابن سعد ابن ابى وقاص عن ابيه قال، قال: رسول الله لعلى أنت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبى بعدى قال: سعيد فأجبت ان اشافه بها قلت: انت سمعته فحدّثته ما حدّثنى به عامر فقال انا سمعته فلقيت سعداً فوضّح اصبعه على اذنيه فقال: نعم والّا فاستكّتا، انتهى^٢.

من الجمع بين الصّحاح السّنة لرزين فى الجزء الثالث فى التّالث الأخير فى باب مناقب امير المؤمنين على ابن ابيطالب من صحيح ابى داود و هو كتاب السنن و صحيح الترمذى عن ابى سريحة وزيد ابن ارقم ان رسول الله قال: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ.

و عن سعد ان رسول الله ﷺ قال لعلى انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبى بعدى.

و قال: ابن المسيّب اخبرنى تهذا عامر ابن سعد عن ابيه فأجبت ان اشافه به سعد افلقيته و قلت: انت سمعت هذا من رسول الله ﷺ فوضّح اصبعه فى اذنيه فقال نعم والّا فاستكّتا انتهى^٣.

٢. ص ١١٠.

١. ص ١١٠.

٣. ص ١١١.

ابن المغازلي الشافعي قال اخبرنا احمد بن محمد بن عبد الوهاب يرفعه الى سعد (الي عامر بن سعد) عن ابيه سعد عن النبي ﷺ انه قال: لعلي ﷺ انت مني بمنزلة هرون من موسى، الا انه لانبي بعدي... انتهى.^١

كتاب الفردوس لابن شيرويه الديلمي في باب الباء بالأسناد الى عمر بن الخطاب انه قال، قال رسول الله ﷺ يا علي انت اول المسلمين اسلاماً واول المؤمنين إيماناً وانت مني بمنزلة هرون من موسى انتهى.^٢

اقول: وقد ذكر في غايه المرام مائة حديث من طرق العامة في الباب لحديث المنزلة فهو من المتواترات بين العامة فضلا عن الخاصة و بعد بيان سنده و صحته بين العامة و الخاصة نرجع الى كيفية الاستدلال به على المطلوب فنقول...

هذا الخبر دل على المدعى من وجهين: الاول ان قوله ﷺ انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبي بعدي يقتضي جميع منازل هرون لأمر المؤمنين ﷺ الا ما خصه الأستثناء المنطوق به في الخبر و ماجرى مجراه من العرف و قد علم ان منازل هرون من موسى هي الشركة في النبوة و اخوة النسب و التقدّم عنده في الفضل و المحبة و الأختصاص على جميع قومه و الخلافة له في حال غيبته على أمته و انه لوبقى بعده لخلفه فيهم و لم يخرج القيام بأمرهم عنه الى غيره و اذا خرج الأستثناء منزلة النبوة و خص العرف منزلة الأخوة لانّ المعلوم لكل من عرفهما انه لم يكن بينهما اخوة نسب و جب القطع على ثبوت ماعداها و ماعدا النبوة التي اخرجها الأستثناء و اذا ثبت ماعداها و في جملة انه لوبقى لخلفه و دبر أمر أمته و قام فيهم مقامه و حيث علمنا بقاء علي ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ و جبت له الامامة بعده بلاشبهة.

هذا خلاصة التقرير من وجه الاول من الوجهين المشار اليهما في صدر المبحث على ما ذكره في تلخيص الشافعي تأليف فخر الشيعه الشيخ طوسي

(قده) فإنه لخصّ كتاب الشافى لأستاذه علم الهدى، السيّد المرتضى (قدهما) ونحن نقلنا فى تقرير الوجه الأوّل عبارات الكتاب بالفاظها...

وأما الوجه الثانى فلم اره بهذا التعبير لافى اصل الشافى ولا فى تلخيصه، نعم، قال: فى الشافى بعد ما ذكر كلاما طويلا بهذه العبارة...

طريقة اخرى من الاستدلال بالخبر على النص، ولعلّ هذا هى الوجه الثانى المشار اليه فى الصدر، والله أعلم وعلّيه فقال (قده) ما هذا لفظه فى الشافى... وهى انه اذا ثبت كون هرون خليفة لموسى على أمته فى حياته و مفترض الطاعة عليهم وانّ هذه المنزلة من جملة منازل و وجدنا النبى استثنى ما لم يرده من المنازل بعده بقوله الاّ انه لانبى بعدى دلّ هذا الاستثناء على انه ما لم يستثنه حاصل لأمر المؤمنين بعده و اذا كان من جملة المنازل الخلافة فى الحياة و ثبتت بعده فقد صحّ وجه النص بالأمامة، انتهى...

و قال فى تلخيص الشافى ما هذا لفظه...

والوجه الاخر من الاستدلال بالخبر على النص فهو انه اذا ثبت كون هرون خليفة لموسى على امته فى حياته الى آخره ما ذكره وساق الكلام بعينه الى قوله بالأمامة و منه يظهر انّ الوجه الثانى هو هذا الذى عبّر عنه السيّد فى الشافى بقوله طريقة اخرى من الاستدلال بالخبر على النص وقد ذكرناه...

وبالجملة ما نقلناه عنهما (قدهما) هو كيفية الاستدلال به على المدعى من الشيعة وقد أوّرد عليها وجوهاً من الاعتراضات التى ذكرها فى الشافى و اجاب عنها بلا كلام من دون احتياج الى النقص والابرام وقد فصل الكلام فى المقام بما لا مزيد عليه، شكر الله سعيه و حشره الله مع اجداده الطاهرين.

وأما نحن فقد سلّكنا فى كيفية الاستدلال به على المدعى مسلكاً آخر أدقّ و احسن واخصر من مسالك القوم فنقول...

لا شك انّ قوله ﷺ أنت منى بمنزلة هرون من موسى الاّ انه لانبى بعدى جملة استثنائية لها مستثنى و مستثنى منه فما وقع قبل الاّ و هو قوله انت منى

بمنزلة هرون من موسى مُسْتثنى منه و ماوقع بعد إلاً و هو قوله الأ أنه لاتبى
بعدى مستثنى و كلمة إلاً حَرْفُ الأستثناء اواداته...

ثم الاستثناء بحسب الصنعة على قسمين: مُتَّصِل و مُنْقَطِع. لأن الجملة
الأستثنائية لاتخلو من حالين:

الأول: ان تكون الجملة بحيث كان ما بعد إلاً داخلأ فيما قبلها، ثم خرج عنه
بسبب الأستثناء ويسمى بالمتصل نحو جائئى القوم الأزيداً فزيد كان من
جملة القوم داخلأفيهم ثم خرج من القوم بسبب اداة الأستثناء ولم يتصف
بالمجىء فلولم يكن فى الكلام استثناء لدخل زيد فى القوم فى اتصافهم
بالمجىء...

والثانى: ان تكون الجملة بخلاف ما ذكرناه من دخول ماوقع بعد (إلاً) فيما
وقع قبل (إلاً) بل ماكان داخلأفيه اصلاً نحو جائئى القوم الأ حماراً حيث ان
الحمار من أول الأمر لم يدخل فى زمرة القوم و ماكان داخلأ فيهم حتى يحتاج
الى مخرج عما كان فيه و يسمى هذا عند القوم با المنقطع لأنقطاع ما بعد الأ
الأستثنائية عما قبلها كما ان الأول يسمى بالمتصل لاتصال ما بعدها بما قبلها
وهذا مما لا كلام فيه بين النحاة...

اذا عرفت هذا فاعلم انه ﷺ اتى بالجملة الأستثنائية فهذا الأستثناء كسائر
المصاديق من المُسْتثنيات ايضاً لا يخلو حاله من الوجهيين المذكورين، و
حيث انا نعلم علماً قطيعاً بانه ليس بمنقطع فلامحالة يكون متصلاً، و
هو المطلوب:

بيان ذلك: قوله ﷺ اَنْتَ مِنْى بمنزلة هرون من موسى مُسْتثنى منه و قوله:
الأ أنه لاتبى بعدى مُسْتثنى (وإلاً) ادائه، فح ان كان مُتَّصِلاً فلامحالة تكون النبوة
التي خرجت بسبب إلاً داخلة. فيما قبل (إلاً) فى الأصل بحيث لولا الأستثناء
لكانت داخلة وان كان مُنْقَطِعاً فالأمر بالعكس. و معلوم ان هرون كان شريكاً
لموسى فى نبويه باجماع من الأمة و اتفاق من المُفسرين فالأستثناء مُتَّصِل و

توضيح المقال ان يقال ان هرون كان اخاً لموسى بلا كلام و منازل المتصوّرة بالنسبة الى موسى ثمانية...

احدها: كونه شريكاً في نبوته كما نطق به القرآن.

وثانيها: كونه اخاً له في النسب و هذا ايضا لا كلام فيه.

وثالثها: التقدّم له عند موسى في الفضل.

ورابعها: مُحبة موسى له فانه لولم يكن مُحبباً له لَمَا استدعى منه تعالى ان

يَجعل هرون وزيراً له.

وخامسها: الأختصاص على جميع قوله...

وسادسها: الخلافة له في حال غيبته على أمته.

وسابعها: انه لوبقى بعده لخلفه فيهم.

وثامنها: انه لم يَجزان يخرج القيام بأمرهم عنه الى غيره ولاخلاف في ان

الأستثناء لم يخرج الأنبوة في بين الثمانية فبقى باقى الأوصاف على حالها.

و بعبارة اخرى غيرالنبوة التى أخرجت بالأستثناء لادليل على اخراج سائر

الصفات و لازم ذلك ثبوتها لعلي عليه السلام كما كانت ثابتة لهرون فهو عليه السلام شريك مع

الرّسول ﷺ فى كل ما كان هرون شريكاً لموسى غيرالنبوة المُستثناءة و إخوة

النسب الذى ثبت انه عليه السلام لم يكن اخاً له ﷺ فى النسب فخرج الاول

بالاستثناء والثانى بالضرورة من العرف واما سائر الوجوه بقيت على حالها

فثبت و تحقّق ان الأستثناء مُتصل والخارج هوالنبوة فقط واما خروج اخوة

النسب فهو عرفى ضرورى قطعى من الدين ولاربط له بالأستثناء...

اما الدليل على كون هرون خليفة موسى فى حياته و وبعد مماته لوبقى بعده

فهو انه قدثبت خلافته فى حياته و دلت عليه الآية ...

قال الله تعالى: «وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ

سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ»^١.

وإذا ثبت له الخلافة في حياته بموجب النص الصريح وجب حصولها له بعد الوفاة لأن خروجه عنها في حال من الاحوال مع بقائه خطاً من رتبة كان عليها و صرف عن ولاية فوضت اليه وذلك يقتضى في التفسير اكثر مما اعترفت به المعتزلة بان الله تعالى يجتنب انبيائه من القباحة في الخلق والذمامة المفترط الى آخر ما ذكره مضافا الى ان الاصل يقتضى ذلك...

وقد أورد: على الاستدلال اشكال و حاصله ان قوله ﷺ انت متى بمنزلة هرون من موسى لا يتناول إلا منزلة ثابتة منه ولا يدخل تحته منزلة مقدرة، لأن المقدر ليس بحاصل فمالم يحصل له اعنى هرون لم يحصل لعلی و ما حصل له حصل له.

وقد علمنا ان الخلافة لم تحصل له فانه مات قبل موسى فيجب ان لا يدخل ذلك تحت الخبر فمن اين ثبت لعلی ذلك.

وأجيب عنه بان الذي ذكره اذا سلمناه لم يخرج هذه المنزلة من كونها غير ثابتة في الحقيقه وان كانت في الحكم كأنها ثابتة ففي المفروض اذا فرضنا حياة هرون بعد موسى و انه لم يمّت قبله فهل يشك احد في كونه خليفة له في أمته ولا منافات بين ثبوت الحكم واقعاً مُعلّقاً على الحيوة و عدم تنجزه لمانع و هو الموت واما امير المؤمنين عليه السلام حيث انه كان باقياً بعد النبي فالخلافة ثابتة له عليه السلام و هو المطلوب: و اما سائر الأشكالات و اجوبتها فمذكورة في كتب الكلامية...

ومنها: اي الأحاديث المنصوصة التي روتها العامة والخاصة...

قوله ﷺ يا على انت اخي و وصيبي و خليفتي من بعدى و قاضي ديني الحديث...

وقد نقله قاضي القضاة في كتابه المسمى بالمعنى وقال فيه ما هذا لفظه، على ما نقله في الشافى.

قال صاحب الكتاب دليل لهم آخرو احتجوبما رو واعنه ﷺ انه قال: لأمير المؤمنين عليه السلام انت اخي و وصيبي الحديث...

ثم قال واعلم ان عند شيوخنا المعتزلة هذا الخبر يجرى مجرى الأحاد من الأخبار والألفاظ فيه مختلفه ففيها ما هو اظهر من بعض لأن قوله انت وصيبي اظهر من غيره و مع تسليم ذلك قد تكلموا عليه...

فاما قوله: انت اخي فسند ذكر القول فيه في باب حديث المؤاخاة...
واما قوله: انت وصيبي فلا يدخل تحت الوصية الا ما يختص الموصى من الاحوال دون ما يتعلق بالدين والشرع ثم اطنب في ذلك بما جملته ان الوصية لا يدخل تحتها معنى الامامة الى ان قال...

فاما قوله: وقاضى ديني فهو بعض ما تناولته الوصية فاذا كانت لا تدل على الامامة فبان لا يدل ذلك عليها اولى و انما الشبهة في الوصية المطلقة فاما اذا خصت بأمر مخصوص فلاشبهة فيها، فاما من روى ذلك بالكسراى بكسر الدال فقد ابعده من جهة الرواية لأن المشهور ما قدمناه و قد قال شيخنا ابو هاشم ان هذا اللفظ مضطرب، لأن القضاء لا يستعمل الا في الدين...

فاما في اداء الشرايع والدين فلا يستعمل فاذا اريد به معنى الأخبار قالوا قضينا اليه كما قال تعالى و قضينا الي بنى اسرائيل فلو كان عليه السلام اراد ذلك لقال القاضى دينى الى امتى ولا يجوز في هذا الموضع حذف (الى) لأن ذلك ليس بمختار فهذا الوجه ايضا...

يضعف الخبر من جهة اللفظ الى آخر ما ذكره ثم قال بعد كلام منه:
واما قوله: و خليفتي من بعدى فغير معروف والمعروف و خليفتي في اهلى وذلك لا يدل على الامامة بل تخصيصه بالاهل يدل على انه اراد ان يقوم باحوالهم كما يقوم بها النبي بعده و بعد فلو كان ما تعلقوا به حقاً لقد كان يدعى به النص ولا يستجيز ترك ذكره عند اختلاف الاحوال في باب الامامة على ما قدمنا القول فيه وقد بينا ان ما ثبت في امامة ابى بكر ثم عمر يقتضى صرف ما ظاهره الامامة عن ظاهره فبان يجب لأجل ذلك ابطال التعلق بالمُحتمل، من القول اولى... انتهى ما ذكره قاضى القضاة على ما نقله فى الشافى...

وقد اجاب عنه السيد المرتضى (قده) في الشرح بما حاصله ان الخبر الذي يتضمن ذكر الاستخلاف قد تواتر النقل به و ورد مورّد الحجّة و انه اخذ الفاظ النصّ المُعبّر عنه في اصطلاح الاصحاب بالنصّ الجليّ ولا اعتبار بقول شيوخهم واعتقادهم بكونه من اخبار الاحاد لانّ ذلك اذا لم يكن مستنداً الى حُجّة لم يكن قادِحاً و هذا الخبر ممّا قد رواه العامّة والخاصّة ولم يتقرّد به الشيعة ألاّ انا لاندفع التواتر فان المُعتمد من الالفاظ من وصيّة و غيرها فلامعنى لتشاغله بالكلام فيها وفي غيرها.

وامّا الرواية بكسر الدالّ فما نعرفها و هي اذا كانت معروفة صحيحة دالة على معنى الامامة والاستخلاف لانّ احد اقسام ما يحتمله لفظ القضاء الحكم و لهذا سُمّي الحاكم قاضيا واذا اضيف ذلك الى الدين فكانه قال انت حاكم ديني الحاكم في دينه بعده لا يكون الا الامام او ما يجر مجراه من ولاته الى آخر ما ذكره (قده) ...

و نحن نقول:

ما ذكره (قده) في الجواب عنه و ان كان حقاً الا انه بقي في المقام شيىء لا بدّ من التنبه عليه ...

امّا قوله: هذا الخبر مجرى الأحاد فليس الأمر كما زعمه و نحن نشير الى بعض روااتهم المتشكّته في كتبهم ثمّ نتكلّم فيه ان شاء الله.

فمنها: ما رواه عبد الله ابن احمد حنبل من مسنده باسناده عن انس ابن مالك قال قلنا لسلمان سلّ النبيّ من وصيّيه فقال له سلمان يا رسول الله من وصيّك، فقال ﷺ: يا سلمان من وصيّ موسى فقال يوشع ابن نون فقال ﷺ: وصيّى و وارثى يقضى دينى و ينجزمو عدى على ابن ابيطالب انتهى^١.

ومنها: ما عن تفسير الثعلبيّ و هو احد علماء العامّة ومفسريهم باسناده

عن ابى اسحق عن النبى قال لما نزلت و انذر عشيرتک الأقربين جمع رسول
الله ﷺ بنى عبدالمطلب و هم يومئذ اربعون رجلاً وساق الحديث الى ان
قال ...

فقال رسول الله ﷺ يا بنى عبدالمطلب ائى انا النذير اليكم من الله عز و
جل والبشير بما لا يجىء به احد جنتكم بالدنيا والآخرة فاسلمو واطيعوني
تهتدوا و من يواخيني و يوارزنى و يكون وليى و وصيى بعدى و خليفتى، فى
اهلى و يقضى دينى ...

فاسكت القوم و اعاذ ذلك ثلاثاً كل ذلك يسكت القوم و يقول على انا
فقال ﷺ انت فقام القوم و هم يقولون لأبيطالب اطع ابنك فقد أمر
عليك انتهى^١.

ومنها: مارواه ابراهيم ابن محمد الحموينى باسناده عن ابن عباس قال
قدم يهودى على رسول الله ﷺ يقال له نعتل فقال له يا محمد ائى اسئلك عن
اشياء تلجلج فى صدرى منذ حين فان اجبتنى عنها، اسلمت على يدك،
قال: ﷺ سل يا ابا عمار، فسئله عن اشياء والحديث مفصل الى ان سئله
فقال يا محمد فأخبرنى عن وصيك من هو فما من نبى إلا و له وصى و ان
نبينا موسى ابن عمران اوصى الى يوشع ابن نون فقال ﷺ نعم ان وصيى
والخليفة من بعدى على ابن ابيطالب^٢.

ومنها: ما رواه على ابن الحسين فى كشف الغمة قال روى صديقنا
العزالمحدث الحنبلى عن انس عن سلمان قال: قلت يا رسول الله عمّن نأخذ
بعدك و بمن نثق قال فسكت عنى عشرأ ثم قال: يا سلمان ان وصيى و
خليفتى و اخى و وزيرى و خير من أخلف بعدى على ابن ابيطالب يؤدى عنى
و ينجز موعدى انتهى^٣.

و منها - الحَنْبَلِيُّ هذا من مسلمات قال النَّبِيُّ ﷺ هل تدري من كان وصي موسى، قلت: يوشع ابن نون قال فَوْصِيِّي وَ خَيْرٌ مِّنْ أَخْلَفَ بَعْدِي عَلَى ابْنِ أَبِيطَالِبٍ، انتهى^١.

و منها: من طريق العامة سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد، عن سلمان الفارسي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول...

أَنَّ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ خَيْرٌ مِّنْ أَتَرَكَ بَعْدِي يَنْجُزُ مَوْعِدِي وَ يَقْضِي دِينِي عَلَى ابْنِ أَبِيطَالِبٍ، انتهى^٢.

اقول: والروايات من العامة فيه كثيرة فضلاً عن الخاصة وان كان لفظ الحديث مختلفاً كما ترى إلا أنَّ المعنى واحدٌ ولأجل ذلك قال ابن شهر آشوب في كتاب المناقب ومن النص الجلي ما تواتر به النقل و رواه العامة و الخاصة قول النبي ﷺ...

انت اخي و وصيبي و خليفتي من بعدى و قاضي ديني، ثم قال و ظاهر لفظ الخليفة في العرب من قام مقام المُستخلف عند في جميع ما كان اليه و من اراد الوقوف على زيادة في هذا المعنى فعليه بكتابي الموسوم بالتحفة البهية في اثبات الوصية فقد ذكرت فيه ما يزيد على اربعمأة و خمسين حديثاً من طرق الخاصة و العامة...

و العَجَب من صاحب كتاب المغني حيث ادعى انه من اخبار الأحاد و كيف يكون من اخبار الأحاد و قد ادعى فيه التواتر.

و اما الكلام في الفاظ الحديث من حيث دلالتها على النص فنقول فيه دلالة على المدعى من وجوه...

احدها: قوله ﷺ أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ ذَالِكَ لِأَنَّ مَعْنَى الْأَخُوَّةِ وَ الْوَصَايَةِ بَعْدَ الْمَوْتِ بَائٍ مَعْنَى كَانَتْ الْوَصِيَّةُ لَيْسَ الْأَنَّهُ كِنْفَسِهِ ﷺ فَكُلُّ مَا ثَبَتَ لَهُ فِي حَيَاتِهِ لَعَلِّي بَعْدَ وَفَاتِهِ وَ الْأَلَيْسَ لِلْأَخُوَّةِ وَ الْوَصَايَةِ مَعْنَى وَ قَوْلُهُ أَنَّ الْوَصِيَّةَ

لاتدخل تحتها الوصية بمعنى الأمامة لامعنى له اذلو كان مراده ﷺ من الوصية الوصية فى شىء او اشياء دون الامامة فكان لازماً عليه ﷺ ان يقيدھا و حيث انه اطلقھا فیدخل فیھا جمیع ما كان ثابتاً له فى اموره الشخصیة و غیرھا. ومن جملتها، أمور الامّة و الحکومة علیهم ولا سیما انه ﷺ بدء بذكر الاخوة اولاً لیدلّ الكلام على ان الوصية فى جمیع شئونھا و قد ثبت فى الأصول التمسک باطلاق اللفظ اذالم یکن هناك تقييد...

وثانيها: قوله ﷺ و خلیفتى من بعدى، وهذا اظهر دلالة من جملة الاولى لأنه من قبيل التفصیل بعد الأجمال و ذلك لانّ قوله صلى الله انت اخى و وصیى لم یکن صریحاً فى انّ عرضه ﷺ من الوصاية الامامة، و الخلافة فعقبه بقوله: و خلیفتى من بعدى و هو يدلّ على انّ المراد بهما ذكرناه اعنى الوصية فى كل الامور.

و اما قوله: والمعروف خلیفتى فى اهلى، لا محصل له بل الامر بالعكس مضافاً الى انه على فرض التسليم فهو لا یضرب بما نحن بصدده فانّ من كان وصياً بالنسبة الى اهله و عیاله الذینهم اقرب الى المیت واحبّ عنده فوصایته بالنسبة الى الامّة اثبت وأولى هذا اولاً و ثانياً كيف یعقل انّ النبى نصب وصياً لأهله مع انه لم یکن صغارینهم یحتاجون الى الوصى و لم ینصب وصياً لامته مع انه من وظائفه الاولى...

وثالثاً: ان عایشة و حفصة و امّ سلمة و امّ حبیبة و سائر زوجاته صلى الله حالها كحال غیرها من افراد الامّة وائى دليل دلّ على احتیاجها الى الوصى و سائر افراد الامّة لا یحتاج اليه...

ورابعاً: لم یکن للنبى مال لأنّ الأنبياء لم یورثو درهماً ولا دیناراً فعلى هذا المسلك لا معنى لنسبة الوصى لأهله و قد ذكرنا عدم وجود صغار بین الأهل فتصیر الوصية مهنماً لا نفع فیھا و هو ﷺ اجل شأننا و ارفع مقامنا من فعل العبث و العجب كل العجب من هؤلاء القوم فانهم یثبتون له ﷺ الوصية فى

الأهل والعيال ومعناه أنه ﷺ جعل أمور نسائه بيده عليه السلام اذ لا معنى
 للوصية بالأهل الأ هذا ولازمه اطاعة نسائه منه ﷺ و عدم خروجهن من طاعته...
 و مع ذلك خروج عائشة عليه ﷺ في غزوة الجمل بمعاونة حفصة، و
 الاستعانة منها في تجهيز الجيش و قتلها المسلمون و نهبها اموالهم بالبصرة و
 اجازة دفن عمرو ابى بكر بجنب النبي من دون استجازة منه ﷺ الذي كان وصياً
 في الأهل بزعمهم كل ذلك لا يضرهم في كون عائشة ام المؤمنين و هذا مما
 يضحك به الثكلى...

أليس اذا كان امير المؤمنين ﷺ وصياً منه ﷺ لاهله عديم جواز خروج
 الأهل الى البصرة بدون اذنه و اذا سئل عنهم بهذه الامور يجيبوننا بأن البيت كان
 متعلقاً بعائشة.

و اما غزوة الجمل فبانها تابت و اذا قيل لهم ما الدليل على تعلق البيت
 بعائشة فقط، و على فرض التسليم فما معنى الوصى لا يقدر على الجواب
 بلى، والله روح كلامهم هو ان امير المؤمنين كان وصياً ﷺ باللفظ فقط او كان
 وصياً في تغسيله و تكفينه حتى اجتمعوا في السقيفة و نصبوا لانفسهم خليفة
 و اما علي و سائر بني هاشم ليسوا بزعمهم من افراد المسلمين فضلاً عن كونه
 وصياً له ﷺ ...

و اما قول: ابى هاشم ان هذا اللفظ مضطرب لأن القضاء لا يستعمل الا في
 الدين فاما من اداء الشرايع و الدين فلا يستعمل الى آخره فهو شبه بكلام
 المجانين فانه لم يفهم معنى القضاء اصلاً. و ذلك لأن القضاء في اللغة
 الحكم، فان كان في امور الدين يسمى بالقاضي الشرعى و ان كان في امور
 الدنيا يسمى حاكماً ولهذا سمي الحاكم قاضياً الا ان الاول يكون قاضياً
 بمعنى الأخص و الثانى القاضي بالمعنى الأعم حيث انه ينصب القاضي
 الشرعى و من ينصب القاضي فكيف لا يكون قاضياً مع ان أعطى الشيء لا
 يكون فاقد له...

فالقضاء اعمّ من القضاة الشرعية و العرفية، و الحكومة على الناس و لأجل هذا اضافهُ ﷺ الى الدين و لم يكن شيخه ابو هاشم فى زمن الرسول صلى الله عليه و آله و سلم حياً حتى يُعلمَ الرسول كيفية تأدية الألفاظ... و اما قوله: لو كان ذلك حقاً لكان يذكره عند الاختلاف فى الأمامة..

فيقال له اما أولاً، فقد ذكره ﷺ مراراً إلا أنه لم يُسمع منه و لم يكن هذا القائل هناك حتى يسمع كلام الله فمن اين ثبت له أنه لم يذكره ألم يعلم بأنه ﷺ احتج عليهم مراراً إلا أنه لم تكن لهم آذان يسمعون بهابل لا يكادون يفقهون حديثاً... ومنها: حديث الموءاخاة الذى روته العامة و الخاصة...

و قد ذكرنا، شطراً من الروايات الواردة فيه من طرق العامة فى باب افضليته. و اما الخاصة فلا خلاف فى ثبوته بينهم و قد ذكرنا هناك حديثاً منهم ايضا و تفصيل الروايات الواردة من الفريقين يطلب من غاية المرام و غيرها، من الكتب المفصلة و لانحتاج الى ذكر احاديث آخرى فى المقام لأن الحديث ليس مورداً للخلاف بين افراد الأمة...

فقد روى فى كتاب ينا بيع المودة عن كتاب المستارة للشيخ محى الدين العزبى رويناه من حديث محمد بن اسحاق المطلبى قال و آخا رسول الله بين المهاجرين و الأنصار...

قال: رسول الله ﷺ تواخوفى الله اخوين ثم اخذ بيد على ابن ابيطالب فقال هذا اخى فكان رسول الله ﷺ و على اخوين و كان حمزة ابن عبدالمطلب عم رسول الله و زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ اخوين و كان معاذ بن جبل و جعفر بن ابيطالب اخوين الحديث...

و فى المشكوة عن ابن عمر، قال اخى رسول الله ﷺ بين اصحابه فجاء على تدمع عيناه فقال: يا رسول الله آخيت بين اصحابك و لم تُواخ بينى و بين اخى فقال: رسول الله ﷺ انت اخى فى الدنيا و الآخرة رواه الترمذى و قال هذا حسن غريب، انتهى...

ورواه احمد ابن حنبل في مسنده الا انه قال: فقال رسول الله ﷺ و الذي بعثني بالحق نبياً، ما اخرتك الا لنفسى، فانت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى و انت اخى و وارثى و انت معى فى مقبرى فى الجنة مع بنتى فاطمة و انت اخى و رفيقى، ثم تلا ﷺ إخواناً على سرر متقابلين لمتحابون فى الله ينظر بعضهم الى بعض اقول حديث المؤاخاة من المتواترات بين العامة و الخاصة. و اما قوله: فى هذا الحديث الذى روينا من مسند احمد ابن حنبل انت منى بمنزلة هرون الخ فالمشهور انه حديث المنزلة الذى قاله ﷺ حين خلفه ﷺ فى المدينة فى غزوة تبوك.

و الحل انه لا اشكال فيه اذ يمكن صدور هذا الكلام عنه ﷺ فى الموقفين و الله اعلم...

و على اى تقدير قد تكلمنا فى حديث المنزلة سابقاً و اما حديث المؤاخاة فهو ايضا من التصوص الدالة على امامته ﷺ بعد النبى ﷺ لأن قوله ﷺ أنت اخى و وارثى و انت معى الخ يدل على المطلوب...

بيان ذلك انه ﷺ اخى بين المهاجرين و الأنصار و خصص علياً ﷺ من بينهم بالأخوة لنفسه الشريفة و هو يدل على تفضيله علياً من غيره من المسلمين اذ ليس كل احد يليق بأخوته ﷺ و اذا كان كذلك فالأخوة تدل على انه افضل الناس بعد النبى و اقربهم اليه و حيث اثبتنا من قبل ان الامام لا بد من ان يكون افضل لقب تقديم المفضول على الفاضل فضلاً عن الافضل فلامحالة يكون اماماً و لا سيما انه ﷺ قال: أنت اخى و وارثى...

فان قوله: وارثى بعد الأخوة قد دل على وراثة الأمامة و الحكومة على الناس اذ لا معنى للوراثة الا هذا و خصوصاً على مسلك العامة من ان الانبياء لا يورثون احداً.

و اذا فرضنا انتفاء الأثر الشرعى مضافاً الى انه ليس وارثاً شرعاً للنبى بل

الوارث له ﷺ ابنته الصديقة فعلى هذا لا معنى لكونه وارثاً ﷺ الأ وراثه
الأمامة و هو المطلوب:

ان قيل لعل مراده ﷺ بالوراثه العلم و الحكمة لاغير و عليه لا يدل
الحديث على المطلوب...

قلنا العلم و الحكمة و امثالهما ليسا مما يطلق عليه الأثر و التوريث الأ
بضرب من المجاز لأن الأثر عبارة عن انتقال شىء من الميت الى الحى و
هما ليسا كذلك اذ لا يمكن انتقال العلم من الميت الى الحى بعد موته واقعاً و
حقيقةً و ان كان المخالف يقول به ويحمل الحديث و امثاله على هذا و هو لا
يعلم ان هذا غير معقول.

الأتري ان علياً قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ الْفَ بَابِ مِنَ الْعِلْمِ يُفْتَحُ مِنْ كُلِّ بَابِ
الْفَ بَابٍ، و هو يدل على ان تعليم العلم منه ﷺ الى على كان فى حياة
الرّسول او حين وفاته، لا بعد موته، فكيف يطلق عليه الأثر فلا بد لهم فى هذا
الحديث و امثاله الألتزام بأحد الوجهين:

أما القول بكون المراد من الأثر فى الحديث الأمامة اعنى التصرف فى امور
المسلمين و الأفاضل الأمامة ايضا غير قابل للانتقال الى الغير.

و اما الأثر الشرعى المصطلح و الثانى لا يمكن لانه ﷺ لم يكن وارثاً له
صلى الله عليه و آله و سلم بهذا المعنى، على انه خلاف ما ذهبوا اليه، فالأول
مُسلم، و هو كون الأثر بمعنى التصرف فى امور المسلمين و الحكومة عليهم
و هو المطلوب:

و اما قول بعضى العامة بان الحديث لا يدل على ثبوت الأمامة له ﷺ بعد
الرّسول بل مفاده افضليته على من غيره من الأعراب او انه اقرب اليه صلى الله
عليه و آله و سلم و احبهم لديه، لانه ليس فى ظاهر المواخاة و لا فى معانيها ما
يقتضى ذلك و لو كانت المواخاة يقتضى هذا المعنى لكان من حيث أخى بين
ابى بكر و عمران يكون عمر خليفة من غير عهد اليه فلمّا طلبت الصحابة منه

ان يعهد الى غيره بطل هذا القول و انما قصد بالمواخاة التألف و الاستنابة و
البعث على المعونة و المواساة، انتهى...
فيقال له...

اما أولا - فبان الأفضلية اذا ثبتت ثبوت الأمامة فان الأمام لا يكون إلا أفضل
الناس كما مر مراراً...

وثانيا- إننا لا نستدل فيه على الأمامة بكلمه المواخاة فقط حتى قيل ليس في
ظاهر المواخاة و لا في معانيها ما يقتضى ذلك بل نستدل عليها، و بما بعدها
و هو قوله: و وارثي كما تقدم...

وثالثا- بان المواخاة و ان لم تكن نصاً صريحاً على الأمامة إلا أنها، من
حيث كونها فعل النبي تدل عليها فان فعله ﷺ حجة كقوله و لا شك في انه
قد آخى بينه و بين علي و هو يدل على كونه اعظم منزلة عنده من غيره فمن كان
أفضل في الدين و اعظم قدراً فيه و اثبت قدماً في منازلها ولى بالأمامة.
و اما نقضه الحكم بابي بكر و عمر فخرج من مورد الكلام و محل البحث،
و ذلك لأن البحث في فعل النبي ﷺ و مواخاته مع علي من حيث ان فعله
كقوله تعالى حجة لا بد من الاتباع منه اما ابو بكر فليس قوله و فعله حجة حتى
يقال فيه ما يقال للنبي ﷺ ...

وثانيا- ان النبي ﷺ كان اماماً واقعياً حقيقياً نصبه الله تعالى للأمامة على
الخلق مع كونه معصوماً عن الكذب و الخيانة و امثال ذلك لأنه «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ
الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ»^١

فما قال الرسول بعينه، هو ما قال الله و بالعكس، فقول النبي ﷺ و فعله و
تقريره نص على المدعى و ليس الأمر كذلك في ابى بكر و عمر و معاوية و
يزيد و امثالهم لانهم خلفاء الناس و ليسوا بخلفاء للنبي ﷺ حيث انه لم ينص
على ابى بكر و عمر باجماع الامة...

و اذا كان الأمر كذلك فقولهم و فعلهم ليس بحجة لنا سواء نص على غيره ام لم ينص فقله المُستدل لو كانت المواخاة يقتضى هذا المعنى لكان من حيث أخى بين ابى بكر و عمر الى آخر ما قال شطط من الكلام...

و ثالثاً - المُواخاة بين ابى بكر و عمر اُخذ الأقوال فى المسئلة و القول الآخر هو المواخاة بين ابى بكر و خارجة ابن زهير و بين عمر ابن الخطاب و عُتبان ابن مالك و هذا القول اقوى من الأول و عليه فيلزم ان يكون خارجة ابن زهير خليفة لأبى بكر بالنص او عدمه لأنه أولى به من غيره اذاء لحق الاخوة...

ورابعاً - سلمنا انه لا يدل على الأمامة كما فى ابى بكر و عمر لكننا نسل منه لأى شىء طلبوا به من ابى بكر النص و العهد الى غيره و هلا طلبت الصحابه من الرسول العهد الى غيره فان كانت الاخوة غير كافية كما اعترف به الخصم و لا بد من العهد الى الغير فيلزم ان يكون النبى ايضاً كذلك فان نص على غيره فعلى من نص و ان لم ينص و كان تعيين الخليفة بيد الامة فلم نص ابى بكر على عمر ولم يتبع سنة رسول الله ﷺ ...

ومنها: حديث الرّاية، و هو قوله ﷺ لَأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ...

اقول: و هذا الحديث ايضا من المتفق عليه بين العامة و الخاصة و لم يُنكره احد من علماء الأئمة و اما كفيته على مارواه العامة و الخاصة فنحن ننتقل الحديث من العامة حتى يكون أتم حجة و الأفعند الخاصة لاخلاف فيه...

روى فى المشكوة عن سهل ابن سعيد الساعدي رضى الله عنه قال رسول الله يوم خيبر لأعطينَ الرّاية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَلَمَّا اصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّهُمْ يَرْجُونَ ان يَعْطَاهَا فَقَالَ: اَيْنَ عَلَى ابْنِ ابيطالب، فقالوا: هو، يا رسول الله يَشْتَكِي عَنْ عَيْنَيْهِ قَالَ: فَارْسِلُو اليه فَأَتَى بِهِ فَبَصَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ حَتَّى كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَاعطاه الرّاية، فقال على ﷺ يا رسول الله اقاتلهم، حتى

يكونون مثلنا، قال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم، الى الاسلام
و أخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدي الله بك رجلاً واحداً
خير لك من ان تكون لك حُمراً نعيم، انتهى...

رواه البخارى و مسلم ورواه عن طريق سلمة ابن الاكوع ايضا ورواه
مسلم عن ابى هريرة ورواه ابن ماجة و صاحب كنز الفوائد و احمد ابن حنبل
فى مسنده و هكذا و قد روى فى غاية المرام هذا الحديث من طريق العامة و
ذكر فيه خمسة و ثلثون حديثاً منهم و ثلاثة احاديث من الخاصة...

و عن تفسير الثعلبى و هو احد علماء العامة فى تفسير ﴿و يهديكم صراطاً
مستقيماً﴾، ذالك فى فتح خيبر قال بالأسناد حاصر رسول الله ﷺ اهل خيبر
حتى اصابه مخمصة شديدة و ان رسول الله ﷺ اعطى اللواء عمر ابن
الخطاب و نهض من نهض معه من الناس يلقوا هل خيبر فانكشف عمر و
اصحابه و رجعوا الى رسول الله ﷺ يُجنبه اصحابهم و يُجنبهم و كان
رسول الله ﷺ قد اخذ السقيفة و لم يخرج الى الناس فاخذ ابو بكر راية
رسول الله ﷺ ثم نهض يقاتل ثم رجع فاخذها عمر فقاتل، ثم رجع فاخبر بذلك
رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: أما والله لأعطين الراية غداً رجلاً
يُحب الله و رسوله و يُحبه الله و رسوله يأخذها عنوة و ليس ثم على فلما كان
الغد تطاول لها ابو بكر و عمر و رجال قريش كل واحد منهما يروم ان يكون
صاحب ذالك فأرسل رسول الله ﷺ ابن الاكوع الى علي فدعاه فجاءه على
بعير له حتى اناخ قريباً من رسول الله ﷺ و هو ارمم قد عصب عينيه بشقة
برد قطوى قال سلمة فجئت به أقوده الى رسول الله ﷺ و هو ارمم قد عصب
عينيه بشقة برد قطوى قال سلمة فجئت به أقوده الى رسول الله ﷺ فقال
رسول الله مالك قال رمدت فقال ادن منى فدنا منه فتنقل فى عينيه فما شكى و
جعهما بعد حتى مضى لسبيله ثم اعطاه الراية فنهض بالراية و عليه ملة
ارجوان حمراء قد اخرج كميتها فأتى مدينة خيبر فخرج مرحب صاحب

الحِصْنِ وَ عَلَيْهِ فَغَفَرُ مُصْفَرُو وَ حَجَرٌ قَدْ نَقَبَهُ مِثْلُ الْبَيْضَةِ عَلَى رَأْسِهِ وَ هُوَ يَزِدُ جَرَوْ يَقُولُ ...

قد عَلِمْتَ خَيْرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلَ مُجْرَبٍ

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلْهُبُ كَانِ جِمَائِي كَالْجِمَالِ يَقْرَبُ

فَبَرَزَ إِلَيْهِ عَلَى صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَى فَقَالَ:

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ كَلَيْثُ غَابَاتٍ شَدِيدِ قَسْوَرَةَ

أَكْتَالِكُمْ بِالسَّيْفِ كَيْلِ السَّنْدَرَةَ

فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ قَبْدَرَهُ عَلِيٌّ بِضَرْبَةِ فَقْدِ الْحَجَرِ وَ الْمَغْفَرِ وَ فُلَّقَ رَأْسَهُ حَتَّى

أَخَذَ السَّيْفَ فِي الْأَخْرَاسِ وَ أَخَذَ الْمَدِينَةَ وَ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ، انْتَهَى^١.

اقول: و فيه قال حسّان ابن ثابت الانصاري...

فَكَانَ عَلِيٌّ أَرَمَدَ الْعَيْنِ يَبْتَغِي دَوَاءً فَلَمَّا لَمْ يَحْسُ مُدَاوِيَا

شَفَاهُ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ بِتَفْلَةٍ فَبُورِكُ مَرْقِيَاً وَ بُورِكُ رَاقِيَاً

وَ قَالَ سَاعَطِي الرَّأْيَةَ الْيَوْمَ صَارِمًا كَمِيَاً مُحِبًّا لِلرَّسُولِ مُحَامِيَاً

يُحِبُّ آلَهُ وَ الْآلَةَ يُحِبُّهُ بِهِ يَفْتَحُ اللَّهُ الْحُصُونَ الْأَوَابِيَا

فَاصْفَى بِهَادُونَ الْبَرِيَّةَ كُلَّهَا عَلِيًّا وَ سَمَاءَ الْوَزِيرِ الْمُوَخِيَا

و بعد ذكر الحديث نشرع في كيفية الاستدلال...

دَلَّتِ الرَّوَايَةُ عَلَى تَفْضِيلِهِ وَ تَعْظِيمِهِ فَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى اسْتِحْقَاقِ أَعْلَى الرُّتْبِ وَ

الْمَنَازِلِ وَ لَمَّا اثْبَتْنَا سَابِقًا أَنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِالْإِمَامَةِ مَنْ كَانَ أَفْضَلَهُمْ وَ أَحَقَّهُمْ بِأَعْلَى

مَرَاتِبِ التَّبَجُّيلِ وَ التَّعْظِيمِ وَ أَنَّ الْمَفْضُولَ لَا يَحْسُنُ إِمَامَتَهُ فَلَا مُحَالَةَ هُوَ الْإِمَامُ

بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَ هُوَ الْمَطْلُوبُ:

وَ قَدْ أُوْرِدَ عَلَيْهَا بَعْضُ الْعَامَّةِ بِمَا حَاصِلُهُ أَنَّ الرَّوَايَةَ لَا تَدُلُّ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ كَوْنَهُ

أَفْضَلَ وَ أَحَبَّ لِلَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ أَمَّا الْإِمَامَةُ فَلَا دَلَالََةَ فِيهَا عَلَيْهَا لِجَوَازِ إِمَامَةِ

الْمَفْضُولِ مَعَ الْمَصْلُوحَةِ.

ثم قال...

بل يمكن القول بعدم الأفضليّة ايضاً، اذ قوله: لَا أُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدَاً خِ لَإِيْدَلْ عَلَيَّ أَكْثَرَ مِنْ أَثْبَاتِ الْفَضْلِ لِي و كونه مُحِبّاً لِلَّهِ و رسوله، و كونهما مُحِبَّانَ لَهُ.

و اَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَيَّ اَنَّ هَذَا الْمَقَامَ لَيْسَ لِأَحَدٍ فَمَحَلٌّ مَنَعٌ فَإِنَّ أَثْبَاتَ شَيْءٍ لَشَيْءٍ لَا يَنَافِي ثُبُوتَهُ أَوْ أَثْبَاتَهُ فِيمَا عَدَاهُ وَ هَذَا قَانُونٌ يَحْكُمُ بِهِ الْعَقْلُ...

اَمَّا الْجَوَابُ عَنْ شَقِّ الْأَوَّلِ: فَقَدْ ظَهَرَ مِمَّا تَقَدَّمَ مِنَّا فِي مَطَاوِي الْكِتَابِ وَ هُوَ أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا عَدَمَ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْمَفْضُولِ عَلَيَّ الْفَاضِلِ عَلَيَّ الْحَكِيمِ الْعَالِمِ بِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ فَإِنَّ الْحَكِيمَ لَا يَرْتَكِبُ الْقَبِيحَ وَ حَيْثُ أَنْ تَعَيَّنَ الْأَمَامَ عِنْدَنَا لَيْسَ مِنْ وَظَائِفِ النَّاسِ وَ لَا دَخَلَ لَهُمْ فِي تَعْيِينِهِ بَلْ وَاجِبٌ عَلَيْهِ تَعَالَى نَصْبُهُ مِنْ بَابِ اللَّطْفِ عَلَيَّ مَامَرٍّ مَفْضُلاً فَلَا وَجْهَ لِقَوْلِهِ هَذَا فِي الْمَقَامِ، نَعَمْ هَذَا لِقَوْلِ، عَلَيَّ مُسْلِكُهُمْ لَا أَشْكَالَ فِيهِ وَ قَدْ أَبْطَلْنَاهُ...

و اَمَّا قَوْلُهُ: اَنَّ الْحَدِيثَ لَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَكْثَرَ مِنْ أَثْبَاتِ الْفَضِيلَةِ لِي و لَا يَدُلُّ عَلَيَّ نَفِيهَا عَمَّنْ عَدَاهُ فَهُوَ لَيْسَ كَمَا زَعَمَهُ لَوْجُوهٌ...

احدها - اَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدَاً رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ، قَدْ أَكْذَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعطاء الرّاية اليه باللام التأكيد أولاً و نون التأكيد الثقيلة ثانياً و ايتان الضيعة بالمضارع الدال على الدوام، و الاستمرار ثالثاً و هذه كلّها قرينة دالة على اَنَّ هَذَا الْفَتْحَ وَالظَّفَرَ عَلَيَّ الْأَعْدَاءِ وَالتَّسْلُطَ عَلَيَّ الْقَلْعَةَ وَ قَتْلَ الْمَرْحَبِ وَ اسْتِيصَالَ اتِّبَاعِهِ لَا يُمْكِنُ إِلَّا بِوُجُودِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيَّ هَذَا الْفِعْلَ الَّذِي صَدَرَ مِنْهُ وَ هُوَ يَدُلُّ عَلَيَّ أَفْضَلِيَّتِهِ قَطْعاً فَإِنْ كَانَ فِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ كَانَ قَادِراً عَلَيَّ هَذَا الْعَمَلِ فَلَا مَعْنَى لِأَحْضَارِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ وَ تَقْلَهُ فِي عَيْنِيهِ وَ ارْسَالَهُ إِلَى الْعَدُوِّ إِذْ أَمْكَنَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَفْوِيضَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَى غَيْرِهِ، فَإِنَّ الْغَرَضَ الْأَصْلِيَّ الْفَتْحَ وَ الْغَلْبَةَ عَلَيَّ الْأَعْدَاءِ لَا غَيْرَ وَ هُوَ مُمْكِنُ الْحَصُولِ لِغَيْرِ عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ الْفَرَضِ وَ لَمَّا دَعَى الرَّسُولَ عَلَيَّ فِي حَضُورِ

المهاجر و الأنصار و قال ما قال و وقع له ﷺ ما وقع فالأمر لا يخلو من وجهين:
أما عدم امكان اجراء الأمر و الأتيان بالغرَض منهم و انه لا يتم الأ بوجوده
عليه السلام و اقدمه على هذه المأمورية الخطيرة...

او امكانه على يد غيره إلا ان النبي مثلاً شاء و اراد إتمام الأمر على يده ﷺ
اشفاقاً و تعظيماً له لأنه زوج ابنته و ابن عمه فهو ﷺ لم يشاء ان يكون هذا
لأفتخار نصيبا لغيره و على كلا التقديرين يثبت المطلوب و ليس مناشقاً ثالثاً و
لا شقاً ثالث لهما...

أما على الأول - فمعلوم لا كلام فيه اذا المفروض عدم الأمكان لغيره ﷺ و
هو يدل على الأفضليته اذا معنى لها غيره فان الانسان اذا كان اتيان الماء موربه
من الله و رسوله منحصراً بوجوده و اقدمه على الأمرين المسلمين ولا يقدر
غيره على اجراء منويات الله و رسوله فهو في اعلى مراتب الفضل بل لا يقاس
به احد و هذا اظاهر سواء كانت الأفضلية بمعناها العرفي الظاهري ككونه
ذاقدرة و شجاعة مثلاً او كانت بمعناها الواقعي و هو القرب الى الله و رسوله و
الأطاعة لهما فعلى التقديرين تحصل الأفضلية له ﷺ و هو المطلوب:

و اما على الثاني فايضاً يثبت المطلوب لان الرسول اذا افرضنا انه احب
شخصاً خاصاً اى شخص كان فيكشف منه افضلية هذا الشخص من غيره، لان
محبته الرسول محبة الله و ارادته ارادته و ذلك لان حبه و بغضه لا يكون إلا لله
ففى المفروض لا بدوان يكون على افضل الناس و اقربهم الى الواجب
تعالى حتى كان الرسول محباً له و اى دليل على الأفضليته أدل من هذا الدليل
مع العلم بالقرب اليه تعالى الذى هو ملاك الفضل فانه لا يوجد الأ بعد العبودية
و الأ طاعة من اوامره و الترك لنواهيه و هو لب الأفضليته...

وثانيها - انه ﷺ عقب قوله ﷺ لأعطين الراية غداً رجلاً بقوله يحب الله
و رسوله و قد علمنا بالادلة القطعية و البراهين الساطعة ان الحب للشئ لا
يوجد الأ بعد معرفته فكلما كانت المعرفة بالنسبة اليه اشد و اقوى يكون الحب

أشدُّ و أقوى و بالعكس بالعكس، فحيث أن الرسول ﷺ و صَفَّ هذا الرجل بكونه مُحِبًّا لِلَّهِ و لِرَسُولِهِ و هو ﷺ صادق في قوله فلامحالة يكون هذا الشَّخص ذامعرفة قوِيَّة بِاللَّهِ ورسوله و إلا كيف يوصف به و اذا كان كذلك فهو افضل النَّاس من حيث الواقع اذا الأفضليَّة ثمرة المَعرفة و هي بذرها و هو المطلوب:

و ثالثها - أنه ﷺ لم يقنع بهذا بل اردفة بقوله و يُحِبُّهُ اللَّهُ ورسوله و هذا دليل آخر على اثبات المطلوب...

و تقريره أن المحبَّة لِلَّهِ و لِلرَّسُولِ و ان كانت ناشئة عن المَعرفة بهما و تثبت الفضيلة بهما من هذه الجهة الأأنه لاملزمة بين حُبِّهِ لِلَّهِ ورسوله و حُبِّ اللَّهِ ورسوله ايأه اذ كثيراً ما يمكن لنا المَحَبَّة لشيءٍ او انسانٍ آخر مع عدم مَحَبَّة لنا بل عدم معرفته لنا اصلاً كما قال الشاعر...

وكلُّ يدعى و صلاً بليلى و ليلى لا تقرُّ لهم بذاكا

فالمعرفة باللَّهِ دلَّت على الأفضليَّة من حيث أنها كمال لِلْبَشَرِ بل علة الغائيَّة لأيجاده و وجوده و المَحَبَّة تحصل بعدها و المَحَبَّة من اللَّهِ و الرسول لِلانسان فضيلة اخرى بل هي اشرف من الاوّل حيث ان توجه الدانى الى العالى و وظيفة له و غريزة لطبعه و منشائه الأحتياج و الفقرفان ماسوى اللَّهِ فقير محتاج اليه كائنا من كان...

و اما توجه العالى الى الدانى و مَحَبَّة له مع عدم احتياجه اليه و كونه غنياً عنه في حد ذاته فهو اكبر فضيلته حصلت له و اشرف منقبة و جُدت فيه هذا...

ورابعها - أنه ورد في بعض الاحاديث العامة قوله ﷺ بعد هذا كزار غير فرار، و في بعض آخر ليس بفرارٍ قط - كما روى في مسند احمد ابن حنبل فأنه قال: بعد قوله صلى الله عليه و آله و سلم يُحِبُّهُ اللَّهُ ورسوله ليس بفرارٍ الحديث...

وهو دليل آخر على الأفضليَّة و ذلك لأن الفرار من العَدُو يكون دأب النَّاس

و دَيَدَنُهُمْ بِحَسَبِ الْعَادَةِ وَ هَذَا مِمَّا نَرَاهُ وَ نَشَاهِدُهُ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يُحِبُّ نَفْسَهُ حُبًّا شَدِيدًا فَإِذَا حَتَمَ مَغْلُوبِيَّتَهُ لِلْأَعْدَاءِ يَقْرَأُ مِنْهُمْ صَوْنًا لِنَفْسِهِ وَ حُبًّا لِبَقَائِهِ وَ هَذَا أَمْرٌ فَطَرِيٌّ غَرِيْبِيٌّ لَا اخْتِصَاصَ لَهُ بِشَخْصٍ دُونَ شَخْصٍ فَقَوْلُهُ ﷺ لَعَلِّي لَيْسَ بِفَرَارٍ بِهِ لَا يَخْلُو مِنْ وَجْهَيْنِ...

أحدهما - القول بكونه خارجاً عن البشرية مخالفاً بالفطرة و الغريزة معهم حتى لا يعقل فيه حُبُّ البقاء و الخوف و امثال ذلك و هذا القول لا يمكن المسير اليه لأنه كان من البشر قطعاً كما قال الله تعالى مخاطباً للنبي ﷺ في كتابه: ﴿قُلْ أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾^١ و إذا كان الرسول من البشر فعلى منهم بطريق اولي. و ثانيهما - كونه داخل فيهم كما هو الحق الحقيق بالاتباع و عليه فلامحالة يكون كسائر الأفراد من حيث الطبع و الغريزة و حُبُّ البقاء و الحياء و التألم من الجراحات و الأوجاع و إذا كان كذلك يكون فراراً من الأعداء و المفروض أن النبي ﷺ صادق مُصَدِّق لا يبالغ في أحدٍ إلا حقاً...

وحله - أن الامير ﷺ و ان كان كذلك اي كان بشراً كسائر الأفراد من حيث الغرائز إلا أنه ﷺ كان في المعرفة و المحبة لله و لرسوله في مرتبة لم يكن له توجه الى نفسه الشريفة اصلاً كما هو مقتضى مقام الفناء في الله فإن العبد مادام متوجهاً الى حياته و بقائه لم يكن متوجهاً الى محبوبه و معشوقه حق التوجه مضافاً الى أن الفرار من أعداء الله في الجهاد فرار من الله في الحقيقة و هو ينافي العبودية و الأيمان و لذا عُدَّ الفرار من الزحف من الكبائر و لأجل ذلك و امثاله و صفه ﷺ بغير الفرار و هو أدل دليل على كونه في اعلى مراتب العبودية و لا شرف افضل منه...

و خامسها - أنه ﷺ ما قال بهذا الكلام إلا بعد اختباره للناس كما علمت من تفسير الشعلبي حيث أنه ارسل أبا بكر ثم عمر قبل ارساله علياً فلم يأتيه بشيء غير الفرار من الزحف ثم بعد ذلك ارسل اليه ﷺ و فعل في فيه ما فعل و

قال فيه ما قال وفي بعض الروايات او اكثرها كان عليه السلام يدعوهم اى الاصحاب
ثلاثة ايام فلم يُجبه أحد، ثم قال عليه السلام لا عطين الراية الخ...

فكيف يقول المستشكل بان اثبات الفضيلة عليه السلام لا ينافى اثباتها او
ثبوتها لغيره و هل هذا الا تهافت في الكلام...

ومنها:.. ماروى من طريق العامة والخاصة ان علياً امير المؤمنين وسيد
المسلسين وامير البررة وما شابه ذلك...

ابوالمؤيد موفق ابن احمد اخطب خوارزم من اعيان علماء العامة فى
كتاب فضائل امير المؤمنين باسناده عن القاسم ابن جندب عن انس قال:
قال رسول الله عليه السلام يا انس اسكب لى وضوءاً ثم قام فصلى ركعتين ثم قال يا
انس اول من يدخل عليك من هذا الباب امير المؤمنين وسيد المسلمين، قائد
الغزاة المحجلين وخاتم الوصيين قال: قلت اللهم اجعله رجلاً من انصار وكتمته
اذ جاء على فقال من هذا يا انس فقلت على فقام مستبشراً فاعتنقه ثم جعل يمسح
عرق وجهه عن وجهه فقال على يا رسول الله لقد رأيتك صنعت شيئاً ما
صنعت به قبلى، قال: وما يمنعنى وانت تؤدى عنى وتسمعهم صوتى
وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدى، انتهى^١.

اقول: و روى هذا الحديث ابراهيم ابن محمد الحموي من اعيانهم بطريق
آخر ايضا...

موفق ابن احمد قال فى معجم الطبرانى باسناده الى عبد الله ابن عليم
الجهنى قال: قال رسول الله عليه السلام ان الله عز وجل اوحى الى فى على ثلاثة
اشياء ليلة اسرى به انه سيد المؤمنين و امام المتقين وقائد الغز
المحجلين، انتهى^٢.

ابن المغازلى فى كتاب المناقب قال: قال رسول الله عليه السلام يا على انت
سيد المسلمين و امام المتقين، وقائد الغز المحجلين، و يعسوب الدين انتهى^٣.

الحمويني باسناده عن عبدالرحمن ابن سَهْمَان قال سمعتُ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُوَ آخِذٌ بِضَبْعِ عَلِيٍّ، يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُوَ يَقُولُ هَذَا امِيرَ الْبَرَّةِ وَقَاتِلَ الْكُفْرَةَ مَنْصُورًا مِنْ نَصْرٍ مَخْذُولٍ مِنْ خِذْلِهِ وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ، انْتَهَى.^١

وروى ابن شاذان في المناقب المائة من طريق العامة باسناده عن اميرالمؤمنين (عليه السلام)، قال: قال رسول الله ﷺ يا علي انت امير المؤمنين وامام المتقين، يا علي انت سيد الوصيين و وارث علم النبيين وخير الصديقين، و افضل السابقين، يا علي انت زوج سيده نساء العالمين و خليفة خير المرسلين يا علي انت مولى المؤمنين، يا علي انت الحجة بعدى على الناس اجمعين استوجب الجنة من تولاك و استحق النار من عاداك، يا علي و الذي بعثني بالنبوة و اصطفاني على جميع البرية لوان مبدأ عبد الله الف عام ما قبل الله ذالك منه، الأبولا يتكو و لاية الائمة من ولدك.^٢

اقول: و قد ذكر في كتاب غاية المرام من طرق المخالفين اربعين حديثا من شاء فليراجع...

واما الاحاديث بهذا المضمون من طريق الخاصة فكثيرة و نحن نشير الى بعض منها...

ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لعلي انت يا علي، امام المسلمين و امير المؤمنين و قائد الفرز المحجلين و حجة الله بعدى على الخلائق اجمعين و سيد الوصيين و وصي سيد النبيين،^٣

ايضا ابن بابويه باسناده عن الأصْبَغِ ابن نباتة عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول يا علي انت خليفة علي امتي في حياتي بعد

١. ٢ ص ١٧.

١. غاية المرام، ص ١٧.

٢. ٢٢ ص ٢٢.

مَوْتِي وَأَنْتَ مِثِّي كَشَيْتَ مِنْ آدَمَ وَكَسَامَ مِنْ نُوحٍ وَكَاسْمَعِيلَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَ
كَيُوشَعَ مِنْ مُوسَى وَكَشَمْعُونَ مِنْ عِيسَى.

يا على أنت وصيبي و وارثي و غاسيل جنتي و أنت الذي توارييني في
حُفرتي و تودّي ديني و تُنجز عدااتي.

يا على أنت امير المؤمنين و امام المسلمين و قائد الغر المحجلين، و
يعسوب المتقين، يا على أنت زوج سيّدة النساء فاطمة ابنتي الحديث،^١ و بهذا
القدر من طريق الخاصّة كفايه...

اقول: و هذه الاحاديث على كثرتها و تظاferها بل تواترها تدلّ على امامته
عليه السلام بعد النبي بلا كلام عند من اخرج ذهنه عن التعصبات الباطلة و
انصف من نفسه و لاسيما هذا الحديث الاخير مع صراحته على المدعى
مشحون بالحقائق والدّ قائق بما لا يخفى على اهله و اظنّ أنّه لا يحتاج الى
توضيح و تفصيل و الاّ حاديث بهذه المضامين في كتب العامة و الخاصّة كثيرة
و نحن نشير الى كثير منهما في آخر البحث انشاء الله تعالى و الآن نذكر حديث
الغدِير الذي هو عمدة ادلة الخاصّة على اثبات امامته عليه السلام مع كونه متفقاً عليه،
بين الفريقين فنقول ...

و سادسها - حديث الغدير...

و الكلام يقع في مواضع -

الاول: في معنى الغدير

الثاني: في سنده .

الثالث: في دلالة.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ

رِسَالَاتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^٢

و ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^١

الأول - فى معنى الغدير و وجه تسميته المحل به...

اعلم ان الغدير على وزن فعيل بمعنى النهر كما قال فريد وجدى فى دائرة المعارف الغدير، النهر...

وقال فى المنجد الغدير (النهر) قطعة من الماء يتركها السيل غدرو
غدرو غدرا و اغدرة...

وقال الراغب فى المفردات الغدير الماء الذى يغادره السيل فى مستنقع
ينتهى اليه وجمعه غدرو غدرا...

والخم: بضم الحاء وتشديد الميم اسم لموضع ما بين مكة والمدينة فيه غدير
خطب عنده رسوالله وهو فى اللغة قفص الدجاج جمع ٢ خمعة، المنجد
ماده خم...

وغدير خم موضع بالجحفة شديد الوباء، قال الأصمعى لم يؤلد بغدير خم
احد فعاش الى ان يحتلم الان ينجومنه انتهى...

الموضع الثانى - فى سند حديث الغدير اعلم ان الحديث من المتواترات
بين العامة والخاصة ولا كلام فيه من هذه الجهة انما الكلام فى دلالة على
المُدعى كما سيأتى فى الموضوع الثالث و مع ذلك كله فبعض العامة ممن لا
خبرة له فى خلال هذا الديار انكروا تواتره بل صحة سنده و عده من اخبار الاحاد
الموضوعة ونحن قبل الشروع فى الاستدلال به نتكلم اجمالاً فى سنده لتقدم
مطلب ما الشارحة على مطلب ما الحقيقة ونذكر اولاً بعض الروايات من العامة
ثم نعقبه بذكر الروايات الواردة من الخاصة...

اما البحث فى سنده من طريق العامة...

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾^٢ نزلت هذه الآية الشريفة يوم يوم
الغدير وهو الثامن عشر من ذالحجة سنة حجة الوداع (لما بلغ الرسول ﷺ

عَدِيرُحَمَّ فَاتَاهُ جَبْرَائِيلُ بِهَا عَلَى خَمْسِ سَاعَاتٍ مَضَتْ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ:
يَا مُحَمَّدَانُ آلَهُ يَقْرَتُكَ السَّلَامُ وَيَقُولُ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾
(فِي عَلِيٍّ) ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾^١

وكان أوائل القوم وهم مائة ألف أو يزيدون قريباً من الجحفة فأمره أن يرد
من تقدم منهم ويحبس من تأخر عنهم في ذلك المكان وأن يقيم علياً عليه السلام علماً
للناس ويبلغهم ما أنزل الله فيه وأخبره بأن الله عز وجل قد عصمه من الناس و
ما ذكرناه من المتسالم عليه بين الأمامية غير أنا نحتج في المقام باحاديث أهل
السنة في ذلك...

الحافظ أبو جعفر محمد بن جرير الطبري أخرج بإسناده في كتاب
الولاية في طريق حديث الغدير عن زيد بن أرقم قال لما نزل النبي صلى الله عليه وآله
بغدير خم في رجوعه من حجة الوداع وكان في وقت الضحى وحر شديد
أمر بالدوحات فقامت ونادى الصلوة جامعة فأجتمعنا فخطب خطبة بالغة ثم
قال إن الله تعالى أنزل آلي ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ
رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^٢

وقد أمرني جبرئيل عن ربي أن أقوم في هذا المشهد وأعلم كل أبيض
وأسود إن علي بن أبي طالب أخي ووصيي وخليفتي والأمام بعدى فسئلت
جبرئيل أن يستعفى لي ربي لعلمي بقلة المتقين وكثرة المؤذنين لي واللائمين
لكثرة فملازمتي لعلي وشدة اقباله عليه حتى سموني أذنًا فقال تعالى... ﴿وَ
مِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ قُلٌ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ﴾^٣
ولو شئت أن أسميهم وأدل عليهم لفعلت ولكني بسترهم قد تكرمت فلم
يرض الله إلا بتبليغي فاعلموا...

معاشر الناس - ذلك فإن الله قد نضب لكم ولياً واماماً وفرض طاعته على

٢. المائدة / ٦٧.

١. المائدة / ٦٧.

٣. التوبة / ٦١.

كل احد ماض حُكْمه جائزُ قوله ملعونٌ من خالفه مرحوم من صدقه اسمعوا واطيعو فان الله مولىكم وعلی امامکم ثم الأمامة فى ولدى من صلبه الى يوم القيامة لاحلال إلا ما أحله الله ورُسُوله ولا حرام إلا ما حَرَّمَ الله ورُسُوله فما من علمٍ إلا وَقَد أَحْصَاهُ اللَّهُ فَيَّ وَنَقَلْتَهُ إِلَيْهِ فَلَا تُضَلُّوا عَنْهُ وَلَا تَسْتَنْكِفُوا مِنْهُ فَهُوَ الَّذِي يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَيَعْمَلُ بِهِ لَنْ يَتُوبَ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ انكَرَهُ وَلَنْ يَغْفِرَ لَهُ حَتْمًا عَلَى اللَّهِ ان يفعل ذلك ان يُعَذِّبَهُ عَذَابًا نَكْرًا أَبَدَ الْأَبْدِينَ فَهُوَ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدِي مَا نَزَلَ الرِّزْقُ وَبَقِيَ الْخَلْقُ مَلْعُونٌ مِنْ خَالَفَهُ قَوْلِي عَنْ جِبْرِئِيلَ عَنِ اللَّهِ فَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ...

إفهموا مُحْكَمَ الْقُرْآنِ وَلَا تَتَّبِعُوا مِثْشَابَهُهُ وَلَنْ يُفَسِّرَ ذَلِكَ لَكُمْ إِلَّا مَنْ أَنَا آخِذٌ بِيَدِهِ وَشَامِلٌ بَعْضُهُهُ وَمُعَلِّمُكُمْ الْأَوْقَدَ أَدَيْتُ الْأَوْقَدُ بَلَّغْتُ إِلَّا وَقَدِ اسْمَعْتُ الْأَوْقَدِ وَأَوْضَحْتُ لِاتَّحَلَّ امْرَأَةُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدِي لِأَحَدٍ غَيْرِهِ ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى صَارَتْ رِجْلُهُ مَعَ رَكْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ هَذَا خِي وَوَصِيي وَوَاعِي عِلْمِي وَخَلِيفَتِي عَلَى مَنْ آمَنَ بِي وَعَلَى تَفْسِيرِ كِتَابِ رَبِّي وَفِي رِوَايَةِ اللَّهِ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مِنْ عَادَاهُ وَالْعَنْ مِنْ انكَرَهُ وَاغْضِبِ عَلَى مَنْ جَحَدَ حَقَّهُ اللَّهُمَّ انك أَنْزَلْتَ عِنْدَ تَبْيِينِ ذَلِكَ فِي عَلِيٍّ الْيَوْمَ اكْمَلْتَ دِينَكُمْ بِامَامَتِهِ فَمَنْ لَمْ يَأْتُمْ بِهِ وَبِمَنْ كَانَ مِنْ وُلْدِي مِنْ صَلْبِهِ إِلَى الْقِيَامَةِ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ إِنَّ ابْلِيسَ أَخْرَجَ آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ مَعَ كَوْنِهِ صَفْوَةَ اللَّهِ بِالْحَسَدِ فَلَا تَحْسَدُوا فَتُحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَتَنْزَلُ أَقْدَامُكُمْ فِي عَلِيٍّ نَزَلَتْ سُورَةُ الْعَصْرِ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾^١

مَعَاشِرَ النَّاسِ - آمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُولِهِ وَالنُّورَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ مِنْ قَبْلِ، ان نَطْمِي وَجُوهًا فَتَرُدُّهَا عَلَى أَدْبَارِهِمْ أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ. النَّورُ مِنَ اللَّهِ فَيَّ، ثُمَّ فِي عَلِيٍّ ثُمَّ فِي النَّسْلِ مِنْهُ إِلَى الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ.

مَعَاشِرَ النَّاسِ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْمَةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ،

لَا يُنصَرُونَ وَإِنَّ اللَّهَ وَآتَابِرَثِيَّانَ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ وَأَنْصَارُهُمْ وَاتَّبَاعُهُمْ فِي الدَّرَكِ
الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ وَسَيَجْعَلُونَهَا مَلْكَاً اغْتِصَاباً فَعِنْدَهَا يَفْرَعُ لَكُمْ آيَةُ الثَّقَلَانِ
وَيُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٍ فَلَا تَنْتَصِرَانِ.^١

الحافظ ابن ابي حاتم ابو محمد الحنظلي الرازي اخرج باسناده عن ابي
سعيد الخدري ان الآيه نزلت على رسول الله ﷺ يوم غدیر خُمّ في ابن
ابي طالب انتهى.^٢

الحافظ ابوبكر الفارسي الشيرازي روى في كتابه ما نزل من القرآن في
امير المؤمنين عليه السلام بالأسناد عن ابن عباس ان الآيه نزلت يوم غدیر خُمّ في
علي ابن ابي طالب، انتهى.^٣

الحافظ ابن مردويه اخرج باسناده عن ابي سعيد الخدري، انها نزلت يوم
غدیر خُمّ في علي ابن ابي طالب.

و باسناد آخر عن ابن مسعود انه قال كنا على عهد رسول الله نقرئها. ﴿يَا
أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ انّ علياً اميرؤ مولى المؤمنين و ان لم
تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس، انتهى.^٤

و روى باسناده عن ابن عباس قال لما امر الله رسوله ﷺ ان يقوم بعلي
فيقول له ما قال فقال يا رب ان قومي حديث عهد بجاهلية ثم مضى في حجه
فلما اقبل راجعاً نزل بغدير خُمّ انزل الله عليه. ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾
فَأَخَذَ بَعْضُ عَلِيٍّ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ...

أيها الناس أستم أولي بكم من أنفسكم قالو بلى، يا رسول الله، قال: اللهم
من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و أعين من أعانته
و أخذل من أخذله و أنصر من نصره و أحب من أحبه و أبغض من أبغضه قال:
ابن عباس فوجبت والله في رقاب القوم و قال حسان ابن ثابت

١. الحديث، ضياء العالمين، الغدير، ج ١، ص ٢١٥، ط ايران.

٢. الغدير، ص ٢١٦.

٣. الغدير، ج ١، ص ٢١٦.

٤. الغدير، ص ٢١٦.

يُنَادِيهِمْ يَوْمَ الْغَدِيرِ نَبِيَّهُمْ بِخُتْمٍ وَاسْمِعَ بِالرَّسُولِ مُنَادِيًا
 يَقُولُ فَمَنْ مَوْلَاكُمْ وَوَلَيْتُكُمْ فَقَالُوا وَلَمْ يَبْدُوا هُنَاكَ التَّعَامِيًا
 إِلَهَكَ مَوْلَانَا وَأَنْتَ وَوَلَيْتَنَا وَلَمْ تَرْمَنَا فِي الْوَلَايَةِ عَاصِبًا
 فَقَالَ لَهُ قُمْ يَا عَلِيُّ فَاِنِّي رَضِيْتُكَ مِنْ بَعْدِي اِمَامًا وَهَادِيًا^١

الثَّعَالِبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعْنَاهُ بَلَغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ ابْنِ
 أَبِيطَالِبٍ عليه السلام ...

و فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ قَالَ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ فِي عَلِيٍّ وَ قَالَ
 هَكَذَا أَنْزَلَتْ رَوَاهُ جَعْفَرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 بِيَدِ عَلِيٍّ وَ قَالَ مَنْ كُنْتَ مَوْلَا فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ، انْتَهَى^٢.

الثَّعَالِبِيُّ أَيْضًا بِاسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ
 ابْنِ أَبِيطَالِبٍ أَمْرَ النَّبِيِّ بَانَ يَبْلُغُ فِيهِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ بِيَدِ عَلِيٍّ وَ قَالَ مَنْ كُنْتَ
 مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادَ مَنْ عَادَاهُ، انْتَهَى^٣.

كَشَفَ الْغَمَّةَ عَنْ رَزِينِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَقْرُؤُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ يَا
 أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ عَلِيًّا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ فَانْ لَمْ تَفْعَلْ
 فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ انْتَهَى^٤.

ابْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَوِيُّ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ بِاسْنَادِهِ فِي كِتَابِ
 السِّمَطِيِّ فِي فَضَائِلِ الْمُرْتَضَى وَالسَّبْطِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله لَيْلَةَ اسْرِي بِي السَّمَاءِ سَمِعْتُ نِدَاءً مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ
 إِنَّ عَلِيًّا آيَةُ الْهُدَى وَ حَبِيبٌ مَنْ يُؤْمِنُ بِي بَلَغَ عَلِيًّا فَلَمَّا نَزَلَ عَنِ السَّمَاءِ، نَسِيَتْ
 ذَلِكَ فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ فِي عَلِيٍّ^٥.

صَاحِبِ مَنَاقِبِ الْفَاخِرَةِ فِي عَتْرَةِ الطَّاهِرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي

١. غاية المرام، ص ٣٢٤.

٢. ص ٣٣٤.

٣. الغدير، ج ١، ص ٢١٧.

٤. ص ٣٢٤.

٥. ص ٣٢٤.

جعفر عن ابيه عن جدّه قال لما انصرف رسول الله من حجّة الوداع نزل ارضاً يقال لها صوجان فنزلت هذه الآية «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ» فلما نزلت عصمته من الناس نادى الصلوة جامعة فأجتمعت الناس اليه فقال من أولى منكم بأنفسكم فضجّوا بجمعهم وقالوا الله ورسوله فأخذ بيد علي ابن ابي طالب و قال من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه وانصر من نصره وأخذل من أخذه فانه مني و انا منه و هو مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي و كان آخر فريضة فرضها الله تعالى على محمد ثم انزل الله تعالى على نبيه «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا»^١ قال ابو جعفر فقبلوا من رسول الله كلما أمرهم من الفرائض في الصلوة والصوم والزكوة والحج و صدقوه على ذلك.

قال ابن اسحاق قلت: لابي جعفر ما كان ذلك قال تسع عشر ليلة خلت من ذى الحجة سنة عشر عند منصرفه من حجّة الوداع و كان بين ذلك و بين وفاة النبي مائة يوم و كان سمع رسول الله بغدير خم اثني عشر رجلاً، انتهى^٢ ابونعيم في كتاب المذكور (وهو كتابه الموسوم بنزول القرآن في امير المؤمنين يرفعه الى علي ابن عامر عن ابي الحجاج عن الأعمش عن عطية قال نزلت هذه الآية على رسول الله في علي ابن ابي طالب «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» و قد قال الله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا» انتهى^٣

المالكي في فصول المهمّة قال روى الامام ابو الحسن الواحدي في كتابه المسمّى باسباب النزول يرفع بسنده الى ابي سعيد الخدري رضي الله قال نزلت هذه الآية: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» يوم غدير خم في علي ابن ابي طالب و قوله بغدير خم هو بضم الخاء المعجمة و تشديد الميم مع

التَّنَوِينِ اسْمٍ لَغَيْطَةٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْجُحْفَةِ عِنْدَهَا غَدِيرٌ مَشْهُورٌ يُضَافُ إِلَى الْغَيْطَةِ هَكَذَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ النَّوْرِى أَنْتَهَى^١
 أقول: فهذه هي بعض الأحاديث الواردة من طريق العامة على أنّ الآية نزلت يوم الغدير في عليّ عليه السلام والأحاديث فيه كثيرة انظر الغدير ج ١ غاية المرام - ينابيع المودة وغيرها.

واما الخاصة...

سعد ابن عبدالله عن عليّ بن اسماعيل باسناده عن ابي جعفر عليه السلام في «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» قال هي الولاية انتهى،^٢
 العياشى في تفسيره باسناده عن ابي صالح عن ابن عباس و جابر ابن عبدالله، قالوا أمر الله محمداً ان ينصب علياً للناس ليخبرهم بولايته فتخوف رسول الله ﷺ ان يقولوا بما ابن عمه و ان يطعنوا في ذلك عليه فأوحى الله «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ» فقام الرسول الله ﷺ بولاية يوم غدير خم انتهى^٣ ...
 العياشى - باسناده عن عمر ابن يزيد قال: قال ابو عبد الله ابتداءً منه العجب يا با حفص لما لقي عليّ ابن ابي طالب انه كان له عشرة آلاف شاهد لم يقدر على اخذ حقه والرجل ياخذ حقه بشاهدين ان رسول الله خرج من المدينة حاجاً و تبعه خمسة عشر الآف و رجع من مكة و قد شيعه خمسة الآف من اهل مكة فلما انتهى الجحفة نزل جبرئيل بولاية عليّ و قد كانت نزلت ولايته بمنى و امتنع رسول الله من القيام بها لمكان الناس فقال يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ فَأقر رسول الله ﷺ فقمت السمرات فقال الرجل اما والله ليأتينكم بدهية فقلت من الرجل فقال الحبشى يعنى عمر ابن الخطاب انتهى^٤
 أقول: و لما كانت الآية شأن نزولها في عليّ يوم الغدير باتفاق الأمامية فلا نحتاج معها الى ذكر الأخبار

أما المفسرون: فالخاصة منهم لاخلاف فيهم في نزول الآية في عليّ عليه السلام يوم الغدير ولا حاجة الى ذكر اقوالهم...

وأما العامة: فالمشهور من مفسريهم وأفقونا كما عرفت من الثعلبي، والواحدى وغيرهما...

قال الرّازى فى تفسير الآية بعد ذكره وجوهاً تبلغ عشرًا قال العاشر نزلت فى عليّ بن ابيطالب ولما نزلت الآية اخذ بيده وقال من كنت مولاه فعلىّ مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه فلقبه عمر رضى الله عنه فقال هنيئاً لك يا بن ابيطالب اصبحت موالى و مولى كل مؤمن و مؤمنة و هو قول ابن عباس و البراء ابن عازب و محمد ابن عليّ، انتهى...

ثم ان الرّازى ذكر وجوهاً غير هذا الوجه فى شأن نزول الآية ستتكلم فيها انشاء الله فى خاتمة البحث و كذا ما قاله بعض آخر من مفسريهم كالا لوسى فى روح المعانى و القرطبي فى تفسيره و البحث فيما قالوه ايضاً موكول الى محله ان شاء الله تعالى «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» فالمشهور من العامة و الخاصة انها نزلت بعد نصبه عليه السلام علياً فى يوم الغدير بالامامة و الخلافة...

فقد روى صدر الاثمه عند المخالفين ابوالمؤيد موفق ابن احمد فى كتاب فضائل امير المؤمنين باسناده عن ابى هريرة عن ابى سعيد الخدرى قال ان النبى صلى الله عليه و آله و سلم يوم دعى الناس الى غدير خم امر بما تحت الشجرة من الشواك فقم و ذلك يوم الخميس يوم دعا الناس الى عليّ و اخذ بضبعه ثم رفعها حتى نظر الناس الى بياض ابطنه ثم لم يفترقا حتى نزلت هذه الآية...

«الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»

فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الله اكبر على اتمام الدين و اكمال النعمة (اكمال الدين و تمام النعمة) و رضا الرب برسالتى والولاية لعليّ، ثم قال اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من اخذله انتهى... ثم نقل

اشعار حسان و قد ذكرناها^١.

ابراهيم ابن محمد الحمويّني ما باسناده عن ابي سعيد الخدري ايضا
مثله...

ابونعيم في كتابه الموسوم بنزول القرآن في امير المؤمنين عليه السلام يرفعه الى
عليّ ابن عامر عن ابي الحجاج عن الأعمش عن عطية قال نزلت هذه الآيات
على رسول الله و عليّ ابن ابيطالب يا ايها الرسول بلّغ ما انزل اليك الاية... و
قد قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ انتهى^٢

ابو نعيم هذا يعرفه الى قيس ابن ربيع عن ابي هارون العبدى عن ابي
سعيد الخدري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الناس الى عليّ في
غديرخمّ و امر بما تحت الشجرة من شوكة فقمّ و ذلك في يوم الخميس، ثم
نقل الحديث الأول و اضاف فيه من كنت مولاه فعليّ مولاه اللهم و ال من و الاه
الخير، انتهى^٣.

اقول: بعد ماظهر لك ان الايتين المذكورتين نزلتا في فضل عليّ يوم
الغدير من طريق العامة و الخاصة فلنرجع الى اصل حديث الغدير من طريق
المخالف و الموافق و به نستعين...

واما الاحاديث الواردة من طرق المخالفين التي نقلها في غاية المرام...

فمنها: من مستد احمد ابن حنبل باسناده ان البرابن غارب قال كنا مع
رسول الله في سفره فنزلنا بغديرخمّ و نودي فينا الصلوة جامعة كسبح
لرسول الله تحت الشجرة فصلى الظهر و اخذ بيد عليّ عليه السلام فقال الستم تعلمون
اني اولى بالمؤمنين من انفسهم قالو: بلى، و اخذ بيد عليّ فقال لهم من كنت
مولاه فهذا عليّ مولاه اللهم و ال من و الاه و عاد من عاداه قال
فلقية عمر، فقال هنيئالك يا بن ابيطالب اصبحت مولاي و مولى كل مؤمن و

مؤمنة انتهى^١

ومنها: احمد ابن حنبل باسناده عن زيد ابن ارقم قال نزلنا مع رسول الله بواي يقال له وادي خم فامر بالصلوه فصلاها قال فخطبنا وظلل لرسول الله بثوب على شجرة من الشمس فقال النبي اولستم تعلمون او لستم تشهدون اني اولي بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم من وال من والاه وعاد من عادا انتهى^٢

ومنها: عبدالله ابن احمد حنبل باسناده عن الطقيلى قال جمع علي عليه السلام الناس في الرحبة ثم قال انشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله يقول يوم غدیر خم ما سمع قال فقام ثلثون من الناس قال ابو نعیم فقام أناس كثير فشهد وحين أخذ بيده فقال للناس اتعلمون اني اولي بالمؤمنين من انفسهم قالو: نعم يا رسول الله قال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه انتهى^٣

ومنها: عبدالله ابن احمد ابن حنبل باسناده عن ابى مريم ورجل من جلسا علي ان النبي قال: يوم غدیر خم من كنت مولاه فعلي مولاه قال فزاد الناس يعد وال من والاه وعاد من عاداه انتهى^٤

ومنها: احمد ابن حنبل باسناده عن ابى الريحة اوزيد ابن ارقم عن شعبة الشاک عن النبي انه قال: من كنت مولاه فعلي مولاه قال سعيد ابن جبیر وانا قد سمعت مثل هذا عن ابن عباس قال اظننه قال وكنتمته انتهى^٥

ومنها: احمد ابن حنبل باسناده عن رياح ابن الحرث قال جاء رهط الى علي بالرحبة فقالوا له السلام عليك يا مولانا قال كيف اكون مولاكم وانتم قوم عرب قالوا سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم من كنت مولاه

فَهَذَا مَوْلَاهُ قَالَ رِيَّاحٌ فَلَمَّا مَضُوا تَبِعْتُهُمْ مَنْ هُمْ قَالَ نَفَرْنَا مِنَ الْأَنْصَارِ فِيهِمْ
أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ أَنْتَهَى^١.

وَمِنْهَا: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رِازَانَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا فِي
الرَّحْبَةِ وَ يُنْشِدُ النَّاسَ مِنْ شَهِدِ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ مَا قَالَ فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشْرَ رَجُلًا
فَشَهِدُوا وَ أَنْتَهُمْ سَمِعُوا لِرَسُولِ اللَّهِ يَقُولُ مِنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَ الْ
مَنْ وَالِاهُ وَ عَادِ مِنْ عَادَاهُ، أَنْتَهَى^٢.

وَمِنْهَا: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عَطِيَّةَ
الْعَوْفِيُّ قَالَ أَتَيْتُ زَيْدَ ابْنَ أَرْقَمٍ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ خَالِي حَدَّثَنِي عَنْكَ بِحَدِيثٍ فِي شَأْنِ
عَلِيِّ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ فَقَالَ مَعَشِرَاهُ الْعِرَاقِيُّ فِيكُمْ مَا
فِيكُمْ فَقُلْتُ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْي بَأْسٌ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا بِالْجُحْفَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ ظَهْرًا
وَ هُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ
أَنْفُسِهِمْ، قَالُوا: بَلَى قَالَ: مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ هَلْ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالِاهُ وَ عَادِ مِنْ عَادَاهُ قَالَ: إِنَّمَا أُخْبِرُكُمْ مَا سَمِعْتُ، أَنْتَهَى^٣

وَمِنْهَا: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ
وَهْبٍ قَالَ نَشَدَ عَلِيٌّ النَّاسَ فَقَامَ خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَشَهِدُوا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، أَنْتَهَى^٤

وَمِنْهَا: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو زَادَ فِيهِ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالِاهُ وَ عَادِ مِنْ عَادَاهُ، وَأَنْصُرْ مَنْ
نَصَرَهُ وَ أَخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ وَ أَحَبِّ مَنْ أَحَبَّهُ وَ ابْغُضْ مَنْ ابْغَضَهُ أَنْتَهَى...^٥

وَمِنْهَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِي عَازِبٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ فِي
حِجَّةِ الْوَدَاعِ حَتَّى كُنَّا بِغَدِيرِ خَمٍّ فَنُودِيَ فِينَا إِلَى الصَّلَاةِ جَامِعَةً وَ كَسَحَ
لِرَسُولِ اللَّهِ بَيْنَ شَجَرَتَيْنِ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ

١. ٢ ص ٧٩.

٢. ٤ ص ٧٩.

١. ٢ ص ٧٩.

٣. ٣ ص ٧٩.

٤. ٥ ص ٨٠.

انفسهم قالو: بلى يا رسول الله قال ألسنتُ أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه قالو بلى يا رسول الله، قال: هذا مولى من انا مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلقية عمر، فقال هنيئاً لك يا بن ابيطالب اصبححت وامسيت مولى كلِّ مؤمنٍ و مؤمنة، انتهى...^١

ومنها: ايضاً عبد الله ابن احمد ابن حنبل باسناده عن ابي ليلي الكندي انه حدّثه قال سمعتُ زيد بن ارقم يقول و نحن منتظر جنازة فسئله رجل من القوم يقال: اباعا مر سمعتُ رسول الله ﷺ يوم غدير خمّ يقول لعليّ من كنت مولاه فعليّ مولاه، قال نعم، قال ابوليلي فقلت لزيد ابن ارقم قالها رسول الله ﷺ يوم غدير خمّ يقول لعليّ من كنت مولاه فعليّ مولاه، قال نعم، قال ابوليلي فقلت لزيد ابن ارقم قالها ربيع مرّات انتهى^٢

ومنها: احمد ابن حنبل قال حدّ ثنا فعمّر عن طاوس عن ابيه قال بعث رسول الله عليّاً الى اليمن علينا وخرج بُريدة الأسلمي فبعث عليّ في بعض السبى فشكاه بريدة الى رسول الله فقال رسول الله من كنت مولاه فعليّ مولاه، انتهى^٣

ومنها: احمد ابن حنبل باسناده عن بريدة قال: قال رسول الله من كنت مولاه فعليّ مولاه، انتهى^٤

ومنها: احمد ابن حنبل باسناده عن ابن عباس عن بريدة قال عدوتُ مع عليّ اليمن فرأيت منه جفوةً فلما قدمتُ على رسول الله ذكرت عليّاً فنقصته فرأيت وجه رسول الله متغيّراً فقال يا بُريدة ألسنتُ أولى بالمؤمنين من انفسهم قلت: بلى، يا رسول الله قال من كنت مولاه فعليّ مولاه، انتهى^٥

ومنها: احمد ابن حنبل باسناده عن ربيعة الخدسي انه ذكر عليّ عند رجلٍ

و عنده سعد ابن ابى وقاص فقال له سعد أتذكر ذكراً انّ له مناقباً اربعاً لأن يكون لى واحدة منهّن احبّ الى من كذا او كذا و ذكر حمر النعم و قوله لأعطين الزاية غداً رجلاً الحديث...

وقوله: انت منى بمنزلة هرون من موسى وقوله: من كنت مولاه فعلى مولاه، ونسى سفيان واحدة، انتهى^١

ومنها: من الجمع بين الصحاح الستة من الخبر الثالث من جمع ابى الحسن زرين العبدى امام الحرمين فى باب مناقب امير المؤمنين عليه السلام على ابن ابيطالب وذلك على حدّث الكتاب من صحيح ابى داود السجستاني وهو كتاب السنن ومن صحيح الترمذى قال عن ابى سرجة وزيد ابن ارقم ان رسول الله قال: من كنت مولاه فعلى مولاه، انتهى^٢

ومنها: من مناقب الفقيه ابى الحسن عليّ بن المغازلى الشافعى باسناده عن زيد ابن ارقم، قال: أقبل نبي الله من مكة فى حجة الوداع حتى نزل بغدير الجحفة بين مكة و المدينة و الحديث طويل و ساقه الى ان قال ثم أخذ بيد على ابن ابيطالب فرفعه و قال: من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه قالها ثلاثاً آخر الخطبة، انتهى^٣

ومنها: ايضاً ابو الحسن المغازلى الشافعى باسناده عن ابو هريرة قال من صام يوم ثمانى عشرة من ذالحجة كتب له صيام ستين شهراً و هو يوم غدير خمّ أخذ النبي بيد على ابن ابيطالب فقال ألسنتى أولى بالمؤمنين قالو: بلى، يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلى مولاه، فقال: عمر ابن الخطاب بخ بخ يا ابن ابيطالب اصبحت مولاي و مولى كل مؤمن و مؤمنة فانزل الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. انتهى^٤

ومنها: ايضاً ابو الحسن المغازلى الشافعى باسناده عن زيد ابن ارقم قال

٢.ص ٨١

١.ص ٨٠

٤.ص ٨١

٣.ص ٨١

نَشَدَ عَلِيَّ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ انشُدِ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ النَّبِيَّ يَقُولُ مِنْ كُنْتُ:
مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ فَهَذَا وَلِيَّهِ، اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ فَكُنْتُ اَنَا
فِي مَنْ كُنْتُ فَذَهَبَ بَصْرِي، انتهى^١

ومنها: ايضاً ابي المغازلي باسناده عن جابر ابن عبد الله الأنصاري ان
رسول الله نَزَلَ بِخُمْ فَفَتَنَحَى النَّاسَ عَنْهُ وَأَمَرَ عَلِيًّا فَجَمَعَهُمْ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ
فِيهِمْ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ عَلِيَّ ابْنَ ابيطالب فَحَمِدَ اللَّهَ وَاثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا
النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ كَرِهَتْ تَخْلُفَكُمْ عَنِّي حَتَّى خُيِّلَ لِي أَنَّهُ لَيْسَ شَجَرَةً ابْغَضَ إِلَيْكُمْ
تَكِينِي، ثُمَّ قَالَ: لَكِنْ عَلِيَّ ابْنَ ابيطالب نَزَلَهُ اللَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ كَمَا اِنَارَاضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَا يَخْتَارُ عَلِيَّ قَرِيبِي وَ مَحَبَّتِي شَيْئاً ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ
مَنْ كُنْتُ: مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ فَابْتَدَرَ
النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ يَبْكُونَ وَيَتَضَرَّعُونَ وَيَقُولُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَتَحَيَّنَا
عَنْكَ الْأَكْرَاهِيَةَ إِنْ تَثَقَلَ عَلَيْكَ فَنَعُوذُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ سَخَطِ رَسُولِهِ فَرَضِيَ
رَسُولُ اللَّهِ عَنْهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ، انتهى^٢

ومنها: ايضاً ابن المغازلي باسناده عن عمير ابن سعد قال شَهِدْتُ عَلِيًّا
عَلَى الْمَنْبَرِ نَاشِدًا اصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ
يَقُولُ مَا قَالَ فَيَشْهَدُ فَقَامَ اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا مِنْهُمْ ابوسعيد الخدري و ابوهريرة
و انس ابن مالك فشهدوا و انهم سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ كُنْتُ:
مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

قال ابو الحسن المغازلي الراوي لذلك قال ابو القاسم الفضل ابن محمد
هذا حديث صحيح عن رسول الله ﷺ وقد روى غدير خُمٍّ عن رسول الله
نحو مائه نفس منهم العشرة وهو حديث ثابت لا اعرف له علة تُفَرِّدُ عَلِيًّا بِهَذِهِ
الْفِضِيلَةِ لَمْ يَشْرِكْ فِيهَا أَحَدٌ، انتهى^٣

ومنها: ايضاً ابن المغازلي باسناده من طريق احمد ابن حنبل الى زيد ابن ارقم مثله، انتهى^١

ومنها: ايضاً ابن المغازلي باسناده عن ابي سعيد الخدري مثله...^٢
ومنها: ايضاً ابن المغازلي باسناده عن عبد خيروذي مرّ و عمر قالو اسمعنا على ابن ابيطالب ينشد الناس في الرحبة بذكر يوم الغدير فقام اثني عشر رجلاً من اهل بدر منهم زيد ابن ارقم فقالوا نَشْهَدُ اَنَا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول يوم غدير خمّ مَنْ كُنْتُ: مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهُ و عَادِ مَنْ عَادَاهُ. انتهى^٣

ومنها: ايضاً ابن المغازلي باسناده عن بريده يذكر خروجه مع علي الى اليمن و شكايته علياً و قول النبي له عند ذلك من كُنْتُ: مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ و من كُنْتُ و لِيَه فَعَلَيْ و لِيَه، انتهى^٤

ومنها: ايضاً ابن المغازلي عن احمد ابن حنبل باسناده عن علي قال، قال رسول الله ﷺ من كُنْتُ: مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهُ و عَادِ مَنْ عَادَاهُ. انتهى^٥

ومنها: ايضاً ابن المغازلي باسناده عن ابي هريره عن عمر ابن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ لعلي من كُنْتُ: مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، انتهى^٦

ومنها: ايضاً ابن المغازلي باسناده عن عبيد الله مسعود ان النبي قال: من كُنْتُ: مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ. انتهى^٧

ومنها - ايضاً ابن المغازلي باسناده عن بريده عن ابيه قال: قال رسول الله ﷺ من كُنْتُ: مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ. انتهى^٨

ومنها: صدر الاثمه اخطب خوارزم موفق ابن احمد من اعيان العامة في

كتاب فضائل امير المؤمنين باسناده عن ابوسعيد الخدرى ان النبي ﷺ يوم دعا الناس الى غدير خم اقرّ بما تحت الشجرة من الشوك فقم وذلك يوم الخميس يوم دعا الناس الى عليّ وأخذ بضيعه، ثم رفعها حتى نظر الناس الى بياض إبطه، ثم لم يفترقا حتى نزلت هذه الآية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

فقال رسول الله ﷺ الله اكبر على اكمال الدين وتمام النعمة ورضا الرب برسالتى و الولاية لعليّ ثم قال اللهم وال من والاه و عاد من عاداه. الحديث ١. و منها: ايضا موفق ابن احمد باسناده عن زيد ابن ارقم قال لما رجع رسول الله ﷺ من الحجة الوداع ونزل بغدير خم أمر بدوحات فقم ثم قال كائى قد دُعيتُ فأجبت ان قد تركت فيكم الثقلين احدهما اكبر من الآخر كتاب الله و عترتى اهل بيتى فانظروا كيف تخلفونى فيهما فانهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ثم اخذ بيد عليّ وقال من كنتُ مولاه فعليّ مولاه، فهذا وليّه، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه فقال انت سمعت من رسول الله هذا فقال ما كان فى الدوحات الا وراه بعينه و سمعه بأذنه، انتهى ٢

و منها: ايضا موفق ابن احمد باسناده من ثابت البرا قال اقبلنا مع رسول الله ﷺ فى حجة حتى انا كنا بين مكة و المدينة نزل فأمر منادياً الصلوة جامعة قال فأخذ بيد عليّ ثم قال: ألسن أولى بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى، قال ألسن أولى بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى، قال هذا وليّ من انا وليّه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه من كنت مولاه فعليّ مولاه فلقبه عمر ابن الخطاب بعد ذلك فقال هنيئاً يا ابن ابيطالب اصبحت مولا كل مؤمن و مؤمنة، انتهى ٣.

و منها: ايضا موفق ابن احمد فى حديث مكاتبة معاوية لعمر و ابن العاص ان يستقرّه فى محاربة عليّ فأبى عليه عمرو بن العاص فاجاب معاوية فى

جواب مُكاتبتَه فقال: عمرو فضائل امير المؤمنين و ما قال فيه رسول الله ﷺ و قد قال فيه رسول الله ﷺ هو منى و انا منه و هو منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبى بعدى و قد قال فيه يوم غدیر خمّ من كنت مولاه اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من خذله، انتهى^١.

ومنها: ايضا موقّق ابن احمد باسناده قال قال الأصمغ ابن نباته دخلت على معاوية و هو جالس على نطح من الآدم مُتَكئاً على وسادتين خضراو بيّن و عن يمينه عمرو بن العاص و حوشب و ذو الكلاع و عن يساره اخوه عتبة و ابن عامر و ابن كرز و الوليد ابن عتبة و عبد الرحمن ابن خالد و شرّ حَبيل ابن السَّمط و بين يديه ابو هريرة و ابوالدرداء و النعمان ابن بشير و ابو امامة الباهلى قال: فلما قرأ الكتاب قال انّ علياً لا يدفع الينا قتلة عثمان فقلت له يا معاوية لا تقل بقتلة عثمان فانك تطلب الملك و السلطان و لو كنت اردت، نصرته نصرته حياً لكنك تربصت به لتجعل ذلك سبباً الى وُصولك الى الملك فغضب فاردت ان يزيد غضبه فقلت لابي هريرة يا صاحب رسول الله انى اُحلفك بالله الذى لا اله الا هو عالم الغيب و الشهادة و حقّ حبيبه المصطفى الا اخبرنى اشهدت غدیر خمّ، قال بلى شهدته قلت: فما سمعته يقول فى علىّ قال سمعته يقول من كنت مولاه فعلىّ مولاه، اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من خذله قلت له فاذا و آليت عدوه و عاديت وليه فتنفّس ابو هريرة صعداء، و قال انالله و انا اليه راجعون، انتهى^٢.

ومنها: من الجزء الرابع من كتاب حلية الاولياء لأبى نعيم من حديث طلحة ابن مغرب يرفعه الى عمير ابن سعد قال شهدت علياً على منبرٍ ناشد أصحاب رسول الله و منهم ابو سعيد الخدرى و ابو هريرة و انس ابن مالك و هم حول

المِنْبَرِ اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا هُوَ مِنْهُمْ فَقَالَ: عَلِيُّ أُنشِدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ.

قالوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ وَقَعَدَ رَجُلٌ وَهُوَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُومَ قَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَبُرْتُ وَنَسِيتُ فَقَالَ ﷺ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِبًا فَأُضْرِبْهُ بِبِلَاءٍ، قَالَ فَمَا مَاتَ حَتَّى رَأَيْنَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ نُكُتَهُ بَيَضَاءً لَا تَوَارِيهَا الْعِمَامَةُ.

قال أبو نعيم ورواه أيضا ابن عايشة عن اسمعيل مثله ورواه، أيضا الأجلح و هانى ابن أيوب عن طلحة ابن مضرب و الذى به هو الوضح انس ابن مالك، انتهى!

ومنها: السَّمْعَانِي فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ أَنَّ رَجُلًا آتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ عَثْمَانَ وَعَلِيٍّ فَأَنَّا قَدْ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةِ خَيْبَرَ فَنَزَلْنَا الْغَدِيرَ، غَدِيرُ حُمٍّ فَحَمِدَ اللَّهُ وَاثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ﷺ حَتَّى اشْخَصَهَا ثُمَّ قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ أَنْتَهَى^٢

ومنها: السَّمْعَانِي أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِغَدِيرِ حُمٍّ نُودِيَ فِينَا أَنْ الصَّلَاةَ جَامِعَةً وَكُتِبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَتَيْنِ فَأَخَذَ النَّبِيُّ بِيَدِ عَلِيٍّ ﷺ فَقَالَ أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مَنْ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا: بَلَى، ثُمَّ قَالَ ﷺ فَإِنَّ هَذَا مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ هَنِئْنَا يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ وَامْسَيْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، أَنْتَهَى^٣.

ومنها: السَّمْعَانِي أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، أَنْتَهَى^٤.

ومنها: السَّمْعَانِي أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ النَّبِيِّ نَزَلَ بِغَدِيرِ حُمٍّ وَأَمَرَ

فكسح بين شجرتين وصيح بالناس فأجتمعوا فحمد الله واثني عليه ثم قال
ألسن أولي بالمؤمنين من أنفسهم قالوا: بلى، ألسن أولي بالمؤمنين من
آبائهم قالوا: بلى، فدعا علياً فاخذ بعضده. ثم قال هذا وليكم من بعدى اللهم و
ال من والاه و عاد من عاداه فقام عمر الى علي ليهنك يا بن ابي طالب اصبحت
او قال امسيت مولى كل مؤمن، انتهى^١.

ومنها: السمعاني ايضاً باسناده عن سالم ابن ابي الجعد قال: قيل لعمر
انك تصنع بعلي ما لا تصنعه باحد من صحابة رسول الله ﷺ قال لانه
مولاي، انتهى^٢.

ومنها: و من كتاب الفضائل لأبي المظفر السمعاني ايضاً باسناده قال:
قدم ابو هريرة و دخل المسجد فأجمعنا حوله و قام رجل و قال انشدك، ان
اسئلك ان حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ يقول لعلي من كنت مولاه فعلي
مولاه، اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه قال: نعم، قال: فاني رأيتك و اليك
اعدائه و عاديته اوليائه، انتهى^٣.

ومنها: موفق ابن احمد باسناده عن عمران ابن حصين قال: قال رسول
الله ان علياً مني و انا منه و هو كل مؤمن و مؤمنة، انتهى^٤.

ومنها: موفق ابن احمد باسناده عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى
الله عليه و آله و سلم لعلي، من كنت مولاه فعلي مولاه، انتهى^٥.

ومنها: موفق ابن احمد باسناده عن سعيد ابن وهب و عبد خير انهما
سَمِعَا عَلِيًّا بِرَحْبَةِ الْكُوفَةِ يَقُولُ انشيد الله من سمع رسول الله ﷺ يقول من
كنت مولاه فعلي مولاه فقام عدة من اصحاب النبي فشهدوا انهم سمعوا من
رسول الله ذلك، انتهى^٦.

١. ص ٨٤

٢. ص ٨٥

٣. ص ٨٥

٤. ص ٨٤

٥. ص ٨٥

٦. ص ٨٥

ومنها: ابن ماجة بسنده عن البراء ابن عازب قال: اقبلنا مع النبي ﷺ في حَجَّتِه الَّتِي حَجَّ فَنَزَلَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَأَمَرَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ السَّتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا بَلَىٰ فَقَالَ السَّتُ أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ فَهَذَا وَلِيُّ مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، انتهى^١.

ومنها: وفي مشكوة المصابيح عن زيد ابن ارقم ان النبي ﷺ قال من كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ، انتهى^٢.

ومنها: ابن المغازلي الشافعي بسنده عن زيد ابن ارقم قال اقبل النبي ﷺ من مَكَّةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَتَّى نَزَلَ بِغَدِيرِ الْجُحْفَةِ وَخَطَبَ قَالِ أَيُّهَا النَّاسُ أَسْأَلُكُمْ عَنِ ثِقَلِي كَيْفَ خَلَقْتُمُونِي فِيهَا الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ سَبَبُ طَرَفِهِ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى وَطَرَفِهِ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ وَلَا تَضَلُّوا وَالْآخِرُ مِنْهُمَا عَتْرَتِي ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَرَفَعَهَا فَقَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ثَلَاثًا، انتهى^٣.

ومنها: موفق ابن احمد بسنده عن زيد ابن ارقم قال نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِغَدِيرِ حُفْمٍ فَقَالَ فِيهِ، أَنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ وَمَنْ كُنْتُ وَلِيُّهُ فَهَذَا وَلِيُّهُ، الحديث^٤.

ومنها: في مسند احمد ابن حنبل بسنده عن ابي عمر قال سَمِيتُ عَلِيًّا فِي الرَّحْبَةِ يَنْشُدُ النَّاسَ فِقَامَ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، انتهى^٥.

اقول: و الرّوايات فيه كثيرة جداً من طرق العامّة و لو لا مخافة التطويل

٢. ص ٢٧.

٤. ص ٢٨.

١. ينابيع المودة، ص ٢٧.

٣. ص ٢٧.

٥. ص ٢٨.

لأشبعناك منها و إنما اوردنا الروايات منهم على كثرتها لئلا يقول بعض من لا
خبرة له ان حديث الغدير مما تختص به الشيعة و هو من موضوعاتهم كما قال
به بعض السلف منهم و الحال ان ما ذكرناه بالنسبة الى ما تركناه كقطرة بجانب
البحر و كفاك شاهداً عليه ان حديث الغدير مما قال فيه في المناقب اخرج
محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ الكبير خبر غدير خم من خمسة، و
سبعين طريقاً و افرد له كتاباً سماه كتاب الولاية...

ايضاً اخرج خبر الغدير ابو العباس احمد بن محمد بن سعيد ابن عقده و
افرد له كتاباً و سماه المولاة و طرقه من مائة و خمسة طريق...

و من العجائب ما حكى العلامة علي بن موسى و علي ابن محمد ابى
المعالى الجوينى الملقب بامام الحرّمين استاد ابى حامد الغزالي .

قال: رأيت مجلداً فى بغداد فى يد صحافٍ فيه رواية خبر غدير خم مكتوباً
عليه المجلدة الثامنة و العشرون من طرق قوله صلى الله عليه و آله من كنت
مولاه فعلى مولاه و يتلوه المجلدة التاسعة و العشرون...

و اما الأحاديث الواردة فيه من طريق الشيعة: فنذكر بعضاً منها ايضاً لئلا
يخلوكتنا بنا هذا فى كل باب عن اقوال المعصومين و رواياتهم و إلا فحديث
الغدير عند الامامية من المسلمات لم ينكره أحد بل هو اقوى مستمسكهم فى
باب الولاية و اثباتها و لأجل هذا ترى فى كل باب من ابواب الكتاب التوجه الى
روايات العامة اكثر منه الى روايات الخاصة فان احاديثهم اذا نقلت و لا سيما
من كتبهم المعتبرة لا مجال لهم لأنكارها و لا يمكن لعلمائهم اخفائها عن
اعينهم مضافا الى ان الولاية من اعظم المباحث فانها كاللُب و سائر العبادات
كالقُشور اوهى الاصل و الأحكام كالفروع فتفصيل الكلام فيها فى محلّه و من
اراد الوقوف على اكثر مما ذكرناه من احاديثهم فى الباب فعليه بمراجعة
العبارات و الغدير و غاية المرام و امثالها من الكتب المختصة به و اما الاحاديث
المروية عن الخاصة...

و منها: ابو جعفر محمد ابن علي ابن الحسين ابن بابويه في اماليه
 باسناده عن ابي سعيد قال: لما كان يوم غدیر حَمَّ امر رسول الله ﷺ منادياً
 فنادى الصلوة جامعة فأخذ بيدي علي عليه السلام و قال اللهم من كنت مولاه فعلى
 مولاه، اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه فقال حسان ابن ثابت يا رسول الله
 اقول في علي شعراً فقال رسول الله ﷺ افعل فقال...

يُنَادِيهِمْ يَوْمَ الْغَدِيرِ نَبِيَّهُمْ	بِحَمٍّ وَاكْرَمٍ بِالنَّبِيِّ مُنَادِيًا
يَقُولُ فَمَنْ مَوْلَاكُمْ وَوَلِيِّكُمْ	فَقَالُوا وَ لَمْ يَبْدُ وَ هُنَاكَ التَّعَاوِيَا
الهِكَ مَوْلَانَا وَأَنْتَ وَلِيِّنَا	وَ لَنْ تَجِدَنَّ مَنَا لِكَ الدَّهْرِ عَاصِيَا
فَقَالَ لَهُ قُمْ يَا عَلِيُّ فَإِنِّي	رَضِيْتُكَ مِنْ بَعْدِي إِمَامًا وَ هَادِيًا
فَقَامَ عَلِيُّ أَرْمَدَ الْعَيْنِ يَسْتَعِي	لِعَيْنَيْهِ مِمَّا يَشْتَكِيهِ مُدَاوِيَا
فَدَاوَاهُ خَيْرَ النَّاسِ مِنْهُ بِرِيقِهِ	فَبُورِكَ مَرْقِيًا وَ بُورِكَ رَاقِيًا ﴿

و منها: ابن بابويه ايضا باسناده عن ابي اسحاق قال: قلت لعلي ابن
 الحسين عليه السلام ما معنى قول النبي من كنت مولاه فعلى مولاه قال عليه السلام اخبرهم
 بانّه الامام بعده، انتهى.

و منها: ابن بابويه ايضا باسناده عن علي ابن ابراهيم ابن البريد عن ابيه،
 قال سئل زيد ابن علي عن قول رسول الله من كنت مولاه فعلى مولاه قال
 نصبه علماً ليُعْلَمَ حَزْبُ اللَّهِ عِنْدَ الْفُرْقَةِ. انتهى

و منها: محمد ابن يعقوب باسناده عن ابي عبدالله في حديث طويل قال
 فقال الله جل ذكره فاذا فرغت فانصب و الي ربك فارغب يقول فاذا فرغت
 فانصب علمك و أعلن وصيتك فأعلمهم فضله علانية فقال عليه السلام من كنت
 مولاه فعلى مولاه، اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه ثلاث مرات، انتهى...

و منها: محمد ابن العباس ابن ماهيار باسناده عن ابي عبدالله قال «فاذا
 فرغت فانصب» كان رسول الله حَاجاً فَنَزَلَتْ فَاذَا فَرَّغْتَ مِنْ حَاجَتِكَ فَانصِبْ
 عَلِيًّا، انتهى...

و منها: ايضاً محمد ابن العباس باسناده عن حسين محمد قال سئلتُ سفيان ابن عيينة عن قول الله عزوجل سأل سائل بعذاب واقع فيمن نزلت فقال يا ابن اخي لقد سئلتني ما سئلتني عنه اُحدٌ قبلك لقد سئلتُ جعفر ابن محمد عليه السلام في مثل هذا الذي قلتُ: فقال اخبرني ابي عن جدّي عن ابيه عن ابن عباس قال لما كان يوم غدیر خُمّ قام رسول الله خطيباً ثم دعا على ابن ابيطالب عليه السلام فأخذ بضبعيه ثم رفع يديه حتى رأى بياض ابطيها و قال للناس ألم ابلغكم الرسالة ألم انصح لكم قالوا: اللهم نعم.

قال: فمن كنت مولاة فعلى مولاة اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه قال فقشيت هذا في الناس فبلغ ذلك الحرث ابن النعمان الفهري في حل راحلته ثم استوى عليها و رسول الله ان ذاك بالاً بطح فاناخ راحلته ثم عقّلها ثم اتى النبي ثم قال يا عبدالله انك دعوتنا الى ان نقول لا اله الا الله ففعلنا و القلب فيه ما فيه ثم قلت لنا صلوا فصلينا ثم قلت صوموا فصمنا ثم قلت حجوا فحجنا ثم قلت لنا من كنت مولاة فعلى مولاة، اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه فهذا منك ام عن الله فقالها ثلاثاً فنهض و انه لغضب و انه ليقول اللهم ان كان ما يقول محمد حقاً فامطر علينا حجارة من السماء تكون نعمة في اولنا و آية في آخِرنا و ان كان ما يقوله محمد كذباً فأنزل به نِقْمَتَكَ ثم اثار ناقته و استوى عليها فرماه بحجرٍ على رأسه فسقط ميتاً فانزل الله ﴿سئل سائل بعذاب واقع، لكافرين ليس له دافع، من الله ذي المعارج﴾

و منها: محمد ابن العباس باسناده عن الحسين الجمال قال حملت ابا عبدالله من المدينة الى مكة فلما بلغ غدیر خُمّ نظر الى و قال هذا موضع قديم رسول الله عليه السلام حين اخذ بيد علي و قال من كنت مولاة فعلى مولاة و كان عن يمين القسطنطين اربعة نفر من قريش سمّاهم لي فلما نظرو اليه و قد رفع يده حتى بان بياض ابطيه قالوا: انظروا الى عينيّه قد انقلبتا كأنهما عينا مجنون

فأتاه جبرئيل فقال اقرأ: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا
الذِّكْرَ وَ يَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾^١

و الذِّكْرَ عَلَى ابْنِ أَبِيطَالِبٍ فَقُلْتَ الْحَمْدُ لِلَّهِ اسْمَعْنِي مِنْكَ هَذَا فَقَالَ لَوْلَا أَنَّكَ
جَمَالَ مَا حَدَّثْتِكَ بِهَذَا لَأَنَّكَ لَا تُصَدِّقُ إِذَا رُوِيَتْ عَنِّي، انتهى...
ومنها: محمد بن علي بن شهر آشوب عن معاوية بن عمار عن الصادق
عليه السلام...

لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ قَالَ الْعَدَوِيُّ لَا وَاللَّهِ مَا أَمَرَهُ بِهَذَا وَ
مَا هُوَ إِلَّا شَيْءٌ يَتَقَوْلُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ﴾ إِلَى
قَوْلِهِ ﴿وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^٢ يَعْنِي: مُحَمَّدٌ وَأَنَّهُ لَحَقَّ الْيَقِينُ يَعْنِي
عَلِيًّا انتهى...

ومنها: ابن بابويه في اماليه باسناده عن عبدالله بن عباس قال...

قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ انْتَهَى إِلَى نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ نُورٌ وَ
هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^٣ فَلَمَّا انْتَهَى بِهِ إِلَى ذَلِكَ النَّهْرِ
قَالَ لَهُ جِبْرَائِيلُ يَا مُحَمَّدُ إِعْبَرْ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ نُورَ اللَّهِ لَكَ بِصْرِكَ وَ مَدَّلَكَ أَمَامَكَ
فَإِنَّ هَذَا النَّهْرَ لَمْ يَعْبُرْهُ أَحَدٌ إِلَّا مَلَكَ مُقَرَّبٌ وَ لَأَنْبِيٌّ مَرْسَلٌ غَيْرَ أَنِّي لِي فِي كُلِّ يَوْمٍ
إِغْتِمَاسَةٌ فِيهِ ثُمَّ أَخْرَجَ مِنْهَا فَأَنْفِضْ اجْنَحْتِي فَلَيْسَ مِنْ قَطْرَةٍ تَقَطَّرُ مِنْ اجْنَحْتِي
إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مِنْهَا مَلَكًا مُقَرَّبًا لَهُ عِشْرُونَ أَلْفَ وَجْهِ وَ أَرْبَعُونَ أَلْفَ
لِسَانٍ يَلْفِظُ كُلُّ لِسَانٍ بَلُغَةً لَا يَفْقَهُ الْآخَرُ فَعَبَّرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَى
الْحُجْبِ وَ الْحُجْبِ خَمْسَاةَ حِجَابٍ مِنَ الْحِجَابِ مَسِيرَةَ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ ثُمَّ قَالَ
تَقَدَّمَ يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ لَجِبْرَائِيلَ وَ لَمْ لَا تَكُونُ مَعِي قَالَ لَيْسَ لِي أَنْ أَجُوزَ الْمَكَانَ
فَتَقَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ حَتَّى سَمِعَ مَا قَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى
فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنَا الْمَحْمُودُ وَ أَنْتَ مُحَمَّدٌ شَقَقْتُ اسْمَكَ مِنْ إِسْمِي

و منها: ايضاً محمد ابن العباس باسناده عن حسين محمد قال سئلتُ سفيان ابن عيينة عن قول الله عزوجل سأل سائل بعذاب واقع فيمن نزلت فقال يابن اخي لقد سئلتني ما سئلتني عنه احد قبلك لقد سئلت جعفر ابن محمد عليه السلام في مثل هذا الذي قلت: فقال اخبرني ابي عن جدي عن ابيه عن ابن عباس قال لما كان يوم غدیر خمّ قام رسول الله خطيباً ثم دعا على ابن ابيطالب عليه السلام فأخذ بضبعيه ثم رفع يديه حتى رأى بياض ابطيها و قال للناس ألم ابلغكم الرسالة ألم انصح لكم قالوا: اللهم نعم.

قال: فمن كنت مولاة فعلى مولاة اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه قال فقست هذا في الناس فبلغ ذلك الحرث ابن النعمان الفهري في حل راحلته ثم استوى عليها و رسول الله اذ ذاك بالأبطح فاناخ راحلته ثم عقّلها ثم اتى النبي ثم قال يا عبدالله إنك دعوتنا الى ان نقول لا اله الا الله ففعلنا و القلب فيه ما فيه ثم قلت لنا صلوا فصلينا ثم قلت صوموا فصمنا ثم قلت حجوا فحجنا ثم قلت لنا من كنت مولاة فعلى مولاة، اللهم و ال من والاه و عاد من عاداه فهذا منك ام عن الله فقالها ثلاثاً فنهض و انه لغضب و انه ليقول اللهم ان كان ما يقول محمد حقاً فامطر علينا حجارة من السماء تكون نعمة في اولنا و آية في آخرا و ان كان ما يقوله محمد كذباً فأنزل به نقمته ثم اثار ناقته و استوى عليها فرماه بحجر على رأسه فسقط ميتاً فانزل الله ﴿سئل سائل بعذاب واقع، لكافرين ليس له دافع، من الله ذي المعارج﴾

و منها: محمد ابن العباس باسناده عن الحسين الجمال قال حملت ابا عبدالله من المدينة الى مكة فلما بلغ غدیر خمّ نظر الى و قال هذا موضع قدم رسول الله عليه السلام حين اخذ بيد علي و قال من كنت مولاة فعلى مولاة و كان عن يمين الفسطاط اربعة نفر من قريش سمّا هم لي فلما نظرو اليه و قد رفع يده حتى بان بياض ابطيه قالوا: انظروا الى عينييه قد انقلبتا كأنهما عينا مجنون

فأتاه جبرئيل فقال اقراء: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾^١

و الذكر على ابن ابيطالب فقلت الحمد لله اسمعنى منك هذا فقال لو لا انك جمال ما حدثتكَ بهذا لانك لا تصدق اذا رويت عني، انتهى...
ومنها: محمد ابن علي ابن شهر آشوب عن معاوية ابن عمار عن الصادق عليه السلام...

لما قال النبي من كنت مولاه فعلى مولاه قال العدوى لا والله ما امره بهذا وما هو الا شىء يتقوله فانزل الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ﴾ الى قوله ﴿وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^٢ يعنى: محمد و انه لحق اليقين يعنى علياً انتهى...

ومنها: ابن بابويه فى اماليه باسناده عن عبد الله ابن عباس قال...

قال ان رسول الله ﷺ لما أسرى به الى السماء انتهى الى نهر يقال له نور و هو قول الله عزوجل ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^٣ فلما انتهى به الى ذلك النهر قال له جبرئيل يا محمد عبر على بركة الله نوراً لك بصرك و مدلك امامك فان هذا النهر لم يعبره احد لا ملك مقرب و لاني مرسل غير ان لي فى كل يوم اغتماسة فيه ثم اخرج منها فانفض اجنحتى فليس من قطرة تقطر من اجنحتى الا خلق الله تبارك و تعالى منها ملكاً مقرباً له عشرون الف وجه و اربعون الف لسان يلفظ كل لسان بلغة لا يفقه الاخر فعبر رسول الله ﷺ حتى انتهى الى الحجب و الحجب خمسمائة حجاب من الحجاب مسيرة خمسمائة عام ثم قال تقدم يا محمد فقال لجبرئيل و لم لا تكون معي قال ليس لي ان اجوز المكان فتقدم رسول الله ماشاء الله ان يتقدم حتى سمع ما قال الرب تبارك و تعالى فقال الله تبارك و تعالى انا المحمود و انت محمد شققت اسمك من اسمى

فَمَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتَهُ وَ مَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتَهُ أَنْزَلَ عَلَى عِبَادِي فَأَخْبِرْهُمْ بِكِرَامَتِي
إِيَّاكَ وَ أَنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَزِيرًا وَ أَنْتَ رَسُولِي وَ عَلِيًّا وَ زَيْرِكَ فَهَبْطُ
رَسُولِ اللَّهِ وَ كَرِهَ أَنْ يُحَدِّثَ النَّاسَ بِشَيْءٍ كَرَاهِيَةٍ أَنْ يَتَهَمَوْهُ وَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا
حَدِيثِي عَهْدًا بِالْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى مَضَى لِذَلِكَ سِتَّةَ أَيَّامٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى...
﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَ ضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ﴾^١ فَاحْتَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ
ذَلِكَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ الثَّامِنِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^٢

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَهْدِيدٌ بَعْدَ وَعِيدٍ لِأَمْضِيْنَ لِأَمْرٍ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ يَتَّهَمُونِي وَ
يُكذِّبُونِي فَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يِعَاقِبَنِي الْعُقُوبَةُ الْمَوْجِعَةُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ
قَالَ وَ سَلَّمَ جِبْرِئِيلُ عَلَيَّ عَلِيٌّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عَلِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْمَعْ
الْكَلَامَ وَ لَا أَحْسُ الرُّوْيَةَ فَقَالَ يَا عَلِيٌّ هَذَا جِبْرِئِيلُ أَتَانِي مِنْ قَبْلِ رَبِّي بِتَصْدِيقِ
مَا وَعَدَنِي ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ رَجُلًا فَرَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى سَلَّمُوا عَلَيْهِ
بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ.

ثُمَّ قَالَ: يَا بِلَالُ نَادِ فِي النَّاسِ أَنْ لَا يَبْقَى غَدًا أَحَدًا إِلَّا عَلِيًّا الْأَخْرَجَ إِلَى غَدِيرِ
خُمٍّ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ بِجَمَاعَةِ أَصْحَابِهِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ
ثُمَّ قَالَ...

يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ بِرِسَالَةٍ وَ أَنِّي ضُفِّتُ بِهَا
ذُرْعًا مَخَافَةً أَنْ تَتَّهَمُونِي وَ تُكذِّبُونِي حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ وَ عِيدًا بَعْدَ وَعِيدٍ فَكَانَ
تُكذِّبُهُمْ أَيُّ أَيِّ اسْرَمَنْ عُقُوبَةُ اللَّهِ أَيُّ أَنْ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَسْرَى بِي وَ
أَسْمَعَنِي وَ قَالَ يَا مُحَمَّدُ أَنَا الْمَحْمُودُ وَ أَنْتَ مُحَمَّدٌ شَقِيقْتُ اسْمِكَ مِنْ إِسْمِي
فَمَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتَهُ وَ مَنْ قَطَعَكَ تَبَكَّتْهُ أَنْزَلَ عَلَى عِبَادِي فَأَخْبِرْهُمْ
بِكِرَامَتِي إِيَّاكَ وَ أَنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَزِيرًا وَ أَنْتَ رَسُولِي وَ إِنْ عَلِيًّا
وَ زَيْرِكَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ابْنَ أَبِيطَالِبٍ فَرَفَعَهُمَا حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَى بِياضِ

إِبْطِيَهُمَا و لم تَرِيَا قَبْلَ ذَالِكِ...

ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَوْلَايَ وَ أَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيَّْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ انصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ فَقَالَ الشُّكَّاكُ وَ الْمُنَافِقُونَ وَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَ زَيْغٌ نُبْرَةٌ إِلَى اللَّهِ مَنْ مَقَالَتِهِ لَيْسَ بِحَتْمٍ وَ لَا نَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَلِيٌّ وَ زَيْرُهُ هَذِهِ مِنْهُ عَصَبِيَّةٌ فَقَالَ سَلْمَانُ وَ الْمُقَدَّادُ وَ ابُوذَرُّ وَ عَمَّارُ يَاسِرُ وَ اللَّهُ مَا بَرَمْنَا الْفُرْصَةَ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

فَكَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ذَلِكَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ إِنَّ كَمَالَ الدِّينِ وَ تَمَامَ النِّعْمَةِ وَ رِضَا الرَّبِّ بِأَرْسَالِي إِلَيْكُمْ بِالْوَلَايَةِ بَعْدِي لِعَلِيِّ بْنِ أَبِيطَالِبٍ أَنْتَهَى أَقُولُ وَ قَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْحَقَائِقِ فَتَدَبَّرْ فِيهِ...^١

وَمِنْهَا: الشَّيْخُ الطَّوْسِيُّ فِي أَمَالِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ بِعَدِيرِ حُفْمٍ يَقُولُ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَجُلُّ لِي وَ لِأَهْلِ بَيْتِي، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوْلَاهُ.

أَلَوْلَدِ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ وَ لَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ إِلَّا وَ قَدْ سَمِعْتُمْ مِنِّي وَ رَأَيْتُمُونِي إِلَّا مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَ أَنِّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَ مُكَاتِرٌ بِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا تُسَوِّدُ وَجْهِي إِلَّا لَوَ تَسْتَنْقِذَنَّ رِجَالًا مِنَ النَّارِ وَ لَا تَسْنَقِذِينَ مِنْ يَدَيَّ أَقْوَامٍ إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ إِلَّا فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ أَنْتَهَى...^٢

وَمِنْهَا: الشَّيْخُ فِي أَمَالِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيُّ بْنُ أَبِيطَالِبٍ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ هُوَ وَلِيُّكُمْ مِنْ بَعْدِي، أَنْتَهَى...^٣

وَمِنْهَا: الشَّيْخُ فِي أَمَالِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ يَقُولُ خَطَبَنَا رَسُولُ

الله ﷺ يوم غدیر خمّ فقال من كنت مولاه فعلىّ مولاه، اللهمّ وال من والاه و
عاد من عاداه، انتهى^١.

ومنها: ايضاً الشيخ في اماليه باسناده عن يزيد ابن نفيع قالو سمعنا
عليّاً عليه السلام يقول في الرّحبة من سمع النبي ﷺ يقول يوم غدیر خمّ ما قال
الأمّام فقام ثلاثة عشر فشهد و ان رسول الله قال ألسنّ أولى بالمؤمنين من
انفسهم قالو: بلى، يا رسول الله ﷺ فأخذ بيد عليّ فقال من كنت مولاه فهذا
عليّ مولاه، اللهمّ وال من والاه و عاد من عاداه و أحبّ من أحبّه و ابغض
من ابغضه و أنصر من نصره و أخذل من خذله، الحديث انتهى^٢.

ومنها: ايضاً الشيخ في اماليه باسناده عن عمير ابن سعد انه سمع عليّاً في
الرّحبة ينشد الناس من سمع رسول لله يقول من كنت مولاه فعلىّ مولاه
اللهمّ وال من عاد من عاداه فقام بضعة عشر فشهد و انتهى^٣.

ومنها: ايضاً الشيخ في اماليه باسناده عن أنس ابن مالك انه سمع رسول
الله يقول يوم غدیر خمّ انا أولى بالمؤمنين من انفسهم و أخذ بيد عليّ عليه السلام
فقال: من كنت مولاه فعلىّ مولاه، اللهمّ وال من والاه و عاد من عاداه، انتهى^٤.
ومنها: ايضاً الشيخ في اماليه باسناده عن عليّ ابن ابي طالب قال: قال
رسول الله ﷺ: من كنت مولاه فعلىّ مولاه اللهمّ وال من والاه و عاد من
عاداه و أخذل من خذله و انصر من نصره، انتهى^٥.

اقول: والاحاديث من طريق الخاصّة في حديث الغدير فوق حد
التواتر وفيما ذكرناه في اثبات المطلوب كفاية لا ولي الأيد والأبصار و في
خاتمة الكلام لأبد لنا من ايراد الخطبة الغديرية التي جاء بها رسول صلى الله
عليه و آله و سلّم لما فيها من اعجاز الكلام و افساء الحقائق لذوى الافهام
فنقول مستعينا بالله...

روى الشيخ الفاضل احمد ابن علي ابن ابي منصور الطبرسي في كتاب

الاحتجاج...

قال: حدثني السيد العالم العابد ابو جعفر مهدي ابن ابي حرب الحسيني المرعشي رضي الله عنه قال: اخبرنا الشيخ ابو علي الحسن ابنت الشيخ السعيد ابي جعفر محمد ابن الحسن الطوسي رضي الله عنه، قال: اخبرني الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر (قده) قال اخبرني جماعة عن ابي محمد هرون ابن موسى الثلجكبرى قال اخبرنا ابو علي محمد ابن همام قال اخبرني علي السورى قال: اخبرنا ابو محمد العلوي من ولد الأقطس وكان من عباد الله الصالحين، قال حدثنا محمد ابن موسى الهمداني قال حدثنا محمد ابن خالد الطيالسي قال حدثنا سيف ابن عميرة و صالح ابن عقبة جميعاً عن قيس ابن سمعان عن علقمة ابن محمد الحضرتي عن ابي جعفر محمد ابن علي سلام الله عليه انه قال: حج رسول الله ﷺ من المدينة وقد بلغ جميع الشرايع قومه غير الحج والولاية فاتاه جبرئيل فقال يا محمد ان الله جل اسمه يقرئك السلام ويقول لك اني لم اقبض نبياً من انبيائي ولا رسولاً من رُسلى الا بعد اكمال ديني و تأكيد حجتى و قد بقي عليك من ذلك فريضة مما يحتاج ان تُبلغهما قومك فريضة الولاية والخلافة من بعدك فانى لم اخل ارضى من حجة وكن اخلها ابدا فان الله جل ثنائه يأمرك ان تُبلغ قومك، الحج و الحج معك من استطاع اليه سبيلاً من اهل الحضرة و الأطراف و الأعراب و تُعلمهم من معالم حجهم مثل ما علمتهم من صلواتهم و زكواتهم و صيامهم و توقفهم من ذلك على مثال الذى اوقفتم عليه من جميع ما بلغتهم من الشرايع فنادى مُنادى رسول الله الا ان رسول الله يريد الحج وان يُعلمكم من ذلك مثل الذى علمكم من الشرايع (من شرايع دينكم) و يوفقكم من ذلك على ما اوقفكم عليه من غيره...

فخرج رسول الله ﷺ و خرج معه الناس و اصغوا اليه لينظروا ما يصنع فيصنعوا مثله

فَفَحَّجَ بِهِمْ وَ بَلَغَ مَنْ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَ أَهْلِ الْأَطْرَافِ، وَ الْأَعْرَابِ سَبْعِينَ أَلْفًا أَوْ يَزِيدُونَ عَلَى نَحْوِ عَدَدِ أَصْحَابِ مُوسَى الَّذِينَ أَخَذَ عَلَيْهِمْ بَيْعَةَ هَارُونَ فَتَنَكَّبُوا وَ اتَّبَعُوا الْعِجْلَ وَ السَّامِرِيَّ وَ كَذَلِكَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ الْبَيْعَةَ لِعَلِيِّ بِالْخِلاَفَةِ عَلَى عَدَدِ أَصْحَابِ مُوسَى فَتَنَكَّبُوا الْبَيْعَةَ وَ اتَّبَعُوا الْعِجْلَ وَ السَّامِرِيَّ سُنَّةً وَ مِثْلًا بِمِثْلِ وَ اتَّصَلَتِ التَّلْبِيَةُ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ فَلَمَّا وَقَفَ بِالْمَوْقِفِ آتَاهُ جَبْرَائِيلُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقْرُنُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ إِنَّهُ قَدْ ذَنَى أَجْلُكَ وَ مَدَّتْكَ وَ أَنَا مُسْتَقِدٌّ مَكَ عَلَى مَا لَا بَدَمِنَهُ وَ لَا عَنْهُ مَحِيصٌ فَاعْهَدْ عَهْدَكَ وَ قَدِّمْ وَصِيَّتَكَ وَ اعْمِدْ إِلَى مَا عِنْدَكَ مِنَ الْعِلْمِ وَ مِيرَاثِ عُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ وَ السَّلَاحِ وَ التَّابُوتِ وَ جَمِيعِ مَا عِنْدَكَ مِنْ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ فَسَلِّمْهُ إِلَى وَصِيِّكَ وَ خَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ حُجَّتِي الْبَالِغَةَ عَلَى خَلْقِي عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاقِمْهُ لِلنَّاسِ عِلْمًا وَ جِدًّا دَعْوَاهُ وَ مِيثَاقَهُ وَ بَيْعَتَهُ وَ ذَكِّرْهُمْ مَا أَخَذْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْعَتِي وَ مِيثَاقِي الَّذِي وَ اتَّقْتَهُمْ وَ عَهْدِي الَّذِي عَهَدْتُ إِلَيْهِمْ مِنْ وِلَايَةِ وَلِيِّ وَ مَوْلَاهُمْ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَانِّي لَمْ أَقْبِضْ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا مِنْ بَعْدِ اكْتِمَالِ دِينِي وَ حُجَّتِي وَ اِتِّمَامِ تَعَمَّتِي بِوِلَايَةِ أَوْلِيَائِي وَ مُعَادَاةِ اِعْدَائِي وَ ذَلِكَ كِمَالِ دِينِي وَ حُجَّتِي وَ اِتِّمَامِ نِعْمَتِي عَلَى خَلْقِي بِاتِّبَاعِ وَلِيِّ وَ طَاعَتِهِ وَ ذَلِكَ أَنِّي لَا أَتْرُكُ أَرْضِي بِغَيْرِ وَلِيِّ وَ لَا قِيمَ لِيَكُونَ حُجَّةً لِي عَلَى خَلْقِي **«فَالْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ اَتَّمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا»** بِوِلَايَةِ وَلِيِّ وَ طَاعَتِهِ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ عَلَى عَبْدِي وَ وَصِيِّ نَبِيِّ وَ الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِهِ وَ حُجَّتِي الْبَالِغَةَ، عَلِيُّ مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ بِطَاعَتِي وَ طَاعَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَبِيِّ مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ مَعَ طَاعَةِ مُحَمَّدٍ بِطَاعَتِي مِنْ اطِّعَاةٍ فَقَدْ اطَّاعْتَنِي وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي جَعَلْتُهُ عَلَمًا بَيْنِي وَ بَيْنَ خَلْقِي مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ بِطَاعَةِ مُحَمَّدٍ مَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِنًا وَ مَنْ انْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا وَ مَنْ اشْرَكَ بِيَعْتَهُ كَانَ مُشْرِكًا وَ مَنْ لَقِينِي بِوِلَايَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ لَقِينِي بِعِدَاوَتِهِ دَخَلَ النَّارَ...

فَاقِمْ يَا مُحَمَّدُ عَلِيًّا عِلْمًا، وَ اخُذْ عَلَيْهِمُ الْبَيْعَةَ وَ جِدِّ دَعْوَاهُ وَ مِيثَاقِي الَّذِي وَ

انقتهم عليه فاني قابضك الي و مستقدمك على فخشى رسول الله من قومه
 واهل النفاق والشقاق ان يتفرقوا و يرجعوا جاهليته و سئل جبرئيل ان يسئل
 ربه العصمة من الناس وانتظر ان ياتيه جبرئيل بالعصمة من الناس من الله جل
 اسمه فآخر ذلك الي ان بلغ مسجد الخيف فاتاه جبرئيل في المسجد الخيف
 فامرته ان يعهد عهده و يقيم عليا للناس يهتدون به ولم ياته بالعصمة من الله
 جل جلاله بالذي اراد حتى بلغ كراع الغيم بين مكة و المدينة فاتاه جبرئيل و
 امره بالذي اتاه فيه من قبل الله و لم ياته بالعصمة - فقال يا جبرئيل اني اخشى
 قومي ان يكذبون ولا يقبلو قولي في علي فرحل فلما بلغ غدیر خم قبل
 الجحفة بثلاثة اميال اتاه جبرئيل على خمس ساعات مضت من النهار بالزجر
 و الأنتهار و العصمة من الناس فقال يا محمد ان الله يقروك السلام و يقول لك
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ في علي ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ
 وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ و كان اوائلهم قريبا من الجحفة فامرته بان يرد من تقدم
 منهم و يجلس من تأخر عنهم في ذلك المكان ليقيم عليا علما للناس و
 يبلغهم ما انزل الله تعالى في علي و اخبره بان الله عز وجل قد عصمه من الناس
 فامر رسول الله عند ما جاتته العصمة مناديا ينادي في الناس بالصلوة جامعة
 و يرد من تقدم منهم و يحبس من تأخر و تنحى عن يمين الطريق الي جنب
 مسجد الغدير امره بذلك جبرئيل عن الله عز وجل و كان في الموضع سلمات
 فامر رسول الله ان يقيم ما تحتهن و ينصب له حجارة كهيئة المنبر على الناس
 فتراجع الناس و احتبس او اخرهم في ذلك المكان لا يزالون فقام رسول
 الله ﷺ فوق تلك الحجارة فحمد الله تعالى و اتنى عليه فقال...

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَا فِي تَوْحِيدِهِ وَ دَنَى فِي تَفَرُّدِهِ وَ جَلَّ فِي سُلْطَانِهِ وَ عَظُمَ فِي
 أَرْكَانِهِ. وَ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَ هُوَ فِي مَكَانِهِ وَ قَهَرَ جَمِيعَ الْخَلْقِ بِقُدْرَتِهِ وَ
 بُرْهَانِهِ. مَجِيدٌ أَلَمْ يَزَلْ مَحْمُودًا لَا يَزَالُ، بَارِيٌّ الْمَسْمُوكَاتِ، وَ دَاجِي الْمَدْحُوتِ
 وَ جَبَّارُ الْأَرْضِينَ وَ السَّمَوَاتِ، سُبْحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَ الرُّوحِ. مُتَّفَضِّلٌ

عَلَى جَمِيعٍ مَّن يَرَاهُ (بِرَّئِهِ) مُتَطَوِّلٌ عَلَى جَمِيعٍ مِّنْ أَدْنَاهُ (أَنْشَأَهُ) يَلْحَظُ كُلَّ عَيْنٍ
وَالْعُيُونُ لَا تَرَاهُ كَرِيمٌ حَلِيمٌ ذَوَانَةٌ. قَدْ وَسَّعَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَتَهُ. وَمَنْ عَلَيْهِمْ
بِنِعْمَتِهِ لَا يُعَجَّلُ بِأَنْتِقَامِهِ. وَلَا يُبَادِرُ إِلَيْهِمْ بِمَا اسْتَحَقُّوْا مِنْ عَذَابِهِ، قَدْ فَهَمَ السَّرَائِرُ.
وَعِلْمَ الضَّمَائِرِ. وَلَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ الْمَكُونَاتُ. وَلَا اسْتَبْهَتَ عَلَيْهِ الْخَفِيَّاتُ. لَهُ
الْأَحَاطِةُ بِكُلِّ شَيْءٍ وَالغَلْبَةُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ. وَلَيْسَ مِثْلُهُ شَيْءٌ وَهُوَ مُنْشِئٌ
الشَّيْءِ دَائِمٌ قَائِمٌ بِالْقِسْطِ لِأَلِهِ الْأَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. جَلَّ مِنْ أَنْ تُدْرِكَهُ الْأَبْصَارُ
وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ...

لَا يَلْحَقُ أَحَدٌ وَصْفَهُ مِنْ مَعَايِنَةٍ وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ كَيْفَ هُوَ مِنْ سِرٍّ وَعِلَانِيَةٍ إِلَّا
بِمَادَلٍّ عَزَّوَجَلَّ عَلَى نَفْسِهِ وَاشْهَدُ أَنَّهُ اللَّهُ الَّذِي مَلَأَ الدَّهْرَ قُدْسَهُ وَالَّذِي يُغْشَى
الْأَبْدَانُورَهُ. وَالَّذِي يُنْفِذُ أَمْرَهُ بِلا مُشَاوَرَةٍ مُشِيرٍ وَلَا مَعَهُ شَرِيكَ فِي تَقْدِيرٍ وَلَا
تَفَاوُتٍ فِي تَدْبِيرٍ. صَوَّرَ مَا أَبْدَعَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ. وَخَلَقَ مَا خَلَقَ بِلا مَعُونَةٍ مِنْ أَحَدٍ
وَلَا تَكْلُفٍ وَلَا اِحْتِيَالٍ أَنْشَأَهَا فَكَانَتْ. وَبَرَّئَهَا فَبَانَتْ.

وَاشْهَدُ أَنَّهُ الَّذِي تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ بِقُدْرَتِهِ وَخَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِهِيبَتِهِ مَالِكُ
الْأَمَلَاكِ وَمُقَلِّبُ الْأَفْلَاكِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلَّ يَجْرِي لِأَجْلِ مُسْمَى
يَكْوَرُ اللَّيْلُ عَلَى النَّهَارِ وَيَكْوَرُ النَّهَارُ عَلَى اللَّيْلِ يَطْلُبُهُ حَيْثُ قَاصِمٌ كُلُّ جَبَّارٍ
عَنِيدٍ وَمُهْلِكٌ كُلُّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ ضِدٌّ وَلَا يَدٌ أَحَدٌ صَمَدٌ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ
يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ. وَاحِدٌ وَرَبُّ مَا جِدَّ مَا يَشَاءُ وَيَمْضَى وَيُرِيدُ
فَيَقْضَى وَيَعْلَمُ وَيُحْصِي وَيُحْيِي وَيُفْقِرُ وَيُغْنِي وَيُضْحِكُ وَيُبْكِي وَيُمْنَعُ وَ
يُعْطَى لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ لِأَلِهِ الْأَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ.
مُسْتَجِيبُ الدُّعَاءِ وَمُجْزِلُ الْعَطَاءِ مُحْصِي الْأَنْفَاسِ وَرَبُّ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ لَا
يُشْكَلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَلَا يَضْجُرُهُ صَرَخُ الْمُسْتَصْرِخِينَ وَلَا يَبْرُمُهُ الْحَاحُ الْمُلْحِحِينَ.
الْعَاصِمُ لِلصَّالِحِينَ وَالْمُؤَفِّقُ لِلْمُفْلِحِينَ وَمَوْلَى الْعَالَمِينَ الَّذِي اسْتَحَقَّ مِنْ كُلِّ
خَلْقٍ أَنْ يَشْكُرَهُ وَأَحْمَدَهُ عَلَى السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالشَّدَّةِ وَالرِّخَاءِ وَأُؤْمِنُ بِهِ

وبملائكته وكتبه ورأسه اسمعُ امرءة واضيع وأبادِ رالي كل مايرضاه واستسلم
لقضائه رغبة في طاعته و خوفاً من عقوبته لأنه الله الذي لا يؤمن مكره و
لا يخاف جوره و أقرله على نفسى بالعبودية و اشهدله بالرؤوبية وأو أدى ما
أوحى إلى حذراً من أن لا فعل فتحله بي منه قارعة لا يد فعهما عنى أحد و ان
عظمت حيلته لاله الا هو لأنه قد اعلمنى انى إن لم ابلغ ما أنزل إلى فما بلغت
رسالته وقد ضمن بي تبارك و تعالى العصمة و هو الله الكافى الكريم فأوحى
إلى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ فى على
يعنى فى الخلافة لعلى ابن ابيطالب عليه السلام و ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ
يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^١

معاشر الناس ... ما قصرت فى تبليغ ما أنزل الله تعالى إلى وأنا مبين لكم
سبب نزول هذه الآية أن جبرئيل هبط إلى مراراً ثلاثاً يأمرنى عن ربي السلام و
هو السلام أن أقوم فى هذا المشهد فأعلم كل ابيض و اسود أن على ابن
ابيطالب أخى و وصيى و خليفتى و الأمام من بعدى الذى محله منى محل
هرون من موسى الأ أنه لا نبى بعدى و هو وليكم بعد الله و رسوله وقد أنزل الله
تبارك و تعالى بذلك آية من كتابه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ
يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاغِبُونَ﴾^٢، وعلى ابن ابيطالب اقام الصلوة
وأتى الزكوة و هو راكع يريد الله عزوجل فى كل حال و سئلت جبرئيل ان
يستعفى لى عن التبليغ (عن تبليغ ذلك) إليكم ايها الناس لعلمى بقله
المؤمنين وكثرة المنافقين وادغال الأئمين و ختل المستهزين بالاسلام الذين
وصفهم الله فى كتابه بانهم يقولون بالسينتهم ما ليس فى قلوبهم و يحسبون هيناً
و هو عند الله عظيم و كثره اذاهم لى فى غير مره حتى سمونى أذناً وزعموا انى
كذلك لكثرة ملازمتى آياه (ملازمته آياه) واقبالى عليه حتى أنزل الله عزوجل
فى ذلك قرآناً ﴿وَ مِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ عَلَى الَّذِينَ

يَزْعُمُونَ أَنَّهُ أُنزِلَ خَيْرٌ لَكُمْ»^١

وَلَوْ شِئْتَ أَنْ اسْمِيَ بِأَسْمَائِهِمْ لَسَمَّيْتِ وَأَنْ أُومِي إِلَيْهِمْ بِأَعْيَانِهِمْ - لَأَوْمَأْتُ
وَأَنْ أَدَّلَ عَلَيْهِمْ لَدَلَّتُ وَ لَكِنِّي وَاللَّهِ فِي أُمُورِهِمْ قَدْ تَكْرَمْتُ وَكُلَّ ذَلِكَ

لَا يَرْضَى اللَّهُ مِنِّي إِلَّا أَنْ أُبَلِّغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيَّ ثُمَّ تَلَى ﷺ

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ

يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^٢ فاعلموا معاشر الناس ان الله قد نصبه لكم ولياً و اماماً

مفترضاً طاعته على المهاجرين والأنصار و على التابعين لهم بأحسان و على

البادي و الحاضر و على الأعجمي و العرّبي و الحر و المملوك و الصّغير و

الكبير و على الابيض و الأسود و على كلّ موحّدٍ ماضٍ حكمه جائزٌ قوله نافذٌ

أمره ملعون من خالفه مرخومٌ من تبعه مؤمنٌ من صدّقه فقد غفر الله له و لمن

سمع منه و اطاع له...

معاشر الناس...

انه آخِرُ مقامِ أقومته في هذا المشهد فاسمعوا و اطيعوا و انقادوا الأمر ربكم

فان الله عزوجل هو مولاكم و الهكم ثم من دونه مُحَمَّدٌ وليكم القائم المخاطب

لكم ثم من بعدى عليّ وليكم و امامكم بأمر ربكم ثم الأمامة في ذريتي من

وُلده الى يوم تلقون الله و رسوله لا حلال إلا ما أحله الله و لا حرام إلا ما حرّمه

الله عرّفني الحلال و الحرام و انا افضيتُ بما علّمني ربّي من كتابه و حلاله و

حرامه اليه.

معاشر الناس - ما من علم إلا وقد احصاء الله فيّ و كلّ علم علّمت فقد

احصيته في امام المتّقين و ما من علم إلا علّمته علياً و هو الأمام المبين...

معاشر الناس لا تضلّوا عنه و لا تنفرو عنه و لا تستكبروا من ولايته

فهو الذي يهتدى الى الحق و يعمل به و يزهق الباطل و ينهى عنه و لا تأخذه

في الله لومة لائم ثم انه اول من آمن بالله و رسوله و هو الذي فدّى رسوله

بنفسه و هو الذي كان مع رسول الله و لا امل يعبد الله مع رسوله من الرجال
(غيره)

معاشر الناس - انه امام من الله ولن يتوب الله على احد انكر ولايته و لن
يغفر الله له حتماً على الله ان يفعل ذلك بمن خالف امره فيه وان يعد به عذاباً
نكراً ابداً الأباد و دهر الدهور فأحذروا ان تخالفوه فتصلوا ناراً ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَ
الْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾^١

ايها الناس - بي والله بشر الأولون من النبيين والمرسلين وانا خاتم الأنبياء
والمُرسلين و الحجة على جميع المخلوقين من اهل السموات والأرضين
فمن شك في ذلك فهو كافر كُفر الجاهلية الأولى و من شك في شيء من
قولي هذا فقد شك في الكل منه والشاك في ذلك فله النار...

معاشر الناس - حباني الله بهذه الفضيلة منأمنه علي و إحساناً منه إلي و لاله
الأله وله الحمد مني أبداً الأبدين و دهر الدهرين على كل حال...

معاشر الناس - فضلو علياً فإنه أفضل الناس بعدى من ذكر و أنشى بنا أنزل
الله الرزق و بقا الخلق. ملعون ملعون، مغضوب مغضوب من رد علي قولي هذا
و لم يوافقه إلا إن جبرئيل خبرني عن الله تعالى بذلك و يقول من عادى علياً
و لم يتولّه فعليه لعنتي فلتنظرنى نفس ما قدمت لغد و اتقوا الله ان تخالفوه فتنزّل
قدّم بعد ثبوتها ان الله خير بما تعلمون...

معاشر الناس - انه جنب الله الذي ذكر في كتابه فقال تعالى: ﴿يَا حَسْرَتِي
عَلَى مَا قَرَّرْتِ فِي جَنبِ اللَّهِ﴾^٢

معاشر الناس - تدبروا القرآن و افهموا آياته و أنظروا الى مُحكماته و لا
تتبعوا متشابهه فوالله لن يبين لكم زواجه و لا يوضح لكم تفسيره إلا الذي
أناخذ بيده و مُصعده إلي و شامل بعصدي و مُعلمكم ان من كنت مولاة فهذا
علي مولاة و هو علي ابن ابيطالب اخي و وصيي و مولاته من الله عزوجل
أنزلها علي...

مَعَاشِيرِ النَّاسِ - اِنَّ عَلِيًّا وَالطَّيِّبِينَ مِنْ وَلَدِي هُمِ الثَّقَلُ الْأَصْغَرُ وَالْقُرْآنُ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ فَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْبِيءٌ عَنْ صَاحِبِهِ وَمُوَافِقٌ لَهُ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرْدَا عَلِيَّ الْحَوْضِ هُمْ أَمْنَاءُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَحُكْمَانِهِ فِي أَرْضِهِ الْآ وَ قَدْ أَدَيْتُ الْآ وَقَدْ بَلَغْتُ الْآ وَقَدْ اسْمَعْتُ الْآ وَقَدْ اَوْضَحْتُ الْآ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَالَ وَ اَنَا قُلْتُ عَنْ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الْآ أَنَّهُ لَيْسَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أَخِي هَذَا وَلَا تَجِلْ إِمْرَةَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدِي لِأَحَدٍ غَيْرِهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى عَضُدِهِ فَرَفَعَ وَ كَانَ مِنْذُ أَوَّلِ مَا صَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ مِثَالِ عَلِيًّا حَتَّى صَارَتْ رِجْلُهُ مَعَ رَكْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ مَعَاشِيرِ النَّاسِ...

هَذَا أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَاَعَى عَلِمِي وَ خَلِيفَتِي عَلِيَّ أُمَّتِي وَ عَلِيَّ تَفْسِرُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَ الدَّاعِي إِلَيْهِ وَ الْعَامِلُ بِمَا يَرْضَاهُ وَ الْمُحَارِبُ لِأَعْدَائِهِ وَ الْمُوَالِي عَلِيَّ طَاعَتِهِ وَ النَّاهِي عَنْ مَعْصِيَتِهِ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَمَامِ الْهَادِي وَ قَاتِلِ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ بِأَمْرِ اللَّهِ أَقُولُ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيْ بِأَمْرِ رَبِّي أَقُولُ اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهِ وَ عَادَ مِنْ عَادَاهُ وَ الْعَنَ مِنْ أَنْكَرِهِ وَ اغْضِبْ عَلِيَّ مَنْ جَحَدَ حَقَّهُ .

اللَّهُمَّ أَنْكَ أَنْزَلْتَ عَلِيَّ اِنَّ الْأَمَامَةَ بَعْدِي لِعَلِيٍّ وَ لِيَكُ عِنْدَ تَبْيَانِي ذَلِكَ وَ نَصْبِي آيَاهُ بِمَا اكْمَلْتَ لِعِبَادِكَ مِنْ دِينِهِمْ وَ اتَّمَمْتَ عَلَيْهِمْ بِنِعْمَتِكَ وَ رَضِيْتَ لَهُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَكُلْتُ وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ...

اللَّهُمَّ اِنِّي أَشْهَدُكَ وَ كَفَى بِكَ شَهِيدًا اِنِّي قَدْ بَلَغْتُ...

مَعَاشِيرِ النَّاسِ...

أَمَّا اكْمَلِ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ دِينَكُمْ بِأَمَامَتِهِ فَمَنْ لَمْ يَأْتَمْ بِهِ وَبِمَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ وَلَدِي مِنْ صَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ الْعَرَضِ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ «فَاُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَ فِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَ لَا هُمْ يُنظَرُونَ»^١.

مَعَاشِرِ النَّاسِ - هَذَا عَلَيَّ انصَرَكم لِي وَأَحَقَّكم بِي وَأَقْرَبَكم إِلَيَّ وَأَعَزَّكم عَلَيَّ
وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَانَاعَنهُ رَاضِيَانِ وَمَا نَزَلَتْ آيَةٌ رَضِيَ الْآفِيهِ وَمَا خَطَبَ اللَّهُ الَّذِينَ
آمَنُوا إِلَّا بِدَائِبِهِ وَلَا نَزَلَتْ آيَةٌ مَدَحَ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا فِيهِ وَلَا شَهِدَ بِالْجَنَّةِ فِي هَلْ أَتَى
عَلَى الْإِنْسَانِ إِلَّا لَهُ وَلَا نَزَلَتْ فِي سِوَاهُ وَلَا مَدَحَ بِهَا غَيْرُهُ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - هُوَ نَاصِرُ دِينِ اللَّهِ وَالْمُجَادِلُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ
الْهَادِي الْمَهْدِي نَبِيِّكُمْ خَيْرِ نَبِيٍّ وَوَصِيِّكُمْ خَيْرِ وَصِيٍّ وَبَنُوهُ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ .

مَعَاشِرِ النَّاسِ - ذَرِيَّةُ كُلِّ نَبِيٍّ مِنْ صُلْبِهِ وَذُرِّيَّتِي مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - إِنْ أْبَلِيسَ أَخْرَجَ آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ بِالْحَسَدِ فَلَا تَحْسُدْ وَافْتَحِبْطْ
أَعْمَالَكُمْ وَتُزَلْ أَقْدَامُكُمْ فَإِنَّ آدَمَ أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ بِخَطِيئَتِهِ وَاحِدَةً وَهُوَ صَفْوَةٌ
اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَكَيْفَ بِكُمْ وَأَنْتُمْ. أَنْتُمْ وَمِنْكُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُبْغِضُ عَلِيًّا إِلَّا
شَقِيًّا وَلَا يَتَوَالَى عَلِيًّا إِلَّا تَقِيًّا وَلَا يُؤْمِنُ بِهِ إِلَّا مُؤْمِنٌ مُخْلِصٌ وَفِي عَلِيٍّ وَاللَّهُ
نَزَلَتْ سُورَةُ الْعَصْرِ:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ»^١ إِلَى آخِرِهِ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - قَدْ اسْتَشْهَدْتَ اللَّهَ وَبَلَّغْتَكُمْ رَسُولَاتِي وَمَا عَلَيَّ الرَّسُولَ إِلَّا

الْبَلَاغُ الْمُبِينُ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - إِنْ تَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ «فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ»^٢

مَعَاشِرِ النَّاسِ - آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ «مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ

وُجُوهًا فَنَرُّهَا عَلَى آدْبَارِهَا»^٣

مَعَاشِرِ النَّاسِ - أَلَّنُّورَ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِيَّ ثُمَّ فِي مَسْلُوكِ عَلِيٍّ ثُمَّ فِي النَّسْلِ

مِنْهُ إِلَى الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِحَقِّ اللَّهِ وَيَكُلِّ حَقُّهُ هَوْلَنَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ

قَدْ جَعَلَنَا حُجَّةً عَلَى الْمُقْصِرِينَ وَالْمُعَانِدِينَ وَالْمُخَالَفِينَ وَالْخَائِفِينَ وَالْأَثْمِينَ

وَالظَّالِمِينَ مِنْ جَمِيعِ الْعَالَمِينَ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - أَنْذَرْتُكُمْ أَنِّي رَسُولٌ قَدْ خَلْتُ مِنْ قَبْلِي الرَّسُلَ أَفَإِنْ مَتَّ
أَوْ قُتِلْتَ إِقْبَلْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَيَّ عَقْبِيهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَ
سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ الْإِنِّ وَإِنْ عَلِيًّا هُوَ الْمَوْصُوفُ بِالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ
وَلَدِي مِنْ صَلْبِهِ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - لَا تَمْنُوا عَلَيَّ اللَّهُ إِسْلَامِكُمْ فَيَسْخَطَ عَلَيْكُمْ وَ يُصِيبَكُمْ
بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَنَّهُ لِبَالِمِرْصَادٍ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - أَنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ لَا
يُنْصَرُونَ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - إِنْ اللَّهُ وَ أَنَا بَرِيثَانِ مِنْهُمْ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - أَنَّهُمْ وَ أَنْصَارُهُمْ وَ أَتْبَاعُهُمْ وَ أَشْيَاءُهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ
النَّارِ وَ لَيْتَسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ إِلَّا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الصَّحِيفَةِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدَكُمْ فِي
صَحِيفَتِهِ قَالَ فَذَهَبَ عَلَى النَّاسِ الْأَشْرَذِمَةُ مِنْهُمْ أَمْرَ الصَّحِيفَةِ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - إِنِّي أَدْعُهَا إِمَامَةً وَرِثَةً فِي عَقْبِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَ قَدْ بَلَغَتْ مَا
أَمِرتُ بِتَبْلِيغِهِ حُجَّةً عَلَى كُلِّ حَاضِرٍ وَ غَائِبٍ وَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فَمَنْ شَهِدَ وَ لَمْ
يَشْهَدْ وَ لَدِ أَوْلَمَ يُؤَلِّدَ فَلْيَبْلِغِ الْحَاضِرَ الْغَائِبَ وَ الْوَالِدَ الْوَلَدَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَ
سَيَجْعَلُونَهَا مُلْكاً وَ اعْتَصَاباً لِأَعْنِ الْغَاصِبِينَ وَ الْمَغْتَبِصِينَ وَ عِنْدَهَا سَنَفْرَغُ
لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ «فَيُرْسَلُ عَلَيْكُمْ شُؤَاطٌ مِنْ نَارٍ وَ نَحَاسٍ فَلَا تَنْتَصِرَانِ»^١

مَعَاشِرِ النَّاسِ - إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكُنْ يَذَرُكُمْ عَلَيَّ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى
يَمَيِّزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ.

مَعَاشِرِ النَّاسِ - أَنَّهُ مِمَّنْ قَرِيْبَةُ الْإِوَالِدِ وَ اللَّهُ مُهْلِكُهَا بِتَكْذِيبِهَا وَ كَذَاكَ يُهْلِكُ
الْقُرَى وَ هِيَ ظَالِمَةٌ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى وَ هَذَا عَلَيٌّ إِمَامُكُمْ وَ وَلِيِّكُمْ وَ هُوَ مَوْاعِدُ
اللَّهِ وَ اللَّهُ يُصَدِّقُ مَا وَعَدَهُ...

مَعَاشِرِ النَّاسِ - قَدْ ضَلَّ قَبْلَكُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ وَ اللَّهُ الْقَدَّ أَهْلَكَ لِأَوَّلِينَ وَ هُوَ

مُهْلِكِ الْآخِرِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نُهْلِكِ الْأُولِينَ ثُمَّ تُتْبِعُهُمُ الْآخِرِينَ كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ﴾^١

مَعَاشِرِ النَّاسِ - إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرْتَنِي وَنَهَانِي وَقَدْ أَمَرْتُ عَلِيًّا وَنَهَيْتُهُ فَعَلِمَ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ مِنْ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ فَاسْمَعُوا لِأَمْرِهِ وَتَسَلَّمُوا وَاطِيعُوا تَهْتَدُوا وَانْتَهَوْا إِلَيْهِ تَرْشِيدًا وَاصْبِرُوا إِلَى مُرَادِهِ وَلَا تَتَفَرَّقْ بِكُمْ السَّبِيلُ عَنْ سَبِيلِهِ أَنَا صَرَّاطُ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي أَمَرَكُمْ بِاتِّبَاعِهِ ثُمَّ عَلِيٌّ مِنْ بَعْدِي ثُمَّ وَلَدِي مِنْ صُلْبِهِ ائِمَّةٌ يَهْدُونَ إِلَى الْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ثُمَّ قَرَأَ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَى آخِرِهَا...

وَقَالَ فَيُنزَلَتْ وَفِيهِمْ نُزِلَتْ وَلَهُمْ عَمَّتْ وَإِيَّاهُمْ خَصَّتْ أَوْلِيَاكَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ أَلَا إِنَّ أَعْدَاءَ عَلِيٍّ هُمُ أَهْلُ الشَّقَاقِ وَالنَّفَاقِ وَالْحَادُونَ هُمُ الْعَادُونَ وَإِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ الَّذِينَ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زَخْرَفَ الْقَوْلَ غُرُورًا أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَهُمُ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ...

﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^٢

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَهُمُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿فَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا

إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^٣

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَهُمُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَقَالَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

آمِنِينَ وَتَتَلَقَّيهِمُ الْمَلَائِكَةُ بِالسَّلَامِ إِنْ طَبَقْتُمْ فَاَدْخُلُوهَا خَالِدِينَ أَلَا إِنَّ

أَوْلِيَاءَهُمُ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ...﴾

أَلَا إِنَّ أَعْدَاءَهُمْ يَصِلُونَ سَعِيرًا أَلَا إِنَّ أَعْدَاءَهُمُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ لِحَبْلِهِمْ شَيْعًا وَ

هِيَ تَقُورُ وَلَهَا زَفِيرٌ، ﴿كَلِمًا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾^٤

أَلَا إِنَّ أَعْدَاءَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ كَلِمًا لَقِيَ فِيهَا فَوْجٌ، ﴿سَنَلَّهُمْ خَزَنَتَهَا

أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا

فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ^١ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَهُمْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾^٢

مَعَاشِرَ النَّاسِ - شَتَانُ مَا بَيْنَ السَّعِيرِ وَالْجَنَّةِ عَدَوْنَا مَنْ ذَمَّهُ اللَّهُ وَ لَعَنَهُ وَوَلَّيْنَا مِنْ مَدْحِهِ اللَّهُ وَ أَحَبَّهُ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ - أَلَا أَنِّي مُنذِرٌ وَ عَلِيٌّ هَادٍ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ - أَنِّي نَبِيٌّ وَ عَلِيٌّ وَصِيٌّ الْإِنِّ خَاتِمُ الْأُمَمَةِ مِنَ الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ
أَلَا أَنَّهُ الظَّاهِرُ عَلَى الدِّينِ أَلَا أَنَّهُ الْمُتَّقِمُ مِنَ الظَّالِمِينَ، أَلَا أَنَّهُ فَاتِحُ الحُصُونِ وَ هَادِمُهَا أَلَا أَنَّهُ قَاتِلُ كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ، أَلَا أَنَّهُ مُدْرِكٌ بِكُلِّ ثَارٍ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ، أَلَا أَنَّهُ النَّاصِرُ لِذِي اللَّهِ، أَلَا أَنَّهُ الْغَرَّافُ فِي بَحْرِ عَمِيقٍ أَلَا أَنَّهُ يَسِّرُ كُلَّ ذِي فَضْلٍ بِفَضْلِهِ وَ كُلَّ ذِي جَهْلٍ بِجَهْلِهِ، أَلَا أَنَّهُ خَيْرَةُ اللَّهِ وَ مَخْتَارُهُ، أَلَا أَنَّهُ وَ ارِثُ كُلِّ عِلْمٍ وَ الْمُحِيطُ بِهِ، أَلَا أَنَّهُ الْمُخْبِرُ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ الْمُنْبِئُ بِأَمْرٍ أَيْمَانَهُ، أَلَا أَنَّهُ الرَّشِيدُ السَّدِيدُ، أَلَا أَنَّهُ الْمُفَوِّضُ إِلَيْهِ، أَلَا أَنَّهُ قَدْ بَشَّرَ بِهِ مَنْ سَلَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، أَلَا أَنَّهُ الْبَاقِي حُجَّةٌ وَ لَاحِجَةٌ بَعْدَهُ وَ لَاحِقٌ الْأَمْعَةُ وَ لَا تُورِثُهَا عِنْدَهُ أَلَا أَنَّهُ لَا غَالِبَ لَهُ وَ لَا مُنْصُورَ عَلَيْهِ، أَلَا أَنَّهُ وَلِيُّ اللَّهِ، فِي أَرْضِهِ وَ حَكْمِهِ فِي خَلْقِهِ وَ أَمِينِهِ فِي سِرِّهِ وَ عَلَانِيَتِهِ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ...

قَدْ بَيَّنْتُ لَكُمْ وَ أَفْهَمْتُكُمْ وَ هَذَا عَلِيٌّ يَفْهَمُكُمْ بَعْدِي أَلَا وَ إِنِّ عِنْدَ انْقِضَاءِ حُطْبَتِي أَدْعُوكُمْ إِلَى مِصَافَقَتِي عَلَى بَيْعَتِهِ وَ الْأَقْرَابِ، ثُمَّ مِصَافَقَتِهِ بَعْدِي أَلَا وَ أَنِّي قَدْ بَايَعْتُ اللَّهَ وَ عَلِيٌّ بَايَعَنِي وَ إِنَّا آخِذُكُمْ بِالْبَيْعَةِ لَهُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَ مِنْ نَكَتٍ فَإِنَّمَا يَنْكُتُ عَلِيٌّ نَفْسِهِ﴾^٣

مَعَاشِرَ النَّاسِ... ﴿إِنَّ الْحَجَّ الصِّفَا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ إِعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾^٤

١. الملك / ٨.

٢. البقرة / ١٨٥.

٣. الفتح / ١٠.

٤. البقرة / ١٨٥.

مَعَاشِرَ النَّاسِ - فَحَجُّوا الْبَيْتَ فَمَا وَرَدَهُ أَهْلُ بَيْتِ الْأَسْتَفْنَوا وَ لَا تُخْلِفُوا عَنْهُ
الْأَفْتَقَرُوا...

مَعَاشِرَ النَّاسِ - مَا وَقَفَ بِالْمَوْقِفِ مُؤَمَّنٌ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ
إِلَى وَقْتِهِ ذَلِكَ فَإِذَا نَقَضْتَ حُجَّتَهُ اسْتَوَيْتَ عَمَلَهُ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ - الْحُجَّاجُ مُعَانُونَ وَ نَفَقَاتِهِمْ مُخْلَفَةٌ وَ اللَّهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ
الْمُحْسِنِينَ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ - حِجُّوا الْبَيْتَ بِكَمَالِ الدِّينِ وَ التَّفَقَّهُ لَا تَنْصَرَفُوا عَنِ الْمَشَاهِدَةِ
الْأَبْتَوْبَةِ وَ اقْلَاعِ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ - أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِئِنْ طَالَ
عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَقَصَرْتُمْ أَوْ نَسِيتُمْ فَعَلَىءَ وُلِيِّكُمْ وَ مُبَيَّنٌّ لَكُمْ الَّذِي نَصَبَهُ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ بَعْدِي وَ مَنْ خَلَفَهُ اللَّهُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ يَخْبِرُكُمْ بِمَا تَسْئَلُونَ عَنْهُ وَ يُبَيِّنُ لَكُمْ
مَا لَا تَعْلَمُونَ...

أَلَا إِنَّ الْحَلَالَ وَ الْحَرَامَ أَكْثَرَ مِنْ أَحْصِيهَا وَ أَعْرَفِيهَا فَأَمَرَ بِالْحَلَالِ وَ أَنْهَى عَنِ
الْحَرَامِ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ فَأَمِرْتُ أَنْ آخِذَ الْبَيْعَةَ مِنْكُمْ وَ الصَّفَقَةَ لَكُمْ بِقَبُولِ مَا جِئْتُ
بِهِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ الَّذِينَ هُمْ مِنِّي وَ مِنْهُ وَ
أَئِمَّةٌ قَائِمَةٌ (دَائِمَةٌ قَائِمَةٌ) مِنْهُمْ الْمَهْدِيُّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَقْضِي بِالْحَقِّ...

مَعَاشِرَ النَّاسِ - وَ كُلُّ حَلَالٍ دَلَّلْتُكُمْ عَلَيْهِ أَوْ حَرَامٌ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَإِنِّي لَمْ أَرْجِعْ
عَنْ ذَلِكَ وَ لَمْ أُبَدِّلْ، أَلَا فَادْكُرُوا ذَلِكَ وَ احْفَظُوهُ وَ تَوَاصَوْا بِهِ وَ لَا تُبَدِّلُوا لَوْهَ وَ لَا
تُغَيِّرُوهُ، أَلَا وَ أَنِّي قَدْ أَجَدْتُ الْقَوْلَ أَلَّا فَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ وَ أَمْرُوا
بِالْمَعْرُوفِ وَ أَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ أَلَا وَ إِنَّ رَأْسَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ
الْمُنْكَرِ أَنْ تَنْتَهَوْا إِلَى قَوْلِي وَ تُبَلِّغُوهُ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ وَ تَأْمُرُوهُ بِقَبُولِهِ وَ تَنْهَوهُ عَنِ
مُخَالَفَتِهِ فَإِنَّهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنِّي وَ لِأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ وَ لِأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ الْأَمْرُ
أَمَامَ مَعْصُومٍ... مَعَاشِرَ النَّاسِ الْقُرْآنَ

مَعَاشِرَ النَّاسِ - الْقُرْآنَ يُعَرِّفُكُمْ أَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ وَ لُدَّهُ وَ عَرَفْتُمْ أَنَّهُ مِنِّي وَ
أَنَا مِنْهُ حَيْثُ يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.

﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾^١ و قُلْتَ لَنْ تَضَلُّوْا اِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا...

معاشر الناس - التَّقْوَى، التَّقْوَى، إِحْذَرُوا السَّاعَةَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾^٢ اذكرو المَمَاتِ و الحساب و المَوَازِين و المَحَاسِبَةَ بَيْنَ يَدَي رَّبِّ الْعَالَمِينَ وَ الثَّوَابِ وَ الْعِقَابِ فَمَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ أَثِيبَ عَلَيْهَا وَ مَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَصِيبٌ...

معاشر الناس - انكم اكثر من ان تصافقوني بكف واحدة و قد امرني الله عزوجل ان اخذ من استيكم الاقرار بما عقدت لعلي من امرة الموءمنين و من جاء بعده من الائمة مني و منه على ما اعلمتكم ان ذريتي من صلبه فقولوا باجمعكم انا سامعون مطيعون راضون منقادون لما بلغت عن ربنا و ربك في امر علي و امر ولده من صلبه من الائمة نبايعك على ذلك نحي و (ونموت) و نبعث و لا نغير و لا نبدل و لا نكسر و لا نرتاب و لا نرجع من عهد و لا ننقض الميثاق نطيع الله و نطيعك و علياً امير الموءمنين و ولده الائمة الذين ذكرتهم من ذريتك من صلبه بعد الحسن و الحسين الذين قد عرفتكم مكانهما مني و محلها مني و محلها عندي و منزلتهما من ربي عزوجل فقد اديت ذلك اليكم ر انهما سيد اشباب اهل الجنة و انهما الامان بعد ابيهما علي و انا ابوهما قبله و قولوا اطعنا الله بذالك و اياك و علياً و الحسن و الحسين و الائمة الذين ذكرت عهداً و ميثاقاً مأخوذاً لامير الموءمنين من قلوبنا و انفسنا و سنتنا و مصافقه ايدينا من ادركهما بيده و اقربهما بلسانه و لا نستغني بذالك بدلاً و لا نرى من انفسنا عنه حولاً ابداً اشهدنا الله و كفى بالله شهيداً و انت علينا به شهيداً و كل من اطاع ممن ظهر و استتر و ملائكة الله و جنوده و عبيده و الله اكبر من كل شهيد..

معاشر الناس...

ما تقولون فان الله يعلم كل صوت و خافية كل نفس فمن اهتدى فلينفسه و

من ضَلَّ فانما يَضَلُّ عليها و من بايَع فانما يُبايَع الله يدالله فوق أيديهم...
معاشر الناس - فاتقوا الله و بائعوا علياً اميرالمؤمنين والحسن والحسين
والآئمه كلمة طيبة باقية يُهلك الله من غَدَرُو يَرْحَم الله من وَفَى ﴿وَمَنْ نَكَثَ
فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾

معاشر الناس - قُولُوا الَّذِي قَلت لَكُمْ و سَلَمُوا على علي بِأمره المؤمنين و
قُولُوا ﴿سَمِعْنَا و أَطَعْنَا غفرانك رَبَّنَا و إِلَيْكَ المَصير و قُولُوا الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا
لِهَذَا﴾^١

﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَن هَدَانَا اللهُ﴾

معاشر الناس - ان فضائل علي ابن ابيطالب عند الله عزوجل و قد أنزلها في
القرآن أكثر من أحصيتها في مقام واحد فمن انباكم بها و عَرَفَهَا فصيّد قوه...
معاشر الناس - من يُطع الله ورسوله و علياً و الأئمة الذين ذكرتهم فقد فاز
فوزاً عظيماً...

معاشر الناس - السّابقون الى مبايعته و موالاته و التسليم عليه بأمره
المؤمنين اولئك هم الفائزون في جنات النعيم...
معاشر الناس - قولوا ما يَرْضَى الله به عنكم من القول و إن تكفروا أنتم و
مَنْ فِي الأَرْضِ جميعاً فلن يَضُرَّ الله شيئاً، اللهم اغْفِر للمؤمنين و اغْضِب على
الكافرين و الحمد لله رب العالمين...

فنادته القوم سَمِعْنَا و أَطَعْنَا على أميرالله و أمر رسوله بقلوبنا و ألسنتنا، و
أيدينا و تَدَاكوا على رسول الله ﷺ و على عليّ عليه السلام فصافقوا بأيديهم فكان
اول من صافق رسول الله الاوّل الثاني و الثالث والرابع و باقى المهاجرين
و الأنصار و باقى الناس على طبقاتهم و قد رمنزلهم الى ان صَلَّيت المغرب، و
العُتمة في وقت واحد و وَصَلُوا البيعة و المُصافقة ثلثا و رسول الله يقول كُلُّما
بايع قوم الحمد لله الذي فَضَّلنا على جميع العالمين و صارت المصافقه سنة و
رَسْماً يستعملها من ليس له حَقَّ منها...

عن الصادق عليه السلام

وروى عن الصادق عليه السلام أنه قال لما فرغ رسول الله من هذه الخطبة رأى الناس رجلاً بهي طيب الريح فقال تالله ما رأيتُ محمداً صلى الله عليه وآله وسلم يوماً قط ما أشد ما يؤكد لأبن عمه وأنه يعقد عقداً لا يحلّه إلا كافر بالله العظيم ورسوله ويُلّ طويل لمن حلّ عقده قال و التفت اليه عمر حين سمع كلامه فاعجبته هيئته التفت الى النبي و قال أما سمعت ما قال هذا الرجل قال كذا وكذا قال النبي يا عمر أتدري من ذلك الرجل قال لا قال صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الروح الأمين جبرئيل فإياك ان تحله فانك ان فعلت فالله ورسوله و ملائكته والمؤمنون منك بُرأ - تمت الخطبة و الحمد لله على اتمامها وصلى الله على رسوله الطاهر المطهر و على امير المؤمنين ...

اقول: هذه هي الخطبة الغديرية نقلتها على تفصيلها و تطويلها لما أودع الرسول فيها من الحقائق التي لا توجد في غيرها و قد ذكرها كثير من علماء الشيعة في كتبهم و تفاسيرهم لانه لا خلاف فيهم في انها صدرت من معدن الوحي و التنزيل و لعمري من كان له أنس ب لغة العرب و علم بقواعد الأدب لا يبقى له شك في انها صدرت منه صلى الله عليه وآله وسلم لا غير اذ لا يمكن لغيره كائناً من كان انشاء هذه الخطبة الشريفة مع احتوائها على كمال - الفصاحة و البلاغة التي لا توجد في كلام المخلوقين و انطوائها على الحقائق و الدقائق التي لا يمكن ألتيان بها في قالب الألفاظ المؤجزة الفصيحة ألا لمن أنشأها و أوجدها فهي بلاشك و ارتياح فوق كلام المخلوق و دون كلام الخالق و انا اعترف بان الخطبة الشريفة من جميع جهاتها لواجتمعت الجن و الأانس على ان يأتوا بمثلها لا يأتون بمثلها و لو كان بعضهم لبعضٍ ظهيراً ... ولا سيما اوائل الخطبة التي كالمقدمة لها فانه صلى الله عليه وآله وسلم قد أودع فيها من اسرار التوحيد التي هي لباب آراء فلاسفة الأسلام بما لا يخفى بل جميع الفلاسفة من الأولين و الآخرين لا يمكن لهم اندراج تلك المعاني في ذلك الألفاظ و تنزيه الرب تبارك و تعالی و توحيده جل و علا.

بما نَزَّهه و وَحَدَّه صلوات الله عليه و انا اشترط على نفسي لو ساعدني التوفيق فانه خير رفيق و امهلني الله تعالى بيمته و كرمه ان اشرح هذه الخطبه مفصلاً في كتاب عليّحدة بما لا عين رأت و لا اذن سمعت انشاء الله تعالى...

ثم ان الخطبة كما ذكرنا تشتمل على حقائق لم توجد في زبر الأولين ولن توجد في صحف الآخرين و نحن اردنا شرحها اولاً ثم بعد ذلك اعرضنا، عن شرحها في المقام حد راعن الأطناب فان شرحها و تفصيل الكلام فيها خارج عن وظيفة الكتاب و بذكرها نختم الكلام في الإمامة من جهة النص فان الروايات الواردة من طريق الخاصة بل العامة ايضاً اكثر من ان تعدو تحصى...

و ثانياً: غرضنا في هذا الكتاب في كل بحث من الأبحاث سواء كان البحث متعلقاً بالإمامة او غيرها انما هو أولاً استدلال من طريق العقل، و ردّ شبهات الملحدين لا ذكر الروايات فقط فذكر الروايات ليس بالنظر الاستقلالي بل لإتمام الحجج على الخصم شرعاً و صلى الله عليه و آله.

الموضع الثالث في الاستدلال بحديث الغدير على امامته عليه السلام من جهة كونه نصاً فيها...

قال السيد المرتضى (قده) في الشافي في كيفية الاستدلال به ما هذا لفظه... الوجه المعتمد في الاستدلال بخبر الغدير على النص بأمامته هو ما ترتبه فنقول ان النبي صلى الله عليه وآله استخرج من امته بذلك المقام الأقرار بفرض طاعته و وجوب التصرف بين أمره و نهيه بقوله ألسنتُ أولى بكم من أنفسكم و هذا القول و ان كان مخرج (مخرج الاستفهام فالمراد به التقرير و هو جار مجرى «ألسنتُ بربكم» فلما اجابوه بالأعتراف و الأقرار رفع بيد اميرالمؤمنين و قال عاطفاً على ما تقدم فمن كنت مولاة فهذا عليّ مولاة و في روايات آخر فمن كنت مولاة فهذا مولاة، اللهم وال من وآله و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من اخذله فاني علي بجملة يحتمل لفظها معنى الجملة الأولى التي قدمها وان كان محتملاً لغيره فوجب ان يريد به المعنى المتقدم الذي قررههم به على

مُقْتَضَى استعمال اهل اللغة و عَرَفَهُمْ فِي خِطَابِهِمْ وَ إِذْ أُثْبِتَ أَنَّهُ ﷺ
 اراد ما ذكرناه من ايجابه كون عليّ اولى بهم من انفسهم فقد اوجب له الأمامة
 لأنه لا يكون اولى بهم من انفسهم إلا فيما يقتضى فرض طاعته عليهم و نفوذ
 أمره، و نهيهم فيهم ولا يكون كذلك إلا من كان اماماً انتهى...

اقول: ما ذكره (قده) لا غبار عليه فإن المشهور في كفيته استدلالهم على
 كونه نصّاً هو هذا و سَمَّوْهُ بِدَلَالَةِ التَّقْرِيرِ الَّتِي أُثْبِتَ وَأَحْكَمَ وَ اتَّقَنَ مِنْ سَائِرِ
 الدَّلَالَاتِ فَإِنَّ دَلَالََةَ اللفظ على معناه اذ كان على سبيل التَّقْرِيرِ أَوْثَقَ مِنْ دَلَالَتِهِ لَا
 كَذَلِكَ لِأَنَّ السَّامِعَ قَدْ أَقْرَبَا الْمَعْنَى أَوْلاً فَلَا بَدْلَهُ مِنْ الْأَلْتِزَامِ بِمَعْنَى اللفظ، وَ إِلَّا
 يَلْزَمُ الْأَنْكَارَ بَعْدَ الْأَقْرَارِ وَ لِأَجْلِ هَذِهِ الْجَهَةِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي اخْتِزِ
 المِيثَاقِ كَمَا سَبَقَ مِنَّا مُفْصَلاً ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾^١، فَإِنَّ الهمزة الدَّخِلَةَ عَلَى
 الفِعْلِ أَعْنَى (أَلَسْتُ) لِلأَسْتِفْهَامِ الْأَنْكَارِيِّ الَّذِي لَازِمُهُ الثَّبُوتُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ
 تَكُنْ آيَاتِي تَتْلَى عَلَيْكُمْ﴾^٢

و ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً﴾^٣

و قوله ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَاداً وَ الْجِبَالَ أَوْتَاداً﴾^٤

و ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ﴾^٥

و امثال ذلك من الآيات التي يكون الاستفهام فيها انكارياً مفيداً للثبوت
 و التقرير لا طلب الفهم الذي هو حقيقة الاستفهام وقد اورد على هذا الاستدلال
 بوجوه...

احدها - ان الجملة الأولى في الخبر تحوى على كلمة أولى اذ قال ﷺ
 أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ، وَ فِي الْجُمْلَةِ.

الثانية لفظة مولاه و على فرض تسليم كون الاستفهام انكارياً مفيداً للتقرير

٢. المؤمنون / ١٠٥.

٤. التباء / ٦.

١. الاعراف / ١٧٢.

٣. النساء / ٩٧.

٥. الحديد / ١٦.

فهو مفيد لتقرير الجملة نفسها.

و اما الجملة الثانية العاطفة عليها فلا، إلا بعد ثبوت كون المراد بكلمة مَولاه هو الأولى بالتصريف حتى صارت الجملة الثانية كأولى ثم نحكم بالتقرير فيها بحكم العطف من حيث أنّ المعطوف كالمعطوف عليه في الحكم و أنّي لكم باثبات ذلك و بعبارة اخرى ما أتى به ﷺ في الجملة الأولى غير ما أتى به في الثانية فإنّ ألمأتى به في الأولى كلمة أولى، و في الثانية كلمة مَولاه، ولم يثبت كون مَولاه بمعنى الأولى فبطل الاستدال به...

والجواب - عنه أنّ لفظة مَولاه تفيد في اللغة (أولى) لأنهم يضعون هذه اللفظة مكان أولى كما أنهم يستعلمونها في الأولى و معلوم أنّهم لا يمتنعون من ان يقولوا في كلّ من كان أولى أنّه مَولاه هكذا اجاب عنه في الشافى و استدلل على اثبات المدعى بقول ابو عبيدة معمر بن المثنى و هو في علم اللغة و الأحاطة بهاممّن لا ينكر في كتابه في القرآن المعروف بالمجاز لما انتهى الى قوله «مَا وَأَكُمُ النَّارَ هِيَ مَوْلَاكُمْ» أولى بكم و انشد بيت لبيد شاهداً لتأويله...

فَعَدَّتْ كِلَا الْفَرَحِينَ تَحَسَّبَ أَنَّهُ مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلْفَهَا وَ أَمَامَهَا

وليس ابو عبيدة ممن يغلط في اللغة و لو غلط فيها او وهم لما جازان يُمِسِكُ عَنِ النُّكَيْرِ عَلَيْهِ وَ الرُّدِّ لِتَأْوِيلِهِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ مَمَّنْ أَصَابَ مَا غَلَطَ فِيهِ عَلَى عَادَتِهِمُ الْمَعْرُوفَةِ فِي تَتَبُعُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَرَدَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَصَارَ قَوْلُ أَبُو عَبِيدَةَ الَّذِي حَكَيْنَاهُ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَظْهَرِ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ رَدُّ لَهُ كَأَنَّهُ قَوْلُ الْجَمِيعِ .

ثم قال (قده)...

ولا خلاف بين المفسرين في أنّ قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا شَرَكُوا﴾
الْوَالِدَانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيبُهُمْ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

شَهِيداً^١ اَنْ المراد بالموالى من كان املك بالميراث واولى بحيازته واحق به
قال الأخطل ...

فأصبحت مَولاه من الناس بَعْدَه
وقال ايضاً يخاطب بنى امية...

اعطاكم الله جدا تنصرون به
لم تاشروا فيه اذ كنتم مواليه
وقال غيره...

كانوا موالى حق يطلبون به
وقال الحجاج...

الحمد لله الذى أعطى الخير موالى الحق ان المولى شكر

وروى فى الحديث ايما امرأة تزوجت بغير اذن مولاها فنكاحها باطل وكل
ما استشهدنا به لم يرد بلفظ مولى فيه إلا معنى اولى دون غيره و قد تقدمت
حكايتنا عن المبرد ان اصل تأويل المولى الذى هو اولى اى احق و مثله
المولى...

وقال: فى هذا لموضع بعد ان ذكرنا ويل «ذالك بأن الله مولى الذين آمنوا»^٢
والولى والمولى معناهما سواء، و هو الحقيق بخليفة المتولى لأموارهم ثم
قال (قده)...

و قال الفراء فى كتاب معانى القرآن الولى والمولى فى كلام العرب واحد
اتنهى ما اردنا نقله...

اقول: ما ذكره (قده) حق حقيق وبالقبول جد يرفان كلمة مولى كثيراً ما فى
لغة العرب تستعمل فى معنى الأولى و بالعكس ولا فرق بينهما و نزيد على ما
قاله السيد (قده) بما قاله الراغب فى مفرداته تأييداً له قال...

والولى يقال للمعتق والمعتق والحليف. و ابن العم. والجار. وكل من ولى

مفتاح السعادة فى شرح نهج البلاغة

أمر الأخر فهو خليفه و وليه. و يقال فلان اولى بكذا اى أحرى، قال تعالى:

﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾^١

و قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِزَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ الى ان قال والمؤالاة بين الشيين المتابعة، انتهى...

و قال فى المنجد: الأولى الأحق والأجدر يقال هو أولى بكذا اى أحق به واجدر. وقال فى معنى المولى - المولى، المالك، والسيد. والعبد.

المعتق، المعتق، المُنعم، المُنعم عليه، الصّاحب، المُحب، الحليف، الجار، النزيل، الأبن، ابن العمّ، ابن الأخت، العمّ الصّهر، القريب، مطلقا، الولّى والتابع، والجمع الموالى، انتهى...

إذا عرفت هذا فنقول...

لا يمكن ان يراد فى المقام ابن العمّ لانه معلوم للمسلمين فلا حاجة الى ذكره و تكريره عبث لا طائل تحتحه...

ولا يمكن ايضا ارادة الخلف والقدام لانه ايضا بلا فائده...

ولا يمكن ان يكون المراد بالمولى مالك الرّق فانه ايضا لا معنى له بالنسبة الى الرسول ﷺ لانه لا يملك بيّع المسلمين ولا عتقهم من رِق العبوديه، و لا غيرها من المعانى المحتمله والمحبة والنصرة ايضا لا يمكن ارادتهما منه فلا بد لنا من حمله على ولاء الأسلام و كونه اولى بالتصرف فى امور الأسلام والمسلمين وهو معنى الأمامة هذا...

وثانيها - انه ان كان المراد بالمولى اولى بالتصرف فى امورهم او مالك طاعتهم لوجب ان لا يلزم سائر من غاب من الموضوع مؤالاته ولما وجب بعد ذلك الوقت عليهم مؤالاته فلا بد من حمله على مطلق الفضيلته الذى لا يتغير ولا يتبدل بالنسبة الى الأوقات والأشخاص...

والجواب عنه: ظاهر، فان المؤالاة بمعنى المحبة واثبات الفضيلته، و

امثالهما من المعاني كانت ثابتة للرّسول فاي احتياج خصها بالذكر فإنّ المحبّة الظاهرية لأحد افراد أامة كانت واقعة له ﷺ و اما المحبّة الواقعيّة فلا فاذا فرضنا أنّ غرض الرّسول في يوم الغدير دعوة الناس الى موالاة الواقعيّة له، ولعليّ ﷺ كما تفوّه بهما الخصم فيلزم التكرار المستلزم للعبث اذا الموالاة بهذا المعنى كانت وظيفة المسلمين من صدر الإسلام بالنسبة الى الرّسول و غيره من افراد أامة قال الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾

و: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ وامثال ذلك فاي احتياج الى هذا الاجتماع في غدير و انشا الخطبة منه ﷺ في يوم شديد الحرّ وهذا ظاهر لمن انصف من نفسه...

واما قوله: لايلزم سائر من غاب عن الموضوع، فيجانب عنه ليس الأمر كما زعمته فإنّ موالاته ﷺ إنّما وجبت في الحال و بعدها على من حضر و غاب، وهذا ممّالاً كلام فيه كما أنّ احكام الإسلام كلّها من هذا القبيل أليس و جوب الصلوة و الزكوة و الحجّ و امثالها من هذا القبيل بالنسبة الى المسلمين الذينهم غابوا عن محضر النبي و كانوا في اقصى البلاد...

و ثالثها أنّ لازم ذلك أنّ يكون عليّ اماماً في حياة الرّسول و حيث ليس فليس و أنّ كان المقصود امامته بعد وفاته مطلقاً فنحن نقول به .

والجواب عنه مأمّر مفضلاً في الأبحاث السالفة اما على مسلك المشهور فبان اثبات الأمامة بعد وفاة الرّسول لاقبلها القيام الأجماع على عدم كونه اماماً في حياته ﷺ و اما على مسلك المختار فبان الأمامة كانت ثابتة له من حين طفوليته و ولادته فضلاً عن غيره ألا أنّ تصرفه في الأمور كان مشروطاً بفوت النبي كما في سائر الأئمة فالأستحقاق حاليّ و التصرّف استقباليّ.

واما قوله: أنّ كان المقصود امامته مطلقاً فنحن نقول به.

نقول في جوابه: إنّ كان غرضكم من الأطلاق انه ﷺ كان اماماً من دون تقييد الأمامة بزمانٍ مُعيّن لكونه اماماً بعد عثمانٍ مثلاً فليس الأمر كذلك فإنّ

قوله ﷺ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ الْخِزْيَانُ قَدْ دَلَّ عَلَى ثُبُوتِ الْإِمَامَةِ لَهُ ﷺ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَإِنْ كَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ عَدَمُ التَّقْيِيدِ بِالزَّمَانِ فَهُوَ الْمَطْلُوبُ ...

ثم إن لنا في المقام تحقيقاً آخر لم أر من ذكره من الأصحاب في كيفية الاستدلال بحديث الغدير على خلافته بلا فصل بعد النبي ﷺ و ذلك لأن البحث في المقام بعد اثبات الخلافة بحديث الغدير أيضاً لا يُجدي لنا إلا بعد كون الخلافة من غير فصلٍ بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله فإذا وقع الكلام في مقامين...

المقام الأول - اثبات الخلافة والامامة له ﷺ مطلقاً بحديث الغدير كما هو دأب القوم في كتبهم الكلامية...

المقام الثاني - كون الخلافة بعد النبي بلا فصل بمعنى أن علياً ﷺ خليفته لا غيره مادام كونه حياً ومن المعلوم أنه لا ملازمة بين المقامين فإن المقام الأول مما هو المتسالم عليه بين الفريقين فإن القوم لم ينكروا كونه خليفة له ﷺ بعد عثمان إلا أنهم ذهبوا إلى اثبات الامامة له في ذلك الوقت بالبيعة والأجماع و أمثال ذلك لا بالنص كما عرفت من ابن الحديد و نحن نقول بأمامته بالنص بعد النبي بلا فصل...

فما يترا من بعض المحققين من أن البحث معهم إنما هو في المقام الثاني دون المقام الأول لا وجه له إذا المتسالم عليه ليس الأنفي الامامة من حيث هي لا الامامة بعد النبي بالنص و معلوم أن الامامة من حيث هي إذا لم تكن في وقته أو لم تكن مسبقة بالنص بل يثبت بالأجماع لا فائدة فيها ولا نقول بها أيضاً و من هنا يظهر لك أن البحث لنا معهم في كلا المقامين و نحن بعون الله و توفيقه نستدل على اثبات المقامين بحديث الغدير من دون احتياج إلى القول بعدم الفصل أو الاجماع على أنه إذا ثبتت له الامامة ثبتت بلا فصل كما هو مسلك القوم فنقول..

قوله ﷺ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ بَعْدَ التَّعْرِيرِ الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ يَدُلُّ

على خلافته بلا فصل و ذلك لان كلمة مولى كما نقلنا عن اهل اللغة و ان كانت موارد استعمالها كثيرة غير مختصة بشيء منها إلا أنه لا شك ان المعانى المذكوره كلها لا يمكن القول بهالعدم المناسبة كما فصلناه فالمعنى المناسب للمقام انما هو كون المولى بمعنى الأولى بالتصرف فى أمور المسلمين دينهم و دنياهم كما ان الأولوية للرسول ايضاً بهذا المعنى ...

و بعبارة اخرى كون الرسول اولى بالمؤمنين من انفسهم ليس إلا من جهة التصرف فى امور المسلمين .

ثم قوله ﷺ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فالمولى ايضاً بمعنى الأولى بالتصرف فى حقه ﷺ اذ لو فرضنا ارادة غير هذا المعنى منه يلزم عدم ربط الجملة اعنى قوله: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ بالجملة السابقة اعنى أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُمْ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لانه آية مناسبة و ربط بين كونه ﷺ اولى بهم بمعنى وكونه مولى لهم بمعنى آخر و صاحب اللسان ولا سيما من الشجرة الفصاحة كيف يتكلم بهذا الكلام... هذا اذا قلنا بان الرواية مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ بدون الفاء، واما على القول المشهور فيها و هو مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، حتى تكون الجملة الثانية معطوفة على الجملة الأولى فالأمر اوضح لأن الفاء تدل على ان المراد بالمعطوف هو المراد بالمعطوف عليه فاذا كان المراد بقوله أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُمْ هو الأولى بالتصرف فكذا فى المعطوف اعنى فمن كنت مولاة قضاءً لحكم العطف وان كان المراد غيره فكذا فى الثانى وحيث أنه لا خلاف ظاهر بين العامة و الخاصة فى كونه ﷺ اولى بالتصرف فى امور المسلمين من غيره فلا بد من حمل الأولى على هذا المعنى اللهم إلا ان يلتزم الخصم بان النبى ﷺ ايضاً لم يكن اولى بالتصرف بل هو كسائر المسلمين حتى لا يثبت هذا الحكم فى حق علي فان بعض المخالفين من العامة أشد بغضاً له ﷺ من النواصب و من كان كذلك فلا يبالى من انكار الرسول او بعض الصفات فيه ليكون هذا الانكار سبباً و مقدمة لعدم اثبات فضيلة لأبن عمه كما انكروا عصمته ﷺ و عصمة سائر الأنبياء و معلوم ان غير

المَعْصُوم كثيراً ما يخطئ و يغلطُ فما نحن فيه أيضاً من هذا القبيل، إلا أن مدارَ البحث على كونه عليه السلام معصوماً من جميع الجهات قولاً و عملاً كما اسلفنا الكلام فيه و عليه ففي المقام الجملة الأولى قوله عليه السلام: أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ...

الجُملة الثانية: قوله عليه السلام فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ...

الجُملة الثالثة: قوله فهذا عليّ مولاہ...

ولا شك أن الفاء المفيدة للتفريع في كل جملة للعطف فالجُملة الثانية والثالثة معطوفتان على الأولى فكل ما أريد من الأولى في قوله (أولى بكم) أريد في الثانية والثالثة قضاءً لحكم العطف ولما كان المقصود من الأولى هو المعنى الذي ذكرناه أعني الأولى بالتصرف فكذا في الثانية، والثالثة.

فمُحَصَّل الكلام هو أن المعنى المُراد من قوله أولى و قوله صلى الله عليه وآله مولاہ واحدٌ فيكون عليّ اماماً أولى بالتصرف بعد النبي كما كان هو كذلك فثبت المطلوب:

ثم نقول - هذا العطف كما دل على اثبات الإمامة له عليه السلام دل على كون الإمامة بلا فصل بعده عليه السلام و الدليل عليه ذكر العطف بكلمة الفاء فإن الفاء تفرق من ثم و وأبعد كونها جميعاً للعطف بافادة الاتصال دون أخويه و توضيح الكلام أنه ثبت و تحقق في علم النحو أن المتكلم إذا أراد في العطف تحقق المطلوب ووجوده بعد المعطوف عليه بلامهلة و انفصال فلا بد له من الأتيان بالفاء نحو جائني زيد فعمر و فإن مفاد هذا الكلام هو مجيئ زيد أولاً ثم مجيئ عمر وبعده بلامهلة...

وإذا أراد تفهيم تحققهما من دون ترتيب و فصل فيقول جائني زيد و عمر و بالواو فإن الواو تفيد الجمع في العطف و إذا أراد تحقق المعطوف بانفصال و مهلة يقول ثم عمر و) و الى هذا المعنى أشار ابن مالك في الفيتة...

الفاء للترتيب بالاتصال و ثم للترتيب بانفصال

إذا عرفت هذا فاعلم انه عليه السلام أتى في المقام بالفاء دون ثمّ و ألواو فقال فَمَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فهذا عليّ مولاہ، و لم يقل ثمّ مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ او، و مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ الى آخره...

و ذلك لِأَنَّهُ عليه السلام لو قال بالواو العاطفة لدلت على امامتهما و كونهما أولي بالتصرف معاً من غير ترتيب و هو لا يمكن فإن الرسول مادام كونه في الحياة لا يمكن لوُصِيه التَّصَرُّف في أمور المسلمين كما هو مسلّم عند الكل... ولو قال عليه السلام بِثُمَّ لدلت على امامته عليه السلام مع الفصل بعد النّبي سواء كانت الأمامة له بعد ابي بكر و عُمر و عثمان او غيرهم فإن الفصل المعتبر في العطف بِثُمَّ لا يُقَيَّد بزمانٍ معيّنٍ او اشخاصٍ متفرقة فإن الملاك تحقّق الفصل بايّ وجهٍ اتَّفَق...

فقال عليه السلام بالفاء للدلالة على ان امامته عليه السلام بعد النّبي بلا فصل و مهلة و واسطة و بهذا التحقيق قد ظهر لك ان الامامة له عليه السلام بمعنى استحقاقه لها و كونه واجداً لشرائطها قد ثبتت بعد امامة النّبي بلا فصل لا انها ثبتت بعد وفات النّبي لان النّبي كان اماماً من حين نبوته و بعثته فلو كان عليّ عليه السلام اماماً بعد وفاته يلزم الفصل بين اتصافه عليه السلام بالامامة و اتصافه عليه السلام بها بثلاث و عشرين سنة مثلاً و هو بنا في ما ذكرناه سابقاً و استدل لنا عليه و كذا ما استظهرناه من الفاء العاطفة المفيدة للترتيب الاتصالي فافهم و اغتم فانك لا تجد هذا التحقيق في غير هذا لكتاب و الحمد لله رب العالمين...

تنبيه: نذكر فيه بعض اقوال المفسرين من العامة في معنى الحديث ومنها - ما ذكره الألوسى البغدادي صاحب تفسير روح المعاني قال في

تفسير آية ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

بعد ذكره ما زعمه تفسيراً لها و مراداً بها مع الغفلة عن كون ما نقله وأثبتته تفسيراً بالرأى و قد قال صلى الله عليه و آل و سلم من فسر القرآن برايه فليتبوء مقعده من النار ما هذا لفظه...

و زَعَمَت الشَّيْعَةُ أَنَّ الْمَرَادَ (بِمَا أُنزِلَ الْيَك) خِلَافَةُ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فَقَدْ رَوَوْا بِأَسَانِيدِهِمْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَنَّ يَسْتَخْلِفُ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فَكَانَ يَخَافُ أَنْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ تَشْجِيحًا لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِمَا أَمَرَهُ بِأَدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ...

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَلِيٍّ حَيْثُ أَمَرَ سَبْحَانَهُ أَنْ يَخْبِرَ النَّاسَ بِوِلَايَتِهِ فَتَخَوَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولُوا حَابِيَّ ابْنِ عَمِّهِ وَ أَنْ يَطْعَنُوا فِي ذَلِكَ عَلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ فَقَامَ بِوِلَايَتِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ وَ اخْتَدَّ بِيَدِهِ فَقَالَ ﷺ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ إِلَى آخِرِ مَا قَال...

ثُمَّ نَقَلَ عَنْ تَفْسِيرِ دَرِّ الْمَشْهُورِ لِجَلَالِ السَّيُوطِيِّ أَيْضًا رَوَايَتَهُ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ وَ ابْنِ مَرْدُويهِ وَ ابْنِ عَسَاكِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ فِي عَلِيٍّ ابْنِ أَبِيطَالِبٍ.

ثُمَّ بَعْدَ نَقْلِ الرَّوَايَةِ قَالَ...

وَ خَبَرَ الْغَدِيرِ عُمْدَةَ أَدْلِيَّتِهِمْ عَلَى خِلَافَةِ الْأَمِيرِ وَ قَدْ زَادُوا فِيهِ إِتْمَامًا لِفَرْضِهِمْ زِيَادَاتٍ مُنْكَرَةً وَ وَضَعُوا فِي خِلَالِهِ كَلِمَاتٍ مَرْمُوزَةً وَ نَظَّمُوا فِي ذَلِكَ الْأَشْعَارَ وَ طَعَنُوا عَلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ بِزَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ خَالَفُوا نَصَّ النَّبِيِّ - الْمُخْتَارِ ﷺ فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الْجَمِيرِيِّ عَامَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ لَهُ مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ الْأَشْعَارِ مِنْهَا وَ قَالَ فِي آخِرِهِ لَاغْفِرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ عَثْرَتَهُ وَ لَا أَقَالَ ثُمَّ قَالَ...

وَ أَنْتَ تَرَى (تَعْلَمُ) أَنَّ إِخْبَارَ الْغَدِيرِ الَّتِي فِيهَا الْأَمْرُ بِالْأَسْتِخْلَافِ غَيْرُ صَحِيحَةٍ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ لَا مُسَلِّمَةٌ لَدَيْهِمْ أَصْلًا وَ لَنْبِيْنٌ مَا وَقَعَ هُنَاكَ أَنْتُمْ تَبَيِّنُ وَ لَنْوَضِّحَ الْغَثَّ مِنْهُ وَ السَّمِينِ ثُمَّ نَعُودُ عَلَى اسْتِدْلَالِ الشَّيْعَةِ بِالْأَبْطَالِ وَ مِنَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ الْأَسْتِمْدَادُ وَ عَلَيْهِ الْأَتْكَالُ فَنَقُولُ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فِي مَكَانٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ عِنْدَ مَرْجِعِهِ مِنْ حُجَّتِهِ

الوداع قريب من الجحفة يقال له غدِير حُمَ فَيَبِينُ فِيهَا فَضْلُ عَلِيٍّ وَبِرَّائَةُ عَرْضِهِ
مِمَّا كَانَ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ بِسَبَبِ مَا كَانَ صَدَرَ مِنْهُ مِنَ
المعدلة التي ظنَّها بعضهم جوراً و تضييقاً و بخلاً و الحقُّ مع عليٍّ في ذلك و
كانت يوم الأحد ثامن عشر ذى الحِجَّةِ تَحْتَ شَجَرَةٍ هُنَاكَ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ
بريدة الأسلمي و غيره من الأحاديث المربوطة بقضية اليمَنِ التي نقلناها في
سِلكِ الأحاديث

ثم قال بعد ذكر الروايات...

و روى ابن جرير عن علي ابن زيد و ابي هرون العبيدي و موسى بن عثمان
عن البراء قال كنا مع رسول الله في حِجَّتِهِ الْوَدَاعِ فَلَمَّا اتَيْنَا غَدِيرَ حُمَ كَسَحَ
لِرَسُولِ اللَّهِ تَحْتَ شَجَرَتَيْنِ وَنُودَى فِي النَّاسِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً وَ دَعَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُلِّ امْرَأٍ
مِنْ نَفْسِهِ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ فَإِنَّ هَذَا مَوْلَاهُ مِنْ أَنَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَأَلَاهُ وَ عَادَاهُ
فَلَقِيهِ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ هِنِيئًا لَكَ اصْحَبْتَ وَ امْسَيْتَ مَوْلَىٰ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ
مُؤْمِنَةٍ، وَ هَذَا ضَعِيفٌ فَقَدْ نَصَّوْا عَلِيًّا إِنْ عَلِيٌّ ابْنُ زَيْدٍ وَ أَبَا هُرُونَ وَ مُوسَى
ضَعْفَاءُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيَّ رَوَايَتُهُمْ وَ فِي السَّنَدِ أَيْضًا أَبُو اسْحَقَ وَ هُوَ شَيْعِيُّ مَرْدُودُ
الرَّوَايَةِ...

و رَوَى ضَمْرَةً بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ يَدَ عَلِيٍّ وَ قَالَ
مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ أَبُو
هُرَيْرَةَ وَ هُوَ يَوْمُ غَدِيرِ حُمَ وَ مِنْ صَامِ يَوْمِ ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ كَتَبَ اللَّهُ
تَعَالَى لَهُ صِيَامَ سِتِّينَ شَهْرًا، قَالَ وَ هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا نَصَّ فِي الْبَدَايَةِ وَ
النَّهْيَةِ عَلَيَّ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ ثُمَّ قَالَ...

و قد أعتنى بحديث الغدير ابو جعفر محمد ابن جرير الطبري فجمع منه
مجلدين أورد فيها سائر طرقه و الفاظه و ساق الغث و السمين و الصحيح
و السقيم على ما جرت به عادة كثير من المحدثين فإنهم يوردون ما وقع لهم في

الباب من غير تمييز بين صحيح و ضعيف...

وكذلك الحافظ الكبير ابوالقاسم ابن عساكر اورد احاديث كثيرة في هذه الخطبة و المقول عليه فيها ما اشرنا اليه و نحوه مما ليس فيه خبر الاستخلاف كما يزعمه الشيعة...

و عن الذهبي ان من كنت مولاه فعلى مولاه متواتر بتيقن ان رسول الله قاله و اما اللهم وال من والاه و آله فزيادة قوية الاسناد و اما صيام ثمانى عشرة ذى الحجة فليس بصحيح ولا و الله نزلت تلك الآية يوم عرفة قبل غدير خم بايام ثم قال...

والشيخان لم يرويا خبر الغدير فى صحيحهما لعدم و جد انهما له على شرطهما و زعمت الشيعة ان ذلك لقصور و عصية فيهما و حاشاهما من ذلك انتهى...

اقول قد اورد ناما ذكره فى تفسيره مع طوله و قلة نفعه لتعلم انهم كيف اخفوا الحقائق من الصدر الاول الى زماننا هذا لاجل حطام هذه الدنيا - على عوامهم و ضعفائهم الذين قال الله تعالى فى وصفهم و وصف من كان مثلهم - «**أُولَئِكَ كَانُوا لِنِعْمِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَغْرَابًا لَمْ يُغْنِ عَنْهُمْ كَيْفُ ظُفُرِهِمْ لَمَّا نَسُوا اللَّهَ فَنَسَتْ أَيْدِيهِمْ أَنفُسَهُمْ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا لَهُمُ لَئِيمًا أَن يَقُولُوا إِنَّا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ إِنَّهُم كَانُوا يَكْفُرُونَ**»^١ و هذا القائل و ان حقت عليه كلمة العذاب فماله من جواب الا انا نتكلم معه حتى تكون على بصيرة من دينك فنقول...

اما قوله فى صدر الكلام بان الشيعة زووا باسانيدهم عن ابي جعفر و ابي عبد الله الى آخره...

فقد علمت انا ما روينا عنهما فقط بل روينا فى ذلك ما ورد فى كتبهم المعتبرة باسانيدهم الصحيحة بزعمهم فهذا احدى الافتراءات على الشيعة كما هو دأبهم و ليس هذا اول قارورة كسرت فى الاسلام...

واما قوله: و انت تعلم ان اخبار الغدير غير صحيحة عند اهل السنة و كذلك

الوداع قريب من الجحفة يقال له غدِير حُمِّ فَبَيِّنَ فِيهَا فَضْلَ عَلِيٍّ وَ بَرَاءَةَ عَرْضِهِ
 مِمَّا كَانَ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ بِسَبَبِ مَا كَانَ صَدَرَ مِنْهُ مِنَ
 الْمَعْدَلَةِ الَّتِي ظَنُّهَا بَعْضُهُمْ جَوْرًا وَ تَضْيِيقًا وَ بَخْلًا وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ فِي ذَلِكَ وَ
 كَانَتْ يَوْمَ الْأَحَدِ ثَامِنَ عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ تَحْتَ شَجَرَةٍ هُنَاكَ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ
 بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْبُوطَةِ بِقَضِيَّةِ الْيَمَنِ الَّتِي نَقَلْنَاهَا فِي
 سِلْكِ الْأَحَادِيثِ

ثم قال بعد ذكر الروايات...

و روى ابن جرير عن علي بن زيد و ابي هرون العبيدي و موسى بن عثمان
 عن البراء قال كنا مع رسول الله في حَجَّتِهِ الْوَدَاعِ فَلَمَّا اتَيْنَا غَدِيرَ حُمِّ كَسَحَ
 لِرَسُولِ اللَّهِ تَحْتَ شَجَرَتَيْنِ وَ تُودِي فِي النَّاسِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً وَ دَعَا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُلِّ امْرَأٍ
 مِنْ نَفْسِهِ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ فَإِنَّ هَذَا مَوْلَاهُ مِنْ أَنَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَأَلَاهُ وَ عَادَاهُ
 فَلَقِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ هُنِيئًا لَكَ اصْحَبْتِ وَ امْسَيْتِ مَوْلَىٰ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ
 مُؤْمِنَةٍ، وَ هَذَا ضَعِيفٌ فَقَدْ نَصَّوْا عَلِيًّا إِنْ عَلِيٌّ ابْنُ زَيْدٍ وَ أَبَا هُرُونَ وَ مُوسَى
 ضَعْفَاءُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيَّ رَوَايَتُهُمْ وَ فِي السَّنَدِ أَيْضًا أَبُو اسْحَقَ وَ هُوَ شَيْعِيُّ مَرْدُودُ
 الرَّوَايَةِ...

و رَوَى ضَمْرَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ يَدَ عَلِيٍّ وَ قَالَ
 مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيَّْ مَوْلَاهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ أَبُو
 هُرَيْرَةَ وَ هُوَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمِّ وَ مَنْ صَامَ يَوْمَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ كَتَبَ اللَّهُ
 تَعَالَىٰ لَهُ صِيَامَ سِتِّينَ شَهْرًا، قَالَ وَ هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا نَصَّ فِي الْبَدَايَةِ وَ
 النِّهَايَةِ عَلَيَّ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ ثُمَّ قَالَ...

و قد أعتنى بحديث الغدير ابو جعفر محمد ابن جرير الطبري فجمع منه
 مجلدين أورد فيها سائر طرقه و الفاظه و ساق الغث و السمين و الصحيح
 و السقيم على ما جرت به عادة كثير من المحدثين فإنهم يوردون ما وقع لهم في

الباب من غير تمييز بين صحيح و ضعيف...

وكذلك الحافظ الكبير ابوالقاسم ابن عساكر اورد احاديث كثيرة في هذه الخطبة و المقول عليه فيها ما اشرنا اليه و نحوه مما ليس فيه خبر الاستخلاف كما يزعمه الشيعة...

و عن الذهبي ان من كنت مولاة فعلى مولاة متواتر يتيقن ان رسول الله قاله و اما اللهم وال من وآله فزيادة قوية الاسناد و اما صيام ثمانى عشرة ذى الحجة فليس بصحيح ولا و الله نزلت تلك الآية يوم عرفة قبل غدیر خم بايام ثم قال...

والشيخان لم يرويا خبر الغدير فى صحيحهما لعدم و جد انهما له على شرطهما و زعمت الشيعة ان ذلك لقصور و عصبية فيهما و حاشاهما من ذلك انتهى...

اقول قد اورد ناما ذكره فى تفسيره مع طوله و قلة نفعه لتعلم انهم كيف اخفوا الحقائق من الصدر الأول الى زماننا هذا لأجل حطام هذه الدنيا - على عوامهم و ضعفائهم الذين قال الله تعالى فى وصفهم و وصف من كان مثلهم - «أولئك كالأنعام بل هم أضل سبيلاً»^١ و هذا القائل و ان حقت عليه كلمة العذاب فماله من جواب إلا انا نتكلم معه حتى تكون على بصيرة من دينك فنقول...

اما قوله فى صدر الكلام بان الشيعة رووا بأسانيدهم عن ابى جعفر و ابى عبد الله الى آخره...

فقد علمت انا ما روينا عنهما فقط بل روينا فى ذلك ما ورد فى كتبهم المعتبرة بأسانيدهم الصحيحة بزعمهم فهذا احدى الافتراءات على الشيعة كما هو دأبهم و ليس هذا أول قارورة كسرت فى الإسلام...

واما قوله: و انت تعلم ان اخبار الغدير غير صحيحة عند اهل السنة و كذلك

انتقاده عن الجَمِيرِي و البُهْتَان عليهم بانهم زادوا في اخبار الغدير زيادات مُنْكَرَة و وَضَعُوا كَلِمَات مُزَوْرَة و غيرها مما قال...

يقال له ايُّ شَيْءٍ زادوا في اخبار الغدير إتماماً لِغَرَضِهِمْ و ايُّ كَلِمَاتٍ مُزَوْرَة و وَضَعُوا فان كنت صادقاً فيما اجترأت عليهم فلم مانقلت من هذه الزيادات و الكَلِمَات شَيْئاً حَتَّى يُعَلِّمَ صَدَقَكَ او ما عَلِمْتَ اَنْ المَرءَ مُسْتَوِلٌ عِنْدَ اللّٰهِ فَيَمَّا يَقُولُ و اَمَّا عَدَمُ صِحْحَةِ خَبَرِ الغَدِيرِ عِنْدَ اَهْلِ السُّنَّةِ فَلانْفَهُمْ مَعْنَاهُ فَاِنْ كَانَ المَرادُ بِاَهْلِ السُّنَّةِ اَهْلَ البَغْدَادِ فِي عَصْرِه الدِّينِ اذْبَهُمْ اِلَى تَكْذِيبِ الغَدِيرِ فَلَا كَلَامَ لَنَا مَعَهُمْ وَلَمْ نُرَوْفِي حَدِيثَ الغَدِيرِ عَنْهُمْ شَيْئاً وَلَمْ نَدَّعِ صِحَّتَهُ عِنْدَهُمْ و ان كان المراد منهم غيرهم من السلف في القرون و الأعصار فهو افتراءٌ عليهم و تكذيبٌ لِمَذْهَبِهِ اِنْ كَانَ مِنْهُمْ واقِعاً كَيْفَ و الحَدِيثُ مِنَ المَتَوَاتِرَاتِ عِنْدَهُمْ و قَدْ رَوَيْنَا فِي سَنَدِ الحَدِيثِ مِنْ كِتَابِهِ المَعْتَبِرَةِ خَمْسِينَ حَدِيثاً مَعَ اَنْ مَانَقَلْنَاهُ بِالنِّسْبَةِ اِلَى مَا لَمْ نَنْقُلْ كَالْقَطْرَةِ بِجَنْبِ البُحُورِ فَمَا قَالَهُ فِي المَقَامِ لَا يَخْلُوا مِنْ وَجْهَيْنِ...

الوجه الاول - انه لم يكن من اهل العلم و الفهم و المطالعة لكتب القوم و انما كان قاضياً بين الناس كما هو المشهور منه...

الوجه الثاني - عَصَبِيَّتُهُ لِئَلَّا يَعْلَمَ العوامُ مِنْهُمْ حَقِيقَةَ الامرِ فَاِنْ عِلْمَاءُ العَامَّةِ حَيْثُ لَمْ يَكُونُوا مِنْ صَدْرِ الاوَّلِ اَهْلًا لِلتَّحْقِيقِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ كِتَابِهِ المَدْوُونَةِ كَانَتْ عَمْدَةً اَدْلَتُهُمُ الاَنْكَارُ و هَذَا بَابٌ و اَسْعَى فِي اطالَةِ الكَلَامِ و لِبَقَاءِ اَهْلِ الضَّلَالِ عَلَى الضَّلَالِ ...

وَالْاَكْبَرُ يَقُولُ بَانَ حَدِيثَ الغَدِيرِ مَوْضُوعٌ اَوْ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدَ العَامَّةِ مَعَ اَنْ هَذَا القَوْلُ مُسْتَلْزَمٌ لِتَكْذِيبِ عِلْمَانِهِمُ السُّلْفِ و لَا سِيَّما حَمْدَ ابْنِ حَنْبَلٍ و الحَمَوِيْنِي و الثَّعَالِبِي و اَخْطَبَ خَوَارِزْمِ و سُلَيْمَانَ الحَنْفِي و امثالهم مِنَ العِلْمَاءِ الذِّينِيهمُ مِنَ مَفَاخِرِ العَامَّةِ نَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنْ هَذِهِ الوَقَاحَةِ...

وَمَا مَازَكَرَهُ مِنْ خُطْبَةِ الرِّسُولِ فِي غَدِيرِ حُمٍّ لِأَجْلِ شِكَايَةِ مَنْ شَكَّى عَنْ

عَلِيٍّ بَعْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الْيَمَنِ فَقَدْ اشْبَعْنَا الْكَلَامَ فِيهِ وَنَقَلْنَا الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةَ فِيهِ وَ
نَحْنُ لَا نُنْكِرُ شِكَايَةَ الشَّاكِي عَنْهُ عليه السلام كَمَا لَا نُنْكِرُ شِكَايَةَ بَعْضِ الْأَصْحَابِ، عَنْ
الرَّسُولِ نَفْسِهِ وَ نِسْبَتِهِ إِلَى الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ فِي تَقْسِيمِ بَيْتِ الْمَالِ وَالْغَنَائِمِ كَمَا
هُوَ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ السَّيْرِ...

الْإِنِّ هَذَا الْمَوْضُوعَ لَا رَبَطَ لَهُ بِمَا نَحْنُ فِيهِ إِذْ كَيْفَ يُعْقَلُ أَمْرُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَأَلِهِ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً وَ ارْجَاعَ مَنْ • تَقَدَّمَ مِنْهُمْ وَ حَبَسَ مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ فِي
الْغَدِيرِ مَعَ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ رَفَعَهُ عليه السلام عَلِيًّا حَتَّى رَأَى النَّاسَ بِيَاضِ
أَبْطَيْهِ ثُمَّ انْشَأَهُ تِلْكَ الْخُطْبَةَ الطَّوِيلَةَ لِأَجْلِ شِكَايَةِ بُرَيْدَةَ الْإِسْلَمِيِّ عَنْهُ عليه السلام مَعَ
اعْتِرَافِ الْمُسْتَدَلِّ بِكُونِهَا مِنْ غَيْرِ حَقٍّ.

فَهَلْ عَاقِلٌ يَتَفَوَّهُ بِهَذَا الْكَلِمَاتِ أَوْ يَتَرْتَمَ بِهَذِهِ التَّرْتُمَاتِ..

وَأَمَّا حُكْمُهُ بِأَنَّ الرِّوَايَةَ الْمَشْهُورَةَ عَنِ الثُّبْرَانِيِّ إِلَّا بِعُتْمَدِ عَلَيْهَا لِضَعْفِ رِوَايَاتِهَا
وَلَا سِيَّمَا أَبُو اسْحَقَ وَ هُوَ شَيْعِيُّ الْمَذْهَبِ...

فَيُقَالُ لَهُ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِضَعْفِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَ أَبِي هُرُونَ وَ مُوسَى أَنَّهُمْ
لَيْسُوا بِعُدُولٍ وَ لِأَجْلِ ذَلِكَ صَارُوا مِنَ الضَّعْفَاءِ وَ كَانَتْ رِوَايَتُهُمْ مَرْدُودَةً فَهِيَ
لَا يَنْفَعُ لَهُمْ وَ لِأَصْحَابِهِ بَلْ مُخَالَفٌ بِمَا ذَهَبَتِ الْعَامَّةُ وَ هُوَ إِنْ الْعَدَالَةَ لَيْسَتْ بِمُعْتَبَرَةٍ
عِنْدَ الْعَامَّةِ حَتَّى تُرَدَّ رِوَايَةٌ مِنْ لَيْسَ بِعَادِلٍ وَ الدَّلِيلُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وَجْهِه...

الْأَوَّلُ - أَنَّهُمْ لَا يَشْتَرِطُونَ فِي إِمَامِ الْجَمَاعَةِ لِلصَّلَاةِ الْعَدَالَةَ مَعَ أَنَّ الصَّلَاةَ مِنْ
أَرْكَانِ الدِّينِ وَ عِمَادِ الْإِسْلَامِ بِحَيْثُ قَالَ عليه السلام فِيهَا إِنْ قُبِلَتْ قُبِلَ مَا سِوَاهَا وَ إِنْ
رُدَّتْ رُدَّ مَا سِوَاهَا فَكَيْفَ يَشْتَرِطُونَ فِي الْحَدِيثِ الْعَدَالَةَ إِذَا فَرَضْنَا كَوْنَ الْأَقْتَدَاءِ
بِهَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ فِي الصَّلَاةِ صَاحِبِينَ فَكَيْفَ لَا يَحْكُمُ بِصِحَّةِ قَوْلِهِمْ
فِي الْحَدِيثِ...

الثَّانِي - أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ مِنَ الْكُذَّابِينَ الْمَشْهُورِينَ وَ قَدْ نَصَّ عَلَمَاؤُكُمْ عَلَى أَنَّهُ
كُذَّابٌ وَ ضَاعَ لِلْحَدِيثِ وَ الدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا دَعَيْنَاهُ قَوْلُكَ بِنَقْلِ صَاحِبِ
الْبَدَايَةِ وَ الْنَهَايَةِ أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا وَ أَنَّهُ
مَوْضُوعٌ...

فان كان حديث ابى هريرة مَوْضُوعٌ فى المقام كما قال فى البداية و النّهاية فلتكن احاديثه كلّاً كذا لك مع أنّهم لا يقولون به فان كتب صحاحهم مَمْلُوءَةً، من احاديثه و يأخذونها أخذاً وبيلاً وان كان حديثه صحيحاً فليكن كذا لك فيما نحن فيه فانّ الرّاوى لا يكون أمره خالياً ما ان يكون عادلاً صحّيح الحديث او فاسقاً مردود الحديث و القول بالفصل لا معنى له اذ لا بعقل كونه عادلاً فى حديث و فاسقاً فى حديث آخر و كذا لك حال موسى و علىّ ابن زيد، اللّهمّ الآن يقال بانّ الملاك فى العدالة و قبول الحديث عن الرّاوى عندالعامّة هو عدم كون الحديث فى شأن علىّ و فضائله فان كان الحديث من هذا القبيل فلا يُقبل و الأفيقبل و لما كان حديث ابى هريرة و علىّ ابن زيد و ابى هريرة فى المقام فى اثبات الفضيلة له ﷺ فهو مردودٌ و قول صاحب البداية و النّهاية بانّ الحديث موضوع فَمَسْمُوعٌ...

الثالث - انّ حديث الغدير من المتواترات سوأنقله ابوهريرة و زيدابن علىّ و موسى ام لا كما علمت سابقاًفقول صاحب البداية و النّهاية بأنّه موضوع ان كان مقصوده منه انّ الرّواية من ابى هريرة موضوع لعدم قابليّته للحديث و عدم الاعتماد عليه فالامر سهل اذ اهل البيت ادرى بما فى البيت فهو و امثاله اعرف بحال ابى هريرة و امثاله...

و ان كان المراد انّ هذاالمضمون الذى رواه فى الحديث مَوْضُوعٌ بمعنى أنّه لم يصدر عن النّبى هذه الالفاظ اصلاً فهو اجتهاد فى مقابل النص بل ردّ علىّ جميع علماء العامّة و فى الواقع تجهيلٌ لهم و تحميّق و ذلك لانّ حديث الغدير كما علمت مفصّلاً قد نقله علمائهم فى كتبهم باسانيد متفرقة مُتَشَتَّة و قد تصدّى لنقله الفحول منهم كالحموينى و الثعالبى و اخطب خوارزم و احمد ابن حنبل و غيرهم ولا ادرى ما قال هذاالقائل فان قال حقاً فما قاله الآخرون يكون كذباً و محض الكلام إمّا ان نقول بصدقه و كذبهم فهو ممّا لا يمكن للعاقل الاّ لتزام به اذ كيف يمكن تكذيب الجمهورمنهم مع اشتهارهم بالفضل

و الأحاظة بالأحاديث بقول صاحب البداية و النهاية الذى ليس له حظ من التحقيق و التدقيق سوى نقله اقوال المورخين او تصديقهم و تكذيبهم فهو أولى به لعدم كونه من فرسان هذا الميدان...

والأنصاف ان ترك الروايات الكثيرة المحكومة بالصحة لدى علماء الجمهور والألتزام بقول واحد من المورخين مما لا سبيل للعقل اليه الا على مسلك اللؤسى الذى اخذ بقوله و ترك الجمهور كل ذلك لتعصبه و عناده و عداوته لعلى و اهل بيته، اللهم أحشره مع من أحبه بحق محمد و آله...

والعجب انه غفل عما ذكره أنفاو نقل عن الذهبى ان (من كنت مولاه فعلى مولاه) متواتر متيقن ان رسول الله ﷺ قاله و اما اللهم وال من والاه فزيادة قووية الأسناد الى آخر ما قاله و ذكرناه...

فيقال له ان كان قوله ﷺ من كنت مولاه فعلى مولاه، متواتراً فكيف نقلت عن البداية والنهاية انه موضوع و اخذت به فان كان المقصود من تكذيب الحديث ذيله و هو صيام ثمانى عشرة من ذى الحجة فلا كلام لنا فيه فعلاً فان الصوم امرٌ مستحبٌ فمن شأفليضم و من لم يشأ فلا وان كان المراد تكذيب صدر الحديث و هو قوله من كنت مولاه فعلى مولاه فكيف تنقل عن الذهبى انه متواتر و هل هذا الأ تناقض و تهافت...

واما قوله: ان الشيخين لم ينقلا هذا الحديث لعدم وجدانها له على شرطهما فليس الأمر كذلك...

اما أولاً - فلأن الحديث فى صحيح المسلم موجود بطرق مختلفة ونحن ننقله من الجمع بين الصحاح من الخبر الثالث من جمع ابى الحسن رزين العبدى امام الحرمين فى باب مناقب اميرالمؤمنين باسناده عن زيدابن ارقم ان رسول الله ﷺ قال من كنت مولاه فعلى مولاه، وان شئت التفصيل فعليك بمراجعة الكتاب و اما الصحيح البخارى فلا يحضرنى الآن حتى اراجعه و على فرض تسليم عدم كون الحديث فيه لا يضرنا ايضا فان الحديث مما تواتر

به النقل في سائر صحائهم و كتبهم المعتمدة والبخارى ليس له مزية على غيره
والاكتابه على كتبهم حتى يتمسك في موضوعية الحديث بعدم نقله فيه فان
كثيراً من احاديثهم المروية ليس في صحيح البخارى، فكيف أخذوا بها و
تلقوه بالقبول وان كان ما ذكره حقاً من كون الملاك في صحة الحديث و
عدمها نقل البخارى و عدمه فلا بد لهم الاعتماد على كتابه حسب و رفض سائر
كتبهم من الصحاح و غيرها و هم لا يقولون به و ان كان المراد بالشيخين
غيرالمسلم و البخارى، فالأمر اوضح...

واما ما نقله عن الذهبى بأنه قال: والله ما نزلت تلك الاية الا يوم عرفة قبل
غدیر خم بايام...

فقد تجسّم في هذا النقل اذ ليس لنا بحث في ان الاية «اليوم اكملت لكم دينكم»
اى وقت نزلت انما البحث في قوله ﷺ من كنت مولاه فعلى مولاه سواء
كانت الاية نزلت يوم الغدير ام لم تنزل ولا شك ان كلامه ﷺ نزلت في يوم
غدیر و غير يوم الغدير فيوم الغدير ظرف لصدور الكلام عنه ﷺ لا ان اليوم
له خصوصية دالة على خلافته و امامته وانما يكون شرف الظرف بشرف
المظروف فالبحث .

في نزول الاية يوم الغدير و عدمه بل البحث في صدور قوله ﷺ من كنت
مولاه فعلى مولاه، في يوم الغدير او غيره من الايام ليس له ربط بأصل
الموضوع فان المدعى اثبات صدور هذا الكلام منه ﷺ اى وقت صدوره
دال على امامته و خلافته ﷺ بعده ولا خصوصية للزمان فيه فان الظرف خارج
عن حقيقة المظروف والتوجه اليه لاليه..

فان رأى الامامية يبحثون عن الغدير او نزول الاية فيه فانما ينظرون فيه
بالنظر الآلى لا الأستقلالى من حيث ان الظرف كآلالة و السبب لأدراك
المظروف والعلم به فتفتن به فانه دقيق...

ثم بعد ذلك شرع في ابطال استدلال الشيعة بزعمه و ان المولى فى

كلامه ﷺ ليس بمعنى الأولى ونسبه الى اهل العربيّه وعلى فرض كونه بمعنى الأولى ليس معناه أولى بالتصّرف بل المعنى أولى بالمحبّة والتعظيم الى آخر ما قال وحيث أنّ ما قاله في هذا الباب مأخوذ عن غيره و قد اشبعنا الكلام فيه و إنّ المولى بمعنى الأولى بالتصّرف فلا نعيده...

والعجب أنّه قال لو كان المراد من المولى المتصّرف فى الأمور والأولى بالتصّرف يقال ﷻ اللهمّ و ال من كان فى تصّرفه و عاد من لم يكن كذلك. فحيث ذكر ﷻ المحبّة والعداوة فقد نبّه على أنّ المقصود ايجاب محبّته، و التحذير عن عداوته و بغضه لا التصّرف و عدمه و لو كان المراد الخلافة لصّرح ﷻ بها، انتهى...

والجواب عنه اما أولاً أنّه ﷻ لم يدرك زمانك حتى يتعلّم منك العربيّة و يقول بما استنبطته من كلام الشياطين فإنّ العبارة التي جاء بها هذا القائل لا يشبه بكلام العقلاء فضلاً عن الأنبياء بل هو شبه شىء بكلام المجانين، و الرّسول ﷺ مع كونه فى أعلى مراتب البلاغة والفصاحة لا يقول اللهمّ و ال من كان فى تصّرفه و عاد من لم يكن كذلك...

فإنّ المسلمين لم يكونوا فى تصّرف الإمام أو النّبى بل الإمام و النّبى لهما التصّرف فى امورهم و التصّرف فى الأمور غير التصّرف فيهم و هذا ظاهر فإنّ الناس ليسوا بحيوانات او جمادات او نباتات حتى يكونوا فى تصّرف الإمام و الإنسان لا يكون فى تصّرف غيره حتى العبيد بالنسبة الى مواليتهم...

واما قوله فحيث ذكر المحبّة و العداوة - فكلام لا طائل تحته لأنّ البحث ليس فى قوله ﷻ اللهمّ و ال من و الة الى آخره، بل البحث فى قوله من كنت مولاه، مضافا الى أنّ الجملة المبحوثة عنها على فرض صدورها عنه ﷻ صدرت بعد قوله ﷻ من كنت مولاه لا قبله حتى تكون قرينة على أنّ المراد بالمولى المحبّة فهى فى الحقيقة دعاء منه ﷻ فى حق من اطاعه و وعيد فى حق من خالفه و لا مدخلة لها فى اصل الاستدلال...

واعجب منه ما نقل عن ابي نعيم عن الحسن المثنى ابن الحسن السبط أنهم سألوه عن هذا الخبر هل هو نصُّ على خلافة الأمة فقال لو كان النبي ﷺ اراد خلافته لقال ايها الناس هذا ولىّ امرى و القائم عليكم بعدى فاسمعوا و اطيعوا ثم قال الحسن...

أقسم بالله سبحانه ان الله و رسوله لو آثر علياً لأجل هذا الأمر و لم يُقدِّم عليّ كرم الله وجهه عليه لكان اعظم الناس خطاءً، انتهى...

اقول: ما ذكره و نقله عن الحسن المثنى ليس الأكذب محض و افتراً على آل الرسول و مع ذلك فنقول فى جوابه...

أما أولاً - فلم يعلم الرسول ما يقول فى اثبات الخلافة له ﷺ و لم يكن هناك احد يُعلمه حتى يقول بهذا الكلام...

وثانياً - لو فرضنا انه ﷺ قال بهذه المقالة لكان للآلوسى و امثاله ان يقولوا معنى الجملة ان علياً ولىّ امرى اى امر الكفن و الدفن و امثالهما لا امر الخلافة و المراد بالقيام عليكم هو ضد القعود مثلاً و النظارة على امور المسلمين لا تصدى امورهم او المعنى انه لا يجوز له القعود بل لا بد له من القيام حتى صار عاجراً عن القيام فيقعُدو غير ذلك من المحامل البعيدة التى دأبهم و ديدنهم فى كلمات النبي و الآفاى قصوراً فى كلامه ﷺ عن الدلالة على المراد...

واما قوله: أقسم بالله الى آخر ما قال فهو كلامٌ لا ريب فيه من اى شخص صدر ولذلك ترى انه ﷺ ناشدهم مرات كثيرة و استمدد من الصحابة اشد الاستمداد ليستنقذ حقه فلم تجيبوه و سيأتى اقدامه ﷺ على هذا الأمر مفصلاً فان من أنكّر قوله ﷺ فى حقه و هو رسول الله ﷺ كيف يُجيب علياً مع ان المفروض ان هذا الاتفاق لم يصدر منهم إلا لأجل عدم وصوله الى حقه و سيعلم الذين ظلموا اى مُنقلب ينقلبون...

واما المطالب التى ذكرها بعد ما نقلناه عنه فالجواب عنها اوضح و العمر اعز و اشرف من ان يُصرف فى الجواب عن هذه الأباطيل إلا ان ما ذكرناه و احببناه

عنه فلزيادة التوضيح و المعرفة بحالاتهم و أقوالهم و تحقيقاتهم و استدلالاتهم
 و اخفائهم الحقائق عن اعين الخفافيش ان هذه تذكرة لمن يخشى لقوله تعالى:
 ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^١

و اما الاشعار التي اشار اليها في تفسيره و قال في حق شاعره ما قال: فهي
 بعض القصيدة التي انشدها السيد اسماعيل الجميري شاعر اهل البيت،
 و القصيدة مشهورة بالقصيدة العينية و الالوسي نقل بعضاً منها و كانه لم يقدر
 على نقل تمام القصيدة لشدة عصبته و نحن نذكرها بطولها لما فيها من
 الحقائق التي لا تُحصى قال (قده)...

طامسة اعلامها بلقع	ليام عمرو با ليلوى مريع
والأسد من خيفته تفزع	تروح عنه الطير و حشية
الاضلال في الثرى وقع	برسم دارمابها مونس
والسم في انيابها منقع	و من يخاف الموت نفسابها
والعين من عرفانه تدمع	لما وقفن العيس في رسمها
فبت و القلب شج موجع	ذكرت من فد كنت الهوبه
من حب اروي كبدى تلذع	فان بالنار لما شفني
بخطبة ليس لها موضع	عجبت من قوم اتوا احمداً
الي من الغاية و المفزع	قالوله لو شئت اعلمتنا
و فيهم في الملك من يطمع	اذا توفيت و فارقتنا
كنتم عسيتم فيه ان تصنع	فقال لو اعلمتكم مفزعا
هرون فالترك له او رع	صنيع اهل العجل اذ فارقوا
كان اذا يعقل او يسمع	و في الذي قال بيان لمن
من ربه ليس لها مدقع	ثم اتته بعد ذا عزمة
والله منهم عاصم يمنع	ابليغ و الالم تكن مبلغ

فَعِنْدَهَا قَامَ النَّبِيُّ الَّذِي
يَخْطُبُ مَأْمُورًا وَفِي كَفِّهِ
رَافِعِهَا أَكْرِمَ بَكْفِ الَّذِي
يَقُولُ وَالْأَمْلَاكُ مِنْ حَوْلِهِ
مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا لَهُ
فَاتَهُمُوهُ وَحَنَّتْ مِنْهُمْ
وَضَلَّ قَوْمٌ غَاظَهُمْ فِعْلُهُ
حَتَّى إِذَا وَارَوْهُ فِي قَبْرِهِ
مَا قَالَ بِالْأَمْسِ وَأَوْصَى بِهِ
وَقَطَّعُوا أَرْحَامَهُ بَعْدَهُ
وَارْفَعُوا غَدْرًا بِمَوْلَاهُمْ
لَاهُمْ عَلَيْهِ يَرِدُوا حَوْضَهُ
حَوْضٌ لَهُ مَا بَيْنَ صَنَعَا إِلَى
يَنْصَبُ فِيهِ عِلْمٌ لِلْهُدَى
يَفِيضُ مِنْ رَحْمَتِهِ كَوَثْرُ
حَصَاهُ يَأْقُوثُ وَمَرْجَانَةٌ
بَطْحَانَةٌ مِسْكٌ وَخُافَاتُهُ
أَخْضَرُ مَا دُونَ الْوَرِيِّ نَاضِرُ
فِيهِ أَبَارِيقٌ وَقَدْ حَانَهُ
يَذُبُّ عَنْهَا ابْنُ أَبِي طَالِبٍ
وَالْعِطْرُ وَالرِّيحَانُ الْوَاعِي
رِيحٌ مِنَ الْجَنَّةِ مَأْمُورَةٌ
إِذَا دَنَوْ مِنْهُ لَكَيْ يَشْرَبُوا
دُونَكُمْ فَالْتَمِسُوا مِنْهَا

كَانَ بِمَا يَأْمُرُهُ يَصْدَعُ
كَفُّ عَلَى ظَاهِرًا يَلْمَعُ
يَرْفَعُ وَالْكَفُّ الَّذِي يَرْفَعُ
وَاللَّهُ فِيهِمْ شَاهِدٌ يَسْمَعُ
مَوْلَى فَلَمْ يَرْضُوا وَلَمْ يَقْنَعُ
عَلَى خِلَافِ الصَّادِقِ الْأَصْلَعِ
كَانَمَا أَنَا فَهَمُّ تَجْدَعُ
وَانصَرَفُوا عَنْ دَفْنِهِ ضَيَّعُوا
وَأَشْتَرُوا الضُّرَّ بِمَا يَنْفَعُ
فَسَوْفَ يُجْزَوْنَ بِمَا قَطَّعُوا
تُبًّا لِمَا كَانَ بِهِ أَرْفَعُوا
غَدًّا وَلا هُوَ مِنْهُمْ يَشْفَعُ
أَيْلَةٌ وَالْعَرَضُ بِهِ أَوْسَعُ
وَالْحَوْضُ مِنْ مَاءٍ لَهُ قُرْغُ
أَبْيَضٌ كَالْقِضَّةِ أَوْ أَنْصَعُ
وَلَوْ لَوْ لَمْ تَخْبَهُ أَصْبَعُ
يَهْتَزُّ مِنْهَا مُوْتِقٌ مَرْبَعُ
وَفَاقِرًا صَفْرًا وَأَنْصَعُ
يَذُبُّ عَنْهَا الرَّجُلُ الْأَصْلَعُ
ذَبًّا كَجَرِيَابِ إِبْلِ شُرْعُ
ذَاكَ وَقَدْ هَبَّتْ بِهِ زَعَزَعُ
ذَاهِبَةٌ لَيْسَ بِهَا مَرْجِعُ
قِيلَ لَهُمْ تَبًّا لَكُمْ فَارْجِعُوا
يُرْوِيكُمْ أَوْ مَطْعَمًا يَشْبَعُ

ولم يكن غيرهم يتبع
 والويل والذل لمن يمنع
 خمس فمنها هالك اربع
 وسامري الأمة المشنع
 عبدلئيم لكع اكوع
 للزور والبهتان قد ابدعو
 لابرذ الله له مضجع
 ووجهه كالشمس اذطلع
 وراية الحمد له ترفع
 والنار من اجلاله تفرع
 يرووا من الحوض ولم يمنع
 يا شيعة الحق فلا تجزعو
 ولو يقطع اصبع اصبع
 وصنوه حيدرة الاصلع..

هذا لمن وال بنى احمد
 فالقوز للشارب من حوضه
 والناس يوم الحشر راياتهم
 فرآية العجل و فرعونها
 وراية يقدمها اذلم
 وراية يقدمها حبير
 وراية يقدمها نعل
 وراية يقدمها حيدر
 غدا يلاقى المصطفى حيدر
 مولى له الجنة مأمورة
 امام صدق وله شيعة
 بذاك جاء الوحي من ربنا
 الحميري ما دحك لم يزل
 وبعدها صلوا على المصطفى

والقصيدة التي قال الالوسي قى حق شاعرها لاغفرالله عثرته ولا اقال هي
 هذه القصيدة ولما ذكره بالدم فنحن ننقل رواية عن الرضا عليه السلام في علو شأنه
 (قده) حتى تعلم عظمة السيد (قده) عندالله وعندالرسول بانشاده هذه
 القصيدة الفاخرة القيمة رغماً لانوف معانديه ومخالفيه الذينهم معاندون لأهل
 البيت عليهم السلام والزواية هذه...

روى العلامة المجلسي (قده) في المجلد الحادي عشر من بحار الانوار في
 حالات امامنا الصادق عليه السلام ومداحيه وذكر السيد من جملتهم وزوى ان ابا
 عبدالله عليه السلام لقي السيد ابن محمد الحميري وقال له سمعتك امك سيد او وفقت
 في ذلك وانت سيد الشعراء فانشد السيد (قده) في ذلك...

ولقد عجت لقاتل لي مرة
 علامة فهم من الفقهاء

سَمَّاكَ قَوْمَكَ سَيِّدًا فَصَدَّقُوا انتَ الْمُؤَفَّقِ سَيِّدَ الشُّعْرَاءِ
 مَا انتَ حِينَ تَخْصُ آلَ مُحَمَّدٍ بِالْمَدْحِ مِنْكَ وَ شَاعِرٌ يَسَوَاءِ
 مَدْحُ الْمُلُوكِ ذَوِي الْغِنَالِ عِطَائِهِمْ وَالْمَدْحِ مِنْكَ لَهُمْ بِغَيْرِ عَطَاءِ
 فَأَبْشِرْ فَاِنَّكَ فَائِزٌ فِي حُبِّهِمْ لَوْ قَدَّوْرَدَتْ عَلَيْهِمْ بِجَزَاءِ
 مَا يَعْدُلُ الدُّنْيَا جَمِيعًا كُلِّهَا مِنْ حَوْضِ اِحْمَدَ شَرْبَةً مِنْ مَاءِ
 ثُمَّ قَالَ الْمَجْلِسِيُّ (قَدَهُ) مَا هَذَا الْقِطْعَةُ...

اقول: وَجَدْتُ فِي بَعْضِ تَأْلِيفَاتِ اصْحَابِنَا اَنَّهُ رَوَى بِاسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ ابْنِ ذَبِيَّانٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الْاِمَامِ عَلِيِّ ابْنِ مُوسَى الرِّضَا فِي بَعْضِ الْاَيَّامِ قَبْلَ اَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ اَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ لِي مَرْحَبًا بِكَ يَا بَنَ ذَبِيَّانِ السَّاعَةَ اَرَادَ رَسُوْلُنَا اَنْ يَأْتِيكَ لِتَحْضُرَ عِنْدَنَا فَقُلْتَ لِمَاذَا يَا بَنَ رَسُوْلِ اللّٰهِ فَقَالَ ﷺ لِمَنَامِ رَايْتُهُ الْبَارِحَةَ وَ قَدْ اَزَعَجَنِي وَاَدَقَّنِي فَقُلْتَ خَيْرٌ يَا بَنَ رَسُوْلِ اللّٰهِ اِنْشَاءَ اللّٰهِ تَعَالَى...
 فَقَالَ ﷺ يَا بَنَ ذَبِيَّانِ رَايْتُ كَاْنِي قَدْ نُصِبَ لِي سَلْمٌ فِيهِ مِائَةٌ مِرْقَاةٌ فَصَعَدْتُ اِلَى اعْلَاهُ فَقُلْتُ يَا مَوْلَايَ اِهْنَيْكَ بِطَوْلِ الْعُمْرِ وَرَبِّ مَا تَعِيْشُ مِائَةَ سَنَةٍ لِكُلِّ مِرْقَاةٍ سَنَةٍ فَقَالَ لِي مَا شَاءَ اللّٰهُ كَانَ ثُمَّ قَالَ يَا بَنَ ذَبِيَّانِ فَلَمَّا صَعَدْتُ اِلَى اعْلَاهُ السَّلْمِ رَايْتُ كَاْنِي دَخَلْتُ فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ يُرَى ظَاهِرَهَا مِنْ بَاطِنِهَا وَرَايْتُ جَدِّي رَسُوْلَ اللّٰهِ جَالِسًا فِيهَا وَ عَنْ يَمِيْنِهِ وَ شِمَالِهِ غَلَامَانِ حَسَنَانِ يَشْرِقُ النُّوْرُ مِنْ وَجُوْهِمَا وَرَايْتُ امْرَءَةً بَهِيْتَةَ الْخَلْقَةِ وَرَايْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ شَخْصًا بَهِيَّ الْخَلْقَةِ جَالِسًا عِنْدَهُ وَرَايْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ شَخْصًا وَ هُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْقَصِيْدَةَ (لِاُمِّ عَمْرٍو بِاللُّوِيِّ مَرْبَعٌ) فَلَمَّا رَاْنِي النَّبِيَّ قَالَ لِي مَرْحَبًا بِكَ يَا وَلَدِي يَا عَلِيَّ ابْنَ مُوسَى الرِّضَا سَلَّمَ عَلَيَّ اَبِيكَ عَلِيٍّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِي سَلَّمَ عَلَيَّ اُمِّكَ فَاطْمَةَ الزَّهْرَاءِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا فَقَالَ لِي وَ سَلِّمْ عَلَيَّ اَبُوَيْكَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا ثُمَّ قَالَ لِي وَ سَلِّمْ عَلَيَّ شَاعِرِنَا وَ مَا دِحْنَا فِي دَارِ الدُّنْيَا السَّيِّدِ اسْمَاعِيْلَ الْجَمِيْرِيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ جَلَسْتُ فَالتَفَّتِ النَّبِيَّ اِلَى السَّيِّدِ اسْمَاعِيْلَ فَقَالَ لَهُ عُدْ اِلَى مَا كُنَّا فِيهِ مِنْ اِنْشَادِ الْقَصِيْدَةِ فَاَنْشُدْ يَقُوْلُ...

لامَ عمرو باللوى مربع
طامسةً اعلامها بلقح
فبكى النبي فلما بلغ الى قوله (ووجهه كالشمس اذ تطلع) بكى النبي و فاطمة
عليها السلام معه ولم يبلغ الى قوله:

قالوا له لو شئت اعلمتنا
الى من الغاية والمفزع
رفع النبي يديه وقال: الهى انت الشاهد على و عليهم اتى اعلمتهم ان الغاية
والمفزع على ابن ابيطالب و اشار بيده اليه و هو جالس بين يديه صلوات الله
عليه...

قال على ابن موسى الرضا فلما فرغ السيد اسمعيل الحميرى من انشاد
القصيده التفت النبي الى وقال لى يا على ابن موسى احفظ هذه القصيدة و مر
شيعتنا بحفظها و اعلمهم ان من حفظها و اذمن قرائتها ضمنت له الجنة على الله
قال الرضا عليه السلام ولم يزل يكررها حتى حفظتها منه، انتهى...

اقول: هذه الرواية تدل على ان القصيدة اوقعت موقع القبول عند الله
ورسوله وبها رفح السيد مكاناً علياً

ومنها: ما قاله السيوطى فى الدرالمشور فى تفسير الآية الشريفة يا ايها
الرسول الآية قال ما هذا الفظه...

واخرج ابن ابى حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن ابى سعيد الخدرى .
قال نزلت هذه الآية «يا ايها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك» على رسول
الله تعالى يوم غدير خم فى على ابن ابيطالب، انتهى^١

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال كنا نقرأ على عهد رسول الله «يا
ايها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك» إن علياً مولى المؤمنيين «وإن لم تفعل فما
بلغت رسالتك و الله يعصمك من الناس»^٢.

اخرج ابن ابى حاتم عن عترة انه قال لعلى هل عندكم شئ لم يبيده رسول

اللَّهُ ﷻ لِلنَّاسِ فَقَالَ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَالَ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ وَاللَّهُ مَا وَرَّثَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُودَاءَ فِي بَيْضَاءَ، انْتَهَى^١.

ومنها: ما قاله الرازي في تفسيره.

فقال ما هذا الفظه...

العاشر- نزلت هذه الآية في فضل عليّ فلما نزلت هذه الآية اخذ بيده ﷺ وقال من كنت مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلقية عمر ابن الخطاب فقال هنيئالك يا بن ابيطالب اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة و هو قول ابن عباس و البراء ابن عازب و محمد ابن علي انتهى...

واما مفسري الشيعة فقد اجمعوا على ان الآية نزلت في غدیر خم و قال رسول الله من كنت مولاه فعلى مولاه الى آخره...

وقد نقلنا في سلك الأخبار ان الثعلبي ايضا قال في تفسيره ان الآية نزلت في علي مامر ذكره فراجع...

والأقوال من المفسرين والمؤرخين والمحدثين من العامة كثيرة ولولا مخافة الأطناب لأشبعنا الكلام فيها ولكن فيما ذكرناه كفاية لأتمام الحجّة و وضوح المحجّة ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^٢

هذا تمام الكلام في اثبات خلافته ﷺ بالنص من الله و رسوله و لنرجع الى قوله ﷻ ﴿وَأَنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا لَخِ فَقَوْلُ إِذَا ثَبِتَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَلِيفَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّصِّ مِنْهُ وَ عَلِمَتْ أَنَّ شُرَاطِ الْإِمَامَةِ بِالتَّفْصِيلِ الَّذِي مَرَّ ذَكَرَهُ لَمْ تَجْتَمِعْ إِلَّا فِيهِ فَاعْلَمْ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ اعْنَى قَوْلَهُ وَأَنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي إِلَى آخِرِهِ، هُوَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ عَلِمَ عِلْمًا قَطْعِيًّا بِأَنَّ الشَّرَاطِ الْمَذْكُورَةَ كَانَتْ فِيهِ مَوْجُودَةً فَقَطْ، فَالْخِلَافَةُ وَالْإِمَامَةُ حَقُّهُ ﷻ لَا حَقَّ غَيْرِهِ فَتَقَمُّصُ أَبِي بَكْرٍ لَهَا لَمْ يَكُنْ فِي مَحَلِّهِ.

ففي الجملة: اشارة بكون ابى بكر غاصباً للخلافة مع العلم بكونه غاصباً و هذا يدل على اجترائه على الله و رسوله و سيأتي في هذه الخطبة منه ﷻ أنه

قال اقبلوني ولست بخيركم و على فيكم فانتظروا.

و الحمد لله رب العالمين...

□ قوله ﷺ: يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ وَ لَا يَزُقِّي إِلَيَّ الطَّيْرُ...

و هاتان الجملتان إشارتان الى رفعة مقامه و علو شأنه و عظم قدره فإن انحدار السيل عنه ﷺ و عدم ارتقاء الطير الى مقامه كنايةان عن أنه ﷺ في مقام لا يمكن للبشر العادي درك حقيقته و البلوغ الى كنه ذاته و نحن نذكر أولاً وجه الشبه في هذه الاستعارة ثم نقل ما يدل على صحة قوله ﷺ من الآيات والروايات...

اعلم أنه شبه نفسه الشريفة بالجبل المرتفع الطويل الذي ينحدر عنه السيل حين نزول المطر عليه و عدم امكان طيران الطائر للبلوغ والوصول الى رأس الجبل و في هذه الاستعارة نكات و دقائق...

احدايها - ان الجبل من فوائده انه اذا نزل المطر عليه يصير سبباً و وسيلة لجريان الأنهار و امتزاج الأنهار و اختلاط احدها مع الآخر يوجب جريان السيل فالسيل في الحقيقة لا يوجد في الأرض الأبعد نزول الثلج او المطر على الجبال فلولا الجبال لا يوجد السيل اذا المطر اذالم ينزل على الجبل و نزل على الأرض فقط لا يتحقق السيل غالباً:

فالغرض من السيل الذي ينحدر عن جبل وجوده ليس السيل المحسوس كما أنه ﷺ ليس المراد من الجبال المحسوسة منها بل المراد من السيول الجارية عنه العلوم و المعارف الحقة و الحقائق الملكية و المملكوئية و الآثار الوجودية من السخاوة و الشجاعة و العدالة و الزهد و امثالها فإنه لا شك في كونه منبع الحقائق و العلوم و منشأها...

وثانيها - ان الجبل لأستحكامه و صلابته لا يتلاشى عند نزول الأمطار الشديدة او الرياح العاصفة و سائر الحوادث و ليس كذلك الأراضي و الأشجار و سائر النباتات و الجمادات فالأنبياء و الأوصياء كالجبال من هذه

الجهة حيث أنهم لأستحكام ايمانهم و استقرار الأيمان و رسوخه فى قلوبهم لم يتزلزلو فى جنب الحوادث الواقعة فى زمانهم فأمير المؤمنين عليه السلام بعد النبى كان كالجبل الراسخ لا تحركه العواصف و سائر الناس و قَعُوا فيما وَقَعُوا...

ثالثها - ان الرّحمة الالهية كالمطر و الثلج و النور و امثال ذلك يستفيض منها الجبل أولاً و باقى الموجودات ثانياً الا ترى ان المطراذ انزل على الأرض ينزل على رؤس الأجبال أولاً ثم على الأرض ثانياً و الشمس اذا طلعت تطلع على رؤوس الجبال قبل سائر الموجودات الأرضية و ذلك لأرتفاع الجبل عن سطح الأرض فكلما كان الجبل ارفع و اشمح كان اقدم و اقدر لأخذ الفيض فكذلك جبل وجوده بعد الرسول حيث انه اخذ الفيض عن مبدأ الفيض أولاً ثم بسببه ترشح على سائر الموجودات و هكذا حال كل امام و نبي فى عصره و زمانه فان الامام واسطة لأفاضة الفيض عن مبدأ الفيض على الموجودات كما ورد عنهم عليهم السلام تلك المضامين كثيراً فى الأدعية الماثورة...

رابعها - ان الجبل كما انه فى اخذ الفيض اسبق من غيره فكذلك فى آخره فكما ان اول قطرة من المطر حين نزوله يقع على الجبل فكذلك آخر قطرة منه يقع عليه فى الأصل يمكن ان يقال ان الأجبال فى عالم المادة و الحس تكون الأول و الآخر...

اذا ثبت هذا فى المحسوسات فالمعنى كذلك فجبال وجودات الأنبياء و المعصومين كما ان لها تقدم بالنسبة الى اخذ الفيض بحيث لولاهم لا يصل الفيض من المبدء الى المستفيض فكذلك فى الآخر فأول الخلق الإنسان الكامل و به يبدء الوجود و الآخر هو ايضاً اذ به يختتم الوجود فهو الأول و الآخر فى البدو الأنتهاء و هذا معنى قوله عليه السلام فى بعض كلماته حيث قال انا الأول و الآخر لا ما فهمه ضعفاء القول و قالو بالهيته...

ففى عالم الحس مثلاً نشاهد باعيننا ان الشمس اذا طلعت فالجبال اسبق و اقدم فى اخذ الضوء منها عن غيرها فأول ما طلعت الشمس عليه هو رأس

الجبال و آخر ما طلعت عليه ايضاً رأس الجبل فهو الاول في اخذ الفيض عن الشمس و الآخر في اخذه عنها و ليس هذا إلا لأرتفاعه و شموخه فلو فرضنا وجود شيء في عالم الحس اشمخ و ارفع من الجبال فهو مقدم فيما ذكرناه ففي عالم المعنى ايضاً كذلك لتطابق الملك و الملكوت و الغيب و الشهادة فالإنسان الكامل في كل عصر حاله كذلك و ليس هذا إلا لسمو مقامه و علو شأنه و قربه المعنوي الى المبدء و لا خصوصية فيه فاذا فرضنا وجود انسان اكمل منه فهو اولي بتحصيل الملاك و حيث ليس فليس و لأجل هذا تربيهم اتفقوا على ان جبل وجود الرسول ﷺ ارفع و اشمخ من كل الموجودات من تقدم منهم و من تأخر فلامحالة قيل في حقه ارفعك، لما خلقت الألاك و قال ﷺ لو ادركني موسى ما وسعته الا اتباعي...

فأمير المؤمنين عليه السلام بعد النبي اكمل إنسان على وجه الأرض و اشرف موجود في عالم الوجود فالفيض عن مبدء الفيض توجه اليه بالذات و منه الى سائر الموجودات ثانياً و بالعرض و هدامعنى انحدار السيل عنه...

خامسها - ان الماء مثلاً يجرى على الجبل ثم منه على الأرض بصورة الأنهار في قرب الجبل و السيل في بعده فان الأنهار الجارية النازلة منه على سطح الأرض بعد طي المسافة بسبب الأمتزاج و الأختلاط تصير سيلاً كما ذكرناه ثم ان هذا السيل يجرى على مسيله في سطح الأرض و الناس يستفيدون منه لأن الأراضي تصير مشروبة منه و ليست استفادة الأراضي منه على حد سواء بل تتفاوت قلة و كثرة بتفاوت القابلية و الاستعداد الذاتي مع ان اصل الماء واحد لا تفاوت فيه فكذلك الحال بالنسبة الى الأنهار المعنوية الجارية على اراضي قلوب الناس المنبعثة عن جبال وجودهم بسبب افاضة المبدء عليها فكل انسان يستفيد منها بقدر استعداده و قابليته و لهذاترى اصحاب النبي او اصحاب الأئمة متفاوتين مختلفين من حيث الأيمان و الاستفادة من الأنهار الالهية فمنهم من يصير سلماً و اباذراً و عمّاراً و مقداداً و منهم من

يصير ابوسفيان و معاوية و عمرو بن العاص و امثالهم وليس هذالتفاوت العظيم
الأ لأجل تفاوت القابلية فيهم لاغير...

فقوله ﷺ: **يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ** اشارة الى ان الموجودات في عالم الوجود
تَشْرَبُونَ من عُلُومنا و مَعَارِفنا و تَسْتَضِيئُونَ من أنوار و جُودنا فكيف لا يَتَوَجَّه
الإنسان الى هذا الأصل مع انه اشرف الموجودات و يُقَدِّم المَفْضُول على
الأفضل...

سادسها - انه ﷺ عَبَّرَ بالسَّيْلِ ولم يُعَبِّرَ بالماء مع انه ليس الأ الماء لنكتة و
هي ان السَّيْلَ و ان لم يَكُن غير الماء الأ انه يغيره في الآثار الوجودية و ذلك
لأن الأنهار الصغار ليس لها أثر في مقابل الأثر الذي يترتب على السَّيْلِ فالسَّيْلِ
له كثرة مُجتمعة وهذه الكثرة بقيد الأجماع لها قدرة دافعة بحيث لا يمكن
ازالتها عنه و هذه القدرة ليست في كل واحد واحد من الأنهار فالتعبير بالسَّيْلِ
اشارة الى ان علومهم و معارفهم و فضائلهم و سائر الكمالات فيهم تكون
مُجتمعة بحيث لا يمكن الأحاطة بها وليست هذه الفضائل فيهم من قبيل
الأنهار الصغار التي لا قدرة لها فكما انه لا يقدر أحد على استيفاء السَّيْلِ بتمامه و
كمالها كذا لا يقدر أحد على استيفاء علومهم و فضائلهم بتمامها و كمالها و
كما ان السَّيْلِ بسبب القدرة التي اودعت فيه يقدر على إهدام كل ما كان مانعاً
عن جريه على الأرض فكذلك سُيُول فضائلهم و مناقبهم تجرى على اراضى
القلوب و تصيرُ سبباً لتطهير قلوبهم عن الأدناس والأرجاس و هذامن لوازم
وجود السَّيْلِ فقط...

سابعها - ان المَطْرَ اذا نَزَلَ على الجَبَلِ ليس فيه غبار بل يكون صافياً عن
الكثافات فاذا انحدر منه الى الأرض يصيرُ مُنْكَدِراً كثيفاً لأمتزاجه بالتراب و
سائر ما وَقَعَ على وجه الأرض وهذا مشهودٌ محسوس...

فقوله ﷺ اشارة الى ان العلوم و المعارف التي تنحدر عن جبال و جودهم
على اراضى القلوب تصيرُ مُنْكَدِراً لأمتزاجها بتراب اراضى قلوبهم و سائر

الكثافات المَوْجُودة فيها فلو كانت القلوب صافية عن الرذائل مُستَعِدَّة لقبول الفضائل حتى لا يَكْدِر ماء العلم و الموعظة فيها فَتَنْتِج نتيجةً عاليةً و تصيرُ مُنزهاً عن كلِّ عيبٍ و شينٍ و إلا فلا...

و اما قوله ﷺ وَاَلَا يُرْفَى اِلَى الطَّيْرِ فِيهِ اِيضًا نَكَات.

احدايها - انه ﷺ شَبَّه نُفوس الناطقة البَشَرِيَّة بالطيور و نفسه الشريفة بالجبل المُرتفع العالى فكما ان الطير الجسسى لا يمكن له البلوغ الى رأس الجبل الشامخ فكذلك لا يمكن البلوغ الى حقيقة ذاته للنفوس البشرية كما قال رسول الله ﷺ لعمر ابن الخطاب فى حقه ﷺ لَمْ يَعْرِفهُ أَحَدٌ اِلَّا اللَّهُ و انا و لَمْ يَعْرِفْنِي اِلَّا اللَّهُ و هُوَ و لَمْ يَعْرِفِ اللَّهُ اِلَّا اَنَا و عَلِيٌّ...

و فى تشبيهه ﷺ النفوس البَشَرِيَّة بالطير اشارة الى ما ذهب اليه الحكماء من ان الانسان له عقل عملى و عقل نظرى و هما بمنزلة الجناحين له فكما ان الطير لا يمكن له الطيران الا ان يكون له جناحان و لا يقدر على الطيران بجناح واحد فكذلك الانسان لا يمكن له الوصول الى مدارج العلية و البلوغ الى الكمالات الصورية و المعنوية الا اذا كان له جناحان اعنى العقل النظرى و العقل العملى و كما لا يمكن الطيران للطير بجناح واحد فكذلك لا يمكن طي المدارج بالعلم فقط دون العمل او العمل دون العلم فاشار ﷺ بهذه الجملة الى ان الانسان وان بلغ ما بلغ فى العلم و العمل فهو لا يصل الى مقامى ولا يدرك حقيقتى و ذاتى... وهذا القول منه ﷺ قد دلَّ على علوِّ مقامه و رفعة شأنه اذ مدار الكمالات على العلم و العمل و هو ﷺ فيهما بحيث لا يمكن للبشر الوصول الى حده كيف و هو فى مقام العلم قال سلونى قبل ان تفقدونى و لم يقل هذا الكلام احدٌ لاقبله و لا بعده و فى مقام العمل قال فى كتابه الى عثمان ابن حنيف عامله بالبصرة - ألا و انكم لا تقدرون على ذلك و لكن اعينونى بورع و اجتهادٍ و عفةٍ و سدادٍ كما سيجيىء فى موضعه و قد قال رسول الله ﷺ فى حقه ضرباً على يوم الخندق افضل من عبادة الثقلين و قال زين العابدين ﷺ من يقدر على عبادة عليّ و فى نسخة على عملى...

ثانيها - انه ﷺ اشار بهذا الكلام الى ان الناس تركوه و اتبعو غيره لانهم لم يعرفوه فان عرفوه لم يتركوه وذلك لان الأطاعة والانتقياد فرع المعرفة و لذلك قال ﷺ في صدر الكتاب اول الذين معرفته...

ثالثها - الإشارة الى ان اختيار الناس ابابكر للأمامة والخلافة لا يوجب كونه افضل مني كما زعم الجمهور فان الفضيلة في الانسان انما هي بالملكات النفسانية والفضائل الأخلاقية والاتصاف بصفات الربانية و هذه الأوصاف كلها لا توجد في غيري فانا في مقام شامخ لا تصل ايدي الناس الي ولا تبلغ عقولهم الى درك حقيقتي فغضب الخلافة الظاهرية لا يضرني فاني خليفة الله على الأرضين علم الناس بها ام لا...

رابعها - الإشارة الى افضلته على كل من في الأرض و الأفضل لأبد من ان يكون اماماً في الظاهر كما انه امام في الواقع فلعله ﷺ اراد ان يفهم الناس انه كيف يعقل مع وجود شخص لا يرقى اليه الطيران تكون الخلافة لغيره كما زعم القوم ونحن نشير الى بعض الروايات منه ﷺ في هذا الباب تأييد هذه الجملة من الخطبة الشريفة و تتميماً للبحث...

قال ﷺ: انا حجة الله و انا خليفة الله و انا صراط الله و انا باب الله و انا خازن علم الله و انا المؤمن على سيرة الله و انا امام البرية بعد خير الخليفة محمد نبي الرحمة صلى الله عليه و آله انتهى^١.

قال امير المؤمنين انا خليفة رسول الله و وزيره و وارثه انا اخو رسول الله و وصيه و حبيبه انا صفى رسول الله و صاحبه انا ابن عم رسول الله و زوج ابنته و ابو ولده انا سيد الوصيين و وصي سيد النبيين انا الحجة العظمى و الآية الكبرى و المثل الأعلى و باب النبي المصطفى انا العروة الوثقى و كلمة التقوى و أمين الله تعالى ذكره على اهل الدنيا انتهى^٢.

قال امير المؤمنين ﷺ و الله لقد اعطاني الله تبارك و تعالى تسعة اشياء لم

يُعْطَاهَا أَحَدَ قَبْلِي مَا خَلَا النَّبِيُّ ﷺ - لَقَدْ فَتِحَتْ لِي السُّبُلُ وَعُلِّمَتِ الْبَلَايَا وَالْمَنَايَا وَقَصَلَ الْخَطَابُ وَ لَقَدْ نَظَرْتُ فِي الْمَلَكَوَاتِ بِأُذُنِ رَبِّي فَمَا غَابَ عَنِّي مَا كَانَ قَبْلِي وَ لَا يَكُونُ مَا فَاتَنِي مِنْ بَعْدِي وَ مَا يَأْتِي بَعْدِي وَإِنَّ بِيُولَايَتِي أَكْمَلَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ دِينَهُمْ وَ أَتَمَّ عَلَيْهِمُ النَّعِيمَ وَ رَضِيَ لَهُمْ اسْلَامَهُمْ اذْ يَقُولُ يَوْمَ الْوَلَايَةِ لِمُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُمْ أَنِّي أَكْمَلْتُ لَهُمُ الْيَوْمَ دِينَهُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْهِمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَهُمُ الْاسْلَامَ دِينًا كُلَّ ذَاكَ مَنْ مِنَ اللَّهِ عَلَيَّ فَلَهُ الْحَمْدُ انْتَهَى ١.

قال امير المؤمنين عليه السلام في خطبته انا الهادي و انا المهتدي و انا ابو اليتامى و المساكين و زوج الأرمال و انا ملجاء كل ضعيف و مأمّن كل خائف و انا قائد المؤمنين إلى الجنة و انا حبل الله المتين و انا عروة الله الوثقى و كلمة التقوى و انا عين الله و لسانه الصّابق و انا جنب الله و انا يد الله المبسوطة على عباده بالرحمة و المغفرة و انا باب حطة من عرفني و عرف حقي فقد عرف ربه لأنني وصى نبيّه في أرضه و حجّته على خلقه لا ينكر هذا إلا رادّ على الله و رسوله انتهى ٢.

عن سلمان الفارسي قال سمعته يقول عندي علمّ البَلَايَا وَالْمَنَايَا وَالْوَصَايَا وَالْأَنْسَابَ وَالْأَسْبَابَ وَقَصَلَ الْخِطَابَ وَ مَوْلِدَ الْاسْلَامِ وَمَوَارِدَ الْكُفْرِ وَ اَنَا صَاحِبُ الْمَيْسَمِ وَ اَنَا فَارُوقُ الْاَكْبَرِ وَ اَنَا صَاحِبُ الْكِرَاتِ وَ دَوْلَةُ الدُّوَلِ فَاَسْئَلُونِي عَمَّا يَكُونُ اِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَ عَمَّا كَانَ عَلَيَّ عَهْدِ كُلِّ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ انْتَهَى ٣.

عن الأصمغ ابن نباتة قال:

خَطَبَ عَلَيَّ النَّاسُ فَحَمِدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي أَنَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَ غَايَةُ السَّابِقِينَ وَ اِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ وَ وَارِثُ الْوَرَاثِ أَنَا قَسِيمُ النَّارِ وَ خَازِنُ الْجَنَانِ صَاحِبُ الْحَوْضِ وَ لَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ عَالِمٌ لِجَمِيعِ أَهْلِ وِلَايَتِهِ وَ ذَاكَ قَوْلُ

١. ص ٤٢٢.

٢. ص ٤٢٣.

٣. ص ٤٢٤.

اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ» انتهى^١.

قال رسول الله ﷺ مَنْ اراد ان ينظر الى نُوح و الى آدَم في علمه و الى ابراهيم في حلمه و الى مُوسى في فطنته و الى عيسى في زُهده فليَنظر الى عليّ ابن ابيطالب^٢.

قال رسول الله ﷺ و الذي نفسى بيده لولا ان تقول طوائف من أمتي فيك مايقول (ماقالت النصارى في ابن مريم لقلت اليوم فيك مقالاً لا تمرُّ بملاءٍ من المسلمين الا اخذوا التراب من تحت قدميك للبركة انتهى^٣...

اقول: و الروايات في فضائله كثيرة و لذلك قال ﷺ يَنحدر عني السَّيل و لا يرقى اليّ الطير... و لنعم ما قيل في حقه ﷺ:

اللَّهِ سَمَاءٌ إِسْمَاءٌ تَرَدَّدَ فِي الْقُرْآنِ نَقَرُوتُهَا فِي مُحْكَمِ السُّورِ
فِي الْحِجْرِ وَ النَّمْلِ وَ الْأَنْفَالِ قَبْلَهُمَا وَ الصَّافَاتِ وَ فِي صَادٍ وَ فِي الزُّمَرِ
وَ قِيلَ سَمَاءٌ فِي التَّوْرَةِ تَمَشَتْ فِي الْأَنْجِيلِ يَعْرِفُهُ التَّالُونَ فِي الزُّبُرِ
وَ اخْتَارَهُ وَ ارْتَضَاهُ لِلسَّبِيِّ اخًا وَ لِيَلْبُتُولَ بَعْلًا خَيْرَةَ الْخَيْرِ
(و قال آخر في مدحه):

و كَمَ حَوَى الْقُرْآنُ فِي ذِكْرِ فَضْلِهِ فَمَا سُورَةٌ مِنْهُ وَ مِنْ فَضْلِهِ تَخْلُو
أَلَمْ تَكْفِكَ الْأَنْعَامُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَ يُونسُ ان فَتَشَتْ وَ الْحِجْرُ وَ النَّمْلُ
وَ سُورَةُ اِبْرَاهِيمَ وَ الْكَهْفُ فِيهِمَا وَ طَهَ فِي تِلْكَ الْعَجَائِبِ وَ النَّحْلُ
(و قال آخر):

ما فَرَّقَ اللَّهُ شَيْئًا فِي خَلِيفَتِهِ مِنْ الْفَضَائِلِ إِلَّا عِنْدَكَ اجْتَمَعَا
وَ قَدْ مَدَّحَهُ الْمَوَافِقُ وَ الْمَخَالَفُ بِمَا لَا يُحْضِي وَ لَقَدْ رَأَيْتُ قَصِيدَةَ فَاخِرَةَ
أَنْشَدَهَا الشَّيْخُ عَبْدِ الْبَاقِي الْقَمْرِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ وَ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ الْقَصَائِدِ
وَ لَا سِيَّمَا أَنَّهَا أَنْشَدَهَا مَنْ لَا يَقُولُ بِإِمَامَتِهِ وَ يُعَدُّ مِنَ الْمَخَالَفِينَ وَ لَمَّا كَانَتْ هَذِهِ

القصيدية من حيث المعنى في مرتبة فلما اتفق انشاد مثلها لأشباعه و أتباعه
فأحببت ان أذكرها في المقام لتكون قرة عين للناظرين و زينة سمع للسامعين
و الحمد لله رب العالمين...

وهي هذه:

أنت العليُّ الذي فوق العلي رَفَعَا
و أنت بابُ تعالي شأن حارمه
و أنت ذاك البطينُ الممتلي حَكَمَا
و أنت ذاك الهزبر الأنزع البطل
و أنت نُقطةُ بَاءٍ مع تَوَجِّدها
و أنت و الحقُّ ما أقضى الأنام به
و أنت صِنُو نَبِيٍّ غير شرعته
و أنت غَوْتُ و غَيْثُ في رَدَى و نَدَى
و أنت رُكْنُ يُجِيرُ المُستَجِير به
و أنت عَيْنُ يَقِينٍ لَمْ يَزده به
و أنت ذُو حَسَبٍ يُعزى الي نَسَب
و أنت أنت الذي حَطَّت له قَدَم
و أنت أنت الذي لِلِإِلْقَابَتَيْنِ مع
و أنت أنت الذي في نفس مَضْجَعه
و أنت أنت الذي اثارهُ ارتَقَقَتْ
و جَوْهَرُ المَدْحِ في عُليَاك رَوْنَقه
عَلَيْكَ مِنِّي سَلامُ اللّهِ ما غَرَبْتُ
فقد جمع الشاعر كثيراً من فضائله و مناقبه عليه السلام في هذه الابيات و قال في
موضع آخر في مدحه عليه السلام:

يا أبا الأوصياء أنت لبطه
صهره و ابن عمّه و أخوه

أَنَّ لِلَّهِ فِي مَعَانِيكَ سِرًّا أَكْثَرَ الْعَالَمِينَ قَدْ عَلِمُوهُ
خَلَقَ اللَّهُ آدَمًا مِنْ تُرَابٍ فَهُوَ ابْنُ لَهُ وَ أَنْتَ أَبُوهُ

و قال ايضا فى موضع آخر:

إِذَا الْحَقُّ انْتَمَى لِجَمْعِي عَلِيٍّ فَلَا تَعْجَبْ لِأَنَّ الْحَقَّ يَعْلُو
وَ حَقُّكَ مَا بغير ذَرَاهِ حَقٌّ وَ لا خَلْقٌ يَلُودُ وَ يَسْتَظِلُّ
(و قال مخاطبا لأصحاب الكساء):

تَا اللَّهُ يَا أَهْلَ الْكِسَاءِ يَا آلَ فَخْرِ الْأَنْبِيَاءِ
يَا عَتْرَةَ الْكَرَارِ يَا ابْنَاءَ سَيِّدَةِ النَّسَاءِ
مَا أَبْصَرْتُ إِلَّا بَعِينَ أَبِيكُمْ عَيْنَ الْعَمَاءِ
كَلًّا وَ لا بَرَزَ الْوُجُودِ وَ لا الشُّهُودِ لَعِينِ رَأَى
إِلَّا بِنُقْطَةِ مَرْكَزٍ فِي الْبَدَأِ كَانَتْ تَحْتَ يَأَى
فَلِذَاكَ لَمْ يَزِدْ وَ اِيْقِينَا يَوْمَ كَشَفَ لِلْغَطَاءِ

□ قَوْلُهُ عَلِيٍّ: فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْبًا، وَ طَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحًا...

الفاء للتفريع و المقصود من هذا الكلام هو ان الخلافة لما تقمص بها ابن
ابى فحافة مع العلم بانه ليس اهلاً لها و ان محلى منها محل القطب من الرضى:
يُنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ، وَ لَا يَرْقَى إِلَى الطَّيْرِ وَ النَّاسِ اعْرَضُوا عَنِّي وَ اقْبَلُوا إِلَيْهِ وَ نَسُوا
مَا قَالَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ لَهُمْ فِي حَقِّي وَ لَمْ يَكُنْ لِي مُعِينٌ وَ لا نَاصِرٌ حَتَّى آخَذَ حَقِّي
فَلا جَرَمَ تَرَكْتَ الْخِلاَفَةَ وَ طَرَحْتَ ثَوْبَهَا الِ جَانِبِ وَ اعْرَضْتَ عَنْهَا اعْرَاضًا وَ
فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ وَ كَذَا جُمْلَةٌ بَعْدَهَا اسْتِعَارَةٌ لِطَيْفَةٍ وَ هِيَ أَنَّ الْخِلاَفَةَ لَمَّا
شَبَّهَهَا عَلِيٍّ فِي صَدْرِ الْخُطْبَةِ بِالْقَمِيصِ الَّذِي يُلْبَسُ فَعَبَّرَ عَنْ تَرَكِهَا فِي الْمَقَامِ
بِالثَّوْبِ الْمَطْرُوحِ الِ جَانِبِ فَانَّ السَّدْلَ بِمَعْنَى طَرَحَ الثَّوْبِ او غَيْرِ الثَّوْبِ
وَ لِأَجْلِ ذَلِكَ خَصَّ كَلِمَةَ الثَّوْبِ بِالذِّكْرِ وَ الْأَلَمَ يَحْتَجُّ إِلَيْهَا...

وَ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِشَارَةُ عَلِيٍّ بِهَذَا الْكَلَامِ الِ أَنَّهُ ضَرَبَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهَا حِجَابًا مَسْتُورًا
وَ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ اعْرَاضِهِ عَنْهَا فَاسْتِعَارَ لِذَلِكَ الْحِجَابِ لَفْظَ الثَّوْبِ فَهُوَ مِنْ
تَشْبِيهِ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ ...

واما قوله ﷺ وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً اى اَعْرَضْتُ عَنْهَا يقال طَوَى كَشْحَهُ عَنى وَ اَعْرَضَ جانِباً... والكلام يقع فى مقامين...
المقام الاول فى تركه الخلافه... و الثانى فى علة عدم قيامه بالامر لاحقاق حقه ﷺ.

اما البحث فى المقام الاول: فقد مرَّ تفصيل الكلام فيه فى صدر الخطب عند قوله ﷺ: اَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ اَبِي قُحَافَةَ و قلنا هناك ان المسلمين بعد فوت النبى اجتمعوا فى السَّقِيفَةِ و بايعوا ابابكر ابن ابى قحافة و على ﷺ و عَدَد من بنى هاشم كانوا مُشْتَغَلِينَ فى البَيْتِ بامور الرَسُول من تغسيله و تكفينه حتى فرَعُوا منها...

واما البحث فى المقام الثانى فقد ذكِر له وجوها من الاحتمالات...

احدها - انه لم يكن له ﷺ ناصرٌ و لامعينٌ على استنقاذ حقه فى هذه الصُّورة يجب عليه القُعود عن القِتال و قد وَرَد به روايات و هذا القول هو المشهور بين الامامية...

منها - ما روى انه كان جالسا فى بعض مجالسه بعد رجوعه عن النهروان فَجَرى الكلام حتى قيل لم لا حاربت ابابكر و عُمر كما حاربت طلحة و الزبير و معاوية فقال ﷺ ائى كنت مظلوما مُستائراً على حَقى فقام اليه اشعث ابن قيس فقال يا امير المؤمنين لِم لم تضرب بسيفك و تطلب بحَقك فقال يا اشعث قد قلت قولاً فاسمع الجواب و عيه واستشعر الحُجَّة ان لى اُسوةٌ بستتة من الانبياء: **اَوْلَهُمْ نوح ﷺ** حيث قال: **«فَدَعَا رَبَّهُ اَنى مَغْلُوبٌ فَاَنْتَصِرُ»**^١ فان قال قائل انه قال لغير خوف فقد كفروا الا فالوصى اعذر...

و ثانيهم - لوط ﷺ حيث قال: **«قَالَ لُوْاْن لى بِكُمْ قُوَّةٌ اَوْ اوى اِلى رُكْنٍ شَدِيدٍ»**^٢ فان قال قائل انه قال هذا لغير خوف فقد كفروا الا فالوصى اعذر.

و ثالثهم - ابراهيم ﷺ حيث قال: **«وَ اَعْتَزِلُكُمْ وَ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ»**^٣ فان

قال قائل انه قال هذاغير خوفٍ فقد كَفَرُوا الْا فَاَلْوَصَى اَعَدَرَ.
و رابعهم - موسى ﷺ حيث قال: ﴿فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْ﴾^١ فان قال قائل انه
قال هذا لغير خوف فقد كَفَرُوا الْا فَاَلْوَصَى اَعَدَرَ...

و خامسهم - اخوه هارون ﷺ حيث قال: ﴿قَالَ يَا ابْنَ اُمَّ اِنَّ الْقَوْمَ
اسْتَضَعُّوْنِي وَ كَادُوا يَقْتُلُوْنَنِي﴾^٢ فان قال قائل انه قال هذا لغير خوفٍ فقد
كَفَرُوا الْا فَاَلْوَصَى اَعَدَرَ...

و سادسهم - مُحَمَّد سَيِّدَ الْبَشَرِ ﷺ حيث ذهب الى الغار و نَوْمَى على
فراشه فان قال قائل انه ذهب الى الغار لغير خوفٍ فقد كَفَرُوا الْا فَاَلْوَصَى اَعَدَرَ
فقام اليه الناس بأجمعهم فقالوا يا اميرالمومنين قد عَلِمْنَا اَنَّ الْقَوْلَ قَوْلِكَ و
نَحْنُ الْمُدْتَبِعُونَ التَّائِبُونَ و قد عَدَرَكَ اللهُ انتهى.^٣

و منها - مارواه في البحار ايضا بسنده عن الصَّادِقِ ﷺ عن آبائه قال
خَطَبَ اميرالمؤمنين ﷺ خُطْبَةً بِالْكُوفَةِ فَلَمَّا كَانَ فِي اٰخِرِ كَلَامِهِ قَالَ اِنِّي لِأَوْلَى
النَّاسِ بِالنَّاسِ و مازلتُ مَظْلُومًا مُنْذُ قَبِضِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقَامَ الْأَشْعَثُ ابْنُ
قَيْسٍ لَعَنَهُ اللهُ فَقَالَ يَا اميرالمؤمنين لِمَ تَحُطِّبُنَا خُطْبَتَهُ مِنْذُ قَدِمْتَ الْعِرَاقَ الْا
وَقَدْ قُلْتَ وَاللَّهِ اِنِّي لِأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ و مازلتُ مَظْلُومًا مُنْذُ قَبِضِ رَسُوْلِ
الله ﷺ و لَمَّا وُلِّيَ تَيْمٌ وَعَدِّي الْأَضْرِبْتُ بِسَيْفِكَ دُونَ ظِلَامَتِكَ فَقَالَ لَهُ
اميرالمؤمنين ﷺ يَا بَنَ الْخَمَّارَةِ قَدْ قُلْتَ قَوْلًا فَاسْتَمِعْ...

والله ما منَعْنِي الْجُبْنَ و الْكِرَاهِيَةَ لِلْمَوْتِ و لَامَنْعَنِي ذَالِكَ اِلَّا عَهْدَ اٰخِي
رَسُوْلِ اللهِ ﷺ اٰخْبَرَنِي و قَالَ يَا اَبَا الْحَسَنِ اِنَّ الْاُمَّةَ سَتَغْدُرُ بِكَ و تَنْقُضُ
عَهْدَكَ و اَنْكَ مِنْنِي بِمَنْزِلَةِ هُرُونَ مِنْ مُوسَى فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ فَمَا تَعْهَدُ اِلَيَّ
اِذَا كَانَ كَذَالِكَ فَقَالَ اِنْ وَجَدْتَ اَعْوَانًا فَبَادِرِ الْيَهُمَ و جَاهِدْهُمْ و اِنْ لَمْ تَجِدْ اَعْوَانًا
فَكُفَّ يَدَكَ و اِحْقِنْ دَمَكَ حَتَّى تَلْحَقَ بِي مَظْلُومًا فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُوْلَ اللهِ ﷺ
اسْتَعْلَتْ بِدَفْنِهِ و الْفِرَاقَ مِنْ شَأْنِهِ ثُمَّ اَلَيْتَ يَمِينًا (البث بيثا في ل) اِنِّي لَا ارْتَدَى

١. الأعراف / ١٥٠.

٢. الشعراء / ٢١.

٣. بحار الأنوار، ج ٩، ص ١٤٥.

إِلَّا لِلصَّلَاةِ حَتَّى أَجْمَعَ الْقُرْآنَ ففعلتُ ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِ فَاطِمَةَ وَ ابْنِي الْحَسَنَ وَ
 الْحُسَيْنَ ثُمَّ دُرْتُ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ وَ أَهْلِ السَّابِقَةِ فَمَا شَدَّتْهُمْ حَقِّي وَ دَعَوْتُهُمْ إِلَى
 نَصْرِي فَمَا اجَابَنِي إِلَّا أَرْبَعَةٌ رَهْطٍ سَلْمَانَ وَ عَمَّارَ وَ الْمُقَدَّادَ وَ ابُوذَرَ وَ ذَهَبَ
 مِنْ كُنْتُ اعْتَضَدُ بِهِمْ عَلَى دِينِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَ بَقِيَتْ بَيْنَ خَفِيرَتَيْنِ قَرِيبَتَيْنِ
 الْعَهْدِ بِجَاهِلِيَّةٍ عَقِيلٍ وَ الْعَبَّاسِ...

فَقَالَ لَهُ الْأَشْعَثُ يَا امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَذَلِكَ كَانَ عُثْمَانُ لَمَّا لَمْ يَجِدْ أَعْوَانًا كَفَّ
 يَدَهُ حَتَّى قُتِلَ مَظْلُومًا...

فَقَالَ امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَا بَنَ الْخَمَارِ قَلَيْسَ كَمَا قَسَيْتَ أَنَّ عُثْمَانَ لَمَّا جَلَسَ فِي
 غَيْرِ مَجْلِسِهِ وَ ارْتَدَى بِغَيْرِ رِدَائِهِ وَ صَارَعَ الْحَقَّ فَصَرَعَهُ الْحَقَّ وَ الَّذِي بَعَثَ
 مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ لَوْ وَجَدْتُ يَوْمَ بُويعَ أَخَوَيْتُمْ أَرْبَعِينَ رَهْطًا لَجَاهَدْتُهُمْ فِي اللَّهِ
 إِلَى أَنْ أَبْلَى عَذْرَى...

ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْأَشْعَثَ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَتِهِ وَ أَنَّهُ أَقَلُّ فِي
 دِينِ اللَّهِ مِنْ عَفْطَةِ عَنَزٍ أَنْتَهَى^١

وَمِنْهَا - مَارَوَاهُ فِيهِ أَيْضًا عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ كُنَّا
 عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ نِسْوَةٍ وَ كَانَتْ لَيْلَتِي وَ يَوْمِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَأَتَيْتُ الْبَابَ فَقُلْتُ ادْخُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَأَقَالَتُ فَكَبُوتُ كَبُوتًا شَدِيدَةً مَخَافَةً
 أَنْ يَكُونَ رَدَّنِي مِنْ سِخْطِهِ أَوْ نَزَلَ فِي شَيْءٍ مِنَ السَّمَاءِ...

ثُمَّ لَمْ الْبَثَّ حَتَّى أَتَيْتُ الْبَابَ ثَانِيَةً فَقُلْتُ ادْخُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ادْخُلِي يَا أُمَّ
 سَلْمَةَ فَدَخَلْتُ وَ عَلِيٌّ ؑ جَاثٌ (جَالِسٌ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ هُوَ يَقُولُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي يَا
 رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ كَذَا وَ كَذَا فَمَا تَأْمُرُنِي قَالَ آمُرُكَ بِالصَّبْرِ ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ
 ثَانِيَةً فَأَمَرَهُ بِالصَّبْرِ ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ثَالِثَةً فَقَالَ لَهُ يَا عَلِيُّ يَا أَخِي إِنْ كَانَ
 ذَلِكَ مِنْهُمْ فَسَلِّ سَيْفَكَ وَضَعَهُ عَلَى عَاتِقِكَ وَ اضْرِبْ قَدَمًا قَدَمًا حَتَّى تَلْقَانِي وَ
 سَيْفَكَ شَاهِرٍ يَقَطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ...

ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ وَقَالَ مَا هَذِهِ الْكَابَةِ يَا أُمَّ سَلْمَةَ قُلْتَ لِلَّذِي كَانَ مِنْ رِزِكَ آيَايَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لِي وَاللَّهِ مَا رَدَدْتُكَ إِلَّا شَيْئِي خَيْرٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَكِنْ أَتَيْتَنِي وَجِبْرَائِيلُ يُخْبِرُنِي بِالْأَحْدَاثِ الَّتِي تَكُونُ بَعْدِي وَأَمَرَنِي أَنْ أُوصِيَ بِذَلِكَ عَلِيًّا يَا أُمَّ سَلْمَةَ اسْمِعِي وَاشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِيطَالِبٍ وَزِيرِي فِي الدُّنْيَا وَزِيرِي فِي الْآخِرَةِ..

يَا أُمَّ سَلْمَةَ اسْمِعِي وَاشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِيطَالِبٍ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي وَقَاضِي عِدَاتِي وَالدَّائِدُ عَنْ حَوْضِي...

يَا أُمَّ سَلْمَةَ اسْمِعِي وَاشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِيطَالِبٍ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ وَامَامَ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَقَاتِلَ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ قُلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ النَّاكِثُونَ قَالَ الَّذِينَ يُبَايِعُونَهُ بِالْمَدِينَةِ وَيُقَاتِلُونَهُ بِالْبَصْرَةِ... قُلْتَ: مِنَ الْقَاسِطُونَ قَالَ مَعَاوِيَةَ وَأَصْحَابُهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - قُلْتَ مِنَ الْمَارِقُونَ قَالَ أَصْحَابُ النَّهْرَوَانَ انْتَهَى ١.

منها - مارواه فيه أيضا عن احمد ابن همام قال: اتيت عبادة ابن الصّامت في ولاية ابي بكر فقلت يا ابا عمارة كان الناس على تفضيل ابي بكر قبل ان يستخلف فقال يا ابا ثعلبة اذا سكتنا عنكم فاسكتوا ولا تبخثوا فوالله ليعلي ابن ابيطالب كان احق بالخلافة من ابي بكر كما كان رسول الله ﷺ احق بالنبوة من ابي جهل.

قال وازيدك انا كنا ذات يوم عند رسول الله ﷺ فجاء علي و ابوبكر و عمرا الى باب رسول الله ﷺ فدخل ابوبكر ثم دخل عمر ثم دخل علي علي اثرهما فكانتما سفي علي وجه رسول الله ﷺ الرّماد ثم قال ﷺ يا علي ايّقدمانك هذان و قد امرك الله عليهما قال ابوبكر نسيت يا رسول الله و قال عمر سهوت يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ ما نسيتما و ما سهوتما و كاني بكما قد استبيلتما ملكه و تحاربتما عليه اعانكما علي ذلك اعداء الله و اعداء

رسوله و كائى بكما قد تَرَكْتُمَا المهاجرين والأنصار يَضْرَبُ بعضهم وجوه
بعض بالسيف على الدنيا ولكائى بأهل بيتى وهم المَقْهُورُونَ الْمُتَشَبِّتُونَ فى
اقطارها و ذالك لأمرٍ قد قَضَى...

ثم بكى رسول الله ﷺ حتى سالت دموعه ثم قال يا على الصبر الصبر
حتى ينزل الأمر ولأقوة إلا بالله العلى العظيم فأن لك من الأجر فى كل يوم
مالا يحصيه كاتباك فاذا امكنك الأمر فالسيف السيف فالقتل القتل حتى
يفيئوا الى امر الله و امر رسوله فانك على الحق و من ناواك على الباطل و
كذالك ذریتك من بعدك الى يوم القيمة انتهى!

ومنها - مارواه فيه ايضا بسنده عن جندب ابن عبدالله قال دخلت على
امير المؤمنين على ابن ابيطالب و قد بويع لعثمان ابن عفان فوجدته مُطْرِقاً
كئيباً فقلت له ما اصابك جعلت فداك من قومك فقال صبرٌ جميلٌ فقلت
سبحان الله و الله انك لصبور قال ﷺ ما اصنع إذا قلت تقوم فى الناس و
تدعوهم الى نفسك و تخبرهم انك اولى بالنبي ﷺ و بالفضل و السابقة و
تسئلهم النصر على هؤلاء المتظاهرين عليك فان اجابك عشرة من مائة
شدت بالعشرة على المائة فان دائواك كان ذالك ما احببت و ان ابوا قاتلتهم
فان ظهرت عليهم فهو سلطان الله الذى اتاه نبيه ﷺ و كنت اولى به منهم
وان قتلت فى طلبه قتلت انشاء الله شهيدا و كنت اولى بالعدر عند الله لانك
أحق بميراث رسول الله ﷺ...

فقال امير المؤمنين اتراه يا جندب يباعدنى من مائة عشرة فقلت ارجوا
ذالك فقال امير المؤمنين ﷺ لكنى لا ارجو ولا من كل مائة اثنان و سأخيرك
من اين ذالك انما ينظر الناس الى قريش و ان قريشا يقول ان آل محمد يرون
لهم فضلا على سائر قريش و انهم اولياء هذا الأمر دون غيرهم من قريش و
انهم ان ولوه لم يخرج منهم هذا السلطان الى احد أبداً و متى كان فى غيرهم

تَدَاوَلُوهُ بَيْنَهُمْ وَلَا وَاللَّهِ لَا تَدْفَعُ إِلَيْنَا هَذَا السَّلْطَانَ قُرَيْشٌ أَبَدًا طَائِعِينَ فَقُلْتُ لَهُ
 أَفَلَا ارْجِعْ فَأَخْبِرِ النَّاسَ بِمَقَالَتِكَ هَذِهِ وَادْعُوهُمْ إِلَى نَصْرِكَ فَقَالَ يَا جَنْدَبُ
 لَيْسَ نَازِمَانِ ذَاكَ قَالَ جَنْدَبُ فَرَجَعْتُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْعِرَاقِ فَكُنْتُ كَلَّمَا ذَكَرْتُ
 مِنْ فَضْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام شَيْئًا زَبْرُونِي وَنَهْرُونِي حَتَّى رَفَعَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِي
 إِلَى الْوَلِيدِ ابْنِ عَقْبَةَ فَبَعَثَ إِلَيَّ فَحَبَسَنِي حَتَّى كَلَّمْتُ فِيَّ فَخَلَّى سَبِيلِي، انْتَهَى^١.
 أقول: و الروايات بهذه المضامين كثيرة فمن شاء التفصيل فليراجع إلى
 المطولات..

و ثانيها - انَّ عِلَّةَ قَعُودِهِ عليه السلام عَنِ الْقِيَامِ بِالسَّيْفِ لَمْ يَكُنْ لِلْخَوْفِ وَالْجُبْنِ
 وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنْ قَلَّةِ نَاصِرِيهِ وَمَعَاوِينِيهِ وَكَثْرَةِ أَعْدَائِهِ وَمُخَالَفِيهِ بَلِ الْعِلَّةُ عَنْهُ هِيَ
 مَخَافَةُ أَنْ يَرْتَدَّ النَّاسُ عَنِ الدِّينِ كُلِّهِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا حَدِيثُوا عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ
 فَانْ دَعَاهُمْ إِلَى نَفْسِهِ بِالسَّيْفِ تَقَحُّ الْمُحَارَبَةِ بَيْنَهُمْ وَالْأَعْدَاءُ بَغْتَمُونَ الْفُرْصَةَ فِي
 قَتْلِهِمْ وَ سَبَى ذُرَارِيهِمْ وَ التَّسَلُّطَ عَلَى بِلَادِهِمْ وَ هَذَا يَوْجِبُ انْهَادَ أَرْكَانِ
 الْإِسْلَامِ مِنْ رَأْسِهِ.

و هذا بخلاف قَعُودِهِ عليه السلام فَإِنَّ فِيهِ بَقَاءَ الدِّينِ فِي الْجُمْلَةِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا
 دَارَ بَيْنَ انْهَادِ الدِّينِ وَ أَعْدَامِهِ وَ بَيَّنَّ اِبْقَائِهِ وَ لَوْ بِالْوُجُودِ النَّاقِصِ فَالثَّانِي أَوْلَى
 لِأَنَّ الْوُجُودَ إِذَا كَانَ نَاقِصًا خَيْرٌ مِنْ عَدَمِ الْمَحْضِ وَقَدْ وَرَدَ بِهَذَا الْقَوْلُ أَيْضًا
 رَوَايَاتٌ...

و منها - مَارَوْى فِي الْبَحَارِ عَنْ زُرَّارَةَ حِينَ سَأَلَتْهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ الرَّبْعِي
 قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا مَنَعَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنْ يَدْعُوا النَّاسَ إِلَى نَفْسِهِ قَالَ خَوْفًا أَنْ
 يَرْتَدَّ وَ قَالَ عَلِيُّ وَ أَحَبُّ فِي الْحَدِيثِ وَ لَا يَشْهَدُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ انْتَهَى^٢.
 وَ منها - مَارَوَاهُ فِيهِ أَيْضًا عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ لِمَ كَفَّ عَلِيُّ عَنِ الْقَوْمِ قَالَ عليه السلام مَخَافَةٌ أَنْ يَرْجِعُوا كُفْرًا انْتَهَى^٣.

٢. ج ٩، ص ١٤٩.

١. ص ١٤٨.

٣. ج ٩، ص ١٤٩.

ومنها - ما رواه فيه ايضا عن بريد عن ابي جعفر عليه السلام قال ان عليا لم يمنعه من ان يدعوا الى نفسه الا انهم ان يكونوا ضلالا لا يرجعون الى الاسلام احب اليه من ان يدعوهم فيأبوا عليه فيصيرون كفارا كلهم، انتهى^١.

ومنها - ما رواه فيه ايضا عن زرارة قال قلت لابي عبد الله ما منع امير المؤمنين عليه السلام ان يدعوا الناس الى نفسه ويُجرّد في عدوه سيفه فقال عليه السلام الخوف من ان يرتدوا فلا يشهدوا ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله انتهى...^٢

وثالثها - ان قعوده عليه السلام عن القتال بعد النبي كان بوصيته منه صلى الله عليه وآله اليه لانه صلى الله عليه وآله قال له في رواية ام سلمة و غيرها ان كانت لك اعوان و انصار فقاتلهم والا فلان باب وجوب التقيّة...^٣

فقد روى عن الصادق عليه السلام والباقر حين سئل السائل ما شأن امير المؤمنين عليه السلام حين ركب منه ماركب لم يقاتل فقال للذي سبق في علم الله ان يكون ما كان لامير المؤمنين عليه السلام ان يقاتل و ليس معه الا ثلاثة رهط فكيف يقاتل...^٤

الم تسمع قول الله عز وجل: «يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا»^٥ الى قوله و بسّ المصير فكيف يقاتل امير المؤمنين بعد هذا وانما هو يومئذ ليس معه مؤمن غير ثلثة رهط انتهى.^٦

ورابعها - انه قد قضى في علمه تعالى بان يفسد في الارض و يحكم بغير ما انزل الله...^٧

فقد روى ربعي عن الفضيل قال قلت لابي عبد الله لمن كان الامر حين قبض رسول الله صلى الله عليه وآله قال لنا اهل البيت فقلت كيف صار في تيم و عدي قال انك سئلت فافهم الجواب...^٨

١. ج ٩، ص ١٥٠.

٢. بحار الانوار، ج ٩، ص ١٥٢.

٣. ج ٩، ص ١٤٩.

٤. الأنفال ١٥١.

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا كَتَبَ أَنْ يُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَتُنَكَّحَ الْفُرُوجَ الْحَرَامَ وَيُحَكِّمَ
بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ خَلَّى بَيْنَ أَعْدَائِنَا وَبَيْنَ مُرَادِهِمْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى دَفَعُونَا عَنْ حَقِّنَا
وَجَرَى الظُّلْمَ عَلَى أَيْدِيهِمْ دُونَ مَا أَنْتَهَى...^١

وَأَيْضاً رَوَى عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَلَّتْ لَابِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْلَادِي جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ
حِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ كَانَ الْأَمْرُ بَعْدَهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ الْأَنَّ
أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِي آخِرِهِ أَرَادَ أَنْ يَلِي ذَلِكَ غَيْرُنَا أَنْتَهَى...^٢

وَقَدْ ذَكَرُوا فِي سَبَبِ قَعُودِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقِتَالِ وَجُوهَا آخِرَ لَامَجَالٍ لَنَا لِذِكْرِهَا
فَإِنَّ الرُّوَايَاتِ أَيْضاً مُخْتَلِفَةٌ وَكُلُّ يَجْرُ النَّاسِ إِلَى قُرْصَتِهِ وَالَّذِي يَقْتَضِيهِ التَّحْقِيقُ
جِسْمًا يُؤَدِّي إِلَيْهِ النَّظَرَ الدَّقِيقَ هَوَانٌ عَلَّةٌ قَعُودِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقِتَالِ وَكَذَا سَائِرُ الْأَثْمَةِ
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ أَمْرًا آخَرَ غَيْرَ مَا ذَكَرُوهُ فِي الْقَامِ وَتَوْضِيحُ ذَلِكَ
يَسْتَدْعِي رَسْمَ مَقْدَمَةٍ فَتَقُولُ...

لَا شَكَّ وَلا شَبْهَةَ لَنَا أَنَّ الْأَمَامَ مَثَلَهُ مَثَلُ الْكَعْبَةِ يُطَافُ وَلا يَطُوفُ قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^٣ حَيْثُ أَوْجَبَ اللَّهُ
تَعَالَى عَلَى عَامَّةِ الْمَكْلُفِينَ الْحِجَّ بِالْبَيْتِ بِالشَّرَائِطِ الْمَقْرَّرَةِ وَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ عَلَى
الْبَيْتِ حِجَّ النَّاسِ فَإِنَّ الْبَيْتَ ثَابِتٌ فِي مَحَلِّهِ مُسْتَقَرٌّ فِي مَكَانِهِ وَأَمَّا يَجِبُ عَلَى
النَّاسِ شَدَّ الرَّحَالِ إِلَيْهِ...

وَكَذَا الْأَمْرُ فِي بَاقِي الْوَأَجِبَاتِ مِنَ الصُّومِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ وَالْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْجِهَادِ وَأَمْثَالِهَا فَإِنَّهُ تَعَالَى قَدْ أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ أَنْ
يُجِيبُوا الْفَرَائِضَ فِي مَوَاقِيتِهَا وَلا يَسْأَلُ عَنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى شَيْءٍ.

وَسِرُّهُ الْعِلْمِيُّ هُوَ أَنَّ الْعَالِيَّ لَا يَكُونُ مَأْمُورًا بِاتِّبَاعِهِ لِلْسَّافِلِ بَلِ السَّافِلُ يَكُونُ
تَابِعًا لَهُ وَالْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ لَا شَكَّ فِي أَنَّهَا اشْرَفَ وَأَعْلَى مِنَ الْمَكْلُفِينَ فَلَا بَدَّ
لَهُمْ مِنْ اتِّبَاعِهِمْ وَأَنْقِيَادِهِمْ لَهَا وَالدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِهَا اشْرَفَ مِنْهُمْ هُوَ أَنَّ النَّاسَ
بِسَبَبِ اتِّبَاعِهِمْ لَهَا يَصِيرُونَ كَامِلِينَ فَالْأَنْسَانُ مِثْلًا إِذَا صَلَّى كَانَ بَرِيئًا مُنْزَهًا عَنْ

٢. ص ١٥٠.

١. بحار الأنوار، ج ٩، ص ١٥٠.

٣. آل عمران ٩٧/.

الأتیان بالفحشاء والمنكر لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر و الحج إذا أتى به كان كيوم ولدته أمه فَتَسْقُطُ عنه الذنوب فإن هذان خواص الحج والصوم إذا أتى به ضُربَ بينه وبين النار حجاباً مستوراً فإن الصوم جنّة من النار وهكذا الامر فى سائر الواجبات و هذا معنى قولنا انّ الناس يكملون بها و معلوم انّ كلّ شىء كان سبباً للوصول الى الكمال و الثبيل الى درجات العالية فهو اشرف و هذا الاكلام فيه.

الأتري انّ النبات فى عالم الحس اشرف من الجماد و الحيوان من النبات و الإنسان من الحيوان و الدّين من الإنسان فكلّ سافلٍ يُفنى فى العالى و هذا قانون التكامل...

إذا عرفت هذا ففى سلسلة المراتب حال الأمام حال الواجبات بل هو حقيقه الواجبات و لبها فكما انّ الأحكام لا تدعو الناس الى شىء فكذلك الأمام و كما انّ الكعبية يُطاف و لا يطوف فكذلك الأمام و كما انّ تكميل نفوسهم الناطقة باتيان الفرائض و الفضائل فكذلك كمال الدّين بوجود الأمام كما

قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^١

فصورة القياس هكذا - تكميل النفوس بالدّين و تكميل الدّين بالأمام فينتج تكميل النفوس بالأمام...

ثمّ نُضَمَّ الى هذه المقدّمة مقدّمة اخرى و هى ان الإنسان فى فعله و قوله و جميع شئونه فاعل مختار لا يُجبر على فعلٍ أو قولٍ سواء كان ديناً او غير دين. قال الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَأَنْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^٢. فأذا كان الإنسان فى امر الدّين غير مجبورٍ ففى سائر الأمور بطريق اولى و انما قلناه

لأن الله تعالى خَلَقَ الإنسان و أتمَّ الحُجَّةَ الباطنة فيه بالعقل و به يؤاخذ و به يُعاقب و جَعَلَهُ مختاراً في افعاله و اعماله بعد اتمام الحُجَّةِ الباطنة و هى العقل و الحُجَّةُ الظَّاهرة و هى الأنبياء و الرُّسُل و الأئمَّة و لأجل ذلك صار مختاراً غير مجبورٍ على فعلٍ من افعاله فنقول...

كُلُّ انسان عاقل اذا تمَّ عليه هذا الأمر فلا يمكن اجباره على شىءٍ فالله تعالى بعد ان اكملهم بعقولهم فى الباطن و بالأنبياء و الرُّسُل فى الظاهر كما قال:

﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^١ و امثال ذلك من الآيات...

فالحُجَّةُ الظَّاهرة اعنى النبى و الوصى لا يجب عليهما اجبار الناس على الألتزام بالأحكام و الشرايع و انما وظيفة النبى و الوصى تبليغ الحكم فقط

قال الله تعالى: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾^٢

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾^٣

و ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾^٤

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^٥

قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^٦

قال الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^٧

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾^٨ و

كثير من الآيات الدالة على ان وظيفة الرسول ليست الا البلاغ و اذا ثبت هذا فى

حق الرسول ففى الوصى بطريق اولى لان الوصى حافظ لما جاء به النبى...

ان قلت - اذالم يكن للرسول الا البلاغ و لم يكن مأموراً بأجبار الناس على

الأنقياد بالدين و الألتزام بالأحكام الشرعية فما معنى غزوات الرسول ﷺ مع

المشركين...

٢. المائدة/ ٩٩.

٤. آل عمران/ ٢٠.

٦. النحل/ ٣٥.

٨. الشورى/ ٤٨.

١. الأنسان/ ٣.

٣. المائدة/ ٦٧.

٥. المائدة/ ٩٢.

٧. يس/ ١٧.

قلنا: الغزوات كلها وقعت له ﷺ من جهة كونه ﷺ فيها دافعا عن نفسه الشريفة و نفوس المسلمين وحفظ الأسلام والمسلمين وذراريهم من شر الكفار حيث أنهم كانوا مترصدين لأطفاء كلمة الحق و احياء الباطل و قتل المسلمين و نهب اموالهم و سبى ذراريهم فلامحالة تجب عليهم المقابلة لهم حفظاً لدمائهم و صوناً لعرضهم و مالهم و كفى شاهداً فيما قلنا هجرته ﷺ عن مكة و نوم علي في فراشه و خروجه ﷺ منها خائفاً يتربق الى المدينة مع ان الرسول باجماع المورخين لم يكن في مكة مقاتلاً لهم و لما ورد ﷺ المدينة ايضاً لم يكن مصوناً من شر الكفار فانهم كانوا بصدد قتله ﷺ و لذلك وقع ما وقع من الغزوات و من تأمل في التواريخ و السيرى شاهد صدق على ما ذكرناه...

و اذا كان الأمر بالنسبة الى الرسول هكذا فكيف يعقل ان يكون الوصى مأموراً بالقتال الا من باب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر اذا كان الأكثر او الأقل موافقاً لقتاله مع معاوية و اصحاب النهروان و الجمل...

و نحن نقول فيما ذكره ايضاً لنا كلام و ذلك لان الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر وان كانا و اجبين الا ان وجوبهما لا يوجب الأقدام على اجرائهما بالسيف كسائر الواجبات فاذا فرضنا ان عدة من افراد الناس تركوا الصلاة او الصوم او الحج و غيرها يجب على كل مسلم الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر بالقول و العمل و اما اجرائهما بالسيف بالقتل و السبى و النهب مثلا فلم يدل عليه دليل من الشرع و العقل سواء كان الأمير به و الناهى عنه اماماً او غير امام.

نعم لو كان فاعل المنكرات و القبائح ممن كان في فعله قاصداً به تضعيف الدين و سبباً لأشاعة الفحشاء بين المسلمين و احياء الباطل و امانة الحق و بالجملة كان فاسداً مفسداً فى الأرض فيجب تأديبه اولاً ثم قتله و غزوات علي عليه السلام من هذا القبيل:

وامّا الحدود الأسلامى كَحَدِّ اللّوَاطِ او الزّنا المُحصّنة او القتل بغير حقّ مثلاً
وامثال ذلك ممّا يُقتل فاعله فهو أمرٌ آخر غير مانحن فيه وذلك لانه وان كان
من قبيل النهى عن المنكر الاّ انه فى الواقع لحفظ بيضة الأسلام لئلا يلزم الهرج
و المرج و يختل النظام فان العضو البدنى اذا خيف منه على سائر البدن يُقطع
لحفظ سائر الأعضاء...

وامّا اذا فرضنا انّ الانسان يعصى الله و رسوله فى بيته غير مُعلن به حتى
لو علمنا انه يلوّط او يزنى مثلاً فى خلواته او انه منافق او مُفسد فى نفسه فكيف
يجوز لنا قتله من باب النهى عن المنكر ولأجل ذلك اعتبر الشارع شهادة
الشهود ثم اقامة الحدود و قيل الحدود تُدرء بالشبهات و هذا كله دليل على انّ
الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر لا يوجبان القتل فى بادى الأمر اذا لم تنضم
اليها امور خارجيته كما ثبت فى الكتب الفقهيّة اذا قرع سمعك هذا فنقول
محرابة على مع اصحاب الجمل او النهروان او الشام ليست ظاهراً من باب
الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر فى بادى الأمر وان كانت ترجع اليها
بالآخرة الاّ انّ البحث فى المقام انما هو فى انّ الأمام يجب عليه القيام بالسيف
بين الأمة وقتلهم لدفع المنكرات او لا يجب والحقّ انه لا يجب الألدفع الفساد
بالمعنى الذى ذكرناه:

فعلى عليه السلام لم يقاتل هؤلاء الفرق لهذه الجهة كما زعمه القوم بل قاتلهم على
تأويل كتاب الله كما انّ الرسول قاتل آبائهم على تنزيله و معنى القتال على
التأويل هو أنهم باعمالهم و اقوالهم كانوا يصددهم اساس الدين والقرآن و
قتل المسلمين و نهب اموالهم كما انّ المشركين فى صدر الأسلام كانوا كذلك
فالأمام حيث انّ وظيفته بعد النبى حفظ الدين و الأحكام فاذا خاف على الدين
يجب عليه شرّد فع الأشرار و كيد الفجار فيرجع الامر بالآخرة الى الدفاع عن
بيضة الأسلام و حفظ حوزته كما قلنا بالنسبة الى النبى مع المشركين فغزوات
امير المؤمنين ايضاً كغزوات الرسول و لاتفاوت بينها اصلاً...

فأصحاب الجَمَل مثلاً بعد بيعتهم له ﷺ نكثوا بيعته و جَهزوا الجيوش و
عَسكرو العساكر حتى دخلوا البصرة فقتلوا شيعة و نهبوا اموالهم و فَعَلُوا
افعالاً شنيعة مَسْطُورَة في التواريخ و لولا مُحارِبته ﷺ معهم و قَلَعَهُم و قَمَعَهُم
رأساً و دَفَع شَرَّهُم عن الأسلام و المُسلمين لم يكن من الأسلام و القرآن اثراً
حيث انْ إِعراضه ﷺ عنهم و اهمالهم بحالهم كان مساوقاً لِهدم الدين بسبب
قتلهم رجاله و لا سِيَّما انهم بَعُؤا على حَقِيقَة القرآن فلا يجوز في هذا المورد و
امثاله سكوت الأمام و لا ريب في انه ﷺ لم يُبادر اليهم بالقتال بل كان ﷺ في
القتال معهم مدافعاً لنفسه و الأخيار من عباد الله الصالحين فلولم يخرج طلحة
و ساير مَنْ تَبِعَهُ و لم يَفْعَل هو و اصحابه ما فَعَل لما وقع منه ﷺ ما وقع...
و هكذا الأمر بالنسبة الى اصحاب معاوية و الخوارج كما سيأتى تفصيلها في
هذا الكتاب انشاء الله تعالى فإنه لو لم يُقَدِّم على القتال معهم كان نفسه و نفوس
شيعة و المُسلمين كلهم في خَطَرٍ عظيمٍ فقتاله معهم انما كان دفاعاً عن
الأسلام و المُسلمين لا غير...

فالأشكال من بعض العامة او غيره من انه ﷺ لم يَم يقاتل مع الخلفاء في
صدر الأسلام كما قاتل مع معاوية و اصحاب الجَمَل و النهروان ليس في محله
فإن هؤلاء ايضاً اعنى معاوية و اصحاب الجمل و النهروان لو لم يُقاتلوه لم
يقاتل معهم و لو قاتل هؤلاء في صدر الأسلام امير المؤمنين لقاتلهم قطعاً و
هذا بحمد الله ظاهر...

فالذي تَحَصَّل مما ذكرناه انه ﷺ لم يكن مأموراً بالقيام اصلاً ولو كان مأموراً
لفعله كما ان الحسين ﷺ اقدم على هذا الأمر لكونه مأموراً به مع علمه عليه
السَّلام بأنه مقتول البتة لأن الخلفاء في صدر الأسلام لم يكونوا متجاهرين
بالفسق متظاهرين بالكفر بخلاف يزيد ابن معاوية فإنه كان كذلك و للكلام
فيه محل آخر...

فالأمام يَقْعُد في بيته و على الناس الرجوع اليه و الاستفاضة من فيوضاته

فإذا تركوه و زعموا أنهم مُستغنون عنه فهوا أولى بتركهم والأستغناء عنهم فأى دليل دَلَّ على وجوب قيامه والمفروض انَّ النَّاسَ صَرَعِي...
 والعَجَب من العلماء المحققين قدس الله اسرارهم حيث لم يتفطنوا لهذه الدَّقِيقَة و اوقعوا نفوسهم فى الكُلْفَة و المَشَقَّة للجواب عن مخالفيهم (ان كان له حقاً فلم قَعَد فى بيته) ولم يقاتلهم كما قاتل اصحاب الجَمَل و غيره و جوابهم عنهم بأن امير المؤمنين لم يكن له فى صدر الإسلام ناصرٌ و لا مُعينٌ فلذلك لم يكن مأموراً بالقيام بخلافه عليه السلام فى زمان خلافته حيث انَّ المهاجرين والأنصار كانوا معاونين له و ناصرين و لأجل ذلك حارب معاوية و اصحاب الجمل ولم يقاتل ابا بكر فى صدر الاسلام...

ألم يعلموا انَّ الأمام لو خاف على الإسلام و اهله وظيفته القيام سواء كان له ناصرٌ او لم يكن وهذا الذى ذهبنا اليه لا ينافى ما روى انَّ الرَسُولَ قَد قال له عليه السلام ان تَجِد اعوانا فقاتلهم و الأ فلا و ذلك لأن النَّاسَ اذا رَجَعُوا الى الأمام لأقامة العَدل و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر فيجب على الأمام اجابتهم فلامحالة يجب عليه القيام وهذا لا ربط له بوظيفته الاوليته لو خُلِّيت و طَبَعها و كلامنا فيها.

و بعبارة اخرى الأمام بعنوان الأولى كسائر الواجبات ليس له دَعوة النَّاسِ الى شىء بل يجب عليهم الرجوع اليه و بعنوانه الثانوى اعنى بعد رجوع الخلق اليه يصير مأموراً بالقيام و الكلام فى المقام الاوّل دون الثانى لعدم تحقّق موضوعه روى انه سأل صَدَقَة ابن مُسلم عمرا بن قيس الماحر عن جُلوسِ عَليّ فى الدّار فقال انَّ عَليّاً فى هذه الامّة كان فريضة من فرائض الله اذاها نبي الله الى قومه مثل الصلوة و الزكوة و الصّوم و الحجّ و ليس على فرائض الله ان تدعوهم الى شىء انما عليهم ان يُجيبوا الفرائض و كان على اعذر من هُرُون لَمّا ذهب موسى الى الميقات فقال لهرون اخلفنى فى قومي واصلح ولا تتبّع سبيل المفسدين...

فَجَعَلَهُ رَقِيباً عَلَيْهِمْ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نَصَبَ عَلِيًّا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَماً وَدَعَاهُمْ إِلَيْهِ
فَعَلَى فِي عُدْرٍ لَمَّا جَلَسَ فِي بَيْتِهِ وَهُمْ فِي حَرَجٍ حَتَّى يُخْرِجُوهُ فَيَضَعُوهُ فِي
الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...

اقول: ويدل على ما ذكرناه ما قال ﷺ لعبد الرحمن ابن عوف يوم الشورى
قال ﷺ ان لنا حقاً ان اعطيناه اخذناه وان منعناه ركبنا اعجاز الأبل وان طال
بنا السرى ...

و سئل متكلم لم لم يقاتل الاولين على حقه و قاتل الآخرين فقال لم لم
يقاتل رسول الله ﷺ على ابلاغ الرسالة في حال الغار ومدة الشعب و قاتل
بعد هما والحاصل بعد اللتيا و اللتى هو انه ﷺ و كذا الاثمة بعده بعناوينهم
الاولية اعنى من حيث كونهم ائمة يهدون بأمره لم يكونوا مأمورين بالقيام
بالسيف واما بعناوينهم الثانوية كوقوع الدين في معرض الخطر او اقبال الناس
و رجوعهم اليهم لأقامة العدل و اشاعة المعروف و إمحاء المنكرات وغيرها
فيجب عليهم القيام كما ان امير المؤمنين ﷺ بعد قتل عثمان و بيعة الناس له
قاتل الناكثين و القاسطين و المارقين اما لانه ﷺ خاف على الدين كما هو الا
قوى عندنا و اما لأشاعة المعروف و النهى عن المنكر كما هو مذهب القوم و
على كلا التقديرين لو لم يكن العنوان الثانوى و هو بيعتهم له لم يكن هذا القيام
ايضاً كما لم يكن قبل البيعة هذا خلاصة ما خطر ببالي في هذه المقام و لست
اقول ان علة قعوده ﷺ عن القتال ليست الأ هذه فان الله أعلم بحقائق الأمور و
لكنى اظن ان هذا المسلك اسلم من ساير المسالك لعدم ورود الاشكالات
الواردة عليها عليه ...

فقوله ﷺ: فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْباً، وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً - معناه ان المسلمين
لما اعرضوا عن الامام واقبلوا الى من هو اشبه بهم فان الناس الى اشباههم اميل
فليست وظيفة الامام الا القعود في بيته اذ ليست له علاقة و محبته الى الخلافة
و الحكومة الا لأقامة الحق و اطفاء الباطل لا لأجل نفس الحكومة و الرياسة على

النَّاسِ بِدَوَاعِي الشَّهَوَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ وَهَذَا يَتِمُّ إِذَا كَانَ لِلنَّاسِ عِلَاقَةٌ وَإِيمَانٌ وَ
دَعْوَةٌ مِنْهُمْ عَنِ الْأَمَامِ وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا...

فَلَا مَحَالَةَ ضَرْبٍ بَيْنَ الْخِلَافَةِ وَبَيْنَهُ عليه السلام حِجَابًا مُسْتَوْرًا وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ عَدَمِ
مَيْلِهِ عليه السلام بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ مَا نَكَرُوا حَقَّهُ عليه السلام وَلَمْ يَرَاعُوا فَضْلَهُ وَنُصِبُوا لَهُمْ خَلِيفَةً
سَمَّوْهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ وَذَلِكَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ...

إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ عَلَى طَعَامٍ رَفَعْتُ يَدَيَّ وَنَفْسِي تَشْتَهِيهِ

وَلِذَلِكَ قَالَ عليه السلام مَخَاطِبًا لَهُمْ بَعْدَ قَتْلِ عَثْمَانَ وَالتَّمَا سَهُمِ الْبَيْعَةِ لَهُ عليه السلام دَعَاؤِي
وَالْتَمَسُوْهُ غَيْرِي إِلَى آخِرِ مَا قَالَ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَحَلِّهِ انْشَاءَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا عَلَّةُ تَرْكِ النَّاسِ عَلِيًّا وَتَوَجُّهُهُمْ إِلَى غَيْرِهِ فَمَعْلُومٌ لِأَمْرِيَّةِ فِيهَا فَإِنَّ النَّاسَ
إِلَى أَشْكَالِهِمْ أَمِيلٌ وَلِنَعَمِ مَقَالِ الْخَلِيلِ فِي جَوَابِ مَنْ سَأَلَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ
قَالَ الْخَلِيلُ...

بَهَّرَ وَاللَّهُ نُورَهُ أَنْوَارَهُمْ وَغَلَبَهُمْ عَلَى صَفْوِكَلِّ مِنْهَلٍ وَالنَّاسَ إِلَى أَشْكَالِهِمْ
أَمِيلٌ أَمَا سَمِعْتَ الْأَوَّلَ حَيْثُ يَقُولُ...

وَكَلَّ شَكْلٍ لِشَكْلِهِ أَلِفٌ أَمَا تَرَى الْفِيلَ يَأْلِفُ الْفَيْلَا

قَالَ وَانْشُدِ الرَّيَّاشِيَّ فِي مَعْنَاهُ عَنِ الْأَحْنَفِ...

وَكَأَنَّ كَيْفَ تَهَاجَرْتُمَا فَقُلْتُ قَوْلًا فِيهِ انْصَافٌ

لَمْ يَكُ مِنْ شَكْلِي فَهَاجَرْتُهُ وَالنَّاسَ أَشْكَالٌ وَ الْأُفُ

وَ سَتَتَكَلَّمُ فِي آخِرِ الْخُطْبَةِ فِيهِ انْشَاءَ اللَّهِ تَعَالَى فِي بَحْثِ التَّنْبِيهَاتِ

فَانْتَظِرْهُ...

□ قَوْلُهُ عليه السلام: وَطَفِقْتُ أُرْتَايَ بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بِيَدِي جَذَاءً، أَوْ أَصْبِرَ عَلَى

طَخِيئَتِهِ عَمِيَاءَ

وَالْمَعْنَى شَرَعْتُ وَاحْتَدَيْتُ مُتَّفَكِّرًا فِي طَلَبِ الْأَصْلَحِ بَيْنَ أَنْ أَحْمَلَ عَلَيْهِمْ

بِلَا نَاصِرٍ وَلَا مُعِينٍ أَوْ أَصْبِرَ عَلَى ظُلْمَةٍ لَا يُرَى فِيهَا الْحَقُّ الْأَبْمَشَقَّةِ وَذَلِكَ لِأَنَّ

الْأَمْرَ بَعْدَ بَيْعَةِ النَّاسِ لِأَبِي بَكْرٍ فِي حَقِّهِ عليه السلام لَا يَخْلُو مِنْ أَحَدٍ الْوَجْهَيْنِ أَمَّا الْقِيَامُ

مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة

بالسيف او الصبر على الواقعة أما القيام فلا لعدم احتياج الناس الى علي و عدم نصرتهم له فلامحالة يكون الصبر أولى...

اقول: وهذه الجملة منه عليه السلام قد دلت على ما ذكرناه لاعلى ما ذكره القوم و ذلك لانه عليه السلام صرح فيها بكونه مُردداً بين القيام بلا ناصرٍ و مُعينٍ و الصبر على ما وقع فلولم يمكن له عليه السلام القيام لأجل عدم المُعين و الناصر كما ذهب اليه بعض المحققين لما كان لهذه الجملة معنى ولم يجعل الأمام القيام بالسيف احدَ شقّي الترديد بل الحق في العبارة ان يقال فرأيت انه لا بد من الصبر مثلاً او لامحيص عنه و امثال ذلك...

و قوله عليه السلام بيدَ جِذَاء كناية عن عدم اقبال الناس اليه واعراضهم عنه عليه السلام فكانه عليه السلام من جهة كونه بلا اعوان و انصار مقطوع اليد اذا الانسان كما انه اذا كان مقطوع اليد يعجز ولا يقدر على شئٍ مما ليد فيه مدخلية فكذلك اذا لم يكن له ناصرٌ و معينٌ لا يقدر على اجراء منوياته التي لا يمكن الوصول اليها الا بالأعوان و الأنصار...

وانما وصف عليه السلام الطَّخِيَّةَ بالعمياء لأن الطَّخِيَّةَ بمعنى الظلمة و هي على قسمين - ظلمة خفيفة يُرى فيه الشئ و لو بالشَّبح - و ظلمة شديدة ثقيلة لا يُرى فيها شئٍ ابدأً و الظلمة التي احاطت به عليه السلام و بالمسلمين كانت من قبيل الثاني لا الأول و في الكلام ايضاً استعارة فانه شبه اختلاط الحق بالباطل في زمان حكومتهم بالظلمة الشديدة لعدم امكان التميز بينهما و استيصال الناس في ذلك الزمان لعدم قدرتهم على استيفاء الحق و الأعراض عن الباطل و هذا اقتباس له عليه السلام عن القرآن العظيم حيث قال الله تعالى: «مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ

نَاراً فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَ تَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ»^١

و: «اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ»^٢

و: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ»^٣

- و: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ﴾^١
 و: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^٢
 و: ﴿أَنْ أَخْرِجَ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^٣
 و: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمْ وَبُكِّمُوا فِي الظُّلُمَاتِ﴾^٤

فاشار ﷺ بقوله هذا الى ان الناس خرجوا من النور و دخلوا في الظلمات و التفاق و هذا دليل على شقاوتهم وانحرافهم عن الأيمان و من المعلوم ان في ذلك الزمان يصير الحق مخذولاً و الباطل متجلبياً و هذا هو السر في تعبيره ﷺ عنه بالطغيته العمياء اقول كزماننا هذا فانه اشد من ذلك الزمان بمراتب الا انه من ثمرات تلك الشجرة الخبيثة...

و حاصل المعنى اني لما رأيت الخلافة في يد من لم يكن اهلالها كنت متفكراً مردداً بين قتالهم بلاعوان و بين معاينة الخلق على جهالة و ضلالة و شدة ثم بين ﷺ هذه الظلمة و اوضحها بقوله...
 □ قوله ﷺ: يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَ يَشِيبُ فِيهَا الصَّغِيرُ، وَ يَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ...

ذكر ﷺ اوصافاً ثلثة لهذه الظلمة المنبثثة عن خلافتهم و حكومتهم كلها استعارات و كنايات عن شدة ابتلاء الناس و لاسيما المؤمنين منهم بتلك الحوادث و هذه الصفات من آثار الظلم و العدوان و كتمان الحق و تخصيصه المؤمن بالذكر دون غيره لأن غير المؤمن موافق لهذه الأوضاع و الأحوال و اما المؤمن فايما نه يمنعه عن موافقة الفجار و الفساق على فسقهم و فجورهم و هذا ظاهر...

فقوله ﷺ: يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ اشارة الى ان الرجال و النساء يشاهدون افعالهم و اعمالهم و اقوالهم الشنيعة و لا يقدرُونَ على اصلاحها و هذه

الانحرافات و الظلمات لأختصاص لها بوقتٍ دون وقت بل تستمر و تدوم الى ان يهرم فيها الكبير فهذه الجملة و كذا الجملة التي وقعت بعدها اشارة الى طول مدة المحنة...

و يمكن ان يقال انهما كنايةتان عن التألمات التي تُوجدو تُعرض على الإنسان بعد مشاهدة المُحرّمات و المُنهيّات و الجور و العدوان و غير ذلك ممّا يكسب الرّوح و حيث أنّه لا يمكن له ردّها و الذّب عنها فلامحالة يهرم الكبير و يشيب الصّغير إلا أنّ الاوّل أولى فأن نوع الأفراد غالباً يميلون الى هذه الاحوال ولا يتألّمون منها بل ينصّرون و يُعاونون الظالم قولاً و فعلاً على ظلمه فكيف يعقل تأثرهم و تكدرهم ولأجل هذا اختص المؤمن بالذّكر و قال و يكّدح فيها مؤمن.

وامّا المؤمن فلا كلام في كونه كذلك لانه يجد نفسه غريباً في ذلك الزّمان فانه لا يجد من يأنس به و المفروض أنّ البدع و الأعمال القبيحة ايضاً كثرت كما اذاشاع الكذب و البهتان و شهادة الزور و القتل و الضرب و الشتم بغير حقّ و بالجملة اشاعة المنكرات و اماتة المعروف و هو لا يقدر على ردّ شيءٍ منها فلا جرم يكّدح اي يعمل و يسعى حتى يلقي ربه...

□ قوله ﷺ: فَرَأَيْتُ أَنْ الصَّبْرَ عَلَى هَاتَا أَحَجِّي، فَصَبْرْتُ وَفِي الْعَيْنِ قَدِي، وَفِي الْحَلْقِ شَجِي، أَرَى تُرَائِي نَهْبَا مَتْن...

ألفاء للتفريع والمعنى بعد التّفكّر و التّرّد في القتال و الصبر فاخترت الصبر على القتال لما رأيتّه أولى و احسنّ منه و تعبيره ﷺ في المقام بكلمة احجّي التي هي افعال التّفصيل من الحجّي و هو العقل اشارة الى أنّ الصبر في المقام اوفقّ بحكم العقل من غيره لأن العقل حاكم بأخذ الأهمّ و ترك المهمّ اذا دار الأمر بينهما...

و فيه ايماء الى ما ذكرناه سابقاً من أنّ علةّ قعوده ﷺ عن القتال لم تكن من جبنٍ او اضطرارٍ و مُستندٍ الى عدم الناصر و المُعين كلّ ذلك لم يكن بل العلة

في قعوده ﷺ هي ان العقل لم يخكم بالقتال لأن المصلحة في تركه فإن الأمام لا يقدم على شيء بمقتضى الهوى و استدعاء النفس الامارة بل هو تابع في افعاله و اعماله للمصالح و المفسد و لو كان الامر كما ذكروه فحق العبارة ان يقال فرأيت الصبر على هاتا لامحيص عنه...

واما قوله ﷺ: فَصَبْرْتُ وَ فِي الْعَيْنِ قَدَى... فهو كناية عن شدة الأبتلاء ببناء الزمان و رؤيته ﷺ افعالهم القبيحة و اعمالهم الشنيعة و اقوالهم الركيكة في لباس الاسلام و المسلمين و انتحالهم ذلك القبائح الى الاسلام و احيانا الى الرسول و القرآن وهو ﷺ يراها و هذه الرؤية له ﷺ بمنزلة القذى في العين فكما ان العين اذا اصببت بشيء و خصوصا القذى يشكل معه الصبر و انفتاحها للرؤية فكذلك المؤمن اذا راي المنكر بعينه و لم يقدر على دفعه يتألم و يتأثر و من شدة التأثر لا يقدر على الرؤية ثانياً.

واما قوله وَ فِي الْحَلْقِ شَجَا:

فهو كناية عن الكدورات و الغصص التي تعرض الانسان في هذه الموارد و تقديم العين على الحلق دليل على ان ذلك الغصص منبعثة عن رؤية العين فإن العين مالم ترشيا اولاً لم تكن من الغصص عين ولا اثر هذا اذا كان المراد بالعين العين الظاهر اعنى آلة الابصار و اما اذا كان المراد بها عين القلب فالامر اوضح إلا انه بعيد عن سياق العبارة فإن المقصود ان هذه الفجايح و الانحرافات يراها كل احد الا ان المؤمن يتألم منها و الفاسق لا يتألم...

ثم ان قوله ﷺ و فِي الْحَلْقِ شَجَا ايضا كناية و استعارة فان الشجى عبارة عن كل ما اعترض في الحلق و نشب من عظم و نحوه و هو كناية عن التألمات الواردة على الروح بسبب ظهور الوقائع الغير المترتبة... و اما قوله اَرَى تُرَاثِي نَهَباً:

فالتراث عبارة عن كل ما يخلفه الرجل لورثته و التاء فيه بدل من الواو، و النهب، السلب و الغارة و الغنيمة و الجملة بيان لوجود القذى و الشجى و في رواية الشيخ وردت الجملة هكذا ارى تراث محمد ﷺ نهباً و في بعض

الروايات من أن أرى تُراثي نهياً...

والحاصل أنّي بعد التردّد في القتال رأيت أنّ الصبر أجدر و ذلك لإدّاء القتال الى استيصال آل الرسول واضمحلال كلمة الإسلام لغلبة الأعداء...

وقال بعض الشّراح في الكلام تقديم و تأخير وتقدير الكلام هكذا ولا يرقى إلى الطير فطفقت ارتأى بين كذا وكذا فرأيت الصبر على هاتا أجحى فسدلت دُونها ثوبا وطويت عنها كسحاً و صبرت في العين قذى الى آخره... قال المحقق البحراني في شرح هذه الجملة ما هذا لفظه.

قيل اراد بتراته ما خلفه رسول الله ﷺ لأبنته كفدك فإنه يصدق عليها أنه ميراثه لأن مال الزوجة في حكم مال الزوج والنهب اشارة الى منع الخلفاء الثلاثة لها بالخبر الذي رواه ابوبكر نحن معاشر الأنبياءء لأنورث ما تركناه فهو صدقة و قيل اراد منصب الخلافة و يصدق عليه لفظ الأثر كما صدق في قوله تعالى حكاية عن ذكر يا ﷺ «يرثني من آل يعقوب» فإنه ازاد يرث علمي ومنصبي في نبوته فكان اسم الميراث صادقاً عليه انتهى...

اقول فيما ذكره (قده) نظر...

أما كون المراد بالتراث ما خلفه رسول الله ﷺ لأبنته كفدك الى آخر ما قال فيه. أما أولاً: أنه لا يصدق على ميراث الزوجة الميراث بالنسبة الى الزوج الأعلى ضرب من المجاز و هو خلاف الحقيقة لا يحمل اللفظ عليه إلا بدليل... واما ثانياً، فلأن فدك ما كان ميراثها ﷺ بل كان ملكها في حياة النبي كما سيأتي تحقيق الكلام فيه...

و أما قوله: اراد منصب الخلافة لا اشكال فيه إلا أن استدلاله (قده) بالآية الشريفة و حمل الأثر فيها على العلم و النبوة ليس في محله فإن الأثر في الآية المذكورة يحمل على الأثر المصطلح اعني المتروكات و المخلّفات الدنيوية من الأموال و الضياع و العقار والدليل على ما ذكرناه أما أولاً فهو قول المفسرين و ثانياً أن الآية مما استدل بها على ابطال الخبر الذي رواه ابوبكر

بقوله نحن معاشر الأنبياء لا نورث و ذلك لأن الحديث مخالف للكتاب و كل حديث خالف الكتاب لا يُعْبَأُ به فاذا كان المراد بالأرث في الآية العلم والنّبوة كما ذكره فالحديث موافق لها لا مخالف لها و تفصيل الكلام في محله و العَجَبُ أَنَّهُ قَدَّ غَفَلَ عن هذه النكته وأن الزهراء عليها السلام استدلّ على بطلان الحديث بهذه الآية و أمثالها في خطبتها المعروفة و من المعلوم أن الاستدلال بها لا يتم إلا بعد كون المراد من الأرث فيها المتروكات المصطلحة لا العلم والنّبوة فتأمل ثمّ أنه عليه السلام من أوّل الخطبة الى هنا اشار الى خلافة ابي بكر و ما وقع فيها عليه عليه السلام من الشدّة و الأذى ولم يُصرّح عليه السلام بها بل كنى منها لا تقيّة كما ذهب اليه بعض الشراح بل لأن الكناية ابلغ من التصريح ...

فاشار عليه السلام أولاً الى أنه غاصب للخلافة مع أنه ليس بأهل لها و هو قوله أمّا والله لقد تقمّصها الى قوله محلّ القطب من الرّحى و اشار ثانياً الى أن الخلافة لما تصدّى لها من ليس بأهل لها فتركّها و اعرضت عنها و هو قوله فسدلت دونها ثوباً الى قوله كسحاً و اشار رابعاً الى شدة المخنّة والبليّة في هذه الصبر و هو قوله فصبرت و في العين قذى و في الحلق شجى و اشار خامساً بان ميراثه عليه السلام قد نُهب و هو قوله ارى ثرائي نهباً ...

أما الجهة الأولى فقد تكلمنا فيها اجمالاً و ان الخلافة لم يستحقها إلا امير المؤمنين و هو يدل على عدم لياقة غيره لها إلا أنا نحتاج الى ذكر الوقائع في خلافة ابي بكر التي كانت سبباً لتألماته و شكايته ثمّ التكلّم في قوله ارى ثرائي نهباً فالكلام يقع في موضعين: الموضع الاوّل الفتن و المَحَن الواقعة في خلافته و اثبات كونه غير لائق بها.

والموضع الثاني في غضب فدك ان كان المراد بالتراث هو هذه او غيره ان كان المراد غيره فنقول...

الموضع الاوّل - في الحوادث الواقعة في خلافة ابي بكر و تُسمّى بالمطاعن وقد ذكرها اصحابنا الامامية رضوان الله عليهم اجمعين.

الطَّعَنُ الْاَوَّلُ - انَّ النَّبِيَّ لَمْ يُؤَلِّ اِبَابَكْرَ شَيْئًا مِنَ الْاَعْمَالِ مَعَ اَنَّهُ كَانَ يُؤَلِّهَا غَيْرَهُ و لَمَّا اَنْفَدَهُ لِاَدَاءِ سُورَةِ بَرَاءَةِ اِلَى اَهْلِ مَكَّةَ عَزَلَهُ و بَعَثَ عَلِيًّا ؑ لِاِيْخُذَهَا مِنْهُ و يَقْرَأُهَا عَلَيَّ النَّاسِ و لَمَّا رَجَعَ اِبُو بَكْرٍ اِلَى النَّبِيِّ قَالَ ؑ لَا يُؤَدِي عَنِّي اِلَّا اَنَا اَوْ رَجُلٌ مِّنِّي فَمَنْ لَمْ يَصْلِحْ لِاَدَاءِ سُورَةِ وَاٰحِدَةٍ اِلَى اَهْلِ بَلَدِهِ كَيْفَ يَصْلِحُ لِلْاِمَامَةِ و الرِّيَاسَةِ الْعَامَّةِ لِاَدَاءِ جَمِيعِ الْاَحْكَامِ اِلَى عُمُومِ الرَّعَايَا فِي سَائِرِ الْبِلَادِ و الْكَلَامِ فِي هَذَا الطَّعْنِ يَقَعُ فِي مَقَامَيْنِ...

المقام الاول: في اثبات عزله فنقول...

من مسند احمد ابن حنبل عبدالله ابن احمد ابن حنبل قال حدثنا محمد ابن سليمان قال حدثنا جابر عن سماك عن جيش عن علي قال لما نزلت عشر آيات من براءة علي النبي ﷺ دعا النبي ابابكر فبعثه بها ليقرأها علي اهل مكة ثم دعاني النبي فقال ادرك ابابكر فحثيما لحقته فخذ الكتاب منه و اذهب به الي اهل مكة و اقرأها عليهم فلحقته بالجحفة فاخذت الكتاب منه و رجع ابوبكر الي النبي ﷺ فقال يا رسول الله نزل في شييء قال ﷺ لا ولكن جبرئيل جائني فقال لن يؤدّي عنك الا انت ا ورجل منك انتهى^١.

عبدالله ابن احمد ابن حنبل قال حدثنا الفضل ابن الحباب قال حدثنا محمد ابن عبدالله الخزاعي قال حدثنا حماد ابن سلمه عن سماك ابن جرب عن انس ابن مالك ان رسول الله ﷺ بعث ببراءة مع ابي بكر الي اهل مكة فلما بلغ ذالخليفة بعث الله ورده وقال لا يذهب بها الا رجل من اهل بيتي فبعث عليا انتهى...

ومن صحيح البخاري في الجزء الاول منه على ثلثة الاول في باب ما يستر في العورة قال: حدثنا يعقوب قال حدثنا ابن اخي شهاب عن عمه قال اخبرني حميد ابن عبدالرحمن ابن عوف عن ابي هريرة قال بعثني ابوبكر في تلك الحجة مؤدنا بين الناس يوم النحران لا تحج بعد العام مشرك ولا يطوف

١. غاية المرام، ص ٤٦١.

بالبیت عُریان قال حمید ابن عبدالرحمن ثمّ اردف رسول الله ﷺ علياً
فأمره ان يؤذن ببراءة قال ابو هريرة فاذن عليّ معن في اهل منى يوم النحر ألاّ
يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبیت عُریان انتهى...

و من الجزء الخامس من صحيح البخارى ايضا فى باب ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَ
رَسُولِهِ﴾ بسنده عن ابى هريرة مثله انتهى...

ومن تفسير الثعلبى فى تفسير سورة براءة قوله تعالى براءة من الله و
رسوله محمد بن اسحاق عن مجاهد وغيرهما نزلت فى اهل مكة و ذلك ان
رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عاهد قريشاً يوم الحديبية على ان
يضعوا الحرب عشر سنين يأمن منها الناس و يكف بعضهم عن بعض
فدخلت خزاعة فى عهدة رسول الله و دخلت بنوبكر فى عهدة قريش و كان
مع هذا عهود بين رسول الله صلى الله عليه و آله و بين قبائل العرب
خصائص فعدت بنوبكر و قريش على خزاعة فقتلت منها و رقدتهم قريش
بالسلاح فلما تظاهر بنوبكر و قريش على خزاعة و نقضا عهدهم خرج عمر
ابن سالم الخزاعى حتى وقف على رسول الله ﷺ و قال:

ياربّ انى ناشدُ مُحمّداً حلف ابناء و آبيه الأُنكدا
كُنت لنا ربّاً و كُنّا وُلداً ثَمّة اسلمنا ولم تنزع يدا
فانصر هداك الله نصرأ عجلا وادعُ عبادالله يأتوا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا ابيض مثل السيف ينمو صعدا
ان تمّ خسفاً ووجهه ترّبلاً فى فيلق كالبهر يجرى من بدا
ان قريشا اخلفوك الموعدا وناقضو ميثاقتك المؤكدا
وزعموا ان لست تدعو احداً و هم اذل و اقل عدا
هم بيئوننا فى الحطيم هجدا و قتلونا رُكعاً و سُجداً

فقال رسول الله ﷺ لانصيرت ان لم انصركم فخرج يُجهز الى مكة ففتح

اللَّهِ مَكَّةَ وَهِيَ سَنَةٌ ثَمَانٌ مِنَ الْهِجْرَةِ وَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى غَزَاةِ تَبُوكَ وَ تَخَلَّفَ مَنْ تَخَلَّفَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَارْجَفُوا الْأَرَاجِيفَ جَعَلَ الْمُشْرِكُونَ يَنْقُضُونَ عُهُودَهُمْ وَ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْقِيَامِ بِعُهُودِهِمْ فَلَمَّا كَانَتْ سَنَةٌ تَسَعٌ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ الْحَجَّ ثُمَّ قَالَ: لَنْ يَحْضُرَ الْمُشْرِكُونَ فَيَطُوفُونَ عُرَاةً وَلَا أَحْبُّ أَنْ أَحْجَّ حَتَّى لَا يَكُونَ ذَلِكَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ أَبَا بَكْرَ تِلْكَ السَّنَةَ عَلَى الْمَوْسِمِ لِيُقِيمَ النَّاسَ الْحَجَّ وَ بَعَثَ مَعَهُ أَرْبَعِينَ آيَةً مِنْ صَدْرِ بَرَاءَةٍ فَيَقْرَأُهَا عَلَى الْمَوَاسِمِ فَلَمَّا سَارَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ عَلِيًّا فَقَالَ أُخْرِجْ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ صَدْرِ بَرَاءَةٍ وَادْنُ فِي النَّاسِ إِذَا جَمَعُوا فَخَرَجَ عَلِيٌّ عَلَى نَاقَةٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْغَضْبَاءَ حَتَّى أَدْرَكَ أَبَا بَكْرَ بَدَى الْحَلِيفَةَ وَ أَخَذَهَا مِنْهُ وَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْزَلَ فِي شَأْنِي شَيْءٌ قَالَ لَا وَلَكِنْ لَا يَبْلُغُ عَنِّي غَيْرِي أَوْ رَجُلٍ مِنِّي، انْتَهَى.^١

اقول: وقد جمع في غاية المرام من طرق العامة اكثر من عشرين حديثا في عزل رسول الله ابابكر و نصبه عليا مقامه وستة عشر حديثا من طريق الخاصة و اظن ان فيما ذكرته كفاية في اثبات الموضوع...

الموضع الثاني: في كيفية الاستدلال به وما قيل او يقال فيه والجواب عنه اعلم انه لاشك ولا شبهة في ان تبليغ سورة براءة او كل آية من آيات القرآن اهون و اسهل بمراتب كثيرة من الرياسة العامة على الناس في دينهم و دنياهم و من لم يكن لائقا بتبليغ آية من القرآن كيف صار لائقا بامامة الأمة و خلافة الرسول...

وثانيا من لم يكن الرسول راضيا بتبليغه هذا الشيء اليسير فكيف كان راضيا بتصديقه امر الأمة واذلم يكن راضيا به فلم يكن خليفته واذلم يكن خليفة فهو غاصب للخلافة ظالم على اهلها وقد قال الله تعالى **الْأَعْتَنَ اللَّهُ عَلَى الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ.**

وثالثاً - إذا أمر النبي في تبليغ سورة البرائة بان يكون هو المبلِّغ او رجل من اهل بيته على ماسمعت من رواياتهم فكيف يعقل كونه غير مأمورٍ بتبعين الوصى بعده فان امر الأمة أهم من امر البرائة بمراتب و اذا كان امر التبليغ في الآية إما بيده او بيد رجلٍ من اهل فليكن امر الأمة ايضاً كذلك بطريق أولى.

ورابعاً - ان ابابكر لا يخلو حاله من امرين اما ان يكون لائقاً بتبليغ البرائة اولم يكن فعلى الأول يلزم كون النبي ظالماً عليه لأن المفروض انه واجد لشرائط التبليغ فرده عليه السلام عن هذا الامر يوجب دفعه عن حقه و هو ظلم و ايداء له وهو حرام.

وعلى الثاني يلزم عدم لياقته للخلافة بطريق أولى و هو المطلوب:

وخامساً - ان النبي عليه السلام لما بعث علياً وامر بردّ ابى بكر عما كان عليه فاما ان نقول بان هذا الفعل منه عليه السلام كان بأمرٍ من الله او من تلقاء نفسه حباً لأبن عمه عليّ ابن ابيطالب...

اما الثاني فلا سبيل اليه لأستلزامه ان لا يكون معصوما بل يلزم مخالفته لنص الكتاب حيث يقول وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى واما الاول و هو كونه مأمورا من قبل الله تعالى فهو يدل على ان الله تبارك و تعالى لم يرض بكون ابى بكر مبلِّغا بهذه الآيات فكيف كان راضيا بكونه خليفة رسوله و امام عبّيده و حجّته على خلقه فهو كان خليفة لرسولٍ بدون رضى الله و رضى الرسول فهو غاصب...

وسادساً - لما بعث الرسول ابابكر الى مكة وامره بتبليغ سورة البرائة ثم بعث علياً وامره بأخذها منه ففي تلك الواقعة لا يخلوا اما ان يكون الرسول عالماً بان ابابكر لا يليق بهذا المقام و مع ذلك جعله فيه اولم يكن عالماً به فبعثه ظناً او علماً منه عليه السلام بانه يليق ثم جاء جبرئيل من قبل الله تعالى و امره برده...

لاسبيل الى الثاني لان النبي عليه السلام لم يكن جاهلاً فان الجهل ولاسيما بهذه

الامورينا في مقام الرسالة والنبوة و على فرض التسليم بعدم كونه ﷺ عالماً به قبل ثم الله تبارك و تعالى اعلمه به فهو يضر بأبي بكر لان من امر الله نبيه بعزله لا يكون لائقاً به فالحق انه ﷺ كان عالماً به قبل بعثه وانما بعثه مع ذلك ثم عزله ليعلم الناس حاله و عدم لياقته لئلا يتخيل بعض من لا خبرة له بالامور ان ملاك الفضل و التقدم بكثرة السن كما جعلوا مدار خلافته بعد النبي ﷺ عليها والحاصل ان هذه القضية على كلا التقديرين تمنع لياقة للخلافة بدليل الأولوية...

وقد اورد و على هذا الاستدلال بوجوه من الأشكالات...

احدها - ما ذكره قاضي القضاة في المغني و هو انه لو سلم انه لم يؤله لما دل ذلك على نقص ولا على انه لا يصلح للأمانة و الامامة بل لو قيل انه لم يؤله لحاجة اليه بحضرته وان ذلك رفعة له لكان اقرب سيما وقد روى عنه ﷺ ما يدل على انهما وزيراه فكان محتاجا اليهما والى رأيهما انتهى..

واجاب السيد المرتضى (قده) عنه في الشافي بان النبي لم يكن يستشير احداً لحاجة منه الى رأيه و فقرأ الى تعليمه و توفيقه لانه ﷺ الكامل الراجح المعصوم المؤيد بالملائكة وانما كانت مشاورته اصحابه ليعلمهم كيف يعملون في امورهم وقد قيل يستخرج بذلك ذخائرهم و ضمائرهم و بعد فكيف استمرت هذه الحاجة و اتصلت منه اليهما حتى لم يستغن في زمان من الأزمان عن حضورها فيوليها وهل هذا الا قدح في رأى رسول الله و نسبة له الى انه كان ممن يحتاج الى ان يلقن و يوقف على كل شيء و قد نزهه الله عن ذلك.

فاما ادعائه ان الرواية وردت بانهما وزيراه فقد كان يجب ان يصحح ذلك قبل ان يعتمد و يحتج به فإذا ندفعه اشد دفع انتهى...

اقول: و نزيدك على ما ذكره (قده) في الجواب عنه و هو انه سلمنا ان الامر كما ذكره قاضي القضاة وان الرسول كان محتاجاً اليه فلم بعثه ثم امر برده و هذا

العمل ينافى مقام ابى بكر اذ كيف يعقل الأمرُ بشيىء ثم النهى عنه مع كون
 المأمور ممن يحتاج الأمر اليه و بعبارة اخرى لو كان النبى محتاجاً الى حضور
 ابى بكر للاستفادة من مشورته كما قال هذا القائل فهلاً وقفه من اول الأمر
 والمفروض انه كان محتاجاً اليه اللهم الا ان يقال ان النبى لم يعلم انه محتاج
 اليه فبعثه ثم جبرئيل اعلمه بذلك من الله تعالى حتى يكون ابوبكر فى مقام
 ارفع و اشمخ من ان يعرفه النبى وانه محتاج اليه ولا يعرفه الا الله وهذا يدل
 على ان ابابكر كان شريكاً معه فى رسالته بل ارفع مقاماً منه ﷺ فان المستشار
 لا بد من ان يكون اعلم و اعرف من المستشار فيما يستشير به فى الواقع اوفى
 ظن المستشار و الا لامعنى للاستشارة معه فاذا كان ابوبكر مستشار النبى يلزم
 كونه صلى الله عليه و آله و سلم ناقصاً فى حد نفسه و هو كما ترى...

واما كونه ﷺ مأموراً بالاستشارة فى «وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» ليس معناه
 انه ﷺ كان محتاجاً الى الاستشارة مع الاصحاب بمعنى انه لم يعلم الشىء ثم
 علمه بعد المشورة بل معناه انه ﷺ علمهم بذلك انه ينبغي ان لا يعتمد
 الإنسان العادى على المستخرجات الفكرية لانه كثيراً ما يغلط و يشتبه عليه
 الأمر و حيث ان الرسول اذا أمر الناس بشيىء فلا بد له من الأتيان به اولاً ليكون
 اوقع فى النفوس فصار مأموراً به فى الحقيقة استشارته مع الاصحاب فى
 القضايا والحوادث الواقعة تعليم لهم عملاً و الا فالرسول مؤيد من عند الله
 مأمون عن الخبط و الأشتباه كما هو مقتضى الرسالة و النبوة فلا يعقل ان تكون
 استشارته مع الاصحاب كأستشارتنا مع الأفراد لأننا ناقصون و هو كامل مبرأ
 عن النقص العلمى و العملى و ثانياً على فرض التسليم و كون الاستشارة مفيداً
 له ﷺ لظاهر الآيه فلا يثبت به مدعا، فان المشورة مع الاصحاب لاعلى
 التعيين غيرها مع شخص او شخصين معينين فان الآيه دالة على لزوم
 الاستشارة بالنسبة اليه صلى الله عليه و آله و سلم فرضاً لاعلى لزومها مع
 شخص معين كابى بكر و عمر و الفرق واضح فان فيما بين الاصحاب الذينهم

مُستشارون له ﷺ على ابن ابيطالب و سلمان و ابوذر و مقداد و عمّار و حذيفة و زيد ابن ثابت و ابي ابن كعب و معاذ ابن جبل و امثالهم من العلماء فلا يبعد كونه ﷺ مأمورا بالاستشارة لأجل هذه الأفراد لا ابوبكر و عمر الذينهما ليسا في طرازهم قطعاً فأن من لم يعلم معنى الكلاله حتى مات كما سيجيء و من لم يعلم احكام الاولية والآيات القرآنية كماستعرف مفصلاً فكيف يكون قابلاً للمشورة واما الرواية التي ادعاها قاضي القضاة الدالة على كونها وزيراه و قال السيد في جوابه فقد كان يجب ان يُصحح ذلك قبل ان يعتمده و يحتج به فالحق ما قاله (قده) ونحن نقل الرواية اولاً ثم نتكلم فيها... روى في المشكوه عن الترمذي عن ابي سعيد الخدري ان النبي قال ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء و وزيران من اهل الأرض فاما وزيراي من اهل السماء فجبّرئيل و ميكائيل واما وزيراي من اهل الأرض فابوبكر و عمر و انتهى...

اقول: ذكر هذه الرواية عن المشكوة العلامة المجلسي (قده) في المجلد الثامن من بحار الانوار و نحن نقلناها عنه لأن كتاب المشكوة لا يحضرني الآن حتى اراجعه و على اى تقدير فهذه الرواية مخدوشة موضوعة لوجهه... احدها - انها خبرو احد لم ينقلها الا صاحب المشكوة و لم ارها في كتب العامة صحاحها و غير صحاحها و اظن ان قاضي القضاة ايضاً لم ينقلها لكونه عالماً بكذبها و انها مما يضحك بها الثكلي ولهذا قال وقد روى عنه ﷺ و لم يقل من روى عنه ﷺ و هو مشعر بعدم اعتماده عليها...

و ثانيها - ان الوزارة من شئون السلاطين حيث انهم غالباً ليس لهم عقل و تدبير بأمور الملك فاحتاجوا الى وزير عاقل مجرب و لذلك تراهم في كل زمان يتفحصون فيما بين افراد الناس فكل من يجدوه واجد لشرائط الوزارة يستورزوه الاترى ان الوزراء في كل عصر و دولة يكونون افضل و اعقل و

أكمل من سلاطينهم...

هذا انوشيروان العادل و وزيره بزرگمهر او بوذرجمهر و هو من الحكماء
الرّاسخين مع انّ السّلطان من الجهال...

و هذا ابو علي حسين ابن عبدالله ابن سينا و هذا صاحب ابن عبّاد و هذا ابن
عميد و هذا نصيرالدين الطوسي و اترابهم من التّوابع في عالم البشريّة دخلوا
في سلك الوزارة و هكذا الأمر الى زماننا هذا...

وامّا النبوة فليست كذلك ولا يحتاج النّبي الى وزير لأنّ النّبي يُوحى اليه من
الحقّ كلّ ما يحتاج اليه الناس ولا يستمد من غير الله تعالى فإيّ احتياج له الى
الوزير او المشاور و هذا واضح...

وثانيا لو كان النّبي محتاجاً الى الوزير فإمّا ان يكون الوزير اعقل و اكمل منه
اولم يكن فعلى الأوّل يكون الوزير اولي بالنبوة منه و على الثاني فلا يترتب
على وجوه اثر فقياس النبوة مع السّلطنة قياس مع الفارق...

و ثالثها انّ الحديث يدلّ على انّ النّبي كائناً من كان لا بد له من وزيرين و
لا يختص هذا الحكم بنبيّنا ﷺ لانه قال ما من نبيّ الا وله وزيران و هذا يقتضى
العموم فاذا يلزم ان يكون لكلّ نبيّ من انبياء السّلف وزيران من اهل السّماء و
وزيران من اهل الأرض ولم يثبت هذا في الانبياء فانّ عيسى ابن مريم له
وزير واحد و كذا موسى ابن عمران و الانبياء قبلهما فلا بد له من اثبات وزير
آخر لهم و الالبطل قول الرّسول...

و العجب انّ قاضى القضاة اكتفى في المقام بالاشارة الى حديث واحد في
فضلهما ولم يشر الى احاديث كثيرة رويت في كتبهم كلّ واحد منها تدلّ على
شرفهما و مقامهما عند الله و رسوله و نحن نشير الى بعض منها...

فمنها - انّ النّبي ﷺ قال انّ الله يتجلّى للخلائق يوم القيمة عامّةً و يتجلّى
لك يا ابا بكر خاصّة انتهى...

ومنها - قال ﷺ حدّثنى جبرئيل انّ الله لما خلق الأرواح و اختار روح ابي

مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة

بكر من الأرواح انتهى...

ومنها - قال النبي ان أول ما يُعطى كتابه يمينه عمر ابن الخطاب وله شعاع كشعاع الشمس قيل فابن ابوبكر قال ﷺ سرقه الملائكة انتهى...

ومنها - قال النبي ﷺ من سب ابابكر وعمر قتل ومن سب عثمان وعلياً جلد الحدد... وامثال ذلك من الأحاديث الموضوعه ولم يعلموا ان هذه الأحاديث مضافا الى كذب مضامينها قد دلت على كون ابى بكر وعمر أفضل من جميع الأنبياء والمرسلين حتى خاتم الأنبياء ﷺ و سنذكر انشاء الله تعالى شطراً من فضائلهم المنقولة فى كتبهم فى آخر البحث...
ثم اعجب من ذلك كله ادعائه ولاية ابى بكر على الموسم والحج بلاخلاف بين اهل الأخبار ولم يصح انه عزله ولا يدل رجوع ابى بكر الى النبي مستفهما عن القصة على العزل الى آخر ما ذكره...

وانت بعدما نقلنا الروايات المُعتبرة من كتبهم ايقنت بفساد ما ذهب اليه تعصبا كيف واحمد ابن حنبل وهو من ائمتهم قد ذكر فى مسنده عزل ابى بكر وكذا البخارى وغيرهما من اعيان العامة والانكاروان كان باباً واسعاً الا انه فى بعض الموارد يدل على جهل صاحبه و حماقته فان حديث سورة براءة و عزل ابى بكر منها اظهر من الشمس و ابين من الأمس و قد شاهدنا اكثر من ثلثين حديثاً فى كتبهم كلها مُصرح بعزله...

روى ابن الأثير فى جامع الاصول باسناده عن انس قال بعث النبي براءة مع ابى بكر ثم دعاه فقال لا ينبغي ان يُبلغ الأرجل من اهل بيتى والروايات فيه كثيرة و استفاد من بعضها اخذه السورة من ابى بكر قبل خروجه عن المدينة و لهذا ترى اكثر اخبارهم خالية عن ذكر حج ابى بكر و عوده الى الموسم...

ونقل عن الفخر الرازى انه قال قيل قرّر ابابكر على الموسم و بعث علياً خليفة لتبليغ هذه الرسالة حتى يصلّى خلف ابى بكر و يكون ذلك جارياً مَجْرَى تنبيه على امامة ابى بكر قال و قرّر الجاحظ هذ المعنى و قال ان النبي

بَعَثَ ابابكر اميراً على الحَاجِ وولاية المَوسمِ وبعثَ عليّاً يقرءُ على الناسِ آياتِ
من سورة براءة فكان ابوبكر الامام وعلِيُّ المَوثَمِ وكان ابوبكر الخطيب وعلِيُّ
المُستَمِعِ وكان ابوبكر الرافع بالمَوسمِ والسابق لهم والامر لهم ولم يكن ذلك
لعلِيّ انتهى...

والعَجَبُ كُلُّ العَجَبِ من جاحظ الأعمى بَصِراً وقلباً فأنه وكُلُّ من تَبِعَهُ
اتَّفَقُوا على عَدَمِ اشتراطِ العِدالةِ في امام الجماعة وتَصَحُّحِ الصَّلوةِ خلف كُلِّ
بِرٍّ وفاجرٍ و به أفتى الشافعي والحَنَفِيُّ والمالكي والحَنَبَلِيُّ وفي المقام يُستدلُّون
على افضليَّةِ ابي بكر مع انه مُتَفَرِّدٌ بهذا القول ولم ينقل احدٌ من العامة صلوة
علِيٍّ خلف ابي بكر في المَوسمِ بل ولابقائه على امارَةِ المَوسمِ والحجِّ كما
علمت ولانعلم ان الجاحظ وامثاله من ائِ كتاب نقلوا هذه الأراجيف...

وليت شعري كيف تَمَسَّك في افضليَّةِ ابي بكر بتلك الصَّلوةِ التي ليس لها
في كتب السَّيرِ عين ولا أثر فهلاً تَمَسَّك فيها بالصَّلوةِ الكثيرة المسلمة بينهم
لعلِيّ عليه السَّلام خلف ابوبكر و عُمَرُ و عثمان بعد النَّبي في ايام خلافتهم...
وثانياً - ان امارَةِ الحَاجِ على فرض ثبوتها يتولَّها كُلُّ بَرٍّ وفاجرٍ وليس من
شروطها الأ نوعاً من الاطِّلاعِ على ما هو الأصلح في سَوقِ الأبلِ والبهائمِ و
معرفة المِياهِ والتَّجَنُّبِ عن مواضع اللُّصُوصِ و نحو ذلك وليست فيها
منقبة اصلاً...

وثالثاً - لَيْسَتْ الخطابة في امارَةِ الحجِّ من شروطها حتَّى يقال هو الخطيب
وعلِيُّ المُستَمِعِ وهذا ظاهر وعلِيٌّ فرض كونها شرطاً فيها لاتدُلُّ على
الأفضليَّةِ و على فرض دلالتها على الأفضليَّةِ لم يَثْبُتْ و قُوعها بل ما ذكره
الجاحظ ليس الأ محض الأفتراء على الرِّسولِ وقال ابوعلِيّ الجبائي في
الاعتذار عنه لما كانت عادة العرب ان سيِّداً من سادات قبائلهم اذا عَهِدَ عَهِدِ
القوم فإن ذلك العَهِدِ لاينحلُّ الا ان يَحِلَّه هو او بعض سادات قومه فعَدَل
رسول اللّهُ عن ابي بكر الى امير المؤمنين حَذراً من ان لايعتبروا نبذالعَهِدِ من

ابى بكر لبعده في النسب انتهى...

اقول: وتشبث به جل من تأخر عنه كالفخر الرازي والزمخشري والبيضاوي و شارح التجريد وغيرهم وكفى في رد هذا القول انه من تلفقات الجبائي كما اعترف به ابن ابى الحديد المعتزلي الذي هو تابع للجبائي في الأصول قال... ان ذلك غير معروف من عادة العرب وانما هو تأويل تأوّل به فتعصّبوا لأبى بكر لأنتزع البرائة منه و ليس بشيء انتهى...

ثم اعتذر ابن ابى الحديد منه بعد رده اعتذار القوم بما عرفت ما هذا لفظه... ولعل السبب في ذلك ان علياً من بنى عبد مناف وهم جمرة قريش بمكة و عليّ ايضاً شجاع لا يقام له وقد حصل في صدور قريش منه الهيبة الشديدة والمخافة العظيمة فاذا حصل هذا الشجاع البطل و حوله من بنى عمه من هم اهل العزّ والقوة والحمية كان ادعى الى نجاته من قريش من سلامة نفسه و بلوغ الغرض من هذا العهد على يده انتهى...

اقول: و لا يخفى عليك مافى هذا التعليل العليل اذ لو كان بعث امير المؤمنين باجتهاد منه ﷺ والغرض ما ذكره كان الأحرى ان يبعث عمه العباس او عقيلاً او جعفرأ أو غيرهم من بنى هاشم ممن لم يلهب في صدور المشركين نائرة حقه لقتل آبائهم واقاربهم لامن كانوا ينتهزون الفرصة لقتله والانتقام منه باى وجه كان و حديث الشجاعة لا ينفع في هذا المقام كما هو ظاهر على المتأمل. و حيث بلغ الكلام الى هنا فلا بأس بالاشارة الى مقاله بعض اعلام مفسرى العامة في تفسير الآية المبحوثة عنها...

قال الرازي في تفسيره الكبير...

المسئلة الثالثة - روى ان فتح مكة كان سنة ثمان و كان الأمير عليها عتاب ابن أسيد و نزول هذه السورة سنة تسع و أمر رسول الله ﷺ ابابكر رضى الله عنه سنة تسع ان يكون على الموسم فلما نزلت هذه السورة أمر علياً ان يذهب على الموسم ليقرأها عليهم ف قيل له لو بعثت بها الى ابى بكر فقال ﷺ لا يؤدى

عَنِّي الأ رجلٌ مِنِّي فلَمَّا دَنَيْتَنِي سَمِعَ ابابكر الرِّغَاءَ فَوَقَّفَ وَقَالَ هَذَا رِغَاءُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا لِحَقَّهُ قَالَ أَمِيرُ أُمُورٍ قَالَ مَأْمُورٌ ثُمَّ سَارُوا فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ خَطَبَ ابوبكر وَحَدَّثَهُمْ عَنِ مَنَاسِكِهِمْ وَقَامَ عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ وَسَاقَ الْكَلَامَ إِلَى أَنْ قَالَ...

وَاخْتَلَفُوا فِي السَّبَبِ الَّذِي لِأَجْلِهِ أَمَرَ عَلِيًّا بِقِرَاءَةِ هَذِهِ السُّورَةِ عَلَيْهِمْ وَتَبْلِيغِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا السَّبَبُ فِيهِ أَنَّ عَادَةَ الْعَرَبِ أَنْ لَا يَتَوَلَّى تَقْرِيرَ الْعَهْدِ وَنَقْضَهُ إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْأَقْرَابِ فَلَوْ تَوَلَّاهُ ابوبكر لَجَازَانُ يَقُولُوا هَذَا خِلَافَ مَا نَعْرِفُ فَيَنَامُنْ نَفْضَ الْعُهُودِ فَرَبَّمَا لَمْ يَقْبَلُوا فَازُيْحَتْ عَلَيْهِمْ بِتَوَلِّيَةِ ذَلِكَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقِيلَ: لَمَّا خَصَّ ابابكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَوَلِّيَةِ امِيرِ الْمَوْسِمِ خَصَّ عَلِيًّا بِهَذَا التَّبْلِيغِ تَطْبِيئًا لِلْقُلُوبِ وَرِعَايَةً لِلْجَوَانِبِ...

وَقِيلَ: قَرَّرَا ابابكر عَلَى الْمَوْسِمِ وَبَعَثَ عَلِيًّا خَلْفَهُ لِتَبْلِيغِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ حَتَّى يَصُلِيَ عَلَى خَلْفِ أَبِي بَكْرٍ وَيَكُونَ ذَلِكَ جَارِيًا مَجْرَى التَّنْبِيهِ عَلَى إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ أَنْتَهَى. ثُمَّ قَالَ وَقَرَّرَا الْجَاحِظَ إِلَى آخِرِ مَاقَالَ وَقَدْ نَقَلْنَاهُ سَابِقًا عَنِ الْمَجْلَدِ التَّاسِعِ مِنْ بَحَارِ الْأَنْوَارِ وَاجْتَبَيْنَا عَمَّا قَالَهُ الْجَاحِظُ الْآنَ الْغَرَضُ نَقْلَ عَيْنِ عِبَارَاتِ الرَّازِي عَنِ تَفْسِيرِهِ لِيَكُونَ أَمَّ حُجَّةً عَلَى الْخَصْمِ...

أَقُولُ: مَا ذَكَرَهُ الرَّازِي لَا يَسْتَقِيمُ مِنْ وَجْهِه...

أَحَدُهَا - أَنَّ الرَّازِي نَقَلَ فِي الْحَدِيثِ مَا لَمْ يَنْقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ مَشَاهِيرِ الْعَامَّةِ فِي كِتَابِهِ الْمُعْتَبَرَةِ وَاطَّنَ أَنَّهُ زَادَ فِي الْحَدِيثِ إِرْضَاءً لِأَبِي بَكْرٍ فَانَّهُ لَا يَبَالِي مَنْ سَخَطَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ كَمَا هُوَ دَأْبُهُ فِي أَكْثَرِ كُتُبِهِ وَتَأْلِيفَاتِهِ...

أَمَّا أَوَّلًا - فَجَمُّهُورِ الْعَامَّةِ عَلَى أَنَّ سُورَةَ الْبُرَاةِ دَفَعَهَا النَّبِيُّ أَوَّلًا إِلَى أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا عليه السلام بِأَخْذِهَا مِنْهُ وَقَرَأَتْهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَرَجَّعَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُهُ لَهُ عليه السلام نَزَلَ فِي شَيْءٍ قَالَ لَا وَلَا يَبْلُغُ عَنِّي

الأرجل من اهل بيتي أنما الكلام في رجوعه ثانيا الى الموسم اميراً على الحاج فبعض يقول رجع ثانياً و بعض لا يقول به واما ان امير المؤمنين اخذ منه سورة البرائة فلا كلام لأحد فيه و يظهر من كلام الرازي انكار هذا او ان السورة نزلت بعد تأمير النبي ابابكر لقراءة السورة من أول الأمر بل أمره على الحاج فقط فابوبكر أمر بشييء و على بشيء آخر وهذا خلاف اتفاق العامة واجماعهم كما علمت من رواياتهم فاصل الحديث كان هكذا فلما نزلت السورة أمر ابابكر ان يذهب على الموسم ليقرأها عليهم لانه أمر علياً ثم اسقط عن الحديث قوله عليه السلام لعلي أدرك ابابكر فحيث لحقته فخذ الكتاب منه الى آخر ما قال...

و ثانيها - أنه قال فلما دنى علي ابابكر سمع ابابكر الرغاء فوقف الى قوله اميراً او مأموراً - فأتى بعد ما تفحصت وفتشفت الكتب المعتبرة لم اجد ما ذكره فيها فراجعها...

وثالثها - قوله ثم ساروا الى آخر ما قال ظاهر في ان ابابكر و علياً سارا معاً و هذا ايضا لم يثبت كما علمت من الروايات المنقولة و غيرها.

و رابعها - ان ما ذكره من الوجوه المستنبطة الوهمية تأييداً لأبي بكر لا يتم بها مدعاه فان العاقل يعلم بكذبها و كونها على خلاف مقتضى العقل والشرع لانا بعد ما بينا من رواياتهم كونه عليه السلام مأموراً من قبل الله بعزل ابي بكر و نصب علي فلامجال لهذه الأقاويل الفاسدة من كون هذا العمل منه عليه السلام تطبيقاً للقلوب و امثال ذلك من الخرافات فانها مخالف لما اعتقدنا عليه من كونه صلى الله عليه و آله و سلم ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى واما سائر كلماته فقد تكلمنا فيه سابقا فلانعيده...

فالأستنباط والولاية من رسول الله صلى الله عليه وآله في اداء سورة براءة و عزل ابي بكر باجماع المفسرين و نقلة الأخبار و قد رواه الطبري والبلاذري والترمذي و الواقدي و الشعبي و السدي و الثعلبي و القرطبي و القشيري و السمعاني و احمد ابن حنبل و ابن بطة و محمد ابن اسحق و ابويعلى الموصلي و الأعمش و سماك ابن حرب في كتبهم عن عروة ابن الزبير و ابي هريرة و انس و ابي رافع

و زيد ابن نقيع و ابن عمر و ابن عيَّاش...

إنه لما نزل براءة من الله و رسوله الى تسع آيات أنفد النبي ابابكر الى مكة لأدائها فنزل جبرئيل قال انه لا يؤديها إلا أنت او رجل منك فقال النبي لأمير المؤمنين اركب ناقتي الغضباء و الحق ابابكر و خذ براءة من يده قال و لما رجع ابوبكر الى النبي ﷺ جزع و قال يا رسول الله أنك اهلتني لأمر طالت اليه الأعناق (طالت الأعناق فيه) فلما توجهت له رددتني عنه قال عليه السلام الأمين هبط إلي عن الله تعالى انه لا يؤدي عنك إلا أنت او رجل منك و علي مني و لا يؤدي عنى الأعلى انتهى...

و أنت ترى انه ليس في هذا الحديث بهذه الطرق المختلفة التي لامجال لانكارها من قول الرازي امير او مأمور و كذا غيره مما ذكره عين و لا اثر بل الحديث ظاهر في رجوعه الى النبي بعد اخذ علي الآيات منه و لم يثبت رجوعه ثانياً الى مكة اميراً على الموسم بل يظهر منه عزله عن مقامه و نومه في بيته و لا ادري من اين جمع الرازي هذه الكلمات...

وقد زاد الألوسى البغدادي في كتابه المسمى بتفسير روح المعاني في تفسير البرائة في الطنبور نعمة اخرى فانه ذكر الحديث الذي روينا عن تفسير الثعلبي و اشعار الخزاعي - لاهم اني ناشد محمداً - الى آخر الأشعار و قوله صلى الله عليه و اله و سلم لأنصرت ان لم أنصرك الى ان قال فبعث ﷺ تلك السنة (سنة تسع) ابابكر اميراً على الناس ليقيم لهم الحج و كتب له سننه ثم بعث بعده علياً على ناقته الغضباء ليقرأها على اهل الموسم صدر البرائة فلما دناه علي سمع ابوبكر الرغاء فوقف ثم الحق بالحديث ما الحق به الرازي من قوله امير او مأمور الى آخر ما قال...

اقول: الظاهر ان الحديث بعينه مارواه الثعلبي في تفسيره، إلا ان حديث الثعلبي لم يذكر ما ذكر فيه و حيث كان الثعلبي اقدم منه زماناً بمدة طويلة مضافا الى احاطته بالروايات و شهرته بين العامة فلا يُحتمل اسقاطه من

الحديث شيئاً مما ذكره البغدادي فلا جرم نقول بزيادته في الحديث، و بعبارة
اخرى ما ذكره لا يخلو اما ان يكون الثعلبي صادقاً والبغدادي كاذباً او بالعكس و
لا طريق الى العكس لأعتضاد ما رواه الثعلبي بما نقلته عامة مفسريهم و
محدثيهم فما قاله البغدادي ليس بصواب.

والدليل على كذبه ما نقله واعترف وأقر به في صدر الحديث فإنه قال روى
من عدة اخبار متداخلة بعضها في الصحيحين ان رسول الله ﷺ عاهد قريشاً
عام الحديبية الى آخر ما قال فقوله من عدة اخبار متداخلة صريح في انه أخذ
من مجموع الأحاديث المروية في صحائهم و غير صحائهم من المنجولات
حديثاً واحداً موافقاً لمذهبه وانت خبير بأن هذه الرواية لا يصح ان يعتمد
عليها فإنه بعد ما صرح في صدر كلامه بان بعض الحديث في الصحيحين فقد
ابطل استدلاله فإن كلاً منافي الأحاديث الصحيحة...

ثم قال بعد ذكره الحديث اختلف الروايات في ان ابابكر هل كان مأموراً
أولاً بالقراءة ام لا والأكثر على انه كان مأموراً و ان علياً عليه السلام لما لحقه اخذ منه ما
امر بقراءته ثم قال...

وجاء في رواية ابن جيان وابن مردويه عن ابي سعيد الخدري ان ابابكر
حين أخذ منه ذلك أتى النبي و قد دخله من ذلك مخافة ان يكون قد انزل فيه
شيء فلما اتاه ﷺ فقال مالي يا رسول الله...

قال ﷺ خير أنت أخي و صاحبني في الغار و أنت معي في الحوض غير انه
لا يبلغ عني غيري أو رجل مني.

ثم اطال الكلام بما لا فائدة في ذكره و نقل الروايات الضعيفة التي ليس منها
في صحائهم عين و لا اثر الى ان قال و هذا ظاهر في ان علياً لم يأخذ ذلك من
ابي بكر في الطريق و اكثر الروايات على خلافه...

ثم قال و ايأ ما كان فليس في شيء من الروايات ما يدل على ان علياً هو
الخليفة بعد رسول الله دون ابي بكر و قوله ﷺ لا يبلغ عني غيري أو رجل

مَنى سواء كان بوحى ام لا جار على عادة العرب الى آخر ما قال و قد نقلنا عن
البحار عن الجبائى و قلنا هناك ان هذا ممّا تَلَقَّوه بالقبول و نقلنا من ابى الحديد
انه ليس من عادة العرب ولم يكن فراجع...

اقول: قوله و اياً ما كان فليس فى شىء من الروايات الخ ليس فى محله
اذالكلام لنا فيه فان كونه عليه السلام خليفة الرسول قد اثبتناه سابقاً بالعقل والنص
رغمًا لأنوف مخالفيه و الآن ليس لنا بحث فى كون على خليفة لرسول الله او
ابى بكر و انما الكلام فى عدم لياقة ابى بكر فمن كان لا يليق بقراءة آية او آيات
من قبل الله و رسوله على الناس فكيف يليق بالخلافة والرياسة العامة فى
دينهم و دنياهم و اذا لم يكن لاثقابها فهو غاصب و هو المطلوب.

نعم لو ادعينا كونه عليه السلام خليفة لرسول الله بدليل عزله عليه السلام ابابكرو
نصبه عليه السلام علياً مقامه لكان لقوله و اياً ما كان مَحَلًّا و حيث ليس فليس و على
اى تقدير قوله هذا خروج عن حريم النزاع كما هو ظاهر...

و اما قوله: سواء كان بوحى ام لا فزيادة فى الحديث قطعاً اذ لم يوجد
هذا الكلام منه عليه السلام فى الحديث فى كتب العامة والخاصة إلا فى كتاب روح
المعانى الذى هو اسم بلا مسمى...

ثم انه فى آخر البحث حَقَّقَ تحقيقاً عرفانياً ونسبته الى بعض اهل السنة لا
يخلوا من لطف قال...

و قد ذكر بعض اهل السنة نُكْتَةً فى نصب ابى بكر اميراً للناس فى حَجَّهم و
نصب الامير مُبَلَّغاً نقض العهد فى ذلك المحفل و هى ان الصديق رضى الله
تعالى عنه لما كان مَظْهراً لصفة الرِّحْمَةِ والجمال كما يُرشد اليه ما تقدّم فى
حديث الأسراء و ما جاء من قوله عليه السلام ارحم أمتى بأمتى ابوبكر، احوال عليه السلام اليه
أمر المسلمين الذينهم مَورِد الرِّحْمَةِ...

ولما كان على هو اسد الله مَظْهَر جلاله فَوَضَّ اليه نقض عهد الكافرين الذى
هو من آثار الجلال و صفة القهر فكانا كعنين فوارتين يَفُور من احدهما صفة

الجمال و من الأخرى صفة الجلال فى ذلك المَجْمَع العظيم الذى كان
أَمْوِذْجاً لِلْحَشْرِو مَورِداً لِلْمَسْلَمِ وَالْكَافِرِ، انْتَهَى و لا يَخْفَى حَسَنَهُ، انْتَهَى...
اقول: و ما نحن بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ...

وَالْأَقْوَالِ فِي الْمَقَامِ كَثِيرَةٌ مِنَ الْمَوْرُخِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ اعْرَضْنَا عَنْ ذِكْرِهَا
حَذْرًا عَنِ الْأَطْنَابِ وَ خَوْفًا لِلْمَلَالِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...

الطَّعْنُ الثَّانِي - تَخَلَّفَهُ عَنْ جَيْشِ اسَامَةَ وَ قَدْ كَانَ هُوَ وَ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ غَيْرِ
عَلِيِّ دَاخِلِينَ فِيهِ وَ قَالَ عَلِيٌّ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ اسَامَةَ. أَمَّا تَخَلَّفَهُ عَنْهُ
فَهُوَ مُسَلِّمٌ لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِ أَحَدٌ أَمَّا الْكَلَامُ فِي أَنَّ ابَا بَكْرٍ هَلْ كَانَ دَاخِلًا فِي
جَيْشِ اسَامَةَ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ بَيْنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ أَوْ لَمْ يَكُنْ كَمَا
ذَهَبَ إِلَيْهِ مُتَعَصِّبُوهُ مَمَّنْ لَا خُبْرَةَ لَهُ وَ نَحْنُ أَوَّلًا نَتَبَّهَتْ دُخُولُهُ فِي جَيْشِ اسَامَةَ
ثُمَّ تَخَلَّفَهُ عَنْهُ فَالْكَلامُ يَقَعُ فِي مَقَامِينَ...

المقام الاوّل: فى كونه داخلا فى جيش اسامة كغيره من المسلمين.

روى ابن ابى الحديد فى شرح نهج البلاغة قال ابوبكر احمد ابن عزيز
الجوهري وقد اتى ابن ابى الحديد على الرجل عند اهل الحديث بقبول
الحديث وثقته و هو صاحب كتاب السقيفة قال حدثنا احمد ابن اسحاق ابن
صالح عن احمد ابن سيار عن عبدالله ابن كثير الأنصارى عن رجاله عن عبدالله
ابن عبد الرحمن...

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَمَرَ فِي مَرَضٍ مَوْتَهُ اسَامَةَ ابْنَ زَيْدِ ابْنِ حَارِثَةَ عَلَى جَيْشٍ فِيهِ
جَمَلَةُ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عَمْرُو أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَزَّاحِ وَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ أَمْرُهُ أَنْ يُغَيَّرَ عَلَى قَوْمِهِ حَيْثُ قُتِلَ أَبُوهُ
زَيْدٌ وَ أَنْ يَغْمُرُوا وادى فلسطين فتشاقل اسامة و تشاقل الجيش و جعل رسول
الله فى مرضه يثقل و يخف و يؤكد القول على تنفيذ ذلك البعث حتى قال له
اسامة بأبى أنت و أمى اتأذن لى ان أمكث اياماً حتى يُشفيك الله فقال عَلِيٌّ
أَخْرَجَ وَ سِرَّ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ قَالَ أَنْ خَرَجْتُ وَ أَنْتَ عَلَى هَذَا الْحَالِ خَرَجْتُ وَ فِي

قلبي قُرحة منك فقال أنفذ لِمَا أمرتُك به ثم اغمى على رسول الله و قام اسامة فتجهز للخروج فلما افاق رسول الله سئل عن اسامة فأخبر أنهم يتجهزون فجعل يقول أنفذوا بعث اسامة لعن الله من تخلف عنه و يكرّر ذلك فخرج اسامة واللواء على رأسه والصحابة بين يديه حتى اذا كان بالجرف نزل و معه ابوبكر و عمرو و اكثر المهاجرين و من الأنصارا سيد ابن حضير و بشير ابن سعد و غيرهما من الوجوه فجاءت رسول ام ايمن تقول له ادخل فان رسول الله يموت فقام من فورهِ فدخل المدينة واللواء على رأسه فجاء به حتى ركزه على باب رسول الله و قدمات في تلك الساعة قال فما كان ابوبكر و عمر يخاطبان اسامة الى ان ماتا الا بالأمير، انتهى...

وروى ابن الحديد في شرحه قضية جيش اسامة بطريق آخر ايضا كما ذكرناه عنه الا ان الفاظه في بعض الموارد تغاير الفاظه والمعنى واحد و ذكر في آخره حكاية مجيبىء عباس الى علي و قوله له امد ديدك ابا يعك الخ، ثم قال بعد نقله الحديث بطوله ما هذا الفظه...

وتزعم الشيعة ان رسول الله ﷺ كان يعلم موته وانه سييرا بابكر و عمر في بعث اسامة لتخلوا دار الهجرة منهما فيصفوا الامر لعلي و يبايعه من تخلف من المسلمين بالمدينة على سكون وطمأنينته الى آخر ما قال فراجع...

الثانى - ان قاضى عبدالجبار المعتزلى فى كتابه المسمى بالمعنى ايضا لم يُنكر حديث جيش اسامة الا انه انكر كون ابى بكر فيه اما بالنسبة الى عمر فلم ينكره...

الثالث - ذكر البلاد رى و هو معروف الثقة والضبط فى تاريخه هذا الحديث و ذكر ان ابابكر و عمر كانا فيه...

الرابع - صاحب كتاب سير الصحابه رواه بطرق مختلفه...

المقام الثانى: فى تخلفها عن الجيش و هذا ممالا كلام فيه الا أنهم اعتذروا بوجوه علية...

احدها - ما قال قاضى القضاة فى المُنغنى فأنه أنكر أو لا ان يكون ابوبكر فى جيش اسامة واحال على كتب المغازلى ثم سَلَّمَ ذلك و قال خطابه عليه السلام بتنفيذ الجيش يجب ان يكون مُتَوَجِّهاً الى القائم بعهدہ بالأمر لأنه من خطاب الأئمة و هذا يقتضى ان لا يدخل المخاطب بالأنفاذ فى الجُملة...

ثم قال: هذا يدلّ على أنه لم يكن هناك امامٌ منصوبٌ عليه لأنه لو كان كذلك لأقبل بالخطاب عليه وخصّه بالأمر بالأنفاذ دون الجمع ثم ذكر ان امره بالأنفاذ لا بُد ان يكون مشروطاً بالمصلحة و بان لا يعرض ما هو اهمّ منه لأنه لا يجوز ان يأمرهم بالتفوذ و ان اعقب ضرراً فى الدين وقواه بأنه لم ينكر على اسامة تأخره...

و قال لو كان الأمام منصوباً عليه لجازان يسترد جيش اسامة او بعضه لنصرته فكذلك اذا كان بالأختيار...

و حكى عن ابى على استدلاله بان ابا بكر لم يكن فى جيش اسامة لأنه ولأه الصلوة فى مرضه مع تكرره امر الجيش بالتفوذ والخروج... ثم ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يأمر بما يتعلّق بمصالح الدنيا من الحروب و غيرها عن اجتهاده و ليس بواجب ان يكون ذلك عن وحي كما وجب فى الأحكام الشرعية و ان اجتهاده يجوز ان يخالف بعد وفاته و ان لم يجز فى حياته لأن اجتهاده فى الحياة اولى من اجتهاد غيره...

ثم ذكر ان العلة فى احتباس عمر عن التفوذ مع الجيش حاجته اليه و قيامه بما لا يقوم به غيره و ان ذلك احوط للدين من انفاذه ثم ذكر ان امير المؤمنين حارب معاوية بأمر الله و رسوله و مع هذا فقد ترك محاربتة فى بعض الأوقات و لم يجب بذلك الا يكون مُمثلاً للأمر و ذكر توليته ابا موسى الأشعري و توليه الرسول خالد ابن وليد مع ما ظهر منهما و ان كل ذلك يقتضى الشروط...

ثم ذكر ان من يصلح للأمامة ممن ضمّه جيش اسامة يجب تأخره ليختار

للأمامة احد هم لأن ذلك أهم من نفوذهم فاذا جازلهذه العلة التأخر قبل العقد
جاز التأخر بعده للمعاوضة و غيرها وطعن في قول من جعل اخراجهم في
الجيش على طريق الأبعاد ليوء من بحضوره امرالنص بان قال إن بعدهم لا
يمنع من ان يختارو للأمامة و لأنه لم يكن قاطعاً على موته لا محالة لأنه لم يرد
نفذوا جيش اسامة في حياتي...

ثم ذكر ان ولاية اسامة عليهما لا يقتضى فضله عليهما و انهما دونه و ذكر
ولاية عمروبن العاص عليهما و ان لم يكونا دونه في الفضل و ان احداً لم
يُفضّل اسامة عليهما...

ثم ذكر ان السبب في كون عمر في جيش اسامة ان عبدالله ابن ابي ربيعة
المخزومي قال عند ولاية اسامة تولى علينا شاباً حدث و نحن مشيخة قريش
فقال عمر يا رسول الله مرني حتى اضرب عنقه فقد طعن في امارته ثم قال:
عمر انا اخرج في جيش اسامة تواضعاً و تعظيماً لأمره ﷺ، انتهى ما قاله في
المقام على ما نقله السيد (قده) في الشافى بعين الفاظه...

اقول: و قد اجاب عما قاله قاضى القضاة في المغنى السيد المرتضى (قده)
في الشافى و ان شئت الاطلاع عليه فراجعه فان ذكر اجوبة السيد (قده) يوجب
الأطالة في الكلام و نحن نقول...

أما انكاره كون ابي بكر في جيش اسامة فقد ذكرنا ما فيه و انه كان فيه، و لا
نحتاج الى الأعادة و احالة الأمر على كتاب المغازلى او كتبه امر غير معقول فان
المدارك لا تنحصر بكتب المغازلى حتى يرجع اليها...
و قوله بتنفيذ الجيش يجب ان يكون متوجهاً الى القائم بعده الى آخر ما
قال...

ففيه انه من فلتات الكلام...

أما أولاً: فلان الأمر يقتضى الفور و التأخير يحتاج الى الدليل كما ذكره السيد
قدس سره...

وثانيها، لو كان الأمر كما ذكره و كان الخطاب للأئمة فلا بد من ان يقال نَفَّذ بصيغة المفرد دون الجَمع فان قيل حيث لم يكن الأمام معلوماً منصوصاً بعده لم يقل هذا قلنا عدم كون الأمام بعده على الأئمة معلوماً لا يوجب عدم معلوميته عليه ﷺ...

و ثالثاً، بأن أمره ﷺ بتنفيذ الجيش لو كان متوجّها الى القائم بعده على ما قال هذا القائل لكان داخلاً في الوصية بعد وفاته فلا معنى لخروج اسامة عن المدينة و تجهيزه للعسكر بقربها فان هذا الفعل منه يدل على ان الأمر بالإنفاذ كان في حياته ﷺ ولحياته...

ورابعاً، لو كان الأمر كما ذكره لكان أمره ﷺ بالإنفاذ في حياته لغواً لأن تجهيز العسكر للجهاد موكول الى الاجتهاد على زعمهم في كل زمان على ما يراه الأمام من المصلحة وأدى اليه اجتهاده و استنباطه على طبق مقتضيات الزمان على مسلك صاحب الكتاب و من يحدّ و حدّوه فلا معنى للأمر بالتجهيز من امام بعده امام و بهذا يندفع ما قال بعد هذا الكلام و قوله: هذا يدل على انه لم يكن هناك امام منصوص عليه لانه لو كان كذلك لأقبل بالخطاب وخصّه بالأمر بالإنفاذ دون الجَمع، و ذلك لانه اذا قلنا ان الأمر بالجهاد موكول الى استنباط الأمام فلا معنى لهذا الكلام فانه ﷺ مادام كان حياً و جب عليه القيام بمصالح العامة في دينهم و دنياهم و ليس الجهاد من الأحكام الشرعية التي تقبل التأخير فانه لا يخلوا ما ان كانت مقدماته موجودة و الموانع مفقودة فيجب على الفور و اما ان لا تكون مقدماته في حياته موجودة و الشرائط المعتبرة فيه ممكنة فلا يجب فالأمر بالإنفاذ على تقدير كون الأمام منصوصاً لا طائل تحته هذا أولاً...

و ثانيها، خطاب الجمع اذل دليل على كون المخاطبين هم المسلمون الموجودون الذينهم أمروا بتنفيذ الجيش تحت امارة الأسامة و لا ربط له بالقائم بعده هل هو منصوص او غير منصوص...

و اما قوله: ان الأمر بالإنفاذ لا بد ان يكون مشروطاً بالمصلحة و بان لا يعرض

ما هو أهم منه الى آخر ما قال...

ففيه اما اولاً - فبانه سلمنا لكن الكلام في المُشخِص لهذه المصلحة هل هو شخص النبي او غيره فان كان هو ﷺ فلا كلام لناوله لانه ﷺ لو لم يشخص لم يأمر بالانفاذ فان قول النبي ﷺ و امره و نهيهِ و فعله كان مسبوقاً بأرادة الله و مشيئته لا بهوى نفسه كما فينا و اذا كان الامر كذلك و قلنا بان ما قاله النبي بعينه ما قاله الله تعالى لقوله ما اتاكم الرسول فخذوه و ما نهىكم عنه فانتهوا و قوله و ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى، و امثال ذلك من الآيات الدالة على ان قول النبي قول الله تعالى المعتضدة بالا دله العقلية المذكورة في بحث النبوة و قد ثبت ايضاً ان افعال الله تعالى واقواله مسبوقة بالمصلحة المقتضية ايها فان الأوامر النواهي الالهية مسبوقتان و معللتان بالمصالح والمفاسد و على هذا المبنى فلا مجال للأرتياب في ان قوله و امره ﷺ مسبوق بالمصلحة و ما نحن فيه ايضاً من هذا القبيل...

و ان كان مراده من المُشخِص غير النبي كما هو ظاهر كلامه فهو خروج عن طور البحث و حريم النزاع بل هذا يوجب تزلزل الدين و اضمحلال احكام سيد المرسلين و ذلك للزومه ان يكون امر النبي منوطاً بتشخيص المصلحة من جانب المسلمين فاذا امرهم بشيء فان كانوا مشخصين للمصلحة فيه يجب عليهم الأتيان به والأفلا، ففي الحقيقة يصير زمام الاختيار بيد المكلفين والنبي ليس له الا صرف اللفظ و مجرد القول و من المعلوم ان المسلمين و لا سيما المتوسطين والضعفاء منهم ليس لهم امكان تشخيص المصلحة لضعف عقولهم او غلبة هواهم على عقولهم فلا جرم يتركون الأوامر و يفعلون النواهي لتشخيص المصلحة في ترك الأوامر و فعل النواهي و هذا يوجب تعطيل الاحكام بالكلية و لا يتفوه بهذا الكلام الا من ليس له عقل و لا دين...

والعجب من هذا القائل مع كونه من المُتتحمِلين بالاسلام من قوله لانه لا

يجوزان يأمرهم بالنفوذ و ان اعقَبَ ضرراً في الدين فانه نَسَبَ الرسول ﷺ بالجهل و انه ﷺ كان مُقديماً على ضرر الدين و هذا كفرٌ بالله و رسوله، نعوذ بالله منه...

و ذلك لانه لاشك و لا خلاف في انه امرهم بالانفاذ فان لم يتوجه الى ان هذا لانفاذ بضرر الدين كان جاهلاً و ان توجه و مع ذلك امرهم به كان مُقديماً على ضرر الدين فعلى التقديرين لم يكن ﷺ صالحاً للنبوّة و البعثة فانّ الجاهل و المقيم على ضرر الدين لا يليق بهذا المنصب نعوذ بالله من شرّ الشيطان

و أعجب منه قوله: بانه لم يُنكر على أسامة تأخره.

و ذلك لأن قوله: يدُلُّ على ان النبي ﷺ بعد الأمر بالانفاذ و تغليظ القول به و قوله لعن الله من تخلف عن جيش اسامة و تخلفهم عن المسير و مخالفتهم لقوله ﷺ لم ينكر عليهم و معنى هذا الكلام انه ﷺ علم بعد بانّ المصلحة لم تكن في مسيرهم الى الشام بل المصلحة في توفيقهم في المدينة فأمره ﷺ بالخروج كان اشتباهاً منه ﷺ الا انه ﷺ لم يعلم به قبل ثم علم و وقف بخطائه ولهذا لم يُنكر على اسامة و الأوجب الإنكار عليه:

أليس من يسئل هذا القائل من اين علمت ان الرسول لم يُنكر على اسامة أكنت حاضراً لديه ﷺ أم كنت واقفاً على قلبه مُطلعاً على ضميره ﷺ انه لم ينكر عليه و هل هذا الأبهتان على الرسول و تجهيل له و كيف يرضى لنفسه مُسلمً ان كان صادقاً في إسلامه ان يتحل الى نبيّه و رسوله المعصوم المُطهر عن الأرجاس الظاهرية و الباطنية هذه الأوهام الشيطانية و الخرافات و الأراجيف الكاذبة الباطلة الرديّة...

و اما قوله: لو كان الامام منصوصاً عليه لجازان يستردّ جيش اسامة أو بعضه لنصرته فكذلك اذا كان بالأختيار...

يقال له هذا أو هن من بيت العنكبوت فانّ الجيش اذا لم يُطيعوا امر النبي

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ هُوَ فَكَيْفَ يُطِيعُونَ أَمْرَ وَصِيِّهِ وَالْمَفْرُوضِ أَنْ
مَنْ لَمْ يَكُنْ مُطِيعاً لِلَّهِ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ مُطِيعاً لِرَسُولِهِ بِطَرِيقِ أَوْلَى وَسَيَأْتِي الْكَلَامَ
مَنْفَى عِلَّةَ قَعُودِ الْجَيْشِ وَ عَدَمِ حَرَكَتِهِمْ لِمَا أَمُرُو بِهِ...

وَأَمَّا حِكَايَتُهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بَانَ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَكُنْ فِي جَيْشِ إِسَامَةَ وَأَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَأَنَّ الصَّلَاةَ فِي مَرَضِهِ إِلَى آخِرِهِ...

فَالْجَوَابُ عَنْهُ ظَاهِرٌ وَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ هَذَا الْمَنْصَبُ لَهُ وَالِاسْتِدْلَالُ
بِالْحَدِيثِ فَرَعٌ عَلَى اثْبَاتِهِ وَتَفْصِيلُ الْكَلَامِ مَوْكُولٌ إِلَى مَحَلِّهِ.. أَمَّا قَوْلُهُ: بَانَ
الرَّسُولُ أَمَّا يَأْمُرُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِمَصَالِحِ الدُّنْيَا مِنَ الْحُرُوبِ وَغَيْرِهَا عَنْ اجْتِهَادِهِ وَ
لَيْسَ بِوَاجِبٍ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ وَحْيٍ كَمَا وَجِبَ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَأَنَّ
اجْتِهَادَهُ يَجُوزُ أَنْ يَخَالَفَ بَعْدَ وَفَاتِهِ إِلَى آخِرِهِ...

فَفِيهِ أَنَّ أَمْرَ الرَّسُولِ وَنَوَاهِيَهُ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، وَاجْتِهَادُهُ
سَوَاءٌ كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِدِينِهِمْ أَمْ دُنْيَاهُمْ هَذَا أَوَّلًا.

وَثَانِيهَا، أَنَّ الرَّسُولَ لَيْسَ بِمُجْتَهِدٍ لِأَنَّ الْمُجْتَهِدَ مَنْ يَسْتَفْرِغُ وَسَعَهُ فِي
اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَنِ الْأَدْلَةِ وَالرَّسُولِ وَالْأَمَامِ لَيْسَ لِهَذَا اسْتِفْرَاغٌ وَسَعٌ
لِتَحْصِيلِ الْأَحْكَامِ بَلِ الْأَحْكَامُ حَاصِلَةٌ لِيَدِيهِمْ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ يَوْحِي فِي الْأَوَّلِ
وَالثَّانِي فِي الثَّانِي وَكُلُّ مَا يَسْتَنْبِطُهُ الْمُجْتَهِدُ ظَنِّي لَا قَطْعِي فَإِنَّ الْأَدْلَةَ ظَنِّيَّةً وَ
لِذَلِكَ يَقُولُ...

هَذَا مَا آدَى إِلَيْهِ ظَنِّي وَكُلُّ مَا آدَى إِلَيْهِ ظَنِّي فَهُوَ حُكْمُ اللَّهِ فِي حَقِّي وَحَقِّ
مَقْلَدِي وَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بَانَ مَا يَسْتَنْبِطُهُ الْمُجْتَهِدُ قَطْعِي وَحُكْمَهُ
وَاقِعِي الْأَنَّ الشَّارِعَ قَرَّرَ هَذَا الْحُكْمَ الْمَظْنُونِ وَجَعَلَهُ مَوْقِعَ الْحُكْمِ الْوَاقِعِي
الْمَقْطُوعِ وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى جَعَلَ الْحُكْمَ الظَّاهِرِي مَقَامَ الْحُكْمِ الْوَاقِعِي أَصَابَ
الْوَاقِعَ أَوَّلًا يُصَبُّ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْعَلَامَةِ الْحَلِّيِّ (قَدَهُ) حَيْثُ قَالَ وَظَنِّيَّةُ
الطَّرِيقِ لَا تَنَافِي قَطْعِيَّةُ الْحُكْمِ الْوَاقِعِي وَتَحْقِيقُهُ فِي عِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ...

فَإِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّسُولِ مُنْبَعَثًا عَنْ اجْتِهَادِهِ وَاسْتِنْبَاطِهِ فَلَا يَبْدَأُ أَنْ لَا يَكُونَ وَاقِعِيًّا

بل ظاهرياً كما في سائر المجتهدين وح فلا يخلو أما ان يكون له علم بالواقع ام لا فان كان الاوّل فهو يناهض الأجتهد و ان كان الثاني اعنى له العلم بالحكم الظاهري دون الواقعي فهو و ان كان مُجتهداً الاّ أنّه ليس برسول و لا نبيّ اذ كيف يُعقل أنّه نبيّ و رسولٌ و كيف يكون الرسول الذي يأتي بالأحكام الشرعيّة من قبّل الله تعالى غير عالم بل الرسول هو الذي واسطة بين الخالق و المخلوق فكّل حُكم من الأحكام لأبّد له من تبليغه و تفسيره للمكلفين و تفسير الحكم فرع معرفة اصل الحكم والعلم به فكيف يقول انّ اوامره اجتهاديّة...

وثالثاً، انّ الاجتهاد في الاحكام لا يعقل الا بعد وجود الأحكام اولاً في عالم التّكليف و وجود الأحكام منوط بوجود الرسول و شريعته فلو كان اوامر الرسول عن اجتهادٍ يلزم تقدّم الشّيء على نفسه و هو الدّور المحال... بيان ذلك أنّه لا حكم الا بعد وجود النبيّ و هو ممّا كُلام فيه فانّ وجود الحكم متوقّف على وجود النبيّ حدوثاً و بقاءً فلو كان اجراء نبوته و رسالته اعنى أمره و نهيه في الأحكام قبلاً يلزم الدّور...

ورابعاً - انّ الاجتهاد من الأمور الكسبيّة والعلوم الاستدلاليّة النظرية التي تحتاج الى تعليم و تعلّم و علم النبيّ لدنّيّ حُضوريّ غير كسبيّ يُفاض عليه من مبدء الفياض بلا واسطة بشرٍ آخرو بين العِلّمين فرق واضح... وخامساً - انّ المجتهد قد يُصيب و قد يخطى والنبيّ لا يخطى ابداً لانه معصوم عن الخطاء والأشباه و هذا يدلّ على انّ عِلّمه لدنّيّ غير كسبيّ، و اجتهاديّ...

فظهر وانكشف انّ اطلاق المجتهد على الرسول لا يُعقل و هو المطلوب. ثمّ على تقدير التسليم لا معنى لقوله (و انّ اجتهاده يجوز ان يخالف بعد وفاته و ان لم يجز في حياته الى آخر ما قال) و ذلك لأن مخالفة الرسول بعد حياته كمخالفته في حياته بلا فرق بينهما اذلوجاز العصيان بعد وفاته يلزم ترك

اوامره التي صدرت منه في حياته لعدم القول بالفصل و هو كما ترى...
و ثانياً، ان المخالفة فيما نحن فيه وقعت في حياته لا بعد وفاته فانه صلى
الله عليه و آله و سلم كان حياً و ابوبكر و امثاله خالفوا امره نعم هذه المخالفة
استمرت الى زماننا هذا فان تاميره اسامة على الجيش و امرهم بتنفيذه وقع في
حياته لا بعد وفاته فقولنا هذا لا محل له عند العقل...

و اما قوله: ان العلة في احتباس عمر عن النفوذ مع الجيش حاجته اليه و
قيامه بما لا يقوم به غيره و ان ذلك احوط للدين من نفوذه...
فيقال له، هذا الكلام فيه بل هو متين جداً و يليق ان يكتب بالنور على الأحداق
لا بالحبر على الأوراق و ذلك لأن عمر لو لم يحتبس و لم يصاحب ابابكر لما
امكن لابن ابي قحافة الوصول الى غاية المنى و التقمص بقميص الخلافة فان
العقل لا يرتاب في ان عمر ابن الخطاب هو الذي كان في أمر السقيفة و غضب
الخلافه بمنزلة القطب الذي تدور عليه الرحى كيف و هو الذي بعد ما سمع
اجتماع المهاجرين و الأنصار في السقيفة أتى بابي بكر و أبي عبيدة و قال لهما
ما قال ثم جاء بهما الى السقيفة حتى وقع ما وقع على ما مر ذكره...

فلولم يكن عمر في المدينة فمن كان يعلم ابا بكر بذلك ثم من كان يبايعه
أولاً غير عمر و هذه القرائن كلها دالة على صدق قول قاضي القضاة بل لو لم
يكن عمر في المدينة فمن كان يحرق بيت فاطمة و من يلطم على وجهها و
يكدبها و من يأمر باجتماع الناس على باب علي لأخذ البيعة منه و من سائر
بنى هاشم و بالجملة من كان يشيد اركان الخلافة في ذلك اليوم لأبي بكر و في
يوم آخر لنفسه فكيف يمكن عدم احتباسه في المدينة و اما ان هذا احوط
للدين من نفوذه فهو ايضاً مسلّم ان كان الغرض من الدين دين قاضي القضاة و
ان كان الغرض مطلق الدين فليس الأمر كما ذكره فانه تخريب للدين لا احوط
له كما سيجيء انشاء الله تعالى...

و اما قياس هذا العمل الشنيع الى عمل اميرالمؤمنين عليه السلام في محاربتة مع
معاوية تارة و تركها اخرى فقياس مع الفارق فانهما خالفا الرسول في التخلف

عن الجيش و عليّ عليه السلام لم يكن كذلك...

نعم، لو كان انفاذ جيش اسامة بيد ابي بكر و بأمره و لم يكن بأمر النبي كسائر الغزوات الواقعة في خلافتهم يمكن ان يقال للخليفة الحكم بما شاء في تنفيذ الجيش و عدمه و احتباس شخص دون آخر و اما اذا فرضنا ان الرسول هو الأمر به فلا يمكن لأحد التخلّف عن امره فضلاً عن احتباس شخص آخر بل نقول ان احتباس ابي بكر عن نفوذه مع الجيش كما اعترف به طعن آخر عليه كما لا يخفى على المتأمل...

و اما ذكره ان من يصلح للأمامة ممن ضمّه جيش اسامة يجب تأخّره ليختار للأمامة احدهم لأن ذلك أهمّ من نفوذهم الى آخره...

ففيه اما أولاً؛ فبأن هذا يصح لو كان تعيين الأمام باختيار الناس و هذا هو محلّ الكلام فهو من باب المصادرة بالمطلوب...

و ثانياً، لو سلّمنا اختيار الأمام بتعيين الأمة و قلنا به لكان هذا بعد الأمام الموجود لا في حياته ففي حياة الأمام لا اختيار لهم والمفروض ان تخلّفهم كان في حياة النبي عن الجيش مع انهم كانوا مأمورين بالسّير مع الجيش ثم بعد وفات النبي لهم الرجوع لتعيين الأمام والحال انهم من اول الأمر صاروا مخالفين له عليه السلام.

و ثالثاً، لو كان امر الأمام بعد النبي بيد الناس و مع ذلك أمرهم النبي بالانفاذ مع الجيش فلا يخلو الأمر من وجهين...

اما القول بخطاء النبي او القول بخطاء من تخلّف عن امره و الاول لا مجال لأحد القول به فيثبت الثاني و هو المطلوب:

و رابعاً، هذا ادلّ دليل على ان الأمامة بالنص و انه كان مفروغاً عنه و الأ لم يأمر النبي بالانفاذ الجيش و لهذا لم يأمر علياً بالانفاذ بالاتفاق و هو يدلّ على انه الأمام و لا حظّ لغيره في الأمامة...

و خامساً، قوله جاز التاخر بعده للمعاوضة، كلام بلا محصل فانه يصح لو فرضنا ان ابا بكر لم يؤمر بالانفاذ معه و قد ثبت ان الأمر ليس كذلك بل كان

كسائر الأفراد...

وسادساً، طعنه في قول من جعل اخراجهم في الجيش على طريق الأبعاد ليؤمن بحضوره امر النص، ليس في محله اذ لو لم يكن الأمر كذلك لم يأمرهم النبي بالخروج عن دار الهجرة مع علمه ﷺ بأن ابابكر و عمر، و عثمان ليسوا من اهل القتال مع الأعداء فإنّ الجهاد في سبيل الله و قتل الكفار والأشرار و المبارزة معهم من شئون الرجال و لا حظّ لأشباه الرجال فيه فإنّ الخلفاء الثلاثة لم يقدر وا على مبارزة ذئبٍ أو ابنٍ فضلاً عن مبارزة الأبطال والأبدال...

وسابعاً، قوله لأنّه لم يكن قاطعاً على موته لا محالة، ايضالاً معنى له فإنّ النبي ﷺ كان عالماً بموته من حين ولادته فضلاً عن حين احتضاره كما ثبت في محله...

وثامناً، قوله لأنّه لم يرد نفذوا جيش اسامة في حياتي، ايضاً كلام لا طائل تحته فإنّ الأمر لو كان كما ذكره لكان أمره بتنفيذ الجيش داخلماً في سلك الوصايا بعد وفاته و لا سيما على مسلك قاضي القضاة بأنّ النبي مُجتهد والأمام بعده ايضاً مُجتهد فوصية النبي بتنفيذ الجيش بعد وفاته لغوّ اذ يمكن ان يكون اجتهاد ابي بكر على عدم تنفيذه و لا يمكن رفع اليد عن اجتهاد الأمام الحيّ بسبب اجتهاد الأمام الميّت فبا النتيجة تصير وصيته لغواً...

و اما قوله: انّ ولاية اسامة عليهما لا يقتضى فضله و أنّهما دونه و ذكر ولاية عمرو ابن العاص عليها و انّ احداً لم يُفضّل اسامة عليهما.

فقول له اما انّ ولاية اسامة عليهما يقتضى فضله عليهما فلا اشكال فيه والآن يلزم تقديم المفضّل على الفاضل و هو قبيح عقلاً والنبي لا يفعل القبيح و اما عمر و بن العاص و تأميره عليهما فهو ايضالاً اشكال فيه لأنّ الفضيلة و الشرف ان كانت بالبيت فبيته اشرف من بيتهما و ان كانت بالعلم فهو لا يُقاس بهما و ان كانت بالشجاعه و السخاوة فهو اشجع و اسخى منهما و بالجملة لا يشكّ ذو مسكة في انّ عمر و ابن العاص ان لم يكن اشرف من ابي بكر فلا اقلّ من أنّه

كان في درجته واما فضيلته على عمر فمما لا ينكر اذ لم يثبت لعمر في التاريخ شرف ولا فضيلة اصلاً غير انه قام مقام ابى بكر بوصية منه وهذا لا يدل على الفضل والا تكون السلاطين في كل زمان اشرف المخلوقات وان كان الشرف والفضيلة بالتقوى كما هو كذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾ فكلهم على حدٍ سواء وليس لأحدٍ من هؤلاء الثلاثة فضلٌ على الآخر...

و اما اسامة فانه كان من خيار الصحابة وقد اثنى النبي عليه و على ابيه قبله كما هو مقرر في التواريخ والسير فقوله ان أحداً لم يُفضل أسامة عليهما غلط بل المسلمون بأجمعهم فضلوه عليهما الا المتعصب العنيد واما عدم تصريح القوم به فلان تفضيل شخصٍ على آخر لا يُعقل الا اذا كان للمفضل ايضاً فضل، الا ترى انه لا يقال بافضلية الانسان على الجد ارفان الجدار لافضل له رأساً حتى يقال بافضلية الانسان عليه فلعل المسلمون لم يجدوا بعد الفحص التام لابي بكر و عمر فضلاً حتى صح لهم ان يقولوا بان اسامة افضل منهما... و اما قضية التي نقلها في علة الخروج عن جيش اسامة فلم ينقلها المورخون والحق انها من مجعولاته، هذا تمام الكلام في جواب قاضي القضاة المعتزلي و اما اطلنا الكلام في رده لأن ما قاله في المغنى يدور عليه سائر اقوالهم و استدلالاتهم فان كتابه من احسن الكتب المصنفة لأثبات خلافة الخلفاء الثلاثة حشره الله معهم بحق محمد و آله...

الطعن الثالث: قول عمر لابي بكر مع كونه ولياً و ناصراً له و مُشيداً لأركان خلافته، كانت بيعة بكر قتلته و قى الله المسلمين شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه، ولا يتصور في التخطئة والذم او كد من ذلك وقد اجابوا عنه بوجوه سخيفة ضعيفة احسن الأجوبة ما اجاب به قاضي القضاة في المغنى على ما نقله السيد (قده) في الشافى ثم ما نقله عن ابى علي الجبائي و تبعه على ذلك الفخر الرازي في نهاية العقول و شارح المقاصد والمواقف وغيرهم ممن يحذروا حذوهم و نحن نقل ما قاله قاضي القضاة اولاً ثم نعقبه بذكر ما قاله

ابوعلى ثانياً ثم نقول قول الحق فيه ثالثاً...

قال قاضي القضاة - لا يجوز لقولٍ مُحتمَلٍ ترك ما علم ضرورةً و معلومٍ من حال عمر اعظام ابى بكر و القول بأمامته و الرضا ببيعته و ذلك يمنع ما ذكره لأن المصوب للشي لا يكون مُحطَّناله انتهى...

وقال ابوعلى ان الفلته ليست هي الزله و الخطيئه بل هي البغته و ما وقع فجأة من غير روية و لامشاوره و استشهد بقول الشاعر...

من كان يأمن الحد ثان مثل ضبيرة القرشى ماتا

سبقت منيته المشيب و كان ميته افتلاتاً

يعنى: بغته من غير مقدمة و حكى عن الرباشى ان العرب تسمى آخر يوم من شوال فلتته من حيث ان كل من لم يدرك ثاره و طلبته فيه لانهم كانوا اذا دخلوا الاشهر الحرم لا يطلبون النار و ذوالقعدة من الاشهر الحرم لا يطلبون النار و فسّموا ذلك اليوم - فلتته لانهم ادركوا فيه ثارهم فقد ادركوا ما كاد يفوتهم فاراد عمر على هذا ان بيعة ابى بكر تداركها بعد ما كانت تفتوت (كادت) ثم قال...

وقوله: وقى الله شرها دليل على تصويب البيعة لأن الله تعالى دفع شر الاختلاف فيها قال...

فاما فمن عادالى مثلها فاقتلوه، فالمراد من عادالى ان يبايع من غير مشاورة ولا عدد يثبت صحة البيعة به و لا ضرورة داعية الى البيعة ثم بسط يده على المسلمين ليدخلهم فى البيعة قهراً فاقتلوه و اذا احتمل ذلك و جب حمله على هذا المعنى الذى حجة عند المخالف ولكن تعلّقوا به ليوهموا ان بيعته غير متفق عليه و ان اول من دمه من عقدها، انتهى...

اقول: وهذا الجواب الاخير هو الذى ارتضاه الكثير كالرازى و شارح المقاصد و المواقف و غيرهم...

و نحن نقول: اما ما قاله صاحب المعنى من انه لا يجوز لقولٍ مُحتمَلٍ ترك ما

عَلِمَ ضَرُورَةً إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى مُحْصَلٍ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِقَوْلٍ مُحْتَمَلٍ بَلْ مَقْطُوعٌ لِأَكْلَامٍ فِي صِحَّةِ صُدُورِهِ مِنْهُ وَنَحْنُ نَذَكُرُ بَعْضَ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ مِنْ طُرُقِهِمُ الدَّالَّةِ عَلَى صِحَّةِ الْحَدِيثِ أَوَّلًا ثُمَّ نَتَّبِعُهُ بِمَا لَا يَبْدُ مِنْهُ فِي شَرْحِهِ وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ فَنَقُولُ...

قَالَ ابْنُ الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ النَّهْجِ رَوَى أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ عُمَرُ بْنُ شُبَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْمَنْذَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي لَهْيَعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ غَضِبَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فِي بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ بِغَيْرِ مَشُورَةٍ وَغَضِبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ وَالزُّبَيْرُ فَدَخَلَا بَيْتَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَعَهُمَا السَّلَاحُ فَجَاءَ عُمَرُ فِي إِصَابَةِ مِنْهُمْ أَسِيدَ ابْنِ خُضَيْرٍ وَسَلْمَةَ ابْنَ سَلَامَةَ ابْنَ قَيْسٍ وَهُمَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَهَجَمَ الدَّارَ فَصَاحَتْ فَاطِمَةُ وَنَاشَدَتْهُمَا اللَّهُ فَاخْتَدَا سَيْفَهُمَا فَضْرَبُوا بِهِمَا الْحَجَرَ حَتَّى كَسَرَ وَهُمَا ثُمَّ أَخْرَجَهُمَا عُمَرُ يَسُوقُهُمَا حَتَّى بَايَعَا ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ إِنْ بَيْعَتِي كَانَتْ قُلَّتَهُ وَقِي اللَّهُ شَرَّهَا الْحَدِيثُ...

وَإيضاً ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي الشَّرْحِ قَالَ رَوَى أَبُو جَعْفَرٍ الطَّيْرِيُّ فِي التَّارِيخِ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْفٍ وَقَدْ حَجَّ جَنَامِعَ عُمَرَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ...

فَلَمَّا جَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ حَمَدَ اللَّهُ وَاتَّخَذَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الرَّجْمَ وَعَدَّ الزَّوْناً أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ لُومَاتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بَايَعْتُ فَلَانًا فَلَا يَعْزُرُنَّ أَمْرًا أَنْ يَقُولَ إِنْ بَيْعَهُ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ قُلَّتَهُ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ وَقِي شَرَّهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ...

وَإيضاً ابْنُ الْحَدِيدِ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهُ وَأَمَّا حَدِيثُ الْقُلَّتَهُ فَقَدْ كَانَ سَبَقَ مِنْ عُمَرَ أَنْ قَالَ إِنْ بَيْعَتِي أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ قُلَّتَهُ وَقِي اللَّهُ شَرَّهَا وَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ وَهَذَا الْخَبَرُ ذَكَرْنَاهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ فِيهِ حَدِيثُ الْقُلَّتَهُ وَلَكِنَّهُ مَنْسُوقٌ عَلَى مَا قَالَهُ أَوَّلًا، الْآتِرِيُّ (الْآتِرَاهُ) يَقُولُ فَلَا يَعْزُرُنَّ أَمْرًا أَنْ يَقُولَ إِنْ بَيْعَتِي أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ قُلَّتَهُ وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي حَدِيثِ الْقُلَّتَهُ وَذَكَرَهَا

شيوخنا المتكلمون، انتهى...

وايضاً روى فيه عن الهيثم ابن عدى عن عبدالله ابن عباس الهمداني عن سعيد ابن جبير قال ذكر ابوبكر وعمر عند عبدالله ابن عمر فقال رجل كانا والله شمسى هذه الأمة ونوريتها فقال ابن عمر وما يدريك قال الرجل قد اختلفا قال ابن عمر قد اختلفا لو كنتم تعلمون ثم ساق الحديث الى ان قال ابن عمر... فما دارت الجمعة حتى قام (يعني عمر) خطيباً في الناس فقال ايها الناس بيعته ابي بكر كانت فلتته وقى الله شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه انتهى وفي حديث آخر عن مجالدين سعيد عن الشعبي الى قال الشعبي يا اخا الأزدي وكيف تصنع بالفلتة التي وقى الله شرها أترى عدواً يقول في عدو يريد ان يهدم ما بنى لنفسه في الناس أكثر من قول عمر في ابي بكر فقال الرجل سبحان الله انت تقول ذلك يا ابا عمر فقال الشعبي انا اقول قاله عمر ابن الخطاب على رؤوس الأشهاد الحديث.

وقال ابن ابي الحديد ايضاً شاع واشتهر من قول عمر كانت بيعة ابي بكر فلتته وقى الله شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه وهذا اطعن في العقد وقدح في البيعة الأصلية ثم نقل احتجاج الجاحظ لأمامة ابي بكر وقال لو كان هذا احتجاجاً صحيحاً لما قال عمر كانت بيعة ابي بكر فلتته وقى الله شرها، انتهى. فثبت ان قوله: لكلام مُحتملٍ لامعنى له اذ قول عمر هذا ليس من المحتملات بل من المقطوعات وحين فرغنا من هذه الجهة نشرع في تحقيق معنى الفلته الذي يدور عليه المراد فنقول...

فلتته، بضم الفاء و سكون اللام و فتح التاء على وزن غنية تطلق في اللغة على معان...

الخلاص - كقولهم - فلتته فلتاً وافلته خلصه واطلقه.

الفجأة - كقولهم - فالتة فلاتاً وفعالته - فاجاه صادقاً. افتلت مات فجأةً با

مركز افوجى به قبل ان يستعدله...

افتلت الكلام ارتحلته. الأمر على غير تثبت. افتلت عليه قضى الأمر دونه.

الشَّيْءِ اخَذَهُ بِسُرْعَةٍ...

الفُلْتَةُ. المَرَّةُ من فَلَّتَ الأمر يقع من غير احكام. آخر ليلة من الشهر جمع فَلَات. فَلَات الكلام زلَّاتُه وهَفَوَاتُه ويقال خَرَجَ الرَّجُلُ فَلَتَةً اى بَغْتَةً حَدَثَ الأمر فَلَتَةً اى فَجَاءَهُ من غير تَدَبُّرٍ انتهى ما فى المنجد...

وقال فى المَجْمَع - الفُلْتَةُ وقوع الأمر من غير تَدَبُّرٍ و لا رَوِيَّةٍ و الفُلْتَةُ كُلُّ شَيْءٍ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ فَجَاءَهُ من غير تَدَبُّرٍ و لا رَوِيَّةٍ ثُمَّ قَالَ التَّقْلُتُ و الاِفْلَاتُ و الأنفلات التَّخْلُصُ يقال اَفَلَّتِ الطَّائِرُ و غيره فُلاَةً تَخْلُصُ و الفَلَاتُ الزَّلَّاتُ جمع فُلْتَةٍ و هى الزَّلَّةُ، انتهى... اذا عرفت هذا فقول قاضى القضاة فى معنى الحديث يَتَفَرَّعُ على كون الحديث مُحْتَمَلًا لا مَقْطُوعًا من حيث الصَّدُورُ وقد علمت خلافه و انه منه قَطْعًا فلامجال لدعوى كونه من المحتملات...

و اما قوله: و معلوم من حال عُمر اعظام ابى بكر و القول بامامته والرِّضا ببيعته و ذلك يمنع ما ذكره لأن المَصُوبَ لِلشَّيْءِ لا يكون مُخْطِئًا له فكلامٌ غير سديد و كاشف عن عدم اطلاعه على التواريخ والسِّيرِ فأن السِّكُوتَ والرِّضا ظاهراً فى آيَةٍ واقعةٍ حَدَّثَتْ أَعْمَ من الرِّضا الباطنى و الميل القلبى و يظهر من كتب السِّيرِ انَّ عُمرَ لم يَكُنْ مُصُوبًا لأبى بكر و مُجِبَّالَهُ واقِعًا إلاَّ انه سَكَتَ فى ايام حكومته و اطاعه لأجل المَصْلَحةِ الَّتِى توجب الأنقياد ظاهراً وقد ذَكَرَ المُوَرِّخُونَ ما يَدُلُّك على هذه الدَّقِيقَةِ و لا بأس بالاشارة الى بعض ما وقع بعد موت ابى بكر من الكلام الدَّالِّ على المدعى قال السِّيد المرتضى (قده) فى الشَّافِى...

وقد روى الهيثم ابن عدى عن عبد الله ابن العباس الهمداني عن سعيد ابن جبير قال ذكر ابوبكر و عُمر عند عبد الله ابن عمر فقال رجل كانا والله شمسى هذه الامَّة ونوريهما فقال له ابن عُمر و ما يُد ريك فقال له الرَّجُلُ اولىَّسَ قد ائْتَلِفَا قال ابن عُمر بل ائْتَلِفَا لو كنتم تعلمون و اشهدائى عِنْدَ أبى يوماً و قد امرنى ان أحبس النَّاسَ فاستأذن عبد الرَّحْمَنِ ابن ابى بكر فقال عُمر دُويِّبَةٌ و

لهو خيرٌ من ابيه فاؤحسنى ذلك منه فقلت يا ابي عبدالرحمن خيرٌ من ابيه فقال
 و من ليس خيراً من ابيه لا ام لك ائذن لعبد الرحمن فدخّل عليه فكلمه في
 الخطيئة الشاعران يرضى عنه وكان عمر قد حبسه في شعرٍ قاله فقال: عمر ان
 الخطيئة لبدئي فدعني أحسنه بطول الحبس فألح عليه عبدالرحمن و ابي عمر و
 خرج عبدالرحمن فاقبل عليّ ابي فقال لي في غفلة انت الى يومك هذا على ما
 كان من تقدّم أحمق بنى تميم عليّ و ظلمه لي فقلت يا ابي لا علم لي بما كان
 من ذلك فقال يا بني و ما عسيّت ان تعلم فقلت والله لهواحبّ الى الناس، من
 ضياء ابصارهم قال ان ذلك: لكذلك على رغم ابيك و سخطه فقلت يا ابي أفلا
 تحكي عن فعله بموقفٍ في الناس تُبين ذلك لهم قال وكيف لي بذلك مع ما
 ذكرت انه أحبّ الناس الى ضياء ابصارهم اذن يرضح رأس ابيك بالجندل قال
 ابن عمر ثم تجاسر والله فجسر فمادارت الجمعة. حتى قام خطيباً في الناس
 فقال يا ايها الناس ان بيعة ابي بكر كانت فلتة وقي الله شرها الى آخره انتهى.
 و قد روى شريك ابن عبدالله النخعي عن محمد ابن عمرو بن مرّه عن ابيه
 عن عبدالله ابن سلمة عن ابي موسى الأشعري قال حَجَجْتُ مع عمر ابن
 الخطّاب فلما نزلنا و خرج الناس (عظم الناس) خرجت من اهلي و انا أريد
 عمر فلقيني المغيرة بن شعبة فراقني ثم قال اين تريد فقلت عمر فهل لك
 قال نعم، فانطلقنا نريد رحل عمر، فإنا لفي طريقنا اذ ذكرنا تولي عمر و قيامه
 بما هو فيه و حياطته على الإسلام و نهوضه بما قبله من ذلك ثم خرجنا الى
 ذكر ابي بكر ثم قال فقلت للمغيرة يا لك الخبر لقد كان ابوبكر مُبِد دافي عمر
 كانه ينظر الى قيامه من بعده و جدّه واجتهاده و عنائه في الإسلام فقال المغيرة
 لقد كان ذلك و ان كان قومٌ كرهوا و لاية عمر ليزودّوها عنه و ما كان لهم في
 ذلك حظٌّ فقلت له لا ابالك ما نرى القوم الذين كرهوا ذلك من عمر فقال لي
 المغيرة الله انت كاتك في غفلة لا تعرف هذا الحي من قريش و ما قد مضوا به
 من الحسد فوالله لو كان هذا الحسد يُدرک بحسابٍ لكان لقريش تسعة اعشار

الحَسَد و لِلنَّاسِ عَشْرِينَ مِنْهُمْ فَقُلْتُ يَا مُغِيرَةَ فَإِنْ قَرِيشًا قَدْبَانَتْ بِفَضْلِهَا عَلَى النَّاسِ وَ لَمْ نَزَلْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى انْتَهَيْتُنَا إِلَى عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ أَوْ إِلَى رَحْلِهِ فَلَمْ نَجِدْهُ فَسَأَلْنَا عَنْهُ فَقِيلَ خَرَجَ أَنْفًا فَمَضَيْنَا نَقْفُوا أَثَرَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَإِذَا عُمَرُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَطَفْنَا مَعَهُ فَلَمَّا دَخَلَ بَيْنِي وَ بَيْنَ الْمُغِيرَةَ فَتَوَلَّى عَلَى الْمُغِيرَةَ ثُمَّ قَالَ مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ فَقُلْنَا خَرَجْنَا تُرِيدُكَ فَأَتَيْتَا رَطْلَكَ فَقِيلَ لَنَا خَرَجَ يَرِيدُ الْمَسْجِدَ فَاتَّبَعْنَاكَ قَالَ تَبِعْكُمْ الْخَيْرُ..

ثُمَّ إِنَّ الْمُغِيرَةَ نَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ مِنْ تَبَسَّمتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ فَقَالَ مِنْ حَدِيثِ كُنْتُ أَنَا وَ أَبُو مُوسَى فِيهِ أَنْفًا فِي طَرِيقِنَا إِلَيْكَ فَقَالَ وَ مَا ذَاكَ الْحَدِيثَ فَقَصَّصْنَا عَلَيْهِ الْخَبْرَ حَتَّى بَلَّغْنَا ذِكْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ ذَكَرَ مِنْ أَرَادَ صَرْفَ أَبِي بَكْرٍ عَنْ وَ لَايَةَ عُمَرَ فَتَنَفَّسَ عُمَرُ الصَّعْدَ أُنْثَمَ قَالَ ثَكَلْتِكَ أُنْثَمَ يَا مُغِيرَةَ وَ مَا تِسْعَةُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ إِنَّ فِيهَا لِتِسْعَةَ أَعْشَارِ الْحَسَدِ وَ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الْعَشْرِ وَ فِي النَّاسِ عَشْرَ الْعَشْرِ وَ قَرِيشَ شُرَكَائِهِمْ فِي عَشْرِ الْعَشْرِ أَيْضًا ثُمَّ سَكَتَ قَلْبًا وَ هُوَ يَتَّبِعُهَا وَ بَيْنَنَا ثُمَّ قَالَ الْأَخْبَرُ كَمَا بِأَحْسَدِ قَرِيشَ كُلِّهَا قُلْنَا بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ أَوْ عَلَيَّ كَمَا كَمَا ثِيَابِكُمْ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَ كَيْفَ بِذَلِكَ وَ أَنْتُمْ مَلْبَسَانِ ثِيَابِكُمْ قُلْنَا لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا بِالْثِيَابِ قَالَ خَوْفُ الْأَذَاعَةِ مِنَ الثِّيَابِ فَقُلْتُ لَهُ أَتَخَافُ الْأَذَاعَةَ مِنَ الثِّيَابِ فَأَنْتَ وَاللَّهِ مِنْ مَلْبَسِي الثِّيَابِ أَخَوْفٌ وَ مَا الثِّيَابُ أَرَدْتَ قَالَ هُوَ ذَاكَ فَانْطَلِقْ وَ انْطَلِقْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْتُنَا إِلَى رَحْلِهِ فَخَلَى أَيْدِينَا مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَا تَرِيحَانِ ثُمَّ دَخَلَ فَقُلْتُ لِلْمُغِيرَةَ لَا أَبَا لَكَ لَقَدْ عَثَرْنَا بِكَلَامِنَا وَ مَا كُنَّا فِيهِ وَ مَا أَرَاهُ حَبَسْنَا إِلَّا لِيَدِ أَكْرَانَا أَيُّهَا قَالَ فَإِنَّا كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا أذنه فَقَالَ أَدْخُلَا فَدَخَلْنَا فَإِذَا عُمَرُ مُسْتَلْقٍ عَلَى بُرْزَعَةِ الرَّحْلِ فَلَمَّا دَخَلْنَا انْشَاءً يَتَمَثَّلُ بَيْتَ كَعْبِ ابْنِ زَهِيرٍ...

لَا تَفْشِ سِرُّكَ إِلَّا عِنْدَ ذِي ثِقَةٍ

وَلَا بِأَفْضَلِ وَ اسْتَوَدَعْتَ اسْرَارًا

صَدْرًا رَحِيْبًا وَ قَلْبًا وَاسِعًا صَمْتًا

لا تخش منه اذا اودعت اظهاراً

فَلَمَّا سَمِعْنَاهُ يَتَمَثَّلُ بِالشَّعْرِ عَلِمْنَا أَنَّهُ يَرِيدُ أَنْ تُضْمِنَ لَهُ كِتْمَانَ جَدِيثَهُ فَقَلْنَا يَا
امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْرَمْنَا وَ حُضِّنَا وَ صَلْنَا قَالَ بِمَاذَا يَا أَخَا الْأَشْعَرِيِّينَ قَلْنَا بِإِفْشَاءِ سِرِّكَ
الْيَنَا وَ إِشْرَاكَنَا فِي هَمِّكَ فَنَعَمَ الْمُسْتَسِيرَانِ نَحْنُ لَكَ فَقَالَ أَنْكَمَا لَكَذَلِكَ فَاسْتَلَا
عَمَّا بَدَا لَكُمَا ثُمَّ قَالَ: فَقَامَ إِلَى الْبَابِ لِيُغْلِقَهُ فَإِذَا أَذِنَهُ الَّذِي أَدْنَى لَنَا عَلَيْهِ فِي
الْحُجْرَةِ فَقَالَ امْضِ عَنَّا لَا امْ لَكَ فَخَرَجَ وَ اغْلَقَ الْبَابَ خَلَقَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ الْيَنَا فَجَلَسَ
مَعَنَا فَقَالَ سَلَا تُخْبِرُنَا، قَلْنَا: نَرِيدُ أَنْ تُخْبِرَنَا بِأَحْسَدِ قَرِيْشِ الَّذِي لَمْ تَأْمِنْ ثِيَابَنَا
عَلَيْهِ أَنْ تَذْكُرَهُ لَنَا فَقَالَ سَأَلْتُمَا عَنْ مُعْضَلَةٍ وَ سَأَخْبِرُكُمْ كَمَا فَتَكُنْ عِنْدَكُمْ كَمَا فِي ذِمَّةِ
مَنْعَةٍ وَ حِرْزِ مَا بَقِيَتْ فَإِذَا مِتُّ فَسَأَنْكُمَا وَ مَا أَحْبَبْتُمَا مِنْ إِظْهَارِ أَوْ كِتْمَانِ قَلْنَا فَإِنْ
لَكَ عِنْدَنَا ذَلِكَ...

قال ابو موسى و انا قول ما اظنه يريد الا الذين كرهوا من ابي بكر استخلافه
عمر وكان طلحة احدهم فاشاروا عليه الا تستخلفه لانه فظ غليظ ثم قلت في
نفسى قد عرفنا هو الا القوم باسمائهم و عشائرهم و عرفهم الناس و اذا هو يريد
غير ما نذهب اليه منهم ثم قال من ثريا نه قلنا والله ما ندرى الا ظناً قال ومن
تظنان قلنا نراك تريد القوم الذين اراد و ابا بكر على صرف هذا الامر عنك قال
كلا ابل ابو بكر اعق و اظلم هو الذي سألتما عنه كان و الله احسد قريش كلها ثم
اطرق طويلاً فنظر الى المغيرة ونظرت اليه و اطرقنا لأطراقه و طال السكوت منا
و منه حتى ظننا انه قد ندم على ما بدا منه. ثم قال والهفاه على ضئيل بنى تيم
ابن مرة لقد تقد منى ظالماً و خرج الى منها آثماً فقال له المغيرة هذا تقد منك
ظالماً قد عرفنا فكيف خرج اليك منها آثماً قال ذاك لانه لم يخرج الى منها الا
بعد يأس منها اما والله لو كنت اطعت زيد بن الخطاب و اصحابه لم يتلمظ من
حلاوتها بشيء ابدأ و لكنى قدمت و اخرت و سعدت و صوبت و نقضت و
ابرمت فلم اجد الا الأغصا على ما نشب منه فيها و التلهف على نفسى و املت

انابته و رجوعه فوالله ما فعل حتى فرّع (فغرح ل) بهما يشماً...

فقال: له المغيرة ابن شعبة فما منعك منها و قد عرضها عليك يوم السقيفة بدعائك اليها ثم انت الآن تنأسف عليها - فقال له تكلمتكم امك يا مغيرة ان كنت اعدك من ذهاة العرب كأتك غائباً عما هناك ان الرجل كادني فكذته و ما كرنى فما كرته والقانى احدى من قطاه انه لما راى شغف الناس به واقبالهم بوجوههم اليه ايمن ان لا يريدوا به بدلاً فاحبب لماً رأى من حرص الناس عليه و شغفهم به ان يعلم ما عندي و هل تنازع اليها نفسى و احبب ان يبلونى - باطماعى فيها و التعريض لى بها و قد علم و علمت لوقبلت ما عرض على منها لم يجبه الناس الى ذلك فالقانى قائماً على احمصى منشورنا حذراً ولو احبته الى قبولها لم يسلم الناس الى ذلك و اختباها ضغناً على فى قلبه و لم آمن غائلته و لو بعد حين ما بدالى من كراهية الناس اما سمعت نداءهم من كل ناحية عند عرضها على لا تريد سواك يا ابا بكر انت لها فرددتها عليه فعند ذلك لماً قدم بالأشعث ابن قيس أسيراً فمن عليه و اطلقه و زوجته اخته أم فروة بنت ابي قحافة فقلت للأشعث و هو بين يدي ابي بكر يا عدو الله اكفرت بعد اسلامك، و ارتددت كافراً ناكصاً على عقبيك فنظر الى الأشعث نظراً شزر علمت انه يريد كلاماً يكلمنى به ثم سكت فلقينى بعد ذلك فى بعض سلك المدينة فراقبنى ثم قال: لى انت صاحب الكلام يا بن الخطاب قلت: نعم يا عدو الله و لك عنى شراً من ذلك فقال بش الجزاء هذا الى منك فقلت على م تريد منى حسن الجزأ قال لا نفتى لك من اتباع هذا الرجل يريد ابا بكر ما جرأتى على الخلاف عليه إلا بقدومه عليك و تخلفك عنها و لو كنت صاحبها ما رأيت منى خلافاً عليك قلت قد كان ذلك فما تأمرنى الآن قال ما هذا وقت امرائنا هو وقت صبر حتى يأتى الله بفرج و مخرج فمضى و مضيت و لقي الأشعث ابن قيس الزبرقان ابن بدر السعد فذكر له ما جرى بينى و بينه فنقل الزبرقان الى ابي بكر فارسل الى فائتته فذكر لى ذلك ثم قال انك لم تشوق اليها يا بن الخطاب فقلت فما يمنعنى من

التشوق الى ماكنت فذكر حقاً حقاً به ممن غلبني عليه أما والله لنكفن أو لأقولن
كلمة بالغة لي وبك في الناس يحملها الركبان حيث سارووان شئت استدمنا ما
نحن فيه عفواً فقال اذا نستد عليها على أنها صائرة اليك الى ايام فما ظننا أنه
ياتي عليه جمعه حتى بردها على فتغافل والله فما ذكر لي والله بعد ذلك
المجلس حرفاً حتى هلك ولقد مد في امدها عاضاً على نواجديه حتى
حضره الموت فأيس منها فكان منه ما رأيتما ثم اکتما ما قلت لكما عن بني
هاشم خاصة و ليكن منكما بحيث امرتكما اذا شئتما على تركه الله فمضينا
ونحن نعجب من قوله والله ما افسينا سره حتى هلك فكاني بهم عند سماع
هذه الأخبار يستغرقون - ضحكاً و تعجباً و استبعاداً و انكاراً و يقولون كيف
نصفى الى هذه الاخبار ومعلوم ضرورة تعظيم عمر لأبي بكر و وفاقه له و
تصويبه لأمامته و كيف يطعن عمر في امامة ابي بكر و هي اصل لأمامته و
قاعدة لولايته و ليس هذا بمنكر ممن طمست العصبية على قلبه و عينه فهو لا
يرى ولا يسمع إلا ما يوافق اعتقادات متبداة قد اعتقدها و مذهب فاسدة قد
انتحلها فما بال هذه الضرورة تخصم ولا تعم من خالفهم و نحن نقسم بالله
على اننا لانعلم ما يدعونه و نزيد على ذلك باننا نعتقد ان الأمر بخلافه و ليس في
طعن عمر على بيعة ابي بكر ما يؤدى الى فساد امامته لأنه يمكن ان يكون
ذهب الى ان امامته لم تثبت بالنص عليه و انما ثبتت بالأجماع من الأمة و الرضا
فقد ذهب الى ذلك جماعة من الناس و يرى ان امامته أولى من حيث لم تقع
بغتته و لأفجأة و لا اختلف الناس في اصلها و امتنع كثير منهم من الدخول فيها
حتى أكرهو و تهددوا خوفاً، ثم قال السيد (قده)...

و اما الفلنة و ان كانت مُحتملة على ما حكى صاحب الكتاب و للزلة و
الخطيئة ايضاً فالذى يخصها بالمعنى الذى ذكرناه قوله و قى الله شرها و من
عاد الى مثلها فاقتلوه و هذه الكلام لا يليق بالمدح و هو بالذم اشبه فيجب ان
يكون محملاً على معناه، انتهى ما ذكره في الشافى بعباراته...

اقول: قال ابن ابي الحديد بعد نقله هذه العبارات والروايات عن الشافى ما هذا لفظه...

واما الاخبار التى رواها عن عمر فأخبار غريبة ما رأيناها فى الكتب المدونة وفى نسخة لا توجد فى الكتب المدونة كيف هى، واما انكاره ما ذكره شيخنا ابو على من ان الفلته هى آخر يوم من شوال وقوله: انا لا تعرفه، فليس الأمر كذلك بل هو تفسير صحيح ذكره الجوهرى فى كتاب الصحاح ثم قال بعد ما نقل كلام الجوهرى فى معناها...

وانما التفسير الذى ذكره المرتضى غير معروف عند اهل اللغة، انتهى.
يقال فى جوابه - اما قوله: بان الاخبار التى رواها المرتضى (قده) غريبة لا توجد فى الكتب المدونة، فغريب منه وذلك لأن المقصود من الكتب المدونة ان كان كتب العامة فمعلوم انها لا توجد فيها فان المحدثين، و المورخين منهم لم ينقلوا ما لا يوافق مذهبهم ولا ينطبق على عقائد هم بل ترى المفسرين من العامة ان الايات القرآنية فسروها على مقتضى اعتقاداتهم الفاسدة واهوائهم الكاسدة وانطبقوا الآيات على غير ما هى عليه كما علمت من الرازى و الالوسى والقراطى الذينهم من افاضل علمائهم و اذا كان حال هؤلاء مع القرآن هكذا فما ظنك بالأخبار و السير...

هذا ابن الأثير فى تاريخه سرق فى موارد كثيرة بعض الكلمات و اضاف فيه بعضا آخر من غير توجه منه الى ان المورخ شأنه نقل التاريخ مع قطع النظر عن التعصب فان قضية الغدير مع انها من المشهورات ليس فيه منها عين و لا أثر و اكتفى فيها بنقل حج الرسول فقط و هكذا فى سورة البرائة و عزل الرسول ابابكر عن تبليغها و أمره علياً بتبليغ اهل الموسم فانه فى تاريخه قال بان الرسول أمر بابكر على الموسم و أمر علياً بتبليغ البرائة بعد تأميره ابابكر و هذا اخلاف ما نقله المحدثون منهم كما علمت و معلوم انه اسقط بعض الكلمات و نظائره كثيرة...

و اما كلامه فى معنى الفلته ونقله كلام الجواهرى فيه فهو ايضا لا يرجع الى محصل والحق فى المقام مع السيد (قده) فاننا بعد ما فتشنا كلام اللغوسين لم نَرَ منهم من فسّر الفلته بآخر يومٍ من الشّوال و انما فسروها بآخر يومٍ من كلّ شهرٍ و لا خصوصية للشّوال فيه و مجرد قول الجوهري لا يكفى فى المقام لأثبات الحجّة مضافا الى أنّ قول الجوهري ايضا ليس بصريح فيه و انما عبّر عنه بقوله (وقيل) و هو مشعر بتمريض هذا القول وضعفه فتّمسك الشّارح المعتزلى لاثبات مرامه بين اهل اللّغة بهذا القول ليس الا من باب ان الغريق يتشّبت بكلّ حشيش.

والحاصل انّ الحديث المبحوث عنه لا كلام فى صحته سندا ودلالة اما سندا فقد مرّ الكلام فيه واما دلالة فلان بيعة ابى بكر لاشكّ فى كونها فلته باحدى المعانى المتناسبة للمقام من الزّلة والخطيئة وذلك لانّ آخر يومٍ من كلّ شهرٍ لا معنى له فى المقام و الفجأة ايضا لا معنى لها على التحقيق لانها كانت مسبوقة بالفكر والمشورة والتّدبير قطعاً وانا اعتقد انهم اتستسوا هذا الأساس من قبل موت النّبي ﷺ و القرائن الدّالة عليه كثيرة لا تخفى على المتأمل فى الوقايح كقول عمر فى مرض النّبي دعه انّ الرّجل ليهجّر فصدور هذا الكلام منه لم يكن إلاّ لانه خاف ان يكتب النّبي شيئا على غير ما تواضعوا عليه بل قطع به و لذلك قال ما قال و اجتماعهم فى السقيفة حين اشتغال عليّ و بنى هاشم - بتجهيز النّبي ﷺ قرينة اخرى على المدعى لعلمهم بانّ عليّ و من تبعه لو كانوا حاضرين فى السقيفة لم يكن لهم التّقمّص بهما و كذلك ترى الأنصار، و المهاجرين ندموا على ما فعلوه و قالوا فى جواب مناشدة عليّ اياهم لو كنت حاضرا فيها لما بايعناه و اصرارهم على اخذ البيعة منه قرينة ثالثة على المدعى و لانّ عمر ابن الخطّاب كان يعلم انّ هذا الامر لا يتمّ لهم الا بعد بيعة عليّ و وجوه بنى هاشم و هكذا، ففى كلّ واحد من هذه القضايا قرينة واضحة على كون البيعة كانت فلتته وقعت فى

غير محلها...

و اما استدلالهم بان عمر كان راضياً ببيعة ابي بكر معاؤ ناله فهو او هن من بيت العنكبوت وذلك اما اولاً فلان الرضى بالبيعة اعم من التدين بها والاعتقاد بصحتها كما قاله السيد (قده) واما ثانياً فلان عمر كان يعلم ان الخلافة ستنتقل اليه فلا جرم كان مطيعاً له وليست هذه الاطاعة والانقياد الا لأجل نفسه لأحباً لابي بكر الا ترى ان انقياد عمر ظاهراً لابي بكر كان بمراتب اشد من طاعته لله و رسوله فانه على مسلك الشارح المعتزلى بمقتضى خشونته و غلظته قال في حق الرسول ان الرجل ليهجُر و لكنه في مدة خلافة ابي بكر لم يقل امثال هذه الكلمات بمقتضى غلظة طبعه وليت شعري كيف انقلبت غلظة طبعه في مدة قليلة بعد النبي مع ان الانقلاب في الماهية محال فهلاً تقوه بهذا الكلام الشنيع حين اراد ابوبكر ان يكتب له بالخلافة ولم يقل حسبنا كتاب الله ان الرجل ليهجُر فكيف يمكن القول بكفاية الكتاب بعد النبي و عدم كفايته بعد ابي بكر وتفصيل الكلام في محله ان شاء الله تعالى.

الطعن الرابع: غصب فدك، و قبل الخوص في المقصود ترسيم أموراً.

اعلم: ان فدك قرية من قرى خيبر وهي مما افاته الله تعالى على نبيه وكانت خالصة لرسول الله ﷺ لانهم لم يجلبوا عليها بخيل ولا ركاب وتفصيلها على ما ذكره المؤرخون هو انه لما عاد رسول الله ﷺ من الحديبية، اقام بالمدينة ذالحجة و بعض المحرم و سار الى خيبر في الف و اربعمائه رجل معهم مائتا فارس وكان مسره الى خيبر في المحرم سنة سبع من الهجرة واستخلف على المدينة سباع ابن عرفطة الغفاري فمضى حتى نزل بحبشه بالرجيع ليحول بين اهل خيبر و غطفان لانهم كانوا مظاهرين لهم على رسول الله و قصدت غطفان خيبر ليظاها و اليهود ثم خافوا المسلمين ان يخلفوهم في اهلهم، و اموالهم فرجعوا و دخلوا بين رسول الله ﷺ و يهود فسار رسول الله ﷺ و قال في مسيره لعامر ابن الأكوع عم سلمة ابن عمر و ابن الأكوع اجد لنا فنزل و حداهم يقول...

والله لولا الله ما اهتدينا

فانزلن سكينه علينا

ولا تصدقنا ولا صلينا

وثبتت الأقدام ان لا قينا

فقال له رسول الله ﷺ رحمك الله فقال له عمر هلا امتعتنا به يا رسول الله كان اذا قالها الرجل قتل فلما نازلوا خيبر بارز عامر فعاد عليه سيفه وجرح جرها شديداً فمات منه فقال الناس انه قتل نفسه فقال سلمة ابن رفيه للنبى فقال ﷺ كذبوا بل اجره مرتين فلما اشرف عليها قال لاصحابه قفوا، ثم قال اللهم رب السموات وما اظللن ورب الارضين وما اقللن ورب الشياطين وما اضللن ورب الرياح وما ذرين نسلك خير هذه القرية وخير اهلها ونعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها اقدموا بسم الله وكان يقول ذلك لكل قرية يقدمها ونزل على خيبر ليلاً ولم يعلم اهلها فخرجوا عند الصباح الى عملهم بمساحيهم فلما رأوا عادوا وقالوا محمد والحَميس يعنون الجيش فقال النبى صلى الله على وآله وسلم الله اكبر خربت خيبر اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ثلاثم حصرهم وضيق عليهم و بدأ بالاموال يأخذها مالا ويفتحها حصناً - حصناً فكان اول حصن افتتحها حصن ثاعم وعنده قتل محمود ابن سلمه القيت عليه رحي فقتلته ثم القموص حصن بنى ابى التحقيق.

واصاب منهم رسول الله ﷺ سبايا منهم صفية بنت حى ابن اخطب وكانت عندكنانه ابن ربيع ابن ابى الحقيق فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه و فشت السبايا للمسلمين و اكلوا لحوم الحمر الأنسيته فنهاهم هم رسول الله عنها وكان الزبير ابن باطا القرظى قد من على ثابت ابن قيس ابن شماس فى الجاهلية يوم بعث فاطلقه فلما كان الآن اتاه ثابت فقال له اتعرفنى قال و هل يجهل مثلى مثلك قال اريد ان اجزيك بيدك عندى قال ان الكريم يجزى الكريم فانى ثابت رسول الله ﷺ فقال كان للزبير عندى يد اريد ان اجزيه بها فهبه لى فوهبه له فاتاه فقال له ان النبى ﷺ قد وهب لى دمك فهو لك قال شيخ كبير لاهل له ولا ولد فاستوهب ثابت اهله وولده من رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم فوهبهم له فقال الزبيراهل بيت بالحجاز لآمال لهم فاستوهب ثابت ماله من رسول الله فوهبه له فمَن عليه بالجميع فقال الزبيراي ثابت ما فعل الذي كان وجهه مرّات صقيلة يترأى منها عند رأى الحَيّ ابن كعب ابن اسد قال: قُتِل قال: فما السّيد الحاضر و البادي حَيّ ابن اخطب قال قُتِل، قال: فمافعل فقد ميتنا اذا شددنا و حامينا ادا كررنا عزال ابن سَمَوال قال: قُتِل فما فعل المجلسان يعنى بنى كعب ابن قُريظة و بنى عمرو ابن قريظة قال ذهبوا قال فأتى اسئلك يا ثابت بيدي عندك الا ما الحقتنى بهم فوالله ما فى العيش بعد هم خير فقتله ثم افتتح رسول الله ﷺ حصن صعب و هو اكثرها طعاماً و ودكأثم قصد حصنهم الوطيح و السّلام وكان آخرما افتتح فخرج منه مرحب اليهودى و هر يقول...

قد علمت خبير انى مرحب
شاكى السلاح بطل مجرب
اطعن احياناً وحيناً اضر
اذا اليوث اقبلت ملتهب
كان حماى كالحمى لا يقرب

وسأل المبارزه فخرج اليه محمد ابن مسلمة و قال انا والله الموثور الثائر قتلوا حى بالأمس فأقره رسول الله ﷺ بمبارزته و قال اللهم اعنه عليه فخرج اليه فتقاتلا طويلاً، ثم حمل مرحب على محمد ابن مسلمة فضربه فاتقاه بالدرقه فوق سيفه فيها فعضت عليه و امسكت فضربه محمد ابن مسلمة حتى قتله ثم خرج بعده اخوه ياسر و هو يقول...

قد علمت خبير انى ياسر
شاكس السلاح بطل مغاور
وطلب المبارز فخرج اليه الزبير ابن العوام فقتله الزبير، و قيل ان الذى قتل مرحباً و اخذ الحصن على ابن ابيطالب و هو الأشهر و الأصح...
قال بزيدة الأسلمى كان رسول الله ﷺ ربما اخذته الشقيقة فيلبث اليوم و اليومين لا يخرج الى الناس فأخذ ابوبكر الراية من رسول الله ثم نهض فقاتل قتالاً شديداً ثم رجع فأخذها عمر فقاتل شديداً اشد من القتال الاول ثم رجع

فاخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال...

أما والله لأعطينها غداً رجلاً يحب الله ورسوله يأخذها عنوةً وليس ثمّ عليّ كان قد تخلف بالمدينة ليرمدلحقه فلما قال رسول الله مقالته هذه تناولت لها قريش فأصبح فجاء عليّ على بعير له حتى اناخ قريباً من خباء رسول الله ﷺ و هو ازمّد قد عصّب عينيه فقال رسول الله ﷺ مالك قال رمدت بعدك فقال له اذن منى فد نامنه فتفل في عينيه فما شكاو جعاً حتى مضى لسبيله ثم اعطاه الراية فنهض بها و عليه حلة حمراء فاتى خيبروا شرف عليه رجل من يهود فقال من انت فقال انا على ابن ابيطالب فقال اليهودى غلبتم يامعشر يهود و خرج مرحب صاحب الحصن و عليه مغفر يمانى قد نقبه مثل البيضة على رأسه و هو يقول - قد علمت خيبرائى مرحب الى آخر الأشعار فقال عليّ:

انا الذى سمّنى امى حيدرة كليث غابات كرية المنظرة

أكيّهم بالسيف كيّ السندة

فاختلفا ضربتين فبدره عليّ فضربه فقد الحجفة و المغفر و رأسه حتى وقع على الأرض و أخذ المدينة قال ابورافع مولى رسول الله خرجنا مع عليّ حين بعثه رسول الله الى خيبر فلما دنا من الحصن خرج اليه اهله فقاتلهم فضربه يهودى فطرح ترسه من يده فتناول عليّ باباً كان عند الحصن فتترس به عن نفسه فلم يزل فى يده و هويقاتلهم حتى فتح الله على يديه، ثم القاه من يده فلقد رأيتنى فى نفر سبعة انا سأمهم نجهد على ان نقلب ذلك الباب فما نقلبه و كان فتحها فى صفر، فلما فتحت خيبر جاء ليلال بصفية و اخرى معها عليّ قتلى يهود فلما رأتهم التى مع صفية صرخت و صكت و جهها و حثت التراب على رأسها فاصطفى رسول الله ﷺ صفيته و ابعده الأخرى و قال انها شيطانة لأجل فعلها و قال ليلال أنزعت منك الرحمة جئت بهما على قتلاهما و كانت صفيته قدرات فى منامها و هى عروس لكنانة ابن ابى الحقيق ان قمرأ وقع

على حجرها فَعَرِضَتْ رُؤْيَاها على زَوْجِها فقال ما هذا الأَنْكُ تَتَمَنِّينَ مُحَمَّدًا
وَلَطَمَ وَجْهَها لَطْمَةً أَحْضَرَتْ عَيْنِها مِنْها فاتى بهار رسول الله ﷺ وبها اثر منه
وسألها فأخرته و دفع كنانة ابن ابي الحقيق الى محمّد ابن مسلمة فقتله باخيه
محمود و حاصرَ الرسول الله ﷺ حِصْنِي اهل خيبر الوطيح و السّلالم فلما
أيقنوا بالهَلْكَة سألوه ان يسير و يحقن دمائهم فأجابهم الى ذلك و كان قد
حاز الاموال كلّها انشق ونطاه و الكتيبة و جميع حُصُونِهم فلما سمع بذلك اهل
فَدَك بَعَثوا الى رسول الله ﷺ يسئلونه ان يسير هم و يخلون له الاموال ففعل
ذلك و لما نزل اهل خيبر - سألوا رسول الله ﷺ ان يعاملهم فى الاموال
على النصف و ان يَخْرِجَهم اذا شاء فسافاهم على الاموال على الشرائط الذى
طلبوا و فعَل مثل ذلك اهل فدك و كان خيبرَ فيئاً للمسلمين و كانت فَدَك
خالصة لرسول الله ﷺ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَجْلِبُوا عَلَيْها بِخَيْلٍ و لاركابٍ، انتهى ما
أردنا نقله بعبارة الكامل لابن الاثير!

اقول: انما نقلنا ما ذكره ابن الاثير فى تاريخه بطوله لما فيه من الشواهد على
ما نحن بصدده ما لا يخفى و هو من اعيان علماء العامة وقد ظهر لك انه صرح
بكون خيبر فيئاً للمسلمين وكون فَدَك خاصة لرسول الله ﷺ لم يكن حق
للمسلمين فيها.

الثانى - انه ﷺ قد وهب فدك لفاطمة ؓ بأمر من الله تعالى.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَ

لَارِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^٢

قال الله تعالى: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَلِذِي

الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾^٣

قال الرازى فى تفسيره لهذه الاية - الأول ان هذه الآية ما نزلت فى قرى بنى

النضير لانهم اوجفوا عليهم بالخييل و الركاب و حاصرهم رسول الله ﷺ و

المُسلمون بل هو في فدك و ذلك لأن اهل فدك انجلوا عنه فصارت تلك القرى والأحوال في يد الرسول من غير حرب. انتهى موضع الحاجة منه. و قال الألوسى في تفسير هذه الآية فقد أخرج البخاري و مسلم و ابوداود و الترمذي و النسائي و غيرهم عن عمر ابن الخطاب أنه قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله ﷺ ممالم يوجف المسلمون عليه بخيل و لا ركاب و كانت لرسول الله خاصة فكان ينفق على اهله منها نفقة سنة ثم يجعل مابقى في السلاح و الكراع عدة في سبيل الله، انتهى.

ثم قال: بعد كلام و قيل الآية في فدك لأن بني النضير حوصروا و قوتلوا دون اهل فدك و هو خلاف ما صحت به الاخبار انتهى...

و قال القرطبي في تفسيره بمثل ما قاله الألوسى و انها نزلت في اموال بني النضير...

أقول: لا خلاف في ان فدك مما لم يجلبوا عليها بخيل و لا ركاب بخلاف قرى بني النضير و اموالهم كما علمت مما ذكره ابن الأثير فلامعنى لقول الألوسى و هو خلاف ما صحت به الاخبار، و ذلك لأن الاخبار بخلافه و لأجل ذلك كانت فدك خالصة له ﷺ كما اعترف به في الكامل و عليه اتفاق المؤرخين و ارباب الحديث فإنه لم يُنقل من أحد منهم القول بكون فدك مفتوحة عنوة و اذا كان كذلك فلم تكن فيئاً للمسلمين و هو المطلوب:

ثم انه ﷺ قد وهبها لفاطمة عليها السلام في حياته بعد ما أنزل الله تعالى و عليه وآت ذا القربى حقه... و قد وردت به روايات...

منها - مارواه في البحار عن عطية العوفي لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر و افاء الله عليه فدك و أنزل عليه وآت ذا القربى حقه قال ﷺ يا فاطمة لك فدك^١

ومنها - جعفر ابن محمد ابن سعيد الاحمسي عن ابى مريم قال

سمعت ابا جَعْفَرٍ يَقُولُ لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَةُ وَاتَّذَقْتُ حَقَّهُ أَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فَذَكَ فَقَالَ ابْنُ ابْنِ تَغْلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهَا فَغَضِبَ أَبُو جَعْفَرٍ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ اعْطَاهَا، انْتَهَى...

ومنها - فرات ابن ابراهيم الكوفي مُعْنَعْنَا عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَةُ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فَاطِمَةَ فَأَعْطَاهَا فَذَكَ فَقَالَ هَذَا لَكَ وَلِعَقَبِكَ بَعْدَكَ فَأَتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ انْتَهَى^١.

ومنها - الحسين ابن الحكم مُعْنَعْنَا عَنْ عَطِيَّةِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَأَتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فَاطِمَةَ ﷺ فَأَعْطَاهَا فَذَكَ فَكُلَّمَا لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْلٍ وَارْكَابٍ فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصٌّ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ وَذَكَ مَمَالِمٍ يُوجَفُ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَارْكَابٍ، انْتَهَى^٢.

ومنها - ما رواه السيد ابن طاوس في كتابه السَّعِيدِ السَّعُودِ مِنْ تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَلِيٍّ ابْنِ مِرْوَانَ قَالَ رَوَى حَدِيثَ فَذَكَ فِي تَفْسِيرِ «وَأَتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ» عَنْ عَشْرِينَ طَرِيقًا...

ومنها - ما رواه عن محمد ابن محمد ابن سليمان الأعبدي و هيثم ابن - خلف الذوري و عبدالله ابن سليمان ابن الاشعب و محمد ابن القسم ابن زكريا قالوا حدثنا عباد ابن يعقوب قال اخبرنا علي ابن عابس وحدثنا جعفر ابن محمد الحسيني عن علي ابن المنذر الطريقي عن علي ابن عابس عن فضل ابن مرزوق عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري...

قال: لَمَّا نَزَلَتْ «وَأَتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ» دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ وَأَعْطَاهَا فَذَكَ، انْتَهَى...

وقال (ره) في كشف المُحَجَّةِ فيما اوصى الى ابنه قد وَهَبَ جَدَّكَ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أُمَّكَ فَاطِمَةَ ﷺ فَذَكَ وَالْعَوَالِيَّ وَكَانَ دَخَلَهَا فِي رِوَايَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ أَرْبَعَةً وَعَشْرِينَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي كُلِّ

سِنَّهُ وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، انْتَهَى...

ومنها - ابن بابويه قال حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شاذويه المَوْدُب جعفر ابن مُحَمَّد ابن مسرور (رض) عن مُحَمَّد ابن عبد الله ابن جعفر الحميري عن ابيه عن الرِّيَان ابن الصَّلْت عَنْ الرِّضَا قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾، وَ هَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ خَصَّهَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ بِهَا وَاصْطَفَاهُمْ عَلَى الْأُمَّةِ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ﷺ أُدْعُو لِي فَاطِمَةَ فَدُعِيتْ لَهُ فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ قَالَتْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ هَذِهِ فَذَكَ وَ هِيَ مَمَّالٌ يُوجِفُ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَ لَارِكَابٍ وَ هِيَ لِي خَاصَّةٌ دُونَ الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ جَعَلْتُهُا لَكَ لِيَا أَمْرَنِي اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فَخُذِيهَا لَكَ وَ لَوْلَاكَ، انْتَهَى.^١

ومنها - العياشي باسناده في تفسيره عن عبد الرحمن عن ابي عبد الله قال ﷺ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَ آتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَ الْمَسْكِينِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا جَبْرَائِيلُ قَدْ عَرَفْتَ الْمَسْكِينِ فَمَنْ ذُو الْقُرْبَىٰ قَالَ هُم أَقَارِبُكَ فَدَعَا حَسَنًا وَ حُسَيْنًا وَ فَاطِمَةَ وَ قَالَ إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أُعْطِيَكُمْ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَيَّ قَالَ ﷺ أُعْطِيْتُمْ فَذَكَ، انْتَهَى.^٢

ومنها - العياشي باسناده عن ابان ابن تغلب قال: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُعْطِيَ فَذَكَاً لِفَاطِمَةَ فَانزَلَ اللَّهُ وَ آتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ، فَاعْطَاهَا فَذَكَاً وَ حَقَّهَا وَ انزَلَ اللَّهُ وَ آتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ فَاعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ حَقَّهَا قُلْتُ رَسُولُ اللَّهِ أَعْطَاهَا قَالَ ﷺ بَلِ اللَّهُ أَعْطَاهَا، انْتَهَى.^٣

ومنها - العياشي باسناده عن جميل ابن دراج عن ابي عبد الله ﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُعْطِيَ فَاطِمَةَ فَذَكَاً قَالَ كَانَ لَهَا مِنَ اللَّهِ انْتَهَى.

ومنها - العياشي باسناده عن عطية العوفي قال لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ خَيْبَرَ وَ آفَاءَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَذَكَاً وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ قَالَ يَا فَاطِمَةُ لَكَ فَذَكَ

٢. غاية المرام، ص ٣٢٣.

١. غاية المرام، ص ٣٢٣.

٣. ص ٣٢٤.

انتهى^١.

اقول: هذه الآية وَرَدت في مَوْضِعَيْن من القرآن احدهما في سورة الأسراءِ

قال الله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾^٢

والثاني في سورة الرُّوم قال الله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَالْابْنَ

السَّبِيلِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^٣

قال الثعلبي وهو من اعيان العامة و اعظم مفسريهم في تفسير هذه الآية

عنى بذلك قرابة رسول الله ﷺ ثم قال...

روى عن السدي عن ابي الديلمي قال: قال علي بن الحسين لرجل من اهل

الشام اقرأت القرآن قال: نعم، قال: فما قرأت في بني اسرائيل وآت ذا القربى

حقه، قال وانكم القرابة التي امر الله تعالى ان يؤتى حقه قال ﷺ نعم انتهى...

وقال الطبرسي (قده) في تفسير هذه الاية بعد نقله رواية الثعلبي عن علي

ابن الحسين ﷺ و هو الذي رواه اصحابنا (رض) عن الصادقين عليهما

السلام و قد اخبرنا السيد ابو الخمد مهدي ابن نزار الحسيني (ره) قال حدثنا

الحاكم ابو القاسم عبيد الله ابن عبد الله الحسكاني قال حدثنا الحاكم الوالد ابو

محمد قال حدثنا عمر ابن عثمان ببغداد شفاهاً قال اخبرني عمر ابن الحسين

ابن مالك قال حدثنا جعفر ابن محمد الأحمي قال حدثنا حسن بن حسين قال

حدثنا ابو معمر سعيد بن جثيم و علي ابن القاسم الكندي و يحيى ابن العلي

وعلي ابن مسهر عن فضل ابن مرزوق عن عطية العوفي عن ابي

سعيد الخدري قال: لما ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾، اعطى رسول الله فاطمة فدك...

ثم قال...

قال عبدالرحمن ابن صالح كتب المأمون الى عبد الله ابن موسى يسئله

عن قصة فدك فكتب اليه عبدالله بهذا الحديث رواه الفضيل ابن مرزوق عن

عَطِيَّةَ فَرَّدَ المأمون فدكاً الى وُلد فاطمة، انتهى...

وقال الفيض قدّه في تفسير هذه الايه الْقَمِيّ يعنى قرابة الرّسول ﷺ ونَزَلت في فاطمة فَجَعَلَ لها فَدَكَ، ثم نقل الرّوايات الواردة التي نطقنا بعضاً منها فراجعه...

وكذا اما رواه في تفسير البرهان من أنّه أنزَلَ الله على الرّسول الآية أعطى رسول الله ﷺ فاطمة فدكاً...

اقول: لاختلاف بين الخاصّة في هذه المعنى وقد اتّفقوا على أنّه ﷺ اعطى فاطمة فدكاً لِمكان هذه الايه...

وامّا العامّة فقد أثبتّه بعضٌ كما علّمت من الثعلبي وغيره وانكره آخرون كالألوسى والرازى و امثالهما من المتعصّبين حيث علموا بانّ الأقرار به يستلزم المحاذير التي لا يمكن الجواب عنها فالأنكار سهل واقرب الى اذهان العوام الذينهم كالأنعام بل هم أضل سبيلاً...

وكيف كان لاختلاف بين الفريقين في أخذ ابي بكر فدكاً بعد رسول الله ﷺ وإخراجه عمال فاطمة منها وانما الكلام في انّ هذا العمل كان مشروعاً منه او غير مشروع، فالخاصّة على الثانى و العامّة على الاول ونحن ننقل اولاً ما تمسك به العامّة في تصويب عمل ابي بكر، ثم نذكر ما ذكره الخاصّة في تخطئته فنقول...

اما العامّة - فعمدة أدلتهم في المقام مارواه ابوبكر عن النبي ﷺ انه قال نحن معاشر الأنبياء لأنورث ما تركناه صدقة و لاختلاف عند نافي موضوعية الحديث و مجعوليته شرعاً و عقلاً و عرفاً و الدليل عليه من وجوه...

الاول - انه مخالف لنص الكتاب و صريح القرآن وقد ثبت في الأصول انّ كل حديث خالف الكتاب لا يعبا به بل هو مطرود مردود و هداماً لا كلام فيه و هذا الحديث من هذا القبيل فيطرد ويضرب على الجدار...

اما كونه مخالفاً لصريح القرآن فهو ظاهر...

قال الله تبارك و تعالی حِكَايَةً عَنْ ذَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَبِئْسَ الْيَرِثُ مَنْ آلٍ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾^١

و: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾^٢

و: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ فَاسْتَجِبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى﴾^٣

و: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ﴾^٤

وانت ترى ان هذه الايات دلالت على ثبوت الأثر بالنسبة الى الأنبياء الذينهم كانوا قبل النبي ﷺ فكذلك بالنسبة اليه ﷺ لِعَدَمِ الْقَوْلِ بِالْفَضْلِ بَيْنَهُمْ فِيمَا أَنْ نَقُولُ بِصَدَقِ الْقُرْآنِ وَكَذَبِ الْحَدِيثِ وَهُوَ الْحَقُّ وَإِمَّا بِالْعَكْسِ فَهُوَ مِمَّا لَا يَقُولُ بِهِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...

ان قلت: يمكن في المقام قولاً ثالثاً وهو الحكم بصدق القران بالنسبة الى الأنبياء السلف دون النبي ﷺ فإن ظاهر الآيات المذكورة ايضاً مشعرٌ به فلا يبعد كون الحكم منسوخاً في شرعنا...

قلت: اما أولاً: فبان الحديث يُكذَّبُ هذا الاحتمال لانه روى بصيغة المُتَكَلِّمِ مع الغير المُفِيدِ لِلْجَمْعِ حيث قال لا تُورث. وايضاً قال في صدر الحديث نَحْنُ معاشر الأنبياء فلو كان المقصود به اختصاص الحكم به ﷺ في شرعنا لكان حق الكلام أن يقال (انا لا أُورث ما تركته صدقة) فحيث اتى بصيغة الجمع فهو يشمل جميع الأنبياء و القران بخلافه..

وثانياً: ان الآية ليست منسوخة ولادليل على النسخ ولو كانت منسوخة فاما ان علم الرسول به اولاً، فان علم بالنسخ فلم لم يقل انا وقال نحن معاشر الأنبياء وان لم يعلم به ونسخت بعده ﷺ في خلافة ابي بكر فلا كلام لنا فيه...
الثاني: ان هذا الحديث مما لم يوجد في كتب الحديث منه عينٌ ولا اثرٌ واكثر

العامه ايضاً لم ينقلوه في كتبهم و من ذكره منهم لم يذكر له سنداً أصلاً و إنما اسندوه الى ابي بكر و عمر و من يخذوا حذو هما و من هذه الاحاديث الموضوعه في كتبهم اكثر من ان تُعد و تحصى ولا سيما في صحيحهم البخارى كما هو غير غير خفي على من تأمل في احاديثه.

الثالث: ان الأنبياء كسائر افراد أمتهم في شمول الأحكام الالهية و لا دليل على عدم شمول بعض الاحكام لهم و ذلك لانهم ايضاً كانوا مُكَلَّفِينَ بالأصول والفروع فكما ان الصلوه و الصوم و الحج و الزكوة و غيرها من الأحكام لاختصاص لها بالامة فكذلك سائر الفروع من الأثر والهبة و البيع و غيرها فكيف يعقل ان يأمر النبي امته بشيء من الاحكام ولم يكن مأموراً به و من جملة الاحكام الشرعيه الأثر فكما ان كل مسلم يُورث فكذلك النبي...

الرابع: ان لازم ذلك انه ﷺ لم يرث اباه لان النبي ﷺ اذا لم يُورث فكيف يرث من غيره مع انه ﷺ ورث اباه باتفاق المسلمين و إنما قلنا ذلك لان مفاد الحديث خروج الأنبياء عن قانون التوراث فان النبي اذا لم يُورث فهو دليل على ان احكام الأثر لا تشملها و إنما هي مختصة بالامة و خروجه عن قانون الأثر يقتضى منعه عن التورث والوراثة وهذا عنى عدم اخذ اثره ﷺ عن ابيه مما لم يقل به أحد فكذلك تورثه غيره و وراثه ابنته له.

الخامس: ان هذا الحديث يكذب بعضه بعضاً فصدر الحديث يشعر بان الأنبياء لا يُورثون و ذيل الحديث يشعر بكون ما تركوه صدقة و معلوم ان الصدقه لاختصاص لها باممهم بل موردها كل من كان فقيراً من افراد الناس سواء كان موافقاً لدينهم او مخالفاً نظير الوقف حيث انه من الصدقات الجارية لجميع الأفراد فيلزم ان يكون مال النبي بعد وفاته من الصدقات الجارية التي كل الناس فيها على حد سواء و ليس لأحد منع الآخر منها وهذا القول مضافا بكونه من اسخف الأقوال قد دل على عدم استحقاق شخص معين أولى بالتصرف من غيره في ماله كما هو شأن الصدقات فمن اين ثبت لابي بكر التصرف فيه كيف شاء ولم يثبت لغيره...

فان قلت: لانه كان خليفة رسول الله ﷺ فهو اولى بماله من غيره كما هو شأن الخليفة...

قلت: اما اولاً لم يكن هو خليفة لرسول الله ﷺ بل كان خليفة لمن نصبه للخلافة فان الرسول على مذهب العامة لم يستخلف احداً.

وثانياً - على فرض كونه خليفة رسول الله لا يجوز له ضبط الصدقة، ومنع المسلمين وغيرهم عن الاستفادة بها وحيث منعهم وحكم فيها بميله، و ارادته فهو غاصب وهو المطلوب فلا يخلو الامر اما الحكم بكذب الحديث واما بكونه غاصباً...

السادس: لو تم هذا الحديث لكان محل قبر ابي بكر و عمر غصباً لانه ثبت على روايتهم ان الانبياء لا يورثون و كل ما تركوه صدقة وهذا حكم عام يشمل المنقول وغير المنقول من اموالهم و من جملة اموال النبي البيت الذي دفن فيه فان البيت كان له ﷺ في حياته و على هذا الحديث صار صدقة بعد وفاته كسائر امواله و اذا كان صدقة فلا محالة يكون لجميع الناس الى يوم القيمة فدفن ابي بكر ثم عمر فيه حيث لم يكن باجازتهم جميعاً كان غصباً لانه من التصرف في مال الغير بلا اجازة صاحبه و لا معنى للغصب الا هذا.

فان قلت - هب ان ابا بكر ثم عمر قد استجاز اعائشة زوجة النبي و البيت بيتها في حياة النبي فكذا بعد وفاته...

قلت - اما اولاً ما تركه النبي كان صدقة و من جملة البيت فاجازة عائشة و حدها لا تكفي لانها احدى افراد الأمة و كان واجباً عليها استئذان جميع افراد الأمة و ثانياً لم يدل دليل على ان النبي قد وهبه او ملكه لعائشة حتى لا يدخل في كونه من الصدقة فان صح الحديث بالنسبة الى الزهراء ﷺ و ارثها منه فصح بالنسبة الى عائشة و ارثها منه و ان لم يصح لم يصح و ان قالوا بان عائشة صارت مالكة بعد النبي فلا بد لهم من الدليل على ثبوت الملكية لها و حيث ليس فليس وهو المطلوب:

على انا نقول على تقدير ثبوت الأثر والحكم بكذب الحديث كما هو
الحق الحقيق بالاتباع ايضاً كانا غاصبين في دفنهما في البيت وذلك لان
لها التسع من الثمن وفي الكل تصرفت و سيجيء الكلام فيه.

السابع: لو قلنا بصحة الحديث فيلزم منه تكذيب الزهراء عليها السلام وذلك
لانها ادعت كون فدك نحلة او ميراثاً لها من ابيه والحديث ينفيه وتكذيب الزهراء
مساوق لتكذيب الله تبارك وتعالى في كتابه الكريم وهو في حد الكفر بالله
نعوذ به منه وتقرير الاستدلال هو ان الله تعالى قد شهد بطهارتها وطهارة علي
وطهارة الرسول والحسن والحسين في آية التطهير حيث قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾^١

ولاشك بين العامة والخاصة ان الآية نزلت في تطهير هوءاء لاء الخمسة
وعصمتهم عن الذنوب صغيرها وكبيرها كما قد منا القول فيها مفصلاً ونقلنا
الحديث من الطرفين فيها و من المعلوم ان الكذب من الذنوب بل افحشها
واكبرها فلو كانت فاطمة عليها السلام كاذبة في دعواها فكيف شهد الله بطهارتها عن
الذنوب، وان لم تكن كاذبة فيلزم كذب الحديث وهو المطلوب...

وبعبارة اخرى لاختلاف في ادعائها ان قد كان لها و عليه اتفاق العامة
والخاصة وهذا الادعاء منها يوجب كذب الحديث والاكيف ادعت الميراث و
اذا كان كذلك فاما ان نقول بكون القرآن صادقاً فيلزم صدقها ايضاً وكذب
الحديث واما ان نقول بكذب القرآن وكذبها وصدق الحديث لاسبيل الى الثاني
فالاول مسلم وهو المطلوب:

الثامن: على فرض صحة الحديث لا وجه للتمسك به في اخذ فدك
منها وذلك لان الحديث قد دل على كون ماتركة الرسول صدقة لا ما وهبه في
حياته بأمر من الله تعالى ومانح في من هذا القبيل فان الرسول ﷺ قد وهبها
فدكاً في حياته فلم يكن من جملة متروكاته ﷺ حتى يقال بانها صدقة وقد

استفاضت به الأخبار كما علمت شطراً منها...

فقد روى حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال لمّا بويج أبو بكر واستقام له الأمر على جميع المهاجرين والأنصار بعث إلى فذك من أخرج وكيل فاطمة بنت رسول الله منها فجاءت فاطمة عليها السلام إلى أبي بكر فقالت يا أبا بكر لم تمنعني ميراثي من أبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخرجت وكيلي من فذك وقد جعلها لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأمر الله تعالى فقال هاتي على ذلك بشهود فجاءت بأم أيمن فقالت لا أشهد يا أبا بكر حتى أحتج عليك بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنشدك بالله السنت تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إن أم أيمن امرأة من أهل الجنة فقال بلى، قالت: فاشهد أن الله عز وجل أوحى إلى رسول الله فات ذا القربى حقّه، فجعل فذك لفاطمة عليها السلام بأمر الله وجاء عليّ فشهد بمثل ذلك فكتب لها كتاباً ودفعه إليها فدخل عمرو قال ما هذا الكتاب فقال: إن فاطمة ادّعت في فذك وشهدت لها أم أيمن وعليّ فكتبته فأخذ عمر الكتاب من فاطمة فمزقه فخرجت فاطمة تبكي فلما كان بعد ذلك جاء عليّ إلى أبي بكر وهو في المسجد وحوله المهاجرين والأنصار...

فقال عليه السلام: يا أبا بكر لم منعّت فاطمة ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد ملكته في حياة رسول الله فقال أبو بكر إن هذا في المسلمين فإن اقامت شهوداً إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعله لها والأفلاح لها فيه...

فقال أمير المؤمنين يا أبا بكر تحكّم فينا بخلاف حكم الله في المسلمين قال لا، قال عليه السلام فإن كان في يد المسلمين شيء يملكونه ثم ادّعت أنا فيه من تسئل البيّنة قال أياك كنت اسئل البيّنة قال عليه السلام فما بال فاطمة سألته البيّنة على ما في يدها وقد ملكته في حياة رسول الله وبعد ولم تسئل المسلمين البيّنة على ما ادّعوها شهوداً كما سألته على ما ادّعت عليهم فسكت أبو بكر فقال عمر يا علي دعنا من كلامك فإننا لأنقوي على حجتك فإن اتيت بشهود عدول والأفلاح فهو في المسلمين لاحق لك ولا فاطمة فيه...

فقال عليه السلام: يا أبا بكر تقرأ كتاب الله قال: نعم، قال اخبرني عن قول الله عز وجل

أَمْ يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ الْآيَةَ أَفِينَا نَزَلَتْ أَوْ فِي غَيْرِنَا؟ قَالَ: بَلْ فِيكُمْ، قَالَ ﷺ: فَلَوْ أَنَّ شَهِودًا شَهِدَ وَعَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ بِفَاحِشَةٍ مَا كُنْتُ صَانِعًا بِهَا قَالِ كُنْتُ أَقِيمُ الْحَدَّ عَلَيْهَا كَمَا أَقِيمُ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُنْتُ إِذَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكَافِرِينَ...

قَالَ: وَلَمْ قَالَ لِأَنَّكَ رَدَدْتَ شَهَادَةَ اللَّهِ لَهَا بِالطَّهَارَةِ وَقَبِلْتَ شَهَادَةَ النَّاسِ عَلَيْهَا كَمَا رَدَدْتَ حُكْمَ اللَّهِ وَحُكْمَ زَوْجِهِ أَنْ جَعَلَ لَهَا فَدَكَ وَقَبَضْتَهُ فِي حَيَاتِهِ ثُمَّ قَبِلْتَ شَهَادَةَ عَرَابِيٍّ بَائِلٍ عَلَى عَقِبَيْهِ عَلَيْهَا وَأَخَذْتَ مِنْهَا فَدَكَ وَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدْعَى وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ فَرَدَدْتَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنْ ادَّعَى وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ ادَّعِيَ عَلَيْهِ قَالَ فَدَمَدَمَ النَّاسُ وَانْكَرَبَعْضُهُمْ وَقَالُوا صَدَقَ وَاللَّهِ عَلَيَّ وَرَجَعَ عَلَيَّ إِلَى مَنْزِلِهِ قَالَ وَدَخَلَتْ فَاطِمَةُ ﷺ الْمَسْجِدَ فَطَافَتْ عَلَى قَبْرِ أَبِيهَا وَهُوَ يَقُولُ:

قَدْ كَانَ بَعْدَكَ أَبْنَاءٌ وَهَنْبَتُهُ	لَوْ كُنْتُ شَاهِدَهُ الْم تَكَثَّرَ الْخُطْبُ
أَنَا فَقَدْنَاكَ فَقَدْنَا الْأَرْضَ وَأَبْلَاهَا	وَاخْتَلَّ قَوْمُكَ فَاشْهَدُهُمْ فَقَدْنَا كَبُؤُ
قَدْ كَانَ جَبْرِيلُ بِالْآيَاتِ يُؤَنِّسُنَا	فَغَابَ عَنَّا فَكَلَّ الْخَيْرِ مُحْتَجِبُ
قَدْ كُنْتَ بَدْرًا وَنُورًا يُسْتَضَاءُ بِهِ	عَلَيْكَ تَنْزَلُ مِنْ ذِي الْعِزَّةِ الْكُتُبُ
تَهَجَّمَتْنَا رِجَالٌ وَاسْتَخَفَّ بِنَا	إِذْ غَبَّتْ عَنَّا فَتَحَنُّ الْيَوْمِ نَغْتَصِبُ
فَسَوْفَ نَبْكِيكَ مَا عَشِينَا وَمَا بَقِيَتْ	مِنَّا الْعُيُونُ بِتَهْمَالِ لَهَا سَكْبُ

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ إِلَى مَنْزِلِهِمَا وَبَعَثَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عُمَرَ وَدَعَاهُ فَقَالَ أَمَا رَأَيْتَ عَلِيًّا مَنَافِي هَذَا الْيَوْمِ وَاللَّهِ لئن قَعَدَ مَقْعَدًا مِثْلَهُ لَيُفْسِدَنَّ أَمْرَنَا فَمَا الرَّأْيُ، قَالَ: عُمَرُ، الرَّأْيُ أَنْ نَأْمُرَ بِقَتْلِهِ، قَالَ: فَمَنْ يَقْتُلُهُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ وَلِيدٍ فَبَعَثْنَا إِلَى خَالِدٍ فَاتَاهُمْ فَقَالُوا لَهُ نُرِيدُ أَنْ نُحْكِمَكَ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ فَقَالَ أَحْمِلُونِي عَلَى مَا شِئْتُمْ وَلَوْ عَلَى قَتْلِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ فَهُوَ ذَلِكَ، قَالَ خَالِدُ مَتَى أَقْتُلُهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَحْضِرِ الْمَسْجِدَ وَقُمْ بِجَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ فَإِذَا سَلِمْتُ قُمْ إِلَيْهِ وَاضْرِبْ عُنُقَهُ قَالَ: نَعَمْ فَسَمِعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ لِحَارِيتِهَا

اذهب الى منزل علي وفاطمة واقربيهما السلام وقولي لعلي ان الملاء ياتمرون بك ليقتلوك فاخرج اتي لك من النصحين.

فجاءت الجارية اليهم وقالت لعلي ان اسماء بنت عميس يقرء عليك السلام وتقول ان الملاء ياتمرون بك الآية...

فقال امير المؤمنين قولي لها ان الله يحول بينهم وبين ما يريدون ثم قام وتهيأ للصلاة وحضر المسجد وصلى لنفسه خلف ابي بكر وخالدا بن وليد بجنبه ومعاه السيف فلما جلس ابوبكر للتشهد ندم على ما قال وخاف الفتنة وعرف شدة علي وبأبيه فلم يزل متفكراً لا يحسيران يسلم حتى ظن الناس انه سهى ثم التفت الى خالد وقال يا خالد لا تفعلن ما امرتك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

فقال: امير المؤمنين يا خالد ما الذي امرك به قال امرني بضرب عنقك قال: او كنت فاعلاً قال: اي والله لولا انه قال لي لاتفعله قبل التسليم لقتلتك قال: فاخذته علي فجلده به الأرض فأجتمع الناس عليه فقال عمر يقتله ورب الكعبة فقال الناس يا ابا الحسن الله الله بحق صاحب القبر فخلني عنه ثم التفت الى عمر فأخذ بتلابيبه فقال يابن صهاك والله لولا عهد من رسول الله ﷺ وكتاب من الله سبق لعلمت اينا اضعف ناصرأ واقل عدداً ودخل منزله، انتهى...

اقول: من هذه الرواية تنكشف لنا امور...

احدها - ان ابابكر طلب منها الشهود وهوليس في محله لأن البينة على المدعى وهو ابوبكر لاعلى المدعى عليه وهذا خلاف قول الرسول ﷺ و لهذا عده بعض من المحققين من البدع المحدثه في الإسلام وقد اشار اليه في الحديث كما علمت...

وثانيها - رد ابي بكر قولها وقول علي عليه السلام مع انها من اصحاب الكساء الذين شهد الله بعصمتهم وطهارتهم فرد ابي بكر عليها رد على الله تعالى وهو كما ترى...

وثالثها - أنه حَكَمَ فيه بخلاف ما حكم به الله ورسوله لأن الله ورسوله قد حكما بكون فذكَ لفاطمة عليها السلام وابوبكر حَكَمَ بكونها فيبيء للمسلمين و مَنْ لَمْ يحكَمْ بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون وفي آية اخرى هم الكافرون وفي آية أخرى هم الفاسقون، ومن كان ظالماً او فاسقاً او كافراً لا يصلح للخلافة فابوبكر لم يكن صالحاً لها وهو المطلوب:

ورابعها - أنه آذاها و مَنْ آذاها فقد آذى الله ورسوله ومن آذى الله ورسوله كيف يصلح لأمامة الأمة. اما أنه آذاها فهو معلوم لا كلام فيه فان غصب مالها وتكذيبها في قولها اوجب سخطها عليه وبكائها ليلاً ونهاراً كما سيحيىء تفصيله واما ان من آذاها فقد آذى الله ورسوله فلان الرسول ﷺ قد قال فيها، فاطمة بعضعة منى من آذاها فقد آذاني و من آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله فحاله معلوم كيف وهي بعضعة الرسول و سيأتى الكلام فيه مفصلاً انشاء الله تعالى...
وخامسها - أنه و مَنْ تَبِعَهُ كانوا بصدد قتل امير المؤمنين عليه السلام كما علمت من هذا الحديث الا أنهم لم يقدر رواعليه...

وكيف كان فقد ظهر من الحديث وامثاله ممالم نذكره حذراً من الاطئاب ان فاطمة بنت رسول الله ﷺ منعت عن حقها وهذا المنع صار سبباً لا يذائها المحرّم والعجب كل العجب ان شهادة علي مع أنه معصوم لم تقبل وشهادة ام ايمن مع انها بشهادة الرسول اميرئة من اهل الجنة ايضاً صارت مردودة وشهادة حفصة وعائشة مع معلومية حالهما بان الرسول قال نحن معاشر الانبياء لا نورث وقعت موقع القبول لكون شهادتهما موافقة لأهوائهم الفاسدة وآرائهم الكاسدة...

وقد روى عن الصادق عليه السلام أنه بعدما اخذ الكتاب عنها عمر ابن الخطاب ومزقه وقال هذا فيبيء للمسلمين أنه شهد بذلك اوس ابن الحدثان وعائشة و حفصة بان رسول الله ﷺ قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة. وان علياً زوجها يجر الى نفسه واما ام ايمن فهي اميرة صالحة لو كان معها

غيرها لنظرنا فيه فخرجت فاطمة من عندهما باكية حزينة فلما كان بعد هذا جاء عليّ وقال ﷺ ...

فكّل اهل له قربي ومنزلة
ابدت رجالاً لنا نجوى صدورهم
فقد رزينا بالم يرزه احد
وقد رزينا به محضاً خليفته
عند الآله على الأدنين يقترب
لما مضيت وحالت دونك الكتب
من البرية لأعجم ولا عرب
صافي الصرائب والأعراق والنسب
واصدق الناس حين الصدق والكذب
سيعلم المتولى ظلم حامتنا
يوم القيمة أنا كيف، ينقلب

ثم ان فاطمة بنت محمد ﷺ بعد ما وقعت مظلومة محرومة عن حقها و منعوها عن مالها ناشدتهم إتماماً للحجة في الدنيا والآخرة ونحن نذكر احتجاجاتها على ابي بكر اولاً ثم نعقبه بما احتج به سلمان الفارسي و ابي ابن كعب و نختم الكلام في هذا المقام بما احتج امير المؤمنين ﷺ على ابي بكر فنقول ...

اما احتجاج بنت رسول الله ﷺ على ابي بكر على ما ذكره في الاحتجاج. روى عبد الله ابن الحسن باسناده عن آبائه عليهم السلام انه لما اجتمع رأى ابي بكر و عمر على منع فاطمة ﷺ فدك وبلغها ذلك لانت خمارها على رأسها واشتملت بجلبابها واقبلت في لمة من حفدتها ونساء قومها تطأ ذبولها ما تخرم مشيتها مشية رسول الله ﷺ حتى دخلت على ابي بكر و هو في حشد من المهاجرين والأنصار و غيرهم فنيطت دونها ملاءة فجلست ثم اتت انه اجهش القوم لها بالبكاء فارتج المجلس ثم امهلت هنيئة حتى اذا سكنت (سكن) نشج القوم وهدأت فورتهم افتتحت الكلام بحمد الله والثناء عليه و الصلوة على رسوله فعاد القوم في بكائهم فلما امسكو عادت في كلامها فقالت عليها السلام ...

خطبة فدك الحمد لله على ما أنعم والشكر له ما ألهم والثناء بما قدم من

عَموم نَعِم - اَبْتدأها و سَبُوغ اَلإِ اسْدَها و تَمَام مَنِّ و اَلأها جَمَّ عَن
الأحصاء عَدُّها، و نَأَى عَن الأجزاء اَمَدَها و تَفَاوَتَ عَن الأَدْرَاك اَبْدَها و نَدَبِهِم
لأَسْتزَادَتَها بِالشُّكْرِ لِاتِّصَالِها و اسْتَحَمَدَ اِلَى الخِلاَئِقِ بِأَجْزَالِها و ثَنَى بِالنَّدْبِ
إلى امثالها...

و اَشْهَدَانِ لِإِلَهِ الأَللَّهِ وَحْدَهُ لِشَرِيكَ لَهُ كَلِمَةٌ جُعِلَ الأَخْلَاصُ تَأْوِيلُها و
ضَمَّنَ القُلُوبَ مَوْصُولُها و اِنَّارَ فِي التَّفَكُّرِ مَعْقُولُها المُمْتَنِعُ مِنَ الأَبْصَارِ رُؤْيُتُهُ و
مِنَ الأَلْسُنِ صِفَتُهُ و مِنَ الأَوْهَامِ كَيْفِيَّتُهُ اَبْتَدَعَ الأَشْيَاءَ لِأَمْنِ شَيْءٍ كَانُ قَبْلُها و
اِنشأها بِالإِحْتِذاءِ أَمثَلُهُ اِمْتَثَلُها كَوْنُها بِقُدْرَتِهِ وَذَرَأُها بِمَشِيَّتِهِ مِنَ غَيْرِ حَاجَةٍ
مِنهُ إِلَى تَكْوِينِها و لِإِثْبَاتِهِ لَهُ فِي تَصْوِيرِها الأَثْبِتُ لِحِكْمَتِهِ وَتَنْبِيْها عَلَى طَاعَتِهِ و
اِظْهَرَ القُدْرَةَ وَتَعَبَّدَ البَرِيَّةَ وَاِعْزَازاً لِذَعْوَتِهِ ثُمَّ جَعَلَ الثُّوابَ عَلَى طَاعَتِهِ و
وَضَعَ العِقَابَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ زِيادَةً لِعبادِهِ مِنَ نِقْمَتِهِ وَ حَيَاثَةً هُمُ إِلَى جَنَّتِهِ.
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا أَبِي عَبْدِهِ وَرَسُولُهُ اِخْتَارَهُ وَاَنْتَجَبَهُ قَبْلَ أَنْ أَرْسَلَهُ وَ سَمَاءَ قَبْلَ
أَنْ اِجْتَبَاهُ. اصْطَفَاهُ قَبْلَ أَنْ تَبْعَثَهُ إِذِ الخِلاَئِقُ بِالغَيْبِ مَكْنُونَةٌ وَ بِسِتْرِ الأَهاوِيلِ
مَصْنُونَةٌ (مَصُونَةٌ) وَبِنِهَايَةِ العَدَمِ مَقْرُونَةٌ عِلْمًا مِنَ اللّهِ تَعَالَى بِمَا يَلِي الأُمُورَ
وَإِحاطَةً بِحِوَادِثِ الدَّهْوَرِ وَ مَعْرِفَةً بِمَوَاقِعِ الأُمُورِ اَبْعَثَهُ اللّهُ إِتِمَامًا لِأَمْرِهِ وَ عَزِيمَةً
عَلَى امْضَاءِ حُكْمِهِ وَ اِنْفِاذِ المِقَادِيرِ حَتْمَهُ فَرَأَى الأَمَمَ فِرْقًا فِي إِدْيَانِها عُكْفًا عَلَى
نيرانِها عابِدَةً لِأَوْثانِها مُنْكَرَةً لِللّهِ مَعَ عَرْفانِها فَاِنارَ اللّهُ بِأَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام ظَلَمَها و
كَشَفَ عَنِ القُلُوبِ بُهْمَها، وَ عَلَى الأَبْصارِ غَمَها وَ قامَ فِي النّاسِ بِالإِهدايةِ
فانقَذَهم مِنَ الغِوَايَةِ وَ بَصَّرَهم مِنَ العِمَايَةِ وَ هَداهُم إِلَى الدِّينِ القَويمِ وَ دَعاهُم
إلى الطَّرِيقِ المُسْتَقِيمِ...

ثُمَّ قَبَضَهُ اللّهُ إِلَيْهِ قَبْضَ رَافَةٍ وَ اِخْتِيَارٍ وَ رَغْبَةٍ وَ اِيثارٍ فَمُحَمَّدٌ عليه السلام عَن تَعَبٍ
هَذِهِ الدَّارِ فِي رَاحَةٍ قَدْ حَفَّ بِالملائكةِ الأَبْرارِ وَ رِضوانِ الرَّبِّ الغَفَّارِ وَ مَجاورَةَ
المَلِكِ الجَبَّارِ صَلَّى عَلَى أَبِي بَنِيهِ وَ آمينِهِ وَ خَيْرَتِهِ مِنَ الخَلْقِ وَ صَفِيهِ وَ السَّلَامِ
عَلَيْهِ وَ رَحْمَةِ اللّهِ وَ بَرَكَاتِهِ...

ثُمَّ التَفَتَتْ إِلَى أَهْلِ الْمَجْلِسِ وَقَالَتْ أَنْتُمْ عِبَادَ اللَّهِ نُصِبَ أَمْرُهُ وَنَهِيَهِ، وَحَمَلَةٌ دِينُهُ وَوَحْيُهُ وَأَمْنَاءُ اللَّهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَبُلْغَائِهِ إِلَى الْأُمَّمِ زَعِيمٍ حَقٌّ لَهُ فِيكُمْ وَعَهْدٌ قَدَّمَهُ إِلَيْكُمْ وَبَقِيَّةٌ اسْتَخْلَفَهَا عَلَيْكُمْ كِتَابُ اللَّهِ النَّاطِقُ وَالْقُرْآنُ الصَّادِقُ وَالنُّورُ السَّاطِعُ وَالضُّيَاءُ اللَّامِعُ بَيِّنَةٌ بِصَائِرِهِ مُنْكَشِفَةٌ سِرَائِرَهُ مُنْجِلِيَّةٌ ظَوَاهِرَهُ مَغْتَبِطَةٌ بِهِ أَشْيَاعُهُ قَائِدٌ إِلَى الرِّضْوَانِ أَتْبَاعُهُ مَوْذِبٌ إِلَى النَّجَاةِ اسْتِمَاعُهُ بِهِ تَنَالُ حَاجِجُ اللَّهِ الْمُنُورَةُ وَعِزَائِمُهُ الْمُفْسَّرَةُ وَمَحَارِمُهُ الْمُخَدَّرَةُ وَبَيِّنَاتُهُ الْجَالِيَّةُ وَبِرَاهِينُهُ الْكَافِيَّةُ وَفَضَائِلُهُ الْمَنْدُوبِيَّةُ وَرُخْصَتُهُ الْمَوْهُوبِيَّةُ وَشَرَائِعُهُ الْمَكْتُوبِيَّةُ فَجَعَلَ اللَّهُ الْإِيمَانَ تَطْهِيراً لَكُمْ مِنَ الشُّرْكِ وَالصَّلَاةَ تَنْزِيهاً لَكُمْ عَنِ الْكِبْرِ وَالزَّكَاةَ تَزْكِيَةً لِلنَّفْسِ وَنَمَاءً فِي الرِّزْقِ وَالصِّيَامَ تَثْبِيثاً لِلْأَخْلَاصِ وَالْحَجَّ تَشْيِيداً لِلدِّينِ وَالْعَدْلَ تَنْسِيْفاً لِلْقُلُوبِ وَطَاعَتَنَا نِظَاماً لِلْمِلَّةِ وَأَمَامَتَنَا أَمَاناً لِلْفِرْقَةِ وَالْجِهَادَ عِزّاً لِلْإِسْلَامِ وَالصَّبْرَ مَعُونَةً عَلَى اسْتِجَابِ الْأَجْرِ وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ مَصْلِحَةً لِلْعَامَّةِ وَبِرِ الْوَالِدِينَ وَقَايَةً مِنَ السَّخَطِ وَصِلَةَ الْأَرْحَامِ مِيسَاةً فِي الْعُمُرِ وَمِنَاةً لِلْعَدَدِ وَالْقِصَاصِ حِقْناً لِلدَّمَاءِ وَالْوَفَاءَ بِالنَّذْرِ تَعْرِيفاً لِلْمَغْفِرَةِ وَتَوْفِيَةً الْمَكَائِلِ وَالْمَوَازِينَ تَغْيِيراً لِلْجِنْسِ وَالنَّهْيَ عَنِ شُرْبِ الْخَمْرِ تَنْزِيهاً عَنِ الرَّجْسِ وَاجْتِنَابَ الْقَذْفِ حِجَاباً عَنِ اللَّعْنَةِ وَتَرْكَ السَّرْقَةِ إِجَاباً لِلْعَفْوِ وَحَرَمَ اللَّهُ الشُّرْكَ إِخْلَاصاً لَهُ بِالرَّبُوبِيَّةِ فَاتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ وَاطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ فَإِنَّهُ إِثْمًا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ...

ثُمَّ قَالَتْ: أَيُّهَا النَّاسُ اعْلَمُوا أَنِّي فَاطِمَةُ وَابْنَةُ مُحَمَّدٍ أَقُولُ عُدُوداً وَبِدُوداً وَلَا أَقُولُ مَا أَقُولُ غَلْطاً وَلَا أَفْعَلُ مَا أَفْعَلُ شَطَطاً لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ، حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ فَإِنْ تَعَزَّوْهُ تَجِدُوا أَبِي دُونَ (آبَائِكُمْ) وَأَخَابِنَ عَمِّي دُونَ رِجَالِكُمْ وَلَنْعِمَ الْمُعْزَى إِلَيْهِ ﷺ فَبَلَغَ الرَّسَالَهَ صَادِعاً بِالنَّذَارَةِ مَائِلاً عَنِ مَدْرَجَةِ الْمُشْرِكِينَ ضَائِراً (ضَارِياً) بِشَحْمِهِمْ أَجِدُوا بِأَكْظَامِهِمْ دَاعِياً إِلَى سَبِيلِ رَبِّهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ يَجْفُفُ الْأَصْنَامَ وَيَنْكُثُ الْهَامَ حَتَّى انْهَزَمَ الْجَمْعُ وَوَلَّوْا الدُّبُرَ حَتَّى تُفْرَى اللَّيْلُ عَنْ صُحْبِهِ وَاسْفُرَّ

الْحَقُّ عَنْ مُحَضِّهِ وَنَطَقَ زَعِيمُ الدِّينِ وَخَرَسَتْ شَقَاتُ الشَّيَاطِينِ وَطَاحَ وَشِيْطُ
 النِّفَاقِ وَانْحَلَّتْ عُقَدُ الكُفْرِ وَالشَّقَاقِ وَفُهِتُمْ لِكَلِمَةِ الأَخْلَاصِ فِي نَفْرِ مِنَ البِيضِ
 الجِخْمَاصِ وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَاحُفِرَةٍ مِنَ النَّارِ مَذْقَةَ الشَّارِبِ وَنُهْزَةَ الطَّامِعِ وَقَبْسَةَ
 العِجْلَانِ وَمَوَطَى الأَقْدَامِ تَشْرِبُونَ الطَّرْقَ وَتَقْتَاتُونَ القِدْ أذْلَةَ خَاسِئِينَ تُخَافُونَ
 أَنْ تُخَطِفَكُمُ النَّاسَ مِنْ حَوْلِكُمْ فَانْقَذَكُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ اللَّيْلِ وَالتَّيِّ وَبَعْدَ أَنْ مَنَى بِهِمُ الرِّجَالُ وَذُوبَانَ العَرَبِ مَرْدَةً
 أَهْلَ الكِتَابِ كَلِمًا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ أَوْنَجْمَ قَرْنٍ - لِلشَّيْطَانِ
 أَوْفَعَرْتَ فَاعْرَةَ مِنَ المَشْرِكِينَ قَذَفَ إِخَاهَ فِي لَهَوَاتِهَا فَلَا يَنْكُفِي حَتَّى
 يَطَّاءَ جَنَاحَهَا بِأَخْمِصَةِ (حَمَاضِهَا) وَيُحْمَدُ لِهَبِّهَا بِسَيْفِهِ مَكْدُودًا فِي ذَاتِ اللهِ
 مُجْتَهِدًا فِي أَمْرِ اللهِ قَرِيبًا مِنْ رَسولِ اللهِ سَيِّدًا فِي أَوْلِيَاءِ اللهِ مُشِمْرًا نَاصِحًا مُجَدِّدًا
 كَادِحًا لَا تَأْخُذُهُ فِي اللهِ لَوْمَةٌ لَائِمَةٌ وَأَنْتُمْ فِي رِفَاهِيَّةٍ مِنَ العَيْشِ وَادْعُونَ فَالْكَهُونَ
 آمِنُونَ تَتْرَبُّصُونَ بِنَا الدَّوَائِرِ وَتَتَوَكَّفُونَ الأَخْبَارَ وَتَنْكُصُونَ عِنْدَ النَّزَالِ وَتَفْرُونَ
 مِنَ القِتَالِ فَلَمَّا اخْتَارَ اللهُ لِنَبِيِّهِ دَارَ نَبِيَّائِهِ وَمَأْوَى أَصْفِيَائِهِ ظَهَرَ فِيكُمْ حَسَكَةُ
 النِّفَاقِ وَشَمَلَ جَلْبَابِ الدِّينِ وَنَطَقَ كَاطِمُ الغَاوِينَ وَتَبَغَّ حَامِلُ الأَقْلِينَ وَهَدَرَ
 فَنِيْقَ المَبْطُلِينَ فَخَطَرَ فِي عَرَصَاتِكُمْ وَأَطْلَعَ الشَّيْطَانَ رَأْسَهُ مِنْ مَغْرَرِهِ هَاتِفًا بِكُمْ
 فَالْفَاكِمَ لِذِعْوَتِهِ مُسْتَجِيبِينَ وَلِلْعَزْهِ فِيهِ مَلْأَحْظِينَ، ثُمَّ اسْتَنْهَضَكُمْ - فَوَجَدَكُمْ
 خِفَافًا وَاحْمَشَكُمْ فَالْفَاكِمَ عَصَابًا فَوَسْتَمُّ غَيْرِ ابْلِكُمْ وَوَرِدْتُمْ غَيْرَ مَشْرَبِكُمْ هَذَا
 وَالعَهْدَ قَرِيبَ وَالكَلِمَ رَحِيبَ وَالجِرْحَ لَمَّا يَنْدَمَلُ وَالرَّسولَ لَمَّا يُقْبَرُ ابْتَدْرَأَ
 زَعَمْتُمْ خَوْفَ الفِتْنَةِ أَلَا وَفِي الفِتْنَةِ سَقَطُوا وَانْ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالكَافِرِينَ
 فَهَيِّهَاتَ مِنْكُمْ وَكَيْفَ بِكُمْ وَأَنْتِي تُؤَفِّكُونَ وَكِتَابَ اللهِ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ أُمُورَهُ ظَاهِرَةٌ
 وَاحْكَامَهُ زَاهِرَةٌ، وَاعْلَامَهُ بَاهِرَةٌ وَزَوَاجِرُهُ لَاحِجَةٌ وَأَوَامِرُهُ وَاضِحَةٌ وَقَدْ خَلَفْتُمُوهُ
 وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ رَغْبَةً عَنْهُ تُرِيدُونَ أَمْ بَغِيرَهُ تَحْكُمُونَ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا وَمَنْ
 يَبْتَغِ غَيْرَ الأَسْلَامِ دِينَ فَلَئِنْ يَقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الخَاسِرِينَ...

ثُمَّ لَمْ تَلْبَثُوا الأَرِيثَ أَنْ تُسَكُنَ نَفَرَتِهَا وَيَسْلِسَ قِيَادَهَا ثُمَّ أَخَذْتُمْ تُورُونَ وَ

قَدَّتْهَا وَ تَهَيِّجُونَ جَمْرَتَهَا وَ تَسْتَجِيبُونَ لِهَتَافِ الشَّيْطَانِ الْغَوِيِّ وَاطْفَاءِ انوار
الدِّينِ الْجَلِيِّ وَ اِهْمَالِ سُنَنِ النَّبِيِّ الصَّفِيِّ تَشْرَبُونَ (تَسْرُونَ) حَبِوًّا فِي ارْتِفَاءِ
وَ تَمْشُونَ لِاهْلِهِ وَوَلَدِهِ فِي الْخَمْرِ وَالفِرَاءِ وَنَصْبِ مَنْكُمْ عَلَى مِثْلِ خَرِّ الْمَدْيِ (جز
المدر) وَ وَخِزَالِ سِنَانِ فِي الْحِشَاءِ وَانْتِمِ الْآنَ تَزْعُمُونَ ان لَارِثَ لَنَا أَفْحَكُمُ
الْجَاهِلِيَّةِ تَبْعُونَ وَ مِنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكَمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ...

افلَاتَعْلَمُونَ بَلَى قَدْ تَجَلَّى لَكُمْ كَالشَّمْسِ الضَّاحِيَةِ أَنَّى ابْنَتُهُ أَيُّهَا الْمَسْلُومُونَ
أَغْلَبَ عَلَى إِرْثِي يَا بَنَ ابْنِي قِحَافَةَ أَفِي كِتَابِ اللَّهِ تَرِثُ أَبَاكَ وَ لَا أَرِثُ ابْنِي لَقَدْ
جِئْتُ شَيْئًا فَرِيًّا أَفَعَلَى عَمْدِ كِتَابِ اللَّهِ تَرَكْتُمْ وَنَبَذْتُمُوهُ وَرَاءَ ظَهْرِكُمْ اذِيقُوا
﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾^١ وَقَالَ فِيمَا اقْتَصَّ مِنْ خَبَرِ يَحْيَى ابْنِ زَكَرِيَّا.

و: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾^٢

قال الله تعالى: ﴿أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^٣

قال الله تعالى: ﴿يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^٤

قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى
الْمُتَّقِينَ﴾^٥ وَزَعَمْتُمْ ان لَاحْطُوه لِي وَ لَارِثَ مِنْ أَبِي وَ لَارْحَمَ بَيْنَنَا أَفَحَصَّكُمْ اللَّهُ
بِآيَةٍ أَخْرَجَ أَبِي مِنْهَا ام هَلْ تَقُولُونَ إِنَّ ااهِلَ مِلَّتَيْنِ لَا يَتَوَارِثَانِ أَوَلَسْتُ اانا وَ ابْنِي مِنْ
اهلِ مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ ام انْتُمْ اعْلَمُ بِخُصُوصِ الْقُرْآنِ وَ عَمُومِهِ مِنْ ابْنِي وَ ابْنِ عَمِّي
فَدُونِكُمَا (فَدُونِكُمَا) مَخْطُومَةٌ مَرْحُومَةٌ تَلْقَاكَ يَوْمَ حَشْرِكَ فَنَعْمَ الْحَكَمَ اللَّهُ
وَ الزَّعِيمَ مُحَمَّدَ وَ الْمَوْعِدَ الْقِيمَةَ وَ عِنْدَ السَّاعَةِ يَخْسِرُ الْمُبْطِلُونَ وَ لَا يَنْفَعُكُمْ
ااذْتَنَدُمُونَ وَ لِكُلِّ بِنَاءٍ مُسْتَقَرٌّ وَ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مِنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَ يَحُلُّ
عَلَيْهِ عَذَابٌ مُقِيمٌ.

ثُمَّ رَمَتْ بِطَرْفِهَا نَحْوَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ يَا مَعْشَرَ النَّاقِثَةِ وَاعْضَادِ الْمَيْلَةِ وَ حَصْنَةِ
الْأَسْلَامِ مَا هَذِهِ الْغُمِيزَةُ فِي حَقِّي وَ السَّنَةِ عَنْ ظِلَامَتِي أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ابْنِي

يَقُولُ الْمَرْءُ يُحْفَظُ فِي وَلَدِهِ سُرْعَانَ مَا أَحْدَثْتُمْ وَ عَجَلَانَ ذَاهَالَةَ وَلَكُمْ طَاقَةٌ بِمَا
 أَحَاوَلْ وَقُوَّةٌ عَلَى مَا اطْلَبْ وَأَزَاوَلْ أَتَقُولُونَ مَاتَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَخَطَبَ جَلِيلٌ
 اسْتَوْسَعَ وَهْنَهُ (وَهْنَهُ) وَاسْتَنْهَرَفْتَقَهُ وَانْفَتَقَ رَتَقَهُ وَاطْلَمَتِ الْأَرْضُ لَغَيْبَتِهِ وَ
 كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَانْتَشَرَتِ النَّجُومُ وَاكْدَتِ الْأَقَالُ وَخَشَعَتِ الْجِبَالُ، وَ
 اضْبِيعَ الْحَرِيمِ وَازِينَتِ الْحُرْمَةَ عِنْدَ مَمَاتِهِ فَتَلِكُ وَاللَّهُ النَّازِلَةُ الْكُبْرَى وَالْمُصِيبَةُ -
 الْعِظْمَى لِامْتِلَاحِهَا نَازِلَةٌ وَلاِبَائِقَةِ عَاجِلَةٍ اَعْلَنَ بِهَا كِتَابُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاهُ فِي اَفْنِيَتِكُمْ
 وَفِي مَمْسَاكُمْ وَ مَصْبِحِكُمْ يَهْتَفُ فِي اَفْنِيَتِكُمْ هَتَافًا وَمَرَاخَاوُ تَلَاوِهِ وَالْحَافَا وَ
 لِقَبْلِهِ مَا حَلَّ بِانْبِيَاءِ اللَّهِ وَرَسَلُهُ حَكَمَ فَصَلَّ وَقَضَاءَ حَتْمٍ وَمَا مُحَمَّدٌ الْاَرْسُولُ قَدْ
 خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الْاَرْسُلُ اَفْأَنْ مَاتَ اَوْ قَبِلَ اَنْقَلَبْتُمْ عَلَى اَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى
 عَقْبِيهِ فَلَنْ يَصُرَ لِلَّهِ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ...

اِيْهَا بَنِي قَيْلَةَ اَهْضَمْ تَرَاثِ اَبِي وَانْتُمْ بَمَرِي مِني وَمَسْمَعٌ وَمَمْتَدِي وَمَجْمَعٌ
 تَلْبُسِكُمْ الدَّعْوَةُ وَتَشْمَلِكُمْ الْخَبْرَةُ وَانْتُمْ ذُووَالْعَدَدِ وَالْعِدَّةُ وَالْاُدَاةُ وَالْقُوَّةُ
 وَعِنْدَكُمْ الْاَسْلَاحُ وَالْاُجْنَةُ تَوَافِيكُمُ الدَّعْوَةُ فَلَا تُجِيبُونَ وَتَأْتِيكُمُ الصُّرْحَةُ
 فَلَا تُغِيثُونَ وَانْتُمْ مَوْصُوفُونَ بِالْكَفَاحِ، مَعْرُوفُونَ بِالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَالنَّخْبَةِ الَّتِي
 اَنْتَجِبْتِ وَالْخَيْرَةُ اَخْتِيرْتِ لَنَا اَهْلَ الْبَيْتِ قَاتَلْتُمُ الْعَرَبَ وَتَحَمَّلْتُمُ الْكَدَّ وَالتَّعَبَ
 وَنَاطَحْتُمُ الْاُمَمَ وَكَافَحْتُمُ الْيَهُمَ لَانْبِرَحَ اَوْ تَبْرَحُونَ تَأْمُرْكُمُ فَتَأْتَمُرُونَ حَتَّى
 اِذَا دَارَتِ بَنَا رَحَى الْاِسْلَامِ وَدَرَّحَلِبَ الْاَيَّامِ وَخَضَعَتِ ثَغْرَةَ الشُّرْكِ وَسَكَنْتِ
 فُورَةَ الْاَفِيكِ وَخَمَدَتِ نِيرَانَ الْكُفْرِ وَهَدَّاتِ دَعْوَةَ الْهَرَجِ وَاسْتَوْسَقَ نِظَامُ الدِّينِ
 فَانِّي حَزَمْتُ بَعْدَ الْبَيَانِ وَاسْرَثْتُ بَعْدَ الْاِعْلَانِ وَنَكَصْتُمُ بَعْدَ الْاِقْدَامِ وَاشْرَكْتُمْ بَعْدَ
 الْاِيْمَانِ بُوْسًا لِقَوْمٍ نَكَثُوْا اِيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَهَمُّوْا بِاَخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ
 بَدُوْكُمْ اَوَّلَ مَرَّةٍ اَتَّخَشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ اَحَقُّ اَنْ تَخْشَوْهُ اِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنَ اَلَا وَقَدَارِيْ اِنْ
 قَدْ اَخْلَدْتُمْ اِلَى الْخَفْضِ وَابْعَدْتُمْ مَنْ هُوَ اَحَقُّ بِالْبَسْطِ وَالْقَبْضِ وَخَلَوْتُمْ بِالْاِدْعَاةِ
 وَنَجَوْتُمْ بِالضَّبِيْقِ مِنَ السَّعَةِ فَمَحِيْتُمْ مَا وَعَيْتُمْ وَدَسَعْتُمُ الَّذِي تَسَوَّغْتُمْ فَاِنْ تَكْفَرُوْا
 اَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْاَرْضِ جَمِيْعًا فَاِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيْدٌ، اَلَا وَقَدْ قُلْتِ مَا قُلْتِ هَذَا عَلَيَّ
 مَعْرِفَةً مِني بِالْخَذَلَةِ الَّتِي خَامَرْتَكُمْ وَالْغَدْرَةَ الَّتِي اسْتَشَعَرْتَهَا قُلُوْبِكُمْ وَلَكِنَّهَا

فيضته النفس ونفثته الغيظ وخورالقناء وثبه الصدرو تقدمه الحجة
فدونكموها فاحتقوبها دبرة الظهر نعبة الخف باقية العارموشومة بغضب
الجباروشنارا لأبد موصولة بنارالله الموقدة التي تطلع على الأفتدة فبعين الله
ماتفعلون و سيعلم الذين ظلمواي منقلب ينقلبون وانا ابنته نذيرلكم بين يدي
عذاب شديد فاعملوا اناعاملون وانتظرو انا منتظرون...

فاجابها ابوبكر - عبدالله ابن عثمان وقال يا بنت رسول الله لقد كان ابوك
بالمؤمنين عطوفاً كريماً رؤفاً رحيماً وعلى الكافرين عذاباً اليماً وعقاباً
عظيماً ان عزواناه وجدناه اباك دون النساء واخالفك دون الأخلاء اثره على كل
حميم وساعده على كل امر جسيم (في كل امر) لا يحبكم إلا سعيد ولا يبغضكم
إلا شقى بعيد فانتم عتره رسول الله الطيبون والخيره المتجبون على الخير
أدلتنا والى الجنة مسالكنا وانت يا خيرة النساء وابنته خيرا الأنبياء صادقة في
قولك سابقة في وفور عقلك غير مردودة عن حَقك ولا مصدودة عن صدقك
والله ما عدوت رأى رسول الله ولا عملت الأ باذنه وان الرائدة لا يكذب اهله
وانى اشهد الله وكفى به شهيداً انى سمعت رسول الله يقول نحن معاشر
الأنبياء لأنورث ذهاباً ولافضته ولا داراً ولا عقاراً وانما نورث الكتاب
والحكمة والعلم و النبوة وما كان لنا من طعمة فلولى الامر بعدنا ان يحكم فيه
بحكمه وقد جعلنا ما حاولته فى الكراع و السلاح يقاتل بها المسلمون
ويجاهدون الكفار ويجادلون المرءة الفجارو ذلك باجماع من المسلمين لم
انفرد به وحدى ولم استبد بما كان الرأى فيه عندى وهذه حالى و مالى هى لك
وبين يديك لا تروى عنك و لا تدخر دونك و انت سيّدة أمة ابيك والشجرة
الطيبة لبنيك لاتدفع مالك من فضلك ولا تضع فرعك واصلك جلمك نافذ
فيما ملكت يداى فهل ترين ان اخالف فى ذلك أباك ﷺ...

فقالت ﷺ سبحان الله ما كان أبى رسول الله عن كتاب الله صادقاً ولا
لأحكامهى مخالفاً بل كان يتبع اثر ويقفوا سوره افتجمعون الى الغدر اعتللاً
عليه بالزور و هذا بعد وفاته شبيه بما بغى له من الغوائل فى حياته، هذا كتابه

اللَّهِ حَكَمًا عَدْلًا وَنَاطِقًا فَعَلًا يَقُولُ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَيَقُولُ وَرِثَ سَلِيمَانَ دَاوُودَ فَبَيَّنَ عَزَّوَجَلَّ فِيمَا وَزَعَّ مِنَ الْأَقْسَاطِ وَشَرَعَ مِنَ الْفَرَائِضِ، وَ الْمِيرَاثِ وَ أَبَاحَ مِنْ حَظِّ الذَّكَرَانِ وَالْأُنَاثِ مَا زَاخَ بِهِ عِلَّةُ الْمُبْطَلِينَ وَازَالَ - النَّظْمِيَّ وَالشَّبَهَاتِ فِي الْغَابِرِينَ كَلَّا بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسَكُمْ أَمْرًا فَبَصِرْتُمْ فِيهَا جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ...

فقال ابوبكر - صدق الله ورسوله وصدقت ابنته انت معدن الحكمة و موطن الهدى و الرحمة و ركن الدين و عين الحجّة لا ابعد صوابك ولا انكر خطابك هو، لاء المسلمون بينى و بينك قلدوني ما تقلدت و باتفاقٍ منهم اخذت ما اخذت غير مكابرٍ ولا مُستبدٍّ ولا مُستأثرهم بذلك شهود.

فالتفت فاطمة ؑ - الى الناس و قالت معاشر المسلمين المُسرعة الى قبول الباطل المُفضية على الفعل القبيح الخاسرا فلا تتدبرون القرآن ام على قلوبٍ اقفالها كل بل ران على قلوبكم ما سأتتم من أعمالكم فأخذ بسمعكم، و ابصاركم و لبس ما تأولتم و سأما به اشرتم و شر ما منه اغتصبتم لتجدن والله محمله ثقيلاً و غبه و بيلاً اذا كشف لكم الغطاء و بان ما ورائه الضراء و بدالك من ربكم ما لم تكونو تحسبون و خسر هنالك المُبطلون ثم عطفت على قبر النبي و قالت...

لو كنت شاهدا لم تكن الخطب	قد كان بعدك انباء و هتبتة
واختل قومك فاشهدهم ولا تغب	انا فقدناك فقد الأرض و ابلها
عند الأله على الأدين مقرب	وكل اهل له قربى و منزلة
لما مضيت و حالت دُونك الترب	ابدت رجال لنا نجوى صدورهم
لما فقدت و كل الأرض مُغتصب	تهجمتنا رجال و استخف بنا
عليك يُنزل من ذى العزة الكتب	و كنت بدرأ و نوراً يستضاء به
فقد فقدت و كل الخير مُحْتَجِبُ	و كان جبرئيل بالآيات يؤنسنا
لما مضت و حالت دُونك الكتب	فليت قبلك كان الموت صادفنا

أنا رزينا بمالم يرز ذو شجنٍ من اليريرة لأعرب ولا عجم
ثم انكفات عليها السلام وامير المؤمنين عليه السلام يتوقع رجوعها اليه ويطلع
طلوعها عليه فلما استقرت بها الدار قالت لأمير المؤمنين يابن ابي طالب
اشتملت شملة الجنين وقعدت حجرة الظنين نقضت قادمة الأجدل فحانك
ريش - الأعزل هذا ابن ابي قحافة يتبزني نحلة ابي وبلغة ابني لقد اجهد
(اجهر) في خصامي والفتية الد في كلامي حتى حبستني قبيله نصرها
والمهاجرة وصلها و غضت الجماعة دوني طرفها فلا دافع ولا مانع خرجت
كاظمة وعدت راعمة اضرعت خدك يوم اضعت خدك افترست الذئاب
وافترشت التراب ماكفت قائلا ولا اغتيت طائلا ولا خيارلي ليتني مت قبل
هنيئتي ودون ذلتي غديري الله منه عاديا ومنك حاميا ويلاي في كل شارق
ويلاي في كل غارب مات العمد و وهن العضد شكواي الى ابي وعدواي الى
ربي اللهم انك اشد منهم قوة و حولاً واشد بأساً وتنكيلاً...

فقال امير المؤمنين عليه السلام لاويل لك بل الويل لشانك ثم نهني عن وجدك
يابنت الصفة وبقية النبوة فماونيت عن ديني ولا اخطات مقدوري فان كنت
تريدين البلغة فِرزقك مضمون وكفيلك مأمون وما عدلك افضل مما قطع
عك - فأحتسبى الله فقالت حسبي الله واسكت انتهى^١.

اقول: هذه الخطبة الشريفة من احسن الاحتجاجات على ابي بكر و من
يحدو حدوه و من تأمل فيها بعين الأنصاف يعلم ان بنت رسول الله صلى الله عليه وآله
كانت مظلومة محرومة لم يكن لها ناصر ولا معين وقد ظلموا عليها واخذوا حقها
بحديث مجعول لا يرى منه في كتب المعبرة عين ولا أثر وانما انتحله الى
النبي صلى الله عليه وآله من لم يؤمن بالله طرفه عين وسيعلم الذين ظلمواي منقلب
ينقلبون وحيث ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله قد أدت فيها حق الكلام
واحتجت على ابي بكر بمالم يُحتج احسن منه كيف لا وهي صدرت من ام

١. الاحتجاج للطبرسي، ص ٦٣، بحار الانوار، ج ٨، ص ١١١.

الأئمة النُقباء النجباء عالمة غير مُعَلِّمة فلا تُطيل الكلام في هذا الباب أكثر مما ذكرناه ومن اراد التفصيل فعليه بكتاب الشافى وسائر كتب الموضوعة في هذا الفن...

وأما احتجاج سلمان الفارسي (رض) في خطبة خطبها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ما نقلها في الاحتجاج وهي هذه...

عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن آباءه عليهم السلام. قال خطب الناس سلمان الفارسي (ره) بعد ان دفن النبي بثلاثة ايام، فقال أيايتها الناس اسمعوا عنى حديثى، ثم اعقلوه عنى الا واتى اوتيتُ علماً كثيراً فلو حدثتكم بكل ما أعلم من فضائل امير المؤمنين عليه السلام لقاتل طائفة منكم هو مَجْنُونٌ وقالت طائفة اخرى، اللهم اغفر لقاتل سلمان الان لكم منايا تتبعتها بلايا، الا وعند على علم البلايا والمنايا وميراث الوصايا وفصل الخطاب واصل الأنساب على منهاج هرون ابن عمران من موسى عليه السلام اذ يقول له رسول الله انت وصيى فى اهل بيتى وخليفتى فى امتى وانت منى بمنزلة هرون من موسى ولكنكم اخذتم سنة بنى اسرائيل فاحطاطم الحق وانتم تعلمون، اما والله لتركبُن طبقا عن طبقٍ حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة، اما والذى نفس سلمان بيده لو وليتموها علينا لأكلتم من فوقكم ومن تحت اقدمكم ولو دعوتم الطير لأجابتكم فى جواء السماء ولو دعوتم الحيتان من البحار لأتتكم ولما عال ولّى الله ولما طاش (ولا طاش) لكم سهم من فرائض الله ولا ختلف اثنان فى حكم الله ولكن ابيتم قوليتموها غيره فابشرو بالبلايا واقنطوا من الرخاء وقدنا بذتكم على سواء فانقطعت العصمة فيما بينى وبينكم من الولاة عليكم بال محمد عليه السلام فانهم القادة الى الجنة والدعاة اليها يوم القيمة عليكم بامير المؤمنين على ابن ابيطالب فوالله لقد سلّمنا عليه بالولاية واميرة المؤمنين مراراً جمّة مع نبينا كل ذلك يأمرنا به ويؤكدّه علينا فما بال القوم عرفوا فضله فحسدوه وقد حسد قابيل ها بيل فقتله وكفّاراً قد ارتدت أمة

موسى ابن عمران وامر هذه الامّة كامر بنى اسرائيل فأين يذهب بكم ايها الناس ويحكم ما لنا وابوفلان و فلان اجهلتهم ام تجاهلتهم ام حسدتهم ام تحاسدتهم، واللّه لترتدّن كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيف يشهد الشّاهد على النّاجى بالهلكة ويشهد الشّاهد على الكافر بالنّجاة، الا وائى اظهرت امرى وسلّمت لنبيى واتبعت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة علياً امير المؤمنين، و سيّد الوصيّين و قائد الغزّ المحجّلين وامام الصّديقين والشّهداء والصّالحين انتهى^١.

احتجاج لابي ابن كعب على القوم. عن محمّد ويحيى ابن عبد الله ابن الحسن عن ابيها عن جدّهما عن علي ابن ابيطالب عليه السلام قال لما خطب ابو بكر قام اليه ابي ابن كعب وكان يوم الجمعة اول يوم من شهر رمضان وقال يامعشر المهاجرين الذين اتبعو مرضات الله وائنى الله عليهم فى القرآن ويامعشر الانصار الذين تبوءوا الدار والايما ن وائنى الله عليهم فى القرآن تناسيتم ام نسيتم ام بدلتم ام غيرتتم ام خذلتتم ام عجزتم الستم تعلمون ان رسول الله قام فينا مقاماً اقام فيه علياً فقال من كنت مولاه فهذا علي مولاه ومن كنت نبيه فهذا اميره الستم تعلمون ان رسول الله قال يا علي انت منى بمنزلة هرون من موسى طاعتك واجبة على من بعدى كطاعتى فى حياتى غيرانه لانبي بعدى الستم تعلمون ان رسول الله قال اوصيكم باهل بيتى خيراً فقدموهم ولا تقدموهم وامروهم ولا تأمروا عليهم الستم تعلمون ان رسول الله قال اهل بيتى منار الهدى والدالون على الله اولستم تعلمون ان رسول الله قال لعلي انت الهادى لمن ضلّ، الستم تعلمون ان رسول الله قال عليّ المحي لسنتى ومعلم امتى والقائم بحجّتى وخير من اخلف من بعدى وسيّد اهل بيتى واحبّ الناس الى طاعته كطاعتى على امتى، الى آخر ما ذكره فى الاحتجاج فراجع...

واما احتجاج عليّ عليه السلام على ابي بكر فسندكره انشاء الله تعالى فى آخر

البحث كما وعدناه سابقاً...

الطعن الخامس: على ابي بكر تركه الحد والقود على خالد ابن وليد بقتله

مالك ابن نويرة...

اعلم انه لاشك في كون خالد ابن وليد قاتلاً لمالك ابن نويرة واصحابه ومضاجعته مع زوجة مالك في الليلة التي أمر فيها بقتل مالك وعليه اتفاق المورخين من العامة والخاصة الا ان الكلام بين العامة والخاصة في ان هذا العمل منه كان على منهاج الشرع ام لا فالعامة على الاول والخاصة على الثاني ونحن نذكر اولا كيفية قتله مالكا وما وقع فيه ثم نتكلم فيه حسب ما يقتضيه المقام فنقول...

قال ابن الأثير في الكامل لما رجعت سجاح الى الجزيرة ارعوى مالك ابن نويرة ونديم وتحير في امره وعرف وكيع وسماعة قبيح ما اتيا فراجعا رجوعاً حسناً ولم يتجبرا واخرجا الصدقات فاستقبلا بها خالداً وسار خالد بعد ان فرغ من فزارة وغطفان واسدوطى يريد البطاح وبها مالك ابن نويرة قد تردد عليه امره وتخلفت الأنصار عن خالد وقالوا ما هذا بعهد الخليفة الينا نحن فرغنا من بزاخه ان نقيم حتى يكتب الينا فقال خالد قد عهد الي ان امضى وانا الأمير ولولم يأت كتاب بما رأيته فرصة وكنت ان اعلمته فاتتني لم اعمله وكذلك لو ابتلينا بامرليس فيه منه عهد لم ندع ان نرى افضل ما يحضرنا ثم نعمل به فاننا قاصد الى مالك ومن معي ولست اكرههم ومضى خالد ونديت الأنصار وقالوا ان اصاب القوم خيراً صرفتموه وان اصبوليجنبكم الناس فلجقوه ثم سار حتى قدم البطاح فلم يجدها احداً وكان مالك ابن نويرة قد فرقهم ونهاهم عن الاجتماع وقال يا بني يربوع انا دعينا الى هذا الامر فباطناعنه فلم نفلح وقد نظرت فيه فرأيت الأمر يتأتى لهم بغير سياسة واذا الامر لايسوسه الناس فايّاكم ومناواة قوم صنع لهم ففرقوا ودخلوا في هذا الامر فغرقوا على ذلك ولما قدم الخالد - البطاح بث الرايا وامرهم بداعية الاسلام وان يأتوه بكل

من لم يجب وان امتنع ان يقتلوه وكان قداوصاهم ابوبكر ان يؤذنوا اذ انزلوا منزلاً فان اذن القوم فكفوا عنهم وان لم يؤذنوا فاقتلوا وانهبوا وان اجابوكم الى داعية الاسلام فسئلوهم عن الزكوة فان اقرّ وفا قبلو منهم وان ابوفقاتلوهم فجاهه الخيل بمالك ابن - نويرة في نفر من بنى ثعلبة ابن يربوع فاختلفت السرية فهيم وكان فيهم ابو قنادة فكان فيمن شهد انهم قد اذنوا واقاموا الصلوة فلما اختلفوا امر بهم فحبسو في ليلة باردة لا يقوم لها شىء فامر خالد منادياً فنادى دافثوا اسراركم وهى في لغته كنانة القتل فظن القوم انه اراد القتل ولم يرد الألدف فقتلوهم قتل ضرار ابن الأرز مالكا وسمع خالد الواعية فخرج وقد فرغوا منهم فقال اذا اراد الله امرا اصابه وتزوج خالد ام تميم امرئة مالك فقال عمر لابي بكر ان سيف خالد فيه رهق واكثر عليه في ذلك فقال يا عمر تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالد فانى لا اشيم سيفاً سلّه الله على الكافرين وودى مالكا وكتب الى خالد ان يقدم عليه ففعل و دخل المسجد وعليه قباء وقد غرز في عمامته أسهما فقام اليه عمر فنزعها وخطها وقال له قتلت امرء مسلماً، ثم نزوت على امرئته والله لا رجمنك بأحجارك وخالد لا يكلمه يظن ان رأى ابوبكر مثله ودخل على ابى بكر فاخبره الخبر واعتذر اليه فعذره وتجاوز عنه وعنقه فى التزويج التى كانت عليه العرب من كراهة ايام الحرب فخرج خالد و عمر جالس فقال هلم الى يابن ام سلمة فعرف عمر ان ابابكر رضى عنه فلم يكلمه وقيل ان المسلمين لما عثو مالكا واصحابه ليلاً واخذوا السلاح فقالو نحن المسلمون فقال اصحاب مالك ونحن المسلمون قالولهم ضعو السلاح فوضعوه، ثم صلوا وكان يعتذر فى قتله انه قال ما اخال صاحبكم الأقال كذا وكذا فقال له او ما تعدّه لك صاحباً ثم ضرب عنقه وقدم متمم ابن نويره على ابى بكر يطلب بدم اخيه ويسئله ان يرّد عليهم سبيهم فامر ابوبكر بردى السبى وودى مالكا من بيت المال ولما قدم على عمر قال له ما بلغ بك بوجد على اخيك قال بكيته حولاً حتى اسعدت عيني الذاهبة عيني الصّحيحة ومارأيت ناراً قطّ الأكدت انقطع أسفاً عليه لانه كان يوقدناره الى الصبح مخافة

ان يأتيه الضيف ولا يعرف مكانه قال فصيفه لي قال كان يركبه الفرس الحرون و
يقود الجمل الثقال الى ان قال انشد في بعض ماقلت فيه فانشده مرثيته التي
يقول فيها...

وَكُنَّا كَنَدْمَانِي جَذِيمَةَ حُقْبَةً من الدهر حتى قيل لن يتصدعا

فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَانِي وَمَالِكًا لطول اجتماع لم نبت ليلة معاً

فقال عمر لو كنت اقول الشعر لرثيت اخي زياداً، فقال متمم ولا سواء
يا امير المؤمنين لو كان اخي صرع مصرع اخيك لما بكيتك فقال عمر ما عزاني
احد - باحسن مما عزيتني به وفي هذه الوقعة قتل الوليد وابوه عبيدة ابنا عمارة
الوليد وهما ابنا اخي خالد لهما صحبتته، انتهى كلام ابن الاثير بالفاظه...

وقد نقل عن بعض المورخين غير ما نقلناه عن ابن الاثير ونحن جعلنا
مدار البحث على ما ذكره في الكامل لانه اتم حجة على العامة حيث ان ابن
الاثير من اعيان علمائهم الذي قلما يوجد فيما بين المورخين وغيرهم من
العامة اشد تعصبا منه وقد اعتذر قاضي القضاة عن هذا الطعن في كتابه
المسمى بالمغنى على ما نقله قى الشافى وقال...

قال ابو علي ان الردة قد ظهرت من مالك لان في الاخبار انه رد صدقات
قومه عليهم لما بلغه موت رسول الله كما فعله ساير اهل الردة فاستحق القتل
لانه ذكر رسول الله ﷺ فقال صاحبك واوهم بذلك انه ﷺ ليس بصاحب
له وكان عنده ان ذلك رده وعلم عند المشاهدة المقصد وهو امير القوم فجاز ان
يقتله وان كان الاولى ان لا يستعجل وان يكشف الامر في رده حتى يتضح
فلهذا لم يقتله وبهذين الوجهين اجاب الفخر الرازي في نهاية العقول وشارح
المواقف وشارح المقاصد...

ثم قال قاضي القضاة فان قال قائل لقد كان مالك يصلى قيل له وكذلك
ساير اهل الردة وانما كفروا بالامتناع من الزكوة واعتقادهم اسقاط وجوبها دون
غيره...

فان قيل: فلم انكر عمر قيل: كان الامر لأبي بكر فلا وجه لأنكار عمرو قد يجوز ان يعلم ابو بكر من الحال ما يخفى على عمر.

فان قيل - فما معنى ما روى عن ابي بكر من ان خالداً تأوّل فأخطأ قيل اراد تأوّل في عجلته عليه بالقتل فكان الواجب عنده على خالد ان يتوقف للشبهة...

واستدل ابو علي على ردة مالك بان اخاه متمع ابن نويرة لما انشد لعمر مرثيته اخيه قال له عمر وددت اني اقول الشعر فارثي زيدا كما رثيت اخاك فقال له متم لو قتل اخي على مثل ما قتل عليه اخوك لما رثيته فقال له عمر ما عزني احد كتعزيتك فدلل هذا على انه لم يقتل على الاسلام...

ثم اجاب عن تزويجه امرته بانه اذا قتل على الردة في دار الكفر جاز ذلك عند كثير من اهل العلم وان كان لا يجوز ان يطأها الا بعد الاستبراء فاماطه لأمرته فلم يثبت عنده ولا يجوز ان يجعل طعناً في هذا الباب هذا اخلاصة ما اجاب به القاضي ناقلاً عن ابي علي الجبائي في المقام عن هذا الطعن...

واعترض عليه السيد المرتضى (قده) في الشافي بما حاصله ان نسبة الردة اليه لم تثبت بل ثبتت خلافها وهذا ظاهر لمن تصفح الاخبار وخلص ذهبه عن التعصب وكيف يجوز عندهم جحد الزكوة مع المقام على الصلوة وهما جميعاً في قرن دينه لأن العلم الضروري بأنهما من دينه وشريعته على حد سواء وهل نسبته الى الردة بعد ما ذكرناه الأقدح في الاصول ونقض لما تضمنته من ان الزكوة معلومة ضرورة، ثم قال...

واعجب من كل عجب قوله وكذلك سائر اهل الردة يعني انهم كانوا يصلون ويجحدون الزكوة لانا قدينا ان ذلك مستحيل غير ممكن وكيف يصح ذلك وقد روى جميع اهل النقل ان ابا بكر وصي الجيش الذين انفذهم بان يؤذنوا ويقيموا فان اذن القوم باذانهم واقاموا كفوا عنهم وان لم يفعلوا اغاروا عليهم، ثم استدلل بعد كلام على كون مالك مسلماً بقوله في شعره:

وقالت رجال سَدَّ اليوم مالك
فقلت دَعُونِي لا اباَ لأبيكم
وقلت خذوا موالكم غير خائفٍ
فَدُونَكُمْوها أَنما هِيَ مالك
سأَجعلَ نَفسي دونَ ما تحذرونه
فإن قامَ بالأمر المُجدد قائمٌ
ثمَّ اطال الكلام (قده) في ردِّ القاضي بما لا مزيد عليه وإن شئت الأطلاع
عليه فعَلَيْكَ بالشافى...

اقول ما ذكره (قده) في الجواب عنه وإن كان تاماً إلا أن قوله (قده) وكيف
يجوز عندهم جحد الزكوة مع المقام على الصلوة وهما جميعاً في قرن، وكذا
قوله فيما بعد هذا الكلام وأعجب من كلِّ عجبٍ قوله وكذلك سائر اهل الردة
الى قوله غير ممكن لانفهم معناه...

وذلك لانه اى اشكال فى كون شخص جاحداً للزكوة مع كونه مقيماً على
الصلوة فكما يمكن جحدهما معا فكذلك يمكن الإنكار لأحدهما دون
الأخر وأعجب منه قوله (قده) وقد بينا أن ذلك مُستحيل غير ممكن وليت
شعري: اى استحالة فيه وما الدليل على عدم امكانه وقوله (قده) وكيف يصح
ذلك وقد روى جميع النقل الى آخر ما ذكره لا ينبغي ان يكون بياناً وتعليلاً
لعدم الامكان اما الاستحالة فلانه مطلب آخر لا ربط له بمدعاه فان ما ذكره
(قده) ونقله عن اهل النقل لا يدل على اكثر من كون الأذان و اقامة الصلوة
متلازمين على ما وصى به ابوبكر و اما كون الزكوة و الذى هو المدعى فى
المقام فائى دليل لما ذكره (قده) عليه...

و بعبارة اخرى يثبت الأرتداد شرعاً بانكار الضرورى من الدين كالصلوة و
الزكوة و الحج و غيرها من الضروريات فاذا ثبت انكار مالك الزكوة فهو مرتدٌ
كان منكرًا للصلوة و غيرها من الأحكام ام لم يكن و مجرد كونه غير منكرٍ

للصلوة لا يدل على كونه غير منكرٍ للزكوة ايضاً و لا ملازمة بينهما بوجهٍ من الوجوه و هذا ظاهر...

اذا عرفت هذا فالحق في الجواب هو ان يقال...

اما قوله: ناقلا عن ابي علي ان الردة قد ظهرت من مالِك الى قوله: فاستحق القتل...

فيقال له مجرد رده صدقات قومه عليهم لما بلغه موت رسول الله ﷺ لا يدل على ثبوت الردة بالنسبة اليه.

اما اولاً: فلانه لم يثبت ذلك و لا شاهد عليه من التواريخ و الكتب...

وثانياً، فبانه على فرص ثبوته لا يثبت به الارتداد الموجب للقتل، و ذلك

لانه يمكن ان يكون ذلك منه لعدم كونه موافقاً لمن تصدى للخلافة فاذا

فرضنا ان عدة من الافراد اجتمعوا في محل و نصبوا شخصاً للخلافة من غير

مشورة للمسلمين و المفروض انهم القوم و تخلفهم عن هذا المجلس كما هو

كذلك في خلافة ابي بكر فاني دليل على وجوب الاتباع لسائر المسلمين

الذين لم يرضوا به على ما هو المفروض في المقام لهذه الخليفة فان الخلافة

لا تخلو امرها اما ان تكون بالنص و المفروض انه لم يكن و لو كان لم يكن في

حق ابي بكر كما اعترف به الخصم ايضاً و. اما ان لا تكون بالنص بل باجماع

الامة و تعيينهم لها و الاجماع ان كان المراد به اجماع الامة كلاً فهو لم يكن في

خلافة ابي بكر و ان كان اجماع اهل الحل و العقد كما يقول الخصم به فهو

ايضاً لم يحصل له فان علياً و سعد ابن عباد و عمار ابن ياسر و سلمان

الفارسي و اباذر الغفاري و امثاله ممن تخلفوا عنه و هل يقول عاقل بانهم لم

يكونوا من اهله و اذا كان الأمر كذلك فلامجال للأرتياب في كون نعل مالِك

عن تسليم الصدقات او ردها الى اهله ان كان في شك و تحير في جواز

تسليم الصدقات الى الخليفة التي ليست بخليفة واقعاً ام لا و هذا يدل على

كونه محتاطاً في دينه فكيف يستحق به القتل ام كيف يثبت به ارتداده...

وإما قوله: و إنما قتله لأنه ذكر رسول الله فقال صاحبك و أو هم بذلك أنه ليس بصاحب له و كان عنده أن ذلك ردة الخ فظريف من القول و ذلك لأن المراد بالصاحب يمكن ان يكون ابوبكر دون النبي ﷺ و لم يكن الصاحب من القابه ﷺ خاصة حتى حمل الكلام على قول ابي علي و يؤيده أن الله تبارك و تعالى عبّر عن ابي بكر به في الآية الشريفة حيث قال ﴿وَإِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾^١

فلا يبعد ان يكون كلامه هذا اشارة الى ابي بكر دون النبي ﷺ و يظهر من عبارة الكامل ايضاً هذا المعنى فإنه قال و كان يعتذر في قتله أنه قال ما اخال صاحبكم إلا قال كذا فقال له او ما تعدّه لك صاحباً ثم ضرب عنقه. انتهى، و هذه العبارة صريحة في ما ادعيناه و الدليل عليه من وجوه...

احدها - ان الصاحب لا يطلق عرفاً و عقلاً الا على من كان حياً، فإن الميت لا يعدّ صاحباً و النبي لم يكن يومئذ حياً و ابوبكر كان حياً فهو المراد بالصاحب لا غيره...

و ثانيها - أنه قال ما اخال صاحبكم، و المخاطب بالضمير هو خالد، و اصحابه و لا شك ان صاحبهم هو ابو بكر لا النبي لأنه ارسلهم الى قبيلة ما لك و النبي ﷺ كان بمعزل عنه فلا وجه لحمل الصاحب على الرسول...

و ثالثها - أنه اشار بكلامه هذا الى ان خالد و من تبعه لم يكونوا من المسلمين واقعاً حتى يكون الرسول صاحباً لهم بل ابوبكر اليق بكونه صاحباً لهم من الرسول...

و رابعها - لو كان الأمر كما ذكره قاضي القضاة و ان المراد بالصاحب هو الرسول فينبغي ان يقول ما اخال رسولكم الا قال كذا و كذا و ما الذي حمّله على التعبير بالصاحب و المفروض انه ارتدّ على قول قاضي القضاة...

و خامسها - أنه بعد الغض عمّا ذكرناه و ان المراد بالصاحب هو النبي ايضاً

لا يوجب الأرتداد ثمّ القتل و ذلك لأنّ المقصود من هذا الكلام هو أنّ النّبي الذي تدعّون أنّه صاحبكم و نبيكم لم يأمركم به و هذا من محاسن الكلام كما ثبت في علم البلاغة مثل ان يقال لو كنت مسلماً او تابعاً لمحمّد ابن عبد الله ﷺ فهو لم يأمرك به، و هذا لا يدلّ على كون قائله غير مسلمٍ او مرتدّاً و إنّما يُعبّر بهذا التعبير لانه أوقع في النفوس...

وسادسها - أنّ خالد لم يكن مُجتهداً حتّى يقال و كان عنده أنّ ذلك ردّة، و مجرد كونه اميراً للقوم لا يوجب كون ما استنبطه حقّاً لانه كان من جهال المسلمين بل كان واجبا عليه حملة الى ابي بكر حتّى يحكم فيه باجتهاده على مسلك القوم...

و العجب من فخر الرازي و شارحى المقاصد و المواقف مع أنّهم كانوا من المُنتحلين الى العلماء كيف صوّبوا هذا القول السّخيف الذى ياباه العقل السّليم و الفطرة المُستقيمة...

واما قوله: فان قال قائل كان مالك يُصلّى قيل له و كذلك سائر اهل الرّدّة و إنّما كفّروا بالامتناع من الزّكوة و اعتقادهم اسقاط وجوبها...

ففيه اما اولا - أنّ الامتناع من الزّكوة لو ثبت منه أنّما هو لأجل ان مالك لم يكن معتقدا بصحّة خلافة ابي بكر كما ذكرناه سابقاً إمّا لعدم النصّ عليه او لعدم قيام الأجماع على خلافته و لذلك امتنع من تسليم ازكوة الى خالد ابن الوليد و ليس كلّ من لم يعتقد بخلافة خليفة نصبه الناس للخلافة مرتدّاً كافرا و إنّما يثبت الأرتداد بانكاره الضّرورى من الدّين و لم يثبت هذا له...

وثانيها - الامتناع من الزّكوة أعمّ من الاعتقاد بسقوطها اذ لا يعبد كون مالك او اى شخص كان معتقداً بوجوبها ومع ذلك امتنع عن تأديتها الى من هو مُستحقّ لها كما هو شأن كثير من أبناء الزّمان فأتانا نرى كثيراً من افراد المسلمين فى زماننا هذا مع كونهم مُعتقدين بالاسلام لا يزكون ولا يُصلّون و لا يحجّون، و ليس هذا الأَعْصياناً منهم و امّا كون ترك الواجبات دليلاً على ارتدادهم و موجبا لقتالهم فإى دليل دُلّ عليه...

وثالثنا - ان الاعتقاد بسقوطها دون غيره، الذي ترتب به لسانه، فمن اعجب العجاب، فان امتناعه من تسليم الصدقات الى خالد كيف دل على عدم اعتقاده بوجوبها و على فرض دلالة من اين علم خالد به فان الاعتقاد امر قلبي لا يعلمه الا الله و اذا كان ثبوت الارتداد باعتقاده اسقاط وجوبها فهو امر مستور و مالم يتكلم به لا يمكن الحكم بكونه منكراً و العجب ان النبي ﷺ مع علمه بكون ابوسفيان و معاوية و امثالهما منكرين للاسلام قلباً و اعتقاداً لم يحكم بكفرهم و ارتدادهم لانهم لم يكونوا متلفظين به و الخالد و امثاله مع جهلم بالظواهر فضلاً عن السرائر حكموا بارتداد مالك و امثاله مع انهم لم يتلفظوا به ابداً...

و الحاصل: ان الردة شرعاً تثبت بالانكار اللفظي احدي الضروريات فاذا لم يكن انكار في اللفظ لم يثبت الارتداد و ان علم عدم اعتقاده به و لم يقل احد من المورخين و ارباب الحديث بكون مالك انكر الزكوة لفظاً...

و اما قوله - قد يجوز ان يعلم ابوبكر من الحال ما يخفى على عمر...

فيقال له هذا الامر لم يكن من الامور المستصعبة حتى يعلم ابوبكر ما يخفى على عمر بل هو من الواضحات التي يعلمها كل من كان له ادنى بصيرة بامور الدين و الشريعة مضافا الى ان ابوبكر لم يكن اعرف و اعلم بامور الشرع من عمر و عثمان بل كلهم ثور واحد و انما اعترض عمر على فعل خالد ابن الوليد لعداوة منه بالنسبة اليه من سالف الزمان لا لقبح فعله و كونه على خلاف الشرع كما هو واضح على من له ادنى بصيرة بالتواريخ و السير...

و اما قوله: كان الامر لابي بكر فلا وجه لانكار عمر فهو و ان كان صحيحاً لا كلام فيه من هذه الجهة و لكن الكلام في ان عمر مع كونه مصاحباً لابي بكر و مشيداً اركان خلافته قد انكر عليه هذا العمل من خالد و هذا يدل على شناعة فعله و كثرة جرمه و جنايته و هذا هو المقصود من نقل انكار عمر على ابي بكر...

واما ما قال: فى معنى ما روى عن ابى بكر من ان الخالد تأول فأخطأ من انه اراد تأوله فى عجلته عليه بالقتل فكان الواجب عنده على خالد ان يتوقف للشبهة...

ففيه، ان المراد لو كان ما ذكره من ان علة قتله مالكا هو انه قال صاحبك فقد اصاب فى عمله و تأويله لا انه اخطأ منه فقول ابى بكر تأول و اخطأ صريح فى انه كان مخطئاً لا مُصيباً فكيف يقول القاضى ما يقول و ما أقبح لرجل يدعى العلم و الفضيلة ان يحمل عبارات القوم على غير ما هو مراد هم مضافاً الى ان الأمر لا يخلو من وجهين...

الاول - ان ارتداده ما كان معلوما و لا ثابتا شرعاً و الثانى كونه معلوماً فعلى الاول لم يكن قتله له جائزاً، و على الثانى يجب قتله فلا معنى لقوله فكان الواجب على خالد ان يتوقف للشبهة...

واما استدلال ابى على على ردة مالك بان اخاه متمم ابن نويرة قال لعمر لو قتل عليه اخوك لما رثيته فدل هذا اعلى انه لم يقتل على الاسلام، فمن اعجب الاستدلالات...

و ذلك اما اولاً فلانه كيف يعترف بردة اخيه و هو يطالب ابابكر بدمه، و الأقتصاص من قاتله و رد سبيه كما نقله المؤرخون بل عليه اتفاقهم فكأن ابا على كان جاهلاً به...

وثانيا - يمكن ان يكون غرضه من هذا القول التقرب لعمر بتقريظ اخيه كما قاله السيد (قده)..

وثالثا - يكون مقصوده منه ان اخاه مالك قتل صبراً بخلاف زيد ابن الخطاب فانه قتل فى المعركة و الجهاد فى سبيل الله و بين القتلين فرق واضح. **ورابعا** - يمكن ان يكون غرضه عكس ما فهم من كلامه ابو على و ان اخاه قتل مظلوماً على الاسلام و الأيمان بخلاف زيد ابن الخطاب فانه مجهول لم يُعرف حاله و اعتقاده بل كان مشكوكاً عند متمم ابن نويرة...

وَأَمَّا جَوَابُهُ عَنْ تَزْوِيجِ خَالِدٍ أَمْرَتَهُ بِأَنَّهُ إِذَا قَتَلَ عَلِيَّ الرَّدَّةَ فِي دَارِ الْكُفْرِ جَازَ ذَلِكَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى آخِرِ مَا قَالَ فَيُرَدُّ عَلَيْهِ.
أَمَّا أَوَّلًا بِأَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْ عَلِيَّ الرَّدَّةَ وَهَذَا عَيْنُ الْمْتَنَازِعِ فِيهِ وَآتَى لَهُ بِأَثْبَاتِ ذَلِكَ...

وَأَمَّا يَأْتِي الْمَقْتُلُ فِي دَارِ الْكُفْرِ وَكَيْفَ يَقُولُ بِأَنَّهُ قَتَلَ فِي دَارِ الْكُفْرِ مَعَ اعْتِرَافِ أَبِي بَكْرٍ بِكَوْنِ خَالِدٍ تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ فَإِنَّ قَتْلَ فِي دَارِ الْكُفْرِ عَلَى الرَّدَّةِ كَمَا قَالَ بِهِ أَبُو عَلِيٍّ فَقَدْ تَأَوَّلَ خَالِدٌ وَأَصَابَ لِأَنَّهُ تَأَوَّلَ وَأَخْطَأَ فَحَيْثُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اعْتَرَفَ بِخَطَايَاهُ مَعَ أَنَّهُ اعْتَرَفَ بِحَالِ خَالِدٍ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ مُضَافًا إِلَى أَنَّ الْحَاضِرِينَ مَا لَا يَرَاهُ الْغَائِبُ فَقَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ وَاسْتِنْبَاطُهُ فِي الْمَقَامِ دَلِيلٌ عَلَى جَهْلِهِ وَحُمَقِهِ كَمَا هُوَ الْأَصْلُ فِيهِ وَفِي امْتِثَالِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: يَعْنِي أَبَا عَلِيٍّ بَأَنَّ وَطْئَهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ، فَيُقَالُ لَهُ كَيْفَ لَمْ يَثْبُتْ وَطْئُهُ لِأَمْرَتِهِ وَ قَدْ قَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مُخَاطَبًا أَيَّاهُ - يَا عَدِيَّ نَفْسَهُ ائْتِي عَدُوَّتَ عَلِيٍّ أَمْرِي مُسْلِمٌ فَقَتَلْتَهُ ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَى أَمْرَتِهِ وَ اللَّهُ لَنَرَجُمَنَّكَ بِأَخْجَارِكَ وَ خَالِدٌ لَا يَكَلِّمُهُ وَ لَا يَظُنُّ إِلَّا أَنَّ رَأَى أَبِي بَكْرٍ مِثْلَ رَأْيِ عَمْرِ فِيهِ، وَ هُوَ مِمَّا نَقَلَهُ الْمَوْرُخُونَ بِأَجْمَعِهِمْ فَإِنَّ صَدَقَ أَبُو عَلِيٍّ فِي مَقَالَتِهِ فَقَدْ كَذَبَ عَمْرُو الْمَوْرُخُونَ حَيْثُ قَالُوا بِخِلَافِ مَا قَالَهُ أَبُو عَلِيٍّ...

اللَّهُمَّ الْآنَ يُقَالُ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ كَانَ شَاهِدًا هُنَاكَ بَيْنَ خَالِدٍ وَ أَمْرَتِهِ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ وَ لَا يَبْعُدُ مِنْ كِرَامَتِهِ...

هَذَا خِلَاصَةُ الْكَلَامِ فِيمَا قَالَهُ قَاضِي الْقَضَاةِ وَ أَبُو عَلِيٍّ فِي الْمَقَامِ مَعَ مَرَاعَاتِ الْاِخْتِصَارِ إِذَا عُرِفَتْ هَذَا عَلَى مَبْنَى الْقَوْمِ...

فَاعْلَمْ أَنَّ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ غَيْرُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ وَ سَائِرُ مَوْرُخِيهِمْ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ مَالِكِ بْنَ نُؤَيْرَةَ وَ مَنْ قَتَلَ مَعَهُ كَانُوا مِنْ أَحِبَّاءِ عَلِيٍّ وَ اتَّبَاعِهِ وَ لِذَلِكَ لَمْ يُبَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ وَ خَالَفُوهُ وَ لَمْ يُسَلِّمُوا الصَّدَقَاتَ إِلَى خَالِدٍ وَ كَانَ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْجَرَائِمِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ فِي صَدْرِ خِلَافَتِهِ فَلَوْ كَانَ مُرْتَدًّا وَاقِعًا وَ ظَاهِرًا وَ لَمْ يَكُنْ مُحِبًّا

لعليّ و اولاده لم يُقْتَل قطعاَ لِأَنَّ القول بوصايته عليه السّلام كان أشدَّ جرماً من الأرتداد.

نَقَلَ بعض المورّخين أنّ سَبَب قتل خالد مالكاً هو أنّه كان مخالفاً لخلافة ابي بكر و أنّ تحته امرئة جميلة قد عشقها خالد و اجمال القول فيه هو أنّ العيون والجواسيس قد اتهموا مالكاً بما لم يكن واقعاً و لا صادقاً فلما ظفر خالد به و بأصحابه و أمر بقتلهم واحداً بعد واحدٍ و هم يستغيثون و يتضرعون فقال ابو قتادة لخالد لا تقتلهم فإني رأيتهم يصلّون و لا يجوز قتل امرئ مسلم بغير حقّ، و خالد لم يسمع منه حتّى وصلت التوبة الى مالك ابن نؤيرة فقال مالك يا خالد كيف تقتلنا، و نحن من المسلمين أصلي الى الكعبة و اعترف لله بالعبودية و للرّسول بالرسالة و القرآن كتابي، قال خالد في جوابه انت كاذب فيما ادّعت لانك لو كنت مسلماً لأديت زكوة مالك و حيث انك امتنعت عن الزكوة فلست بمسلم و كانت امّ تيم زوجة مالك حاضرة هناك و هي ترى استغاثة زوجته و انتصاره...

فقال مالك مخاطباً ايّاها انت يا امّ تيم و المقصود أنّ خالداً يقتلني لأجل الوصال بك، و بالجُملة قتل مالك ابن نؤيرة و ضاجع خالد امرئته في الليلة التي قتل فيها مالك...

فلما رأى ابو قتادة ما صنع خالد بمالك ابن نؤيرة و اصحابه و قتلهم بغير حقّ ترك خالداً و اصحابه و جاء الى المدينة و اخبر ابا بكر بما فعل خالد بمالك و اصحابه و زوجته فلما سمع ابو بكر بما قال له ابو قتاده منعه عن الكلام في خالد لشدة علاقته به فأيسّ ابو قتاده منه و جاء الى عمر ابن الخطّاب و قال له ما قال لابي بكر من قضيته خالد.

فجاء عمر الى ابي بكر و قال له في خالد ما قال لانه كان شديد العداوة له و سمع عنه ما سمع عنه ابو قتاده و قال له ابو بكر لا اعمد سيفاً سلّه الله على الكافرين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول خالد سيف الله، فلا جرم رجع

عُمر من مجلس ابى بكر آيساً منه كما آيس منه ابوقتاده فلمأراى ابو قتادة موافقة ابى بكر لخالد فى فعله رجع الى العسكر و ندم على ما قال ثم بعد ابوقتاده جاء الى المدينة أخوه متمم ابن ثويرة و قبل ان يحضر مجلس ابى بكر لقي عمر بن الخطاب و طالب بدم اخيه و الأقتصاص من قاتله و رد سبيه فجاء به عمر الى ابى بكر، و اضطره على احضار خالد فكتب الى خالد و أحضره الى المدينة فلما وصل الكتاب اليه علم ان عمر ابن الخطاب سعى عليه عند ابى بكر...

ثم انه جاء الى المدينة و لمأ بلغ قريبا منها ارسل عشرة دنانير من الذهب الى برشوت حاجب ابى بكر و استدعى منه ان يخلى بينه و بين ابى بكر فى وقت لا يكون عمر حاضرا فيه...

فلما رجع ابوبكر عن المسجد بعد فريضة الصبح أرسل برشوت الى خالد و قال له ادخل المدينة قبل طلوع الشمس فدخل خالد المدينة فى الموعد المقرر حتى وقف على باب المسجد و عليه قباء له صداء الحديد معتجزاً بعمامة له قد عزز فى عمامته أسهماً فلما ان دخل المسجد قام اليه عمر فنزع الأسهم عن رأسه فخطها، ثم قال يا عدى نفسه أعدوت على امرئ مسلم فقتلته ثم نروت على امرئته و الله لنرجمنك بأحجارك و خالد لا يكلمه و لا يظن ان رأى ابى بكر غير رأى عمر فجاء عمرو خالد حتى وقفا على باب ابى بكر فاستأذنا عليه فاذن لخالد و قال يا خالد ادخل فدخل خالد على ابى بكر و لمأ هم عمر بالدخول عليه منعه الحاجب منه و قال ما أذن الأ خالد فقال عمر هدر دم مالك و الله كل ذلك بسبب رشوة اخذه الحاجب من خالد و قيل هذا أول رشوة فى الحكم و جدت فى الحكومة الاسلامية...

فلما دخل خالد عليه و قام عنده خاطبه ابوبكر و قال يا خالد قتلت مسلماً و عرست بامرئته فقال له خالد فى جوابه. انشذك بالله يا خليفة رسول الله هل سمعت رسول الله يقول خالد بن الوليد سيف الله فى أرضه قال اللهم نعم، ثم

قال فلم يكن الله ليضرب بسيفه الأَعْتَقُ منافقٍ او كافرٍ، فقال له ابوبكر صدقت
انصرف من فورك الى عمّلك فخرج خالد من مجلس ابى بكر فرحاً مسروراً
و قال لعمر هلّم يابن حنّمة فعلم ان ابابكر قد رضى عنه و لم يقل شيئاً فى
جواب خالد، انتهى...

اقول: و يؤيده ان عمر لما ولى جمع من عشيرة مالك ابن نؤيرة من وجده
منهم و استرجع ما وجد عند المسلمين من اموالهم و نسائهم و اولادهم فردّه
ذالك عليهم جميعاً مع نصيبه فيهم و قيل انه ارتجع بعض نسائهم من نواحي
دمشق و بعضهن حوامل فردهن على أزواجهن فالأمر واضح فى خطاء خالد و
خطاء من تجاوز عنه...

الطعن السادس: انه لم يكن عارفاً باحكام الله و كل من كان كذالك لا يليق
بالامامة فابوبكر لا يليق بها...

اقا الصغرى فلا كلام فيه، فانه قال فى الكلاله اقول فيها برائى فان يكن
صواباً فمن الله و ان يكن خطاءً فمئى و نحو ما روى فى ميراث الجدّة و انه ما
كان عارفاً به و هذا مجمع عليه بين المسلمين...

واقا الكبرى فلانه قد بينا و اثبتنا بالبراهين الساطعة و الأدلة القاطعة العقلية
ان من شرائط الامام كونه عالماً بجميع الاحكام ممّا يحتاج اليه المسلمون و اذا
ثبت هذا فالنتيجة قطعية و هو المطلوب و قد اجاب عنه القاضى بوجوه.

**احدها - ان الامام لا يجب ان يكون عالماً بجميع الاحكام مُحيطاً بها و ان
القدر الذى يحتاج اليه الامام فهو القدر الذى يحتاج اليه الحاكم، و لا فرق
بينهما من هذه الجهة...**

**و ثانيها - ان القول بالرأى هو الواجب فيما لا نصّ فيه و ان ذالك اجماع
من الصحابة و ادعى ان امير المؤمنين قال بالرأى فى بيع أمّهات الأولاد و مسألة
الحرام و مسألة الحدّ و المشتركة و انه ذهب عليه بعض الأحكام نحو الكلام
فى العقل عن مولى صفيته حتى قطع عمر ابن الخطاب التداعى بينه و بين الزبير**

بأن الميراث للمولى والعقل للعصبة و ألزم قياساً على الأمام فى كمال العقل
الأمير و الحاكم و ذكر أن معاذاً و زيد ابن ثابت متقدمين فى العلم بالحلال و
الحرام ثم لم يوجب ذلك أنهما أحق بالأمامة و الجواب عن الأوّل فقد مرّ
الكلام منّا فيه فى بحث الإمامة و شرائطها مفصلاً فلا نعيده...

و عن الثانى فبان الأمام و الحاكم لا يستويان فى الحكم حيث أن ولاية الأمام
عامّة و ولاية الحاكم خاصّة، فالحاكم و الأمير يجب ان يكونا عالمين بالحكم
فى جميع ما أسند اليهما و ان لا يذهب عليهما شىء من ذلك إلا أنهما لما
كانت ولايتهما خاصّة لم يجب ان يكونا عالمين بجميع الاحكام و الأمام
بخلاف ذلك لأن ولايته عامّة...

أما القول: بالرأى الذى صوّبه و صحّحه فلا مجال له فى شريعتنا و ديننا بل
يجب الوقوف عند الشبهات و ردّ علمها الى اهلها و هذا ممّا قد ثبت فى محله
و للبحث فيه محلّ آخر غير هذا الكتاب كما هو غير خفى على اولى الالباب
مضافا الى انّ المقام ليس ممّا لانصّ فيه بل النصّ فيه موجود معلوم عند اهله
فيجب الرجوع اليه...

و اما دعواه على امير المؤمنين القول بالرأى فى بيع أمهات الأولاد، و مسألة
الحرام و الحدّ فهو ممّا لا اصل له و قد كان يجب عليه انّ يبيّن مورده و من أين
ثبت له انه قال بالرأى و يمكن ان يكون معوّله فيه ما روى عن عبدة السلماني
من انه سأل علياً عن بيع أمهات الأولاد فقال عليه السلام كان رأى و رأى عمر ان لا
يبعن و رأى الآن ان يبعن الخبر...

فقد ثبت انّ هذا الخبر مطعون فيه غير صحيح كما قال به السيد (قده) فى
الشافى و تكلم فيه مضافاً الى انّ قوله عليه السلام كان رأى و رأى عمر، أقوى شاهد
على صدوره منه تقيّة اذ لا معنى لضمّ قول عمر الى قوله فتأمل...

وكذا قوله: فيما بعد هذا الكلام بأن عمر ابن الخطاب قطع التداعى بينه و بين
الزبير فانّنا لا نُنكر رجوعه عليه السلام اليهم فى زمان خلافتهم تقيّة و الصلوة خلفهم و

الحضور في مجالسهم و مجامعهم كما سيجيء القول فيه عليه السلام في هذه الخطبة حيث قال عليه السلام و لكنى اسففت اذا اسقوا و طرت اذا طاروا، و هكذا سائر الأئمة بالنسبة الى خلفاء زمانهم فالرجوع الى عمرا و ابى بكر و عثمان، لقطع التداعى لا يوجب كون عمر أعلم منه كما انه حضر في خلافته في المحكمة عند شريح القاضى مع خصمه اليهودى و كما ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم جعل الحكم بينه صلى الله عليه و آله و سلم و بين شخص آخر معاذ ابن جبل و امثال ذلك من القضايا و على اى حال رجوع المتداعيين الى الحاكم و القاضى فى كل زمان لا يدل على ما نحن بصددده...

و اما قوله: ان معاذ و زيد ابن ثابت كانا متقدمين فى العلم بالحلال و الحرام ثم لم يوجب انهما احق بالامامة...

فعجيب منه - و ذلك لانا اثبتنا ان الامام لا بد من ان يكون أعلم الناس بمعنى ان احدي شروط الامامة العلمىة بضميمة سائر الصفات المشروطة فيها من العصمة و طهارة المولد و كونه ازهد و اورع و اسخى و اشجع و منصوصاً بها و هكذا و لم يقل احد بان العلم يكون اماماً مع فقد سائر الشرائط فيه...

فقوله: هذا فى المقام اشبه شىء بالمغالطة ان كان عالماً بها فاذا قلنا للامام شروط سبعة او ثمانية مثلاً احدها العلم و كونه أعلم من غيره ليس معناه ان كل من كان أعلم فهو الامام و هذا ظاهر... كما قلنا كل انسان لا بدو ان يكون جسماً او حياً او مستقيم القامة فهل يمكن ان يقول احد بان كل جسم انسان او كل حي او مستقيم القامة انسان مع انه قد ثبت فى علم الميزان ان الموجبة الكلية تنعكس جزئية فى المقام اذا قلنا كل امام لا بد من كونه اعلم الناس فهذه القضية تنعكس جزئية فيقال بعض من كان أعلم الناس فهو امام و هو من وجدت فيه الشرائط الاخرى، و بعضه ليس بامام و هو من لم توجد الشرائط فيه فالقول بكون معاذ و زيد ابن ثابت الخ قول بعيد عن الصواب...

و ثانيا - أنا لا ننكر بكونهما احقّ بالأمامة من ابي بكر و من أين ثبّت له
احقّيته بالخلافة من غيره...

الطعن السابع: أنه كان جاهلا بكثير من الأحكام غير ما ذكرناه، وقد ذكروها
في المطوّلات فمن شاء فليراجع اليها...

الطعن الثامن: انّ ابا بكر قال مُخبراً عن نفسه انّ لى شيطانا يُعتريني فان
استقمّت فأعيوني و ان زعمتُ فقوّموني ولا يصلح للأرشاد من يطلب الرّشاد.
وقال ايضا، أقيلوني فلستُ بخير كم و لا يحلّ للأمام الاستقالة من البيعة.
و اجاب قاضي القضاة ناقلاً عن شيخه ابي علي انّ اخباره عن نفسه بما
اخبر لو كان نقصاً فيه لكان قوله تعالى في آدم و حواء ﴿فَوَسَّوسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ﴾
و ﴿فَازَلَهُمَا الشَّيْطَانُ﴾

و ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَ لَأَنْبِيَّ إِذَا تَمَنَّى﴾^١ ... يوجب النقص في
الأنبياء عليهم السّلام و اذا لم يجب ذلك فكذلك ما وصف ابو بكر نفسه و
أنما اراد انّ عند الغضب يشفق من المعصية و يحذر منها و يخاف ان يكون
الشيطان يعتريه في تلك الحال فيؤسوس اليه و ذلك منه على طريق الزجر
لنفسه عن المعاصي و قد روى امير المؤمنين انه ترك مخالفة الناس في
حقوقه اشفاقاً من المعصية و كان يولي ذلك عقيلاً فلما اسنّ عقيل كان يوليها
عبدالله ابن جعفر (ره)...

ثم قال: فاما ما روى عن ابي بكر في اقالته البيعة فهو خبر ضعيف و ان صحّ
فالمراد به التنبية على انه لا يبالي الأمر ليرجع اليه ان يُقبله الناس البيعة و انما
يفرّون بذلك انفسهم فكأنه نبّه بذلك على انه غير مُكره لهم و انه قد خلاهم
و ما يُريدون الا ان يعرض ما يوجب خلافه و قد روى انّ امير المؤمنين اقال
عبد الله ابن عمر البيعة حين استقاله و المراد بذلك انه تركه و ما يختاره و
لم يُكرهه...

و اعترض عليه السيد (قده) في الشافى بان قول ابى بكر و لست بخيركم
فان استقمتم فاتبعونى و ان اعوججت فقومونى فان لى شيطاناً يعترينى عند
غضبى فاذا رأيتمونى مُغضباً فاجتنبونى لا اوثر فى اشعاركم و لا ابشاركم يدل
على انه لا يصلح للأمامة من وجهين...

احدهما - ان هذه صفة من ليس بمعصوم و لا يأمن الغلط على نفسه و من
يحتاج الى تقويم رعيته له اذا وقع المعصية و قد بينا ان الامام لا بد ان يكون
معصوماً مسدداً موقفاً...

و الوجه الاخر، ان هذه صفة من لا يملك نفسه و لا يضبط غضبه و من هو
فى نهاية الطيش و الجدة و الخرق و العجلة و لا خلاف ان الامام يجب ان يكون
منزهاً عن هذه الاوصاف غير حاصل عليها و ليس يشبه قول ابى بكر ما تلاه
من الآيات كلها لان ابابكر اخبر عن نفسه بطاعة الشيطان عند الغضب و ان
عادته بذلك جارية و ليس هذا بمنزلة من يؤسوس له الشيطان و لا يطيعه و
يزين له القبيح فلا يأتية و ليس وسوسة الشيطان يعيب على الموسوس له اذا
لم تستزله ذلك عن الصواب بل هو زيادة فى التكليف و وجه يتضاعف معه
الثواب و قوله «القى الشيطان فى أمنيّة» قيل معناه فى تلاوته و فى فكرته على
سبيل الخاطر و ائى الأمرين كان فلا عار فى ذلك على النبى و لا نقص و انما
العار و النقص على من يطيع الشيطان و يتبع ما يدعو اليه الى ان قال...

الاترى انه قال لى شيطاناً يعترينى و هذا قول من قد عرف عادته و لو كان
على سبيل الأشفاق و الخوف لخرج غير هذا المخرج و لكان يقول فانى لا
آمن من كذا و كذا و ائى لمشفق منه...

فاما ترك امير المؤمنين مخاصمة الناس فى حقوقه فانما كان تنزهاً و تکرماً
وائى نسبة بين ذلك و بين من صرح و شهد على نفسه بما لا يليق بالأمامة...
و اما خبر استقالة البيعة و تضعيف صاحب الكتاب له فهو أبداً يُضعف ما لا
يوافقه من غير حجة يعتمدها فى تضعيفه و قوله انه ما استقال على التحقيق و

أَمَا نَبَّهَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَبَالِي بِخُرُوجِ الْأَمْرِ عَنْهُ وَأَنَّهُ غَيْرُ مَكْرِهِ لَهُمْ عَلَيْهِ فَبَعِيدٌ مِنَ الصَّوَابِ لِأَنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ أَقِيلُونِي أَمْرٌ بِالْأَقَالَةِ وَأَقْلٌ أَحْوَالُهُ إِنْ يَكُونُ عَرْضاً لَهَا أَوْ بَدَلاً وَكَلَا الْأَمْرَيْنِ قَبِيحٌ وَ لَوْ أَرَادَ مَا ظَنَّهُ لَكَانَ لَهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْقَوْلِ مَنُذُوحَةٌ وَ لَكَانَ يَقُولُ أَنِّي مَا أَكْرَهْتَكُمْ وَ لَا حَمَلْتُكُمْ عَلَى مَبَايَعْتِي وَ مَا كُنْتُ أَبَالِي الْآيْكَونَ هَذَا الْأَمْرَ فِيَّ وَ لَا إِلَيَّ وَ إِنْ مَفَارَقْتَهُ تَسْرَنِي لَوْ لَا مَا الزَّمِنِيهِ الدَّخُولِ فِيهِ مِنَ التَّمَسُّكِ بِهِ وَ مَتَى عَدَلْنَا عَنْ ظَوَاهِرِ الْكَلَامِ بِلَا دَلِيلٍ جَزَّ ذَاكَ عَلَيْنَا مَا لَا قَبْلَ لَنَا بِهِ...

فَأَمَّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَنَّهُ لَمْ يُقَالِ ابْنَ عُمَرَ الْبَيْعَةَ بَعْدَ دَخُولِهِ فِيهَا، وَ أَمَّا اسْتِعْفَاهُ مِنْ إِنْ يَلْزِمُهُ الْبَيْعَةَ ابْتِدَاءً فَاعْفَاهُ عِلْمًا بِأَنَّ إِمَامَتَهُ لَا تَثْبُتُ بِمَبَايَعَةٍ مِنْ يَبَايَعُهُ فَأَيَّنَ هَذَا مِنْ اسْتِقَالَةٍ قَدْ تَقَدَّمَتْ وَ اسْتَقَرَّتْ، انْتَهَى...

أَقُولُ: هَذَا مَا اعْتَرَضَ السَّيِّدَ (قَدَهُ) عَلَيْهِ وَ هُوَ حَقٌّ حَقِيقٌ بِالْأَتْبَاعِ...

وَ الْعَجَبُ مِنْ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِهِ لِهَذَا الْكَلَامِ وَ اعْتِذَارِهِ عَنْهُ وَ نَحْنُ نُنْقَلُ أَوَّلًا مَا ذَكَرَهُ بِعِبَارَاتِهِ ثُمَّ نَبِّينَ وَجْهَ الْفَسَادِ فِيهِ...

قَالَ - الْعَجَبُ مِنْهُ وَ هُوَ يَسْتَقِيلُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْخِلَافَةِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ فَيَقُولُ أَقِيلُونِي ثُمَّ يَعْقِدُهَا عِنْدَ وَفَاتِهِ لِأَخْرَ وَ هَذَا يَنَاقِضُ الزَّهْدَ فِيهَا وَ الْاسْتِقَالَةَ مِنْهَا وَ قَالَ شَاعِرٌ مِنْ شُعْرَاءِ الشَّيْعَةِ...

حَمَلَوْهَا يَوْمَ السَّقِيْفَةِ أَوْزَاراً تَخُفُّ الْجِبَالُ وَ هِيَ ثِقَالُ

ثُمَّ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهَا يَسْتَقِيلُونَ وَ هِيَهَاتَ عَشْرَةَ لَا تَقَالُ

وَ قَدْ اخْتَلَفَ الرَّوَايَةُ فِي هَذَا اللَّفْظَةِ فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ رَوَاهَا أَقِيلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ مِنْ النَّاسِ مَنْ أَنْكَرَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَ لَمْ يَرَوْهَا وَ أَمَّا رَوَى وَلِيَّتِكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ أَحْتَجُّ بِذَلِكَ مَنْ لَمْ يَشْطُرْ الْأَفْضَلِيَّةَ فِي الْأِمَامَةِ وَ مَنْ رَوَاهَا اعْتَذَرَ لِأَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَمَّا قَالَ أَقِيلُونِي لِيُثَوِّرَ مَا فِي نَفُوسِ النَّاسِ لِبَيْعَتِهِ وَ يَخْبِرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ وِلَايَتِهِ فَيَعْلَمُ مُرِيدَهُمْ وَ كَارَهُهُمْ ثُمَّ مُحِبَّهُمْ وَ مُبْغِضَهُمْ فَلَمَّا رَأَى النَّفُوسَ إِلَيْهِ سَاكِنَةً، وَ الْقُلُوبَ لِبَيْعَتِهِ مَدْعُونَ اسْتَمَرَّ عَلَى إِمَارَتِهِ وَ حَكَمَ حُكْمَ الْخُلَفَاءِ فِي رَعِيَّتِهِ وَ لَمْ يَكُنْ مَنكِرًا مِنْهُ إِنْ يَعْهَدُ إِلَى مَنْ اسْتَصْلَحَهُ لِخِلَافَتِهِ قَالُوا

و قد جرى مثل ذلك لعليّ عليه السلام فإنه قال للناس بعد قتل عثمان دَعُونِي و التَّمَسُّوا غَيْرِي فانا لكم وزيراً خيراً لكم مني اميراً و قال لهم اتركُونِي فانا كأحدكم بل انا اسمعكم و اطوعكم لِمَنْ و لِيَتَمُوهُ امْرَكَم فآبُوا عليه و بايعُوهُ فكَرَّهَا أَوَّلًا ثُمَّ عَهَدَ بِهَا إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عِنْدَ مَوْتِهِ ثُمَّ قَالَ...

قالت الامامية هذا غير لازم و الفرق بين الموضوعين ظاهر لان علياً لم يقل اني لا اصلح - و لكنّه كره الفتنة و ابو بكر قال كلاماً معناه اني لا اصلح لها لقوله لست بخيركم و من نفى عن نفسه صلاحيته للامامة لا يجوز ان يعهد بها الى غيره، ثم قال و اعلم ان الكلام في هذا الموضوع مبني على الأفضليته هل هي شرط في الامامة ام لا و قد تكلمنا في شرح الغرر لشيخنا ابي الحسين في هذا البحث بما لا يحتمله هذا الكتاب، انتهى...

و انا اقول: ما ذكره في المقام منظور فيه من وجوه...

احدها - ان قوله انما قال اقبلوني ليثور ما في نفوس الناس من بيعته الى قوله و حكّم حكّم الخلفاء في رعيته...

ففيه، ان ابا بكر لم يكن محتاجاً الى كشف ما في نفوس الناس لانه لم يكن جاهلاً به بل كان عالمه علماء قطعياً، يقينياً، لان الناس ان كان المراد بهم الناس المعهودون و هم الذين نصبوا ابا بكر للخلافة في يوم السقيفة فطاعتهم و انقيادهم كانت مسلمة عنده اذ لا يعقل كون من نصبه لها مخالفاً له و ان كان المراد بهم غيرهم ممن لم يكونوا في يوم السقيفة كعلي عليه السلام و من تبعه مثل سلمان و ابي ذر و المقداد و عمار و حذيفة و امثالهم، فلا شك في كونهم مخالفين له و لغيره من الخلفاء الى يوم القيمة و هذا لا يحتاج الى الاستمجاز فعلى كلا التقديرين لا معنى لقوله اقبلوني كما هو واضح...

و ثانيها - قوله و لم يكن منكرأ منه ان يعهد الى من استصلحه لخلافته.

و هذا ايضا لا يمكن القول به لان استصلاح الغير للخلافة ان كان امره بيد المستصلح و المستخلف عنه من غير حاجة الى آراء سائر المسلمين فكان

واجبا عليه تركه اقتداء و تأسياً به ﷺ ...

و إن لم يجب عليه فلم يجب عليه ايضاً مضافاً فالى انه فى الصُورة الأولى يلزم على النبى ترك الواجب و هو كما ترى و على اى تقدير تعيين ابى بكر عمر ابن الخطاب بعده لها لا محل له و سيأتى تفصيل الكلام فيه...

و ثالثها - قوله و قد جرى مثل ذلك لعلى الى آخر ما قال...

ففيه اما أولاً، فبالفرق بين قول ابى بكر اقولونى و قول على دعونى و التمسوا غيرى و ذلك لان الأقالة دالة على عدم صلاحيته المقبل بخلاف قوله ﷺ دعونى فان هذه الكلمة ليست كذلك و هذا ظاهر على من هو عارف باللغة و طرق المحاوره.

و ثانياً - ان علياً ﷺ لم يرد بهذا الكلام نفى صلاحيته لها بل اشار به لهم انكم كما نصبتُم فى اول الأمر خليفة لكم و لم ترجعوا الىى فى غدیر خمّ و غيره فانصبوا الان خليفة لكم و ذلك لعلمه ﷺ بان الخلافة لما انحرقت عن مسيرها الأصلى فى تلك المدة الطويلة و ابدعوا فيها بدعاً كثيرة لا يمكن رفعها فلا فائدة فيها الا لمن تبعهم فيها و حيث انه ﷺ لم يكن من هذا القبيل فقال ما قال...

و الدليل على ما ذكرناه هو انه ﷺ لم يقدر فى مدة خلافته على قمع واحد منها فضلاً عن جميعها و لهذا قال دعونى الخ.

ورابعها - قوله، ثم عهد بها الى ابنه الحسن...

فيقال له - اما عهده الى ابنه الحسن فلم يكن من قبل نفسه بل كان بامر من الله و نبيه و كذلك الحال فى سائر الائمة فكان الحسن ﷺ اماماً عهد اليه لم يعهد و انما فائدة العهد وجود النص كما ان الرسول ﷺ بالنسبة اليه ﷺ كان كذلك فعهد الأمير ﷺ الى ابنه ليس من قبيل عهد ابى بكر الى عمر فالقياس قياس مع الفارق و هو باطل بالضرورة هذا تمام الكلام فى مطاعنه تأسياً بالقوم و الا فمطاعنه اكثر من ان تعدّ و تُحصى كما هو لا يخفى على اولى النهى...

بقي في المقام شيء...

و هو انه كان مراده عليه السلام بقوله اري ثرائي نهبا، فدك باعتبار كونها ارثاً لفاطمة (س) وارث الزوجة ارث الزوج من وجه فلا اشكال فيه وقد مر الكلام فيه مفصلاً و عليه بعض الشراح...

و اما على ما سلكنا اليه من ان فدكاً ليست ارثاً حقيقة بل كانت لفاطمة (س) في حياة الرسول لانه صلى الله عليه وسلم وهبها لها بأمر من الله تعالى فلا يمكن حمل العبارة عليه الا بضرب من المجاز...

و قال ابن ابي الحديد كنى عن الخلافة بالثراث و هو الموروث من المال انتهى...

اقول: هذا ايضا لاشكال فيه بل هو اوفق بالعبارة ظاهراً و يدل عليه قوله عليه السلام و فيهم الوصية و الوراثة، و قد تكلمنا في معنى الوصية و الوراثة هناك فالوراثة كما تكون في المال المورث كذلك تكون في السلطنة و الحكومة و ان شئت قلت الوراثة تارة تكون في اصل المال و تارة تكون في المقام و تارة في الصفات كالعلم و القدرة و الارادة و غيرها...

اما الوراثة في المال فلا كلام فيها و انها فيه حقيقة، و اما الوراثة في المقام فهي ايضا موجودة متحققة كما اذا كان شخصاً سلطاناً او حاكماً على الناس و ولئى ابنه بعده موته عليهم و اما الكلام في كون الوراثة فيه حقيقة اولا فالمشهور، على كونها حقيقته. و اما الوراثة في الصفات فلا شك في كونها مجازاً فان العلم و القدرة و سائر الصفات لا تصلح بان تكون مورثة كما هو ظاهر...

اذا عرفت هذا فنقول...

قوله عليه السلام اري ثرائي نهباً، يمكن ان يكون المراد بالثراث في المقام المال باعتبار كون مال الزوجة مال الزوج فان فدكاً لما كانت ارثاً لفاطمة على القول به و صارت مغصوبة منهوبة فكأنه كانت له عليه السلام و هذا هو المعنى الذي ذهب

اليه اكثر الشراح لكلامه و لكنّه بعيد من وجوه...

اما اولا فلانه عليه السلام اجلّ شأناً و ارفع مقاماً من ان يكون بصدد الشكاية في الامور المادية الدنيوية كما هو ظاهر لمن تأمل في حالاته و زهده في الدنيا و اعراضه عن الماديات كيف هو الذي طلق الدنيا ثلاثاً لا رجعة له فيها...

وثانياً- للزومه المجاز و الحقيقة خير منه و لا يمكن القول به الا بعد تعذر حمل اللفظ على معناه الحقيقي و حيث ان المال حقيقتاً لم يكن له بل كان متعلقاً بزوجه الصديقة الطاهرة و اسناده اليه مجازاً فالقول به قول بالمجاز.

و ثالثاً- سياق الكلام يشعر بان المراد بالتراث غير المال لان الكلام من صدر الخطبة في غضب الخلافة لا غضب فدك لانه عليه السلام بعد الشروع بكيفية غضبها اعقب كلامه بما يناسب من قوله فصبرت و في العين قذى و في الخلق شجى ثم قال اري ترائي نهياً، و من المسلم عند ذوى البصائر انه لم يكن في عينه قذى و في خلقه شجى من حيث غضبهم فدكاً بل من حيث كونهم متصدياً لأمور الخلافة و الحكومة في دين الله بما شاؤا و هذا هو الذي جعله عليه السلام في الغم و الحزن حتى قال ما قال و الدليل على ما ذكرناه من عدم اعتناؤه بفدك انه بعد ما صار خليفة ظاهراً لم يعباء بها اصلاً فان فدكاً و امثالها من الأموال في نظره عليه السلام حقير صغير كما لا يخفى...

و اما المعنى الثالث اعنى الصفات من العلم و القدره و امثالهما ايضاً لا معنى له حقيقتاً الا بضرب من المجاز فهو ايضاً لا يمكن القول به في المقام...

اما اولاً- فلان الصفات مما لا يعقل القول بموروثيتها لان الصفة من الامور الاضافية الاعتبارية لا تحصل لها في الخارج بل وجودها تابع لوجود موصوفها و وعدمها تابع لعدمه فاذا فرضنا عدم بقاء الموصوف بموته فكيف يعقل بقاء صفته و اذا لم تكن الصفة موجودة فتكون معدومة لعدم الواسطة بين الوجود، و العدم و الشيء المعدوم لا يكون مورثاً لان شرط الارث بقاء الموضوع و حيث ليس فليس...

وثنائياً - ان الصفات لا تقبل النهب حتى يقال ارى ترائى نهباً، فان علم الرسول و سائر صفاته على فرض انتقاله لعلی كان موجوداً فيه و لم يقدر احد على نهبه فكيف يقول ﷺ منهوباً، و هل يقول احد بان ابابكر و عمر و عثمان مثلاً نهبوه عنه...

واذا لم يمكن ارادة هذين المعنيين من العبارة فلا بد لنا من القول بان المقصود من التراث هو الخلافة و الأمامة لا غير.
ان قلت: ان الأمامة و الخلافة ايضاً من الأمور الاعتبارية كسائر الصفات فكيف يمكن توريثها...

قلت: ان الأمامة و ان كانت من الصفات القائمة بالغير كالعلم و القدرة و الإرادة و نحوها الا ان لها وجود مستقل و ليست من الأمور الاعتبارية الاضافية و تحقيق ذلك يستدعى التكلم فيه اجمالاً فنقول.

اعلم ان الصفات بالنسبة الى موصوفاتها لها اعتباران فمنها ما لا وجود له مع قطع النظر عن وجود موصوفه عيناً و مصداقاً و ان كان موجوداً بالوجود الاستقلالي ذهنياً و ذلك كالعلم و القدرة و الإرادة و امثالها حيث ان العلم مثلاً لا وجود له في الخارج غير وجود موصوفه و يدور مداره وجوداً و عدماً لانه من الاعراض الطارئة على الموصوف بعد ان لم يكن موجوداً قبل و وجود العَرَض في نفسه عين وجوده لمَعْرُوضه فاذا قلنا بان زيدا عالم مثلاً لا يكون العلم عين حقيقته و ذاته بل الذات فيه شيء و العلم شيء آخر و ان كان عين ذاته مصداقاً بالنظر الى وجوده الخارجي و ذلك لانه وان كان عَرَضاً طارياً عليه الا انه ليس بمعنى خارج المحمول بل بمعنى المحمول بالضميمة و كلما كان العَرَض بمعنى خارج المحمول فَعَرُوضه لا يستلزم وجود المَعْرُوض قبل العَرُوض بخلاف المحمول بالضميمة فانه يلزمه و اذا كان كذلك فهو يغاير الموصوف مَفْهُوماً و يوافقه مصداقاً في الوجود الخارجي...
ومنها - ما لا يكون كذلك و يكون من قبيل خارج المَحْمُول كالأماكن

بالنسبة الى الماهية و كذا لك الوحدة و الكثرة و الشئية و امثالها فانها من الصفات المنتزعة عن مقام ذات الموصوف فالماهية المتصفة بالامكان و الشئية مثلاً ليست موجودة قبل اتصافها بالامكان ثم عرض عليها الامكان و كذا في الشئية و الوحدة و امثالها حيث ان وجود موصوفاتها صار منشاء لانتزاع الأوصاف فيها و هذه الصفات و ان كانت من المنتزعات العقلية الا انها ليست من الأمور الاعتبارية التي ليس لها تحصيل في الخارج عن موطن الذهن خلافاً لشيخ الاشراق و من تبعه حيث انه عدّها من الأمور الاعتبارية الصرفة و قد تكلمنا فيه في الأسفار بما لا مزيد عليه تبعاً لصدر المتألهين و الشيخ الرئيس، و سائر المتأخرين من اعظام فلاسفة المشائين و ليس كتابنا هذا مقام البحث فيه.

فالماهية و عاغ من الأوعية لا تخلوا من الأمكانية لأنها تنتزع عن مقام ذاتها في مقام ذاتها مع قطع النظر عن وجودها الخارجي بل الذهني ايضاً فان الامكان ليس معناه إلا سلب ضرورة الوجود و العدم عن المهية و هذا لا يعقل بعد وجودها لأنها بعد الوجود لم تكن في حدّ الاستواء بل تصير ضروريّ الوجود بالغير و تُعبر عنها بالواجب الغيري و هو مقابل الامكان في هذه المرحلة نعم الوجوب الغيري لا ينافي الامكان الذاتى فالماهية في حدّ ذاتها ممكنة و بعد وجودها واجب غيري و هذا معنى قولهم الممكن من شأنه ان يكون ليساً و من علته ان يكون ايضاً...

اذا عرفت هذا فنقول...

لكل نبي من الأنبياء العظام الذينهم صاروا أولوالعظم و كان لهم كتاب و شريعة و هم نوح و ابراهيم و موسى و عيسى و محمد ثلاث صفات...
الأولى كونهم نبياً و رسولاً من الله الى الخلق، و الثانية كونهم ائمة، و الثالثة، كونهم حكماً على الخلق و سلطاناً لهم...

أما الرسالة و الأمامة فالظاهر انهما من الصفات بمعنى الثانى فى تقسيم

الكتاب لا الأوّل و بعبارة اخرى أنّهما من قبيل خارج المَحْمُول لا المحمول بالضميمة بمعنى كون النبي و الرّسول رسولاً و إماماً من أوّل الأمر. لأنه لم يكن اماماً و رسولاً ثم صار رسولاً و اماماً كما يتراء من ظاهر الأمر... ان قلت - كيف يكون الامر كذلك و قد ثبت و تحقّق أنّ نبيّنا ﷺ بعث و هو ابن اربعين سنّة و هكذا الحال في سائر الأنبياء فانهم بعثوا بعد مضيّ زمان مضيّ من عمرهم و هذا ظاهر فلو كانت الامامة و الرّسالة من قبيل خارج المحمول لما كان كذلك.

قلت - فرق بين كون شخص نبيّاً او اماماً واقعاً و بين كونه مأموراً بتبليغ الاحكام و اظهار رسالته و امامته فالنبي نبيٌّ و رسولٌ من أوّل تولّده الا أنّه لم يكن مأموراً بالدعوة الا بعد مضيّ اربعين سنّة مثلاً و لا منافاة بين المعنيين فانّ الأمور مرهونة باوقاتها و الدليل على ما ذهبنا اليه قوله تعالى حكاية عن عيسى ابن مريم في القرآن الكريم

حيث قال: ﴿فَأَنْتَ بِهِ قَوْمُهَا تَحْمِلُهُ قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئاً فَرِيئاً، يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَ مَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيّاً، فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيّاً، قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَ جَعَلَنِي نَبِيّاً، وَ جَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَ مَا كُنْتُ وَ أَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيّاً﴾^١

و قوله في يحيى عليه السلام: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَ آتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيّاً، وَ حَنَاناً مِّنْ لَّدُنَّا وَ زَكَاةً وَ كَانَ تَقِيّاً﴾^٢

و هذه الايات صريحة في الدلالة على ما ذكرناه و اذا ثبت هذا في عيسى ابن مريم بل في يحيى عليه السلام مع أنّه لم يكن من المرسلين و لا سيّما أولوالعظم منهم فهو في الرّسول بطريق اولي لعدم القول بالفصل و حكم الامثال واحد فثبت و تحقّق أنّ الرّسالة لزمتهم من أوّل الامر فلا يمكن القول بانّها من الصّفات الطّارئة الحادثة بعد وجودهم حتى تكون من قبيل المَحْمُول

بالضُميمة بل هي ملازمة لهم ملازمة الأمكانية للماهية بمعنى انه لا يمكن خلّوهم عنها في زمان من الأزمنة فالرسالة من الصفات المتزعة عن مقام ذاتهم انتزاعاً عقلياً و ليست من الأمور الاعتبارية الإضافية المحضة هذا...

نعم، على مذهب من يقول باعتبارية تلك المفاهيم كالأشراقين تكون اعتبارياً محضاً إلا أن كونها اعتبارياً محضاً أيضاً لا ينافي كونها خارج المحمول كما هو واضح...

اذ عرفت هذه المقدمة العقلية فقد علمت ان الرسول ﷺ كما انه رسول فكذلك امام و اذا فرضنا عدم كون هاتين الصفتين من الأمور الاعتبارية المحضة بل لهما تحصيل و تحقق في نفسها و وجود في الخارج الا ان وجودهما بوجود منشاء اتصافهما كما هو شأن المفاهيم الكلية العقلية المتزعة عن مقام الذات من حيث هي هي...

فقد دريت انهما تقبلان الموروثية لانهما موجودان كسائر الموجودات خرج عنه الرسالة لقوله ﷺ الا انه لا نبي بعدي و «وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ»^١ و بقي تحت القاعدة من حيث التوارث منصب الامامة لانها ليست داخلية في الأشياء فعلياً وارث للامامة و هو المطلوب...

هذا كله اذا اردنا من الامامة الظاهرية اعني الحكومة من قبل الله و رسوله على الناس و اما اذا اردنا منها معناها الواقعي النفس الامري فهي من لوازم الماهية من حيث هي و لا تنفك عنها أبداً حتى يقال بالتوريث و الانتقال فيها من شخص الى شخص آخر و لهذا قلنا في الابحاث السالفة ان علياً كان اماماً في حياة النبي الا ان تصرفه في الأمور المربوطة بها كان مشروطاً بموته ﷺ لا انه ﷺ بموته صار اماماً واقعاً و كذلك القول في سائر الأئمة و لأجل هذه الدققة قلنا بأنه ليس للنبي ﷺ و لا لكل واحد من الأئمة عزل من بعده عن الامامة فالنبي ﷺ كان مأموراً بتبليغ الأحكام و من جملتها النص

على امير المؤمنين عليه السلام بعد موته بالامامة لا انه عليه السلام جعله اماماً واقعاً فتدبر
فى المقام...

فقوله عليه السلام: اَرَى تُرَاثِي نَهْباً، اشارة الى نهب الامامة الظاهرية اعنى الحكومة
على الناس و التصرف فى امور دينهم و دنياهم لا الامامة الواقعية النفس
الامرية التى لا تَخْلُو الارض منها طرفة عينٍ ابداً فانها ليست من الامور التى
تقبل النهب لعدم انفكاكها عن صاحبها...

فما قاله الشارع المعتزلى بقوله كَتَبَ عن الخلافة بالتراث و هو الموروث
من المال...

ان اراد بالخلافة الواقعية للرّسول التى بمنزلة الخلافة من الله تعالى
فليس الامر كما ذكره اذ هى لا تقبل النهب و ان كان المراد الخلافة الظاهرية
اعنى الحكومة و السلطنة على المسلمين ظاهراً فهو مُسلم لا كلام فيه.

ثم انه عليه السلام عبّر بالنهب و هو الغارة فى الاموال حقيقةً بلارضى من صاحبه
للاشارة الى انهم ليسوا باهلٍ للحكومة على المسلمين الا انهم تصدّوا لها ظلماً
منهم و طغياناً و هذا دليل آخر على كونهم مطعونين فيها...

□ قوله عليه السلام: حَتَّى مَضَى الْاَوَّلُ لِسَبِيلِهِ، فَأَدْلَى بِهَا اِلَى ابْنِ الْخَطَّابِ بَعْدَهُ (ثُمَّ
تَمَثَّلَ بِقَوْلِ الْاَعْشى...

شَتَانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا وَ يَوْمُ حَيَّانَ اَخِي جَابِرٍ

فقوله عليه السلام حَتَّى مَضَى الْاَوَّلُ لِسَبِيلِهِ، اشارة الى ابى بكر و موته فانه كان
اوّل الخلفاء بعد النبى و قد ذكرنا مبدء خلافته و كيفيتها و قد مات فى ليلة
الثلاثاء لثمان ليال بقين من جمادى الاخرة و هو ابن ثلاث و ستين سنة على ما
ذهب اليه ابن الأثير فى الكامل و صحّحه و قد اختلفوا سبب وفاته...

فمنهم من يقول بانه مات مَسْمُوماً و منهم ذهب الى سبب وفاته انه قد
اغْتَسَلَ فى يومٍ باردٍ فَحَمَّ خَمْسَةَ عَشْرَ يَوْماً لا يخرج الى الصلوة فأمر عمر انه
يصلّى بالناس و قيل غير ذلك و كانت خلافته سنتين و ثلاثة اشهر و عشر ليال

و قيل كانت سَتَيْنِ و اربعة اشهر إلا اربع ليالٍ و كان مولده بعد عام الفيل بثلاث سنين و اوصى ان تغسله زوجته اسماء بنت عميس و ابنه عبدالرحمن و ان يكفن في ثوبه و يشتري معهما ثوب ثالث و قال الحَيُّ احوج الى الجديد من الميت انما هو للمهنة و الصديد و دفن ليلاً و صلى عليه عمر ابن الخطاب، في مسجد رسول الله ﷺ و كبر عليه اربعاً و حمل على السرير الذي حمل عليه رسول الله ﷺ و دخل قبره عبدالرحمن و عمر و عثمان و طلحة و جعل رأسه عند كتفى النبي ﷺ و الصقوا الحده بلحده ﷺ و جعل قبره مثل قبر النبي.

و قيل في اوصافه انه كان ابيض خفيف العارضين احنى لا يتمسك ازاره معروق الوجه نحيفاً اقنى غائر العينين يخضب بالحناء و الكتم و كان ابوه حياً بمكة لما توفي و اسمه عبد الكعبة فسماه رسول الله ﷺ عبد الله و قيل اسمه في الجاهلية عتيق و قيل بل سماه به رسول الله...

و اسم ابي قحافة عثمان و هو عثمان ابن عامر ابن عمرو بن كعب ابن سعيد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لوى ابن غالب و ام الخير (سلمى) بنت صخر ابن عمر و ابن كعب ابن سعد ابن تيم اسلمت بعد اسلام ابي بكر و تزوج في الجاهلية قتيلة بنت عبد العزى ابن عامر ابن لوى فولدت له عبد الله و اسماء و تزوج ايضاً في الجاهلية ام رومان و اسمها رعد بنت عامر ابن عميرة الكنانية فولدت له عبد الرحمن و عايشة و تزوج في الاسلام اسماء بنت عميس، و كانت قبله عند جعفر ابن ابي طالب فولدت له محمد ابن ابي بكر و تزوج ايضاً في الاسلام حبيبة بنت خارجه ابن زيد الأنصارية فولدت له بعد وفاته ام كلثوم. و اسلم ابو قحافة يوم الفتح جاء به ابنه ابوبكر الى النبي و هو شيخ كبير رأسه كالثغافة البيضاء فاسلم فقال رسول الله ﷺ غيروا شيبته.

و ولي ابنه الخلافة و هو منقطع مكفوف عاجز عن الحركة و قيل لم يل الخلافة من ابوه حتى إلا ابوبكر و ابوبكر عبد الكريم الطائع لله و ولي الامر و ابوه

المُطِيع حَتَّى خَلَعَ نَفْسَهُ مِنَ الْخِلَافَةِ وَ عَهْدَ بِهَا إِلَى ابْنِهِ...
و مات ابوبكر و أبوه حَيٌّ كَمَا ذَكَرْنَاهُ وَ تَوَفَّى أَبُوهُ بَعْدَهُ بِسَنَةِ اشْهُرٍ وَ أَيَّامٍ وَ
عَمْرُهُ سَبْعٌ وَ تِسْعُونَ سَنَةً...

وَ أَمَّا عُمَالُهُ وَ قَضَايَتُهُ وَ كُتَابُهُ... قِيلَ لِمَاوِلَى ابوبكر قَالَ لَهُ ابوعبيدة أَنَا أَكْفِيكَ
الْمَالِ وَ قَالَ لَهُ عُمَرُ أَنَا أَكْفِيكَ الْقَضَاءَ فَمَكَتْ عُمُرُ سَنَةً لَا يَأْتِيهِ رَجُلَانِ وَ كَانَ
زَيْدُ بَنِ ثَابِتٍ وَ عَثْمَانُ يَكْتُبَانِ لَهُ وَ كَانَ عَامِلُهُ عَلَى مَكَّةَ عَتَابُ بْنُ أَسِيدٍ وَ مَاتَ فِي
الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ابوبكر وَ قِيلَ مَاتَ بَعْدَهُ وَ كَانَ عَلَى الطَّائِفِ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي
العَاصِ وَ عَلَى صَنْعَاءِ الْمَهَاجِرِ ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَ عَلَى زَيْدٍ وَ رَفَعِ ابْنِ مَوْسَى وَ عَلَى
الجُنْدِ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَ عَلَى الْبَحْرَيْنِ الْعَدَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ وَ بَعَثَ جَرِيرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ إِلَى نَجْرَانَ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَوْرٍ إِلَى جَرَشٍ وَ عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ إِلَى دُومَةَ
الْجَنْدَلِ وَ كَانَ بِالشَّامِ ابوعبيدة، وَ شَرَجِيلُ وَ يَزِيدُ وَ عَمْرُ وَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى
جُنْدٍ وَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَ كَانَ نَقَشَ خَاتَمَهُ نَعَمَ الْقَادِرَ اللَّهُ...

وَ أَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فَأَدْلَى بِهَا إِلَيَّ ابْنِ الْخَطَّابِ بَعْدَهُ...

فَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ (بِهَا) يَرْجِعُ إِلَى الْخِلَافَةِ وَ ابْنِ الْخَطَّابِ هُوَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ وَ كُنِيَّتُهُ ابُو حَفْصٍ وَ ابُو الْخَطَّابِ ابْنُ نَفِيلِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ ابْنِ رِيَّاحِ ابْنِ
عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قُرْطِ ابْنِ رِزَّاحِ ابْنِ عَدِيِّ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ لُؤْيِ ابْنِ غَالِبٍ...
وَ أَمَّ عُمَرُ - حَنْظَلَةُ بِنْتُ هَاشِمِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْرُومٍ
قَالَ: ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ...

لَمَّا نَزَلَ بِأَبِي بَكْرٍ الْمَوْتُ دَعَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ فَقَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ
فَقَالَ إِنَّهُ أَفْضَلُ مَا رَأَيْتُكَ إِلَّا أَنَّهُ فِيهِ غِلْظَةٌ فَقَالَ ابوبكر ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَرَانِي رَقِيقًا وَ لَوْ
أَفْضَى الْأَمْرَ لِيهِ لَتَرَكَ كَثِيرًا مِمَّا هُوَ عَلَيْهِ وَ قَدَرَفَقَّتْهُ فَكُنْتُ إِذَا عَضَبْتُ عَلَى رَجُلٍ
أَرَانِي الرِّضَاعَةَ فَذَا لَيْتُ لِي أَرَانِي الشِّدَّةَ عَلَيْهِ...

وَ دَعَا عَثْمَانَ ابْنَ عَفَّانٍ وَ قَالَ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ فَقَالَ سَرَّيرُهُ خَيْرٌ مِنْ
عَلَانِيَّتِهِ وَ لَيْسَ فِيهَا مِثْلُهُ فَقَالَ ابوبكر لَهَا لَمْ أَتَذْكَرُ أَمَّا قُلْتُ لَكُمْ شَيْئًا وَ لَوْ تَرَكَتُهُ

ماعدوت عثمان والخيرة له ان لايلي من اموركم شيئاً و لودوت ائي كنت من
اموركم خلواً و كنت فيمن مضي من سلفكم ثم قال...

ودخل طلحة ابن عبيدالله على ابي بكر فقال استخلفت على الناس عمر
وقدرأيت مايلقى الناس منه وانت معه وكيف به اذاخلابهم وانت لاق ربك
فسئلك عن رعيتك فقال ابوبكر اجلسوني فاجلسوه فقال اباالله تخوفني اذا
لقيت ربي فسئلني قلت استخلفت على اهليك خيراهلك انتهى مافي الكامل.
وقال الشارح المعتزلي في هدامقام في جواب ابي بكر فقال طلحة أعمر
خيرالناس ياخليفة رسول الله فاشتد غضبه وقال اي والله هوخيرهم وانت
شرهم اماوالله لووليتك لجعلت أنفك في قفاك ولرفعت نفسك فوق قدرها
حتى يكون الله هوالذي يضعهايتيني وقددلكت عينك وتريدان تفتني عن
ديني وتزيلني عن رأبي قم لاقام الله رجلك اماوالله لئن عشت فوق ناقة
وبلغني انك غمصته فيهاوذكرته بسوء لألحقنك بحمضات قنة حيث كُتتم
تسقون ولاترون وترعون ولاتشبعون وانتم بذلك يحجون راضون فقام طلحة
وخرج انتهى قول الشارح وهذاالذي نقلنا عن المعتزلي لم يذكره في الكامل
والعلم عندالله ثم قال في الكامل..

ثم ان ابابكر احضر عثمان ابن عفان خالياً ليكتب عهدعمر فقال له اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد ابوبكر ابن ابي قحافة الى المسلمين اما
بعد ثم اغمى عليه فكتب عثمان اما بعد فاني قد استخلفت عليكم عمر ابن
الخطاب و لم ألكم خيراً، ثم افاق ابوبكر فقال اقرأ علي فقرء عليه فكبر ابوبكر
وقال اراك خفت ان يختلف الناس ان ميت في غشيتي هذا قال نعم قال جزاك
الله عن الأسلام خيرا الجزاء...

فلما كتب العهد امر به ان يقرء على الناس فجمعهم وارسل الكتاب مع
مولي له فكان عمر يقول للناس انصتوا واسمعوا الخليفة رسول الله فانه لم يالكم
نصحا فسكن الناس فلما قرء عليهم الكتاب سمعوا و اطاعوا و كان ابوبكر

اشرف على الناس وقال اترضون بما استخلفت عليكم فاني ما استخلف عليكم ذاقربة واني قد استخلفت عليكم عمرفا سمعوا له واطليعوفاني والله ما ألوت من جهد الرأي فقالوا سمعنا واطعنا، انتهى ما في الكامل...

اقول: وقد ذكره ابن ابي الحديد ايضاً في شرحه الا انه لم يذكر فيه (فلما كتب العهد الى آخره) وقد ذكر قوله فلما كتب العهد امران يقرء على الناس فقرء عليهم، ولم يزد عليه شيئاً والمآل واحد...

واما البيت الذي تمثل به فهو للأعشى الكبير وهو ابوبصير ميمون ابن قيس ابن جندل على ما قاله ابن ابي الحديد من قصيدة اولها:

عَلِّقْ مَا نَتَّ إِلَى عَامِرٍ	الْنَاقِضِ الْأُوتَارِ وَالْوَاتِرِ
وَقَدْ اسَلَى اللَّهُمَّ اذِيعَتْرِي	بِحَشْرِهِ وَوَسْرِهِ عَاقِرِ
زِيَاةً بِالْوَحْلِ خَطَارَةَ	تَرْضَى بِشَرْخِي مَيْتَهُ فَاتِرِ
شَتَانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا	وَيَوْمُ حَيَّانَ أَخِي جَابِرِ
ارْمَى بِهَا الْبَيْدَاءَ اذْهَجَرَتْ	وَأَنْتَ بَيْنَ الْقُرَى وَالْعَاصِرِ
فِي مَسْجِدٍ شَيْدٍ بِنِيَانِهِ	يَنْزِلُ عَنْهُ ظَفَرُ الطَّائِرِ

اقول: وقد ذكر ابو الفرج نسب الأعشى وحالاته في الاغانى ولم ينسب اليه هذه الأشعار التي نسبها اليه ابن الحديد فلعله اشتبه عليه الامر و الأشعار للأعشى الصغير وهو غير ابوبصير ميمون ابن قيس ابن جندل و على اى تقدير فالبيت الذي تمثل به للأعشى للأعشى كبيراً كان او صغيراً او لا يهمنا البحث فيه ولنرجع الى معنى البيت ووجه تمثله به قيل فى معنى البيت ان حيان وجابر كانا اخوين وحيان كان صاحب خمر و نديم للأعشى و اخوه جابر اصغر منه سناً فيقال ان حيان قال للأعشى نسبتنى الى اخى و هو اصغر سناً منى فقال ان الردى اضطررتنى الى ذلك فقال لا والله لانا زعتك كأساً ابداً اما عشت...

فتاح السادة في شرح نهج البلاغه

هماوشتان هما ولا يجوز شتان ما بينهما إلا على قولٍ ضعيفٍ وقال في المنجد
شتان بالبناء على الفتح وقد تكسر النون اسم فعلٍ بمعنى بَعُد، يقال شتانَ
بينهما ما بينهما وماههما ومازِيدٌ واخوه أي بَعُد ما بينهما انتهى...

والمقصود أن شتان يومى وانافى المهاجرة والرمضاء اسير على كور هذه
الناقة ويوم حيان وهو في سُكرة الشراب باعم البال مُرفَّه من الأكدار والمشاق
و تلخيص الكلام أنه ﷺ اراد من التمثل بهذا البيت أنه فرق كثير وبعُد طويل بين
يومى هذا بعد موت الرسول حيث أتى كالأسير على كور الناقة وبين يومى في
حياته ﷺ وذلك لأنه ﷺ في حياة النبي كان مُعزَّزاً بين المسلمين وبعد
النبي ﷺ صار منزوياً مهجوراً...

واما الشارح المعتزلى فقد ذهب الى أن غرضه ﷺ المقايسة بين يوم خلافته
ويوم خلافة عمر ابن الخطاب حيث أن عمر وليها على قاعدة مُمهدة و اركانٍ
ثابتة وليست كذلك بالنسبة اليه ﷺ وما ذهبنا اليه اولى واوفق بنظم العبارة مما
ذكره الشارح وذلك لأن تمهيدة الخلافة وثبوت اركانها بيد الشخص ولا معنى
للأسف عليه فان كان الحاكم فى حكومته موافقاً لميال الناس عاملاً على طبق
هوساتهم تصير اركان الخلافة والحكومة مُمهدة وان لم يكن كذلك بل
سلك، مسلك الحق و عدل عن هوساتهم فلاجرم تصير اركان الحكومة
مضطربة فلو سلك ﷺ مسلك عمر فى الحكومة لم يخالفه احد إلا أن زهده و
عدله منعه عنه ومعلوم أن اجراء العدالة فيما بين الناس يوجب اضطرابهم و
مخالفتهم فلوا أنه ﷺ اعطى الزبير حكومة الكوفة و طلحة حكومة البصرة
واعطى معاوية الشام كانوا موافقين له و حيث انه ﷺ لم يفعل ذلك كان هذا
سبب مخالفتهم و هذا ظاهر كما سيأتى انشاالله تعالى، اللهم الآن يقال ان
غرضه ﷺ اثبات الفرق بين يوم خلافة عمر ويوم خلافته من حيث ان عمر كان
متأسياً بابى بكر فى خلافته فلاجرم كانت اركان حكومته مُمهدة، لأن خلافة
ابى بكر و حكومته كانت مطابقة لميال الناس وآمالهم واما على ﷺ حيث لم

يكن له التأسى بهم من جهة دينه وإيمانه فصار يوم خلافته كالليل المظلم من جهة مخالفة الناس و عدم قدرته ﷺ على ارضائهم المستلزم لغضب الله تبارك و تعالى والله اعلم...

□ قوله ﷺ: **فِيَا عَجَبًا بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِي حَيَاتِهِ! إِذْ عَقَدَهَا الْآخِرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ**
اصل يا عَجَبًا، يا عَجَبِي ثُمَّ قَلْبُوا لِيَاءِ الْفِيَا كَقَوْلِكَ فِي يَا غَلَامِي يَا غَلَامًا، فَاِنْ وَقَفْتَ عَلَى هَاءِ السَّكْتِ تَقُولُ يَا عَجَبَاهُ وَمَرْجَعُ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ ﷺ هُوَ، ابوبكر ابن ابي قحافة ومرجعه في قوله ﷺ (يَسْتَقِيلُهَا) الْخَلَافَةُ وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ ﷺ تَعَجَّبَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ حَيْثُ أَنَّهُ قَالَ فِي حَيَاتِهِ أَقْبِلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ ثُمَّ عَقَدَ هَا أَيْ الْخَلَافَةَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَهَذَا يَنَافِي الزَّهْدَ فِيهَا وَالْأَسْتِقَالَةَ مِنْهَا فَالْكَلَامُ يَقَعُ فِي مَقَامَيْنِ...

المقام الاول، في شرح قوله ﷺ **فِيَا عَجَبًا بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِي حَيَاتِهِ** وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ مِنْهُ مَفْضَلًا عِنْدَ مَطَاعِنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَّهُ قَالَ أَقْبِلُونِي وَمَا قِيلَ فِيهِ فَلَا نَعِيدُهُ...

المقام الثاني، في شرح قوله ﷺ **إِذْ عَقَدَهَا الْآخِرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ** فَتَقُولُ...

قد ذكرنا كيفية عقدها لعمر ابن الخطاب و إنما الكلام في استعماله ﷺ لفظ العقد في المقام و فيه دققة وهي أن العقد لا يستعمل إلا إذا كان الموضوع مسبقاً بمواضع بين الطرفين فإن العقد في اصل اللغة بمعنى الجمع بين اطراف الشيء و يستعمل ذلك في الأجسام الصلبة كعقد الحبل و عقد البناء ثم يستعار ذلك للمعاني نحو عقد البيع والعهد و غيرهما فيقال عاقده و عقدته قال الله تعالى عاقدت ايمانكم و قرء **«عَقَدْتُ اِيْمَانَكُمْ»** فمن قوله عليه السلام يستفاد امور ينبغي التنبيه عليها.

الاول - ان ابابكر شيد اركان خلافة عمر و مهد قواعدها بحيث لا يمكن حلها و فسخها...

الثاني - ان هذا العمل فيه لم يكن باختيار منه بل كان مسبقاً بالمواضع التي حصلت لهما يوم السقيفة...

الثالث - انه ناقص قوله فعله ذلك لأنه قال في حياته أقبلوني المشعر بكونه غير راغبٍ لهاثم عقده هالآخر بعد وفاته المشعر بكونه راغباً بها وهذا يستلزم التناقض بين القول والفعل وإذا كان كذلك فهو كاذبٌ في قوله وكل كاذبٍ ظالمٌ فاسقٌ لا يليق بها فهو لم يكن لانقابها...

الرابع - ان مخالفة القول للفعل تكون نفاقاً فإن النفاق ليس الا كون السريرة مخالفاً للعلانية فاذا كان ابوبكر من حيث العلانية زاهداً فيها مستقيلاً منها ومن حيث السريرة محباً لها مكباً عليها فيكون منافقاً وكل منافقٍ، لا يليق بالأمامة فهو لم يكن لانقاً بها وهو المطلوب قال الشاعر...

حَمَلُوها يَوْمَ السَّقِيفَةِ اوزاراً تخف الجبال و هي ثقال

ثم جاءوا من بعدها يستقبلون و هيها عثرة لاتقال

و يدل على ما ذكرنا اعنى كونها بالمواضعة بينها قوله عليه السلام في الجملة السابقة (فأذلي بها إلي ابن الخطاب) وذلك لان الأدياء بمعنى الدفع الى غيره رشوة، قال الله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَذُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾^١ قوله عليه السلام: لَشَدَّ مَا تَشَطَّرًا ضَرَّعِيَّهَا...

قال الراغب في مفرداته، الشد العقد القوى يقال شددت الشيء قويته عقده قال الله تعالى ﴿وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ فَشَدَّةَ الْوِثَاقِ﴾، والشدة تستعمل في العقد وفي البدن وفي قوى النفس وفي العذاب الى ان قال...

فالشديد يجوز ان يكون بمعنى فاعل و يجوز ان يكون بمعنى مفعول كأنه مُشيدٌ، انتهى...

وقال ايضاً في مادة ضرع، الضرع ضرع الناقة والشاة وغيرهما واضرعت الشاة نزل اللبن في ضرعها القرب يتاجها و شاة ضريع عظيمة الضرع، انتهى. وقال في مادة شطر، شطر الشيء نسفه و وسطه ويقال شاطرته شطراً اي ناصفته، انتهى...

١. البقرة / ١٨٨.

اقول - سُبِّهَ ﷺ الخِلافةَ بالشَّاةِ او النَّاقَةِ الَّتِي لَهَا بَنٌ وَ سُبِّهَ ﷺ اِبَابِكِرَ وَ عُمَرَ بِمَنْ حَلَبَ الشَّاةَ او النَّاقَةَ بِحَيْثُ لَمْ يَبْقَ فِيهَا بَنٌ بَعْدُ وَ هَذِهِ اسْتِعَارَةٌ حَسَنَةٌ وَ الْمَقْصُودُ اَنَّ اِبَابِكِرَ وَ عُمَرَ قَدْ عَقَّدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْخِلافةَ لِآخِرِ فَعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ بَايَعَ اِبَابِكِرَ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ وَ مَهَّدَ اَرْكَانَ خِلافتِهِ لِأَجْلِ عَقْدِهَا لِعُمَرَ حِينَ وَفَاتِهِ فَلَا جَرَمَ صَارَ نَفْعُ الْخِلافةِ بَيْنَهُمَا بِالْمَنَاصِفَةِ وَ فِي كَلَامِهِ ﷺ اِشَارَةٌ اِلَى اَنَّ الْخِلافةَ بَعْدَهُمَا لَا فَايْذَةَ فِيهَا وَ ذَالِكُ لِأَحَدِ اثْنَيْمَا الْبِدْعَ بِحَيْثُ لَمْ يُمْكِنَ لِأَحَدٍ رَفْعُهَا...

□ قَوْلُهُ ﷺ: فَضَيَّرَهَا فِي حَوْزَةِ خَشْنَاءَ، يَغْلُظُ كَلْمُهَا وَيَخْشَنُ مَسْئَهَا، وَيَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا، وَالْإِعْتِذَارُ مِنْهَا مَتْنٌ...

الفَاءُ لِلتَّفْرِيحِ وَفَاعِلٌ صَيَّرَ اِبُو بَكْرٍ وَ الضَّمِيرُ رَاجِعٌ اِلَى الْخِلافةِ وَ الْبَاقِي اَوْصَافٌ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ فَقَدْ اثْبَتَ ﷺ لَهُ اَرْبَعَةَ اَوْصَافٍ اَوْ خَمْسَةَ... اَحَدُهَا كَوْنُهُ حَوْزَةَ خَشْنَاءَ وَ ثَانِيهَا، يَغْلُظُ كَلْمُهَا وَ ثَالِثُهَا - يَخْشَنُ مَسْئَهَا وَ رَابِعُهَا يَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا وَ خَامِسُهَا، وَ الْاِعْتِذَارُ مِنْهَا وَ يُمْكِنُ ادْغَامُ الْاَوَّلَيْنِ اَحَدَهُمَا فِي الْاٰخَرِ بَانَ يَكُونُ قَوْلُهُ فِي حَوْزَةِ خَشْنَاءَ، كِنَايَةً عَنِ عُمَرَ لِأَوْصَافٍ لَهُ حَتَّى تَكُونَ الْاَوْصَافُ اَرْبَعَةً وَ عَلَى اَيِّ تَقْدِيرٍ يَقَعُ الْكَلَامُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى حَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ...

□ قَوْلُهُ ﷺ: فَضَيَّرَهَا فِي حَوْزَةِ خَشْنَاءَ..

قَالَ فِي الْمُنْجِدِ - الْحَوْزَةُ النَّاحِيَةُ. الطَّبِيعَةُ. حَوْزَةُ الْمَمْلَكَةِ مَا بَيْنَ تَحْوِمَيْهَا... وَقَالَ اَيْضاً - خَشَنٌ خَشْنَةً وَ خَشَانَةٌ وَ خَشُونَةٌ وَ مُخَشَنَةٌ خِلَافَ نَعْمٍ وَ لَانَ، فَهُوَ خَشِينٌ جَمْعُ خَشَانٍ وَقَالَ اَيْضاً، الْأَخْشَنُ الْخَشِينُ مَوْنُهُ خَشْنَاءُ، جَمْعُ خَشْنٍ يَقَالُ رَجُلٌ أَخْشَنٌ اَيُّ ذَمِيمٍ الْحَالِ وَهُوَ أَخْشَنُ الْجَانِبِ اَيُّ صَعْبَةٍ لَا يَطَاقُ كَتِيبَةً خَشْنَاءَ كَثِيرَةَ السَّلَاحِ، اِنْتَهَى...

فَالْمَقْصُودُ اَنَّ اِبَابِكِرَ صَيَّرَ الْخِلافةَ بَعْدَهُ فِي طَبِيعَةِ خَشْنَاءَ وَ هِيَ كِنَايَةٌ عَنِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ وَ فِي الْحَقِيقَةِ ذَمٌّ لَهُ فَإِنَّ الْخُشُونَةَ فِي الْاِنْسَانِ مِنَ الصِّفَاتِ الرَّذِيَّةِ الرَّذِيَّةِ كَمَا اَنَّ اللَّيْنَةَ فِيهِ مِنَ الْمَحْسَنَاتِ وَ لِذَلِكَ تَرَى الْاَنْبِيَاءَ وَ الْاَلِيَاءَ

كلهم كانوا منزهين عن الخشونة مُتَصِفِينَ بِضِدِّهَا و الوالى على الناس لا بد له من ان يكون لَيْنِ المزاج فى افعاله واقوله فان الخشونة من سوء الخلق الذى هو من اخبت الصفات كما ان اللينة من حُسن الخلق الذى هو من احسن الصفات قال الله تبارك و تعالى فى حق الرسول ﷺ **انك لعلى خلق عظيم...**

و اما قوله ﷺ **يَغْلُظُ كَلْمُهَا**، فالكلم بفتح الكاف و سكون اللام والميم فى اللغة بمعنى الجرح ولذلك سُمى الكلام كلاماً لأشتقاقه من الكلم قال الشاعر:

جراحات السنان لها التيامٌ ولا يلتام ما جرح اللسان

والغِلظة ضد الرقة واصلها ان يستعمل فى الأجسام لكن قد يستعار للمعانى كالكبير والكثير، قال الله تعالى: **وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً** أى خشونة، وهى تارة تكون فى القلب و تارة تكون فى اللسان وتارة فى كليهما و على أى حال هى مذمومة عقلاً و شرعاً اما عقلاً فمعلومٌ واما شرعاً فلقوله تعالى فى مدح نبيه ﷺ **لَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ** هذافى غلظة القلب واما غلظة اللسان فلقوله تعالى فى موسى وهارون وقولاله قولاً لئناً، واذا كانت الغلظة فى كل واحد من القلب واللسان مذمومة ففى كليهما بطريق اولى...

ويستفاد من العبارة كون عُمر متصفاً بها قلباً ولساناً ويدل على اتصافه بها قلباً قوله ﷺ فى حوزة خِشَاءٍ فان الطَّبِيعَةَ الخِشَاءَ لاتكون الا غليظ القلب و على الثانى قوله ﷺ **يَغْلُظُ كَلْمُهَا**، فان الغلظة فى الكلام عبارة عن الغلظة فى اللسان فان المقصود من الكلام هو الكلام اللفظى دون النفسى على القول به مضافاً الى ان النفسى لا يكون جرحاً وحيث انه ﷺ قال يغلظ كلمها، أى جرحها اراد اللفظى و هو ظاهر...

واما قوله ﷺ: **وَيَخْشُنُ مَسْئَهَا...**

فهو ايضا فى كلامه كناية من اوصافه وكناية عن اتصافه بهذه الاوصاف المذمومة فقد شبهه عليه السلام بشيء خشن مسه يُوجب الأذى او بلباس

خَشِينِ لَبْسُهُ لَا يَلِيْقُ بِاَلْأَنْسَانِ مَا لَمْ يَضْطَرَّ إِلَيْهِ، فَقَوْلُهُ ﷺ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَمْرًا لَغَلَطَ طَبَعَهُ وَكَلَامَهُ وَخُشُونَةَ مَسْأَلِهِ عَدَمَ لِيَاقَتِهِ لِلْمَجَالَسَةِ وَالْمُعَاشَرَةِ لَمْ يَكُنْ لِاتِّقَاءِ بِهَذَا الْمَقَامِ الَّذِي لَا يَبْدُ النَّاسُ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَيْهِ فِي أُمُورِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ بَلِ الْأَمَامُ لَا يَبْدُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَيْنًا طَبَعًا وَقَوْلًا وَسِيَّاتِي بَيَانِ حَقِيْقَةِ الْحَالِ فِي شَرْحِ الْجُمْلَةِ الْآتِيَةِ انْشَاءً لِلَّهِ تَعَالَى...

□ قَوْلُهُ ﷺ: وَيَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا وَ الْإِعْتِذَارُ مِنْهَا مَتْنٌ...

العِثَارُ، مَصْدَرُ قَوْلِكَ عَثْرَ يَعْثُرُ عَثَارًا وَ عَثُورًا إِذَا سَقَطَ وَ يَتَجَوَّزُهُ فَيَمْنُ يَطَّلَعُ عَلَى أَمْرٍ مِنْ غَيْرِ طَلَبِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَثَرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ قَالَه الرَّاعِبُ فِي مَفْرَدَاتِهِ...

وَالضَّمِيرَانِ فِي قَوْلِهِ (فِيهَا وَمِنْهَا) يَرْجِعَانِ إِلَى الْحَوْزَةِ الْخَشْنَاءِ وَالْمَعْنَى أَنَّ هَذِهِ الطَّبِيعَةَ الْخَشْنَاءَ أَعْنَى عُمَرَابِنِ الْخَطَابِ يَغْلُظُ كَلَامَهَا وَيَخْشِنُ مَسْأَلَهَا أَيِ مَعَاشَرَتِهَا وَمَجَالَسَتِهَا وَيَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا أَيِ السَّقَطَاتِ وَالزَّلَاتِ وَالْإِعْتِذَارُ مِنْهَا فِي سَقَطَاتِهَا وَهَفَوَاتِهَا وَنَحْنُ نَتَعَرَّضُ بِعِضِّ عَثْرَاتِهِ وَزَلَّاتِهِ فِي خِلَافَتِهِ تَبَعًا لِلْقَوْمِ وَ الْأَفْعَثَرَاتِ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تُحْصَى وَتُعَدُّ كَمَا هُوَ فِيهِ خَفِيٌّ عَلَى الْمُنْصَفِ الْمَتَدَبِّرِ فِي حَالَاتِهِ وَ نَعْبَرُ عَنْهَا بِالْمَطَاعِنِ فَتَقُولُ.

الطَّعْنُ الْأَوَّلُ - أَنَّهُ قَالَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ أَنَّهُ لِيَهْجُرَ، أَوْ قَالَ دَعَاهُ أَنَّ الرَّجُلَ لِيَهْجُرَ أَوْ مَا يُؤَدِّي هَذَا الْمَعْنَى عَلَى اخْتِلَافِ بَيْنِ النَّاقِلِينَ فِي الْفَظِ الْحَدِيثِ وَمَنْ قَالَ هَذَا الْكَلَامَ فِي حَقِّ الرَّسُولِ كَيْفَ يَكُونُ مُؤْمِنًا بِهِ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا بِهِ لَا يَلِيْقُ بِأَنْ يَكُونَ خَلِيفَةً لَهُ فَتَكُونُ خِلَافَتُهُ بَاطِلَةً وَهُوَ الْمَطْلُوبُ وَالْكَلامُ يَقَعُ فِي مَقَامَيْنِ...

المَقَامُ الْأَوَّلُ: فِي اثْبَاتِ صُدُورِهِ مِنْهُ، وَالْمَقَامُ الثَّانِي فِي التَّوَالِيِ الْفَاسِدَةِ الْمَتَرْتِبَةِ عَلَيْهِ الْمُنَافِيَةِ لِلْوِلَايَةِ وَالْخِلَافَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ النَّبِيِّ...

أَمَّا الْمَقَامُ الْأَوَّلُ فَتَقُولُ...

ذكر ابن أبي الحديد في شرحه ما يُغنيننا عن إثبات هذا القول من طرق العامة
وصدوره من عمر ابن الخطاب فإن ما ذكره فيه بطرق متعددة أدل دليل على
صدوره منه واتفاق العامة عليه فضلاً عن الخاصة ونحن نذكر في إثباته ما روته
العامة غير ما رواه الشارح تماماً للحجة...

فمنها - ما نقله في كتاب سير الصحابة في حديث طويل الى ان قال...
والخلف الثاني في بيت النبي فيما اخبر به محمد ابن ابي عمر قال حدثني
سفيان ابن عيينة عن عمر ابن دينار عن عكرمة قال سمعتُ عبد الله ابن عباس
يقول يوم الاثنين وما يوم الاثنين وهملت عيناه فقيل له يا ابن عباس وما يوم
الاثنين قال كان رسول الله في غمرات الموت فقال ايتوني بصحيفة ودواة
اكتب لكم كتاباً لا تضلّون بعدى ابدًا افتنازعوا عند رسول الله ﷺ ولم يجر
عنده التنازع وقال رجل من القوم ان الرجل ليهجّر فعضب رسول الله وامر
بأخراجه واخراج صاحبه ثم اتوه بالصحيفة والدواة فقال بعد ما قال قائلكم
ما قال ثم قال ما انا فيه خير مما تدعونى اليه، انتهى...

اقول: لم يصرح ابن عباس باسمه تقيّة كما هو ظاهر لانه لم يقل هذا القول
غير عمر بأجماع من الأمة، والمقصود من اخراج صاحبه هو ابوبكر ظاهراً
والله اعلم...!

ومنها - ما نقله عنه ايضا باسناده عن ابن عباس انه قال ويوم الخميس ما
يوم الخميس، ثم بكى حتى بلّ دموعه الحصى فقلت له يا ابن عباس وما يوم
الخميس قال اشتدّ المرص برسول الله وساق الحديث الى ان قال وقال رجل
منهم ما شأنه يهجّر استفهّموه الحديث...

ومنها - ما رواه باسناده عن ابن عباس ايضا قال ان رسول الله قال يا بني
عبدالمطلب اجلسوني وسندوني اكتب لكم كتاباً لا تضلّون بعدى ابدًا فقال
بعض اصحابه انه يهجّر قال وابي ان سمى الرجل أ.

اقول: وقد روى في غاية المرام احاديث كثيرة من طريق العامة في هذا الباب فراجع ان شئت...

ومنها - ما عن البخارى في باب كتابة العلم من كُتَاب العلم عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس قال لما اشْتَدَّ بالنبي وَجَعَهُ قال ائْتُونِي بِكِتَابٍ اَكْتُبُ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضَلُّونَ بَعْدَهُ قال عُمَرَانُ النَّبِيُّ غَلَبَهُ الْوَجَعُ و عِنْدَ نَاكِتَابِ اللَّهِ حَسَبْنَا فَاخْتَلَفُوا وَ كَثُرَ اللَّفْظُ فَقَالَ ﷺ قَوْمَا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي التَّنَازُعُ عِنْدِي فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ الرَّزِيَّةُ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَبَيْنَ كِتَابِهِ، انتهى.

ومنها - مارواه مسلم في صحيحه باسناده عن ابن عباس قال لما حَضَرَتِ رَسُولَ اللَّهِ الْوَفَاةَ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرَا بِنُ الْخَطَّابِ قَالَ النَّبِيُّ هَلُمَّ اَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً وَسَاقَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَا مَرَّ آتِئَاناً، انتهى...

ومنها - ما ذكره الحميدى في الجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمَتَّفِقِ عَلَيْهِ فِي صِحَّتِهِ مِنْ سَنَدِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا احْتَضَرَ النَّبِيُّ وَفِي بَيْتِهِمْ (وَفِي بَيْتِهِ) رِجَالٌ مِنْهُمْ عُمَرَا بِنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ النَّبِيُّ هَلُمُّوا كْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ اِبْدَأْ فَقَالَ عَمْرُ ابْنُ الْخَطَّابِ اِنَّ النَّبِيَّ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَ عِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ حَسْبُكُمْ كِتَابٌ رَبِّكُمْ، انتهى...

ومنها - ما في رواية ابن عمر من غير كتاب الحميدى قال عمران الرجل ليهجرو في كتاب الحميدى قال ما شأنه هجر، انتهى...

ومنها - وفي المجلَّة الثَّانِي مِنَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ فَقَالَ اِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَهْجُرُ اَنْتَهَى، وَالرَّوَايَاتُ فِيهِ كَثِيرَةٌ وَفِي مَا ذَكَرْنَاهُ كِفَايَةٌ فِي الْمَقَامِ.

المقام الثَّانِي، اِذَا عَرَفْتَ اَنَّهُ صَدَرَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ فَاعْرِفْ مَفَاسِدَهُ.

احدها - اَنَّهُ مُخَالَفٌ لِصِرَاحِ الْقُرْآنِ وَذَلِكَ لِاَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَزَّ نَبِيَّهُ

عَنِ الْهَدْيَانِ فِي كِتَابِهِ حَيْثُ قَالَ ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. اِنْ هُوَ اِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^١

ومعلوم انَّ الهجر بمعنى الهديان فاذا فرَضْنَاهُ ﷺ ما يَنْطِقُ عن الهوى فكيف
يمكن القول بهذ يانه وهل هذا الا تكذيب للكتاب...

وثانيها - انه قد ثَبَّت كونه معصوماً والعصمة تنافي الهديان، فثبوت الهديان
يوجب عدم عصمته الذي يوجب كونه غير نبي ولا رسول، فاسناد الهديان اليه
تكذيب لنبوته و هو كما ترى...

وثالثها - انه رَدُّ على الرسول والرَّد عليه رَدُّ على الله تعالى والرَّاد على الله
في حد الكفر به...

ورابعها - قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾^١
و: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ
حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^٢

وخامسها - ان هذا الكلام منه يوجب اذاه ﷺ ومن اذاه فقد اذى الله ومن
اذى الله فهو في حد الشرك به...

اما كونه اذى له فقد ظهر من قوله ﷺ بعده قوموا عني الخ وهذا يدل على
ما ذكرناه واما باقى المقدمات فلا خفا فيها اصلاً وقد نقل عن القاضي عياض
المالكي في كتابه الموسوم بالسفابي دفع هذا عن عمر ما هذا لفظه...
قال وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث وكيف اختلفوا بعد امره لهم ان
ياتوه بالكتاب...

فقال بعضهم او امر النبي يفهم ايجابها من نذرها ونذرها من اباحتها بقرائن
فلعله قد ظهر من قرائن قوله لبعضهم ما فهموا انه لم يكن منه ﷺ عزيمة بل
امر رده الى اختيارهم وبعضهم لم يفهم ذلك فقال استقهموه فلما اختلفوا كفف
عنه اذالم يكن عزيمة ولما رآه من صواب رأي عمر، ثم هو الاء قالو ويكون
امتناع عمر اما اشفاقاً على النبي من تكلفه في تلك الحال املاء الكتاب وان

تَدْخُلَ عَلَيْهِ مَشَقَّةٌ مِنْ ذَلِكَ كَمَا قَالَ أَنَّ النَّبِيَّ اشْتَدَّ الْوَجَعُ وَقِيلَ خَشِيَ عُمَرُ أَنْ يَكْتُبَ أَمْوَرًا يَعْجُزُونَ عَنْهَا فَيَجْعَلُونَ فِي الْهَرَجِ وَالْعَصِيانِ بِالمُخَالَفةِ وَرَأَى أَنَّ الْأَوْفَقَ بِالأُمَّةِ فِي تِلْكَ الْأَمْوَرِ سَعَةَ الْأَجْتِهَادِ وَحُكْمَ النَّظَرِ وَطَلِبَ الثَّوَابِ فَيَكُونُ الْمُخْطِئُ، وَ الْمُصِيبُ مَأْجُورًا وَقَدْ عَلِمَ عُمَرُ تَقَرُّرَ الشَّرْعِ وَ تَأَسُّسَ المِلةِ وَأَنَّ تَعَالَى قَالَ الْيَوْمَ اكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَقَوْلُهُ ﷺ أَوْصِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ عَتَرْتَنِي وَقَوْلُهُ عُمَرُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ رَدُّ عَلَى مَنْ نَازَعَهُ لَا عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ وَقَدْ قِيلَ أَنَّ عُمَرَ قَدْ خَشِيَ تَطَرُّقَ المُنَافِقِينَ وَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ لِمَا كُتِبَ ذَلِكَ الْكِتَابُ فِي الْخُلُوةِ أَنْ يَتَّقُولُوا فِي ذَلِكَ الْأَقْوَابِلِ كَادَعَاءِ الرَّاغِبَةِ الوَصِيَّةِ وَ غيرِ ذَلِكَ...

وَقِيلَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ عَلَى طَرِيقِ المَشُورَةِ وَالْأَخْتِيَارِ هَلْ يَتَّفِقُونَ عَلَى ذَلِكَ أَمْ يَخْتَلِفُونَ فَلَمَّا اخْتَلَفُوا تَرَكَهُ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ مَجِيبًا فِي هَذَا الْكِتَابِ لِمَا طَلِبَ مِنْهُ لِأَنَّهُ ابْتَدَأَ بِالأَمْرِ بَلْ اقْتَضَاهُ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَاجَابَ رَغْبَتَهُمْ وَكَرِهَ ذَلِكَ غَيْرَهُمْ لِلْعَلْلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا...

وَاسْتَدَلَّ فِي مِثْلِ هَذِهِ القِصَّةِ بِقَوْلِ العَبَّاسِ لِعَلِيِّ انْطَلَقَ بِنَالِي رَسُولِ اللَّهِ فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ فِينَا عَلْمَنَا وَكَرَاهَةَ عَلِيِّ هَذَا وَقَوْلُهُ وَاللَّهُ لَا فَعَلَ، وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ ﷺ دَعَوْنِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ أَيْ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَرْسَالِ الْأَمْرِ وَ تَرَكَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ وَإِنْ تَدْعُونِي مِنَ الَّذِي طَلَبْتُمْ وَ ذَكَرْنَا الَّذِي كُتِبَ أَمْرُ الْخُلَافَةِ بَعْدَ وَتَعْيِينِ ذَلِكَ، انْتَهَى...

وَقَدْ أوردَ عَلَيْهِ بَعْضُ المَحْقِقِينَ بِوَجْهِه...

الأول - أَنَّ مَا ذَكَرَهُ أَوَّلًا مِنْ أَنَّهُ فِيهِمُ البَعْضُ أَنَّ أَمْرَهُ بِاحْتِضَارِ مَا طَلِبَ كَانَ مَرْدُودًا إِلَى اخْتِيَارِهِمْ ظَاهِرُ الفَسَادِ فَإِنَّ الْأَمْرَ أَنَّ ظَاهِرَ فِي الوُجُوبِ كَمَا حُرِّرَ فِي مَحَلِّهِ قَدْ اقْتَرَنَ بِهِ فِي المَقَامِ مَا يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَرَادَ بِهِ التَّدْبِيرُ أَوِ الأَبَاحَةُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّلَ الْكِتَابَ بِأَنْ لَا يَضْلُوا بَعْدَهُ وَظَاهِرًا أَنَّ الَّذِي يَكُونُ فِي تَرَكَهُ ضَلَالًا أُمَّةً لَا يَكُونُ مُبَاحًا وَلَا مَنَدًا وَبِأَوَّلِيسِ مَنَاطِ الوُجُوبِ الأَقْوَمُ المَصْلَحَةُ وَشِدَّةُ المَفْسَدَةِ وَقَدْ عَلَّلَ مَنْ مَنَعَ الأَحْضَارَ بِأَنَّهُ يَهْجُرُ كَمَا صرَّحَتْ بِهِ الرِّوَايَةُ

الثانية المتقدمة او انه قد غلبه الوجد وظاهراً هذا الكلام لا يربط له بفهم الأباحة
والندب ويوء يده قول ابن عباس مع اعتراف الجمهور له بجودة الفهم واصابة
النظر ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين الكتابة وهل يسمى
فوت امر مباح او مندوب رزية ويبكى عليه حتى يبل الدمع الحسا الى ان
قال (قده)...

وان كان على وجه الندب فظاهراً رد ما استحسنه الرسول وحكم به ولو
على وجه الندب وظن ان الصواب في خلافه وعده من الهديان تقبيح قبيح
لرأى من لا ينطق عن الهوى وتجهيل وتضليل لمن لا يضل ولا يغوى وليس
كلامه الأوحى يوحى وهو في معنى الرد على الله سبحانه وعلى حد الشرك به
ولعل المجوزين لاجتهاد في مقابلة النص ولو على وجه الاستحباب
لا يقولون بجواز الرد عليه ﷺ على هذا الوجه المشتمل على اسائة الادب
وتسفيه الراى.

الثانى - ان ما يظهر من كلامه من ان استفهامهم كان لاستعلام ان الامر على
وجه العزم اورد الامرالى اختيارهم مردود بان قوله ماشأنه هجر استفهموه
لا يفهم منه من له أدنى فطنة الا ان هذا استفهام عبارة عن استعلام ان كلامه
ذالك كان من الهجر والهديان او هو كلام صحيح لأن امره كان على وجه العزم
او الردالى الاختيار وهو واضح...

واما ما علل به الكف من صواب رأى عمر فيه انه ليس فى الكلام ما يدل
على تصويب رأى عمر فان قوله ﷺ فى الرواية الثالثة من روايات البخارى،
قوموا عنى ولا ينبغى التنازع عندى، صريح فى الغيظ والتأذى بتلك المخالفة و
هل يجوز عاقل ان ينطق بمثل هذا الكلام فى مقام تصويب الراى لمن وصفه
الله سبحانه بالخلق العظيم وبعثه رحمة للعالمين وكيف لم يأمر من كان يؤذبن
بطول الجلوس فى بيته بالقيام والخروج وأستحى من اظهار ذالك حتى نزل
بأياها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى الاية ثم قال (قده) بعهده...

ومع قطع النظر عن ذلك فَسُقِّمَ هذا الرأى ممّالاً ريبَ فيه فإنّ قوله حَسْبُنَا كتاب الله يدلُّ على أنّه لا خوف على الأمة من الضلال بعد كتاب الله فى حُكْم من الأحكام والألم يصح الاستناد إليه فى منع كتابه ما اراده النّبى ولم يصرح بتعيينه والآيات التى يُستسبَط منها الأحكام كما ذكروا خمسمائة آية او قريب منها فظاهراتها ليست فى الظاهر مدركاً لكثير من الأحكام وليس دلالتها على وجه يقدر على استنباط الحكم منها كلِّ احدٍ ولا يقع فى فهمه اختلاف بين الناس حتّى ينسُد باب الضلال ومن راجع كلام المفسرين ادنى مراجعة علم أنّه ليس آية الأوقد اختلفوا فى فهمها واستخراج الأحكام منها على اقوالٍ متضادةٍ ووجوهٍ مختلفةٍ والكتاب الكريم مُشتمَلٌ على ناسخٍ ومنسوخٍ ومحكمٍ ومتشابهٍ وظاهرٍ، ومأوّلٍ و عامٍ و خاصٍ ومطلقٍ ومُقيّدٍ وغير ذلك ممّالاً يصيب فى فهمه الا الراسخون فى العلم المعصومون من الزيغ والضلال ومن ذلك يعلم أنّ غرضه لم يكن الاتعيين الأوصياء الى يوم القيمة.

وقد قيل أنّ قوله هذا كقول المريض لاحاجة لنا الى الطيب لوجود كُتُب الطب بين أظهرنا انتهى موضع الحاجة من كلامه (قده)...

الثالث أنّ ما ذكره من أنّ عمر اشفق على الرسول من تحمّل المشقة فى صورة الكتابة مع شدة الوجع فاسد فإنّ رسول الله لم تجر عاداته فى ايام صحته بان يكتب الكتاب بيده وانما كان على الكتاب ما يُريدُه فكيف اشفق عليه على أنّ تحمّله ﷺ للمشاقة فى هداية الامّة لم تكن هذا الكتابة مبدئه فكيف لم يشفق عمّر فى شىءٍ من المواضع الأفيما فهم فيه أنّ المراد تأكيد النصّ لأمير المؤمنين وبالجملة برودة هذا الاعتذار ممّالاً يرتاب فيه ذوفطنة...

وامّا اشتداد الوجع فانما استند اليه عمر لا ثبات كلامه فيما قال و أنّ كلامه ﷺ ليس ممّا يجب الأصغاء اليه لكونه ناشئاً من اخلال العقل لغلبة الوجع وشدة المرض كما يظهر من رواياتهم السابقة ماشأنه هجر وانه ليهجروا مثل ذلك...

الرابع - ان ما ذكره من الاعتذار بان عمر رأى بان الاوفق بالامة ترك البيان ليكون المخطيء ايضاً مأجوراً وانه خاف من ان يكتب اموراً يعجزون عنها فيجعلون في الحرج والعصيان بالمخالفة...

يرد عليه، انه لو صح الاول لجاز للناس منع الرسول عن تبليغ الاحكام وكان الأخرى ان لا يعث الله الرسل الى الخلق ويكلفهم المشاق واحتمال الأذى في تبليغ الأحكام ويترك الناس حتى يجتهدوا ويصيبوا الأجر مضيين او مخطئين ولا يرى المصلحة في خلاف حكم الرسول بان في تركه خوف الضلال على الامة الأ من خرج عن ربة الأيمان وقد قال الله تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^١

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾^٢ واما الخوف من ان يكتب امراً يعجز الناس عنه فلو اريد به الخوف من ان يكلفهم فوق الطاقة فقد بان له ولغيره بد لالة العقل و ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^٣

وبغيره من الادلة الثقلية ان رسول الله لا يكلف امته الا دون طاقتهم... ولو اريد الخوف من تكليفهم بما فيه مشقة فلم يمنع عمر وغيره رسول الله ﷺ فرض الحج الجهاد والصوم عن اللذات والمشتبهات النفسانية... واما المشقة البالغة التي تعد في العرف حرجاً وضيقاً وان كان دون الطاقة فقد نفاها الله بقوله يريد الله يكلم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال رسول الله ﷺ بعثت اليكم بالحنيفة السمحة البيضاء فكيف فهم من قوله ﷺ اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعدى انه اراد ان يكتب لهم ما يعجزون عن القيام به، و بالجملة لم يكن عمر بن الخطاب ولا غيره اعلم بشأن الامة وما يصلحهم ممن تواتر عليه الوحي وايده الله بروح المقدس ولا اشفق عليهم وازءف بهم ممن

٢. الاحزاب / ٣٦.

١. النساء / ٦٥.

٣. البقرة / ٢٧٦.

ارسله رحمةً للعالمين...

الخامس - انّ ما ذكره من ان عمر عِلِمَ تَقَرَّرَ الشَّرْعَ والمِلَّةَ بقوله تعالى: **«الْيَوْمَ اكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»** وقوله ﷺ **«أوصيكم بكتاب الله و عِترتي، يرد عليه** انه لو كان المراد بكمال الدين ما فهمه لزم غناء الناس عن الرسول و عدم احتياجهم اليه بعد نزول الآية في حكم من الأحكام واما قوله ﷺ **«أوصيكم بكتاب الله و عترتي** فليس فيه دلالة على انه لم يبق أمرٌ مهمٌ لِلامَّةِ اصلاً حتى تكون الكتابة التي اراد النبي لغواً و عبثاً و يصحّ منعه عنها وقد كان المراد منها تأكيد الأمر باتّباع الكتاب و العترة الطاهرة الحافظة له و العالمة بما فيه على وجهه خوفاً من ترك الأمة الاعتصام بهما فيتورّ طوافي اودية الهلاك و يضلّوكما فعل كثيرٌ منهم و ضلّوا عن سواء السبيل...

مضافا الى انه لو كان غرضه الغناء بهذه الوصية فليَمَ لم يَتَمَسَّكَ عمر بعد النبي ﷺ بالعترة و لا رآهم اهلاً للخلافة و لا للمشورة فيها بل تَرَكَ الرُّسُولَ و العترة و سارَعَ الى السَّقيفة لعقد الخلافة لِخليفه و صَدَيْقه...

ثم لِمَ لم يقل في مقام المنع عن احضار ما طلبه رسول الله ﷺ حَسْبُنَا كتاب الله و عترة الرسول و قال حَسْبُنَا كتاب الله فقط و لا يخفى ان ذكر العترة في هذا المقام ممّا اجراه الله على لسان هذا المُعتذر من غير قصدٍ منه و التفاتٍ اليه...

السادس - انّ قوله و قول عمر حَسْبُنَا كتاب الله رَدُّ على من نازعه لاعلى امر النبي كلام ظاهر الفساد فانّ الرواية التي رواها البخاري في باب كتابة العلم صريحة في انه رَدَّ على قول النبي ﷺ و ان الاختلاف بين الحاضرين انما وقع بعد قوله ذلك و كذا روايته في باب قول المريض قوموا عني الخ.

السابع - انّ ما ذكره من ان عمر قد خَشِيَ تَطَرُّقَ المنافقين و من في قلبه مَرَضٌ لما كتب ذلك الكتاب في الخلوة و ان يقولوا في ذلك الاقويل كادعاء الرافضة الوصية...

فيرد عليه - اولاً: انّ كون الكتابة في الخلوة كذِبٌ مخالف للمشهور

لأجتماع بنى هاشم ووجوه المهاجرين والأنصار عند النبي يومئذ ويؤء يده
قول ابن عباس فى الروايات السابقة وفى البيت رجال منهم عمرابن الخطاب
وقوله وكثر اللغظ والأختلاف واكثر واللغو والبفاق.

وثانياً، أنه لو كان عمر خائفاً من ذلك لما قال حسبنا كتاب الله وأن النبي قد
غلبه الوجع وأنه ليهجر وكان المناسب ان يعرض على النبي أنه ينبغي احضار
طائفة ممن يثق الناس بهم وتكون شهادتهم حجة عند العامة دفعا للاختلاف...
وثالثا، ان غاية ما يلزم من تطرق المنافقين ان يقع فيها الأختلاف فلا يعمل
بعض الناس بها وليس ذلك بابلغ فى الضرر من منع الكتابة حتى لا يعمل بها
أحد وأما الخوف من وقوع الفتنة بين المسلممين فهو موجود فى صورة ترك
الكتابة والوصية بل هو أحرى وأقرب بوقوع الفتنة وثوران الشرور...

ورابعا، أنه لو اراد بتطرق المنافقين مجرد قدحهم فى الوصية فليس به بأس
ولو اراد به لحوق الضرر ففساده ظاهر كيف ولو كانت جهة الفساد فيها اغلب لما
ارادها من هو اعلم بأمته وأما الأجتهد بخلاف قوله فقد تبين بطلانه فى محله...
وخامسا، ان تشبيه ادعاء الرافضة بتطرق المنافقين فى غاية الركاكة والبرودة
فان الظاهر منهم أنه زعم ان ادعاء الرافضة اعظم فى الفساد من تطرق المنافقين
وتقولهم الأقاويل او مثله وظاهر ان هذا الادعاء انما لزم من منع الكتابة لا من
كتابة ما اراده النبي ﷺ بزعمهم...

وقد زووا عن عايشة أنه قال له رسول الله ﷺ فى مرضه ادعى لى أباك
وأخاك حتى اكتب كتاباً فأنى اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل فلولا منع عمر
ابن الخطاب لانسد باب ادعاء الرافضة وبالجملة لا ريب فى ان ترك الوصية
والكتابة أولى بتقول الأقاويل وادعاء الاباطيل...

الثامن - ان ما حكاه من قول طائفة اخرى ان النبي فى هذا الكتاب كان مجيباً
لما طلب عنه فاجاب رغبتهم وكرهه ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها...
يرد عليه أنه لا فرق باتفاق المسلمين فيما حكى الله ورسوله به بين ما كان

ابتداء وبين ما طلبه احد فص عليه وجري الحكم به وكما ان انكار الاول و رده رد على الله ورسوله وفي حكم الشرك بالله كذلك الثاني وقد سبقت الدلالة على ان الامر لم يكن مردودا الى اختيار القوم بل كان على وجه الحتم والايجاب.

التاسع - ان ما استدل من كراهة علي عليه السلام لسؤال الخلافة و رغبة العباس وطلبه يرد عليه انه لانزاع في وقوع الخلاف في كثير من الأمور بين الصحابة و غيرهم و ذلك مملا حاجة الى شاهد بل لانزاع في وقوع الخلاف فيما حكّم به الرسول ﷺ ولكن الكلام في ان خلاف الرسول و الرد عليه في حد الكفر على ان الرواية مما وضعوه وتمسكوا به في ابطال النص كما عرفت.

العاشر - ان ما تمسك به في اثبات كون النبي مَجِيباً ما سئلوه من كتابة الوصية من قوله ﷺ دَعُونِي فَالَّذِي اِنْفِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي اِسْتِمَاعَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِمَشَاجِرْتِهِمْ وَمُنَازَعَتِهِمْ وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ اَمْرُهُ ﷺ اِيَّاهُمْ بِاجْمَعِهِمْ بِالْخُرُوجِ بِقَوْلِهِ ﷺ قَوْمُوا عَنِّي وَزَجِرْهُمْ بِقَوْلِهِ لَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ اِنْتَهَى مَا قَالَهُ فِي رَدِّهِ وَنَعَمْ مَا قَالَهُ (قده)...

اقول: ويؤيد ما ذكره (قده) في المقام ما ذكره ابن ابي الحديد في شرحه في سلك الاخبار التي رواها عن عمر...

قال روى عن ابن عباس قال خرجت مع عمر الى الشام فانفرد يوماً يسير على بعير لي فاتبعته فقال يا ابن عباس اشكوا ليك ابن عمك سئلته ان يخرج معي فلم يفعل ولا ازال اراه واجد أفيما تظن موجدته قلت يا امير المؤمنين انك لتعلم قال اظنه لا يزال كئيباً لفوت الخلافة قلت هو ذلك انه يزعم ان رسول الله اراد الأمره، فقال يا ابن عباس و اراد رسول الله الأمره فكان ماذا لم يرد الله تعالى ذلك ان رسول الله اراد امرأ و اراد الله غيره فنفذ مراد الله ولم ينفذ مراد رسول الله أو كلما اراد رسول الله كان انه اراد اسلام عمه ولم يرده الله فلم يسلم، انتهى...

قال: وقد روى معنى هذا الخبر بغير هذا اللفظ وهو قوله ان رسول الله اراد ان يذكره للأمر في مرضه فصَدَّ دُتَه عَنْهُ خَوْفًا فِي الْفِتْنَةِ وَانْتِشَارِ أَمْرِ الْإِسْلَامِ فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِي وَأَمْسَكَ وَأَبَى اللَّهُ الْأَمْضَاءَ مَا حَتَمَ...

وروى ايضا في الموضوع المذكور عن ابن عباس قال دخلتُ على عُمر في أوّل خلافته وقد القي له صاع من تمرٍ على حَفْنَقَةٍ فدعاني الى الأكل فأكلتُ ثمرةً واحدةً واقبلُ بأكلٍ حتى اتى عليه ثم شرب من جرّة كانت عنده واستلقى على مِرْفَقَةٍ له وطفق يحمدا لله يكرّر ذلك ثم قال من ابن جثت يا عبد الله قلت من المسجد قال كيف خلفت ابن عمك فظننته يعني عبد الله ابن جعفر قلت خلفته يلعب مع اترابه قال لم أعن ذلك انما عنيت عظيمكم اهل البيت قلت خلفته يمتح بالغرب من نخيلات من فلان ويقراء القرآن قال يا عبد الله غليك دماء البدن ان كتمتنيها هل بقي في نفسه شيء من امر الخلافة قلت نعم، قال ايزعم ان رسول الله ﷺ نصّ عليه قلت نعم، وازيدك سئلت ابي عما يدعيه فقال صدق، قال عمر لقد كان من رسول الله في امره ذرء من قول لا يثبت حجة ولا يقطع عذراً ولقد كان يزيع في امره وقتاً ما ولقد اراد في مرضه ان يصرخ اسمه فمنعته من ذلك اشفاقاً وحيطة على الاسلام لا ورب هذا البنية لا تجتمع عليه قريش ابداً لئلا يها ولا تنقضت عليه العرب من اقطارها فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني علمت ما في نفسه فامسك وابي الله الامضاء ما حتم قال ابن ابي الحديد ذكر هذا الخبر احمد ابن ابي طاهر صاحب كتاب تاريخ بغداد مسنداً انتهى...

اقول: قال بعض المحققين (قده) انه لا شك في اقتضاء المقام، والحال ان يكون مراده كتابة الوصية في امر الخلافة اذ العادة قد جرت قديماً وحديثاً في كل من ظهر له امارة الار تحال من بين قومه وظن بدؤ موته وحضور اجله بأن يوصى فيهم ويفوض امرهم الى من يجمعهم عن الفتن والآفات ويكون مرجعاً في نوائبهم ويدفع عنهم شر الأعداء وكلما تكثرت جهات المنافع

وتشتت وجوه المضار كانت الوصية اوجب وتركها اقبح ولا ريب في ان الأمة يخاف عليهم بتركهم سدى من غير راع يقيمهم وهاديهم انواع الضرر في الدنيا والاخرة فهل يظن عاقل بمن ارسله الله رحمة للعالمين انه لا يهتم بامر الاسلام والمسلمين ولا يوصي منهم ولا ينصب لهم واليا يدفع عنهم شرر اعدائهم ويهديهم الى ما يصلحهم ويكون خيرا لهم في آخرتهم ودنياهم مع انه قد امرته بالوصية ورغبهم فيها...

وإذا ظهران مراده عليه السلام كان تعيين الخليفة كما اعترف به هذا القائل وغيره فان كان مقصوده تأكيد نص الغدير وغيره في امير المؤمنين وتحديد ماعهد الى الامة فيه فقد ثبت المدعى وتم الطعن...

وان كان المراد الوصية لابي بكر كما رووه عن عائشة فكيف يتصور من عمر ابن الخطاب الممانعة في احضار ما كان وسيلة الى استخلافه مع شدة رغبته فيه هذا...

والعجب من ابن ابي الحديد في تصديده للاعتذار من قول عمر حيث قال... قد كان في اخلاق عمر فظاظة و عنجهية ظاهرة يحسب السامع لكلماته ان اراد بها مالم يكن قد اراد ويتوهم من يحكى له انه قصد بها مالم يقصده... ومنها - الكلمة التي قالها في مرض رسول الله عليه السلام ومعاذ الله ان يقصد بها ظاهرها ولكنه ارسلها الى مقتضى خشونة غريزية ولم يتحفظ منها وكان الاحسن ان يقول معمور ار مغلوب بالمرض وحاشاه ان يعنى بها غير ذلك ولجفاة الأعراب من هذا الفن كثير ثم قال...

سمع سليمان ابن عبد الملك اعرابياً يقول في سنة فحط...

رب العباد مالنا ومالكا قد كنت تسقينا فمابدالكا

انزل علينا القطر لا ابالكا

فقال سلمان اشهدانه لا اب له ولا صاحبته ولا ولد فأخرجه احسن مخرج و على نحو هذا يحمل كلامه في صلح الحديبية لما قال للنبي ألم تقل لنا ستد

خلّونها في الفاظ نكره حكايته حتى شكاه النبي الى ابي بكر وحتى قال له ابوبكر الزم بغرره فوالله انه لرسول الله... واجيب عنه.

أما أولاً - فبأنه لاوجه لحمل كلامه على المحامل البعيدة، و اخراجه عن ظاهره من غير دليل وظاهره تقييح الراي لرسول الله ﷺ ورّده على اقبح وجه ولم يَقم برهاناً على عدم جواز الخطاء على عمر ابن الخطاب لانهم لايقولون بعصمته حتى يأول كلامه بالتأويلات البعيدة و ما رووه في فضله فمع انه من موضوعاتهم لا يدل على عدم جواز الخطاء عليه...

وثانياً - ان الطعن ليس مقصوداً على سوء الأدب والتعبير بالعبارة الشنيعة بل به وبالرد لقوله ﷺ والآنكار عليه وهو في معنى الرد على الله و ان كان باحسن العبارات والالفاظ وما ذكره لوتم فأنما ينفع في الاول دون الثاني...

واما قصة صلح الحديبية فليس الطعن فيها بلفظ يستعمل على سوء الأدب حتى يجرى فيه تأويل بل بالآنكار لقول الرسول و عدم تصديقه بعد قوله ﷺ انارسول الله افعل ما يامرني به وهو ما تكذيب صريح للرسول اوتقيح صريح لما قضى الله به وقد ذكر الموجه نفسه هذا القصة في سلك الاخبار التي رواها عن عمر...

قال لما كتبت النبي كتاب الصلح في الحديبية بينه وبين سهيل ابن عمر و كان في الكتاب ان من خرج من المسلمين الى قريش لايرد ومن خرج من المشركين الى النبي يرد اليهم غضب عمر و قال لابي بكر ما هذا بابا بكر ايرد المسلمون الى المشركين ثم جاء الى رسول الله ﷺ فجلس بين يديه وقال يا رسول الله الست رسول الله حقاً قال بلى قال ونحن المسلمون حقاً، قال نعم، قال وهم الكافرون، قال نعم، قال فعلام نعطي الدنيا في ديننا فقال رسول الله ﷺ انارسول الله افعل ما يامرني ربي به ولن يضيعني فقام عمر مغضباً وقال والله لو اجد اعواناً ما اعطيت الدنيا أبداً و جاء الى ابي بكر و قال له يا ابا بكر ألم يكن و عدنا انا سند نخل مكة فأين ما وعدنا به فقال له ابوبكر أقال لك ان العام ندخلها قال لا، قال فسند خلها، قال فما هذه الصحيفة التي كتبت

وكيف تُعطى الدّنية من انفسنا فقال يا هذا الزم غرره فوالله انه لرسول الله ان
الله لا يضيعه فلما كان يوم الفتح واخذ رسول الله مفتاح الكعب قال ادعولي
عمر ف جاء فقال هذا الذي كنت وعدت به انتهى، اقول وروى البخارى فى
صحيحه فى باب الشُّروط فى الجهاد والمصالحة مع اهل الحروب، هذا
القضية بادنى تفاوت فى الفاظه ورواه مسلم ايضا فى صحيحه انتهى...

وروى الطبرسى فى مجمع البيان قصة صلح الحديبية بنحو ما سبق وفيه قال
عمر ابن الخطاب والله ما شككت منذ اسلمت لله الا يومئذ فاتيت النبى فقلت
الست نبى الله الخبر...

وانا اقول ما ذكره هذه المحقق فى جوابه فى حد التمام والكمال وتزيدك
على ما ذكره فى جوابه ونقول...

و العجب من العامة حيث أنهم يثبتون انواع الخطاء و الذنوب لِلانبياء
لظواهر الواردة فيهم كقوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ و غيرها من الآيات
و يحملون المعصية فيها على معناها الحقيقى و يستدلون بها على عدم
عصمتهم و يُنكرون علينا حملها على ترك الأولى و غيره من الوجوه و
لا يرضون بمثله فى عمر ابن الخطاب مع عدم دليل عقلاً و نقلاً على عصمته و
اشتمال كتبهم، و رواياتهم على مطاعنه و هفواته و لو جائبوا الاعتساف لم
يجعلوه أجلاً قدرأ من الانبياء مثل ماوراه البخارى على ما نقل عنه فى باب
غزوة الحديبية من كتاب المغازى عن زيد ابن اسلم عن ابيه...

ان رسول الله ﷺ كان يسير فى بعض اسفاره و عمر ابن الخطاب يسير
معه ليلاً فسئله عمر ابن الخطاب عن شىء فلم يجبه رسول الله ﷺ ثم سئله
فلم يجبه بشىء ثم سئله فلم يجبه، فقال عمر ثكلتك امك يا عمر نزلت
رسول الله ثلاث مرآت كل ذلك لم يجبك، قال عمر فحركت بعيرى ثم
تقدمت عليه فقال فقد انزلت امام المسلمين و خشيت ان ينزل فى قرآن فما
نسيت ان سمعت صارخاً يصرخ بى قال فقلت لقد خشيت ان ينزل فى قرآن
وجئت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فسلمت عليه فقال ﷺ لقد

أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْآيَةَ سِوَرَةَ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَرَأْتُهَا
فَتَحَنَّاكَ فَتَحاً مُبِيناً وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ الْبُخَارِيِّ أَيْضاً وَلَا يَخْفَى عَلَى
ذِي بَصِيرَةٍ أَنَّ مَا ظَهَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ وَالْغَيْضِ عَلَيْهِ فِي
الْحُدَيْبِيَّةِ وَفِي مَرَضِهِ حَيْثُ أَمَرَهُ بِالْخُرُوجِ مِنَ الْبَيْتِ مَعَ الْمُتَنَازِعِينَ لَمْ يَظْهَرِ
مِنْهُ ﷺ بِالنُّسْبَةِ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَكَذَلِكَ مَا ظَهَرَ عَنْهُ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ لَمْ
يَظْهَرِ عَنْ غَيْرِهِ وَمَنْ كَانَ هَذَا شَأْنَهُ فَكَيْفَ يَلِيْقُ بِالْإِمَامَةِ.

وَمِنْ هُنَا يَظْهَرُ الْجَوَابُ عَمَّا قَالَ الشَّارِحُ الْمُعْتَزَلِيُّ وَاعْتَدَرَ بِهِ مَنْ أَنَّ عُمَرَ
كَانَ يَرْسَلُ فِي تِلْكَ الْأَلْفَاظِ عَلَى مَقْتَضَى غَرِيزَتِهِ وَتُحْسُونَةَ جَبَلْبَتِهِ وَلَمْ يَكُنْ
يَقْصُدُ بِهَا ظَوَاهِرَهَا...

وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهِ اعْتِرَافَ بَأَنَّ عُمَرَ كَانَ لَا يَمْلِكُ لِسَانَهُ حَتَّى يَتَكَلَّمَ بِمَا يَحْكُمُ
بِهِ عَقْلُهُ وَظَاهِرُ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ضَبْطِ لِسَانِهِ فِي مُخَاطَبَةِ مِثْلِ النَّبِيِّ مَعَ
عُلُوِّ شَأْنِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَا يُعَدُّ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ مِنَ الْعُقَلَاءِ فَضْلاً عَنِ الْخُلَفَاءِ
فَكَيْفَ يَصْلَحُ لِلرِّيَاسَةِ الْعَامَّةِ وَخِلَافَةَ مَنْ اخْتَارَهُ اللَّهُ عَلَى الْعَالَمِينَ وَمَنْ رَضِيَ
بِإِمَامَةِ مَنْ يَكْرَهُ حِكَايَةَ الْفَاطِمَةِ كَمَا مَرَّ فِي كَلَامِ الْمُعْتَزَلِيِّ فَقَدْ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي
السَّفَاهَةِ وَفَازَ بِمَا لَقَدَحَ الْمُعَلِّيُّ مِنَ الْجِمَاقَةِ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْأَجَلَّةِ...

وَاعْجَبَ مِنْهُ كُلُّهُ اسْتِشْهَادَ الشَّارِحِ بِشِعْرِ الْأَعْرَابِيِّ وَ أَنَّ سَلِيمَانَ ابْنَ
عَبْدِ الْمَلِكِ حَمَلَهُ عَلَى احْسَنَ الْوَجْهِ...

وَلَمْ يَعْلَمْ بِالْفَرْقِ بَيْنَ مَا نَحْنُ فِيهِ وَ قَضِيَّةِ الْأَعْرَابِيِّ فَإِنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ
بِزَعْمِهِمْ كَانَ خَلِيفَةً لِرَسُولِ اللَّهِ وَ إِمَاماً لِأُمَّتِهِ وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَا يَقَاسُ بِأَعْرَابِيِّ
بِإِثْلٍ عَلَى عَقْبِيهِ وَ لَمْ يَعْلَمْ الْجِرَّ مِنَ الْبِرِّ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّهِمْ...
الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَ نِفَاقًا وَاجْدَرُ الْأَعْلَمُونَ حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ
وَ مِثْلُهُ أَحْرَى بِأَنَّ يُعَدَّ مِنَ الْيَهَائِمِ وَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِأَنَّ مِثْلَهُ يَصْلَحُ لِلْإِمَامَةِ حَتَّى
يُقَاسَ بِفِعْلِهِ فِعْلٌ مِّنْ أَدْعَائِهِ...

وَ أَشْنَعُ مِنْهُ مَا ذَكَرَهُ مَنْ أَنَّ الْإِحْسَنَ كَانَ أَنْ يَقُولَ مَغْمُورًا أَوْ مَغْلُوبًا بِمَرَضٍ
وَ ذَلِكَ لِأَنَّ مَا ذَكَرَهُ أَيْضاً هَذَا وَ شَطَطُ مِنَ الْكِلَابِ فَإِنَّ الْمُدْعَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ

الرّد على الرّسول و انكار قوله مُطلقاً مريضاً كان أم لا للآيات و الاخبار الدّالة على وجوب الأنقياد لأوامره و نواهيه و أنّه لا ينطق عن الهوى و لا يقول إلا حقّاً و بعبارة اخرى ليس البحث فى الألفاظ التى صدرت منه من حيث هى و إنما البحث فى معناها و أنّه ردّ على الرّسول بائٍ لفظٍ كان و قد اعترف النّوى على ما نقل عنه الكيرمانى فى شرح البخارى بأنّ النّبي كان معصوماً عن الكذب و من تغيير الأحكام الشّرعية فى حال الصّحة و المرّض...

و لنعم ما قال المجلسى (قده) حيث قال و من الغرائب أنّهم يستدلّون على خلافة عمر ابن الخطّاب بمأنصّ عليه ابوبكر فى مرّضه و كتّب له و لم يُجوز أحدٌ فيه ان يكون هجراً و ناشياً من غلبّة المرّض مع أنّه اغمى عليه فى اثناء كتابة العهد كما رواه ابن ابى الحديد فى كيفيّة عهده بخلافة عمر من أنّه كان يجرّد بنفسه فأمر عثمان ان يكتب عهداً و قال اكْتُب بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الى آخر الحديث الذى نقلناه منه...

مع أنّه كان فى كتاب ابى بكر و وصيّته على ما نقل عن الشّارح عن المقاصد نوع من التّرّد فى شأن عمر حيث قال...

أتى استخلفتُ عمر ابن الخطّاب فان عدلّ فذاك ظنّى به ورأى فيه و ان بدّل و جارَ فلكلّ امرءٍ ما اكتسب و الخير اردتُ و لا أعلم الغيب و سيّعلم الذين ظلّموا أىّ مُنقلبٍ ينقلبون...

فكيف يحكم بصحة وصيّته ابى بكر له مع كونه مُغمى عليه و كتابة عثمان من عند نفسه قد استخلفتُ عليكم عمر ابن الخطّاب الى آخر ما كتبه و تكبير ابى بكر بعد افاقة و قوله لعثمان أراك خفت ان يختلف الناس ان ميتٌ فى غشيتى قال نعم قال جزاك الله خيراً عن الإسلام و اهله...

و لم يحكم بصحة وصيّة النّبي ﷺ مع عدم ترّدّه و اغمائه فان كان الكتاب كافياً فى وصيّة النّبي كما قال عمر حسبنا الله فكيف لم يكن كافياً فى وصيّة ابى بكر ألم يكن كتاب الله موجوداً عندهم فلم يقل عمر حسبنا

كتاب الله كما قاله في جواب النبي و الجواب انه كان عالماً بان الرسول ﷺ لم يُرد في وصيته اياه او صاحبه بخلاف وصية ابي بكر لعلمه بانه لم يُرد إلا اياه ثم انه مضافا الى ما ذكرناه قوله في جواب الرسول ﷺ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى تَعْيِينِ الْخَلِيفَةِ مِنْ قَبْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَقَالُ لَهُ إِنْ كَانَ لَا بُدَّ مِنْ تَعْيِينِ الْخَلِيفَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَقُّ تَبْعِيْنَهَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَكَيْفَ سَارَعَ إِلَى السَّقِيْفَةِ لِعَقْدِ الْبَيْعَةِ وَجَعَلَهُ أَهَمَّ مِنْ دَفْنِ سَيِّدِ الْبَرِيَّةِ فَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ السُّكُوتُ وَعَدَمُ الْمُدَاخَلَةِ فِي الْأَمْرِ حَتَّى يَنْصُبُوا مَنْ كَانَ لائِقًا بِهَا هُوَ أَوْ غَيْرُهُ...

الطعن الثاني: تخلفه عن جيش أسامة و قد مرّ الكلام فيه عند مطاعن ابي بكر فلا نعيده...

الطعن الثالث: انه لم يعلم بان كل نفس ذائقة الموت و انه يجوز الموت على رسول الله و انه أسوة الأنبياء في ذلك فقال عمر بعد موته ﷺ و الله مامات حتى يقطع ايدى رجال و ارجلهم فقال له ابوبكر اما سمعت قول الله تعالى حيث يقول ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾^١

قال الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرِّسَالُ أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾^٢ قال عمر فلما سمعت ذلك ايقنت بوفاته و سقطت الى الأرض و علمت انه قدمات...

اقول - و نحن نذكر أولا ما اجاب به قاضى القضاة و من تبعه من علماء - العامة و ما قيل فى جوابهم ثم نُعَقِّبُهُ بِذِكْرِ مَا هُوَ الْمَخْتَارُ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَ عَلَى اللَّهِ التَّوَكُّلُ وَ بِهِ الْاِعْتِصَامُ...

قال قاضى القضاة انه قد روى عن عمر انه قال كيف يموت رسول الله و قد قال الله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾^٣...

١. آل عمران / ١٤٤.

٢. الزمر / ٣٠.

٣. التوبة / ٣٣.

وقال ايضاً و ليُبدلنيهم بعد خوفهم أمناً الآية، فلذلك نفى موته لأنه حمل
الآية على أنه خبر عن ذلك في حال حياته حتى قال له ابوبكر ان الله وعد
بذلك و سيفعله وتلا عليه فاتفق عند ذلك بموته و إنما ظن ان موته متأخر
عن ذلك الوقت لا أنه منع من موته ثم قال...

فان قيل - فلم قال لأبي بكر عند سماع الآية كأنى لم اسمعها و وصف
نفسه بأنه أيقن بالوفاة...

قلنا - لما كان الوجه في ظنه فأزال الشبهة ابوبكر فيه جازان يتيقن ثم سئل
نفسه عن سبب يقينه فيما لا يعلم الأ بالمشاهدة و اجاب بان قرينة الحال عند
سماع الخبر افادته اليقين و لو لم يكن في ذلك الا خبر ابي بكر، و ادعائه
لذلك و الناس مجتمعون لحصل اليقين...

وقوله: كأنى لم أسمع هذه الآية و لم اقرئها تبنية على ذهابه عن الاستدلال
بها لانه على الحقيقة لم يقرئها و لم يسمعها و لا يجب فيمن ذهب عن بعض
احكام الكتاب ان يكون لا يعرف القرآن لان ذلك لو دل لوجب ان لا يحفظ
القرآن الا من يعرف جميع احكامه انتهى و قد اجاب بنحو ذلك الرازي في
نهاية العقول و بمثله اجاب صاحب المقاصد على ما قيل و قد اورد على
قاضي القضاة السيد المرتضى (قده) في الشافى بأنه ليس يخلوا خلاف عمر
في وفاة رسول الله ﷺ من ان يكون على سبيل الانكار لموته ﷺ على كل
حال، و الاعتقاد بان الموت لا يجوز عليه او يكون منكراً الموت في تلك
الحال من حيث لم يظهر دينه على الدين كله و ما أشبه ذلك مما قال صاحب
الكتاب انها كانت شبهة في تأخر موته عن تلك الحال فان كان الوجه الاول
فهو مما لا يجوز خلاف العقلاء فيه و العلم بجواز الموت على سائر البشر لا
يشك فيه عاقل و العلم من دينه بأنه يموت كما مات من قبله ضروري و لا
يحتاج في مثل هذه الآيات التي تلاها ابوبكر من «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ»^١ و ما

اشْبَهَهُ و ان كان خلافه على الوجه الثاني فأول ما فيه ان هذا الخلاف لا يليق بما احتج به ابوبكر من قوله انك ميتٌ و انهم ميتون لانه لم ينكر على هذا جواز الموت و انما خالف في تقدمه و ان كان يجب ان يقول و ائى حجة في هذه الآيات على من جوز عليه الموت في المستقبل و انكره في هذه الحال و بعد فكيف دخلت الشبهة البعيدة على عمر من بين سائر الخلق و من اين زعم انه لا يموت حتى يقطع ايدى رجال و أرجلهم و كيف حمل معنى «لِيُظْهِرَ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ»^١ و «و لِيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمَنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا»^٢ على ان ذلك لا يكون في المستقبل و بعد الوفاة و كيف لم يخطر هذا الألعمر و حده و معلوم ان ضعف الشبهة انما يكون في ضعف الفكرة و قلة التأمل، و البصيرة و كيف لم يوقن بموته لما رأى عليه اهل الإسلام من اعتقاد موته و مازكبهم من الحزن و الكآبة لفقده و هلاً دفع بهذا اليقين ذلك التأويل البعيد فلم يحتج الى موقفٍ و معرّفٍ و قد كان يجب ان كانت هذه شبهته ان يقول في حال مرض رسول الله ﷺ و قد رأى جزع اهله و اصحابه و خوفهم عليه الوفاة حتى يقول أسامة ابن زيد معتذراً من تباطؤه عن الخروج فى الجيش الذى كان رسول الله ﷺ يُكْرِرُ و يُرَدِّدُ الأمر بتنفيذه لم أكن لأستل عنك الركب ما هذا الجدع و الهلع و قد آمنكم الله من موته بكذا و من وجه كذا و ليس هذا من احكام الكتاب التى يعذر من لا يعرفها على ما ظنه صاحب الكتاب، انتهى كلامه (قده) و قال العلامة المجلسى (قده) فى البحار بعد نقله بالفاظه ما هذا لفظه...

و اعجب من عمر قول من يتوجه لتوجيه كلامه و ائى امر افحش من انكار هذا الامر عن مثل عمر مع اطلاعة على مرض النبى منذ حدث الى او ان اشتداده و انتهاء حاله الى حيث انتهى و كانت ابنته زوجة النبى ﷺ و قد رجع عن جيش أسامة بعد أمر النبى له بالخروج فى الخارجين خوفاً من ان يحضره

الوفاة فينتقل الامر الى من لا يطيبُ نفسه به و كان النبي قد بينَ للناس في -
 مجالس عديدة دُنُوَ اجَلَه و حُضور موته و أَوْضَى لِلأَنْصَارِ و أَمَرَ النَّاسَ بِاسْتِيفَاءِ
 حَقُوقِهِمْ كَمَا هُوَ أَبُو مَنْ حَضَرَ الْمَوْتَ كَمَا رَوَى مَفْضَلًا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ
 وَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ وَ كِتَابِ جَامِعِ الْأَصُولِ وَ كَامِلِ ابْنِ الْأَثِيرِ...
 اقول: ثم ذكر (قده) منها روايات دالة على انه ﷺ اخبرهم بموته مراراً و
 ان شئت فراجع...

و اعتذر ابن ابي الحديد عنه بأنه لم ينكر ذلك عمر على وجه الاعتقاد بل
 على الاستصلاح و للخوف من ثوران الفتنه قبل مجيئ ابي بكر فلما جاء
 ابوبكر قوى به جاشه فسكتت عن هذه الدعوى لانه قد آمن بحضوره و من
 خطب يحدث او فساد يتجدد، انتهى...

و اورد بأنه لو كان انكاره ذلك ايقاعاً للشبهة في قلوب الناس حتى يحضر
 ابو بكر اسكتت عن دعواه عند حضوره و قد روى ابن الاثير في الكامل ان
 ابابكر امره بالسكوت فأبى و اقبل ابوبكر على الناس فلما سمع الناس كلامه
 اقبلوا عليه و تركوا عمر...

و ثانياً - لو كان الامر كما ذكره لأقتصر عمر على انكار واحد بعد حضور
 ابي بكر و قد اعترف المعتذرو و ارباب السيرة ان عمر كان يتكرر الانكار، بعد
 الحضور ايضاً...

اقول: و قد اجابوا عنه بغير ما ذكروا الحق ان ما قاله ابن ابي الحديد في
 المقام حق لا غبار عليه الا انهم لم يفهموا معنى كلامه فاجابوا عنه بما اجابوا و
 لعله ايضاً لم يفهم ما يقول و لو فهمه ما تفوه به ابداً فانه عليه لاله و سيأتي
 الكلام فيه انشاء الله تعالى...

و قد اجاب عنه في المقاصد بوجه آخر و هو ان ذلك الاشتباه كان لتشوش
 الباطل و اضطراب الحال و الذهول عن جليات الاحوال...

و قد نقل عن شارح كشف الحق انه قال حكى عن بعضهم ان هذه الحالة

وُجِدَتْ فِي عُمُرِ لَغْلَبَةِ الْمَحَبَّةِ وَشِدَّةِ الْمُصِيبَةِ وَإِنْ قَلْبُهُ كَانَ لَا يَأْذُنُ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِمَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَ هَذَا أَمْرٌ كَانَ قَدْ عَمَّ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ النَّبِيِّ حَتَّى جَنُّ بَعْضُهُمْ وَ اغْمَى عَلَى بَعْضِهِمْ مِنْ كَثْرَةِ الْهَمِّ وَ اخْتَبَلَ بَعْضُهُمْ فَغَلَبَ عَلَى عُمُرِ شِدَّةَ حَالِ الْمُصِيبَةِ فَخَرَجَ عَنْ حَالِ الْعِلْمِ وَ الْمَعْرِفَةِ وَ تَكَلَّمَ بِعَدَمِ مَوْتِهِ وَ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَنَاجَاةِ رَبِّهِ وَ امْتَالَ هَذَا لَا يَكُونُ طَعْنًا، انْتَهَى وَ بَرَدَ عَلَيْهِ اشْكَالَاتٌ...
 أَحَدُهَا - مَا قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ (قَدَهُ) أَنَّهُ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ الْعَادِيَّةِ أَنْ مِنَ عَظُمَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَةُ وَ جَلَّتْ الرِّزْيَةُ بِفَقْدِ حَبِيبِهِ حَتَّى اسْتَبْهَتَ عَلَيْهِ الْأُمُورَ الضَّرُورِيَّةَ لَا يَتْرُكُ تَكْفِينَهُ ﷺ وَ تَجْهِيْزَهُ وَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَ دَفَنَهُ وَ لَا يَسْرَعُ إِلَى السَّقِيْفَةِ لِعَقْدِ الْبَيْعَةِ وَ الطَّمَعِ فِي الْخِلَافَةِ وَ الْأَمَارَةِ وَ لَمْ يَلْمِ يَتَكَلَّمُ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مِنْ شِدَّةِ الْحُزْنِ مَا يَنَافِي فِي غَرَضِهِ وَ لَا يُلَاثِمُ فِي تَدْبِيرِهِ لَمْ يَأْتِ فِي أَمْرِ الرِّيَاسَةِ وَ غَضَبِ الْخِلَافَةِ بِهَجْرٍ وَ لَا هَذْيَانٍ وَ الْحَالُ أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّلْ مِنَ الزَّمَانِ مَا يَسَعُ لِأَنْدِمَانَ الْجَرْحِ وَ نَسْيَانَ الْمُصِيبَةَ وَ كَيْفَ لَمْ يَأْذُنْ قَلْبُهُ فِي الْحُكْمِ بِمَوْتِهِ ﷺ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَضِقْ صَدْرُهُ بِأَنْ يَقُولَ فِي وَجْهِهِ الْكَرِيمِ أَنَّهُ لِيَهْجُرَ وَ يَمْنَعَهُ مِنْ احْتِضَارِ مَا طَلَبَ وَ يَقُولَ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ الَّذِي مِنْ قُوَّةِ قَوْلِهِ لَا حَاجَةَ لَنَا بَعْدَ مَوْتِكَ إِلَى كِتَابِ تَكْتُبُهُ لَنَا وَ مَنْ بَلَغَ بِهِ الْحُبَّ إِلَى حَيْثُ يَخْرُجُهُ مِنْ حَدِّ الْعَقْلِ لَا يُجِيبُ حَبِيبَهُ بِمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ الشَّنِيعِ وَ لَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ وَ مَنَازَعَةِ الْمَنَازِعِينَ مِنْ حَدِّ الْعَقْلِ إِلَى حَدِّ يَخْرُجُهُ الْحُبِيبِ وَ آيَاهُمْ عَنِ الْبَيْتِ وَ يَقُولُ اعْزَبُوا عَنِّي وَ لَا يَنْبَغِي التَّنَازُعُ عِنْدِي وَ لَا يَنْكُرُ ذَلِكَ إِلَّا مُتَعِنْتُ لَمْ يَشْمُ رَاحَةَ الْأَنْصَافِ...

وَ ثَانِيهَا - أَنْ مَا ذَكَرَهُ مِنْ جُنُونِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَ اغْمَائِهِمْ فَشَيْءٌ لَمْ نَسْمَعِهِ إِلَى الْآنِ وَ لَمْ يَذَكَرَهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ وَ الْمُحَدِّثِينَ وَ أَرَبَابِ السِّيَرِ غَيْرِهِ فَان كَانَ صَادِقًا فِي دَعْوَاهُ فَلَمْ يَسْمَعْ بَعْضٌ مَن جَنُّ بِأَسْمِهِ حَتَّى تُصَدِّقَهُ فَلَيْسَ هَذَا إِلَّا افْتِرَاءً مَحْضًا وَ قَوْلٌ زُورٌ وَ بُهْتَانٌ كَمَا هُوَ شَأْنُهُ وَ شَأْنُ امْتَالِهِ فِي الْحَقِيقَةِ نِسْبَةِ الْجُنُونِ إِلَى هَذَا الْمُعْتَدِرِ شَخْصَهُ أَوْلَى وَ الْيَقُّ مِنْ نَسْبَتِهِ إِلَى الصَّحَابَةِ

بمراتب، نعم لُوْعِدَّ ما أَتَوَبَهُ من تَرَكَ جَسَدَهُ الْمُطَهَّرَ و المُسارعة الى السَّقِيفَةِ
طَمَعاً فى الرِّياسَةِ و شوقاً فى الامارة من فُتُونِ الجُنُونِ و ضُروبِ الخِبلِ لكان له
وجه...

و ثالثها - ان ما ذكره مخالف لحكم العقل و صريح الوجدان و ذلك لان
اصحابه عليهم السلام حين وفاته مع كثرتهم و شدة علاقتهم به عليه السلام لم يصدر منهم ما
صدر عنه حتى ان امير المؤمنين عليه السلام بل و سيدة النساء سلام الله عليهما مع
وفور محبتتهما و انسهما بالنبي عليه السلام لم يشكوا فى موته فكيف شك عمر فيه
اللهم ان يقال بان عمر كان انس و علاقته بالرسول اكثر و اشد من الزهراء الى
ابيه و لذلك صدر منه ما صدر و هذا كما ترى مع انه ينا فى افعاله و اعماله بعد
موته عليه السلام هذا و انا اقول كل ما ذكروه فى المقام لا يشفى المريض و السر فيه
انهم ما عرفوه حق المعرفة و انه لم يكن ممن خفى عليه الامور العظيمة المهمة
فضلا عن هذا الامر كيف و هو الذى قال ان الرجل ليهجُر حَسْبنا كتاب الله، و
اوجد المنازعة بين الاصحاب بذلك فى محضر النبي عليه السلام حتى
اخرجهم عليهم السلام عن البيت، و لم يكتب ما اراد فى الحقيقة منعه عليه السلام عن
الكتاب بقوله هذا العليم بان الرسول عليه السلام قصد فى الكتابة غيره و غير صديقه
و من المعلوم عنده و عند كل احد ان البلوغ الى المقصود الذى قصده عمر و
هو عدم كتابة الرسول عليه السلام لم يكن ممكناً الا بما سلكه عمر اذ لم يمكن ان
يقول له عليه السلام لا تكتب لنا او ليس لنا حاجة الى كتابك و امثال ذلك من
العبارات بخلاف ما قاله عمر فانه مما يلتزم به من لا ايمان له و لا سيما قوله
حسبنا كتاب الله لانه كلمة حق يراد بها الباطل و لذلك تنازعوا عنده عليه السلام
فبعضهم قالوا القول ما قاله عمر و بعضهم قالوا لقول ما قاله الرسول و لا شك
عند العقلاء ان ايجاد الاختلاف بين الناس يوجب الحكومة عليهم بلا احتياج
الى مؤنة زائدة و لأجل هذا ترى اهل السياسة فى كل زمان يسلكون هذا
المسلك فى بلوغهم الى الغايات و وصولهم الى - المُستَهَيَاتِ فكيف يمكن

القول بأنه لم يعلم بموت النبي ﷺ وأنه خفى عليه موته هيئات ان يكون قد
دهش فيخفى عليه موت النبي وهو هو ولنعمة ما قاله بعض المحققين (قده)
حيث قال...

فالحق في المقام ان الطرفين اعنى من جهله وابعده و قال من يجهل مثل
هذا الامر الواضح المعلوم لا يصلح للأمامة و من قال في مقام الاعتذار عنه انه
من فرط دهشته لم يعرفه حق معرفته و لم يصل الى غوره و تدبيره في هذا
الحادث المدهش فان من يعتقد ان النبي قد غاب فيحلف لا يقنعه مثل حجة
ابى بكر فيرتدع و من خبل بالمصيبة فهو عند اليقين بها ادهش و ادهش.

و يكفى المتدبر في مجموع نقاط هذه الحادثة ان يفهم هذا الذي لا يختل
بالحرش فيعرف ان وراء الاكتمه ماورائها و لا يضعه حيث وضعه الناس...

الا تعتقد معى انه كان يخشى ان يحدث القوم مالا يريد و قد اشرابت
الاعناق لطبيعة الحال الى من سيخلف النبي و هذه ساعة طائشة و ابوبكر
بالسنع غائب و هو خدنه و ساعده و هما اينما كانا هما و لعلهما و حد هما قد
تفاهما في هذا الامر فاراد ان يعرف القوم عما هم فيه و يحول افكارهم الى ناحية
أخرى ان لم يجعلهم يعتقدون غياب النبي حتى لا يحد ثوابيعه لأحد من
الناس قبل و صول صاحبه و ليس هناك من تحوم حوله الأفكار إلا علياً للنص
عليه كما نعتقد أولاً أنه أولى الناس او كل ما شئت فقل، حتى كان عامة
المهاجرين و جل الأنصار لا يشكرون ان علياً هو صاحب هذا الامر بعد رسول
الله ﷺ كما قال الشارح المعتزلى في شرحه، ثم قال (قده)...

اما انه هل كان يدري كيف يخرج من هذا المأذق الذي ادخل نفسه فيه
فاغلب الظن انه غامر بنفسه ليقف الناس عند حد هم و على صاحبه اذا جاء ان
يدبر الامر حينئذ...

و اقوى الشواهد لهذا التعليل ما قلناه من سرعة قناعته بقول صاحبه ابى بكر
و هو لا يمس دعواه تكديباً...

و ليس إلا ان جاء ابوبكر و وَقَفَ خَطِيباً و التَّفَّ حَوْلَهُ النَّاسُ و هُوَ يَعْلَمُ مَنْ
 أَبُو بَكْرٍ فَقَدْ انْتَهَتْ و انقلبَ الدَّورُ و لَمْ يَبْقَ إِلَّا ان يَخْرُجَ مِنْ مَوْقِفِهِ الْحَرَجِ بِلِبَاقَةٍ
 يَحْسُوا بِهَذَا التَّدْبِيرِ فَيَنْقُضِي الْغَرَضَ فَصَعَقَ إِلَى الْأَرْضِ كَأَنَّمَا تَحَقَّقَ مَوْتُ
 النَّبِيِّ مِنْ جَدِيدٍ مُظْهِراً الْقِنَاعَةَ بِقَوْلِ صَاحِبِهِ ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ ان رَاحَ يَشْتَدُّ مَعَهُ
 لِعَمَلِهَا كَأَنَّمَا نَشَطَ مِنْ عَقَالٍ و لَمْ يَقُلْ مَا قَالَ و لَمْ يَظْهَرْ مَا أَظْهَرَ مِنَ الدَّهْشَةِ و
 الاضطراب - حَتَّى رُمِيَ بِالْخَبْلِ و هُوَ عَنْهُ بَعِيدٌ فَقَدْ ذَهَبَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى
 السَّقِيفَةِ مَعَ أَبِي بَكْرٍ حِينَئِذٍ عَلِمَا بِاجْتِمَاعِ الْأَنْصَارِ السَّرِيِّ وَ وَقَفَا ذَلِكَ الْمَوْقِفَ
 الْعَجِيبَ، انْتَهَى...

الطعن الرابع - تحريمه المتعتين مُتَعَةَ النِّسَاءِ و مُتَعَةَ الْحَجِّ، و لم يكن له ان
 يُشَّرِعَ فِي الْأَحْكَامِ و يَنْسَخَ مَا أَمْرٌ بِهِ و يَجْعَلَ اتِّبَاعَ نَفْسِهِ أَوْلَى مِنْ اتِّبَاعِ مَنْ
 لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى و قد قال، حَلَالٌ مُحَمَّدٌ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ و حَرَامٌ حَرَامٌ
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ و كَلَامُنَا فِيهِ يَقَعُ فِي مَقَامَاتٍ...

المقام الأول - في اثبات اصل الحكم من طريق العامة و ما قالوا في نسخه.

المقام الثاني - في اثباته من طريق الخاصة...

المقام الثالث - في اثبات تحريمهما عن عمر ابن الخطاب و انه بدعة.

المقام الرابع - في الآثار المرتبة و التوالى الفاسدة على تحريم المتعة شرعاً
 و عقلاً و عرفاً...

اما المقام الأول: فالكلام فيه يقع في موضعين، الموضع الأول مُتَعَةَ النِّسَاءِ -
 و الثاني مُتَعَةَ الْحَجِّ...

الموضع الأول في مُتَعَةَ النِّسَاءِ فنقول...

اعلم انه لا خلاف ظاهراً في اصل شرعيتها بين الأمة و ان اختلفوا في نسخها
 و دوام حكمها و فيها نزلت قوله تعالى في كتابه...

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾^١، بناءً على اكثر التفاسير و

أصحها، قال العلامة المجلسي (قده) في البحار و قد اجمع أهل البيت - على
دوام شرعيتها كما ورد في الاخبار المتواترة على ما سيأتي تفصيل الكلام فيه.
قال الفخر الرازي في التفسير اتفقت الأمة على أنها كانت مباحة في ابتداء
الأسلام قال وروى عن النبي ﷺ أنه لما قدم مكة في عمرته تزين نساء مكة
فشكى أصحاب الرسول ﷺ طول الغزبة فقال ﷺ استمتعوا من هذه النساء
و قد صرح بهذا الاتفاق كثير من فقهاء الإسلام ثم قال:

و روى مسلم في صحيحه و ابن الأثير في جامع الاصول عن قيس قال
سمعت عبد الله يقول كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء فقال
الانستحفي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان نستمتع فكان احدنا ينكح المرأة
بالثوب الى اجل ثم قرء عبدالله يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله
لكم و لا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين، و قد روى هذا الخبر في المشكوة و
عده من المتفق عليه.

وروى البخاري و مسلم في صحيحها و ابن الاثير في جامع الاصول عن
سلمة ابن الاكوع و عن جابر قالا خرج علينا منادى رسول الله فقال ان
رسول الله قد اذن لكم ان تمتعوا فاستمتعوا يعني متعة النساء...
و عنها - ان رسول الله ﷺ اتانا فأذن لنا في المتعة...

و روى مسلم في صحيحه عن عطا قال قدم جابر ابن عبد الله مُعْتَمِراً
فجئناه في منزله فسئله القوم عن اشياء ثم ذكرو المتعة فقال نعم استمتعنا
على عهد رسول الله ﷺ و ابي بكر و عمر...

و ذكر في جامع الاصول عن ابي الزبير قال سمعت جابر ابن عبد الله
يقول كنا نستمتع بالقبضة من التمر و الدقيق الايام على عهد رسول الله و
ابي بكر و عمر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث...

و عن ابي نضرة قال كنت عند جابر ابن عبد الله فاتاه آت فقال: ان ابن
عباس و ابن الزبير اختلفا في المتعتين فقال جابر فعلناهما مع رسول
الله ﷺ ثم نهانا عمر عنها فلم نعدلها...

و روى مسلم - عن قتادة عن ابي نصره قال كان ابن عباس يؤمر بالمتعة و كان ابن الزبير ينهى عنها، قال فذكرت ذلك لجابر ابن عبد الله فقال على يدى دار الحديث تمتعنا مع رسول الله ﷺ فلما قام عمر قال ان الله كان يحل لرسوله ماشاء بما شاء و ان القرآن قد نزل منازل فاتموا الحج و العمرة لله كما امركم الله عزوجل و اثبو نكاح هذه النساء فلن اوتى برجل نكح امرئة الى اجل الا رجمته بالجارية...

و روى الترمذى فى صحيحه على ما حكاه الشهيد الثانى و العلامة (ره) ان رجلاً من اهل الشام سئل ابن عمر عن متعة النساء فقال هى حلال فقال ان اباك قد نهى عنها فقال ابن عمرا رأيت ان كان ابى نهى عنها و وضعها رسول الله انترك السنة و نتبع قول ابى...

و روى شعبة عن الحكم ابن عينية قال سئلته عن هذه الآية فما استمتعتم به منهن الآية، امنسوخة هى فقال لا ثم قال: الحكم قال على ابن ابيطالب لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى الا شقى...

و قال ابن الاثير النهاية فى حديث ابن عباس ما كانت المتعة الا رحمة رحم الله بها أمة محمد لولا نهيه عنها ما احتاج الى الزنا الا (شفا) اى الاقليل من الناس...

و حكى الفخر الرازى فى تفسير آية المتعة عن محمد ابن جرير الطبرى قال قال على ابن ابيطالب لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى الا شقى...

و عن عمران ابن الحصين انه قال نزلت هذه المتعة فى كتاب الله لم تنزل بعدها آية فتنسخها و امرنا بها رسول الله ﷺ و تمتعنا بها و مات و لم ينهانا عنها ثم قال رجل برأية ما شاء انتهى ما ذكره فى البحار (قده)...

اقول: و تزيد على ما ذكره (قده) و نقول...

روى السيوطى فى تفسيره المسمى بالدر المنثور فى تفسير الآية فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة الخ قال...

و اخرج عبد ابن حميد و ابن جرير و ابن الانبارى فى المصاحف و الحاكم و صحَّحه عن ابى نضرة قال قرأت على ابن عباس فما استمتعتم به منهنَّ فاتوهنَّ اجورهنَّ فريضةً، قال ابن عباس فما استمتعتم به منهنَّ الى اجلٍ مُسمى فقلت ما نقرؤها كذا قال فقال ابن عباس و الله لانزلها الله كذاك...

و اخرج عبد ابن حميد و ابن جرير عن قتادة قال فى قراءة أبى ابن كعب فما استمتعتم به منهنَّ الى اجلٍ مُسمى...

و اخرج عبدالرزاق عن عطاء الله سمع ابن عباس يقرونها فما استمتعتم به منهنَّ الى اجلٍ فاتوهنَّ اجورهنَّ و قال ابن عباس فى حرف ابى الى اجلٍ مُسمى...

و اخرج عبد ابن حميد و ابن جرير عن مجاهد فما استمتعتم به منهنَّ قال يعنى نكاح المُتعة...

و اخرج ابن جرير عن السدى فى الآيه قال هذه المتعة الرجل ينكح المرأة بشرطٍ الى اجلٍ مُسمى فاذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل و هى منه بريئة و عليها ان تستبرأ ما فى رحمها و ليس بينها ميراث ليس يرث واحدٌ، منها صاحبه...

و اخرج عبد الرزاق و ابن شيبه (وابن ابى شيبه) و البخارى و مسلم عن ابن مسعود قال كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ و ليس معنا نساءنا فقلنا الا نستخفى فنهانا عن ذلك و رخص لنا ان نتزوج المرأة بالثوب الى اجلٍ ثم قرأ عبد الله يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم هذه نبذة من روايات الجواز و اما الروايات الدالة على نسخها فمنها.

و اخرج عبد الرزاق و احمد و مسلم عن سيرد الجهنمى قال اذن لنا رسول الله (ص) عام فتح مكة فى مُتعة النساء فخرجت انا و رجل عن قومي ولى عليه فضل فى الجمال و هو قريب من الدمامة مع كل واحد مينا برد و اما بردى فخلق و اما برد ابن عمى فبرد جديد غضى اذا كنا بأعلى مكة تلتقينا

فتاة مثل البكرة العنطية فقلنا هل لك ان يستمتع منك احدنا قالت و ما
تبدلان فنشركل واحد منا برده فجعلت تنظر الى رجلين (الرجلين) فاذا اراها
صاحبي قال ان برد هذا خلق و بردي جديد غضى فتقول و برد هذا لا بأس به
ثم استمتعت منها فلم نخرج حتى حرمها رسول الله...

ومنها - ما روه عن ابي شيبه و احمد و مسلم عن يسرة قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه و سلم قائماً بين الركن و المقام و الباب و هو يقول
يا ايها الناس انى كنت اذنت لكم فى الاستمتاع الا و ان الله حرمها الى يوم
القيامة فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيلها و لا تأخذوا مما آتيتموهن
شيئاً...

ومنها - ما اخرج ابن ابي شيبه و احمد و مسلم عن سلمة ابن الاكوع قال
رخص لنا رسول الله ﷺ فى متعة النساء عام او طاس ثلاثة ايام ثم نهى
عنها بعدها...

ومنها - ما اخرج ابود اوود ناسخه م ابن المنذر و النحاس من طريق عطا
عن ابن عباس فى قوله فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن قال نسختها
يا ايها النبى اذا طلقتم فطلقوهن لعدتهن الى قوله ثلاثة اشهر، انتهى...

ومنها - ما اخرج ابود اوود فى ناسخه و ابن المنذر و النحاس و البيهقى عن
سعيد ابن المسيب قال نسخت آية الميراث المتعة انتهى...

ومنها - ما اخرج عبد الرزاق و ابن المنذر و البيهقى عن ابن مسعود قال
المتعة منسوخة نسخها الطلاق و الصدقة و العدة و الميراث انتهى...

ومنها - ما اخرج عبد الرزاق و ابن المنذر عن علي قال نسخ رمضان كل
صوم و نسخت الزكاة صدقة و نسخ المتعة الطلاق و العدة و الميراث، و
نسخت الضحية كل ذبيحة انتهى...

ومنها - ما اخرجه البيهقى عن علي قال ﷺ نهى رسول الله عن المتعة و
انما كانت لمن لم يجد فلما نزل النكاح و الطلاق العدة و الميراث بين الزوج و

المرئة نُسخت، انتهى...

ومنها - ما اخرجہ النّحاس عن علی ابن ابيطالب انه قال لابن عباس انك رجل تائه ان رسول الله ﷺ نهى عن المتعة...

ومنها - ما اخرجہ البيهقي عن ابي ذر قال انما اجلت لأصحاب رسول الله ﷺ متعة النساء ثلاثة ايام ثم نهى عنها رسول الله ﷺ...

ومنها - ما اخرجہ البيهقي عن عمر انه خطب فقال ما بال رجال ينكحون هذه المتعة وقد نهى رسول الله ﷺ عنها لا اوتى بأحد نكحها الا رجمته انتهى...

ومنها - ما اخرجہ مالك و عبدالرزاق و ابن ابي شيبة و البخارى و مسلم و الترمذى و النسائى. ابن ماجة عن علي ابن ابيطالب ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر و عن اكل لحوم الخمر الأنسية انتهى...

ومنها - ما اخرجہ مالك و عبدالرزاق عن غزوة ابن الزبير ان خولة بنت حكيم دخلت على عمر ابن الخطاب فقالت ان ربيعة ابن امية استمتع بامرأة مؤلدة فحملت منه فخرج عمر ابن الخطاب يجرّد رداءه فرّعا فقال هذه المتعة و لو كنت تقدّمت منها لرجمتُ انتهى...

ومنها - ما اخرجہ ابن ابي شيبة عن الحسن قال و الله ما كانت المتعة إلا ثلاثة ايام اذن لهم رسول الله ﷺ فيها ما كانت قبل ذلك و لا بعد انتهى
ومنها - ما اخرجہ ابن المنذر و الطبرانى من طريق سعيد ابن حبير قال، قلت لابن عباس ما ذا صنعت ذهب الركاب بفتياك و قالت فيه الشعراء قال و ما قال قلت قالوا...

اقول للشيخ لما طال مجلسه يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس هل لك في رخصته الأطراف انيسة تكون مثواك حتى مصدر الناس قال الله تعالى: ﴿إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ لا و الله ما بهذا افتيت و لا هذا

أردتُ ولا أُحِلُّهَا إِلَّا لِلْمُضْطَّرِّ وَلَا أَحَلَّتْ مِنْهَا إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الْمَيْتَةِ وَالدَّمِّ وَ
لَحْمِ الْخِنْزِيرِ أَنْتَهَى...

ومنها - ما أخرجه عبدالرزاق وابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس
قال يَرَحِمُ اللَّهُ عُمَرُ مَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ إِلَّا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ رَحِمَ بِهَا أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ وَ لَوْلَا
نَهَاهُ عَنْهَا مَا احتاج إلى الزنا الأشقي قال وهي التي في سورة النساء فما
استمتعتم به منهن إلى كذا وكذا من أجل على كذا وكذا قال وليس بينهما
نكاح و أخبر أنه سمع ابن عباس يراها الآن خلافاً انتهى...

ومنها - ما أخرجه ابن المنذر من طريق عمار مولى الشريد قال سألت ابن
عباس عن المتعة أسفاح هي أم نكاح فقال لا سفاح ولا نكاح قلت فما هي قال
هي المتعة كما قال الله قلبت هل لها من عدة قال نعم عدتها حيضتة قلت هل
يتوارثان قال، لا انتهى...

ومنها - أخرجه عبد بن حميد عن قتادة فأتوهن أجورهن فريضة قال ما
تراضوا عليه من قليل أو كثير، انتهى...

أقول: هذه الروايات التي نقلناها ذكرها جلال الدين السيوطي في تفسيره
المسمى بالدر المنثور في تفسير الآية فما استمتعتم به منهن الآية والروايات
فيها من طرق العامة كثيرة إلا أنا اقتصرنا منها على ما ذكرناه حذراً عن الاطالة
وخوفاً عن الملالة فإن الدر المنثور قد أصبح - عندهم من الكتب المعتبرة
ومؤلفه أيضاً من أجلة علمائهم وقد اطبقوا على صحة ما رواه في كتبه ولا
سيما في هذا التفسير وقد علمت مما ذكرناه أن أصل ثبوت الحكم من الشارع
مما لا كلام فيه عندهم وكانت المتعة معمولاً بها في زمن الرسول ﷺ و
إنما حدث ما حدث بعد موته ﷺ والحق أن تحريمها وقع في حكومة
عمر من عند نفسه كما ينادى به قوله مُتَعَتَانِ مُحَلَّلَتَانِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا أُحْرِمُهُمَا وَأَعَاقِبُ عَلَيْهِمَا إِلَّا أَنْ الْعَامَّةَ بَعْدَهُ لَمَّا رَأَوْ
قُبِحَ هَذَا الْكَلَامُ مِنْهُ وَأَنَّهُ مِنَ الْبِدْعِ وَلَا يُمْكِنُ الْفِرَارُ مِنْ كَوْنِهِ رَدًّا عَلَى اللَّهِ وَ
رَسُولِهِ وَمَنْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهُوَ فِي حَدِّ الْكُفْرِ فَلَا جُرْمَ قَالُوا بِنَسْخِهِ وَ

وَضَعُوا فِيهِ مَا وَضَعُوا كَمَا يَتَضَحَّ لَكَ انْشَاءَ اللَّهِ تَعَالَى وَ لِتَوْضِيحِ الْمَقَالِ وَ
 كَشَفِ حَقِيقَةِ الْحَالِ لَا بَأْسَ بِنَقْلِ بَعْضِ الْأَقْوَالِ مِنْ مُفَسِّرِيهِمْ فَتَقُولُ...
 قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِي فِي تَفْسِيرِ الْكَبِيرِ فِي ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ
 أُجُورَهُنَّ قَرِيبَةً﴾^١، بَعْدَ مَا ذَكَرَ مَعْنَى الْأَسْتِمَاعِ فِي اللَّغَةِ مَا هَذَا لَفْظُهُ...
 الْمَسْئَلَةُ الثَّلَاثَةُ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلَانِ...

أحدهما - وهو قول أكثر علماء الأمة أن قوله إن تبتغوا بأموالكم المراد منه
 ابتغاء النساء بالأموال على طريق النكاح وقوله فما استمتعتم به منهن فآتوهن
 أجورهن فإن استمتع بالدخول بها آتاها المهر بالتام وإن استمتع بعقد النكاح
 آتاها نصف المهر...

والقول الثاني، أن المراد بهذه الآية حكم المتعة وهي عبارة عن أن يستأجر
 الرجل المرأة بمالٍ معلوم إلى أجلٍ معينٍ فيُجامِعُها و اتفقوا على أنها كانت
 مباحة في ابتداء الإسلام روى أن النبي ﷺ لما قدم مكة في عمرته تزين نساء
 مكة فشكى أصحاب الرسول طول العزوبة فقال ﷺ استمتعوا من هذه
 النساء و اختلفوا في أنها هل نسخت أم لا فذهب السواد الأعظم من الأمة إلى
 أنها صارت منسوخة و قال السواد منهم أنها بقيت مباحة كما كانت و هذا القول
 مروى عن ابن عباس فعنه ثلاث روايات.

أحديها - القول بالأباحة المطلقة ثم ذكر الرواية التي رويناها عن ابن المنذر
 من طريق عمارة مولى الثريد قال سئلت ابن عباس عن المتعة أسفاح هي أم
 نكاح الخبر) إلا أن الرازي نقلها عن عمارة و قال قال عمارة سئلت ابن عباس
 الخ و ذلك غلطٌ منه و الصحيح ما نقلناه عن در المنثور لأنه اضبط و احفظ
 منه على مذاق العامة... ثم قال...

و الرواية الثانية عنه أن الناس لما ذكروا الأشعار في فتيا ابن عباس في
 المتعة قال ابن عباس قاتلهم الله ما افتيتُ بها باجتها على الإطلاق إلى آخر الخبر

و نحن نقلناه ايضاً مع أشعار الناس...

و الرواية الثالثة، أنه أقرّبانها صارت منسوخة بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾^١، و قد ذكرناها ايضاً ثمّ زاد في آخرها ما هذا لفظه...

و روى ايضاً أنه قال عند موته اللهم أتوب اليك من قولي في المتعة و الصّرف، انتهى، ثمّ قال...

و أمّا عمران ابن الحصين فإنه قال نزلت آية المتعة في كتاب الله تعالى و لم ينزل بعدها آية تفسخها و أمرنا بها رسول الله و تمتعنا بها و لم ينهينا عنه ثمّ قال رجل برأته ما شاء...

و أمّا امير المؤمنين عليّ ابن ابيطالب رضی الله عنه فالشيعة يروون عنه اباحة المتعة و روى محمد ابن جرير الطبري في تفسيره عن عليّ ابن ابيطالب أنه قال لو لا عمر نهى الناس عن المتعة ما زنى الاشقى...

و روى محمد ابن عليّ المشهور بمحمد ابن الحنفية انّ علياً مرّ بابن عباس و هو يفتي بجواز المتعة فقال امير المؤمنين انه عليه السلام نهى عنها و عن لحوم الحمر الاهليه فهذا ما يتعلّق بالروايات، ثمّ قال الرازي..

و احتج الجمهور على حُرمة المتعة بوجوه، اقول و سندكرها مع الجواب عنها عند ذكر استدالات القوم على حُرمة المتعة...

و قال الألوסי في تفسير روح المعاني عند هذه الآية...

و قيل الآية في المتعة و هي النكاح الى أجلٍ معلوم من يومٍ او أكثر و المراد ﴿و لا جناح عليكم فيما تراضيتم به﴾ من استئناف عقدٍ آخر بعد انقضاء الأجل المضرّوب في عقد المتعة بأن يزيد الرجل و تزيد المرأة في المدة و الى ذلك ذهب الامامية و الايه إحدى ادلتهم على جواز المتعة و ايدوا استدلالهم بها بانها في حرف أبي (فما استمتعتم به منهنّ الى اجلٍ مسمى و كذلك قرأ ابن عباس و ابن مسعود و الكلام في ذلك شهير و لا نزاع عندنا في أنها أُجِلّت ثمّ

حُرْمَتِ و ذكر القاضي عياض فى ذلك كلاما طويلاً ثم قال...
 و الصواب المختار ان التَّحْرِيمَ و الاباحة كانا مرتين و كانت حلالاً قبل يوم
 خيبر ثم حُرِّمَتْ يوم خيبر ثم ابيحت يوم فتح مكة ثم حُرِّمَتْ يومئذ بعد ثلاث
 تحريماً مؤبداً الى يوم القيمة و استمرَّ التَّحْرِيمُ انتهى ما اردنا ذكره...
 و قال القرطبي فى تفسير هذه الآية...

التاسعة، اختلف العلماء فى معنى الآية فقال الحسن و المجاهد و غيرهما
 المعنى فما انتفعتُم و تلذذتُم با الجماع من النكاح الصحيح فاتوهنَّ أجورهنَّ
 اى مهورهنَّ فاذا جامعها مرة واحدة فقد وجب المهر كاملاً ان كان مسمى او
 مهر مثلها ان لم يُسمَّ و اطال الكلام بما لا فائدة فيه الى ان قال...
 و لا يجوز ان تحمل الآية على جواز المتعة لان رسول الله ﷺ نهى عن
 نكاح المتعة و حرَّمه و لان الله تعالى قال...

﴿فَانكحوهنَّ باذن اهلهنَّ﴾، و معلوم ان النكاح باذن الاهلين هو النكاح
 الشرعى بولي و شاهدين و نكاح المتعة ليس كذلك و قال الجمهور المراد
 نكاح المتعة الذى كان فى صدر الاسلام و قرء ابن عباس و ابى و ابن عباس و
 ابى و ابن جبير قال الله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ اجُورَهُنَّ
 فَرِيضَةً﴾^١ ثم نهى عنه النبى ﷺ و قال سعيد ابن المسيب نسختها آية الميراث
 اذ كانت المتعة لا ميراث لها (فيها) و قالت عائشة و القاسم ابن محمد
 بتحريمها و نسخها فى القرآن و ذلك فى ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُوجُوهِهِمْ خَافِظُونَ اِلَّا عَلَى
 اَرْوَاحِهِمْ اَوْ مَا مَلَكَتْ اَيْمَانُهُمْ فَاِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾^٢ و ليست المتعة نكاحاً و لا ملك
 يمين ثم اطال الكلام و نقل بعض الكلمات من العامة كما سيجىء تفصيله
 ان شاء الله تعالى...

اقول: مما ذكرناه ظهر لك ان المتعة كانت مباحة فى صدر الاسلام، و هذا
 مما لا كلام لهم فيه انما الكلام فى انهم ادعوا نسخها و لا بد لهم من اثبات ذلك

فكلامنا معهم فى الحقيقة يرجع الى ثبوت النسخ و عدمه فان ثبت النسخ فهو و الا فا الحكم باق على اصله و يظهر من بعضهم تحريمها من دون الاستناد الى النسخ بل بوجوه آخر و كيف كان فلا شك فى تحريمها عند هم و استدلوا عليه بوجوه...

احدها - ما ذكره الرازى فى تفسيره الكبير و هو ان الوطى لا يحل الا فى الزوجة او المملوكة لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُرْوِجُهُمْ خَافِضُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾^١ و هذه المرأة لا شك انها ليست مملوكة و ليست ايضا زوجة و يدل عليه وجوه احدها لو كانت زوجة لحصلت التوارث بينهما لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾^٢ و بالاتفاق لا توارث بينهما.
و ثانيها - ثبت النسب لقول رسول الله الولد للفراش و للعاهر الحجر و بالاتفاق لا يثبت.

و ثالثها - ولو جبت العدة عليها لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾^٣ و اعلم ان هذه الحجة كلام حسن مقرر...

و ثانيها، ما ذكره الرازى ايضا فيه حيث قال روى عن عمر رضى الله عنه انه قال فى خطبة متعتان كانتا على عهد رسول الله انا انهنى عنهما و أعاقب عليهما، ذكر هذا الكلام فى مجمع الصحابة و ما انكره عليه أحداً فالحال هيهنا لا يخلوا اما ان يقال كانوا عالمين بحرمة المتعة فسكتوا او كانوا عالمين بانها مباحة ولكنهم سكتوا على سبيل المداهنة او ما عرفوا اباحتها و لا حرمتها فسكتوا لكونهم متوقفين فى ذلك و الاول هو المطلوب و الثانى يوجب تكفير عمر و تكفير الصحابة لان من علم ان النبى ﷺ حكم باباحة المتعة ثم قال انها محرمة محظورة من غير نسخ لها كافر بالله و من صدقه عليه مع علمه بكونه

مُخْطِئًا كَافِرًا كَانَ كَافِرًا أَيْضًا وَ هَذَا أَيْقَتَضِي تَكْفِيرَ الْأُمَّةِ وَ هُوَ عَلَى ضِدِّ «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»^١

و القسم الثالث و هو أنهم ما كانوا عالمين بكون المُتعة مباحة او محظورة فلهذا أَسَكْتُوا فهذا ايضا باطل لأن المُتعة بتقدير كونها مباحة تكون كالنكاح و احتياج الناس الى مَعْرِفَةِ الحال في كُلِّ واحدٍ منهما عامٌ في حَقِّ الكلِّ و مثل هذا يُمنَعُ ان يَبْقَى مَخْفِيًا بل يَجِبُ ان يَشْتَهَرَ العلم به فكما ان الكلَّ كانوا عارفين بانَّ النكاح مُباح و ان اباحته غير مَنسُوخة و جب ان يكون الحال في المُتعة كذلك و لما بَطَلَ هذان القسمان ثبت ان الصُّحابة انما سَكْتُوا عن الأنكار على عُمر رضى الله عنه لانهم كانوا عالمين بانَّ المُتعة صارت مَنسُوخة في الاسلام.

الحُجَّةُ الثالِثةُ على ان المُتعة مُحرَمة، ما روى مالك عن الزهري عن عبد الله و الحسن ابني محمد بن علي عن ابيها عن علي ان الرسول نهى عن المُتعة (عن متعة النساء) و عن اكل الخوم الحُمُر الانسيّة...

و روى الربيع بن سهرة الجهني عن ابيه قال غدوت على رسول الله ﷺ فاذا هو قائم بين الركن و المقام مُسنداً ظهره الى الكعبة يقول يا ايها الناس انى امرتكم بالاستمتاع من هذه النساء الا و ان الله قد حرّمها عليكم الى يوم القيمة فمن كان عنده منهنّ شيىء فليخلّ سبيلها و لا تأخذ و ممّا آتيتموهنّ شيئا و روى عنه عليه السلام: انه قال متعة النساء حرام و هذه الأخبار

الثلاثة ذكرها الواحدى فى البسيط و ظاهر ان النكاح لا يسمّى استمتاعا لانايّنا ان الاستمتاع هو التلذذ ذو مُجَرَّد النكاح ليس كذلك انتهى ما ذكره الرازى فى حُرمة المُتعة بالفاظه... فنقول...

اما الجواب، عن حُجَّتِهِ الاولى فنختار انها زوجة قوله لو كانت زوجة لحصل التوارث بينهما لقوله تعالى: «وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ»^٢ ممنوعٌ لَعَدَمِ الملازمة بين الزوجية و التوارث فان التوارث من الاحكام الشرعية الثابتة

١. آل عمران / ١١٠.

٢. النساء / ١٢.

المُترتبة على الزوجية بشرط كونها دائمة لا أنه مترتب على مطلق الزوجية حتى يقال بأن المُنعة ليست بزوجة لعدم التوارث فيها...

و بعبارة اخرى التوارث متوقف على الزوجية المُقيّدة بالدوام بشرط كونها دائمة لا الزوجية المُطلّقة و معلوم ان الحكم اذا توقف على وجود الموضوع المُقيّد بحيث كان القيد داخلًا فيه او خارجًا منه و التقيّد داخلًا ففي صورة انتفاء القيد و الشرط ينتفى الحكم فعَدَم التوارث مُستند الى فقد ان الشرط لا أنه مستند الى فقد ان المشروط فاذا فرضنا ان المولى قال لعبد اعط العالم الفقيه دينارًا لا يجوز للعبد اعطاء الدنيا رالى من كان عالماً فقيهاً كان ام لا فاذا فرضنا انتفاء الفقه في زيد لم يكن مُحكوماً بالأعطاء لا لأنه ليس بعالم بل لأنه ليس بفقيه فانتفاء الفقه يوجب عدم تعلق الحكم به مع أنه لا ينافي كونه عالماً في سائر العلوم و هذا ظاهر لمن كان له ادنى بصيرة بشرط كونه خالياً عن التَّعَصُّب.

و اما قوله: و لثَبَتَ النِّسْبَ لقوله ﷺ الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ و بالاتفاق لا يَثْبُتُ...
ففيه...

اما اولا - فلان قوله ﷺ الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ لا رَبَطَ له بما نحن فيه اذا الكلام ليس في الوالد الناشئ عن الزنا و قوله ﷺ هذا صدر عنه ﷺ في حكم الوالد الزنا و لهذا قال ﷺ بعده و لَعَاهِرَ الْحَجَرِ و الْعَاهِرَ الزَّانِي و المقصود منه انه اذ زنى رجل بامرئة و نشأ ولد بينهما فالولد لا يتسبب الى الزاني و لا يرث منه بل يتسبب الى امه و هذا الحكم ثابت في هذا المورد و اول من غيّر هذا الحكم و الحقّ الولد الناشئ عن الزنا الى الرجل الزاني معاوية ابن ابي سفيان حيث الحقّ زياد ابن ابيه الى ابي سفيان مع انه كان مُلْحَقاً بامه بهذا الحديث

و اما ثانيا - فالفراس كما يطلق على الميرثه كنايةً كذلك يطلق على الرجل فقوله ﷺ الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ و ان كان صادقا في غير مورد الزنا و الغرض ان الولد يلحق بابيه و اما في مورد الزنا فيلحق بامه كما ذكرناه و هذا يدل على

صدقه على الزوج و الزوجة و الدليل على صدقه على الميرثة ﴿وَفُرُشَ مَرْفُوعَةٍ﴾، اى نساء مُرتفعة الأقدار، و على صدقه على الرجل اعنى الزوج قوله ﷺ الوالد للفراش فى النكاح الصحيح فان المقصود هو الاب قطعاً...

فعلى هذا ان كان الغرض فى مورد الاستدلال الزوج فقوله بالاتفاق لا يثبت، ممنوع، بل كذب محض لان الولد فى المتعة يلحق بالزوج بلا كلام و لا خلاف فيه عند من جاوز المتعة و اذ الحق بالزوج فيثبت به النسب قطعاً. و ان كان الغرض منه الفراش بمعنى الميرثة فقد ذكرنا ان الولد لا يلحق بامه إلا فى الزنا و ليس المقام من هذا القبيل...

و على تقدير التسليم و كون المتعة كالزنا كما هو رأى المخالف ايضاً لا محل لهذا الاستدلال فان الولد فى صورته الزنا يلحق للفراش مع انه لا يثبت النسب به فثبوت النسب يتوقف على كون الولد للفراش اذا كان المقصود منه الزوج دون الزوجه فالاستدلال بثبوت النسب لا ربط له بالحديث بقول مطلق... واما قوله: و لو جبت العدة عليها قوله تعالى الى آخر ما قال... فان كان غرضه من وجوب العدة عده الوفاة كما هو الظاهر من استدلاله بالآيه...

فالجواب عنه ظاهر لان من قال بجواز المتعة قال بوجوب عدة الوفات عليها كما الدائم فلكل واحد من الزوجة الدائمة و المنقطعة تربص اربعة اشهر و عشرأ بعد وفات الزوج كما يجب عليها العدة بعد انقضاء الأجل و عدم تمديده من قبل الزوج فان كانت غير يائسة و قاربها الزوج و رأت حيضاً يجب عليها التربص بحيضتين و اما ان كانت لا ترى الحيض فيجب عليها التربص بخمسة و اربعين يوماً من حين انقضاء الأجل و اما ان كانت حاملة فتراعى أبعد الاجلين من وضع الحمل و خمسة و اربعين يوماً هذا...

و ان كان المقصود من الاستدلال عدم وجوب العدة عليها على قول من قال بحرمتها فهو مسلم الا انه لا يفي بأستدلاله بل هو من قبيل المصادرة و هذا

منه عَجِيبٌ و اعجَبَ منه قوله و هذا كلام حَسَنٍ مَقْرَرٍ...

أما الجواب عن حُجَّتِهِ الثَّانِيَةِ فنقول...

مارواه عن عمر في تحريمه المُنْتَعَةِ في مَجْمَعِ الصَّحَابَةِ ممَّا لا خِلافَ فيه بين العامة و الخاصة...

قوله: و ما أنكَرَ عليه أَحَدٌ، فالجواب عنه ظاهرٌ أمَّا أوْلاً فَمِنْ اين عَلمَ الرَّاظِي عدم انكار الصَّحَابَةِ او بعضهم عليه و هو لم يكن حاضراً في مجلسهم و مُسْتَمِعاً لمقالته فَلَعَلَّهُ انكَرَ عليه غير واحدٍ منهم كما هو الحَقُّ الا ان انكار المُنْكَرِينَ عليه لم يَرَوْهُ المَحْدِثُونَ و المُوَرِّخُونَ من العامة و اسقَطُوهُ كما اسقَطُو كَثِيراً من الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ اخفاءً لِلْحَقِّ و اظهارةً الباطل...

و ثانياً، على فرض التَّسْلِيمِ و عَدَمِ انكار أَحَدٍ عليه ايضاً لا يثبت به مدعاه اذ كثيراً أمَّا يكون السُّكُوتُ في مقابل المُنْكَرِ خوفاً من الأَمْرِ به و لا سيَّما اذا كان من بَصَدَدِ رِوَاجِ المُنْكَرِ سُلْطَاناً مُقْتَدِراً حيث ان الرَّدَّ عليه موجب لقتله و هتكه كما نرى نظائره في زماننا هذا فاذا فرضنا ان عُمرَ حَكَمَ بتحريم المُنْتَعَةِ و سلطان عليهم قاهرٌ على جميع شئونهم قادرٌ على استيصالهم و قتلهم و نفيهم من البلاد فكيف يعقل اقدام شخصٍ من الاشخاص عليه و قد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^١

الا ترى ان معاوية ابن ابي سفيان رَدَّ على رسول الله ﷺ في الحاقه زياد ابن ابيه بابي سفيان وقد قال الرسول ﷺ الولد للفراش و للعاهر الحجر، و هو الحَقُّ الولد بالعاهر دون الفراش بمَجْمَعِ من المسلمين في مَسْجِدِ الشَّامِ و اقام الشُّهُودِ منهم عليه فليَمَّ لَمْ يُنْكَرْ عليه أَحَدٌ و هكذا ابنه يزيد قتل ابن بنت رسول الله و قتل النَّاسِ في المَدِينَةِ قتلاً عامًّا و اباح نساءهم ثلثة ايام على عَسْكَرِ الشَّامِ و شرب الخمر في المسجد الحرام و امثال ذلك من الجنایات و البدع الواقعة الحادثة في ايام الخلفاء من الامويين و المروانيين و العباسيين فليَمَّ لَمْ يُنْكَرْ

عليهم اَحد...

ان قيل: كلامنا في عُمر ابن الخطّاب و هو من الخلفاء الرّاشدين و هو و سائر الخلفاء الرّاشدين لا يقاس بمُعاوية و يزيد و امثالهما حيث انّ خلافتهم لم تكن مطابقة للموازين الشّرعيّة بخلاف الخلفاء قبلهم كابي بكر و عمر و عثمان

قلنا: لا بحث لنا من هذه الجهة اّما البحث و الكلام في انّ الخليفة و السّلطان اذا اراد شيئاً لا يمكن رَدّعه و منعه لبعض الأفراد اى خليفة كان... بل نحن نقول في حقّهم ما قلنا في غيرهم بلا تفاوت اصلاً اّليس كان ابو بكر فعَل ما فعَل و لم ينكر عليه احد اّليس كان عُمر قد اَحدث بدِعاً كثيرة في الدّين كالتكفير في الصّلوة و اتيان نوافل ليالى القدر بالجماعة و غصّب فدك، و سائر البدع التي سيأتي شطراً منها و لم يُنكر عليه اَحد...

اّليس عثمان ضُرب عمّاراً حتّى اَبتلّى بالفتق و أمر باحضار المروان الى المدينة و سلّطه على دماء المسلمين و اموالهم مع انّ الرسول نفاه و اباه الى الطائف حتّى انّ ابا بكر و عُمر لم يقبلوا شفاعته عثمان و غيره و هكذا سائر المطاعن التي وردت في تسليطه ابن ابي سرح و ابن عامر و معاوية على رقاب المسلمين ففي كلّ هذه الموارد و نظائرها نقول ما قاله الرّازي و هو انّ الحال هيهنا لا يخلوا...

اما ان يقال انّهم اى المسلمين و الصّحابة كانوا عالمين بحرمة هذه الاعمال و كونها بدِعاً مخالفا لما قال الله و رسوله...

او يقال بكونهم عالمين بصحّة هذه الجنايات و الأعمال ولكنّهم سكتوا على سبيل المداهنة... او ما عرفوا صحّتها و بطلانها فسكّتوا لكونهم متوقّفين في ذلك...

فان سكتوا على سبيل المداهنة فهو يوجب تكفير الخلفاء و المسلمين لانّ من علم انّ النّبي ﷺ حَكَم بحرمة هذه الاعمال و البِدَع الحادثة ثمّ قال

بأبحاثها قاتل من عند نفسه من دون اجازةٍ منه ﷺ فهو كافر بالله و من صدقه عليه مع علمه بكونه مُخطئاً كافراً ايضاً و هذا يقتضى تكفير الامة و هو على ضدّ «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ آيَةٍ...»

و ان سكتو لعدم كونهم عالمين بحرمة هذه الاعمال و تونها على خلاف الشرع أو عدم حرمتها و أنّها على وفقه فهذا ايضاً باطل لأنّ احتياج الناس الى معرفة الحال فى كلّ هذه الاعمال عامّ فى حقّ الكلّ و مثل هذا يمنع ان يبقى مخفياً بل يجب ان يشتهر العلم به و لما بطل هذان القسمان ثبت انّ الصحابة انما سكتوا عن الإنكار على خلفائهم لأنهم كانوا عالمين بأنّ هذه الاعمال و الجنائيات ممّا امضاه الله و رسوله بل الرسول ايضاً قد اجراها و عمل بها فى حياته نعوذ بالله من هقّوات الشياطين فما يقوله الرازى فى الجواب نقول بعينه فى جوابه...

و العجب من الرازى مع توغّله فى العقليّات و التقلّيات كيف يتكلّم بهذه الكلمات و يتقولّ بهذه الأقاويل الفاسدة التى لا اصل لها بل هى أشبه شىءٍ بكلمات المجانين الذينهم يقولون ما لا يعلمون...

و كيف يقول عاقل بأنّ سكوت الناس فى مقابل السلطان الجائر دالّ على صحّة قوله و فعله و انّ ما قاله كاشفٌ عن رضى الله و رسوله و انّ الأمر كان فى زمن الرسول هكذا...

فلو كان الامر كما ذكره يلزم ان تكون المنكرات الحادثة بعد الرسول الى زماننا هذا التى أمر بها السلاطين و الحكّام فى طول التاريخ و كذا البدع - الحادثة منهم كلّها مطابقاً لزمان الرسول و موافقاً لدينه و مشيئته بدليل انّ الناس سكتوا و لم يردّوا عليهم و حيث انّ سكوتهم لم يكن على سبيل المداهنة لانه يلزم منه تكفيرهم و لا لعدم علمهم بقبحها و حُسنها بالتقريب الذى مرّ ذكره بل سكوتهم عن الإنكار عليهم انما هو لأجل علمهم بأنّ الامر كان فى زمن الرسول هكذا، فعلى الأسلام و السلام...

أما الجواب عن حجته الثالثة، فنقول...

أما ما روى عن مالك عن الزهري عن عبدالله و الحسن ابني محمد ابن علي عن ابيهما عن علي ان الرسول ﷺ نهى عن متعة النساء و عن اكل لحوم الحمر الانسية...

ففيه، اما أولا - فبان هذا الحديث بهذا السند و المضمون ما رأيناه في احاديثهم الا في تفسيره و الذي رووه في المقام ما ذكرناه في ذيل الاحاديث المذكورة سابقا (حديث ١٢) بسنده عن ابن ماجه عن علي ان رسول الله نهى عن متعة النساء يوم خيبر و عن اكل لحوم الحمر الانسية و هذا كما ترى...

وثانيا - على فرض صحة الحديث فهو مطلق لان الرسول نهى فيه عن متعة النساء مطلقاً و الحديث الثاني مقيد حيث انه ﷺ نهى عنها في يوم خيبر و معلوم ان مقتضى الجمع بينهما هو حمل المطلق على المقيد فيصير المراد نهيه ﷺ عنها في يوم خيبر لا مطلقاً و هو خلاف المفروض لان المفروض النهى عنها مطلقاً لا في يوم معين و مكان معلوم اذ لا يبعد كون النهى تنزيهاً في ذلك اليوم لأجل المصلحة التي رآها اولاً و لأن النساء في ذلك اليوم من قلاع خيبر لم تكونو مسلمات فان اهل الخيبر كانوا من اليهود و عدم جواز المتعة من اليهود و النصارى و غيرهما من اهل الكتاب احد الأقوال في المسئلة و كيف كان فنهيه ﷺ عنها في يوم خيبر على فرض صحة الرواية لا يدل على الحرمة و هو واضح...

وثالثا - لو كان النهى واقعاً منه ﷺ على طريق الحرمة فلا بد لنا و له من القول بحرمة اكل لحوم الانسية ايضاً كما هو الظاهر من الحديث حيث انه ﷺ عطفه عليها و المعطوف لا يخالف المعطوف عليه في الحكم و لم يقل به أحد اذ اكل لحوم الحمر الانسية ليس بحرام بل هو من المكروهات فلا جرم تكون المتعة ايضاً مكروهة و هذا غير ما ادعاه في الحرمة فيها.

و اما ما روى عن ربيع ابن سبرة الجهني عن ابيه قال غدوت على رسول

اللّه فاذا هو قائم بين الركن و المقام الحديث...

ففيه، اما أولاً أنه مُتفردٌ بهذا الحديث بين العامة و لم يرو هذا الحديث غيره و من المعلوم ان الخبر الواحد على مذهبه ليس بحجة فكيف تمسك به مضافا الى ان علماء رجالهم لم يوثقوه و حكموا بكونه مجهولاً...

و ثانياً - ليس في هذا الخبر من المتعة و حكمها عين و لا أثر و إنما ذكر فيه الاستمتاع و هو اعم من المتعة و النكاح الدائم و كلامنا ليس في مطلق - الأستمتاع فهذا خروج عن طور البحث...

و ثالثاً - ظاهر الحديث مُشعرٌ بكون الأستمتاع من النساء حرام الى يوم القيمة سواء كان بطريق الدوام او الأقطاع. و لازم ذلك هو كون النكاح الدائم بعد الرسول ايضاً باطلاً اذا كان بقصد الأستمتاع و هو كما ترى...

و رابعاً - ان هذا الحديث روى من طريق ابى شيبة و احمد و مسلم عن سبرة كما مرّ (حديث ٢) من روايات الناسخة، و قال فيه قال رسو الله يا ايها الناس انى كنت اذنّت لكم فى الاستمتاع الحديث و فى حديث الرازى انى امرتكم بالاستمتاع و هذا يدل على اضطراب الحديث فان الراوى اذا كان واحدا كيف يعقل هذا منه...

ثم قال الرازى و هذه الاخبار الثلاثة ذكرها الواحدى فى البسيط، و ظاهر ان النكاح لا يُسمى استمتاعا لانا بينا ان الاستمتاع هو التلذذ و مجرد النكاح ليس كذلك، انتهى...

و انا اقول - اما قوله ان هذه الاخبار الثلاثة مما ذكره الواحدى فى البسيط فهو مما ليس لنا بحجة فان الخبر اذا لم يكن مطابقاً للواقع فهو مطرودٌ سواء ذكره الواحدى او غيره...

و اما قوله: و ظاهر ان النكاح لا يُسمى استمتاعاً الخ فكأنه دليل آخر له على حرمة المتعة و ذلك منه عجيب فان الاستمتاع من آثار النكاح و غايته لانه عين النكاح و لم يدع احد بكون المراد من النكاح هو الأستمتاع و ان مصداقهما و احد حتى يقال يقال ان النكاح غيره و ائى ربط له بمورد البحث

فان كان غرضه منه ان المقصود من الآية المبحوثة عنها اعنى قوله فما استمتعتم الخ، ليس النكاح و ما ليس بنكاح فهو حرام فا المتعة حرام كما هو ظاهر كلامه...

فزيد، ان النكاح في اللغة التزويج و المتعة ايضا تزويج الا انه موقت بوقت معين في مقابل التزويج المطلق المُعَبَّر عنه با النكاح الدائم و لأجل ذلك يقال ان صيغة العقد مشتركة بين الدائم و غيره الا انها اذا لم يُذكَر فيها الوقت تصير دائمة و ان ذُكِر فيها تصير منقطعة و على كلا التقديرين فا - الاستمتاع متوقف عليها فاطلاق النكاح عليه ليس على حقيقة بل على سبيل التجوز دائماً كان العقد او غيره و هذا ظاهر...

و اما ما ذكره الالوسى البغدادي في تفسيره المشحون بالزوائد و الاباطيل المُسَمَّى بروح المعانى و هو اسم بلا مسمى قال في الآية المبحوثة عنها بعد كلام طويل و الآية اُحَدِثْتُمْ عَلَى جِوَارِ الْمُتَعَةِ ثُمَّ قَالَ و لا نزاع عندنا في انها أُحِلَّتْ ثُمَّ حُرِّمَتْ الى ان قال...

و الصواب المختار ان التحريم و الاباحة كانا مرّتين و كانت حلالات قبل يوم خيبر ثم حُرِّمَتْ يوم خيبر ثم اُبِيْحَتْ يوم فتح مكة ثم حُرِّمَتْ يومئذٍ بعد ثلاث تحريماً مؤبداً الى يوم القيمة و استمرَّ التحريم انتهى...

ثم اطال الكلام بنقل بعض الكلمات و اشار الى قول ابن عباس و قد ذكرناه سابقا و لا حاجة الى تكراره الى ان قال و اما ما روى انهم كانوا يستمتعون على عهد رسول الله و ابي بكر و عمر حتى نهى عنها عمر فمحمول على ان الذي استمتع لم يكن بلغه النسخ و نهى عمر كان لاظهاره حيث شاعت المتعة ممن لم يبلغه النهى عنها و معنى انا مُحَرَّمُهَا في كلامه ان صحَّ. فظهر تحريمها لا مُنْشِئُهُ كما يزعمه الشيعة و هذه الآية لا تدل على الحِلِّ و القول بانها نزلت في المتعة غلط و تفسير البعض لها بذلك غير مقبول لان نظم القرآن الكريم يا اباة حيث بيّن سبحانه اولاً المُحَرَّمَات، ثم قال عز شأنه و احل لكم ما وراء ذلكم

ان تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ) و فيه شرط يحسب المعنى فيبطل تحليل الفرج واعارته و قد قال بها الشيعة ثم قال جَلَّ و عَلَا (مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُصَافِحِينَ) و فيه اشارة الى النهى عن كون القصد مجرد قضاء الشهوة و صبَّ الماء و استفراغ أوعية المني فبطلت المتعة بهذا القيد لأن مقصود المتمتع ليس الا ذلك دون التأهل و الأستيلاذ و حماية الزَّمار و العِرْض و لذا تجد المتمتع بها فى كل شهرٍ تحت صاحبٍ و فى كل سنةٍ بجِجرٍ ملاعبٍ فالاحصان غير حاصل فى امرأة المتعة اصلاً و لهذا قالت الشيعة ان المتمتع لغير النكاح اذزنى لارجم عليه، ثم فرَّع سبحانه على حال النكاح قوله عَزَّ من قائل... فاذا استمتعتم، و هو يدل على ان المراد بالاستمتاع هو الوطى و الدخول لا الاستمتاع بمعنى المتعة التى يقول بها الشيعة و القرائة التى ينقلونها عن تقدم من الصحابة شاذة و ما دل على التحريم كآية (الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم) قطعى فلا تعارضه على ان الدليلين اذا تساويا فى القوة و تعارضا فى الجَلِّ و الحرمة قديم دليل الحرمة منهما و ليس للشيعة ان يقولوا ان المرأة المتمتع بها مملوكة لبداهة بطلانه او زوجة لانتفاء جميع لوازم الزوجية كالاميراث و العدة و الطلاق، و النفقة فيها و قد صرح بذلك علمائهم ثم قال...

و روى ابوبصير منهم فى صحيحه عن الصادق رضى الله عنه انه سئل عن امرأة المتعة أهى من الاربع قال لا و لا من السبعين و هو صريح فى انها ليست زوجة و الا لكانت محسوبة فى الاربع و بالجملة الاستدلال بهذه الآية على جَلِّ المتعة ليس بشيىء كما لا يخفى و لا خلاف الآن بين الأئمة و علماء الامطار

إلا الشيعة فى عدم جوازها انتهى موضع الحاجة من كلامه و من اراد الاطلاع على جميع هفواته فعليه بمراجعة كتابه...
فنقول فى جوابه...

اما قوله: و الصواب المختار ان التحريم و الأباحة كانا مرتين، فهو مما تفرَّد

به صاحب الكتاب و لم نَسَمَعه من غيره على أنه امرٌ غير معقول اذ كيف يُعقل التحليل و التَّحريم مرّتين و على اى حالٍ فقد أقرّ في كلامه بأنها أُحِلَّت ثم حُرِّمَتْ فيقال له قد اقررتم بكونها مُحلَّلة و لو في مُدَّةٍ يسيرة و نحن نقول به ايضاً و اما تحريمها بعد التحليل فلا بد له من دليلٍ و حيث ليس فليس فقوله با التَّحريم بعده ليس الا مجرد الدَّعوى بلا بيّنة و برهان...

و اما حمله ما روى أنهم كانوا يَسْتَمْتَعُونَ على عهد رسول و ابى بكر و عمر حتى نهى عنها عمر على ان الذى استمتع لم يكن بلغه النسخ و نهى عمر كان لظهاره حيث شاعت المُتعة مِمَّن لم يبلغه النهى عنها و معنى أنا مُحرمها فى كلامه ان صُحَّ مظهر تحريمها لا مُنشئته كما يزعمه الشيعة فطريف من القول جدًا.

اما اولا - فلانه قد أقر هجلية المُتعة فى عهد رسول الله و ابى بكر و عمر و نهى عنها عُمر فان ثبت ذلك فلا معنى لنهى عُمر عنها و كيف يعقل ان رسول الله و ابابكر لم يكن لهما علم بنسخها و عمر كان عالماً به و لو كان الأمر كما زعمه هذا القائل يلزم كون عُمر اعلم بنسخ القرآن و منسوخه من الرسول و ابى بكر و هذا ممّا لا يقول به إلا الألوسى البغدادي...

وثانيا، لو فرضنا ان عُمر كان عالماً به دون غيره و قد كانت المُتعة منسوخة مُحرمّة كما هو المفروض فكان واجباً عليه اعلامهم بها و لا سيما ابى بكر الذى كان عمر وزيره و نديمه لانه من النهى عن المنكر الذى يجب على كل احدٍ فان كان عُمر مع علمه بنسخه و حُرمتها لم يُعلم ابابكر و غيره بها فقد ترك النهى عن المنكر و من كان هذا شأنه فكيف يليق بالأمامة...

و ثالثا - لا يخلو الحال من امرين فاما نقول بان رسول الله ﷺ قد علم با النسخ ثم مات او لم يعلم فعلى الاول اما ان اعلمهم به اولا و على الاول اما ان اعلم الرسول كافة المهاجرين و الأنصار او اعلم عُمر فقط دون سائر الصحابة و الشُّقوق بأسرها باطلة و ذلك لانه لا يمكن القول بكونه ﷺ جاهلاً بالنسخ

وكون عمر عالماً به و اذا فرضنا أنه كان عالماً به فان لم يُعلم احداً به فهو ايضا غير معقولٍ مضافا الى أنه يوجب كون الدين ناقصاً حين وفاته ﷺ و قد قال الله تعالى: اليوم اكملت لكم دينكم و اتممت عليكم نعمتي مع أنه يوجب ايضا تركه صلى الله عليه و آله و سلم تبليغ الحكم و هو كما ترى من اعظم الذنوب، على الرسول...

ثم أنه على فرض كونه ﷺ عالماً به و اعلمه ﷺ فان قلنا بأنه ﷺ أعلمه عمر فقط دون غيره كما هو الظاهر المترأى من كلام المُستدل فيلزم كونه ﷺ رسولاً من قبل الله تعالى على عمر فحسب و عليه فلا بحث لنا... و ان أعلم الأصحاب كلهم او بعضهم فكيف خفى الامر عليهم حتى على ابي بكر و استمتعو في عهد الرسول و بعده في خلافة ابي بكر و برهته من خلافة عمر و لم يتفطنوا بحرمتها حتى أعلمهم عمر بذلك و هل هذا إلا كلام المجانين...

و أشنع من ذلك كله قوله و معنى أنا مُحرمها في كلامه إن صح مُظهرٌ تحريمها لا مُنشئه كما يزعمه الشيعة...

فيقال له - او ليس عمر ابن الخطاب من العرب ألم يكن من اهل اللسان او كان منهم فعلى الاول لا يخلو اما ان كان عالماً واقفاً بما قال او لم يكن عالماً به فان كان من اهل اللسان عالماً بما قال فان اراد اظهار تحريمها كما زعم المُستدل فكيف قال متعتان مُحللتان في زمن النبي انا احرمهما و أعاقب عليهما فقوله انا احرمهما، صريح في الإنشاء دون الأظهار و ذلك لأنه اسند التحريم الى نفسه بتقديم المسند اليه و هو يفيد الحصر و معنى العبارة بصير هكذا انا احرمهما دون غيري و لا دلالة لهذا الكلام على ما استظهره المُستدل اصلاً و ان لم يكن من اهل اللسان و لم يدّر ما قال في كلماته فكيف يقول الخصم بامامته و زعامته فان من لم يكن عارفاً بلسانه و لم يقدر على التكلّم الصحيح فهو أولى بان لا يكون اماماً...

وقوله: هذه الآية لا تدلّ على الجَلّ و القول بأنها نزلت في المُتعة غلط و تفسير البعض لها بذلك غير معقول (غير مقبول)...

ففيه، انّ الآية تدلّ على الحَلّ و أنّها نزلت في المُتعة و تفسير البعض لها ذلك صحيح مقبول و ائى دليل لكم على أنّها لا تدلّ على الجَلّ او أنّها لم تنزل في المُتعة مع انّ الآية صريحة فيها قولكم تفسير البعض لها بذلك غير مقبول فنحن نقول ايضاً تفسيركم الآية بأنها لا تدلّ على المُتعة غير مقبول فانّ الانكار و لا سيّما اذا كان الحقّ كما الشَّمس في رابعة النهار ادلّ دليل على الضعف...

و كذلك سائر استظهاراته و استنباطاته فإنّها او هُنّ من بيت العنكبوت بل لا يليق القول بها من عاقلٍ فضلاً عن فاضلٍ و لا سيّما استدلاله على مدّعاء بقوله تعالى: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ﴾ و تصرّحه بأنّ فيه اشارة الى النهى عن كون القصد مُجرّد قضاء الشّهوء وَ صَبّ الماء و استفراغ اوعية المني فبطلت المُتعة بهذا القيد الى آخر ما قال...

و ذلك لانه لم يعلم بانّ الآية ليست فيها اشارة الى ما قاله اصلاً و انّ ما ذكره في تفسيرها مطابق لهواه مخالف لأمر مولاة و قد قال رسول الله ﷺ من فسّر القرآن برأيه فليتبوء مقعده من النار...

و اما ما قاله بعد هذا الكلام من انّ المقصود المُتمتع ليس الا ذلك دون التَّاهلّ و الاستيلاء الى آخره...

ففيه، انه خروجٌ عن طُور البحث فانّ مدار الكلام يدور على حلّية المُتعة و عدمها دون غايتها و فلسفتها و الفرق بينها و بين النكاح الدائم مضافاً الى انه ليس كما ذكره فانّ مقصود المُتمتع كثيرٌ أما يكون التَّاهلّ و الاستيلاء و حماية الذّمار و العرّض قوله و لذا تجد المُتمتع بها في كلّ شهرٍ تحت صاحبٍ فا - الأحصان غير حاصل في امرئة المُتعة اصلاً...

ففيه، اما أولاً فبانّ الأمر ليس كذلك و على فرض التسليم فهو غير مناف للأحصان بل يُوجبه و يُوجده كما هو ظاهر على المتأمل...

قوله: ولهذا قالت الشيعة انَّ المُتَمَتِّعَ الغير النَّاكِحَ اذا زنى لا رجم عليه.

فيقال له: اما اَوَّلًا كان يجب عليه ان يُصْرِحَ باسم القاتل و ما اقبح من رجلٍ يَدْعَى العلم و العَمَل و ينتحل نفسه الى الأسلام و هو كان من المُفْتَرين و نحنُ نقول فى جوابه أَلَا لعنة الله على الكاذبين لقد حَقَّتْ عليه كلمة العذاب ما له من جواب...

و اما قوله: انَّ المرأه المُتَمَتِّعَة بها ليست بزوجه و لا مملوكة لانتفاء جميع لوازم الزَّوجِيَّة الى آخر ما ذكره فقد مرَّ الكلام منّا فيه فى الجواب عن استدلالات الرّازى فلا تُعيده...

و اما رواية التّى نقلها عن ابو بصير عن الصّادق عليه السلام انه سئل عن امرئة المُتَمَتِّعَة أهى من الاربع؟ قال، لا و لا من السّبعين الخ...

فيقال له - اما اَوَّلًا - فهذه الرّواية على فرض صحّتها لا تدلّ على عدم كون المُتَمَتِّعَة من الزّوجة و ذلك لانّ السّائل لم يسئله عن كون المتعة من الزّوجة ام لا، بل سئله عن كونها من الاربع و المقصود من الاربع انما هو الزّوجات الاربعة الدائمة و معلوم انّ المُتَمَتِّعَة ليست منها بل هى من الزّوجات الغير الدائمة المنقطعة و لا كلام لنا فيه...

و اما ثانيا - فقوله لا من السّبعين المقصود به ايضا الدائمات على سبيل التّعاقب فحاله حال الاربع فى عدم كون المتعة منها و هذا الايدلّ على عدم كونها زوجة فانّ نفي الخاص لا يستلزم نفي العام...

و اما تمسّكه بعدم الخلاف بين الأئمة الاربعة و علمائهم فى الامصار فليس بحُجّة علينا فانّ اجماعهم حُجّة عليهم لا علينا فهو أشبه شئىء با المصادرة على المطلوب هذا...

و اما ثالثها - ما قاله القرطبى فى تفسير الآيه المبحوثة عنها...

قال بعد كلام منه ما هذاالفظه، و لا يجوز ان تحمل الآيه على المُتَمَتِّعَة (على جواز المتعة) لانّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نهى عن نكاح المتعة و حرّمه و لانّ الله

تعالى قال: ﴿فَاتَكْوَهُنَّ بَأْذَنَ أَهْلِيهِنَّ﴾ و معلوم أنّ النكاح بأذن الأهلين هو النكاح الشرعى بوليّ و شاهدّين و نكاح المتعة ليس كذلك، و قال الجمهور المراد نكاح المتعة الذى كان فى صدر الإسلام انتهى ما اردنا ذكره بعباراته... ثمّ تمسّك فى نسخها بقوله تعالى: (و الَّذِينَهم لفرُوجهم حافظون إلاّ على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين) و قال و ليست المتعة نكاحا و لا ملك يمينٍ ثمّ روى روايتين عن عليّ فى نسخ رسول الله المتعة (و نهى رسول الله المتعة) و نسخها بالطلاق و العدة و الميراث و اما سائر ما ذكره فلا حاجة لنا فى نقله و من اراده فليرجع الى تفسيره ج ٥...

اقول: و انت خبير بما فيه فانّ قوله و معلوم أنّ النكاح بأذن الأهلين هو النكاح الشرعى الخ لا يرجع الى مُحصلٍ فهو كدعوى الشىء بلا بيّنة، و برهان لانه من أين ثبت له أنّ انكاح المتعة ليس بشرعى و النكاح بأذن - الأهلين فى العقد الدائم ايضا يَخْتَصُّ بالزوجة الغير الثبّية اعنى الابكار منها و اما غير البكر فلا يشترط فيه اذن الولي و الأهلين حتى فى البكر ايضا اشتراطه به محلّ الكلام كما ثبت و تقرّر فى محله...

و اما وجود الشاهدين فلا دخل له فى ماهية النكاح دائما كان او منقطعاً و انما هو لأجل ان لا ينكر الزوج العقد و هذا ظاهر و اما الروايات التى رواها عن عليّ فى تحريم المتعة فكلها مجعولة موضوعة اذ خلية المتعة قد ثبتت من - مذهب اهل البيت و لم يخالف فيها أحد من الأئمة الاثنى عشر و سيأتى تحقيقه انشاء الله تعالى...

و بعد اللّيا و التّى لا دليل لهم عقلاً و نقلاً على حرمة المتعة الا قول عمر ابن الخطاب حيث قال: مُتعتان مُحللتان الى آخره و لما رأو قُبِح هذا الكلام منه و كونه بدعة فى الدين فلا محالة تشبّثوا بادلّة واهية و روايات موضوعة و حمل الآيات على خلاف المراد و تفسير القرآن بالرأى و امثال ذلك من - الا تأويل الفاسدة الكاسدة كلّ ذلك تصحيحاً لقول عمر فانّ الغريق يتشبّث بكلّ حشيشٍ و لم يعلموا أنّ ذلك كلفه كذب على الله و رسوله و وسيعلم الذين

ظلموا ايّ منقلبٍ ينقلبون و على كلّ حال لا خلاف بينهم في حُرمة نكاح
المُتعة و قد اتفقوا على بطلانه غير مالك ابن انس فانه يقول بالجواز في بعض
اقواله.

المَوْضِعُ الثَّانِي مُتْعَةُ الْحَجِّ...

اعلم انه لاخلاف بين المسلمين في شرعية مُتعة الحجّ و بقاء حكمها و
اختلف فقهاء العامة في انه هل هي افضل انواع الحجّ ام لا فقال الشافعي في
أحد قوليّه و مالك ان التَّمَتُّعَ اَفْضَلُ و قال الشافعي في قول آخر ان افضلها
الأفراد ثم التَّمَتُّعُ ثم القرآن و يدلّ على شرعيّتها ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ
فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَ سَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ يَلَيْكُ
عَشْرَةَ كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ
اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^١

قال الرّازي في تفسير هذه الآية ما هذا لفظه...

المسئلة الاولى، معنى التَّمَتُّعِ التَّلَذُّذُ يقال تَمَتَّعَ بِالشَّيْءِ تَلَذُّذًا بِهِ وَ المَتَاعُ كُلُّ

شَيْءٍ يُتَمَتَّعُ بِهِ اِلَى ان قال...

و المَتَمَتُّعُ بِالْعُمْرَةِ اِلَى الْحَجِّ هُوَ اِنْ يُقَدَّمُ مَكَّةَ فَيَعْتَمِرُ فِي اشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ
يَقِيمُ بِمَكَّةَ حَلَالًا يَنْشِئُ مِنْهَا الْحَجَّ فَيَحْجُّ مِنْ عَامِهِ ذَلِكَ وَ اِنَّمَا سُمِّيَ مُتَمَتِّعًا
لِأَنَّهُ يَكُونُ مُتَمَتِّعًا بِمَحْظُورَاتِ الْأَحْرَامِ فِيهِمَا بَيْنَ تَخَلُّلِهِ مِنَ الْعُمْرَةِ اِلَى اِحْرَامِهِ
بِالْحَجِّ وَ التَّمَتُّعُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ صَحِيحٌ لِأَكْرَاهَةِ فِيهِ وَ هِيَ هُنَا نَوْعٌ آخَرَ مِنَ التَّمَتُّعِ
مَكْرُوهٌ وَ هُوَ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ قَالَ مُتَمَتِّعَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اَنَا أَنْهَيْتُهُمَا وَ أَعَاقَبْتُ عَلَيْهِمَا، مُتْعَةُ النِّسَاءِ وَ
مُتْعَةُ الْحَجِّ وَ الْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْمُتْعَةِ اِنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَحْرَامِينَ ثُمَّ يَفْسَخُ الْحَجَّ اِلَى
الْعُمْرَةِ وَ يَتَمَتَّعُ بِهَا اِلَى الْحَجِّ وَ رَوَى اَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ، فِي
ذَلِكَ ثُمَّ نَسَخَ اِنْتَهَى مَا اَرَدْنَا نَقْلَهُ بِعِبَارَاتِهِ...

اقول: و منه يظهر ان اصل الحكم كان ثابتا في الشرع في زمن النبي و ابوبكر

حتى نهي عنه عمر...

و ثانياً يستفاد منه أنها مكروهة لا مُحَرَّمَةٌ كما هو صريح عبارته و عليه لا بدّ من ان يُحْمَلُ النَّهْيُ عَنْهَا عَلَى النَّهْيِ التَّنْزِيهِيِّ لَا التَّحْرِيْمِيِّ وَ هُوَ خِلَافُ مَا يَسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ أَنَا أَنَهَيْتُهُمَا وَ اعاقب عليهما و في بعض العبارات انا أحرّمهما و اعاقب عليهما و على كلا التقديرين لا يمكن حمله على التّنزيه كما ذهب اليه الرّازي لوجوه...

احدها - انّ قوله انا أنهى عنهما او أحرّمهما صريح في المنع و لاسيما على الرواية الأخرى اعني أحرّمهما...

و ثانيها - انّ قوله و اعاقب عليهما قرينة بل دليل على كون المراد من النهي التّحريم لا غيره لأنّ فعل المكروه لاعقاب عليه...

و ثالثها - انه قال في بعض عباراته (رجمته بالحجارة) و كيف يعقل الرجم بها لأجل الفعل المكروه...

و رابعها - انّ هذه المتعة كاختها التي سبق الكلام فيها مُحَرَّمَةٌ عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ وَ لَمْ يَقُلْ بِجَوَازِهَا أَحَدٌ مِنْ أئِمَّتِهِمُ الْأَرْبَعَةَ وَ مُقْلَدِيهِمْ فَكَيْفَ يَعْقِلُ حَمْلَ كَلَامِ عُمَرَ عَلَى التَّنْزِيهِ...

و قد ذكر السيوطي في تفسيره المُسَمَّى بِالذُّرِّ الْمَنْشُورِ عِدَّةَ رَوَايَاتٍ كُلُّهَا دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ عُمَرَ حَرَّمَهَا أَشَدَّ حُرْمَةً...

منها - اخرج ابن ابي شيبة و البخاري و مسلم عن عمران ابن حصين قال نزلت آية المتعة في كتاب الله و فعلناها مع رسول الله ﷺ ثم لم ينزل آية تنسخ آية متعة الحجّ و لم يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ...

و منها - خرج مسلم عن ابن نضرة قال كان ابن عباس يأمر با المتعة و كان ابن الزبير ينهى عنه فذكر ذلك لجابر ابن عبد الله فقال على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله ﷺ فلما قام عمر قال انّ الله كان يحلّ لرسول الله ما شاء و انّ القرآن قد نزل منازلها فاتموا الحجّ و العمرة كما أمركم الله و أفصلوا حجكم من عمر تكم فانه انتم لحجكم و انتم لعمرتكم...

ومنها - واخرج البخارى ومسلم والنسائى عن ابى موسى قال قدمت على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء فقال بَمِ اهلَت قلت اهلَّتْ با هلال النبى ﷺ قال هل سُقَّتْ مِنْ هَدَى، قلت لا قال: طِفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصِّفَاءِ وَالْمَرَّةِ ثُمَّ جَلَّ فَطَفَّتْ بِاَلْبَيْتِ وَبِالصِّفَاءِ وَالْمَرَّةِ ثُمَّ اتَيْتِ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطْنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي فَكُنْتُ افْتَى النَّاسِ فِي امَارَةِ ابى بكر و امارَةِ عمر فانى لِقَائِهِ بِالْمَوْسِمِ اِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ اِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا اَحَدَثَ امير المؤمنين فى شَأْنِ النَّسْكِ فَقُلْتُ اِيْهَا النَّاسُ مِنْ كُنَّا افْتَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَدَّ فِهَذَا امير المؤمنين قادم عليكم فيه فائتمو فلما قدم قلت يا امير المؤمنين ما هذا الذى احدثت فى شَأْنِ النَّسْكِ قَالَ اِنْ تَاخَذَ بِكِتَابِ اللّٰهِ فَاِنَّ اللّٰهَ قَالَ وَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّٰهِ وَ اِنْ تَاخَذَ بِسُنَّةِ نَبِيٍّ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ اَنْتَهَى...

ومنها - واخرج اسحق ابن راهويه فى مسنده و احمد عن الحسن ان عمر ابن الخطاب هم ان ينهى عن مُتعة الحج فقام عليه ابى ابن كعب فقال ليس لك ذلك قد نزل بها كتاب الله و اعتمرناها مع رسول الله ﷺ فنزل عمر انتهى... ومنها - واخرج مسلم عن عبد الله ابن شقيق قال كان عثمان ينهى عن المُتعة و كان على يأمر بها فقال عثمان لعلى كلمة فقال لقد علمت انا قد تمعتنا مع رسول الله صلى عليه و آله و سلم قال: اَجَلٌ وَ لَكُنَّا كُنَّا خَائِفِينَ اَنْتَهَى.

ومنها - واخرج اسحاق ابن راهويه عن عثمان ابن عفان انه سئل عن المُتعة فى الحج فقال كانت لنا ليست لكم انتهى... ومنها - واخرج ابن شيبه و مسلم عن ابى ذر كانت فى الحج لاصحاب محمد ﷺ خاصّة، انتهى... ومنها - واخرج مسلم عن ابى ذر قال لا تصلح المُتعتان إلا لنا خاصّة يعنى مُتعة النساء و مُتعة الحج، انتهى...

ومنها - واخرج البخارى ومسلم والنسائى من سعيد ابن المسيب قال

اختلف عليّ و عثمان و هما بعسفان في المتعة فقال عليّ ما تريد إلا ان تنتهي
 عن امر فَعَلَهُ رسول الله ﷺ قال فلما رأى ذلك عليّ اهلّ بهما جميعاً.
 ومنها - واخرج البخارى ومسلم عن ابى حمرة قال سئلت ابن عباس عن
 المتعة فأمرنى بها وسئلته عن الهدى فقال منها جزؤراو بقره او شاة او
 شرك في الدّم قال وكان ناساً كرهوه فنمتُ فرأيت في المنام كان النساء
 ينادى حجّ مبرور ومتعة مُتقبلة فأتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة
 ابى القاسم ﷺ انتهى...

اقول: فهذه عدّة روايات نقلها السيوطى في تفسيره و من تأمل فيها حقّ
 التأمل يعلم قطعاً بانّ متعة الحجّ كمّتعة النساء كانت مباحة في صدرالاسلام
 حتى قال فيها رجل برأيه ماشاء ولكنّا نقول في المقام كما قلنا في متعة النساء و
 حاصله انه لا خلاف عندهم و عندنا في حلّيتها في زمن النّبى وخلافة ابى بكر
 و اوائل خلافة عمر، إلا أنّهم يقولون بالنسخ فيهما و لم يأتوا فيه بمقنع و ذلك
 لانّ النسخ ان ثبت فكيف لم يعلم به ابوبكر وسائر الاصحاب و لو سلّم فكيف
 لم يعلم به ابابكر مع انه كان واجباً عليه رغبةً لجانب النهى عن المنكر و لو
 سلّم فكيف لم يقل بحر متهما بسبب النسخ في بدو خلافته و حرمتها في او
 اسطها كلّ ذلك يدلّ على انه لم يكن هناك نسخ اصلاً و انما قال برأيه ماشاء و
 هو المطلوب...

المقام الثّانى في اثبات المتعتين من طريق الخاصّة...

اعلم انه لا خلاف بين الخاصّة في انّ المتعتين محلّلتان ولم يخالف فيه احدٌ
 منا و نحن ننقل بعض الاقوال من الفقهاء و المُفسّرين فيهما تكميلاً للبحث و
 تمييزاً للفائدة فنقول...
 امامتة النساء...

قال الطبرسى في تفسيرالاية ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾

فَرِيضَةٌ^١ ما هذا لفظه...

قيل المراد بالاستمتاع هنا درك البغيته والمباشرة وقضاء الوطر، من اللذة عن الحسن ومجاهد وابن زيد فمعناه على هذا فما استمتعتم او تلذذتم من النساء بالنكاح فآتوهن أجورهن وقيل المراد به نكاح المتعة وهو النكاح المُنْعَقِدُ بِمَهْرٍ مَعِيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيِّ وَابْنِ سَعِيدٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَهُوَ مَذْهَبُ أَصْحَابِنَا الْأَمَامِيَّةِ وَهُوَ الْوَاضِحُ لِأَنَّ أَصْلَ الْإِسْتِمْتَاعِ وَالْتِمَاعِ وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ وَقَعًا عَلَى الْأَنْتِفَاعِ وَالِاتِّدَادِ فَقَدْ صَارَ يُعْرَفُ الشَّرْعَ مَخْصُوصًا بِهَذَا الْعَقْدِ الْمُعَيَّنِ الْخِ وَالْقَالَ الْفَيْضُ (قَدَّه) فِي الصَّافِي فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ...

فِي الْكَافِي عَنْ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّمَا نَزَلَتْ فَمَا اسْتَمَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً، أَقُولُ وَعَلَيْهِ دَلَالَتُهَا عَلَى الْمُدْعَى أَظْهَرَ مِنَ الشَّمْسِ وَابْتَيْنَ مِنَ الْأَمْسِ وَقَدْ مَرَّمْنَا سَابِقًا أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَرَأَهَا هَكَذَا أَيْضًا وَحَيْثُ أَنَّهُ لِإِخْتِلَافِ بَيْنِ الْمُفَسِّرِينَ مِنَ الْخَاصَّةِ تَفْسِيرِ الْآيَةِ بِهَذَا الْوَجْهِ ففِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَوْلِ الْمُفَسِّرِينَ كَفَايَةً وَمِنْ شَاءِ التَّفْصِيلِ فَلْيَرَا جَعِ إِلَى التَّفَاسِيرِ. وَأَمَّا كَلِمَاتُ الْفُقَهَاءِ فِيهَا أَيْضًا مُتَّفَقَةٌ وَنَشِيرُ إِلَى بَعْضِ مِنْهَا حَذْرًا عَنِ الْإِطَاعَةِ فَنَقُولُ...

قال المحدث البحراني (قده) في كتابه المسمى بالحدائق الناظرة في كتاب النكاح ما هذا لفظه...

الفصل الثالث، في نكاح المتعة، ويُعبّر عنها أيضاً بالنكاح المنقطع لتحديده بأجلٍ معيّنٍ وقد أجمع علماء الفريقين كافة على أنّ نكاح المتعة كان مشروعاً في صدر الأسلام وفعله الصحابة في زمن النبي صلى الله عليه وآله و زمن ابى بكر وبرهه من زمن عمر ثم نهى عنها وتوعد من فعلها و وافقه بعض وخالفه بعض وسكت آخرون واجمع اهل البيت و شيعتهم على بقاء شرعيتها و انه لم ينسخ حكمها

و واقفهم على ذلك جماعة من الصحابة و التابعين، انتهى...

وقال المحقق (قده) في الشرايع...

القسم الثاني في النكاح المنقطع و هو سائق في الإسلام لتحقق شرعيته و

عدم ما يدل على رفعه، انتهى...

وقال الشيخ (قده) في الجواهر عند شرحه لهذه العبارة، باتفاق المسلمين

وإنما اختلفوا في بقاءه وإن المسلمين كانوا يفعلونه من غير تكبير و كذا في خلافة

ابى بكر و مدة من خلافة عمر، نعم هو حرّمه في المدة الاخرى من تلقاء نفسه

بعدان روى شرعيته عن صاحب الشرع فإنه فيما اشتهر عنه بين الفريقين صعد

المنبر و قال يا ايها الناس متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه انا

أنهى عنهما و أحرّمهما و أعاقب عليهما متعة الحجّ و متعة النساء، انتهى ما

اردنا نقله...

وقال العلامة (قده) في القواعد...

الاول في المنقطع و هو سائح في شرع الإسلام، انتهى...

وقال الفاضل الهندي (قده) في شرحه لهذه العبارة، و فيه اشارة الى اطلاق

المسلمين على شرعه و هو كذلك لكن منهم من ادعى النسخ انتهى...

و قال الشهيد (قده) في اللمعة- الرابع في نكاح المتعة و هو النكاح

المنقطع، و لاخلاف، بين الامامية، في شرعيته مستمرّاً الى الآن و لاخلاف بين

المسلمين قاطبة في اصل شرعيته و ان اختلفوا بعد ذلك في نسخه و القرآن

الكريم به في ﴿... فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن﴾ اتفق المسلمون، و

جمهور المفسرين، على ان المراد به نكاح المتعة و اجمع اهل البيت عليهم

السّلام على ذلك و روى عن جماعة من الصحابة منهم ابى ابن كعب و ابن

عبّاس و ابن مسعود رضى الله عنهم أنّهم قرؤوا فما استمتعتم به منهن الى اجل

مسمى ثم قال المصنّف (قده)...

و دعوى نسخه لم يثبت، و قال الشارع اى نسخ جوازه من الجمهور لم

يثبت لتناقض رواياتهم بنسخه الى آخر ما قال (قده) انتهى...

اقول: فقلوه (قده) اى نسخ جوازه من الجمهور، يدل على ان القول بالنسخ
مُختص بهم و اما الشيعة فلم يقل به احد...

وعلى اى حال فجواز المتعة و بقاء حكمها عند الامامية من المسلمات، و
لم يخالف فيه احد من فقهاءنا الاموات منهم والاحياء و فيما ذكرنا من الأقوال
كفاية و حيث انجز الكلام الى هنا فلا بأس بالاشارة الى بعض الروايات الواردة
من اهل البيت عليهم السلام فى جواز المتعة بل استحبابها فنقول...

فمنها - مارواه فى تفسير البرهان فى «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ
أُجُورَهُنَّ قَرِيبَةً»^١ محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
و على بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابى نجران عن عاصم بن حميد عن
ابى بصير قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن المتعة فقال عليه السلام نزلت فى القرآن فما
استمتمتكم به منهن فآتوهن أجورهن الاية...

وعنه عن على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمر عن ذكره عن ابى
عبدالله عليه السلام قال انما نزلت فما استمتمتكم به الاية...

و عنه - عن على بن ابراهيم عن ابن ابى عمير عن عمر بن اذنيه عن زرارة
قال جاء عبد الله ابن عمر الليثى الى ابى جعفر عليه السلام فقال له ماتقول فى متعة
النساء فقال عليه السلام احل الله فى كتابه وعلى لسان نبيه فهى حلال الى يوم القيامة
فقال يا ابا جعفر مثلك يقول هذا و قد حرّمها عمر و نهى عنها فقال وان كان
فعل فقال انى اعيدك با الله من ذلك ان تجل شيئا حرّمه عمر (حرّمه الله) قال
فقال عليه السلام له انت على قول صاحبك و انا على قول رسول الله فهلم الأعينك ان
القول ما قال رسول الله وان الباطل ما قال صاحبك فقال أيسرك ان نسائك
وبناتك و اخواتك و بنات عمك يفعلن قال فاعرض عنه ابو جعفر حين ذكر
نسائه و بنات عمه، انتهى...

وعنه عن محمد بن يحيى من عبدالله ابن محمد عن على بن الحكم عن
ابان ابن عثمان من ابى مزيم عن ابى عبدالله قال عليه السلام المتعة نزل بها القرآن

وَجَرَتْ بِهَا السُّنَّةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتَهَى...

وعنه عن عليّ ابن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عليّ ابن الحسن ابن رباط عن حريز عن عبدالرحمن عن ابي ابي عبداللّه قال سمعت ابا حنيفة يسئل ابا عبداللّه من الْمُتَعَةِ فَقَالَ ﷺ عَنْ اَيِّ الْمُتَعَتَيْنِ تَسْئَلُ قَالَ سَأَلْتُكَ عَنْ مُتَعَةِ الْحَجِّ فَأَنْبِئْنِي عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ أَحَقُّ هِيَ فَقَالَ ﷺ سَبَّحَانَ اللَّهِ مَا قَرَأْتُ الْكِتَابَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً فَقَالَ اَبُو حَنِيفَةَ وَاللَّهِ لَكَانَهَا آيَةٌ لَمْ أَقْرَأْهَا قَطُّ، أَنْتَهَى...

عبداللّه ابن جعفر الحميرى باسناده عن بكر ابن محمّد قال سئلت ابا عبداللّه ﷺ عن المتعة فقال ﷺ ما استمتعتم به منهنّ الاية...

عن محمّد ابن مسلم عن ابي جعفر قال جابر ابن عبداللّه عن رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ غَزَوْا مَعَهُ فَأَحْلَلَ لَهُمُ الْمُتَعَةَ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا وَكَانَ عَلِيُّ يَقُولُ لَوْلَا مَا سَبَقَنِي بِهِ ابْنُ الْخَطَّابِ مَا زِنَى الْإِسْقَى، أَنْتَهَى...

وكان ابن عباس يقول فما استمتعتم به منهنّ الاية و هؤلاء يكفرون بها و رسول اللّه أحلّها و لم يحرمها...

عن ابي بصير ابي جعفر في المتعة نزلت هذه الاية فما استمتعتم به منهنّ الاية، قال ﷺ لا بأس بان تزيدها و تزيديك اذا نَقَطَعَ الأجل فيما بينكما الخبر...

عن عبد السلام عن ابي عبداللّه ﷺ قال قلت له ما تقول في المتعة قال عليه السلام قول اللّه فما استمتعتم به منهنّ الاية، قال قلت له جعلت فداك اهي من الاربع قال ليست من الاربع انما هي اجارة، الخبر...

سعد ابن عبداللّه ابن القاسم ابن الربيع الوراق و محمّد ابن الحسين ابن ابي الخطّاب و محمّد ابن سنان عن مناح المدايني عن المفضل ابن عمرانّه كتب الى ابي عبداللّه و الحديث طويل و في الحديث قال ابو عبد اللّه اذا اراد الرّجل المسلم ان يتمتع من المرأة فعَلْ ما يشاء اللّه و على كتابه، و سنّته نبيّه نكاح غير سفاح تراضيا على ما تراضيا من الاجرة كما قال اللّه تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ﴾ و قد روى الفيض (قده) في تفسيره الصّافي في هذه الاية رواية

لابأس بذكرها قال (قده)...

و فيه، سئل ابوحنيفة اباجعفر محمدابن النعمان صاحب الطاق فقال له يا ابا جعفر ما تقول في المتعة اترعم انها حلال قال نعم فما يمنعك ان تأمر نساءك ليتمتعن ويكسبن عليك فقال له ابو جعفر ليس كل الصناعات يرغب فيها و ان كانت حلالاً و للناس اقدار و مراتب يرفعون اقدارهم و لكن ماتقول يا اباحنيفة في النبذا ترعم انه حلال قال نعم قال فما يمنعك ان تقعد نساءك في الحوانيت نبازات فيكسبن عليك فقال ابوحنيفة واحدة بواحدة و سهمك انفذ...

ثم قال يا اباجعفر ان الاية التي (في سئل سائل) تنطق بتحريم المتعة و الرواية عن النبي قد جاءت بنسخها فقال له ابو جعفر يا اباحنيفة ان سورة سئل سائل مكيّة و آية المتعة مدنية و روايتك شاذة رذية فقال ابوحنيفة و آية الميراث ايضاً تنطق بنسخ المتعة فقال ابو جعفر قد ثبت النكاح بغير ميراث فقال ابوحنيفة من اين قلت ذاك فقال ابو جعفر لو ان رجلاً من المسلمين تزوج بامرأة من اهل الكتاب ثم توفي عنها ما تقول فيها قال لا تراث منه فقال قد ثبت النكاح بغير ميراث ثم افترقا، انتهى...

و في الفقيه عن الصادق عليه السلام ليس منامن لم يؤمن بكرتنا و يستحل متعتنا، و الكرة الرجعة، انتهى...

و في الوسائل باسناده عن اسحاق ابن عمار عن ابي سارة عن الصادق قال سئلته عن المتعة فقال لي حلال، انتهى...

و فيه ايضاً قال الرضا عليه السلام المتعة لا تحل الا لمن عرفها و هي حرام على من جهلها قال عليه السلام و احل رسول الله المتعة و لم يحرمها حتى قبض، الحديث و قيل لابي عبدالله لم جعل في الزنا اربعة من اليهود و في القتل شاهدين قال عليه السلام ان الله احل لكم المتعة و علم انها ستنكر عليكم فجعل الاربعة الشهود احتياطاً لكم و لو لا ذلك لاتي عليكم و قلما تجتمع اربعة اربعة على شهادة بامر واحد، انتهى...

و في عيون الاخبار باسناده عن الفضل ابن شاذان عن الرضا في كتابه الى المأمون محض الأسلام و شهادة ان لا اله الا الله الى ان قال و تحليل المتعتين اللذين، نزلهما الله في كتابه و سننهما رسول الله ممتعة النساء و ممتعة الحج، انتهى...

و في المقنع قال ان رسول الله احل المتعة و لم يحرمها حتى قبض انتهى...

على ابن ابراهيم في تفسيره باسناده عن ابي عبد الله عز وجل ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها، قال عليه السلام و المتعة من ذلك انتهى...

اقول: و الروايات الواردة في حليتها و جوازها من طرق الخاصة اكثر من ان تعدو تحصى و فيما ذكرناه كفاية في ثبوت اصل الحكم و تذييلها بذكر الروايات الواردة في استحبابها شرعاً فضلاً عن جوازها...

ومنها - مارواه في الوسائل باسناده عن بكر ابن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن المتعة فقال عليه السلام انى لاكره للرجل المسلم ان يخرج من الدنيا و قد بقيت عليه حلة من خلال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لم يقضها، انتهى...

ومنها - مارواه عن الصدوق عليه السلام انه قال قال الصادق عليه السلام انى لاكره للرجل ان يموت و قد بقيت عليه حلة عن خلال رسول الله لم يأتها فقلت فهل تمتع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال نعم و قرء هذه الاية... و اذا أسر النبي الى بعض ازواجه حديثاً الى قوله ثيبات و ابكاراً، انتهى...

و باسناده عن صالح ابن عقبة عن ابيه عن ابي جعفر قال قلت للتمتع ثواب قال ان كان يريد بذلك وجه الله تعالى و خلافاً على من انكرها لم يكلمها كلمة الا كتب الله له حسنة فاذا دنا منها غفر الله له بذلك ذنباً فاذا اغتسل غفر الله له بقدر ما مر من الماء على شعره قلت بعدد الشعر قال بعدد الشعر و قال ابو جعفر ان النبي لما أسرى به الى السماء قال لحيقنى جبرئيل، فقال يا محمد ان الله تعالى يقول انى قد غفرت للمتعتين من أمتك، من النساء و رواه في

المقنع ايضاً مرسلأ قال وروى ان المؤمن لا يكمل حتى يتمتع انتهى...
و فى الخصال عن ابيه باسناده عن زرارة ابن اعين عن ابي جعفر قال
عليه السلام لهُوا لمؤمن فى ثلثة اشياء التمتع بالنساء و مُفاكهة الاخوان، و
الصلوة بالليل...

محمد ابن الحسن فى المصباح عن ابن ابي عمير عن هشام عن ابي عبد
الله عليه السلام قال انى لأحب للمؤمن (للرجل)

ان لا يخرج من الدنيا حتى يتمتع و لومرةً و ان يُصلّى الجمعة فى جماعة
ثم قال صاحب الوسائل (قده) و قد تقدم فى الحج حديث زرارة عن ابي
عبدالله قال ﷺ المتعة و الله أفضل و بها نزل الكتاب و جزت السنة، انتهى...

و عن ابن عيسى باسناده عن ابي عبدالله قال ﷺ ما من رجل تمتع ثم
أغتسل الا خلق الله من كل قطرة تقطر منه سبعين ملكاً يستغفرون له الى يوم
القيامة و يلعنون مُتجنبها الى ان تقوم الساعة، انتهى...

اقول: و من اراد الاطلاع على اكثر مما ذكرناه فعليه بكتاب الوسائل و
المستدرک و غيرهما من كتب الاخبار...

و قد ظهر مما قد مناه لك ان المتعة كانت مباحة فى صدر الإسلام والان
كما كانت و لم يدل دليل على نسخها و دعوايهم فيه بلائنة و بُرهان، واما
الامامية فقد أجمعوا على حليتها بل استحبابها كما عرفت هذا تمام الكلام
فيهابحسب الايات و الروايات بقى فى المقام شىء و هو انه ما الذى يترتب
على جوازها و بعبارة اخرى اى فائدة فيها و لاي شىء شرعت و اى ضرر فى
تركها فنقول يقع الكلام فى مقامين...

المقام الاول فى منافعها شرعاً و عقلاً و الاثار المترتبة عليها...

المقام الثانى - فى مضار القول بتحريمها شرعاً و عقلاً و الاثار المترتبة

عليه...

اما المقام الاول، فا علم ان الاحكام تابعة للمصالح و المفساد الواقعية فكل

حكم مَجْعُولٍ من الشَّارِعِ لَابَدٍ من ان يكون فعله ذامصْلِحَةٍ و تركه ذا مفسدة ان كان مَأْذُونًا فيه و الا فالامر بالعكس وحيث انَّ الْمُتَمَتِّعَةَ كانت مُبَاحَةً في صدر الإسلام مَشْرُوعَةً في شريعته فلا مُحَالَةَ كان فعلها أولى من تركها و لاسيما على القول باستحبابها و أمَّا عَلَيَّ القول بالاباحة فقط ففعلها و تركها سيان بعنوانها الأولى و ان كان فعلها أولى بعنوانها الثَّانِي و في بعض الموارد و على ائى حال ففيها فوائد لا تحصى...

منها - انَّ الْمُتَمَتِّعَ يَصِيرُ مُقَيَّدًا بِالْقِيُودِ الشَّرْعِيَّةِ مُجْتَنِبًا عن أَتْبَاعِ الْهَوَاجِسِ الشَّيْطَانِيَّةِ الَّتِي دَعَتْهَ إِلَيْهَا النَّفْسُ الْإِمَارَةُ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو عَنْ كَوْنِهِ ذَا غَرِيْزَةٍ حَيَوَانِيَّةٍ شَهْوَانِيَّةٍ فَادَّامَ لَا يُمْكِنُ لَهُ الْوَصُولُ إِلَى أَطْفَائِهَا عَلَى طَبَقِ الْمَوَازِينِ الشَّرْعِيَّةِ فَلَا مُحَالَةَ يَصِلُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ مَجْرَى الشَّرْعِ وَ هُوَ حَرَامٌ فَتَشْرِيْعُهَا يُوْجِبُ عَدَمَ دَخُولِهِ فِي الْحَرَامِ وَ هُوَ مَصْلِحَةٌ قَوِيَّةٌ...

و منها - انَّ الْمُتَمَتِّعَ بِسَبَبِ الْمُتَمَتِّعَةِ يَنْفَقُ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ بِهَا فِي مَدَّةٍ قَلِيلَةٍ أَوْ كَثِيرَةٍ بِعَنْوَانِ الْمَبْلَغِ الْمَشْرُوطِ فِيهَا وَرِيْمًا يَكُونُ هَذَا الْمَقْدَارُ مِنَ الْمَعُونَةِ فِي حَقِّ الزَّوْجَةِ مُؤَثِّرًا لَهَا فِي إِدَامَةِ حَيَاتِهَا وَ حِصَانَةِ عَرِضِهَا وَ إِعَاشَتِهَا...

و منها - انَّ الْوَالِدَ تَلَحَّقَ بِالْمُتَمَتِّعِ بِخِلَافِ الزَّانَا فَإِنَّ النَّسَبَ لَا يَثْبُتُ بِهِ

و منها - أَنَّهُ رُبَّمَا تَكُونُ الْمِرْثَةُ مُشْتَقَّةً إِلَى الزَّوْجِ وَالْمَرْءِ إِلَى الزَّوْجَةِ وَ لَمْ يُمْكِنْ لَهَا أَوْ لَوْ أَحَدٍ مِنْهُمَا النِّكَاحَ دَائِمًا بِجِهَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ فَحَاقَ أَنْ لَمْ تَكُنِ الْمُتَمَتِّعَةُ مَشْرُوعَةً كَمَا يَقُولُ بِهِ الْخَصْمُ يَلْزَمُ دَخُولُهَا فِي الزَّانَا وَ هُوَ كَمَا تَرَى...

و منها - انَّ الْمُتَمَتِّعَةَ إِذَا كَانَتْ بِقَصْدِ الْقُرْبَةِ تُوجِبُ الثَّوَابَ عِنْدَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ كَمَا مَرَّبَعُضُ الْإِحَادِيثِ فِيهِ لِأَنَّهَا نِكَاحٌ وَ هُوَ مَرْغُوبٌ فِيهِ شَرْعًا وَ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ أُخْرَى أَعْرَضْنَا عَنْهَا خَوْفًا عَنِ الْمَلَالِ...

أَمَّا الْمَقَامُ الثَّانِي، أَعْنَى عَدَمَ جَوَازِهَا فَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ الْمَضَارِّ...

و منها - أَنَّهُ يُوْجِبُ إِشَاعَةَ الْفَحْشَاءِ بَيْنَ النَّاسِ ضَرُورَةً أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْفُرَادِ قَانُونُ إِلَهِيٍّ فِي إِطْفَاءِ غَرَائِزِهِمْ يَلْزَمُ الْهَرَجُ وَالْمَرْجُ فَيَصِيرُ الْإِنْسَانُ

كالحَيوان من هذه الجَهة مع أنه أشرف المخلوقات كما هو المفروض...
ومنها - أنه يلزم عليه اختلاط المياه في ارحام النساء و هو يوجب ان يكون
الولد غير معلوم النسب و هو ظاهر...

ومنها - أنه يلزم زوال الحياء و العفة في الرجال والنساء فيصير الانسان
أخس من البهائم كما نراه بالعيان في هذ الزمان...

والعجب من العامة و من يحدوحدوهم أنهم يعيئون المتعة و يحرمونها
أشد التحريم و ينكرونها انكاراً شديداً مع أنهم ليسو بالنسبة الى الزانى والزانية
بهذه المثابة فى الانكار بل نرى فى زماننا هذا كثيرا من الرجال والنساء أنهم
يخالفون المتعة و حكمها و يوافقون السفاح و الزنا و هذا عجيب وظنى أنه
ليس الا وسوسة الشيطان...

الطعن الخامس...

أنه عطل حد الله فى المغيرة ابن شعبة لما شهدوا عليه بالزنا و لقن
الزابع الأمتناع من الشهادة أتباعاً لهواء فلما فعل ذلك عادالى الشهود و
فضحهم و حدهم...

قال ابن ابى الحديد روى الطبرى فى تاريخه عن محمد ابن يعقوب ابن
عتبة عن ابيه قال كان المغيرة يختلف الى ام جميل امرئة من بنى هلال ابن
عامر و كان لها زوج من ثقيف هلك قبل ذلك يقال له الحجاج ابن عبيدكان
المغيرة و هو امير البصرة يختلف اليها سراً فبلغ ذلك اهل البصرة فاعظموه و
خرج المغيرة يوماً من الايام فدخل عليها و قد وضعا عليهما الرصد فانطلق
القوم اللذين شهدوا عند عمر فكشفوا الستر فأرأوه قد واقعا فكتبوا بذلك الى
عمروا و قد واليه بالكتاب ابابكرة فأنتهى ابابكرة الى المدينة و جاء الى باب
عمر فسمع صوته وبينه وبينه حجاب فقال ابوبكرة فقال نعم قال قد جئت بشر
قال انما جاء به المغيرة ثم قص عليه القصة و عرض عليه الكتاب فبعث

حكم مَجْعُولٍ من الشَّارِعِ لَابَدٍ من ان يكون فعله ذامصلحةٍ و تركه ذامفسدة ان كان مَأذوناً فيه و الا فالامر بالعكس وحيث انَّ المُتَمَتِّعَةَ كانت مُباحة في صدر الأسلام مَشْرُوعَةً في شريعته فلاُمحالة كان فعلها أولى من تركها و لاسيما على القول باستحبابها و أمَّا عَلَيَّ القول بالاباحة فقط ففعلها و تركها سيان بعنوانها الأولى و ان كان فعلها أولى بعنوانها الثَّانَوِي و في بعض الموارد و على اى حال ففيها فوائد لا تحصى...

منها - انَّ المُتَمَتِّعَ يَصِيرُ مُقَيِّدًا بِالْقِيُودِ الشَّرْعِيَّةِ مُجْتَنِبًا عن آتباع الهواجس الشَّيْطَانِيَّةِ الَّتِي دَعَّتْهَ اليها النَّفْسُ الامَّارَةُ فَإِنَّ الانسان لا يخلو عن كونه ذا غريزة حيوانية شهوانية فاذا لم يمكن له الوصول الى اطفائها على طبق الموازين الشَّرْعِيَّةِ فلاُمحالة يصل اليه من غير مَجْرَى الشَّرْعِ و هو حرام فتشريعها يوجب عدم دخوله في الحرام و هو مصلحة قَوِيَّة...

ومنها - انَّ المُتَمَتِّعَ بسبب المُتَمَتِّعَةِ ينفق على المُتَمَتِّعِ بها في مدَّةٍ قليلةٍ او كثيرةٍ بعنوان المَبْلَغِ المشروط فيها وريما يكون هذ المقدار من المَعُونَةِ في حقِّ الزَّوْجَةِ مؤثراً لها في ادامة حياتها و حِصَانَةِ عِرْضِهَا و إعاشتها...

ومنها - انَّ الاولاد تَلْحَقُ بِالمُتَمَتِّعِ بخلاف الزَّانَا فَإِنَّ النَّسَبَ لا يثبت به

ومنها - انه ربماتكون الميرثة مشتاقة الى الزَّوْجِ والمَرْءِ الى الزَّوْجَةِ و لم يمكن لها اولو احدٍ منهما النكاح دائماً بجهةٍ من الجهات فح ان لم تكن المُتَمَتِّعَةُ مشروعة كمايقول به الخصم يلزم دخولها في الزَّانَا و هو كماترى...

ومنها - انَّ المُتَمَتِّعَةَ ان كانت بقصد القربة توجب الثَّوَابَ عندالله ورسوله كما مَرَبَعُضُ الاحاديث فيه لانها نكاح و هو مرغوب فيه شرعاً و فوائد كثيرة اخرى اعرضنا عنها خوفاً عن الملل...

اما المقام الثَّانِي، اعنى عدم جوازها فلا يخفى ما فيه من المَصَّار...

ومنها - انه يوجب اشاعة الفَحْشَاءِ بين الناس ضرورة انه ان لم يكن بين الأفراد قانون إلهي في إطفاء غرائزهم يلزم الهَرَجُ والمَرْجُ فيصير الإنسان

كالحيوان من هذه الجهة مع أنه أشرف المخلوقات كما هو المفروض...
 ومنها - أنه يلزم عليه اختلاط المياه في ارحام النساء و هو يوجب ان يكون
 الولد غير معلوم النسب و هو ظاهر...
 ومنها - أنه يلزم زوال الحياء و العفة في الرجال و النساء فيصير الانسان
 أخس من البهائم كما نراه بالعيان في هذا الزمان...
 والعجب من العامة و من يحدو حذوهم أنهم يعيئون المتعة و يحرمونها
 أشد التحريم و ينكرونها انكاراً شديداً مع أنهم ليسو بالنسبة الى الزانى و الزانية
 بهذه المثابة في الانكار بل نرى في زماننا هذا كثيرا من الرجال و النساء أنهم
 يخالفون المتعة و حكمها و يوافقون السفاح و الزنا و هذا عجيب و ظنى أنه
 ليس الا وسوسة الشيطان...

الطعن الخامس...

أنه عطل حد الله في المغيرة ابن شعبة لما شهدوا عليه بالزنا و لقن
 الرابع الامتناع من الشهادة اتباعاً لهواء فلما فعل ذلك عاد الى اليهود و
 فضحهم و حذهم...

قال ابن ابي الحديد روى الطبرى في تاريخه عن محمد بن يعقوب ابن
 عتبة عن ابيه قال كان المغيرة يختلف الى ام جميل امرئة من بنى هلال ابن
 عامر و كان لها زوج من ثقيف هلك قبل ذلك يقال له الحجاج ابن عبيد كان
 المغيرة و هو امير البصرة يختلف اليها سراً فبلغ ذلك اهل البصرة فاعظموه و
 خرج المغيرة يوماً من الايام فدخل عليها و قد وضعا عليهما الرصد فانطلق
 القوم اللذين شهدوا عند عمر فكشفوا الستر فرأوه قد واقعا فكتبوا بذلك الى
 عمروا و قد واليه بالكتاب ابابكرة فأنتهى ابابكرة الى المدينة و جاء الى باب
 عمر فسمع صوته و بينه و بينه حجاب فقال ابوبكرة فقال نعم قال قد جئت بشر
 قال انما جاء به المغيرة ثم قص عليه القصة و عرض عليه الكتاب فبعث

اباموسى حاملا وامره ان يبعث اليه المغيرة فلما دخل ابوموسى البصرة و قعد
فى الامارة اهدى اليه المغيرة عقيلة و قال وانى قد رضيتها لك فبعث ابوموسى
بالمغيرة الى عمر.

قال الطبرى - و روى الواقدى عن مالك ابن اوس قال قدم المغيرة على
عمر فتزوج فى طريقة امرئة من بنى مرة فقال له عمر انك لفارق القلب شديد
الشبق طويل الغرمول ثم سئل عن المرئة فقيل له يقال لها الرقطاء كان
زوجها من ثقيف و هى من بنى هلال...

قال الطبرى وكتب الى السرى عن شعيب عن السيف ان المغيرة كان يُبغض
ابابكرة و كان ابوبكرة يُبغضه و بناعى كل واحد منهما صاحبه و ينافره عند كل
ما يكون منه و كانا متجاورين بالبصرة بينهما طريق و هما فى مشربتين،
متقابلين فهما فيداريهما فى كل واحدة منهما كوة مقابلة الاخرى فاجتمع الى
ابى بكرة نفر يُحدثون فى مشربته فهبت ريح ففتحت باب الكوة فقام ابوبكرة
ليصنقه فبصر بالمغيرة و قد فتح الريح بالكوة التى فى مشربته وهوبين رجلى
امرئة فقال للنفر قوموا فانظروا، ثم قال اشهدوا قال و من هذه قال ام جميل بنت
الافقم وكانت ام جميل احدى بنى عامر ابن صعصعة فقالوا انما رأينا اعجازاً و
لا ندرى ما الوجوه فلما قاقت صمموا وخرج المغيرة الى الصلوة فحال ابوبكرة
بينه و بين الصلوة و قال لا تصل بنا و كتبوا الى عمر بذلك و كتب المغيرة اليه
ايضا فارسل عمر الى ابى موسى فقال يا اباموسى، انى مستعملك و انى باعثك
الى ارض قد باض فيها الشيطان و فرخ فالزم ما تعرف و لا تستبدل فيستبدل
الله بك فقال يا امير المؤمنين اعنى بعدة من اصحاب رسول الله من المهاجرين
والانصار فانى وجدتهم فى هذه الامة و هذه الاعمال كالملح لا يصلح الطعام
الآبه قال فاستعين بمن احببت فاستعان تسعة و عشرين رجلاً منهم انس ابن
مالك و عمارة بن حصين وهشام ابن عامر و خرج ابوموسى بهم حتى اناخ
بالبصرة فى المربد (المربد الموضع الذى يحبس فيه الابل وغيرها) وبلغ

المغيرة ان اباموسى قد اناخ بالمربد فقال والله ما جاء ابوموسى تاجراً ولا زائراً
 ولكنه جاء اميراً و انهم لفي ذلك اذ جاء ابوموسى حتى دخل عليهم فدفع الى
 المغيرة كتاباً من عمر انه لازجر كتاب كتبه به احد من الناس اربع كلم عزل فيها
 و عاتب و استحث و امره اما بعد فانه بلغنى بناءً عظيم فبعثت اباموسى فسلم
 ما فى يديك اليه والعجل وكتب الى اهل البصرة اما بعد فانى قد بعثت اباموسى
 اميراً عليكم ليأخذ ليضعفكم من قويعكم و ليقاتل بكم عدوكم وليدفع عن
 ذمتكم وليحي لكم فيثكم وليقسم فيكم وليحمي لكم طرقكم فأهدى اليه
 المغيرة وليدة من مولدات الطائف تدعى عقيلة فقال انى قدرضيتها لك وكانت
 فارهة (الفارهة الجارية الجميلة) و ارتحل المغيرة و ابوبكرة و نافع ابن كلدة و
 زياد و شبل ابن معبد البجلي حتى قدموا على عمر فجمع بينهم وبين المغيرة
 فقال المغيرة يا امير المؤمنين سل هو الاء الأعبد كيف رأونى مستقبلهم ام
 مستدبرهم فكيف رأ و المرثة و عرفوها فان كانوا مستقبلى فكيف لم استترو
 ان كانوا مستدبرى فبأى شىء استحلوا النظر اللى فى منزلى على امرأتى والله ما
 اتيت إلا امرأتى فبدء بابى بكرة فشهد عليه انه رآه بين رجلى أم جميل و هو
 يدخله و يخرجها قال عمر كيف رأيتهما قال مستدبر هما قال كيف استنبت
 رأسها قال تخافيت...

فدعا بشبل ابن معبد فشهد مثل ذلك و قال استقبلتها واستدبرتها و شهد
 نافع بمثل ذلك (بمثل شهادة ابى بكرة) و لم يشهد زياد بمثل شهادتهم قال
 رأيتهم جالسا بين رجلى امرثة قدمين مرفوعين يخفان، واستين مكشوفتين و
 سمعت خفراً شديداً قال عمر فهل رأيتهم فيها كالميل فى المكحلة قال لا، قال
 فهل تعرف المرثة قال لا، ولكن اشبهها فامر عمر با التلثة الحد و قرء فاذا لم
 يأتوا بالشهداء فاولئك عندالله هم الكاذبون.

فقال المغيرة الحمد لله الذى أخزاكم فصاح به عمر اسكت اسكت الله
 نامتك اما والله لو تمت الشهادة لرجمتك بأحجارك انتهى...

اقول هذا ما ذكره المجلسي (قده) في المجلد الثامن من بحار الانوار نقلا عن الطبري و ليس عندي تاريخه حتى اراجعه و قد ذكر ابن ابي الحديد في شرحه مثل ذلك و المجلسي (قده) نقل عنه...

ثم انه روى من كتاب الاغانى لابي الفرج الاصبهاني روايات مختلفة تُؤدى مؤدى تلك الرواية الى ان قال...

قال ابو الفرج قال ابو زيد عمر ابن شيبه فجلس له عمر فدعاه وبالشهود فتقدم ابوبكرة فقال ارأيت بين فخذيهما قال و الله نعم لكأني انظر الى تشريم جدري بفخذيهما فقال المغيرة لقد الطفت النظر قال لم آل أن اثبت ما يخذيك الله به فقال عمر لا والله حتى تشهد لقد رأيت يلبج فيها كما يلبج المروود في المكحلة قال نعم اشهد على ذلك فقال عمر اذهب عنك مغيرة و ذهب ربعك، قال ابو الفرج و يقال ان علياً هو قائل هذا لقول...

قال ثم دعانا فعا فقال علي ما تشهد قال علي مثل شهادة ابي بكرة فقال عمر لا، حتى تشهد انك رأيت يلبج فيها ولوج المروود في المكحلة قال نعم حتى بلغ قدوه فقال اذهب عنك مغيرة ذهب نصفك...

ثم دعا الثالث و هو شبيل ابن معبد فقال علي مثل شهادة صاحبي فقال اذهب عنك مغيرة ثلثة ارباعك قال فجعل المغيرة يبكي الى المهاجرين فبكوا معه وبكى الى امهات المؤمنين فبكين معه قال ولم يكن زياد حضر ذلك المجلس فامر عمران ينحى الشهود الثلثة و ان لا يجالسهم احد من اهل المدينة وانتظر قدوم زياد...

فلما قدم جلس له في المسجد و اجتمع رؤوس المهاجرين والأنصار و كنت قد اعددت كلمة اقولها فلما رأى عمر زياد مقبلاً قال انى لأرى رجلاً لن يُخزى الله على لسانه رجلاً من المهاجرين...

قال ابو الفرج وفي حديث ابي زيد عن السري عن عبد الكريم ابن رشيد عن ابي عثمان النهدي انه لما شهد الشاهد الاول عند عمر تغير لون عمر ثم جاء

الثانى فشهد فانكسر لذلك انكساراً شديداً ثم جاء الثالث فشهد فكان الرماد
نثر على وجه عمر فلما جاء زياد جاء شاب يخطر بيديه فرفع عمر رأسه اليه
وقال ما عندك يا سَلح العقاب وصاح ابو عثمان النهدي صيحةً يحكى صيحة
عمر قال عبدالكريم لقد كدت ان يغشى على الصيحة...

قال ابو الفرج فكان المغيرة يحدث قال فقمْتُ الى زياد فقلت لامخباء لعَطْر
بعد عروس يا زياد اذكرك الله وأذكرك موقف القيامة و كتابه و رسوله ان
تتجاوز الى ما لم تر ثم صحت يا امير المؤمنين ان هؤلاء قد احتقنوا دمي فالله الله
فى دمي قال فرثقت عينا زياد و احمر وجهه و قال يا امير المؤمنين اما ان اُحِقَّ
ما حقَّ القوم فليس عندي ولكنى رأيت مجلساً قبيحاً و سمعت نفساً حثيثاً و
انتهاراً و رأيت تبطنها فقال عمر رأيتهُ يُدخله فى فرجها كالميل فى المكحلة
قال لا...

قال ابو الفرج و روى كثير من الرواة انه قال رأيت رافعاً رجلها و رأيت
خصيتيه مترددتين بين فخذيها و رأيت خفراً شديداً و سمعته نفساً عالياً فقال
عمر رأيتهُ يُدخله و يُخرجه كالميل فى المكحلة قال لا، قال عمر الله اكبر قم يا
مغيرة اليهم و أضربهم فقام المغيرة الى ابى بكره فضربه ثمانين جلدة و ضرب
الباقيين و روى قوم ان الضارب لهم ألحدلم يكن المغيرة قال و اعجب عمر
قول زياد و ذراً لحد عن المغيرة فقال ابوبكرة بعد ان ضرب اشهد ان المغيرة
فعل كذا فهم عمر بضربه فقال له على ان ضربته رجمت صاحبك، و نهاء
عن ذلك...

قال ابو الفرج يعنى ان ضربه يصير شهادته شهادتين فيوجب بذلك الرجم
على المغيرة قال و استتاب عمر ابابكرة قال انما تستيبنى لتقبل شهادتى قال
أجل قال فانى لا اشهد بين اثنين ما بقيت فى الدنيا قال فلما ضربوا الحد قال
المغيرة الله اكبر الحمد لله الذى أخزاكم فقال عمر اسكت أخزى الله مكاناً
رأوك فيه قال و اقام ابوبكرة على قوله و كان يقول و الله ما انسى قط فخذيها و
تاب الاثنان فقبل شهادتهما و كان ابوبكرة بعد ذلك اذا طلب الى شهادة يقول

اطلبو غيرى فان زياداً افسد على شهادتى...

قال ابو الفرج وحج عمر بعد ذلك مرة فوافق الرقطاء بالموسم فرآها، و كانت المغيرة يومئذ هناك فقال عمر للمغيرة ويحك اتجاهل على والله ما اظن ان ابابكرة كذب عليك و مارأيتك إلا خفت ان أرمى بحجارة من السماء قال و كان على عليه السلام بعد ذلك يقول ان ظفرت بالمغيرة لاتبعته احجاره...

ثم ان الشارع المعتزلى بعد ايراده تلك الاخبار و غيرها قال فهذه الاخبار كما تراها تدل متأملها على ان الرجل زنى بالمرأة لامحالة و كل كتب التواريخ و السير يشهد بذلك و انما افتصرنا نحن منها على ما فى هذين الكتابين ثم قال... و قد روى المداينى ان المغيرة كان أزنى الناس فى الجاهلية فلما دخل الإسلام قيده الإسلام و بقيت عنده منه بقية ظهرت فى أيام ولايته بالبصرة ثم اورد فى ذلك روايات اخر تركناها اختصاراً، انتهى^١.

اقول - واليه اشار حسنان ابن ثابت النصارى بنقل من ابى الفرج يهجو المغيرة و يذكر هذه القصة كما نقله الشارع المعتزلى ايضاً:

لوان اللوم يُنسب كان عبداً قبيح الوجه اعور من ثقيف
تركت الدين والأسلام لماً بدت لك غدوة ذات النصف
وراجعت الصبى وذكرت لهواً مع الفتيان مع عمر اللطيف

ثم انه اطال الكلام فى ان الحدود تُدرء با الشبهات ونحن ننقل اولاً ما اجاب عنه قاضى القضاة ثم نردفه بما قال السيد المرتضى (قدخ) فى جوابه و ما قاله الشارع المعتزلى فى الجواب عن السيد فنقول...

قد اجاب قاضى القضاة عنه بانه لم يعطل الحد الامن حيث لم تكمل بالشهادة و ذكر ان قوله ارى وجه رجل لا يفتضح الله به رجلاً يجرى فى انه سائغ صحيح مجرى ما روى عنه، من ان أتى بسارق فقال له لاتقر و قال لصفوان بن امية لماً اتاه بالسارق وأمر بقطعه فقال هى له يعنى ما سرق هلا قبل ان تأتبنى به فلا يمتنع من عمران يحب ان لاتكمل الشهادة و يُبينه الشاهد على ان

لا يشهدو ذكر ان له ان يُجلد الثلاثة من حيث صاروا أقذفه وانه ليس حالهم وقد شهدوا كحال من لا يتكامل الشهادة عليه لان الحيلة في ازالة الحد عنه و لما تكاملت الشهادة ممكن بتنبيه و تلقين و لاحيلة فيما قد وقع من الشهادة فلذلك حدّهم و ليس في اقامة الحدّ عليهم من الفصيحة ما في تكامل الشهادة على المغيرة لانه يتصوّر بانه زان ويحكم بذلك وليس كذلك حال الشهود لانهم لا يتصوّرون بذلك وان وجب في الحكم ان يجعلوا في حكم القذفة و حكى عن ابى على ان الثلاثة كان القذف قد تقدّم منهم المغيرة بالبصرة صاحوا به من نواحي المسجد باننا نشهد بانك زان فلولم يعيد والشهادة لكان يحدّهم لامحالة فلم يمكن في ازالة الحدّ عنهم ما يمكن في المغيرة...

و حكى عن ابى على في جواب اعتراضه على نفسه بما روى عن عمر انه كان اذراه يقول قد خفت ان يرمنى الله عزوجل بحجارة من السماء ان هذا الخبر غير صحيح و لو كان حقاً لكان تأويله التخويف و اظهاره قوّة الظن لصدق القوم لما شهدوا عليه ليكون ردّعاً له و ذكرانه غير ممتنع ان يجب ان لا ينفع لما كان متولياً للبصرة من قبله، انتهى ما نقله في الشافى...
قال السيد (قده) في الجواب عنه ما هذا الفظه...

يقال له انما نسب عمر الى تعطيل الحد من حيث كان في حكم الثابت وانما بتلقينه لم يكمل الشهادة لان زياداً ما حضر الا يشهد بما شهد به اصحابه و قد صرح بذلك كما صرّحوا قبل حضورهم و لو لم يكن هذا هكذا لما شهد القوم قبله و هم لا يعلمون حال زياد هل حاله في ذلك الحكم كحالهم لكنه مجمع بالشهادة لما رأى كراهية متولّى الامر لكمالها و تصرّحه بانه لا يريد ان يعمل ثمّ وجبها ثمّ قال السيد (قده)...

و من العجائب ان يطلب الحيلة في دفع الحدّ عن واحد و هو لا يتدفع إلا بانصرافه الى ثلاثة فلو كان درء الحدّ والاحتيايل في دفعه من السنن المتبعة فدّرته على (عن) ثلاثة أولى من درّته عن واحد و قوله ان دفع الحدّ عن المغيرة ممكن

و دفعه عن ثلثة و قد شهدوا غير ممكنٍ طريقه لأنه لو لم يلقن الشاهد الرابع الامتناع من الشهادة لاندفع عن الثلثة الحد فكيف لا يكون الحيلة ممكنة فيما ذكره بل لو امسك عن الاحتيال في الجملة لمالحق الثلثة حد...

و قوله ان المغيرة يتصور بصورة زان لو تكاملت الشهادة و في هذا، من الفضيحة ما ليس في حد الثلثة غير صحيح لان الحكم في الامرين واحد، لان الثلثة اذا ما حد وويظن بهم الكذب وان جوز و ان يكونوا صادقين والمغيرة لو كملت الشهادة عليه بالزنا لظن ذلك به مع التجويز لان يكون الشهود كذبة و ليس في احد الامرين الا ما في الاخر...

و ما روى عنه عليه السلام انه اتى بسارق فقال له لا تقرب ان كان صحيحاً لا يشبه مانحن فيه لأنه ليس في دفع الحد عن السارق ابقاء غيره في المكروه و قصة المغيرة يخالف هذا لما ذكرناه الى آخر ما ذكره (قده) في الجواب عنه...

و قد اجاب الشارع المعتزلى عنه بعد ايراده ما اوردناه عن الشافى بما حاصله ان عمر لم يخطيء في دز الحد عنه لان الامام يستحب له ذلك و ان غلب على ظنه انه قد وجب الحد عليه...

ثم نقل عن المدائنى ان امير المؤمنين علياً اتى برجل قد وجب عليه الحد فقال أهيهنا شهود قالوا: نعم، قال فاتونى بهم اذا مسيتم و لاتاتونى الا معتمين فلما اعتموا جاوه فقال لهم نشدتم (نشدت الله)، رجلاً لله تعالى عنده مثل هذا الحد الا انصرف قال فمابقى منهم احد فدرء عنه الحد ذكر هذا الخبر ابوحيان فى كتاب البصائر فى الجزء السادس منه...

و الخبر المشهور الذى كاد يكون متواتراً ان رسول الله ﷺ قال ادرو الحدود بالشبهات و من تأمل المسائل الفقهية فى باب الحدود علم انها بنيت على الأسقاط عند أدنى سبب و اضعفه الا ترى انه لو اقرباً لزنا ثم رجع عن اقراره قبل اقامة الحدو فى وسطه قبل رجوعه و حلى سبيله و قال ابوحنيفة واصحابه للإمام ان يلقن الرجوع المقر و يقول له تأمل ما تقول لعلك مستها او

قَبَّلْتُهَا وَ يَجِبُ عَلَى الْأَمَامِ أَنْ يَسْتَلَّ الشُّهُودَ مَا الزَّانِءَ وَ كَيْفَ هُوَ وَ أَيْنَ زَنَى وَ بِمَنْ
 زَنَى وَ مَتَى زَنَى وَ هَلْ رَأَوْهُ وَ طَئَّهَا فِي فَرْجِهَا كَالْمِيلِ فِي الْمَكْحَلَةِ فَإِذَا ثَبَتَ كُلُّ
 ذَلِكَ سُئِلَ عَنْهُمْ فَلَا يُقِمُّ الْحَدَّ حَتَّى يَعْدِلَهُمُ الْقَاضِي فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ وَلَا يُقَامُ
 الْحَدُّ بِأَقْرَارِ الْإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ حَتَّى يَقْرَأَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي أَرْبَعَةِ مَجَالِسٍ كُلَّمَا
 أَقْرَرَهُ الْقَاضِي وَإِذَا تَمَّ أَقْرَارُهُ فَسُئِلَهُ الْقَاضِي عَنِ الزَّانِءِ مَا هُوَ وَ كَيْفَ هُوَ وَ أَيْنَ
 زَنَى أَوْ بِمَنْ زَنَى وَ مَتَى زَنَى ثُمَّ قَالَ...

وَ قَالَ الْفُقَهَاءُ وَ يَجِبُ عَنِ يَتَدَى الشُّهُودِ بِرَجْمِهِ إِذَا تَكَامَلَتِ الشَّهَادَةُ فَإِنْ
 امْتَنَعُوا مِنَ الْإِبْتِدَاءِ بِرَجْمِهِ سَقَطَ الْحَدُّ قَالُوا وَ لَا حَدَّ عَلَى مَنْ وَطِئَ جَارِيَةً وَ لَدَى
 أَوْ وَلَدٍ وَ لَدَى وَ إِنْ قَالَ عَلِمْتُ أَنَّهَا عَلَى حَرَامٍ وَ إِنْ وَطِئَ جَارِيَةَ أَبِيهِ أَوْ أُمَّهُ أَوْ أُخْتَهُ
 وَ قَالَ ظَنَنْتُ أَنَّهَا تَحِلُّ لِي فَلَا حَدَّ عَلَيْهِ وَ مَنْ أَقْرَرَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي مَجَالِسٍ
 مُخْتَلِفَةٍ بِالزَّانِءِ بِفُلَانَةٍ فَقَالَتْ هِيَ بَلْ تَزَوَّجْتَنِي فَلَا حَدَّ عَلَيْهِ وَ كَذَلِكَ إِنْ أَقْرَرَتْ
 الْمَرْثَةَ بِأَنَّهُ زَنَى بِهَا فُلَانٌ فَقَالَ الرَّجُلُ بَلْ تَزَوَّجْتَهَا فَلَا حَدَّ عَلَيْهَا قَالُوا وَ إِذَا شَهِدَا
 لِشُّهُودٍ بِحَدِّ مُتَقَادِمٍ مِنَ الزَّانِءِ لَمْ يَمْنَعَهُمْ عَنِ إِقَامَتِهِ بَعْدَهُمْ عَنِ الْأَمَامِ لَمْ يَقْبَلْ
 شَهَادَتَهُمْ إِذَا كَانَ حَدَّ الزَّانِءِ وَ إِنْ شَهِدُوا أَنَّهُ زَنَى بِأَمْرِيَّةٍ وَ لَا يَعْرِفُونَ نَهَالِمَ يُحَدُّ وَ إِنْ
 شَهِدَ اثْنَانِ أَنَّهُ زَنَى بِأَمْرِيَّةٍ بِالْكَوْفَةِ وَ آخَرَ أَنَّهُ زَنَى بِالْبَصْرَةِ دَرءَ الْحَدِّ عَنْهُمَا
 جَمِيعًا أَلَى إِنْ قَالَ...

وَ هَذِهِ الْمَسَائِلُ كُلُّهَا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَ يُوَافِقُهُ الشَّافِعِيُّ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا وَ مِنْ
 تَأْمَلُهَا عِلْمٌ أَنَّ مَبْنَى الْحُدُودِ عَلَى الْأَسْقَاطِ بِالشُّبُهَاتِ وَ إِنْ ضَعُفَتْ.
 فَإِنْ قُلْتِ: كُلُّ هَذَا لَا يَلْزِمُ الْمُرْتَضِيَّ لِأَنَّ مَذْهَبَهُ فِي الْفُرُوعِ مُخَالَفٌ
 لِمَذْهَبِ الْفُقَهَاءِ...

قُلْتِ - ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ وَ هُوَ شَيْخُ الْمُرْتَضِيِّ الَّذِي قَرَأَ عَلَيْهِ فِقْهَ
 الْأَمَامِيَّةِ فِي كِتَابِ الْمُقْنَعَةِ أَنَّ الشُّهُودَ الْأَرْبَعَةَ إِنْ تَفَرَّقُوا فِي الشَّهَادَةِ بِالزَّانِءِ وَ لَمْ
 يَأْتُوا بِهَا مُجْتَمِعِينَ فِي وَقْتٍ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ سَقَطَ الْحَدُّ عَنِ الشُّهُودِ عَلَيْهِ، وَ
 وَجِبَ عَلَيْهِمْ حَدُّ الْقَذْفِ قَالَ وَ إِذَا أَقْرَأَ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّانِءِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ

على اختيارٍ منه لإقرار وجب عليه الحدّ و ان أقرّ مرةً او مرّتين او ثلثاً لم يجب عليه الحدّ بهذا الأقرار وللإمام ان يُودَّ به باقراره على نفسه جسمائراه واطال الكلام الى ان قال...

وإذا كان هذا مذهب الأمامية فقد تفقوا قولهم واقوال الفقهاء في سقوط الرّجم بأدنى سبب والذي رواه ابو الفرج الأصبهاني ان زياد الم يحضرفى المجلس الاوّل وانه حضرفى مجلس ثان فلعل اسقاط الحدّ كان لهذا انتهى ما ذكره...

اقول ما ذكره الشارح المعتزلى فى نُصرة عمر ابن الخطاب لا يرجع الى مُحضّل بل هو خارج عن طور البحث و على اى حال لا بد لنا من التكلّم فيه اجمالاً ليُتضح الحال ويكشف به المقال فنقول...

قوله: انّ عمر لم يخطيء درء الحدّ عنه لانّ الأمام يستحبّ له ذلك وان غلب على ظنه انه قد وجب الحدّ عليه... فيقال له.

اما اوّلاً - فمِن اين ثبّت لك هذا الحكم للإمام وما الدليل عليه و حيث لا دليل عليه فهو حكم الهوى لا حكم الله تعالى...

وثانياً - على فرض التسليم وكونه ثابتاً من الشارح فهل يكون هذا الحكم للإمام بعد اقامة الشهود على المشهود عليه او قبلها لا سبيل الى الاوّل لانه بعد اقامة الشهود فقد ثبّت الحدّ عليه فكيف يمكن للإمام درء الحدّ عنه فضلا عن استحبابه و هل هذا الاتعطيل الحُدود و اما الثانى اعنى قبل اقامة الشهود فهو خروج عن طور البحث لانّ كلامنا ليس فيه...

و اما - نقله الرواية عن المدائنى وانّ درء الحدّ عنه الى آخره... ففيه - انا لانعرف المدائنى من هو و ليس من هذا الخبر فى كُتبتنا المُعتبره عين و لا اثر فهو بالموضوعات اشبه من المأثورات و على فرض التسليم لا رُبط له بما نحن بصدده فانّ كلامنا فى انّ عمر درء الحدّ عن المغيرة بعد اقامة الشهود بالتفصيل الذى مرّ ذكره و على عليه السلام درء الحدّ عنه قبل اقامة الشهود و لأجل ذلك نقول انه ليس من قبيل درء الحدّ عنه فانّ الحدّ لا يجب قبل اقامة

الشُّهُود فقوله في صدر الحديث أنه أتى برجلٍ قد وجب عليه الحَدُّ، ليس على ما ينبغي اذالمَفْرُوض أنه لم يأت بالشُّهُود عليه بعدُ فكيف كان الحَدُّ واجباً عليه فَصَدَرَ الحَدِيثُ مخالف لِذِيلِهِ وَيُكْذِبُ بَعْضُهُ بَعْضاً و هو يُؤَيِّدُ مَجْعُولِيَّتَهُ، و محصّل الكلام ان ذرء الحَدِّ لا يصدق الا بعد اقامة الشُّهُود على ماينبغي و اما قبلها فلا والحديث من قبيل الثّاني وموردالبحث من قبيل الاوّل والفرق واضح. واما استدلاله بالنّبوي المشهور فبَعْدَ الغَضِّ عَمَافِيهِ من حيث السّند ايضاً ليس في محله فانّ إدراء الحُدُود بالشُّبّهات على فرض تسليمه لايناسب مانحن فيه اذليس في المقام شُبّهة إلاّ تلقين عُمر تلويحاً بعدم شهادة زياد ابن ابيه و هذا من قبيل ايجاد الشُّبّهة عَمداً لتعطيل الحُدُود و كلام النّبي ﷺ ناظر الى الشُّبّهات القَهريّة كما هو واضح و ألاّ يمكن تعطيل الحدود كلّها الى يوم القيامة بايجاد الشُّبّهة من قِبَل القاضى و هل يتفوّه عاقل بهذا الكلام غير الشّارح المعتزلى...

واعجب منه استدلاله على اثبات مدّعاہ بقولِ ابي حنيفة و امثاله مع انّ عمرابن الخطاب لم يكن عالماً بفقہ ابي حنيفة قطعاً مضافاً الى انه من انكرَ فِعْلَ عُمر عليه في تعطيله الحَدِّ على المُغَيَّرَةِ فقد ينكر على ابي حنيفة و امثاله بطريق أولى أليس كلامنا في علّة تعطيل الحَدِّ على المغيرة و انه باى دليل عطّله في صدر الأسلام فان كان سببه فتوى ابي حنيفة و من يحدُّ و حدّوه فيلزم تقديم المعلول على العلّة بزمانٍ طويلٍ وان كان سببه حكم الرّسول فعليكم بالاثبات وان كان سببه مَيْلُهُ و هَوَاهُ كما هو الاقوى فثبّت المطلوب...

وامّا الأحكام التي نقلها عن ابي حنيفة فهي ليست شبيهة بكلمات العقلاء فضلاً عن العلماء و الاثمة و لا يمكن عدّها من الاحكام الشّرعيّة اذ كيف يعقل انه اذا رَجِعَ المُقَرَّرُ عن اقراره في وسط الحَدِّ خلّى سبيله ألم يسمع انّ الأنكار بعد الاقرار باطل فلو كان الامر كما ذكره يلزم تعطيل الحُدُود مطلقاً اذ قلّما يتفق انّ المشهود عليه بعد الشُّروع باقامة الحَدِّ عليه لا يندم على اقراره فلازم ذلك

ماترى تعطيل الحَدِّ و هكذا الكلام فى سائر فتاواه و للبحث فيه مقام آخر...
 واما - قوله وقال الفقهاء و يجب ان يبتدئ الشُّهود برَّجمه اذا تكاملت الشُّهادة
 فان امتنعوا من الابتداء برَّجمه سقط الحَدِّ الى آخره فأول ما فيه هو ان هذا
 الحكم كسائر احكامهم من مُخترعات اهوائهم و انفسهم و ليس منه اثر فى
 الشَّرع النبوى و لا أدرى من اين ثبت لهم هذا و امثاله فان الشُّهود ليست
 وظيفتهم الا الشُّهادة و اما الرِّجم فليس من وظائفهم بل هو وظيفة الأمام او من
 قام مقامه سواء تصدى اياه بنفسه او من يأمره به نعم لا اشكال فى كون الشُّهود
 مأمورين برجمه اذا امرهم الأمام به من حيث انهم كسائر افراد النَّاس فى اجراء
 الحكم و اما كون الرِّجم يجب عليهم فلم يدل عليه دليل من عقلٍ ولا نقل...
 و اما الفروع الاخراتى ذكرها فى المقام نقلا عن فقهاءهم فمن العجائب
 والأعراض عنها اولى كيف ويلزم منها هدم القواعد الفقهية و المخالفة
 للأحكام الشرعية و اندراس الاثار النبوى و هم يقولون به ولا يباليون و الا فمن
 المسلمات فى الشريعة المقدسة الإسلامية اقرار العقلاء على انفسهم جائز، و
 هو يقول ان اقرت المرثة بانه زنى بها فلان فقال الرجل بل تزوجتها فلا حد
 عليها فهل هذا الا هدم لهذه القاعدة هذا من قبل المرثة، و اما الرجل فكيف
 يقول تزوجتها والمرثة لا تعلم به مع ان هذه الأمور لا يعلم الا من قبلها و
 للبحث فيه ايضا مقام آخر...

واما نقله عن المفيد (قده) وانه شيخ المرتضى (قده) فهو مما لا كلام فيه و كذا
 كونه (قده) من اعظم الامامية و فقهاءهم و اما ما ذكره فى شرحه نقلا عن كتاب
 المقنعة فلست انكره او اثبته لان كتاب المقنعة لا يحضرني الان حتى اراجعه
 نعم قد نقل هذه العبارة عنه فى كتاب كشف اللثام للفاضل الهندى (قده) و هو
 شرح على كتاب القواعد للعلامة الحلى (قده) و كيف كان فهذه العبارة منه
 لا تُضرنا و لا تفيد الشارح المعتزلى فان المسئلة خلافية بين الفقهاء فى ان اتفاق
 الشُّهود و عدم تفرقهم هل هو فى الحضور و فى الاقامة و المفيد ممن يقول

بُجُوبِ الْإِتِّفَاقِ فِي الْأَقَامَةِ سِوَاءِ اتَّفَقُوا فِي الْحُضُورِ أَمْ لَا وَالْآخَرُونَ بَيْنَ الْإِتِّفَاقِ فِي الْحُضُورِ وَالْإَقَامَةِ مَعاً وَالْإِتِّفَاقِ فِي الْحُضُورِ فَقَطْ لِذَلِكَ قَالَ صَاحِبُ الْجَامِعِ وَإِنْ شَهِدَ الثَّلَاثَةُ فِي وَقْتٍ ثُمَّ تَمَّ الْعِدْدُ فِي وَقْتٍ آخَرَ ثَبَّتَ الزَّانَا وَإِنْ تَفَرَّقُوا لِلْإَقَامَةِ بَعْدَ اجْتِمَاعِهِمْ فِي الْحُضُورِ قَبِلَتِ الشَّهَادَةُ وَثَبَّتَ الزَّانَا وَبِالْعَكْسِ...

وَنَقَلَ عَنِ الْعَلَامَةِ (قَدَهُ) فِي الْمَخْتَلَفِ أَنَّهُ قَالَ الشَّيْخُ إِذَا تَكَامَلَتِ الشُّهُودُ الزَّانَا ثَبَّتَ الْحَكْمَ بِشَهَادَتِهِمْ سِوَاءَ شَهِدُوا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ أَوْ فِي مَجَالِسٍ وَشَهَادَتِهِمْ مُتَفَرِّقِينَ أَحْوَطُ أَنْتَهَى...

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمَسْئَلَةَ خِلَافِيَّةٌ وَهِيَ لَا يَنْفَعُهُ وَلَا يَضُرُّنَا فَإِنَّا لَأَنْكَرُ سَقُوطَ الرَّجْمِ بِأَدْنَى سَبَبٍ إِنْ كَانَ يُوْجِبُهُ كَمَا هُوَ مَدْعَاهُ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ الْأَقْوَالِ فِيهِ إِنَّمَا الْكَلَامُ فِي أَنَّهُ هَلْ يَسْقُطُ بَعْدَ ثَبُوتِ الْحَكْمِ بِإَقَامَةِ الشُّهُودِ وَمَنْعِ الشَّاهِدِ عَنِ الشَّهَادَةِ كَمَا هُوَ كَذَلِكَ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ أَمْ لَا وَإِنِّي لَهُ بِإِثْبَاتِ اسْقَاطِهِ وَكَلَامِ الْمَفِيدِ وَغَيْرِهِ لَا رِبْطَ لَهُ بِهِ أَبَدًا، هَذَا تَمَامُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ...

ثُمَّ أَنَّ الشَّارِحَ الْمُعْتَزَلِيَّ قَدْ تَصَدَّى لِدَفْعِ الْأَعْتِرَاضَاتِ الَّتِي أوردَهَا السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى (قَدَهُ) فِي كِتَابِ الشَّافِي عَلَى قَاضِي الْقَضَاةِ وَحَيْثُ أَنْجَرَ الْكَلَامَ إِلَى هَذَا الْمَقَامِ فَلَبَّاسٌ بِصَرْفِ عَنَانِ الْبَحْثِ إِلَى مَا أوردَهُ عَلَى الْمُرْتَضَى (قَدَهُ) مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ...

قَالَ وَأَمَّا قَوْلُهُ أَنَّ عَمْرَ لَقَّنَهُ وَكَرِهَهُ إِنْ يَشْهَدُ فَلَا رَيْبَ أَنَّ الْأَمْرَ وَقَعَ كَذَلِكَ قَدْ قُلْنَا أَنَّ هَذَا جَائِزٌ بَلْ مَدُوبٌ إِلَيْهِ وَرَوَيْنَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَارُؤَيْنَاهُ وَذَكَرْنَا قَوْلَ الْفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ وَأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا أَنْ يَقُولَ الْقَاضِي لِلْمَقْرَّرِ بِالزَّانَا تَأْمَلْ مَا تَقُولُ لَعَلَّكَ مَسَّتْهَا أَوْ قَبِلَتْهَا...

وَإِنَّا أَقُولُ - وَاعْجَبَاهُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْفَاسِدَةِ الْكَاذِبَةِ الْإِسْتِحْيَى هَذَا الشَّارِحُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكَيْفَ انْتَحَلَ هَذَا الْحَكْمَ الشَّيْطَانِيَّ إِلَى الدِّينِ وَقَالَ بِاسْتِحْبَابِهِ فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقَالَ بِاسْتِحْبَابِ دَرَاءِ الْحَدِّ عَنِ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ بِتَلْقِينِ أَحَدِ الشُّهُودِ الشَّهَادَةَ الْكَاذِبَةَ وَاجْرَاءِ الْقَذْفِ عَلَى الثَّلَاثَةِ وَضَرْبِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا ثَمَانِينَ

جلدة و كيف يمكن القول بهذا الحكم فضلاً عن استحبابه فإن كان الشارع ندب إليه فعلى الأسلام والسلام بل الحق ان يقال ان هذا الحكم باحكام المجانين اشبه...

وان كان الغرض استحبابه قبل ثبوت الحد و اقامة الشهود فهو على فرض تسليمه خروج عن مورد البحث و اما اقوال الفقهاء فقد قلنا فيها ما قلنا و لانعيده.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلِيٍّ فَقَدْ قَلْنَا هَذَيْنِ الْخَبْرَيْنِ وَضَعَا لِرَفْعِ التُّهْمَةِ عَنْ فِعْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِثْلَ مَا قَالَهُمَا قَبْلَ إِقَامَةِ الشُّهُودِ لَا بَعْدَهَا وَ لَيْسَ كَلَامُنَا فِيهِ...

ثم قال الشارح - و اما قول عمر للمغيرة ما رأيتك إلا خفت ان يرميني الله بحجارة من السماء فالظاهر ان مراد ما ذكره قاضي القضاة من التخويف و اظهار قوة الظن لصدق الشهود ليكون ردعاً له و لذلك ورد في الخبر ما ظن ابا بكره كذب عليك تقديره أظنه لم يكذب ولو كان قال المرتضى ندماً و تأسفاً على تفريطٍ وقع لإقام الحد عليه ولو بعد حينٍ و من الذي كان يمنعه من ذلك لو اراده وقوله لم يخاف ان يرمى بالحجارة و هو لم يدرء الحد عن مستحق له جوابه ان هذا القول يجرى مجرى التهويل و التخويف للمغيرة كيلا يقدم على ان لا يعرض نفسه لشبهة فيما بعد...

اقول - الحق ما قاله المرتضى من انه وقع منه ندماً و تأسفاً على تفريطٍ وقع منه قول الشارح انه لو كان كذلك لإقام الحد عليه ولو بعد حينٍ و من الذي كان يمنعه منه...

قلنا ان الامر ليس كذلك اما اولاً فلانه لم يرد اقامة الحد عليه من اول الامر فكيف بعد حينٍ و المانع منه هو اتباع الهوى و حبه للمغيرة فان المغيرة كان صديقاً له من عهد الجاهلية و هو احد الأفراد الذينهم سيد و اركان خلافته و خلافة من قبله و هو احد المهاجرين على باب بنت رسول لأخذ البيعة من

علي وغيره من الهاشميين و خلاصة الكلام هو الذي باع آخرته بدنيا ابى بكر
وعمر وعثمان ولأجل هذا صار متولياً من قبل عمر بولاية البصرة والافهولم
يكن لانثاقاً بان يكون مُتصدِّياً لِرَاعِي الغنم فضلاً عن الحكومة والولاية على
المسلمين ومن اراد الاطلاع على حالاته في الجاهلية و الاسلام و اخوته و
صداقته مع عمر و من يحدو حذوه و بغضه لعلّي و اولاد رسول الله ﷺ بل
عداوته مع الذين فعليه بكتب التواريخ فهذا هو الذي منعه عن اجراء الحد عليه
لا ماظنه الشارح المعتزلى...

ومن هذا يظهر الجواب عما قاله في جواب المرتضى من ان قول عمر
يجرى مجرى التهويل والتخويف الخ و ذلك لان الامر لا يخلو من وجهين
امالم يكن هناك شىء اصلاً بمعنى ان ما وقع للمغيرة كان مجرد التهمة
كما يقول به الخصم و اما ان الامر ليس كذلك كما نقول به فعلى الاول لامعنى
لتهويل عمر و تخويفه اذا المفروض انه لم يكن هناك شىء و على الثانى
فقدتم الاستدلال و ثبت المدعى...

ثم قال و اما قول المرتضى ان الشرع حظر كتمان الشهادة فصحيح فيما
عدا الحدود فاما في الحدود فقد ورد في الخبر الصحيح من رأى اخيه شيئاً من
هذه القاذورات و ستر ستره الله يوم يفتضح المجرمون...

فيقال له هب ان الامر ليس كما توهمت فان كتمان الشهادة امر محظور فيه
في الحدود و غيرها بل هو من آثار الشرك والتفان اذ فيه تعطيل الحدود و
تضييع الحقوق و التجري على الله و رسوله و الخبر الذي رواه على فرض
صحته لا يصلح للتخصيص مضافاً الى انه اجنبى عما نحن بصدده لان الكلام
في وجوب الشهادة و عدمه لافى ستر العيوب والذنوب عن الناس فانه
ممدوح قطعاً و بعبارة اخرى المقصود من الخبر هو ان الانسان اذ رأى او اطلع
على فعل قبيح من اخيه المؤمن فليس له ان افشاه بل يلزم عليه ستره وهذا لا
يربط له بمقام الشهادة الذي يجب على كل مكلف اداؤها في محلها لحفظ
النظام...

الظَّن السَّادِسُ: أَنَّهُ كَانَ يَتَلَوَّنُ فِي الْأَحْكَامِ حَتَّى رَوَى أَنَّهُ قَضَى فِي الْجَدِّ
بِسَبْعِينَ قَضِيَّةً وَ رَوَى مِائَةَ قَضِيَّةٍ وَ أَنَّهُ كَانَ يَفْضَلُ فِي الْقِسْمَةِ وَ الْعَطَاءِ وَ قَدْ
سَوَّى اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ الْجَمِيعِ وَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْكَلَامِ مِنْ جِهَةِ الرَّأْيِ وَ الْحَدْسِ
وَ الظَّنِّ...

وَ قَدْ أَجَابَ عَنْهُ قَاضِي الْقَضَاةِ بِأَنَّ مَسَائِلَ الْاجْتِهَادِ يَجُوزُ فِيهِ الْاِخْتِلَافُ وَ
الرَّجُوعُ مِنْ رَأْيٍ إِلَى رَأْيٍ بِحَسَبِ الْأَمَارَاتِ وَ غَالِبِ الظَّنِّ وَ ادَّعَى أَنَّ هَذِهِ طَرِيقَةُ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَ مَقَاسِمَةِ الْجَدِّ مَعَ الْإِخْوَةِ قَالَ وَ أَمَّا الْكَلَامُ فِي
أَصْلِ الْقِيَاسِ وَ الْأَجْتِهَادِ فَإِذَا ثَبِتَ خَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ طَعْنًا وَ قَدْ ثَبِتَ أَنَّ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ يُؤَلَّى مِنْ يَرَى خِلَافَهُ كَابْنِ عَبَّاسٍ وَ شَرِيحٍ وَ لَا يَمْنَعُ زَيْدًا وَ
ابْنَ مَسْعُودٍ مِنَ الْفَتْيَامِ الْاِخْتِلَافِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُمَا فَأَمَّا مَا رَوَى فِي السَّبْعِينَ قَضِيَّةً
فَالْمُرَادُ بِهِ مَسَائِلَ الْجَدِّ لِأَنَّ مَسْئَلَةً وَاحِدَةً لَا يَوْجَدُ فِيهَا سَبْعُونَ قَضِيَّةً مُخْتَلِفَةً، وَ
لَيْسَ فِي ذَلِكَ عَيْبٌ بَلْ يَدُلُّ عَلَى سِعَةِ عِلْمِهِ وَ قَدْ صَحَّ فِي زَمَانِ الرَّسُولِ مِثْلُ
ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمَّا شَاوَرَ فِي أَمْرِ الْأَسْرَاءِ أَبَا بَكْرٍ أَشَارَ أَنْ لَا تَقْتُلَهُمْ وَ أَشَارَ عُمَرُ بِقَتْلِهِمْ
فَمَدَّ حَيْهَمَا جَمِيعًا فَمَا الَّذِي يَمْنَعُ مِنْ كَوْنِ الْقَوْلَيْنِ صَوَابًا مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ وَ مِنَ
الْوَاحِدِ فِي الْحَالَيْنِ فَقَدْ ثَبِتَ أَنَّ اجْتِهَادَ الْحَسَنِ فِي طَلْبِ الْإِمَامَةِ كَانَ بِخِلَافِ
اجْتِهَادِ الْحُسَيْنِ لِأَنَّهُ سَلَّمَ الْأَمْرَ وَ تَمَكَّنَهُ أَكْثَرَ مِنْ تَمَكُّنِ الْحُسَيْنِ وَ لَمْ يَمْنَعُ
ذَلِكَ مِنْ كَوْنِهِمَا مُصَيَّبَيْنِ...

قَالَ السَّيِّدُ (قَدَهُ) فِي الْجَوَابِ أَنَّ التَّلَوَّنَ فِي الْأَحْكَامِ وَ الرَّجُوعُ مِنْ قَضَاءٍ إِلَى
قَضَاءٍ أَمَّا يَكُونُ عَيْبًا وَ طَعْنًا إِذَا بَطَلَ الْأَجْتِهَادَ الَّذِي تَذْهَبُونَ إِلَيْهِ فَأَمَّا لَوْ ثَبِتَ لَمْ
يَكُنْ عَيْبًا...

فَأَمَّا الدَّعْوَى عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ يَنْقَلُ فِي الْأَحْكَامِ وَ رَجَعَ مِنْ مَذْهَبٍ
إِلَى آخَرَ فَأَنَّهَا غَيْرُ صَحِيحَةٍ وَ لَا نَسَلَمَهُ وَ نَحْنُ نُنَازِعُ فِي ذَلِكَ كُلِّ النَّزَاعِ وَ نَذْهَبُ
إِلَى دَفْعِهِ أَشَدَّ الدَّفَاعِ وَ هُوَ لَا يَنَازِعُنَا فِي تَلَوَّنِ صَاحِبِهِ فِي الْأَحْكَامِ فَلَمْ يَشْبَهْ
الْأَمْرَ...

فأما توليته لمن يرى خلاف رأيه فليس ذلك لتسويغه الاجتهاد الذي تذهبون اليه بل لما بيناه من قبل أنه ﷺ كان غير متمكن من اختياره وأنه كان يجري اكثر الأمور مجريها المتقدم للسياسة والتدبير وهذا لسبب في أنه لم يمنع من خالفه من الفتيا الى ان قال (قده) واما ادعائه من ان الاجتهاد من الحسين بخلافه من الحسن فليس على ما ظنه لأن ذلك لم يكن من الاجتهاد (عن اجتهاد وظن) بل كان عن علم و يقين فمن اين له انهما عملا على الظن فمانراه اعتمد على حجة الى آخر ما قاله له (قده)...

و انا اقول ما ذكره (قده) في الجواب عنه صحيح لا غبار عليه إلا ان البحث يقتضى بسط الكلام فيه فان هذا الطعن من احسن الطعون و اهمها بل هو صار موجبا للاختلاف المسلمين و تشتت آرائهم و مراتب طبقاتهم كما سيظهر ك فالكلام يقع في مقاصد ثلاثة...

المقصد الاول - في أنه كان متولونا في الأحكام الشرعية...

المقصد الثاني - أنه قال في الأحكام من جهة الرأي والحدس والظن

المقصد الثالث - أنه كان يفضل في القسمة و العطاء و قد سوى الله تعالى

بين الجميع...

أما الكلام في مقصد الاول والثاني، فهو متفرع على تسويغ الاجتهاد و عدمه في الامام بعد النبي ﷺ و قد قلنا سابقا ان الامام لا بد من ان يكون منصوبا من قبل الله تعالى و رسوله عالما بما كان و ما يكون و ماهو كائن الى يوم القيمة و من كان كذلك فهو غنى عن الاجتهاد الذي لا يوجب القطع و اليقين و لا يفيد إلا الظن فالبحث في هذين المقصدين يرجع الى البحث في اصل الامامة و أنه اى شخص يليق بها فان قلنا بجواز كون الامام من الأفراد المتعارف كما اعترف به الخصم فلا مجال للبحث في امثال هذه الأمور راذ لا مناص له عن اتباع الهوى والعمل بمقتضى الظن كما هو شأن من لا يكون معصوماً في كل زمان، و حيث انا قد اثبتنا عصمة الامام و اعلميته و كونه

عالمًا بجميع ما كان وما يكون فقد فرغنا عن الاجتهاد بالنسبة اليه فمن لم يكن واجداً لشرائط الأمانة فلا بد من ان يكون مُتَلَوِّناً الا انا نستكشف منه عدم صلاحيته لإمامة و هو المطلوب...

واما الكلام في المقصد الثالث فنقول...

اعلم ان الاجتهاد في اللغة تحمّل المسئلة و في الاصطلاح كما عن الحاجبي من العامة والعلامة من الخاصة هو استفراغ الفقيه الوسع في تحصيل الظن بالحكم الشرعي واسقط بعض آخر لفظ الفقيه عن التعريف و هو كما ترى... وقال بعض آخر في حده انه ملكة يقندر بها على استنباط الحكم الشرعي الفرعي من الاصل فعلاً او قوة قريبة و لا يخفى ان هذه التعاريف من قبيل شرح الاسم والاشارة اليه بلفظ آخر و لم تكن لبيان حده ورسمه و للبحث فيه مقام آخر...

وعلى كل حال فلا شك عند الخاصة و العامة انه سبب لتحصيل الظن بالحكم الشرعي و لا يفيد اليقين الا ان العامة قالو بحجته مطلقاً و الخاصة او بعضها قال بحجته عند انسداد باب العلم لا مطلقاً و تحقيق الحق في الأصول اذا عرفت هذا فقد علمت بان الاجتهاد حيث انه لا يفيد الا الظن بالحكم لا موقع له الا فيما اذا لم يكن الفقيه قادراً على تحصيل اليقين ضرورة انه في صورة امكان اليقين لا يعمل العمل بالظن او ما يفيد...

فالأحكام الشرعية الفرعية ان كانت منصوصة بلا معارض لا يمكن الاجتهاد فيها لانه من الاجتهاد في مقابل النص واما الاحكام التي ليست كذلك فيجربى الاجتهاد فيها...

فاذا قال الشارع في باب الارث للذكر مثل حظ الانثيين مثلاً و امثال ذلك من القطعيات فلا يمكن الاجتهاد فيها كما هو واضح وكذا اذا قال يحرم كذا، و يحل كذا و يستحب كذا و لم يعارضه نص آخر لا يقع فيه الاجتهاد و كما ان النص من الشارع حجة فكذلك السيرة منه حجة و لا يمكن للمسلمين العمل بخلاف النص و السيرة فان السيرة في صاحب الشرع يكشف عن النص من

قَبِلَ اللَّهُ تَعَالَى بِدَلِيلٍ إِلَّا أَنْ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّهِ ﷺ: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ وَحْيٌ يُوحَىٰ»^١. فَمَا فَعَلَهُ الرَّسُولُ حُجَّةً عَلَىٰ أُمَّتِهِ إِلَّا أَنْ يَدُلَّ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنْ الْحُكْمَ وَالسَّيْرَةَ مِنْ خِصَائِصِهِ كَمَا أَنَا نَعْلَمُ بِوَجُوبِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ﷺ وَ عَدَمِ وَجُوبِهَا لَنَا وَجَوَازِ تَعَدُّدِ الزَّوْجَاتِ لَهُ ﷺ وَ عَدَمِهِ لَنَا بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعٍ وَ هَكَذَا وَ بِالْجُمْلَةِ كُلِّ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَ فَعَلَهُ حُجَّةً لَنَا إِلَّا أَنْ يَدُلَّ دَلِيلٌ عَلَىٰ التَّخْصِيسِ وَ مِنْ جُمْلَةٍ مَا اثْبَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَ قَرَّرَهُ فِي حَيَاتِهِ وَ عَمَلٍ بِمُقْتَضَاهُ مَرَاراً فِي الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ الْقِسْمَةَ وَ الْأَعْطَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ بِالسُّوِيَّةِ بِلَا تَفَاضُلٍ بَيْنَهُمْ وَ هَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّتِهِمْ وَ خِصَّصْتَهُمْ وَأَمَّا الْخِلَافُ فِي صِحَّةِ الْقِسْمَةِ وَ الْأَعْطَاءِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ مُتَفَاضِلاً وَ أَمَّا فِي حَيَاتِهِ ﷺ فَلَا شَكَّ لِأَحَدٍ أَنَّهُ قَسَمَ الْأَمْوَالَ بَيْنَهُمْ بِالسُّوِيَّةِ وَ هَذَا لَا يَخْلُو مِنْ وَجْهَيْنِ...

الأول - ان يقال بأن تقسيمه الأموال كان باجتهادٍ منه ﷺ من دون نصٍّ من الله تعالى و وحيٍ منه إليه فيكون هذا الأجتهد حجة له ﷺ مادام حياً و أما بعد موته فلا حجة فيه بالنسبة إلى من قام مقامه كما هو الظاهر في كلِّ مُجتهدٍ في زماننا هذا حيث أن فتواه حجة عليه و على مُقلِّديه مادام حياً و أما بعد موته فيجب الرجوع إلى مجتهدٍ حيٍّ آخر و لا يجوز تقليد الميت ابتداءً على رأى الأكثر و استدامةً على رأى آخرين بل الأستدامة في التقليد لا بد من ان يكون بأذن المُجتهد الحى الاعلم...

الثانى - ان يقال بأن الأمر ليس كذلك بل ما فعله الرسول و أمر أمته به إنما كان بأمرٍ من الله تعالى و جعلٌ منه و لم يكن باجتهادٍ منه ﷺ...
أما الأول، فلا سبيل إليه قطعاً لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان تابعاً لِلوحي و كلِّ ما جاء به ﷺ مُستنداً إليه فما قاله او فعله كان بأمرٍ من الله تبارك و تعالی و ليس هذا من خصائص نبيينا فقط بل كلِّ نبيٍّ كان كذلك و لانعنى بالنبي الا هذا و

لهذا سَمِيَ النَّبِيُّ نَبِيًّا فَإِنَّ النَّبِيَّ هُوَ الْإِنْسَانُ الْمُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِوِاسْطَةِ الْوَحْيِ
فَالْقَوْلُ بَأَنَّ الْأَحْكَامَ كَانَتْ عَنِ اجْتِهَادٍ مِنْهُ قَوْلٌ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ ظَاهِرًا...

وَأَمَّا الثَّانِي، فَهُوَ الْحَقُّ وَالْيَهُ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ ﷺ حَلَالٌ مُحَمَّدٌ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ وَحَرَامُهُ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْأَحْكَامَ الْأَجْتِهَادِيَّةَ
لَيْسَتْ كَذَلِكَ بَلْ تَمُوتُ بِمَوْتِ الْمُجْتَهِدِ...

إِذَا أَحْطَتْ خَيْرًا بِمَا تَلَوْنَاهُ عَلَيْكَ فَقَدْ دَرَيْتَ أَنَّ تَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ عَلَى سَبِيلِ
التَّفَاضُلِ مِنْ عَمْرَيْنِ الْخَطَّابِ وَتَصْحِيحِهِ بِالْاجْتِهَادِ لَا مَعْنَى لَهُ وَذَلِكَ لِوُجُوهِ
الْأَوَّلِ: أَنَّ تَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لَيْسَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْفَرَعِيَّةِ الْمُسْتَنْبَطَةِ
عَنْ ادْتِهَابِ هُوْمَنِ الْحَقُوقِ الْمُسْلَمَةِ الَّتِي لَا تَتَغَيَّرُ وَلَا تَتَبَدَّلُ كَمَا أَنَّ حَقَّ الذِّكْرِ
مِثْلَ حَظِّ الْأَنْثِيِّينَ فِي الْأَرْضِ فَكَمَا أَنَّ الْجِهَادَ لَيْسَ فِيهِ فَكَذَلِكَ فِي الْمَقَامِ...

الثَّانِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ قَسَمَهَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِالسُّوِيَّةِ بِأَمْرٍ مِنَ
اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَفْرُوضِ أَنَّ عُمَرَ أَيْضًا قَدْ رَأَى ذَلِكَ مِنْهُ ﷺ فَتَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ
مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ التَّفَاضُلِ اجْتِهَادًا مِنْهُ مُضَافًا إِلَى أَنَّهُ خِلَافٌ مَا فَعَلَهُ الرَّسُولُ
اجْتِهَادًا فِي مِقَابِلِ النَّصِّ وَهُوَ كَمَا تَرَى...

الثَّلَاثُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^١ وَمَعْلُومٌ أَنَّ
التَّأْسِيَّ بِهِ ﷺ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ وَالْأَعْمَالِ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ كَانَ مُتَأَسِّيًّا
بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَخَالَفَهُ فِي أَعْمَالِهِ وَأَعْمَالِهِ وَمِنْ جَمَلَةِ
أَعْمَالِهِ ﷺ تَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ بَيْنَهُمْ بِالسُّوِيَّةِ فَمَنْ خَالَفَهُ فِيهِ لَا يَكُونُ مُتَأَسِّيًّا بِهِ وَ
حَيْثُ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ خَالَفَهُ فِيهِ خَرَجَ مِنَ التَّأْسِيِّ بِهِ فَكَيْفَ كَانَ خَلِيفَةً
لَهُ ﷺ وَمَقَامِ الْخِلَافَةِ اعْظَمَ وَأَشْرَفَ...

الرَّابِعُ: قَالَ مَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا، وَمِمَّا آتَانَا الرَّسُولُ
هُوَ تَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ بِالسُّوِيَّةِ فَوَجِبَ الْأَخْذُ بِهِ وَعُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ بَلْ
تَرَكَهُ وَخَالَفَهُ وَلَاشْكًا أَنَّ مَخَالَفَةَ الرَّسُولِ فِسْقٌ وَالْفَاسِقُ لَا يَلِيقُ بِالْإِمَامَةِ وَ

هو المطلوب...

الخامس: انا اذا قلنا بجريان الأجتهداد و صحته في هذا المقام مع وجود النص و السيرة على خلافه فلا بد لنا من القول به في تمام الموارد لعدم القول بالفصل فيلزم ان تكون البدع المحدثه في الاسلام كلها صحيحة لجريان الأجتهداد بهذا المعنى فيها و هذا يوجب قلب الأحكام بحذافيرها و انتحال كل عمل قبيح الى الاسلام فسب معاوية ابن ابي سفيان امير المؤمنين و أمره الناس بسبّه و قتله شيعة علي عليه السلام بل و قتل يزيد ابن معاوية الحسين عليه السلام و اصحابه و هدم عبد الملك ابن مروان الكعبة و قتله عبدالله ابن الزبير و قتل حجاج ابن يوسف الثقفي كثيراً من المسلمين بأمره و سائر الجنايات الواقعة في الاسلام من الخلفاء و أياديهم كلها يستند الى اجتهدادهم و المجتهد مصيب فلا عتاب عليهم و هذا مما لا يقول به المسلم الا انهم يقولون به كما هو الظاهر من كلماتهم و قد صرح بهذا المعنى بعضهم كما الغزالي في الأحياء حيث انه صرح فيه بان ما فعله معاوية ابن ابي سفيان و يزيد ابن معاوية كان باجتهداد منهما فلا يجوز لعنهما و سبهما بل صرح بان قولنا اللهم اغفر للمؤمنين، و المؤمنات يشملهما...

السادس: ان ابا بكر قسم الاموال على طريقة النبي صلى الله عليه و سلم و لم يتفاضل بينهم فان كان التفاضل حقاً فلم لم يتفاضل ابوبكر و ان كان التساوي حقاً فلم لم يتساوى عمر...

ان قلت عمل كل واحد منهما كان من اجتهداد يختص به فلا يمكن لنا الحكم بخطاء ابي بكر و عمر فانها قد اصابا باجتهدادهما...

قلت ما تقول في عثمان و معاوية و يزيد و آل مروان و بني العباس، و سائر الخلفاء و هل يصح لك ان تقول ان اجتهدادهم جميعاً و احدثو لم يخالف في اجتهداد عمر احد من الخلفاء الى زماننا هذا او تقول بان من بعده كان مقلداً له الى يوم القيمة غير علي ابن ابي طالب عليه السلام في خلافته فانه قد سوي بينهم تأسياً

بالنبي ﷺ ...

فظهر وتبين ان تفاضل عمر تقسيم الأموال لم يكن باجتهاد منه بالمعنى
المصطلح لعدم جريان الأجهاد في المقام وعدم اطلاع عمر على مباني
الاجتهاد وأنه لم يعلم قط ان الاجتهاد ما هو وإنما اخترعه المقلدون له تصحيحاً
لافعاله وأعماله كما هو ظاهر...

بقي في المقام شيء و هو أنه لا شك أنه ابدع واخترع التفاضل فاذا لم يكن
باجتهاد منه بالمعنى المصطلح فبأي شيء كان و على أي معنى يُحمّل ما
أسسه فنقول...

لأبدلنا من حمله على الاجتهاد بالمعنى اللغوي اعنى المشقة فقط و ذلك
لأنه لا ريب عند من له ادنى بصيرة بحقائق الأمور في ان احداث البدع في
الناس و لاسيما اذا كان مطابقاً لارائهم و أهوائهم من أهم المقاصد لتشييد الملك
والدولة و لذلك ترى في كل زمان يحدثون الحوادث و يوجدون البدع
والمخترعات في الأجماع و يصير ذلك سبباً لبلوغهم الى مقاصدهم و نيلهم
الى اهدافهم كما ترى في زماننا هذا حيث أنهم أعنى السياسين على هذا
المنوال يتمشون مع الدول الصغيرة الضعيفة و لاسيما المسلمين منهم و عليه
مضت القرون و سالت الدهور و هذا لا يخلو عن مشقة و تعب و لتوضيح
المقال لأبد لنا من تقديم مقدمة فنقول.

إعلم أنه لا خلاف عند الكل في ان الناس عبید الدنيا و في رأس
الدنيا الدرهم و الدينار لأنه حلال المشكلات و كاشف المعضلات و لأجل
ذلك ترى الناس بالنسبة اليهما سُكاري و ما هم بسُكاري ان حُب الدنيا
لشديد...

فلما توفي النبي ﷺ و وقع في امر الخلافة ما وقع و حدث في الإسلام
ما حدث كل ذلك بتهميد منهم قبل موته ﷺ فان بعثته و رسالته ﷺ لم تكن
موافقاً لارائهم و أهوائهم من أول الأمر الا أنهم حيث لم يقدر و اعلى اطفاء نور

الحقّ قلاجرم أسلمو اظاهراً بالسنتهم ما ليس في قلوبهم و اظهروا التوحيد، و اخفوا الشرك و النفاق و انتظرو الفرصة لأظهار ما في بطونهم و كمونهم في لباس الإسلام فلا جرم احدثو الحادثات التي ظاهرها في زى الأحكام و الإسلام، و باطنها يوجب قلع الأحكام الالهية و النواميس الربانية كما هو غير خفي، على المنصف الخبير...

المقصد الثالث، انه كان يفضل في القسمة و هو غير ما حكم الله و رسوله به. قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَ جَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾^١

دلّت الاية على عدم التفاضل بين الناس إلا بالتقوى و التقرب إلى الله تعالى و هو يوجب التفاوت من جهة المثوبات الأخروية و لا ربط له بالأموال و الحقوق الثابتة لهم في الدنيا فانهم من هذه الجهة على حد سواء و هذا ممّا لا كلام فيه عقلا و شرعا و النصوص به كثيرة فاذا فرضنا ان زيدا مثلاً اعدل و اتقى من عمر و فكيف يجوز لنا منع عمرو من حقه و ايصاله الى زيد فان صحّ هذا عقلا و شرعا كما قالوا به لكان يجب على الله تعالى تقسيم الاموال و النعم في الدنيا على هذه القائمة و لازم ذلك حرمان كثير من الناس ان لم يكن اكثرهم عن مواهب الله تعالى و جمع الاموال في أيدي الصلحاء و العباد و الأتقياء مع ان الامر ليس كذلك...

هذا كله اذا فرضنا تقسيم الاموال على الاقرب فالاقرب اليه تعالى.

و اما اذا قلنا به على الا بعد فالامر افحش و اقبح و ما نحن بصدده من قبيل الثاني دون الاول لانّ الزبير و طلحة و سعد و عبدالرحمن ابن عوف و مغيرة ابن شعبة و اباموسى و امثالهم ممن لم يكن لهم نصيب من الأيمان الواقعي فضلاً عن كونهم أتقياء كانوا في زمن الخلفاء من اعيان الامّة ذاحظ و افر من بيت المال مع ان سلمان و اباذر - و حذيفة و مقداد و غيرهم لم يكونوا في

درجتهم في الغنائم ولا شك لأحد في أفضليتهم عليهم وهذا مما يحكم العقل
بقبحه و الشرع بمنعه...

فثبت و تحقق ان ما فعله عمر في تقسيم الاموال و غيرها لم يكن باجتهاد
منه إذا الاجتهاد في مقابل النص لا عبرة به بل كان مطابقاً لهواه مخالفًا لامر مولاه
و هو مما ينافي الزعامة والأمانة و هو المطلوب...

الطعن السابع: أنه منع من المغالات في صدقات النساء وقال من غالى في
مهرابنته اجعله في بيت مال المسلمين وكان سبب ذلك على ما قيل انه رأى
النبي ﷺ زَوْجَ فاطمة بخمسائة درهم و قد روى انه قامت اليه امرئة و نبهته
لقوله تعالى: ﴿وَ اتَيْتُمْ اِحْذايهنَّ فِنْطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾...

دلّت الاية على جواز المغالاة في المهور فقال عمر كل الناس أفقه من عمر
حتى المخدرات في البيوت...

وقد أجابوا عنه بما حاصله حمل نهيهِ على التثريه لا التّحريم و اما قوله كل
الناس أفقه من عمر فهو مما قاله على سبيل التواضع و كسر النفس...

قال السيد المرتضى (قده) في الجواب عن هذا الاعتذار بان المرؤى انه منع
من ذلك و حظه حتى قالت له المرأة ما قالت ولو كان غير حاضر في المغالاة
لما كان في الاية حجة عليه ولا كان لكلام المرئة موقع ولا كان يعترف لها بانها
أفقه منه بل كان الواجب عليه ان يردّ عليها و يوبّخها و يُعرفها انه ما حظه ذلك
و انما تكون الاية حجة عليه لو كان حاضرًا او مانعًا و اما التواضع فلا يقتضى
اظهار القبيح و تصويب الخطاء اذ لو كان الامر على ما توهمه المُجيب لكان هو
المُصيب و المرأة مخطئته وكيف يتواضع بكلام يُوهم انه المُخطى و هي
المُصيبة انتهى...

اقول: قال العلامة المجلسي بعد نفيه الالفاظ المذكورة ما هذ الفظه.
و مما يدل بطلان كون هذا الامر للأستحباب مارواه ابن ابى الحديد في

شرح نهج البلاغة أنه خُطِبَ فقال لا يبلغني ان امرأة تجاوز صداقها صداق زوجات رسول الله ﷺ الا ارتجعتُ ذلك منها فقامت اليه امرأة و قالت والله ما جعل الله ذلك لك انه تعالى يقول. ﴿وَ اتَيْتُمْ إِخْذَائِهِنَّ قِنْطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾^١.

فقال عمر لا تعجبون من امام اخطأ و امرأة اصابنا ناضلت امامكم فنضلته و المناضلة المغالبة في الرمي ونضلتهاى غلبته فيه فان كراهة المغالاة، لا يقتضى جواز الارتجاع بل استلزام الحرمة له ايضاً محل تأمل...

و قال ابن ابى الحديد ايضاً فى شرح قريب الفاظ عمر فى حديثه انه خطب فقال لاتغالوا فى صداق النساء فان الرجل يغالى بصداق المرأة حتى يكون ذلك لها فى قلبه عداوة يقول جشمت اليك عرق الغربة قال ابو عبيدة معناه تكلفت لك حتى عرقت عرق القربة و عرقها سيلان مائها...

وقال الفخر الرازى فى تفسيره روى ان عمر ابن الخطاب قال على المنبر الا لاتغالوا فى مهر نسائكم فقامت امرأة فقالت يا بن الخطاب الله يعطينا، و انت تمنعنا و تلت ﴿وَ اتَيْتُمْ إِخْذَائِهِنَّ قِنْطَاراً...﴾

فقال عمر كل الناس افقه من عمر حتى المخدرات فى البيوت و رجع عن كراهة المغالاة...

ثم قال و عندي ان الاية لادلالة فيها على جواز المغالاة لانه لا يلزم من جعل الشيء شرطاً لآخر كون ذلك الشرط جائز الوقوع فى نفسه كما يقول الرجل لو كان الاله جسماً لكان محدثاً، انتهى...

ثم قال المجلسى بعد نقله هذا الكلام و الظاهر انه حذف منها ارتجاع المهر رفعا للطعن بذلك و ليتمكن من حملها على الكراهة لانه مع قطع النظر عنه لا يدفع الطعن فان الاية بعد تسليم دلالتها على جواز ايتاء القنطار لا شك فى عدم دلالتها على نفي كراهة المغالاة فرجوع عمر عن القول بالكراهة كما

اعترف به واعترافه بالخطاء بما قالت عليه المرثة دليل و اضح على جهله و لو حمل منعه على التَّحريم لم يَظهر جهله بتلك المثابة و ان كان افحش فى مخالفة الشرع فظهر ان الحمل على الكراهة لا يُسمن و لا يُغنى من جوع.

وانا أقول: ما ذكره المجلسى (قده) فى المقام وان كان صحيحاً فى نفسه الا انه لا يصلح للجواب عن الرأى و ذلك لان الغرض منه على ما هو صريح عبارته المتقدمة عدم جواز المغالات رأساً حيث انه انكر دلالة الاية عليه بتقريب ان المغالات فى الاية جعلت شرطاً للصدق و لا يلزم من كونها شرطاً له جوازها فى حد نفسها كما يقول الرجل لو كان الاله جسماً لكان مُحدثاً حيث ان الجسميّة له تعالى مجال فى نفسها مع انها صارت شرطاً للحدوث...

و جوابه: ان الامر ليس كما زعمه بل هو بالمغالطة اشبه من البرهان و ذلك لان الاية انما صدرت لبيان الحكم و هو يستدعى امكان وقوع الشرط فى نفسه و الا يلزم تعليق الشىء على المحال الذى لا يمكن ان يصدر من الحكيم فاذا فرضنا عدم جواز وقوع المغالات فى حد نفسها فكيف يقول الله تعالى فلا تأخذ و منه شيئاً، و ينهيننا عن الاخذ منه مع انه يلزم منه النهى عن شىء لا يمكن او لا يجوز وقوعه و وجوده فعليه لا ثمرة لهذا الاية اصلاً و هو كما ترى. و ثانياً - انا نعلم بالبداهة بجواز وقوعه و وجوده و اى محذور فيه حتى يقال بانه لا يجوز وقوعه فان المانع من وقوعه لا بد من ان يكون بأحد الدليلين الشرع او العقل وكلاهما لا يتفیانه...

اما الشرع فهو اول الكلام و لم يدل دليل على عدم جواز المغالاة سوى اجتهاد عمربن الخطاب و اذا دار الامر بين الاخذ بالاية الشريفة و قول عمر فالأخذ بها ولى لنا وله...

و اما العقل فلانه لا محذور فى وقوع المغالاة و جوازه بالنظر الى العقل والعجب منه حيث انه استدل على عدم جواز وقوعها فى حد نفسها بصحة قول الرجل لو كان الاله جسماً لكان مُحدثاً و لم يعلم انه قياس مع الفارق فان

الشَّرْطُ فِي الْمَثَالِ غَيْرِ الشَّرْطِ فِي الْآيَةِ فَإِنَّ الْأَوَّلَ لَا يَجُوزُ وَقَوْعُهُ بِالْإِدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ الْقَاطِعَةِ الدَّالَّةِ عَلَى عَدَمِ كَوْنِهِ تَعَالَى جِسْماً لئَلَّا يُلْزَمَ الْحُدُوثُ وَالْإِمْكَانُ، وَالتَّرْكِيبُ وَالْإِحْتِيَاجُ وَغَيْرَهَا وَهَذَا بِخِلَافِ مَا نَحْنُ بِصُدَدِهِ فِي الْآيَةِ حَيْثُ لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ قَاطِعٌ وَلا غَيْرُ قَاطِعٍ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ وَقَوْعِ الْمَغَالَاةِ فِي الصَّدَاقِ...

وَأَمَّا قَوْلُهُ لَا يُلْزَمُ مِنْ جَعْلِ الشَّرْطِ شَرْطاً لِأَخْرَجِ كَوْنَ ذَلِكَ الشَّرْطِ جَائِزِ الْوُقُوعِ فِي نَفْسِهِ، فَهُوَ كَلَامٌ عَارٍ عَنِ التَّحْصِيلِ وَلا يَلِيقُ صُدُورُهُ عَنِ امْتِثَالِ الرَّازِي مَعَ ادْعَائِهِ التَّوَعُّلُ وَالتَّدْرُبُ فِي الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّرْطَ لَا يُمْكِنُ عَدَمُ جَوَازِ وَقَوْعِهِ فِي حَدِّ نَفْسِهِ مَعَ كَوْنِهِ شَرْطاً لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ التَّعْلِيْقَ عَلَى الْمَحَالِ الَّذِي ثَبَتَ امْتِنَاعَهُ كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ مَرَّراً وَبِهَذَا تَخْرُجُ الْقَضِيَّةُ الشَّرْطِيَّةُ عَنْ كَوْنِهَا شَرْطِيَّةً إِلَّا تَرَى إِلَى قَوْلِ الرَّجُلِ لَوْ طَارَ زَيْدٌ إِلَى السَّمَاءِ لَكَانَ حَيَوَاناً طَائِراً لَيْسَ مِنَ الشَّرْطِيَّةِ فِي شَيْءٍ وَإِنْ كَانَ بِصُورَتِهِ مِنَ الشَّرْطِيَّاتِ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ مُشْتَمِلاً عَلَى أَدْوَاةِ الشَّرْطِ فَفَرَّقْ فَاحْشُ بَيْنَ الشَّرْطِيَّةِ الْوَاقِعِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ وَالشَّرْطِيَّةِ الظَّاهِرِيَّةِ اللَّفْظِيَّةِ...

فَإِنْ أَرَادَ بَعْدَ الْمَلَاذِمَةِ بَيْنَ الشَّرْطِ وَجَوَازِ وَقَوْعِهِ فِي نَفْسِهِ عَدَمَ الْمَلَاذِمَةِ فِي الْوَاقِعِ وَنَفْسِ الْأَمْرِ فَهُوَ يَنَافِي الشَّرْطَ وَالْمَشْرُوطَ وَإِنْ أَرَادَ عَدَمَهَا فِي اللَّفْظِ ظَاهِراً فَلَا كَلَامَ لِنَافِيهِ هَذَا تَمَامَ الْكَلَامِ فِي الْمَغَالَاةِ مِنْ حَيْثُ الْحَكْمُ الشَّرْعِيُّ وَآمَّا مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الشَّرْعِ وَتَجْوِيزِهِ لَهَا فَالْإِنْصَافُ أَنَّهَا مِنَ الْمَرْجُوحَاتِ وَالْآيَةُ لَا تُنَافِي كَوْنَهَا مَرْجُوحاً فَإِنَّ الْجَوَازَ عَمَّ وَقَدْ وَرَدَتْ بِهِ رَوَايَاتٌ مَسْطُورَةٌ فِي كُتُبِ الْإِثَارِ وَلا كَلَامَ لِنَافِيهِ وَآمَّا الْكَلَامَ فِي مَنَعَ عُمُرِ عَنْهَا وَارْتِجَاعِهَا إِلَى بَيْتِ الْمَالِ مَعَ أَنَّهُ تَصَرَّفَ فِي مَالِ الْغَيْرِ بِلا إِذْنٍ مِنْ صَاحِبِهِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾^١ وَبِهَذَا يَثْبُتُ الطَّعْنُ لَهُ لَا غَيْرَهُ...

وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى لَا بَحْثَ وَلا كَلَامَ لَنَا وَلا لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا الْأَمَامِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ

عنهم في أن ترك المغالاة في المهوراً ولى وأصلح من فعلها شرعاً و عقلاً مع ما يترتب عليها من التوالى الفاسدة التي لا تعدو ولا تحصي بالنظر الى الاجتماع و إنما الكلام في أنها هل تجوز شرعاً على كراهية ام لافنحن نقول بجوازها شرعاً و هو و اتباعه يقولون بعدمه مع أن المفروض ثبوت جوازها في اصل الشرع قبل خلافة عمر ابن الخطاب هذا...

و تحقيق الكلام في الآية الشريفة التي هي الاصل والنص على جوازها هو ان يقال ان الآية المبحوثة عنها لا تدل على اكثر من ان الانسان اذا أتى بهافي الصداق فهو على شرطه وعهده واقاراره حيث أنه مكلف جامع لشرائط التكليف والناس مسلطون على اموالهم خرج منه ما دل الدليل على عدم تسلطهم بالنسبة اليه وبقي الباقي تحت القاعدة فالاية تدل على ان الزوج يجب عليه الوفا و لا يمكن لاحد منعه فان حلال محمد حلال الى يوم القيامة و حرامه حرام الى يوم القيمة...

فمن رد على الله ورسوله كيف يصلح لإمامة والزعامة و المفروض ان الأمام لابد من ان يكون حافظ لما جاء به النبي ﷺ و مجرباً له و هذا هو الطعن الثالث في حقه وحق غيره لاما قالته المرأة وقوله في الجواب كل الناس افقه من عمر حتى المخدرات في البيوت فان الخصم لا يرى في الأمام كونه اعلم زمانه فله ان يقول في جوابنا لا نسلم صدور هذا الكلام من عمر على سبيل الجِد والقطع لاحتمال كونه صادرا على سبيل الهزل والاستهزاء وهضم النفس وغيره كما قال به بعضهم...

و ثانيا كون الأمام عالماً بما كان و ما يكون هو اول الكلام و نحن لا نقول به فجهله بحكم من الاحكام لا يضر بأمامته ولكنه لا يمكن له القول بان الرد على الله ورسوله لا ينافي الإمامة والخلافة و لا يوجب الطعن كيف و هو يستلزم قلب الاحكام و اندراس الآثار بل اندراسها و اعدامها من صفحة الوجود و هذا خلاف ما يترقب من الأمام...

اقول: هذا تمام الكلام في هذا الطعن والطعون الواردة عليه كثيرة كلها يرجع الى عدم لياقته للخلافة والامامة ولانحتاج الى تفصيلها وذكر كل واحد منها وما قيل او يقال فيها ونشر الى بعض آخر منها تذكرة لأولى الألباب من دون ابرام لها والكلمات التي قيلت فيها بل تحيل الحكومة فيها على ادواق المستمعين...

ومنها - ما روى عن ابي قلابة ان عمر ابن الخطاب حدث ان ابا محجن الثقفي يشرب الخمر في بيته هو واصحابه فانطلق عمر حتى دخل عليه فاذا ليس عنده الا رجل فقال ابوالمحجن يا امير المؤمنين ان هذا لا يحل لك قد نهاك الله عن التجسس فقال عمر ما يقول هذا فقال زيد ابن ثابت و عبد الله ابن الارقم صدق يا امير المؤمنين قال فخرج عمر وتركه وخرج مع عمر ايضاً عبد الرحمن ابن عوف فتبينت لهما ناراً فأتيا واستأذنا ففتح الباب فدخلا فاذا رجل وامرأة تغنى و على يد الرجل قدح فقال عمر من هذه منك قال امرأتى قال و ما في هذا القدح قال الماء فقال للمرأة ما الذي تغنين قالت اقول:

تطاول هذا الليل و أسود جانبه و أرقني إلا حبيب الأعه
فوالله لولا خشية الله و التقى
ولكن عقلي والحياء يكفني
لزعزع من هذا الشرير جوانبه
و أكره بعلى ان تنال مراكبه

فقال الرجل ما بهذا أمرنا يا امير المؤمنين قال الله تعالى و لا تجسسوا فقال عمر صدقت وانصرف...

ومنها - ما روى في جميع صحاحهم وان لم يتعرض له اكثر الأصحاب وهو انه ترك الصلوة لفقده الماء وامر من يخيب ولم يجد الماء ان لا يصلى وهو من افحش الطعون وقد قال الله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾...

ومنها - انه امر بترجم امرأة حامله حتى نبهه معاذ على خطاه وقال له ان

يكن لك سبيل عليها فلا سبيل لك على ما في بطنها فرجع عن حكمه وقال لولا معاذ لهلك عمر، وقد اجاب القاضي عنه بما حاصله انه لم يعلم بكونها حاملة فلما ظهر له حملها بقول معاذ رجع عن حكمه وحوابه يظهر من قول معاذ اذا امر لو كان كما زعمه لم يكن لتنبهه معاذ اياه على هذا الوجه محل بل يجب عليه ان يقول هي حامل على سبيل الأخبار وحيث انه مع كونه من اهل اللسان قال ما قال وعبر عنه بما عبر فجواب القاضي او هن من بيت العنكبوت... ومنها- مارواه ابن ابي الحديد عن سعيد الخدري قال حججنا مع عمر اول حجة حجها في خلافته فلما دخل المسجد الحرام دنا من الحجر الاسود واستلمه فقال انى لأعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع لولا انى رأيت رسول الله ﷺ قبلك واستلمك لما قبلك ولا استلمتك فقال له على بلى انه ليضر و ينفع ولو علمت تاويل ذلك من كتاب الله لعلمت ان الذى اقول لك كما اقول قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بلى...﴾

فلما شهدهم وقرؤله بأنهم العبيد وانه الرب عز وجل كتب ميثاقهم فى رقى ثم القمه هذا الحجر وان له لعينين ولساناً وشفقتين يشهد بالموافاة فهو أمين الله عز وجل فى هذا المكان فقال عمر لا ابقانى الله بارض لست بها يا ابا الحسن وامثال ذلك كثيرة مذكورة فى كتب العامة والخاصة ولا سيما المطولات منها فمن ارادها فليرجع اليها وفيما نقلناه كفاية والله ولى الهداية وقد عد بعض المحققين موارد اعتذاراته فى ايام خلافته بما تقرب مائة...

□ قوله ﷺ: فضا حبها كراكب الصعبة، ان أشنق لها خرم، وإن أسلس لها تفحم...

قدم شرح اللغات فى اول الخطبة والضمير فى قوله ﷺ فصاحبها قيل يرجع الى الحوزة وقيل الى الخلافة وكلاهما من المحتمل قال الشارح المحقق

البحراني (قده) في المقام ما هذا الفظه...

قيل الضمير في صاحبها يعود الى المداراة في صُعوبة حاله كراكب الصَّعْبَة ووجه المشابهة ان ركب الصَّعْبَة كما يحتاج الى الكلفة الشاقة في مداراة احوالها فهو معها بين خطرين ان والى الجذبات في انفها (اي في وجهها بالزمام خرم انفها وان اسلس لها في القيادة تفحمت به المها لك كذا لك مصاحب اخلاق الرجل والمبتلى بها ان اكثر عليه انكار ما يتسرع الله ادى ذلك الى مشاقته وفساد الحال بينها وان سكت عنه وتركة وما يضع ادى ذلك الى الاخلال بالواجب وذلك من موارد الهلكة ثم قال...

وقيل الضمير في صاحبها للخلافة وصاحبها هوكل من تولى امرها اذا كان عدلاً مُراعياً لِحَقِّ الله ووجه شبهه براكب الصَّعْبَة ان المتولى لامر الخلافة يضطر الى الكلفة الشاقة في مداراة احوال نظام الخلق ونظام امورهم على القانون الحق وان يسلك بهم طريق العدل المحفوفة بطرف التفريط والتقصير المشبه لأسلاس قياد الصَّعْبَة وبطرف الأفراط في طرف الحق والاستعصاء فيه الذي يشبه شئها فان المتولى لامر الخلافة ان فرط في المحافظة على شرائطها وأهمل امرها القاه التفريط في موارد الهلكة كما ناسبه الصحابة الى عثمان حتى فعل به ما فعل فكان في ذلك كراكب صَّعْبَة اسلس قيادها وان افرط في حمل الخلق على اشد مراتب الحق وبالغ في الاستعصاء عليهم في طلبه اوجب ذلك تضجرهم منه ونقار طباعهم وتفرقهم عنه وفساد الأمر عليه لميل اكثرهم الى حُبِّ الباطل وغفلتهم عن فضيلة الحق وان صعب فيكون في ذلك كمن اشتق للصَّعْبَة التي هوراكبها حتى خرم انفها وهو من التشبيهات اللطيفة ثم قال (قده)...

وقيل اراد بصاحبها نفسه عليه السلام وتشبه براكب الصَّعْبَة لانه ايضاً بين خطرين اما ان يبقى ساكناً عن طلب هذا الأمر والقيام به فيتقحم بذلك في موارد الظل والصغار كما يتقحم ركب الصَّعْبَة المسلس لها قيادها واما ان يقوم فيه ويتشدد

في طلبه فينشعب أمر المسلمين بذلك وينشق عصاهم فيكون في ذلك كمن
اشق لها فخرم انفها والأول اليق بسياق الكلام ونظامه والثاني اظهر، والثالث
محتمل، انتهى...

اقول ما ذكره (قده) لاغبار عليه وانما نقلناه بطوله لما فيه من التحقيق،
والتدقيق وسد الثغور في باب الاحتمالات فانها لاتخلو من هذه الثلاثة التي
ذكرها (قده) في المقام بحسب الظاهر من اللفظ...

ولنا في المقام احتمال آخر لم يذكره القوم وكانهم لم يتفطنوا به لخفائه في
الكلام وهوان يكون المراد بقوله ﷺ فصاحبها، عمر نفسه لا من كان مصاحباً له
وتوضيح ذلك ان الضمير في صاحبها يرجع الى الحوزة الخشنة المكنى بها
عن طبيعته واخلاقه الغليظة السيئة والمقصود من صاحب الحوزة هو شخص
عمر ابن الخطاب فان الانسان مصاحب دائماً لأخلاقه وأعماله كما يقال فلان
صاحب الجود وصاحب العدل وصاحب الظلم وصاحب الاخلاق السيئة
والغلظة في الكلام لايمكن له المداواة والجدال بالتي هي احسن وذلك
بمقتضى جبلته ولازم ذلك هو انفضاض الناس من اطرافه وجوانبه وعدم
امكان تقربهم اليه الذي لامحيص للإمام عنه ان كان جامعاً لشرائط الامامة
كما قال الله تعالى مخاطباً لنبيه ﷺ ﴿لَوْ كُنْتَ قَفْأً غَلِيظًا لَاقْتَضُوا
مِنْ حَوْلِكَ﴾^١.

وحيث انه ﷺ عبّر عنه بما عبّر و كنى عنه بحوزة خشنة، وهي عبارة
اخرى عن غلظة قلبه وخشونة طبعه فصّح له ﷺ التعبير بان صاحب الحوزة
الخشنة لايمكن له العمل بخلاف طبيعته فلاجرم يمضي على مقتضاها ولما
كانت هناك مظنة سئوال، وهوانه لم لايمكن له العمل على خلاف ما اقتضته
طبيعته فكأنه اجاب ﷺ بان صاحبها كراكب الصعبة...

وحاصل كلامه ﷺ ان راكب الصعبة لا يخلو حاله من وجهين اما الاشفاق

وهو أخذ زمامها بشدة وأما الأسلاس وهو ضده والضدان لا يجتمعان فلا بد من تحقق أحد هما وارتفاعهما معاً والارتفاع لا يمكن لصاحب الحوزة الخشنة لأنه خلاف المفروض إذا المفروض أنه ذو غلظة وقساوة وارتفاعها مساوق للمداراة والمُجاملة فإن أخذ زمام الناقة اعنى الخلافة بغير اشناقٍ واسلاسٍ من لوازم الطبيعة المستقيمة التي لا تكون في طرفي الافراط والتفريط اعنى الخشونة والضعف وهو مفقود في المقام بالنسبة اليه اذ الخشونة مع الاعتدال لا يمكن جمعها فلا بد لهذا الشخص إما الاخذ بشدة وهو يُوجب حرم أنفها والاسلاس لها وهو يوجب التفحّم وكلاهما منافيان للزعامة والامامة وبهذا يظهر لك فساد القول بتحقيق احد هما فإنه يوجب خروجه عما هو وظيفته في أمر الرياسة، إذا الاشناق موجب لتنفّر الطبائع عن الدين والاسلاس موجب الهرج والمرج وإذا كان الأمر على هذا المنوال فتنتيجة القول هي عدم لياقته بهذا المنصب وهو المطلوب.

هذا اذا قلنا بان الاشناق والاسلاس كلاهما أمران وجوديان كما هو مقتضى القاعدة في بحث الضد.

ولك ان تقول بان احد هما وجودي والاخر عدّمي فإن الاسلاس مثلاً هو عدم الاشناق وعليه فالبحث يرجع الى اجتماع النقيضين والقاعدة تقتضى استحالة اجتماعهما وارتفاعهما بل لأبد من تحقق احدهما...

والقول الاول احق بالاتباع من الثاني كما هو غير خفي على المتأمل. وكلمة الفاء في قول عليه السلام فصاحبها، للتفريع على ما تقدم من الأوصاف الذميمة والمقصود أنه مع هذه الاوصاف كيف يمكن له مهارة الخليفة والعمل على وفق الموازين الشرعية وردع الظالم عن ظلمه ووصول المظلومين المقهورين في ايدي الظالمين الى حقوقهم العقلية والدينية والله أعلم بحقائق الامور.

□ قوله عليه السلام: فَمِنِ النَّاسِ لَعَمْرُوَاللّٰهُ بِخَبْرِهِمْ وَشَمَاسٍ وَتَلَوْنٍ وَاعْتِرَاضٍ فَصَبْرَتْ عَلَى طُولِ الْمُدَّةِ وَشِدَّةِ الْمِحْنَةِ. متن

ألفاء للتفريع وهذا الجملات بمنزلة النتيجة لما تقدم من قوله ﷺ حتى
مضى الأول لسبيله الى هنا والغرض ان خلافة ابي بكر ثم بعده خلافة عمر ابن
الخطاب اوزنت للناس اوصافاً اربعة وابتلتهم بها...
احدها، الخبط وهو الحركة على غير نحو الطبيعي وان شئت عبر عنه
بالانحراف...

وثانيها- الشمس وهو المعصية من شمس شمس شماساً وشموساً
استعصى على راكمه ومنع ظهره...

وثالثها- التلون وهو الانتقال من حالة الى حالة اخرى...

ورابعها- الاعتراض وهو السير لأعلى خط مستقيم كأنه يسير عرضاً لا طولاً
وكلها كنايات واستعارات فكنى ﷺ عن حركاته التي كان ينقمها عليه وكذا
اضطرابه في الأمور بالخبط وعن جفاوة طباعه وخشونتها بالشماس وعن
انتقاله من حالة الى حالة اخرى في اخلاقه بالتلون والاعتراض واذا كان الامام
موصوفاً بهذه الصفات فلا جرم تسرى الى الرعية فان الناس على دين
ملوكهم، ثم اردفها ﷺ بقوله فصبرت الخ وتوضيح هذا الكلمات يستدعي
التكلم فيها فنقول لما ولي عمر ابن الخطاب الخلافة بعد ابي بكر وكانت بوصية
ونص منه وابدع بدعاً كثيرة في الدين التي قد اشرنا الى بعض منها وقد نقلها
كثير من المورخين في التواريخ كالطبري وابن الاثير وابن خلكان ومن
المتأخرين جرجي زيدان وغيره من المستشرقين مضافاً الى كونه غليظاً خشناً
في الكلام جاهلاً بالأحكام فلا جرم اوقع الناس في هرج ومرج من حيث
العقائد الدينية والوظائف المقررة الشرعية فصاروا في دينهم حيارى لاعلم
لهم بالطريق المستقيم فوقعوا فيما وقعوا وكان منشاء ذلك ان لعمر ابن
الخطاب خصائص اختص بها.

احدها- ان عمر ابن الخطاب كان ذا غلظة وخشونة طبعاً بحيث لم يكن
قادراً على المداواة معهم ولازم ذلك تنفر الطباع عنه ولا سيما العلماء منهم

ومن المعلوم أنّ الزّعيم اذا كان كذلك يُوجد الفّصل بينه وبين الرّعية وهو
يوجب انحرافهم عن الطّريق السّوى وحركتهم غير نحو الطّبيعي.

وثانيها- أنّه كان جاهلاً بالأحكام الشّرعيّة والجهل بالأحكام في الأمام ليس
إلاّ الانحراف بالنّسبة اليه وكلّ من يُقلّده لأنّ الأمام الجاهل كيف يقدر على
اجراء الأحكام الشّرعية مع أنّ المُعطى ليشييء لا يعقل ان يكون فاقد اله
فاذا كان المُعطى فاقدًا له فالمعطى له اولى بكونه فاقدًا فعليه الانحراف لِلامّة
قطعيّ بلا كلام...

وثالثها- أنّه بشخصه ابدع بدعاً كثيرة كلّها توجب الانحراف من الطّريق
وقد مرّ الكلام في شطرٍ منها...

ورابعها- أنّه كان يتفاضل بين المُسلمين في الأموال بغير حقّ وقد تكلمنا
فيه مفصلاً ولاشكّ في أنّ هذا العمل يوجب الانحراف فإنّ التّفاضل يستدعي
منع بعض عن حقوقهم المسلّمة واعطاء آخريين اكثر ممّا يصلح لهم وهو عين
الانحراف كما لا يخفى...

وخامسها- حكمه بكون العَرَب اشرف من العَجَم وعدم قبول شهادتهم في
المحاكم الشّرعيّة وعدم جواز نكاح العَجَمي والمرثه العربيّة وجواز عكسه
اعنى نكاح العَرَبِي وامرثه العَجَمِيّة وكونهم كالعبيد للأعراب وغير ذلك ممّا
هو مسطوّر في التّواريخ فإنّ هذه الوجوه وامثالها اورثت للنّاس ما ذكره امير
المؤمنين عليه السّلام من الانحراف عن الطّريق المُستقيم أوّلاً والشّماس ثانياً
والتّلون ثالثاً على سبيل التّرتيب وذلك لأنّ الانحراف يوجب الشّماس وهو
المعصية لأنّ الشّماس الذي هو كناية عن عصيان الأمة لله ورشوله مُستتبّ عن
الانحراف بل هو لازم له ان لم نُقل بعينيته له مصداقاً...

وامّا التّلون الذي هو عبارة عن الانتقال من حالة الى حالة اخرى
وكذا الاعتراض وهو السّير لاعلى الخطّ المُستقيم فكلاهما ملازمان للانحراف
فعلى هذا لا يبعد كون العطف في كلّ واحد منها تفسيرياً والفرق اعتبارياً

فالأخروج عن طريق الهدى حيث أنه حركة على غير نحوها الطبيعي الشرعي
عبر عنه بالخبط وحيث أنه معصية لله ورسوله عبر عنه بالشَّماس ومن جهة
أنه يوجب الانتقال من حالة إلى حالة بالتلون ومن جهة أنه سيرٌ لاعلى - الخط
المستقيم وطريق الاعتدال بالاعتراض فالكل واحد من حيث المعنى مختلف
من جهة اللفظ وهذا من المحسنات البديعية.

عبارتنا شتى وحسنك واحدٌ وكل إلى ذاك الجمال يُشير
وس يظهر لك فيما بعد انشاء الله تعالى في تضاعيف الكتاب حقيقة الحال
فانتظره.

وحيث وقع في خلافته وخلافه من قبله ما وقع من الوقائع المستحدثة
المستلزمة لخروج الأمة عن الصراط السوى والطريق المُستقيم المُستوى الذي
أمر به الله ورسوله وهو ﷺ كان ناظراً إلى تلك الأمور المُستهجنة القبيحة
والبدع الحادثة وكان ذلك شاقاً عليه فقال ﷺ:

فَصَبَرْتُ عَلَى طُولِ الْمُدَّةِ وَشِدَّةِ الْمِحْنَةِ...

والمقصود أنه ﷺ صَبَرَهُ عَلَى طُولِ الْمُدَّةِ فِي خِلَافَتِهِمَا بِمَا يَقْرَبُ مِنْ ثَلَاثَةِ
عَشْرَةَ أُمَّةً أَنْ هَذِهِ الْمُدَّةُ كَانَتْ مَحْفُوفَةً بِالْبَلَايَا وَأَتْبَاعِ الْهَوَىٰ وَآيٍ مِحْنَةٍ أَشَدَّ مِنْهُ
بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ﷺ أَمَّا طُولُ الْمُدَّةِ فَمَعْلُومٌ وَأَمَّا شِدَّةُ الْمِحْنَةِ فَلِأَنَّهُ لَأَشْكُ أَنَّهُ ﷺ
كَانَ مَعَهُمْ لَمْ يُمْكِنْ لَهُ تَرْكُهُمْ بِالْمَرَّةِ بَلْ كَانَ يَحْضُرُ فِي جَمَاعَاتِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ
وَحَيْثُ أَنْ عُمَرَ كَانَ فِظًا غَلِيظًا كَمَا أَوْمَأَ إِلَيْهِ مِنْ قَبْلِهَا فَلَمَّا حَالَ صَارَتِ الْخُلُطَةُ
وَالْمُجَالَسَةُ مَعَهُ وَالْمَفْرُوضُ عَدَمُ قُدْرَتِهِ، وَتَمَكَّنَهُ ﷺ عَلَى إِصْلَاحِهِ بِحَسَبِ
الظَّاهِرِ مِحْنَةً وَشِدَّةً هَذَا إِذَا فَرَضْنَا أَنْ مِحْنَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَّا هِيَ بِسَبَبِ
مَجَالَسَتِهِ مَعَهُ وَأَصْحَابِهِ...

ولا يبعد كون المِحْنَةِ بِسَبَبِ كَوْنِهِ ﷺ نَاطِرًا إِلَى الْبِدْعِ الْحَادِثَةِ وَإِعْرَاضِ
النَّاسِ عَنِ الْمُقَرَّرَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَالسُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنَ الْوَقَائِعِ الْوَاقِعَةِ
فِي زَمَانِهِ وَالرَّوْجِ الثَّانِي أَيْضًا يَرْجِعُ إِلَى الْأَوَّلِ فَإِنَّ النَّاسَ عَلَى دِينِ مَلُوكِهِمْ.

وعلى اى تقدير فهو عليه السلام قد صبر على تلك البلايا الدينية التي اوجبت انحراف الامة الى يوم القيمة...

□ قوله عليه السلام: حَتَّى إِذَا مَضَى لِسَبِيلِهِ، جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنِّي أَحَدُ هُمْ مَتْن اشار عليه السلام الى موت عمر ابن الخطاب وما وقع بعد موته بأمرٍ و وصية منه فى امر الخلافة فالضمير فى قوله عليه السلام جعلها يرجع الى الخلافة والمقصود من الجماعة التي جعل الخلافة منهم هو السنة المشهورة أعتى علياً وعبد الرحمن ابن عوف وسعد ابن ابى وقاص وطلحة ابن عبيدالله وزبير ابن العوام وعثمان بن عفان...

وقوله عليه السلام: زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ اشار به الى انه عليه السلام لم يكن منهم فى الحقيقة وان كان معهم فى ظاهر الامر وحيث ان عمر ابن الخطاب لم يعرف علياً حق المعرفة فزعم انه عليه السلام كسائر الأفراد فادخله معهم وهذا يدل على جهله بمقامه مع انه عليه السلام فى مرتبة رفيعة ومنزلة لا يمكن البلوغ اليها لاحد بعده ولا قبله الا ابن عمه سيد الكونين واشرف الثقلين محمد عليه السلام وآله الطاهرين ولا بد من الإشارة الى موته ونسب الجماعة فنقول...

□ قوله عليه السلام: حَتَّى إِذَا مَضَى لِسَبِيلِهِ...

وهو كناية عن موته ولا بأس بالإشارة الى نسبه واسلامه وشرح حالاته وموته على سبيل الاجمال...

امانسه - فهو عمر ابن الخطاب ابن نفيل ابن عبد العزى ابن رياح ابن عبدالله ابن قرط ابن رزاح ابن عدى ابن كعب ابن لوى وكنيته ابو حفص واهله حنتم بنت هشام ابن المغيرة ابن عبدالله ابن عمر ابن مخزوم وهى ابنة عم ابى جهل ثم ابن الاثير فى الكامل قال بعد ذكر نسبه الذى نقلناه منه فى صفته... اما صفته فكان طويلاً آدم اصلع اعسر ايسر يعنى يعمل بيديه وكان لطوله كانه راكب وقيل كان ابيض ابهق يعنى شديد البياض تعلوه حمرة طولاً اصلع اشيب وكان يصفر لحيته ويرجل رأسه وكان مولده قبل الفجار باربع سنين

وكان عُمره خَمْسًا وخَمْسِينَ سنة وقيل ابن سَتِّين سنة وقيل ابن ثلاث وستين سنة واشْهُرُ وهو الصَّحِيح وقيل ابن احدى وستين سنة...
اسلامه:

قال فى الكامل ثمَّ اسَلَّمَ عُمر بعد تسعة وثلاثين رجلاً وثلاث وعشرين امرأة ثمَّ بعد ذلك نقل الاقوال فيه قال...
وكان رجلاً جِلاً فنيحاً مَنيعاً واسَلَّمَ بعد هجرة المسلمين الى الحَبَشَة وكان اصحابِ النَّبِى لا يَقْدِرُونَ يُصَلُّونَ عند الكعبة حتى اسَلَّمَ عُمر فلما اسَلَّمَ قاتل قريشاً حتى صَلَّى عندها وصَلَّى معه اصحابِ النَّبِى ﷺ الى ان قال...
وكان سَبَب اسلامه انْ اخته فاطمة بنت الخطَّاب كانت تحت سعيد ابن زيد ابن عمر والعدوى وكانا مسلمين يخفیان اسلامهما من عُمر وكان نعيم ابن عبد الله النَّمام العدوى قد اسلم ايضاً وهو يخفى اسلامه خوفاً من قومه وكان خباب ابن الأرت يختلف الى فاطمة يقرئها القرآن فخرج عُمر يوماً ومعه سيفه يريد النَّبِى ﷺ والمُسلمين وهم مُجتمعون فى دار الأرقم عند الصَّنعا وعنده من لم يُهاجر من المُسلمين فى نحو اربعين رجلاً فلقى نعيم ابن عبد الله فقال اين تريد يا عُمر فقال اريد مُحَمَّدَ الَّذِى فَرَّقَ امرَ قريش وعاب دينها فقال نعيم والله لقد غرَّتك نفسك أترى بنى عبد مناف تاركيك تمشى على الأرض وقد قتلت مُحَمَّدًا افلا ترجع الى اهلك فتقيم امرهم قال واى اهلى قال ختنك وابن عمك سعيد ابن زيد واختك فاطمة فقد والله اسلما فرجع عمر اليهما وعندهما خباب ابن الارت يقرئها القرآن فلما سمعوا حسَّ عمر تغيب خباب واخذت فاطمة الصَّحيفه فالتفتها تحت فخذيه وقد سمع عمر قراءة خبات فلما دخل قال ما هذه الهنيمة قالا ما سمعت شيئاً قال بلى قد اخبرت انكما تابعتما مُحَمَّدَ وبَطَّشَ بختنه سعيد ابن زيد فقاقت اليه اخته لِتَكْفَهُ فَضْرَبَهَا فَشَجَّهَما فلما فعل ذلك قالت اخته، قد اسلما وامنَّا بالله ورسوله فاصنع ماشئت ولما راي عُمر بأخته من الدار ندِم وقال لها اعطينى هذه الصَّحيفة التى

سَمِعْتُمْ تَقْرُونَ فِيهَا الْآنَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ قَالَتْ أَنَا نَخْشَاكَ عَلَيْهَا
 فَخَلَفَ أَنَّهُ يُعِيدُهَا قَالَتْ وَقَدْ طَمَعْتُ فِي إِسْلَامِهِ أَنْكَ نُجَسُ عَلَى شَرِيكَ
 وَلَا يَمْسُهَا إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ فَقَامَ فَاعْتَسَلَ فَأَعْطَتْهُ الصُّحُفَةَ وَقَرَأَهَا وَفِيهَا (طه) وَكَانَ
 كَاتِبًا فَلَمَّا قَرَأَ بَعْضَهَا قَالَ وَمَا حَسَنَ هَذَا الْكَلَامَ وَآكْرَمَهُ فَلَمَّا سَمِعَ خُبْرَاتِ خُرُجِ
 إِلَيْهِ وَقَالَ يَا عُمَرُ إِنِّي وَاللَّهِ لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ خَصَّكَ بِدَعْوَةِ نَبِيِّهِ فَإِنِّي
 سَمِعْتُهُ أَمْسَ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَيْدِ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ وَبِأَبِي الْحَكَمِ ابْنِ
 هِشَامٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَا عُمَرَ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ فَذُنِّي يَا خُبَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ حَتَّى آتِيَهُ فَاسْأَلْ
 فَذَلَّهُ خُبَابٌ فَاخَذَ سَيْفَهُ وَحَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَضَرَبَ عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَقَامَ رَجُلٌ
 مِنْهُمْ فَنَظَرَ مِنَ الْبَابِ فَرَأَاهُ مُتَوَشِّحًا سَيْفَهُ فَخَبَّرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ حَمْرَةَ
 إِذْ ذُنَّ لَهُ فَإِنْ كَانَ يَرِيدُ خَيْرًا بَدَلْنَاهُ وَإِنْ أَرَادَ شَرًّا قَتَلْنَاهُ بِسَيْفِهِ فَأَذِنَ لَهُ فَتَهَضَّ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى لَقِيَهُ بِمَجَامِعِ رِوَاثِهِ ثُمَّ جَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً وَقَالَ مَا جَاءَ بِكَ
 مَا أَرَى (مَا أَرَاكَ) تَنْتَهَى حَتَّى يَنْزِلَ اللَّهُ عَلَيْكَ فَارْعَ فَارْعَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 جِئْتُ لِأُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَكْبِيرَةً عَرَفَ مَنْ
 فِي الْبَيْتِ أَنَّ عُمَرَ اسْلَمَ فَلَمَّا اسْلَمَ قَالَ أَيُّ قَرِيشٍ أَنْقَلَكَ لِلْحَدِيثِ قَبْلَ جَمِيلِ ابْنِ
 مَعْمَرِ الْجَمْعِيِّ فَجَاءَهُ فَأَخْبَرَهُ بِإِسْلَامِهِ فَمَشَى إِلَى الْمَسْجِدِ وَعُمَرُ وَرِثَانُهُ وَصَرَخَ يَا
 مَعْشَرَ قَرِيشِ الْإِبْنِ الْخَطَّابِ قَدْ صَبَأَ فَيَقُولُ عُمَرُ مِنْ خَلْفِهِ كَذِبٌ وَلَكِنِّي
 اسْلَمْتُ فَقَامُوا فَلَمْ يَزَلْ يِقَاتِلُهُمْ وَيِقَاتِلُونَهُ حَتَّى قَامَتِ الشَّمْسُ وَاعْيَافَقَعَدَ وَهُمْ
 عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ افْعَلُوا بِدَالِكُمْ فَلَوْ كُنَّا ثَلَمَاتَةَ نَفَرٍ تَرَكْنَا هَالِكُمْ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا
 لِنَايَعَنِي مَكَّةَ بَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذَا قَبِلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ جِلَّةٌ فَقَالَ مَا سَأَلْتُمْ قَالُوا صَبَأَ عُمَرَ
 قَالَ فَمَهْ رَجُلٌ اخْتَارَ لِنَفْسِهِ أَمْرًا فَمَاذَا تَرِيدُونَ أَتَرُونَ بَنِي عَدْيٍ يُسَلِّمُونَ لَكُمْ
 صَاحِبَهُمْ هَكَذَا خَلَّوْا عَنِ الرَّجُلِ وَكَانَ الرَّجُلُ الْعَاصِمُ بْنُ وَائِلِ السَّهْمِيِّ قَالَ
 عُمَرُ لَمَّا اسْلَمْتُ أَتَيْتُ بَابَ أَبِي جَهْلٍ ابْنِ هِشَامٍ فَضَرَبَتْ عَلَيْهِ بَابَهُ فَخَرَجَ إِلَيَّ
 وَقَالَ مَرْحَبًا يَا بَنِي أَخِي مَا جَاءَ بِكَ قُلْتَ لَا خَيْرَ لَكَ أَنِّي قَدْ اسْلَمْتُ وَأَمَنْتُ
 بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَصَدَّقْتُ مَا جَاءَ بِهِ قَالَ فَضَرَبَ الْبَابَ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ قَبِّحْ

(قَبَّحَ اللَّهُ) وَقَبَّحَ مَا جِئْتُ بِهِ وَقِيلَ فِي إِسْلَامِهِ غَيْرَ هَذَا أَنْتَهَى مَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ...

اقول- وقد ذكر ابن هشام في السيرة ما يقرب منه في كيفية إسلامه أولاً ثم ذكر غير ذلك مما يطول الكلام بنقله ورؤى اقوالاً مختلفة فراجعها...
ومما ذكره بعض المؤرخين نقلاً عن ابن سنحر باسناده عن عمر ابن الخطاب أنه قال...

خَرَجْتُ أَنْعَرِضُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ أُسْلِمَ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَمْتُ خَلْفَهُ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْحَاقَّةِ فَجَعَلْتُ اتَعَجَّبُ مِنْ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ قَالَ قُلْتُ هَذَا وَاللَّهِ شَاعِرٌ كَمَا قَالَتْ قَرِيشٌ فَقَرَأَ ﷺ أَنَّهُ لَقَوْلِ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تَوَدُّ مَنْوَنُ، قَالَ قُلْتُ كَاهِنٌ عَلِمَ مَا فِي نَفْسِي، فَقَالَ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ قَالَ فَوَقَعَ الْإِسْلَامُ فِي قَلْبِي كُلِّ مَوْقِعٍ وَيَذَكَّرُونَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ حِينَ اسْلَمَ...

لَهُ عَلَيْنَا أَيَادٍ مَالِهَا غَيْرُ	الْحَمْدُ لِلَّهِ ذِي الْمَنِّ الَّذِي وَجَبَتْ
صِدْقِ الْحَدِيثِ نَبِيُّ عِنْدَهُ الْخَبْرُ	وَقَدْ بَدَأْنَا فَكُذِّبْنَا فَقَالَ لَنَا
رَبِّي عَشِيَّةً قَالُوا قَدْ صَبَا عُمَرُ	وَقَدْ ظَلَمْتَ ابْنَةَ الْخَطَّابِ ثُمَّ هَدَى
بِظُلْمِهَا حِينَ تُتْلَى عِنْدَهَا السُّورُ	وَقَدْ هَدَيْتُ عَلَى مَا كَانَ مِنْ زَلَلٍ
وَالدَّمَعَ مِنْ عَيْنِهَا عَجَلَانُ يَبْتَدِرُ	لَمَّا دَعَتْ رَبَّهَا ذَا الْعَرْشِ جَاهِدَهُ
فَكَادَ تَسْبِقُنِي مِنْ عِبْرَةٍ دُرُرُ	أَيَقِنْتُ أَنَّ الَّذِي تَدْعُوهُ خَالَفَهَا
وَأَنَّ أَحْمَدَ فِينَا الْيَوْمَ مُشْتَهَرُ	فَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ خَالِقُنَا
وَأَفَى الْإِمَانَةَ مَا فِي عَوْدِهِ خُورُ	نَبِيِّ صِدْقٍ أَتَى بِالْحَقِّ مِنْ ثِقَةٍ

وانت ترى أن ما ذكره في كيفية إسلام عمر لا يوافق العقل السليم فإن عمر ابن الخطاب لم يكن من أهل السيف لأفئ الجاهلية ولأفئ الأسلام فما قاله ابن الأثير وغيره من مؤرخي العامة من أنه خرج عمر يوماً ومعه سيفه إلى آخر ما قال في شجاعته وشهامته لا عبرة به ويشهد الوجدان بكذبه به اذ كيف اخذ

عمر بقائمة سيفه فى الجاهلية واراد قتل النبى مع انه ﷺ فى اصحابه وبنى عبدالمطلب كالشمس فى رابعة النهار ولم يخف منهم حتى اخافه منهم نعيم ابن عبدالله ولم يأخذ بقائمة سيفه يوم بدر وأحد و سائر الغزوات مع كثرة المسلمين وشوكتهم فهل هذا الأتهافت وليس هذا أول قارورة كسرت فى الإسلام ولسنا الان بصدد الجرح والتعديل بالنسبة الى روايتهم ونقله آثارهم والكلام موكل الى محله.

ذكر اسماء ولده ونسائه...

تزوج فى الجاهلية زينب بنت مضعون ابن حبيب ابن وهب ابن حذافة ابن جمح فولدت له عبدالله وعبدالرحمن الأكبر وحفصة.

وتزوج مليكة بنت الجرول الخزاعى ايضا فى الجاهلية فولدت له عبيدالله ابن عمر فقارقها فى الهدنة فخلفه عليها ابوجهم ابن حذيفة وقُتل عبيدالله بصيفين مع معاوية وقيل كانت امه ام زيد الأصغر ام كلثوم بنت الجرول الخزاعى وكان الإسلام فرّق بينها وبينه.

وتزوج ايضا فى الجاهلية قريبة بنت امية المخزومى فقارقها فى الهدنة ايضا تزوجها بعده عبد الرحمن ابى بكر فكانا سلقى رسول الله ﷺ - لأن قريبة اخت ام سلمة زوجة النبى ﷺ.

وتزوج فى الإسلام ام حكيم بنت الحرث ابن هشام المخزومى فولدت له فاطمة فطلقها وقيل لم يطلقها...

وتزوج فى الإسلام ايضا جميلة بنت عاصم ابن ثابت ابن ابى الالفح - الاوسى الأنصارى فولدت له عاصما فطلقها...

وتزوج فى الإسلام ايضا ام كلثوم بنت على ابن ابيطالب فولدت له رقية وزيد اوفيه كلام وخلاف والحق انه من الموضوعات.

وتزوج ايضا فكهة امرأة من اليمن فولدت له عبدالرحمن الأوسط وقيل الأصغر وقيل هى ام ولد له فولدت له زينب

وتزوّج ايضاً عاتكة بنت زيدابن عمروابن نفيل وكانت قبله عند عبدالله
ابن ابي بكر فقتل عنها فلما مات عُمر تزوّجها الزبير ابن العوام فقتل عنها
ايضاً...

اما كيفيه قتله وموته...

قال في الكامل قال المُسور ابن مخرّفة خرج عُمرابن الخطّاب يطوف يوماً
في السُّوق فلقيه ابولؤلؤ غلام المغيرة ابن شعبة فقال يا اميرالمؤمنين - أعدني
على المغيرة فإنّ عليّ خراجاً كثيراً قال وكم خراجك قال درهمان كلّ يوم قال
واي شئ صناعتك قال نجار - نقاش - حداد قال فما رى خراجك كثيراً على
ما تصنع من الأعمال قد بلغني انك تقول لو اردت ان اصنع رحي تطحن بالريح
لفعلت قال نعم قال فاعمل لي رحي، قال لئن سلمت لأعملن لك رحي
يتحدث بها من بالمشرق والمغرب ثم انصرف عنه فقال عُمر لقد اوعدني
العبد الآن ثم انصرف الى منزله فلما كان الغد جاء كعب الاحبار فقال له يا
اميرالمؤمنين اعهد فانك ميت في ثلاث ليال قال وما يدريك قال اجده في
كتاب التورية قال عمر اتجد عمرابن الخطّاب في التورية قال اللهم لا ولكني
اجد عليك وصفتك وانك قد فني اجللك قال وعمر لا يحس وجعاً...

قال ولما كان الغد جاءه كعب وقال بقي يومان فلما كان الغد جاءه فقال
مضى يومان وبقي يوم فلما اصبح خرج عُمر الى الصلوة وكان يوكل بالصفوف
رجلاً فاذا استوت كبر ودخل ابولوء لوء في الناس وبيده خنجر له رأسان نصابه
في وسطه فضرب عُمر ستة ضربات احد ايهن تحت سرتة وهي التي قتلته
وقتل معه كليب ابن ابي البكر اللثي وهو حليفه وقتل جماعة غيره فلما وجد
عُمر حرّ السلاح سقط و أمر عبدالرحمن بن عوف فصلى بالناس وعُمر طريح
فاحتمل فأدخل بيته ودعا عبدالرحمن فقال له اني اريد ان اعهد اليك قال اتشير
عليّ بذلك قال اللهم لا قال والله لا ادخل فيه أبداً قال فهبني صمتاً حتى اعهد
الي النفر الذين توفى رسول الله وهو عنهم راض، الى آخر ما ذكره
وسيجيء في بحث الشوى الى ان قال ثم قال عُمر يا عبدالله ائذن للناس فجعل

يُدخل عليه المهاجرين والأنصار فيسلمون عليه ويقول لهم أهذا عن ملامتكم فيقولون معاذ الله ودخل كعب الاجبار مع الناس فلمّا راه عمُر قال:

تَوْعَدَنِي كَعْبٌ ثَلَاثًا اَعْدَهَا وَلَا شَكَّ اَنَّ الْقَوْلَ مَا قَال لِي كَعْبٌ
وَمَا بِي حَذَا رَا الْقَوْتَ اَنِّي لَمَيِّتٌ وَلَكِنْ حَذَارِ الدَّنْبِ يَتَّبِعُهُ الدَّنْبُ

ودخل عليه عليُّ يُعَوِّده فقَعَدَ عند رأسه وجاء ابن عباس فأثنى عليه فقال له عُمرانت لي بهذا يا ابن عباس فأومأ اليه عليُّ ان قل نعم فقال ابن عباس نِعَم فقال عمر لا تغرّني انت واصحابك ثمّ قال يا عبدالله خذ رأسى عن الوسادة فضِعَه في التراب لعلَّ الله جلّ ذكره ينظر ألى فيرحمّنى والله لو أن لي ما طلعت عليه الشمس لافتديتُ به من هَوْلِ المَطْلَعِ ودُعِى له طيببٌ من بنى الحرث ابن كعب فسَقاه نبيذاً فخرَجَ غير مُتغيِّرٍ فسقاه لبناً فخرج كذلك ايضاً فقال له اعهد يا امير المؤمنين قال قد فرغت ولما احتضرو رأسه في حجر ولده عبدالله قال...

ظَلُومٌ لِنَفْسِي غَيْرَ اَنِّي مُسْلِمٌ اَصَلَّى الصَّلَاةَ كُلَّهَا وَاَصُولُ

ولم يزل يذكر الله تعالى ويديم الشهادة الى توفى ليلة الاربعاء لثلاث بيقين من ذى الحجة سنة ثلث وعشرين وقيل طعن يوم الابعاء لاربع بقين من ذى الحجة ودفن يوم الاحد هلال محرم سنة اربع وعشرين وكانت ولايته عَشْرَ سِنِينَ وَسِتِّتَةَ اشْهُرٍ وَثَمَانِيَةَ اَيَّامٍ وَصَلَّى عَلَيْهِ صُهِيبٌ وَحَمَلَ اِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ وَدَفِنَ عِنْدَ النَّبِيِّ وَابِي بَكْرٍ اَنْتَهَى مَقَالَهُ ابْنُ الْاَثِيرِ فِى الْكَامِلِ فِى كَيْفِيَّةِ مَوْتِهِ وَتَارِيخِ مَوْتِهِ...

اقول: قد اختلفت كلماتهم فى تاريخ موته وسنه حين وفاته فمنهم من ذهب الى ان وفاته كانت فى السادس والعشرين من ذى الحجة وهو ابن ثلاث وستين سنة وقال عبدالله ابن عمر توفى عمر وهو ابن بضع وستين سنة وعن سالم انه توفى وعمره خمس وخمسون سنة وقال الزهرى مات وهو ابن اربع وخمسين سنة وقال قتادة هو ابن اثنتين وخمسين وقيل عمره ستون سنة...

واما تاريخ وفاته فذهب ابن عبد البر فى الاستيعاب الى السادس،

والعشرين تبعاً لأبن الأثير في كامله وقال الواقدي وغيره أنه توفي في السابع والعشرين...

قال المجلسي (قده) في البحار - مذكراً مقتله كان في ذي الحجة هو المشهور بين فقهاءنا الامية ثم نقل عن ابراهيم ابن علي الكفعمي في الجنة الواقعة في سياق اعمال شهر ربيع الاول انه روى عن كتاب مسار الشيعة انه توفي في التاسع في شهر ربيع الاول وليس بصحيح، انتهى - ثم قال قدس سره...

قال محمد ابن ادريس في سرائره من زعم ان عمر قتل فيه فقد اخطاء باجماع اهل التواريخ والسير وكذلك قال المفيد انتهى...

ثم قال والمشهور بين الشيعة في الأمصار والأقطار في زماننا هذا انه هو اليوم التاسع من ربيع الاول ومُستندهم في الأصل خلف سيد النبيل علي ابن طاووس رحمه الله عليه في كتاب زوائد والشيخ حسن ابن سليمان في كتاب المحتضر ثم نقل المجلسي (قده) الاقوال فيه بما لا حاجة لنا في ذكره ومن ارادها فليطلبها في البحار...

فقد ظهر ان عمر ابن الخطاب قتل وقاتله ابولؤلؤ غلام المغيرة وهذا هو المجمع عليه بين المسلمين واما كون ابولؤلؤ مَجُوسياً او نصرانياً قلم يدل عليه دليل من الآثار الا التَّعَصُّبُ بانه قاتل عُمر ومن كان قاتل عُمر لا يمكن ان يكون مسلماً فلا جرم أمره دائرين المَجُوسية والنصرانية مع ان الاصل انه كان مسلماً وخروجه عنه يحتاج الى الدليل...

وليت شعري كيف صار ابولؤلؤ غير مسلم بسبب كونه قاتلاً لعمر ابن الخطاب ولم يكن عبد الرحمن ابن ملجم ولا يزيد ابن معاوية قاتل الحسين ومعاوية قاتل الحسن عليه السلام وسائر الخلفاء الظالمين يهودياً ولا نصرانياً بل كان كل واحد منهم مسلماً مجتهداً ادنى اجتهاده الى جواز قتله وهلاً يُجوزون ون اجتهاد ابي لؤلؤ بقتل عمر ابن الخطاب...

ثم انك ترى ابن الأثير في كامله كيف أثبت لكعب الاخبار اليهودي، العلم بالغيب وأنه اخبر عمر بقتله وموته بعد ثلاثة أيام وأنه رأى اوصافه في التورية حتى قال عمر فيه - توعدني كعب ثلاثا عدها الخ...

مع ان كعب الاخبار من المنافقين الوضاعين للأحاديث على لسان رسول الله ﷺ كما لا يخفى على المحقق البصير بشرح حاله وحال امثاله كل ذلك لأثبات فضيلة كاذبة لسيدهم عمر بن الخطاب اذ الغريق يتشبت بكل حشيش وعلى اي حال فهو قدمضى لسبيله كما قال عليه السلام والله احكم الحاكمين...

□ قوله ﷺ: **جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ...**

والضمير في قوله ﷺ جعلها للخلافة والمراد بالجماعة التي جعل عمر الخلافة فيهم الذين جعلهم في الشورى بعده كما سيجيء وهم على ابن ابي طالب وعبدالرحمن ابن عوف وسعد ابن ابي وقاص - وطلحة ابن عبدالله وزيير ابن العوام وعثمان ابن عفان وقيل الخوض في بحث الشورى لا بد لنا من التكلّم في نسب الجماعة وحالاتهم اجمالاً...

على ابن ابيطالب - قد ذكرنا في صدر الكتاب نسبه وحالاته اجمالاً. ولانعيد بذكره ثانياً مع انه كالشمس في رابعة النهار ووكلاً ما قيل اويقال فيه فهو دون مقامه ورتبته فهو في أعلى مراتب النسب والشرف أول المسلمين اسلاماً وأفضلهم علماً وعلماً ورهداً كما مر مفصلاً...

عبدالرحمن ابن عوف - ابن عبدعوف ابن عبدابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب ابن مرة ابن كعب ابن لوى...

ويكنى ابا محمد وكان اسمه في الجاهلية عبد عمرو وقيل عبد الكعبة فسماه رسول الله ﷺ عبدالرحمن...

وامه الشفاء بنت عوف ابن عبدابن الحارث ابن زهرة وُلد بعد عام الفيل بعشر سنين واسلم قبل اين يدخل رسول الله دار الأرقم وكان من المهاجرين

الأوليين جَمَعَ الهَجْرَتَيْنِ جَمِيعاً وَهَاجَرَ إِلَى الحَبَشَةِ ثُمَّ قَدَّمَ قَبْلَ الهِجْرَةِ وَهَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ وَأَخَى رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ شَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَبَعَثَهُ الرَّسُولُ ﷺ إِلَى دَوْمَةَ الجَنْدَلِ إِلَى بَنِي كَلْبٍ وَقَالَ لَهُ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ فَتْرَوحَ بِنْتِ شَرِيفِهِمْ وَكَانَ الأَصْبَغُ ابْنَ تَعْلَبَةَ الكَلْبِيِّ - شَرِيفِهِمْ فَتْرَوحَ بِنْتَهُ تَمَاضِي بِنْتِ الأَصْبَغِ وَهِيَ أُمُّ ابْنِهِ أَبِي سَلْمَةَ الفَقِيهِ وَتَوَفَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِالمَدِينَةِ سَنَةَ أَحَدَى وَثَلَاثِينَ وَقِيلَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً وَدَفَعَ بِالبَقِيعِ سَعْدُ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، وَاسْمُ أَبِي وَقَاصٍ مَالِكُ ابْنِ أَهْيَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زَهْرَةَ بِنْتِ مَرْةِ ابْنِ كَلَالِ بْنِ مَرْةِ بِنْتِ كَعْبِ ابْنِ لَوِيٍّ ، وَامُّهُ حَمْدُونَةُ بِنْتُ سَفِيَانَ ابْنِ أُمَيَّةِ ابْنِ عَبْدِ شَمْسٍ وَيَكْنَى أَبُو اسْحَاقَ وَهُوَ أَحَدُ العَشْرَةِ عَلَى قَوْلِ العَامَّةِ وَيَقُولُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا لَهُ أَنْ يُسَدِّدَ اللَّهُ سَهْمَهُ وَإِنْ يَجِيبُ دَعْوَتَهُ فَكَانَ دَعَاؤُهُ بِزَعْمِهِمْ اسْرَعَ الدُّعَاءِ اجَابَةً وَرَوَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِحْذَرُوا دَعْوَةَ سَعْدٍ وَلَقَدِمَاتِ فِي خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ ...

طَلْحَةَ ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنَ عَثْمَانَ ابْنَ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ ابْنِ سَعْدِ ابْنِ تَيْمِ ابْنِ مَرْةِ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ لَوِيٍّ ...

وَامُّهُ الحَضْرَمِيَّةُ اسْمُهَا الصُّعْبَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمَادِ ابْنِ مَالِكِ ابْنِ رَبِيعَةَ ابْنِ أَكْبَرَ ابْنِ مَالِكِ ابْنِ عُوَيْفِ ابْنِ مَالِكِ ابْنِ الخَزْرَجِ وَيَعْرِفُ أَبُوهَا عَبْدَ اللَّهِ بِالحَضْرَمِيِّ وَيَكْنَى طَلْحَةَ أبا مُحَمَّدٍ الفَيَاضِ وَلَمَّا قَدَّمَ طَلْحَةَ المَدِينَةَ أَخَى رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَقُتِلَ طَلْحَةُ فِي البَصْرَةِ يَوْمَ الجَمَلِ وَهُوَ ابْنُ سِتِينَ سَنَةً وَهُوَ أَحَدُ العَشْرَةِ عَلَى زَعْمِ العَامَّةِ ...

زُبَيْرِ ابْنِ العَوَامِ ابْنِ خُوَيْلِدِ ابْنِ اسدِ ابْنِ عَبْدِ العَزِيِّ ابْنِ قُصَيِّ ابْنِ كَلَابِ ابْنِ مَرْةِ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ لَوِيٍّ ...

وَيَكْنَى أبا عَبْدِ اللَّهِ وَامُّهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ المَطْلَبِ ابْنِ هَاشِمِ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ قَالُوا سَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ عَشْرَةَ سَنَةً وَقِيلَ وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَقَالُوا أَنَّهُ وَعَلِيُّ وَطَلْحَةُ وَسَعْدُ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ وُلِدُوا فِي عَامٍ وَاحِدٍ وَلَمْ يَتَخَلَّفِ الزُّبَيْرُ عَنِ

غزوة غزاها رسول الله ﷺ و اخي الرسول بينه وبين عبدالله ابن مسعود اولاً بمكة و آخى بينه وبين سلمة ابن سلامة ثانياً بالمدينة حين آخى بين المهاجرين والأنصار وهو احد العشرة بزعمهم قتل في وقعة الجمل بالبصرة وسنه سبعا وستا وستين سنة وكان له من الولد عشرة، وجعفر وعاص - وعمر وحمزة.

عثمان ابن عفان ابن ابي العاص ابن امية ابن عبد شمس ابن عبد مناف ابن قصي ابن كلال ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب...
ويكنى ابا عبدالله و ابا عمرو و قيل اباليلى و لد عثمان فى السنة السادسة بعد الفيل...

وامه أروى بنت كرز ابن ربيعة و امها البيضاء ام حكيم بنت عبدالمطلب عمه رسول الله ﷺ هاجر عثمان الى الحبشة مع زوجته رقية بنت رسول الله وقالوا بانه احد العشرة المبشرة بالجنة على لسان النبي ﷺ توفى بالمدينة لثمانى عشرة خلت من ذى الحجة سنة خمس وثلاثين وكانت خلافته اثنتى عشرة سنة وسنه ستا وثمانين سنة وغير ذلك مما قيل فى سنه يوم موته كما سيجىء مفصلاً.

□ قوله ﷺ: زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ...

اي زعم عمرائى احدهم والمقصود ان عمر قد اشتبه عليه الأمر و لم يعلم ان مقامه ﷺ فوق كل احد بعد الرسول ﷺ والتعبير بقوله ﷺ زعم، للدلالة على انه ﷺ لم يكن منهم و ان كان معهم و فيهم ان عمر قد اخطأ فى هذا الحكم كما اخطأ فى كثير من القضايا و من لم يكن عارفاً بمقامات الاشخاص فكيف يليق بالأمامة والزعامة و اما كونه ﷺ غيرهم واقعاً و ان كان مثلهم ظاهراً من جهة الصورة البشرية فسيجىء الكلام فيه انشاء الله تعالى فانتظره.

□ قوله ﷺ: فَيَا لَللَّهِ وَ لِلشُّورَى...

الفاء للتفريع و هو بمنزلة النتيجة لما تقدم والياء حرف النداء والله منادى

واللام المفتوحة الداخلة على الاسم الجلالة هي لام الاستغاثة فالله تعالى هو المستغاث في المقام و هو على ما عرّفوه كل اسم نودي ليخلص من شدة او يُعين على مشقة و لا يستعمل معه الأياء خاصة و إنما لا يحذف معه حرف النداء للمبالغة في تنبيهه باظهار حرف التنبيه لكون المستغاث له أمراً مهماً، والاستغاثة لها اربعة اركان المُستغيث - والمُستغاث - والمستغاث له - والمستغاث به...

فالمُستغيث في المقام هو ﷺ نفسه - والمستغاث هو الله تعالى - والمستغاث له هو الشورى والمستغاث به هو لام الأستغاثه...

والشورى - بضم الشين اسم بمعنى التّشاور او الاسم من اشار عليه و مجلس الشورى هو المجلس المؤلف لأستماع الدعاوى عرفياً او للتداول في شئون البلاد و منه قولهم تَرَكَ عُمَرَ الخِلافة شُورى اى مُتشاراً فيها - المنجد. فمعنى العبارة يصير هكذا ادعوا لله واستغيث به من الشورى وهو يدل على عدم رضاه به فعدم رضايته ﷺ بالشورى يدل على عدم مشروعيته فى امر الخلافة وهو مُشعرٌ بعدم حُسينه اذ لو كان مُستحسناً فكيف يَستغيث بالله منه والكلام فى هذا المقام يقع فى امور...

الاول - فى الشورى الذى امر به عمر فى امر الخلافة...

الثانى - فى الشورى مُطلقاً سواء كان فى الحكومة ام لا...

الثالث - فى اصل مشروعيته و عدمها...

الرابع - التفصيل بين الامور الدنيوية والاخروية الدينية...

اما الكلام فى المقام الاول، وهو البحث عن الشورى الذى اسسه عمر وابدعه فتحقيق الحق فيه يستدعى التكلم فيه على سبيل الاجمال فنقول...
 □ قوله ﷺ: **فَيَا لَلَّهِ وَ لِلشُّورى**

قال ابن الاثير فى الكامل فى قصة الشورى قال عمر ابن ميمون الاودى ان عمر ابن الخطاب لما طعن قيل له يا امير المؤمنين لو استخلفت فقال لو كان

ابوعبيدة حيناً لاستخلفته وقلت لِرَبِّي ان سئَلْنِي سمعت نبيك يقول انه أمين هذه الامة ولو كان سالم مولى ابى حذيفة حيناً استخلفته وقلت لِرَبِّي ان سئَلْنِي سمعت نبيك يقول ان سالماً شديداً الحُبَّ لِلَّهِ تعالى فقال له رجل اذلك على عبدالله ابن عمر فقال قاتلك الله والله ما اردت الله بهذا ويحك كيف استخلف رجلاً عَجَزَ عن طلاق امرأته لأرب لنا فى اموركم فما حمدتها فارغب فيها لاحد من اهل بيتى ان كان خيراً فقد اصبنا منه وان كان شراً فقد صُرفَ عنا بحَسَبِ آلِ عُمران ان يحاسب منهم رجلٌ واحد و يسئل عن امرأمة مُحَمَّدٍ امالقد جهدت نفسى و حرمتُ أهلى وان نجوتُ كفانا لا وزر ولا اجرانى لسعيد أنظر ان استخلف فقد استخلف من هو خيرٌ مِنى وان أترك فقد ترك من هو خيرٌ مِنى و لن يضيع دينه.

فخر جوثم راحو فقالوا يا امير المؤمنين لو عهدت عهداً فقال قد كنت اجمعت بعد مقالتى ان انظر فأولى رجلاً امركم ان يحملكم على الحق و اشار الى عليّ فرهقتنى غشيتته فرأيت رجلاً دخل جنته فجعل يقطف كل غصّة و يا نقة فيضمه اليه ويضيره تحته فعلمت ان الله غالب أمره فما اردت ان اتحملها حيناً و ميتاً عليكم هؤلاء الرهط الذين قال رسول الله ﷺ انهم من اهل الجنة و هم عليّ و عثمان و عبدالرحمن و سعد و الزبير ابن العوام و طلحة ابن عبيد الله، فليختاروا منهم رجلاً فاذا ولّوا لياً فاحسبوا وارزته واعينوه...

فخر جوا فقال العباس لعليّ لا تدخل معهم قال اتى اكره الخلاف قال اذن ترى ما تكره فلما اصبح عمر دعا علياً و عثمان و سعدا و عبدالرحمن و الزبير فقال لهم انى نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الامر الا فيكم وقد قبض رسول الله ﷺ وهو عنكم راض و انى لا اخاف الناس عليكم ان استقمتم ولكنى اخافكم فيما بينكم فيختلف الناس فانهمضوا الى حجرة عائشة بأذنها فتشاورا وفيها و وضع رأسه و قد نزفه الدم فدخلوا فتناجوا حتى ارتفعت اصواتهم فقال عبدالله ابن عمر سبحان الله ان امير المؤمنين لم يمّت بعد

فَسَمِعَ عُمَرَ فَاتَّبَعَهُ وَقَالَ أَعْرَضُوا عَنِ هَذَا إِذَا مِتُّ فَتَشَاوَرُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ لِيَصَلِّ
 بِالنَّاسِ صُهَيْبٌ وَلَا يَأْتِينَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ إِلَّا وَعَلَيْكُمْ أَمِيرٌ مِنْكُمْ وَيَحْضُرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَمْرِو مَشِيرًا وَلَا شَيْءَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ وَطَلْحَةُ شَرِيكُكُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِنْ قَدَّمَ فِي الْأَيَّامِ
 الثَّلَاثَةِ مَا حَضَرُوهُ أَمْرَكُمْ وَإِنْ مَضَتْ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ قَبْلَ قُدُومِهِ فَاْمَضُوا أَمْرَكُمْ وَمَنْ
 لِي بِطَلْحَةَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَا لَكَ وَلَا يَخَالِفُ شَيْئًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَمَا أَظُنُّ إِلَّا
 أَحَدَهُذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ عَلِيٌّ أَوْ عُثْمَانُ فَإِنْ وَلِيَ عُثْمَانُ فَرَجُلٍ فِيهِ لَيْنٌ وَإِنْ وَلِيَ عَلِيٌّ
 فِيهِ دُعَابَةٌ وَآخَرِي بِهِ إِنْ يَحْمِلُهُمْ طَرِيقَ الْحَقِّ وَإِنْ تَوَلَّوْا سَعْدًا فَاهْلُهُ هُوَ وَالْأُخْرَى
 فَلَيْسَتْ لَكَ الْوَالِي فَائِي لَمْ أَعْزَلْهُ عَنِ الضَّعْفِ وَلَا خِيَانَةٍ وَنَعَمْ ذُو الرِّأْيِ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَاسْمَعُوا مِنْهُ وَاطِيعُوا.

ثُمَّ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَا أَبَا طَلْحَةَ إِنَّ اللَّهَ طَالَمَا اعْزَبَ بِكُمْ الْأَسْلَامَ فَاخْتَر
 خَمْسِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَاسْتَحْتِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ حَتَّى يَخْتَارُوا رَجُلًا مِنْهُمْ وَ
 قَالَ لِلْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ إِذَا وَضَعْتُمُونِي فِي حُفْرَتِي فَاجْمَعِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ فِي
 بَيْتٍ حَتَّى يَخْتَارُوا رَجُلًا وَقَالَ لَصُهَيْبٍ صَلِّ بِالنَّاسِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَادْخُلْ هَؤُلَاءِ
 الرَّهْطَ بَيْتًا وَ قُمْ عَلَيَّ رُؤُوسَهُمْ فَإِنْ اجْتَمَعَ خَمْسَةٌ وَأَبِي وَاحِدٌ فَاشْدُخْ رَأْسَهُ
 بِالسَّيْفِ وَإِنْ اتَّفَقَ أَرْبَعَةٌ وَأَبِي اثْنَانِ فَأَضْرِبِ رُؤُوسَهُمَا وَإِنْ رَضِيَ ثَلَاثَةٌ رَجُلًا
 وَثَلَاثَةٌ رَجُلًا فَحَكِّمُوا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو فَإِنْ لَمْ يَرْضُوا بِحُكْمِهِ فَكُونُوا مَعَ الَّذِينَ
 فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَاقْتُلُوا الْبَاقِينَ إِنْ رَغِبُوا عَمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ
 النَّاسُ فَخَرِّجُوا...

فَقَالَ عَلِيٌّ لِقَوْمٍ مَعَهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ إِنْ اطَّيَعْتُمْ فِيكُمْ قَوْلَكُمْ لَمْ تُؤْمَرُوا أَبَدًا وَتَلَقَّاهُ
 عَمَّهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ عَدَلْتُ عَنْكَ فَقَالَ وَ مَا عَمَلُكَ قَالَ قَرَنَ بِي عُثْمَانُ وَقَالَ كَوْنُوا
 مَعَ الْأَكْثَرِ فَإِنْ رَضِيَ رَجُلَانِ رَجُلًا وَرَجُلَانِ رَجُلًا فَكُونُوا مَعَ الَّذِينَ فِيهِمْ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَسَعَدَ لَا يَخَالِفُ ابْنَ عَمِّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يَخَالِفُ عُثْمَانَ فَإِنَّهُ
 صِهْرُهُ لَا يَخْتَلِفُونَ فَيُؤَلِّيهِمَا الْآخَرُ فَلَوْ كَانَ الْآخَرَانِ مَعِي لَمْ يَنْفَعَانِي فَقَالَ
 لَهُ الْعَبَّاسُ لَمْ أَرْفَعْكَ فِي شَيْءٍ إِلَّا رَجَعْتَ إِلَيَّ مُتَأَخِّرًا لِمَا أَكْرَهَ أَشْرْتُ عَلَيْكَ

عند وفاة رسول الله ان تسئله فيمن هذا الأمر فابيت فاشرت عليك بعد وفاته ان
تعاجل الأمر فابيت و اشرت عليك حين سماك عمر في الشورى ان لا تدخل
معهم فابيت احفظ عني واحدة كل ما عرض عليك القوم فقل لا الا ان يولوك
واحذر هؤلاء الرهط فانهم لا يرجون يدفعوننا عن هذا الامر حتى يقوم به لنا
غيرنا و ايم الله لا يناله الا بشر لا ينفع معه خير فقال علي امالين بقي عثمان
لاذكرته ما اتى و لئن مات ليتداولونها بينهم و لئن فعلوا لتجدني حيث يكرهون
ثم تمثل ...

خلفتُ برَبِّ الرَّاقيصَاتِ عَشِيَّةً غَدَوْنِ خِفَافًا بَاتَدْرِنِ الْمُحَصَّأً
لِيَحْتَلِبَ ارهط ابن يعمر فارساً نجيعاً بنو الشداخ وِرداً مصلباً

والتفت فرأى ابا طلحة فكره مكانه فقال ابو طلحة لن ترع ابا الحسن.
فلما مات عمرو اخرجت جنازته صلى عليه صهيب فلما دفن عمر جمع
المقداد اهل الشورى في بيت المسور ابن مخرمة و قيل في بيت المال و قيل في
حجرة عائشة و طلحة غائب و امر و ابا طلحة ان يحجبهم و جاء عمرو ابن العاص
والمغيرة ابن شعبه فجلسا في الباب فحصبهما سعد و اقامهما و قال تريدان ان
تقولا حضرنا الشورى و كنا في اهل الشورى فتنافى القوم في الامر و كثر فيهم
الكلام فقال ابو طلحة انا كنت لأن تدفعوها أخوف منى لان تتنافسوها و الذى
ذهب بنفس عمر لا يزيدكم على الايام الثلاثة التى امرتم اجلس فى بيتي
فانظر ما تصنعون.

فقال عبد الرحمن ايكم يخرج منها نفسه و يتقلدها على ان يوليها افضلكم
فلم يجبه احد فقال فانا نخلع منها فقال عثمان انا اول من رضى فقال القوم
قد رضينا و على ساكت فقال ما تقول يا ابا الحسن قال اعطينى موثقاً لتؤثرن الحق
و لا تتبع الهوى و لا تخص دارحم و لا تألو الا حاقه نصحاً...

فقال اعطوني موثيقكم على ان تكونوا معى على من بدل و غير وان ترضوا
من اخترت لكم و على ميثاق الله ان لا اخص دارحم لرحمه و لا آلوا المسلمين

فاضل منهم ميثاقاً واعطاهم مثله...

فقال لعلّي تقول اني احقّ من حَضْر بهذا لامر لقرايتك وسابقتك وحسن
أثرك في الدين ولم تبعد في نفسك ولكن ارايت لو صرف هذا الامر عنك فلم
تحضر من كنت ترى من هؤلاء الرّهط احقّ به...

وقال لعثمان وخلا بعثمان فقال تقول شيخ من بني عبد مناف وصهر
رسول الله وابن عمّه ولي سابقة وفضل فائين يصرف هذا الامر عني ولكن
لولم تحضر ائى هؤلاء الرّهط تراه احقّ به...

قال عليّ ولقيّ عليّ سعداً فقال له اتقوالله الذي تسألون به والارحام اسألك
برحم ابني هذا من رسول الله ﷺ وبرحم عمي حمزة منك ان تكون مع
عبدالرحمن لعثمان ظهيراً ودار عبدالرحمن لياليه يلقي اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ومن وافى المدينة من امرء الاجناد وأشرف الناس
يُشاورهم حتى اذا كانت الليلة التي صبيحتها تستكمل الأجل أتى منزل
المُسورابن مخرقة فايقظّه و قال له لم أدق في هذه الليلة كبير غمض انطلق
فادع الزبير وسعداً فدعاهما فبدأ بالزبير فقال له خلّ بني عبد مناف و
هذا امر قال نصيبى لعلّي وقال لسعداً جعل نصيبك لي فقال ان اخترت نفسك
فنعّم وان اخترت عثمان فعلى أحب اليّ ايها الرجل بايع لنفسك وأرجنا وارفع
رؤسنا فقال له قد خلعت نفسي على ان اختاروا لو لم افعل لم اردّها اني رأيت
روضة خضراء كثيرة العشب فدخل فحل ما رأيت اكرم منه فمرّكاه سهم لم
يلتفت الى شئٍ منها حتى قطعها لم يعرج ودخل بعير يتلوه فاتبع اثره حتى
خرج منها ثم دخل فحلّ عبقرى يجرّ خطامه و مضى قصداً الاولين ثم دخل
بعير رابع فوقع في الروضة ولا والله لا اكون الرابع ولا يقوم مقام ابى بكر وعمر
احد فيرضى الناس عنه...

قال وارسل المُسورفاستدعني علياً فناجاه طويلاً وهو لا يشك انه صاحب
الامر ثم نهض ثم ارسل الى عثمان فتناجيا حتى فرق بينهما الصبح...

قال عمرو ابن ميمون قال لى عبدالرحمن ابن عمر (عبدالله ابن عمر) من اخبرك انه يعلم ما كلّم به عبدالرحمن ابن عوف علياً و عثمان فقد قال بغير علم فوق قضاء ربك على عثمان فلما صلوا الصبح جمع الرهط وبعث الى من خضره من المهاجرين واهل السابقة والفضل من الانصار والى امراء اللجناد فاجتمعوا حتى التحم المسجد بأهله...

فقال ايها الناس ان الناس قد اجمعوا امركم ان يرجع اهل الأمصار الى امصارهم فأشير وعلّي فقال عمّاران اردت ان لا يختلف المسلمون فبايع علياً فقال المقداد ابن الاسود صدق عمّاران بايعت علياً قلنا سمعنا واطعنا...

وقال ابن ابي سرح ان اردت ان لا تختلف قريش فبايع عثمان فقال عبدالله ابن ربيعة صدقت ان بايعت عثمان قلنا سمعنا واطعنا فقال عمّار متى كنت تنصح المسلمين فتكلّم بنو هاشم وبنو امية...

فقال عمّار ايها الناس ان الله اكرمنا بسببه واعزنا بدينه فاني تصرفون هذا الامر عن اهل بيت نبيكم...

فقال رجل من بنى مخزوم لقد عدوت طورك يا بن سمية وما أنت وتأمر قريش لانفسها فقال سعد ابن ابي وقاص يا عبدالرحمن افرغ قبل ان يفتن الناس...

فقال عبدالرحمن اني قد نظرت و شاورت فلا تجعلن ايها الرهط على انفسكم سبيلاً ودعاً علياً وقال عليك عهد الله و ميثاقه لتعملن بكتاب الله و سنة نبيه و سيرة الخليفتين من بعده قال ارجو ان أفعل فأعمل بمبلغ علمي و طاقتي...

ودعا عثمان وقال له مثل ما قال لعلي فقال نعم نعمل فرفع رأسه الى سقف المسجد ويده في يد عثمان فقال اللهم اسمع وأشهد اللهم اني قد جعلت ما في رقبتي في ذلك (من ذلك) في رقة عثمان فبايعه...

فقال علي ليس هذا اول يوم تظاهرتُم فيه علينا فصبر جميل والله المستعان

على ماتصفون والله ماوليت عثمان الاليردالامر اليك والله كل يوم في شأن.
فقال عبدالرحمن يا على لاتجعل على نفسك سبيلاً وحجة فخرج على
وهو يقول سيبلغ الكتاب اجله.

فقال المقداد ما رأيت مثل ما اتى الى هذا البيت بعد نبيهم انى لا عجب من
قريش انهم تركوا رجلاً ما اقول ولا اعلم ان رجلاً اقصى بالعدل ولا اعلم منه
اما والله لو اجد اعواناً عليه فقال عبدالرحمن اتق الله يا مقداد فاني خائف
عليك الفتنة فقال رجل للمقداد رحمك الله من اهل هذا البيت ومن هذا الرجل
قال اهل البيت بنو عبدالمطلب والرجل على ابن ابيطالب...

فقال على ان الناس ينظرون الى قريش و قريش تنظر بينها فتقول ان ولي
عليكم بنو هاشم لم تخرج منهم ابداً و ما كانت في غيرهم يتداولوها بينكم.
وقدم طلحة في اليوم الذي بويع فيه لعثمان فقبل له بايع لعثمان فقال كل
قريش راض به قالوا نعم فاتي عثمان فقال له عثمان انت على رأس أمرك و ان
ابيت رددتها قال اتردها قال نعم قال اكل بايعوك قال نعم قال قد رضيت لا
ارغب عما اجمعوا عليه وبايعه..

و قال المغيرة ابن شعبة لعبدالرحمن يا ابا محمد قد اصبت ان بايعت
عثمان و قال لعثمان ولوبايع عبدالرحمن غيرك ما رضينا فقال عبدالرحمن
كذبت يا عور ولوبايعت غيره لبايعته ولقلت هذه المقالة انتهى ما ذكره ابن
الاثير في الكامل ثم انه نقل قصة الشورى عن ابي جعفر الطبري قريبا مما ذكرناه
ثانياً ولا حاجة لنا في ذكرها لعدم التفاوت بين التقلين الا بالالفاظ و من شاء
الاطلاع عليه فعليه بالمراجعه اليه فهذا قصة الشورى على ما أمر به عمر ابن
الخطاب على نقل المؤرخين...

المقام الثاني - في ماهية الشورى و حقيقته في الحكومة و غيرها.

اعلم: ان الشورى كما سبق للمشاورة في الامور قال الراغب في مفرداته في

مادة الشورى...

التَّشَاوُرُ وَالْمَشَاوِرَةُ اسْتِخْرَاجُ الرَّأْيِ بِمَرَاجَعَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْبَعْضِ مِنْ قَوْلِهِمْ
شَرْتُ الْعَسَلَ إِذَا تَخَذْتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَاسْتِخْرَجْتَهُ مِنْهُ قَالَ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ
وَالشُّورَى الْأَمْرُ الَّذِي يُتَشَاوَرُ فِيهِ، قَالَ: وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ أَنْتَهَى

وَقَالَ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ فِي «وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ»^١ يُقَالُ صَارَ
هَذَا الشَّيْءُ شُورَى بَيْنَ الْقَوْمِ إِذَا تَشَاوَرُوا فِيهِ وَهُوَ فَعَلَى مِنَ الْمَشَاوِرَةِ وَهُوَ مِنْ
الْمَفَاوِزَةِ فِي الْكَلَامِ لِيُظْهِرَ الْحَقَّ أَيْ لَا يَنْفَرِدُونَ بِأَمْرٍ حَتَّى يُشَاوَرُوا غَيْرَهُمْ فِيهِ
وَفِي الْحَدِيثِ لَا مَظَاهِرَةَ أَوْثَقَ مِنَ الْمَشَاوِرَةِ أَنْتَهَى...

أَقُولُ: فَعَلَى هَذَا الشُّورَى عِبَارَةٌ عَنْ اسْتِخْرَاجِ الرَّأْيِ بِمَرَاجَعَةِ الْبَعْضِ فَلَا
يَتَحَقَّقُ إِلَّا بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ...

المقام الثالث: فِي أَصْلِ مَشْرُوعِيَّتِهِ وَعَدَمِهَا...

بَعْدَ مَا طَهَّرَ لَكَ حَقِيقَةَ الشُّورَى وَأَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي يُتَشَاوَرُ فِيهِ فَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ
لَا اشْكَالَ فِي صِحَّتِهِ وَ مَشْرُوعِيَّتِهِ وَ لَا سِيَّمَا بَعْدَ أَنْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ بِالْمَشَاوِرَةِ
مَعَ الْأَصْحَابِ بِقَوْلِهِ وَ شَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ وَ أَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَ كَفَى فِي
مَشْرُوعِيَّتِهِ عَدَمُ الدَّلِيلِ عَلَى مَنَعِهِ فَضْلاً عَنْ وَجُودِ النَّصِّ عَلَى صِحَّتِهِ وَ جَوَازِهِ
بَلِ الْحَقُّ أَنَّهُ مِمَّا تُحْتَمُّ إِلَيْهِ وَ يُرْعَبُ فِيهِ وَالْعَقْلُ أَيْضاً حَاكِمٌ بِحَسَنِهِ وَالسَّرْفِيَّةُ هُوَ
أَنَّ الْعُقُولَ فِي الْأَفْرَادِ مَتَفَاوِتَةٌ شَدَّةً وَ ضَعْفاً وَ نَقْصاً وَ كَمَالاً وَ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ مِنْ
أَفْرَادِ الْبَشَرِ الْعَادِي دَرَكَ الْحَقَائِقِ كُلِّهَا وَالْإِحَاطَةَ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ وَ بَوَاطِنِهَا
وَ لَا سِيَّمَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْأُمُورِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي لَا تَنَالُ إِلَيْهَا أَيْدِي الْأَفْكَارِ وَحَدَهَا فَالْعَقْلُ
بِحُكْمِ الْمَشَاوِرَةِ فِي الْأُمُورِ الْخَفِيَّةِ الْغَيْرِ الْجَلِيَّةِ حَتَّى يُسْتَخْرَجَ مِنْهَا رَأْيٌ أَقْرَبُ
إِلَى الصَّوَابِ وَابْعَدُ مِنَ الْخَطَاةِ وَالْمَشَاوِرَةُ فِيهَا يَحْكُمُ بِصِحَّتِهَا الْعَقْلُ وَالنَّقْلُ...

المقام الرابع - التفصيل بين الأمور الدنيوية والأخروية الدينيته...

الْحَقُّ فِي الْمَقَامِ هُوَ أَنْ يُقَالَ بَأَنَّ الشُّورَى فِي أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مِمَّا لَا بَأْسَ بِهِ
وَالتَّفْصِيلُ بِجَوَازِهِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَعَدَمِهِ فِي الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ مِمَّا لَا مَحَلَّ لَهُ وَ

ذلك لأن المراجعة الى افكار المُتفكرين و عُقول العقلاء لأستخراج
دُرر افكارهم مرغوب اليه عقلاً و شرعاً سواء كانت لامر الدنيا او الدين و لا فرق
بينهما من هذه الجهة الا انه يُشترط في صحته امورٌ لا بد منها...

الاول - وُقوع الشورى في امر لا يكون فيه نص من الشارع فان كان منه نص
على جوازه او عدم جوازه او حليته و حرمة لا مجال للشورى فيه بل هو وِزر
وَ وبال و عصيان و طغيان و ذلك لأن الشورى على ما نقلنا عن اهل اللغة و
يُحکم به بديهية العقل لاستخراج رأى غير موجود فيه صلاح الدين او الدنيا
او كلاهما فاذا فرضنا وجود رأى فيه من قبل الشارع العالم بما كان و ما يكون،
و ما هو كائن الى يوم القيمة مع مراعاته المصلحة او المفسدة والمفروض ان
الله و رسوله اعلم بحقائق الامور فالشورى فيه لا معنى له فان أبيت عن
ذلك فنقول.

في صورة المفروضة فالرأى المُستخرج من مراجعة البعض الى البعض
لاتخلوا حاله امان يكون مطابقاً لما أمر به الشارع او نهى عنه و امان لا يكون
مطابقاً له فعلى الاول لافائدة فيه بل من قبيل تحصيل الحاصل و على الثانى
فلا يجوز العمل به لمخالفته على الفرض لامر المولى فالأخذ به معصية والعمل
على طبقه حرام فثبت انه فى صورة النص لا وَقَع به بل هو مُحَرَّم...

الأمرا الثانى - ان يكونوا ممن تُوثق بديانتهم و عقلمهم و عدلهم حتى يمكن
الأخذ بما يُستخرج من آرائهم اذ لو كانوا فساقاً جبارين جهلاء فكيف يُؤخذ
بقولهم و كيف يكون رأيهم حجة و المفروض انهم اتباع الهوى و اشباع
الشيطان اليس ان الشياطين ليُوحون الى اوليائهم...

فاذا فرضنا ان عدة من الاراذل و الفساق اجتمعت فى مجلس واستخرجوا
رأياً او آراءً هى نتيجة عقائدهم المفسدة و جبّلتهم الخبيثة الرديّة فكيف يُعقل
صحّة الأخذ برأيهم فهل هذا الا الوقوع فى التهلكة وقد قال الله تعالى فى كتابه:

﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^١. ام هل هذا الا تخريب في الدين والدنيا ولَهُو
 وَلَعِبٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَقَاعُ الْفِتْنَةِ وَالْفَسَادِ فِي الْأَجْتِمَاعِ وَ ذَلِكَ مِنَ التَّوَالِي
 الْفَاسِدَةِ كَمَا تَرَى وَ تَرَى فِي زَمَانِنَا هَذَا مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْقَوَانِينِ الْمَوْهُومَةِ الْكَاذِبَةِ
 الَّتِي لَا يَصُدِّقُهَا جَاهِلٌ فَضْلاً عَنْ فَاضِلٍ وَ هِيَ نَتِيجَةُ آرَاءِ الْجُهَالِ وَالْفُسَاقِ
 الظَّالِمِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ ابْنَاءِ نَوْعِهِمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَرَمَ مِنَ الْبِرِّ يَغْوِضُونَ فِي
 الْمَعَاصِي غَوْضَ السَّمَكِ فِي الْمَاءِ لَيْسَ لَهُمْ دِينٌ وَ لَا شَرْفٌ، وَ هُوَ لَاءٌ مَعَ هَذِهِ
 الْأَوْصَافِ يَجْلِسُونَ فِي مَجَالِسِ الشُّورَى وَ يَضْعُونَ الْأَحْكَامَ وَ الْقَوَانِينِ ثُمَّ
 يَأْمُرُونَ بِأَجْرَائِهَا بِالْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ وَالْقَتْلِ وَالنَّهْبِ وَالشَّتْمِ اعَاذَنَا اللَّهُ مِنْ شُرُورِهِمْ وَ
 مَفَاسِدِهِمْ بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَ حَشَرَهُمُ اللَّهُ مَعَ مَنْ اسْتَسَّ اسَاسَ هَذَا الْجَوْرِ
 وَ الْبِدْعَةِ فَإِنَّ مِنْ سَنِّ سُنَّةٍ سَيِّئَةٍ فَلَهُ وَزْرٌ مِّنْ عَمَلٍ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ...

الامر الثالث... ان يكون باختيار من الناس فان اصحاب الشورى في كل

عصرٍ و زمانٍ لا تخلوا حالهم من وجهين:

الاول - ان يكونوا قد اجتمعوا لامرٍ لم يكن له رِبْطٌ بِعَامَّةِ النَّاسِ بَلْ كَانَ
 مَخْصُوصًا بِهِمْ فِي الْمَفْرُوضِ إِذَا تَفَقَّ رَأْيُهُمْ عَلَى أَمْرٍ لَا شَكَّ فِي صِحَّةِ اخْذِهِمْ
 بِهِ وَ أَمَّا سَائِرُ النَّاسِ فَهَمُ فِي سَعَةِ مِنْهُ وَ رَاحَةٍ...

الثاني - ان يكون اجتماعهم لاخذ الرأى باستدعاء من الناس و انتخاب
 منهم وَ تُعْبَرُ عَنْهُمْ بِالْوُكَلَاءِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ مَا صَدَرَ مِنْهُمْ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ وَ بَعْبَارَةً
 أُخْرَى رَأَى الْوَكِيلَ حُجَّةً عَلَى الْمُوَكَّلِ لِأَغْيَرِ إِذَا كَانَ التَّوَكِيلُ صَدَرَ بِاخْتِيَارٍ مِنْ
 الْمُوَكَّلِ وَالْأَفْلَا وَ أَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِ الْمُوَكَّلِينَ فَهُوَ كَالْعَدَمِ...

الامر الرابع... ان يكون في غير الحكومة والولاية على الناس و ذلك لان
 الْحُكُومَةَ فِي الْأِسْلَامِ مَنْوُطَةٌ بِأَجَازَةٍ مِنَ الشَّارِعِ وَ لَا دَخَلَ لَهَا فِي آرَاءِ الْبَشَرِيَّةِ فَإِنَّ
 الْفِكْرَ كَثِيرًا مَا يَنْحَرِفُ وَالْإِمَامَ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا وَ مَعَ ذَلِكَ وَاجِدًا
 لِجَمِيعِ الْأَوْصَافِ الْكِمَالِيَّةِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْأَرَادَةِ وَغَيْرِهَا وَ لَا يَطَّلَعُ عَلَى

اسرار العباد وضمائرهم الا الله تعالى و حيث ان الحُكُومة في الاسلام بمعنى الزعامة والامامة لِلآمة في امور دينهم ودنياهم فالحاكم عليهم لا بد من ان يكون مَنْصُوباً من قبل الله و رسوله كما نقول به في الرّسول طابق النعل با النعل ...

فَشُورَى النَّاسِ فِي هَذَا أَمْرٍ وَتَعْيِينِهِمْ فَرْدَ الرِّيَاسَةِ وَالحُكُومَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ وَعَلَى فَرَضِ التَّعْيِينِ لَا يَجِبُ عَلَى النَّاسِ طَاعَتَهُ إِلَّا تَقِيَّةً وَ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَوْلَى الْأَمْرِ كَمَا زَعَمُوا فَهَذِهِ الْأُمُورُ الْأَرْبَعَةُ إِذَا تَحَقَّقَتْ وَرُوعِيَتْ فِي الشُّورَى لَا بَأْسَ بِهِ وَ نَحْكُمُ بِصِحَّتِهِ إِذَا تَمَهَّدَتْ هَذِهِ الْمَقَدِّمَاتُ لَكَ فَنَقُولُ ...

اسْتِغَاثَتُهُ ﷺ بِاللَّهِ مِنَ الشُّورَى فِي قَوْلِهِ فَيَا لَلَّهِ وَلِلشُّورَى، أِنَّمَا هِيَ لِأَجْلِ فَقَدْ أَنْ الشَّرَائِطَ الْمَقَرَّرَةَ الْمَذْكُورَةَ بِأَجْمَعِهَا لِأَنَّهُ ﷺ اسْتِغَاثَ بِاللَّهِ مِنْ أَصْلِ الشُّورَى كَيْفَ مَا وَقَعَ وَ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى اسْتِغَاثَتَهُ أِنَّمَا وَقَعَتْ مِنْهُ لِأَجْلِ الشُّورَى الَّذِي أَمْرُهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَمْطَلِقِ الشُّورَى وَ أَنْ وَقَعَ عَلَى حَقِّ وَ صَوَابٍ فَهَذَا الشُّورَى مَرُودٌ مِنْ وَجْهِ كَثِيرَةٍ عَمَدَتِهَا الْوَجْهُ الْمَذْكُورَةُ الْأَرْبَعَةُ ...

أَمَّا أَوَّلًا - فَلَا الشُّورَى أِنَّمَا وَقَعَ بَعْدَ النَّصِّ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيِّ ﷺ فِي غَدِيرِ خُمٍّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي مَرَّ ذَكَرَهُ تَفْصِيلاً وَقَدْ قُلْنَا أَنَّ الشُّورَى فِيمَا فِيهِ نَصٌّ لِأَمْعَنِي لَهُ وَ لَا سِيَّمَا إِذَا دَنَى إِلَى مَخَالَفَةِ النَّصِّ فَأَنَّهُ يَوْجِبُ انْقِلَابَ الْحَكْمِ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ أَوْ اجْتِهَادٍ فِي مَقَابِلِ لِنَصِّ مَضَافًا إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ الْمَوْجُودَةِ فِيهِ.

وَثَانِيًا - أَصْحَابُ الشُّورَى لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تُوثَقُ بِدِيَانَتِهِمْ وَ عَقْلِهِمْ وَ عَدْلِهِمْ وَ ذَلِكَ مِمَّا لَا كَلَامَ فِيهِ فَإِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الَّذِي هُوَ أَمِينُ الْإِمَّةِ عَلَى رَأْيِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ كَذَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَ طَلْحَةُ وَ زُبَيْرٌ وَ عُثْمَانُ الَّذِينَ هُمْ مِنَ الْعَشِيرَةِ عَلَى زَعَمِ عَمْرٍ وَ تَبَاعَهُ فَحَالَاتِهِمْ أَشْهُرٌ وَ أَظْهَرَ مِنْ أَيِّ يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ كَيْفَ لَا وَ صَفَحَاتِ التَّوَارِيخِ مَشْحُونَةٌ بِجَنَايَاتِهِمْ وَ جَهْلِهِمْ وَ ظَلَمِهِمْ كَمَا سَيَجِيءُ مَفْصَلًا أَنْشَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ...

فَهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنَ اللَّائِقِينَ بِذَلِكَ الْمَقَامِ مَعَ وَجُودِ الْأَفْضَلِ مِنْهُمْ فِي الصَّحَابَةِ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ الْمَقْدَادِ وَ عَمَّارٍ وَ أَبَا ذَرِّ الْغَفَارِيِّ وَ أَمْثَالِهِمْ

من العقلاء الزهاد العُدُول باجماع الفريقين فهلا قال عمر بدخولهم في الشورى دون غيرهم مع كونهم اليقِّ وافضَل واعلم...

والجواب - لأنَّ المنتخبين كانوا من اعداء عليٍّ كما سيظهر لك...

وثالثاً- انَّ اصحاب الشورى لم يُعيَّنوا بانتخابٍ من المسلمين و انما انتخبهم عُمر ابن الخطَّاب على طبق ميله و هواه بغير حقٍّ منه عقلاً او شرعاً فلو كان ذلك حقاً لفعل مثل ذلك ابوبكر و قبله رسول الله ﷺ و خلاصة القول فيه هي انَّ الشورى المفروض من مُبدعات عُمر و حده ولا ربط له بالمسلمين و هذا ظاهر.

ورابعاً- انَّ الشورى في الحكومة والولاية على الناس لا معنى له و ذلك لانَّ الخلافة للرسول لا بد من ان تكون بنصٍّ منه ﷺ من قبل الله تعالى و قد مرَّ الكلام فيه في بحث الأمامة و نزيدك وجوهاً آخر في فساد الشورى...

وخامساً- على فرض ان تكون للناس اختيارٌ في هذا الأمر فلا مجال لأنكار ان يكون اهل المجلس مُبرئين عن التعصُّب والقراية لأمكان اجماعهم على امرٍ لا يكون فيه صلاح الأمة بل اجمعوا امرهم على ما فيه خيرهم وصلاحهم كما هو شأن الأكثر ممَّن يحضر في المجالس اذ لا شك انَّ كلَّ يَجْر النَّار الى قُرْصته والشورى المبحوث عنه لم يكن كذلك فانَّ عثمان كان صِهراً لعبدالرحمن ابن عوف و كذلك سعداً و طلحة كانا يُحبَّان عبدالرحمن ابن عوف و هو مع عثمان ففي هذه الصورة لا يمكن ان يصل ذوقٌ الى حقه...

وسادساً- انَّ المقصود من الشورى على فرض صحته و جوازه هو تبادل الأفكار من العقلاء المشار اليهم بالبنان وهذا يمكن اذا كانوا مختاراً في اقوالهم و اظهار عقائد هم مع وجود الفرصة لهم من جهة التعمق والتدبر في الأمر و ما نحن فيه لم يكن بهذه المثابة و ذلك لانَّ عُمر قد سلط عليهم اباطلحة الأنصارى مع خمسين نفر من الأنصار و عيَّن لهم ثلاثة ايام فقط و اوعد اصحاب الشورى بالقتل في صورة عدم اختيارهم الأمام في المدة المَضْرُوبَة و من

المُسَلَّم أن هذا خطأ منه و تضييقٌ لدائرة الفكر والتأمل و هو مع أنه لم يكن من اختيارات عُمر و لا غير عُمر كما ترى لا ينتج المطلوب...

وسابعاً - أنه حَكَم بقتل المخالف ان كان واحداً او اثنين و هذا منه تَحَكُّمٌ و ظُلْمٌ و خُرُوجٌ عن طَورالعقل والدين اذ لم يَدَل دليل من العقل والشرع على ان المخالف لرأى الاكثر مُحكومٌ بالقتل اليس من المُحتمل اصابة الواحد او الاثنين و خطأ الباقي فبأى جُرم يُقتل الأقل و يبقى الاكثر و هل هذا الاخراج للأفراد عن الحُرية و اجبارهم على التَّسليم فى مقابل رأى الغير و ان كان باطلا...

وثامناً - أنه حكم عُمر فى صورة تَساوى المخالف والموافق بالاتباع عن الثلاثة التى فيها عبدالرحمن ابن عوف و هذا من العجائب فان عبدالرحمن لم يكن فى الفضل بهذه المثابه بل كان كسائر اصحاب الشورى ان لم يكن ذوتهم عداً على عليّ فان سعداً و طلحة و زبير و عثمان لم يكونوا بادون منزلة منه فبأى دليل أعطاه هذا المقام غير أنه عَلم ان سعداً و طلحة مع عبدالرحمن و هو مع عثمان و هو المطلوب كما سيجىء...

و تاسعاً - من أين ثَبَّت له صلاحية الخمسة للخلافة دون غيرهم مع وجود من هو اعلم و افضل و اضلح منهم فيما بين الصحابة ولائى شئى عيّن هؤلاء الرهط واسقط من غيرهم هذا الحق بل اجبر المسلمين بطاعتهم والانقياد لهم.

وعاشراً - لم قال عبدالرحمن ابن عوف لعليّ بن ابي طالب ان تعمل بكتاب الله و سنة نبيه والعمل بسيرة الشيخين و نحن نَسئل عنه ونقول ايها الامين لهذه الامة على قول عُمر، يجب على الخليفة العمل بكتاب الله و سنة نبيه و اما العمل بسيرة الشيخين فما هو هل هو بأمر من الله او رسوله اليس من المُحتمل ان لم يكن قطعياً ان يكونا خاطئين مُنحرفين عن الطريق المستقيم و عليه كيف يشترط على من بعدهما العمل بطريقتهما و قد قال الله تعالى فى كتابه: ﴿و لکم فی رسول اللہ اُسوةٌ حَسَنَةٌ﴾، و لم يقل و لكم فى الشيخين اُسوةٌ حَسَنَةٌ و عبدالرحمن قد قال به...

والحق ان عبد الرحمن قد علم به وانما قال هذا الكلام له ﷺ لعلمه بانه عليه السلام لا يلتزم به و هو يوجب خروجه عن الحكومة و حيث ان عثمان من الملتزمين بطريقتهم وان كان الالتزام به مخالفاً للكتاب والسنة فلا جرم ترجع الحكومة اليه و هذا كله من الهامات عمر ابن الخطاب والاف عبد الرحمن لم يكن واقفاً بهذه الامور الخفية كما سيتضح لك انشاء الله...

واما ما ذكره في قصة الشورى و غيرها من القول بال عشرة المبشرة فهو من مخترعاتهم و موضوعاتهم كحديث نحن معاشر الانبياء لانورث و حديث ان ابابكر و عمر سيدا كهول اهل الجنة و حديث لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابابكر خليلاً، و امثال ذلك و منه قول عمر ان رسول الله ﷺ قال ابو عبيدة امين هذه الامة و سيأتي الكلام منا في هذه الروايات مفصلاً و بعد اللتيا واللتى فحديث الشورى مردوداً من جهات عديدة ذكرنا بعضاً منها و اعرضنا عن بعض آخر مخافة التطويل...

اذا احطت خبراً بما تلوناه عليك فاعلم ان قوله ﷺ في الله وللشورى وقع في محله و سيجي زياده ايضاح فيه انشاء الله تعالى...

□ قوله ﷺ: متى اعترض الريب في مع الاول منهم، حتى صرت اقرن الى هذه النظائر،...

فهذه الجملة تقرير و تثبيت لما مضى ﷺ في قصة الشورى و حاصل مراده عليه السلام فيها هو انه ﷺ قال اي زمان شك في صلاحيتي للخلافة والزعامة مع الاول منهم اعني ابابكر حتى اقرن الى اصحاب الشورى وهم خمسة اعني عبد الرحمن وسعد و طلحة و زبير و عثمان و المقصود انه ﷺ اذا قيس الى ابى بكر ابن قحافة و هو افضلهم فهو اولى منه بالخلافة فضلاً عن عمر و من بعده و كانه اشار بها الى ان الدهر الغدار انزله حتى اقرنه الى عبد الرحمن و اشباهه مع انه ﷺ لا يقاس باحد بعد رسول الله ﷺ آدم و من دونه من الانبياء كيف و منشاء الفضيلة في كل انسان على غيره ليس الا اتصافه بالصفات الكمالية من

العلم والقدرة والسخاوة والشجاعة و امثال ذلك و لا شك أنه كان متصفاً بها كاملاً و هذا ممّا خلاف فيه و لم يكن احدٌ بعد النبي ﷺ في مرتبته كما مرّ القول فيه تفصيلاً في بحث الامامة و تستنبط من هذه الجملة امور...

احدها - أنه عبّر بكلمة (متى)، و هي على ما فسروها الهيئة الحاصلة من كون الشيء في الزمان كما ان (أين، هيئة كون الشيء في المكان، قال السبزواري (قده) في منظومته...

هيئة كون الشيء في المكان أين متى الهيئة في الزمان

ثم أنه في علم الأذّب يستعمل في معنيين...

احدهما - كونه اسماً يجزم الفعل المضارع على ان الشرط، و تسمى هو واخواتها بكلم المجازات و هي متى إذما - وحيثما - واينما - وائى - ومهما - وما - ومن - وائى - وكيفما - وإذا - وإذاما - ومتى يختص بالزمان نحو: متى تقم أقم.

و ثانيها - كون هذه الاسماء للأستفهام و عليه لا تجزم بهانحومتى تقوم ومتى القتال - ومتى ضربت - وعلى المعنى الثانى لاختصاص لها بالفعل المضارع فكلمة متى في المقام استعملت في المعنى الثانى ولأجل هذا دخل على الماضى إلا ان الأستفهام به ليس على سبيل الحقيقة بل الأستفهام انكارى كما قال الله تعالى: ﴿أَفَى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^١

و: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^٢ وغير ذلك من الايات. ...
وثانيها - استعماله ﷻ كلمة (اعترض) دون (عرض) للدلالة على ان الاعتراض جاء بمعنى الوقوع يقال إعترض فلاناً وقع فيه وهو المراد ههنا...
وثالثها - استعماله الريب دون الشك والظن وذلك لان الريب على ما قال الراغب في مفرداته هو ان تتوهم بالشيئ امرأ ما فينكشف عما تتوهمه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ﴾^١

و: ﴿فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾^٢

و: ﴿ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾^٣ ونظائرهما كثيرة...

والفرق بين الرِّيب والشُّك هو الفرق بين الشئى ووقت وجوده فان كان التَّرديد فى اصل وجود الشئى مع تساوى طرفى الوجود والعدم فيُعبر عنه بالشُّك كما قال الله تعالى: ﴿أَفَى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ﴾^٤ ولم يقل ريب لان الكفار كانوا شاكِّين فى اصل وجوده تعالى وان كان التَّرديد فى وقت حصول الشئى وكيفيته يُعبر عنه بالرِّيب قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾^٥ و لم يقل لا شك فيه لان الكفار لم يكوئو مُردِّدين فى اصل وجود الكتاب وانما كان ترديد هم فى كيفيته وجوده هل هو من عند الله او من عند غيره فالوهم داخل فى مفهوم الرِّيب دون مفهوم الشُّك...

اذا عرفت هذا فقولهُ ﷺ متى اعترض الرِّيب فى، اشارة الى انهم كانوا فى ريب بالنسبة اليه ﷺ وخلافته حيث انهم قد توهَّموا انه ﷺ كسائر الأفراد مع قطعهم بوجوده ولم يعلموا ان وصايته ﷺ قد انزلت من عند الله كما ان بين الدفتين وهو القرآن أنزل من عنده فهو القرآن الناطق وما بين الدفتين هو القرآن الصامت فكما لا ريب فى نزوله لا ريب فى وصايته الا انهم لما ارتابوا فى ما انزل الله على رسوله ارتابوا فى وصايته ايضاً وكلاهما فى غير محله...

وحاصل المعنى على الاستفهام الأنكارى هو انه ما وقع الرِّيب فى كون الوصاية والخلافة حقى ولا يقاس بى أحد بعد الرسول كائناً من كان...

ان قلت كيف قال ﷺ هذا الكلام ونفى الرِّيب عن نفسه مع ان المرتابين فيه كثيرة ولأجل ذلك فضّلوا غيره عليه...

٢. البقرة / ٢٣.

٤. ابراهيم / ١٠.

١. الحج / ٥.

٣. البقرة / ١.

٥. البقرة / ١.

قلت - المقصود من هذه العبارة هو أنهم لو تفكروا حتى التفكروا وأخرجوا نفوسهم عن التعصب لعلمواً غيره لا يليق بالأمامة كما أنهم لو تفكروا فى القرآن قطعوا بكونه من عند الله ولأجل هذه الدقيقة نفى الله تعالى الرّيب عن الكتاب وقال لا ريب فيه مع وجود الرّيب لبعض الأفراد فافهم واغتنم.

ورابعها - أنه ﷺ قال مع الأول منهم، ولم يقل مع ابى بكر وقال منهم ولم يقل من الخلفاء لوجهين...

احدهما - أنه لم يصرّح باسم ابى بكر لعدم اعتنائه به والغرض تحقيره على رّغم التابعين له فكأنه افاد فى المقام بأن ابابكر لا يليق بأن يصرّح باسمه.

وثانيها - ان يقال عدم تصريحه ﷺ باسمه لأجل التّقية كما لم يصرّح باسمه فى صدر الخطبة وقال ﷺ أما والله لقد تقمّصها فلان، وذلك لأن أكثر الناس كانوا تابعين له ويرونّ خلافته صحيحة كما هو ظاهر...

و اما التعبير منه ﷺ بقوله منهم دون التعبير من الخلفاء فوجه ظاهر و ذلك لأنه ﷺ لم يكن يرى خلافته صحيحة فهو عنده ﷺ لم يكن من - الخلفاء حتى يُعبّر عنه بالخليفة ولو عبّر ﷺ بهالكان اقراراً منه بخلافته بل هو كغيره من امثاله واقراته كعمرابن الخطّاب و عبد الرّحمن و معاوية و ابوسفيان وغيرهم...

وخامسها - تعبيره بالنّظائر دون الأشباه والأمثال وغيرهما ولعلّ الوجه فيه هو أنهم اعنى اصحاب الشورى لم يكونوا من أشباهه وأمثاله لأن الشبه يقال فى المماثلة بين الشئيين من جهة الكيفيّة كاللون والطعم وكالعدالة و الظلم والمثل أعمّ سواء كانت المماثلة بين الشئيين من جهة الكيفيّة أو من جهة الجوهر...

اما عدم كونهم من اشباهه فلأنهم لم يكونوا فى مرتبته من حيث الصّفات اعنى العلم والعدالة والسّخاوة والشّجاعة وغيرها فمن هذه الجهة لم يقل هذه الأشباه...

وأما عدم كونهم من أمثاله ﷺ فهو أيضاً ظاهر لعدم مشاركتهم له ﷺ في جوهر ذاته وحقيقته لعصمته ﷺ وكونه أشرف الخلق بعد النبي، ابن التراب و ربّ الأرباب وأما كونهم من النظائر له ﷺ فلا مشاحة فيه لأنّ النظائر جمع نظير وهو المثل من جهة الجسد العنصري والقوى المُلْكِي الحيوانِي كالشهوة والغضب والبصر والسمع والشَّم والذوق واللمس ولا شك أنّهم بل كلّ الناس من هذه الجهة نظائر للافصياء والأنبياء وهو واضح...

فمُلخَص ما افاده ﷺ في المقام هو أنّه لا يُقاس به أولهم اعني ابا بكر فضلاً عن غيره وهم له نظائر لا اشباه وامثال والناس حيث لم يعرفوه حقّ المعرفة اقرنوه بهذه النظائر وهو دليل على جهلهم، وأنهم توهموا أنّه ﷺ كسائر الناس وهو خطأ منهم واذا كانوا كذلك فذرهم في خوضهم يلعبون او يقال فذرهم يأكلوا و يتمعّوا حتى يلهم الأجل فسوف يعلمون...

□ قوله ﷺ: وَلَكِنِّي إِسْفَفْتُ إِذْ أَسْفُؤْتُ، وَطَرْتُ إِذْ طَارُوتُ، متن...

ثمّ استدرك ﷺ ما مضى منه بقوله ولكنني الخ وذلك لأنّ كلمة لكن للاستدراك ثمّ اردفها بقوله اسففت الخ قال ابن ابي الحديد في شرح هذا الكلام اسف الرجل اذا دخل في الأمر الدني اصله من اسف الطائر اذا دنا من الأرض في طيرانه وعليه يصير المعنى اتى دخلت في هذا الأمر، اعني الخلافة ودنوت منها حيث دنومتها وطرط معهم اذا طاروت وهذا كناية عن متابعتهم ﷺ لهم في ظاهر الأمر مراعاة لحفظ المصلحة وعدم مخالفتهم فكأنه ﷺ اشار بهذا الكلام الى سكوته وقعوده وسيجيئ في اواخر الخطبة علّه عدم قيامه بالأمر مفصلاً...

□ قوله ﷺ: فَصَغَى مِنْهُمْ رَجُلٌ لِضَغْنِهِ، وَمَالَ الْأَخْرُ لِصِهْرِهِ، مَعَ هِنٍ وَهِنٍ الصِّغُو بكسر الصاد الميل والضغن الحسد والمعنى مال من اصحاب الشورى رجل لحسده الى غيرى وهو سعد ابن ابي وقاص وقال الشارح المعتزلى هو طلحة قال في شرحه لهذا الكلام ما هذه الفظه...

أما قوله عليه السلام **فَصَغِي مِنْهُمْ رَجُلٌ لِيُضَغِنَهُ**، يعني طلحة وقال القطب - الراوندى يعنى سعد ابن ابى وقاص لأن علياً قتل اباه يوم بدر وهذا خطأ فان اباه ابوقاص واسمه مالك ابن أهيب مات فى الجاهلية حتف انفه انتهى. اقول: ما ذكره الشارح فى موت ابى وقاص حق ولا يحضرنى شرح القطب حتى الأحيظه والعهدة عليه إلا أن الحكم بتمريض تعليل القطب لا يوجب تمريض المعلل فاذا قلنا زيد عدو لعمره لأن عمرو قتل اباه والمفروض أنه لم يقتله فلا يلزم من عدم قتله عدم عداوته اذ من الممكن ان يكون سبب عداوته شئ آخر خفى علينا فعليه لو لم يقتل على أباسعد لانتكشف منه ان سعداً كان صديقه وهذا ظاهر...

ثم ان الدليل على ان المقصود به هو سعد دون طلحة كما ذهب اليه القطب الراوندى وشارح البحرانى.

أما أولاً، فلان سعد اكان منحرفاً عنه و هو أحد المتخلفين عن بيعته بعد قتل عثمان كما استدلل به الشارح البحرانى على المدعى...

وأما ثانياً: فلان طلحة لم يكن حاضراً فى الشورى على ما ذكره اهل التواريخ والكلام فى اصحاب الشورى وصفاتهم وضمائرهم ومن البعيد ارادته عليه السلام طلحة ابن عبيدالله وقد رأيت فى بعض التواريخ ان طلحة كان حاضراً فى الشورى واعطاه من الخلافة علياً وكذا الزبير كما ان سعداً و عبدالرحمن أعطيا حقهما عثماناً وهذا ايضا يدل على انحراف سعد و كونه حاسدا اذا حسد واما طلحة وكذا زبير ابن العوام فانهما كانا يحببان علياً فى أول الأمر ويُبغضان عثماناً ولأجل ذلك عد طلحة من الساعين على قتل عثمان كما سيجئ...

□ قوله عليه السلام: **وَ مَالِ الْآخِرِ لِصِهرِهِ**، مَعَ هِنٍ وَ هِنٍ

والمقصود بالآخر الذى مال لصهره هو عبدالرحمن ابن عوف لأن ام كلثوم بنت عقبة ابن ابى معيط كانت تحته وهى أخت عثمان من امه اروى بنت

كريبز...

لَمَاطُغْنِ عُمَرَ عَلَى مَا مَرَّ ذَكَرَهُ وَ عَلِمَ أَنَّهُ مَيَّتٌ اسْتِشَارَ فَيَمَنْ يُؤَلِّيهِ الْأَمْرَ بَعْدَهُ فَاشِيرَ عَلَيْهِ بَابِنَهُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ لَمْ يَرْضَ بِهِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَهُوَ رَاضٍ عَنْ هَذِهِ السِّتَّةِ مِنْ قُرَيْشٍ عَلِيٌّ وَعِثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَجْعَلَهَا سُورَى بَيْنَهُمْ لِيخْتَارُوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ قَالَ ادْعُوهُمْ فَدَعَوْهُمْ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ مُلْقَى عَلَى فَرَّاشِهِ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَكِلَّكُمْ يَطْمَعُ الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَوَجَمُوا فَقَالَ لَهُمْ ثَانِيَةً فَاجَابَهُ الزُّبَيْرُ وَقَالَ وَمَا الَّذِي يُبْعِدُنَا مِنْهَا وَلِيَّتْهَا أَنْتَ فَقَمَّتْ بِهَا وَلَسْنَا دُونَكَ فِي قُرَيْشٍ وَلَا فِي السَّبَاقَةِ وَلَا فِي الْقِرَابَةِ...

فَقَالَ أَمَا أَنْتَ يَا زُبَيْرُ فَوَعَقَةٌ مُؤْمِنٌ الرِّضَا كَافِرًا الْغَضَبُ يَوْمًا إِنْسَانٌ وَيَوْمًا شَيْطَانٌ وَلَعَلَّهَا لَوْ أَفْضَتْ إِلَيْكَ ظَلَّتْ قَوْمَكَ تَلَاطَمَ بِالْبَطْحَاءِ عَلَى مَدٍّ مِنْ شَعِيرٍ فَلَيْتَ شِعْرَى مَنْ يَكُونُ لِلنَّاسِ يَوْمَ تَكُونُ شَيْطَانًا وَمَنْ يَكُونُ يَوْمَ تَغْضِبُ أَمَامًا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَجْمَعَ لَكَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَنْتَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ...

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى طَلْحَةَ وَكَانَ لَهُ مُبْغِضًا لَهُ مِنْذُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَ وَفَاتِهِ مَا قَالَ فِي عُمَرَ فَقَالَ لَهُ أَقُولُ أَمْ أَسْكَتَ قَالَ قُلْ فَانْكَرَ لَا تَقُولُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَالَ أَمَا أَنِّي أَعْرِفُكَ مِنْذُ أَصِيبَتْ إِصْبِعُكَ يَوْمَ أَحْدَ وَالْبَاءِ الَّذِي حَدَّثَ لَكَ وَلَقَدِمَاتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَاخِطًا عَلَيْكَ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي قَلَّتْهَا يَوْمَ أَنْزَلَتْ آيَةَ الْحِجَابِ (وَهُوَ مَا قَالَهُ بِمَحْضَرٍ مِمَّنْ نَقَلَ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا الَّذِي يَغِينُهُ حِجَابُهُنَّ الْيَوْمَ وَتَمَوْتَ غَدًا فَتَنْكِحُهُنَّ)...

ثُمَّ - أَقْبَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ أَمَا أَنْتَ صَاحِبُ مِقْنَبٍ مِنْ هَذِهِ الْمَقَانِبِ تَقَاتَلُ بِهِ وَصَاحِبُ قَبْضٍ وَقَوْسٍ وَأَسْهَمٍ وَمَا لَزَهْرَةَ وَالْخِلَافَةَ وَأُمُورَ النَّاسِ...

ثُمَّ - أَقْبَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ أَمَا أَنْتَ يَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَلَوْ وَزَنَ نِصْفَ إِيمَانِ الْمُسْلِمِينَ بِأَيْمَانِكَ لَرَجَحَ إِيمَانُكَ بِهِ وَلَكِنْ لَيْسَ يَصْلَحُ هَذَا هَذَا الْأَمْرَ لِمَنْ فِيهِ ضَعْفٌ كَضَعْفِكَ وَمَا لَزَهْرَةَ وَهَذَا الْأَمْرَ...

ثم - اقبل على علي فقال لله أنت لولا دعابة فيك اما والله لئن وليتهم
لتحملتهم على الحق الواضح والحجة البيضاء...

ثم اقبل على عثمان فقال هيهها فقال اليك كائى بك قد قلدتك قريش هذا
الأمر لخبها اياك فحملت بنى أمية وبنى ابي معيط على رقاب الناس وأثرتهم
بالقى فسارت اليك عصابة من ذؤبان العرب فذبحوك على فراشك ذبحاً.
والله لئن فعلوا لتفعلن ولئن فعلت ليفعلن ثم بناصيته فقال فاذا كان ذلك
قولى فانه كائن انتهى...

اقول هذا الذى ذكره الشارح المعتزلى فى شرحه ونقله عن كتاب السفىانية
(الضبيانية) لشيخه ابو عثمان وذكره قوم فى باب فراسة عمر ثم روى عن
الكتاب المذكور رواية اخرى تدل على فراسته وهى قال...

و روى معمر ابن سليمان التيمى عن ابيه عن سعد بن المسيب عن ابن
عباس قال سمعت عمر ابن الخطاب يقول لأهل الشورى انكم ان تعاونتم،
وتوارزتم وتناصحتم اكلتموها واولادكم وان تحاسدتم وتقاعدتم وتدابرتهم،
وتباغضتم غلبكم على هذا الأمر معاوية ابن ابي سفيان وكان معاوية ح اميراً
على الشام، انتهى بالفاظه...

ثم شرع الشارع المعتزلى فى اتمام قصة الشورى وساق الحديث نحو
ما مر الا انه من كلامه بل صريح كلامه دال على حضور طلحة فى الشورى واكثر
المورخين على عدم حضوره كما نقلنا عن الكامل.

وقد صرح الشارع بان طلحة قد وهب حقه من الشورى لعثمان وذلك
لعلمه بان الناس لا يعدلون به علياً وعثمان وان الخلافة لا تخلص له وهذان
موجودان ان فاراد تقوية امر عثمان واضعاف جانب علي لهبته أمر الانتفاع له ثم
قال وقد وهب الزبير حقه لعلي تقوية لجانب علي لانه ابن عمه علي صفة
بنت عبدالمطلب...

وانما مال طلحة الى عثمان لأنحرافه عن علي باعتبار انه تيمى وابن عم

ابى بكر وقد كان حصل فى نفوس الطرفین حنق شديد لأجل الخِلافة وهذا امرٌ
مركزٌ فى طبيعة البشر خصوصاً طينة العرب وطباعها فبقى من الستة اربعة
فقال سعد ابن ابى وقاص وأنا قد وهبت حتى من الشورى لابن عمى عبد
الرحمن وذلك لأنهما من بنى زهرة ولعلم سعد ان الامر لا يتم له فلما لم يبق
الا الثلاثة قال عبدالرحمن لعلّى وعثمان ايكما يخرج نفسه من الخِلافة،
ويكون اليه الاختيار فى الأثنين الباقين فلم يتكلم منهما احد فقال عبدالرحمن
اشهد كم اننى قد اخرجت نفسى من الخِلافة على ان اختار احدهما فأمسكا
فبدأ بعليّ ؓ فقال له ابايعك على كتاب الله وسنة رسول الله وسيره الشيخين
ابى بكر وعمر فقال ؓ بل على كتاب الله وسنة رسوله واجتهاد رأتى فعدل
عنه الى عثمان فعرض ذلك عليه فقال عثمان نعم فعاد الى عليّ فاعاد قوله
فعل ذلك عبدالرحمن ثلاثاً فلما رأى ان علياً غير راجع عما قاله وان عثمان
يُنعم له بالأجابة صفق على يد عثمان وقال السلام عليك يا اميرالمؤمنين -
فقال له عليّ ؓ والله ما فعلتها إلا لانك رجوت منه مارجا صاحبكما من
صاحبه رقى الله بينكما عطر منسّم ففسد بعد ذلك بين عبدالرحمن و عثمان
فلن يكلم احدهما صاحبه حتى مات عبدالرحمن انتهى...

هذا ما ذكره الشارح المعتزلى فى هذا الباب وقد ظهر مما ذكره الشارح ان
عبدالرحمن ابن عوف مال الى صهره عثمان.

ان قلت، كيف يثبت ميله الى عثمان وقد عرّضها أولاً على عليّ و ثانياً على
عثمان واعاد ذلك ثلاثاً وحيث لم يقبل عليّ وقبل عثمان فلا جرم بايعه فمن
اين ظهر ميله الى عثمان وما جرمه فيه...

قلت، وجه ميله الى عثمان هو تعليقه الخِلافة على شرط ثالث وهو العمل
بسيرة الخليفتين مع انه لم يكن ملحوظاً شرعاً وعقلاً وقد تكلمنا فيه وقد علم
عبدالرحمن ان علياً لا يلتزم به و عثمان يلتزم به وبهذا يثبت ميله الى عثمان فان
تعليق البيعة له ؓ على هذا الشرط بالنسبة اليه ؓ من قبيل التعليق على

المحال وهو كاشف عن عدم رضاه بخلافته ﷺ والأكيف يجوز لعمر و ابي بكر وغيرهما الأجتهد كما يقولون به ويصححون به اغاليطهم، واكاذيبهم ومُبدعاتهم من جميع الخلفاء ولا يجوز الاجتهاد لعلي بل لأبد له من العمل تقليداً لهما وهل هذا الا تحكّم وزور...

واما قوله ﷺ مع هَنٍ وهِنٍ فقد ذهب الشارح المعتزلى وغيره من ارباب اللغه الى انه كناية عما يستقبح ذكره وقال فى شرحه اى مع امور يكتئى عنهما ولا يصرح بذكرها واكثر ما يستعمل ذلك فى الشر، انتهى...

اقول: ما ذكره الشارح فى المقام فى شرح كلمة (هن) لا ينفع وذلك لانه من المعلوم انها كناية عما يستقبح ذكره ولسائل ان يسئله لاي شىء استعملها عليه السلام فى المقام وما المكنئى عنه ولا بد لكل شارح ان يشرح كلمات المتن تفصيلاً او أقر على نفسه بالعجز...

وقال الشارح البحرانى (قده) يريد ان ميله اليه لم يكن لمجرد - المصاهرة بل لأشياء اخرى يحتمل ان يكون نفاسةً عليه وغبطةً له بوصول هذا الامر اليه وغير ذلك، انتهى...

وانت ترى ان ما قاله (قده) ايضاً لا يرجع الى مُحصّل وذلك لانه ﷺ لم يُعلّل قوله وماال آخره لصهره بقوله مع هَنٍ وَ هَنٍ حتى يقال ان ميله اليه لم يكن لمجرد المصاهرة بل يقال ميله اليه لأمر غيرها ولو كان كما ذكره لوجب ان يقول لهنٍ وهنٍ بلام التعليل دون كلمة (مع) المفيدة للعلمية بغير التعليل كيف وهو ﷺ امام البلغاء وقُدوة الفُصحاء كما هو ظاهر...

والذى يَختلج بالبال وصاحب الكلام اعلم به هو ان كلمة (هن) كناية عما يستقبح ذكره كما عليه اهل اللغة من الفرج وآلة الذكور به وغيرهما كما قيل من تعزى بعزاء الجاهلية فعزوه بهن ابيه، اى من افتخر بما افتخر به اهل الجاهلية فانسبوه الى ذكر ابيه وانه خرج من مجراه حتى يعلم انه لاوجه لفخره اذا تمهد ذلك فنقول اثبت ﷺ أولاً قبل عبدالرحمن لصهره عثمان ثم اردفة بقوله مع هَنٍ وهِنٍ ويحتمل فيه وجوه...

أحدها- أن ميله إليه لم يكن من عند نفسه فقط بل مع شيئين آخرين هما
هين وهين اعنى هن امرته اخت عثمان وهن نفسه وهو آلة الذكورية فحاصل
المعنى أن ميله إليه قارن مع شهوته الحيوانية التي أودعت فيه.

وثانيها- أن هذا الميل كان مقارنا لما يستقبح للعاقل ذكره وهو قوله نبأ يعك
على ان تعمل بسيرة الشيخين، فإن هذا الكلام ليست في القباحة و الركاكة
بادون منه وهذا ظاهر...

وثالثها- أن قوله ﷺ مع هين وهين يرجع الى اصل قصة الشورى، والمعنى
أن كل ما وقع فى الشورى وكذلك اصل الشورى فى الإسلام وجعل هوءلاء
الحمقاء قرناء له ﷺ من اقبح القبائح...

ورابعها- أن كلمة هن، جاءت بمعنى الخصلة السيئة يقال و فى فلان هتات
اي خصال شوء و على هذا ماروى سيكون هتات فالمعنى أن عبدالرحمن
مال الى عثمان لكونه صهراً له ولكون عثمان ذو خصال سيئة وبه تمت السخية
بينهما...

وخامسها- أن المعنى أن ميله اليه وبيعته له ليس ضره عليه او عليها فقط
بل تتبع الخصال السيئة والصفات الرذية التي ستوجد فى الاجتماع الى يوم
القيمة فهذه البيعة قارنت تلك الخصال بالقوة وغير ذلك من الوجوه...

تنبيه - انظرو يا معشر المسلمين ويا طلاب الحق واليقين ان امر الخلافة
التي هي من اهم الامور الدينية بعد الرسالة بل اساسها واساسها وهي من
المناصب الالهية التي لا دخل للناس فيها كيف صارت ملعبة فى صدر الاسلام
بايدى الفسقة الجهلة من امثال عبدالرحمن ابن عوف وسعد بن ابى وقاص
وطلحة حتى صار الامر الى من ليس له اهل ولمثل هذا فليكن الباكون، واليندب
التادبون...

الا يستحيون فى نقل هذه الكلمات فى كتبهم و توارىخهم الاترى فيما
نقلناه عن ابى الحديد فى قصة الشورى ان عمر ابن الخطاب الذى اسس

أساس هذا الجور والبدعة في الإسلام كيف يتناقض في كلامه فتارة يقول ان رسول الله مات وهو راضٍ عن هذه السبّة ومنها طلحة ابن عبيد الله واخرى - يقول مخاطباً لطلحة ولقد مات رسول الله ساخطاً عليكٍ للكلمة التي قتلها يوم أنزلت آية الحجاب...

او ما علم عمرو مقلدوه ان كان رسول الله ساخطاً عليه فكيف يجعل في معرض خلافته بدخوله في الشورى بأمرٍ من عمر ابن الخطاب ولهم ان يدفعوا السّؤال من عند انفسهم بأن هذا اعنى سخط رسول الله لم يكن مضراً بالخلافة والأمامة فان الخلافة ليست باختيار منه ﷺ بل هي باختيار المسلمين والافهوا ﷺ مات ساخطاً على عمر ايضاً لكلمة قالها حين موته ان الرجل ليهجّر، و امثالها من الكلمات الشنيعة التي قالها كقضية صلح الحديبية وما قاله في موته وغيرها مع انها لم تكن بمانعة من خلافة عمر فهو قد تقلد بها مع هذه الاوصاف كلها واذا كان مؤسس الشورى حاله كذلك فاصحاب الشورى بطريق اولي.

ثم ان ما ذكره الشارح المعتزلي او نقلها عن شيخه في باب فراسة عمر فهو ليس بشيء ولا ربط له به بالنسبة الى عمرو ان لم يتفق هو به ظاهراً وذلك لان عمر على مذهبهم اقرب العباد بعد ابي بكر الى الله تعالى كيف لا وهو كان صالحاً للرّسالة بعد النبي لو كانت الرّسالة بعده ﷺ ممكنة لرواية رَووا عن رسول الله ﷺ ومن كان هذا شأنه فكيف لا يعلم الغيب بل لازم ذلك كونه افضل من ابي بكر ايضاً...

ولم يتفق الشارح وان تقطن تجاهل به تجاهل العارف ان ما قاله عمر على فرض صحة الرواية من ان تقاعد اهل الشورى وتحاسد هم وتباغضهم بوجب تسلط معاوية ابن ابي سفيان وغلبته عليهم ليس من فراسته بل من لوازم طرحه وفعله وعمله فانه هو الذي اوجد الاختلاف بين المسلمين، ولا سيما اهل الشورى وهو الذي أمر معاوية ابن سفيان على الشام وقال له ما قال من ايجاد البغض والعداوة في اهل الشام بالنسبة الى اهل البيت و ان لا يذكر فضائلهم

ومناقبتهم فيه وهذه الرّوية اوجبت اجتماع اهل الشّام فى صفتين وشيؤفهم على عواتقهم كما ستتكلّم فيه مفصّلاً...

وبعد اللّيتيا واللّتى لاشكّ لأحدٍ من ارباب التّحقيق الذّينهم عن العناد معرضون والى الحقّ راغبون بأنّ هذه الشّورى صارت بذرالفساد فى الأُمَّة الإسلاميّة وثمرة العناد للسّنة النبوية قل كلّ يعملّ على شاكلته...
□ قوله ﷺ: إِيَّيْ أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ مَتْن...

ثالث القوم هو عثمان ابن عفّان بويح له بالتّفصيل المتقدّم فى المُحرّم سنة اربع وعشرين لثلاث مضيّن منه و كان هذا العام يُسمّى عام الرّعاف لكثرتة فيه بالنّاس وفى قوله ﷺ ثالث القوم اشارة الى انّ ابابكر وعُمر وعُثمان ومن يحدّوا حدّوهم فى صدرالاسلام كانوا قوماً واحداً والألف واللام للعهد الذّهنى وهم قد تواضعوا على غضب الخلفه بعد الرّسول وترتيبها بينهم والدليل على ما ذكرناه هو بيعة عمر لابى بكر يوم السّقيفة، ثمّ نصّ ابى بكر على خلافة عُمر حين موته ثمّ أمر عُمر بالشّورى واظهره من ذلك قوله لعثمان فى مرضه الّذى مات به، هيههأ اليك بك وقد قلّد تكّ قريش هذا الأمر لحبّها اياك الى آخر ما ذكره...

وهذا قول دليل على انه كان عالماً بأنّ عثمان يصير خليفة بعده لامحالة ولو لم يكن له غرض ومرض فلم لم يجعل رئاسة الشّورى بيد الزّبير او بيد علىّ او بيد شخصٍ ثالث خارج عن السّنة وجعلها بيد عبدالرحمن فهذا وامثاله يدلّنا على ما ذكرناه من المّواضعة...

ويمكن حمل الألف على العهد الذّكرى فانّ ذكر القوم قد مرّ تلويحاً، او تصرّيحاً والأمر سهل...

□ قوله ﷺ: نَافِجاً حِضْنِيهِ، بَيْنَ نَثِيلِهِ وَ مُعْتَلَفِهِ، مَتْن...

نافج اسم فاعلٍ من نفج نفجاً، فخر بما ليس عنده او نفج نفجاً ملانته، والحِضن ما بين الأبط والكشح يقال جاء نافعاً لمن جاء متكبّراً ويقال جاء نافعاً حِضْنِيهِ لمن امتلاء بطنه طعاماً، والنّثيل الرّوث والمُعْتلف موضع العلف

مفتاح السعادة فى شرح نهج البلاغه

والجملة وقعت حالا لكلمة (ثالث) ولهذا نُصبت وِحِضْنِيهِ تشنية الحِضْنِ.
والمقصود من هذه الجملة هو ان ثالث القوم اعنى عثمان قام بالأمر بعد عُمر
حالكونه مُتَكَبِّراً ومُفْتَخِراً بما ليس عنده او مُمْتَلِي البَطْن من مال الله وقد حَمَلَ
الشَّارِعَ المعتزلى هذه العبارة على المعنى الثانى وقال يريد ان هَمَّهُ الأكل
والرَّجِيع وانت ترى انه لاختصاص العبارة به والجمع مهما امكَّن أولى من
الطَّرَح...

وبالجملة كلها كنايات واستعارات قال الشَّارِحُ البَحْرَانِي (قده) فى شرحها
اراد به عثمان وكُنِيَ بقيامه عن حركته فى ولايته امرا الخلافة واُثْبِتَ له حالاً
يستلزم تشبيهه بالبعير واستعارة وَصَفَهُ وهو نَفَجَ الحِضْنَيْنِ وكُنِيَ بذلك عن
استعداده للتوسُّعِ ببيت مال المسلمين وحركته فى ذلك كما نسب اليه
تشبيهاًه بالبعير ينتفجُ جَنَبَاهُ بكثرة الأكل كذالك المُتَوَسِّعِ فى الأكل والشُّرْبِ
وربما قيل ذلك للمُتَكَبِّرِ المتفنجِ كِبَراً ثم قال (قده)...

و كذالك قوله بين ثيله و مُعتَلَفه وهو متعلق بقام اى قام بَيْنَ مُعتَلَفه و
رَوْتَه وهو من اوصاف البهائم ووجه الاستعارة ان البعير و الفرس كما لا
اهتمام بهما اكثر من ان يكونا بين اكلٍ وروثٍ كذالك نَسَبه الى انه لم يكن
أكبر هممه إلا الترفه والتوفرفى المَطْعَمِ والمَشْرَبِ وسائر مصالح نفسه واقاربه
دون ملاحظة امور المسلمين ومراعاة مصالحهم كما نُقِمَ عليه انتهى ما ذكره
(قده) بالفاظه...

اقول والغرض من هذا الكلام هو ان هَمَّهُ بطنه وفرجه كالبهائم فهو خارج
عن طور الانسانية وداخل فى زُمرَةِ الحَيَوَانَاتِ وان يُسَمَّى ظاهراً بانسان فان
خَلْقَةَ الإنسان ليست لأجل هذه الغايات بل خلق لأجل الوصول الى الكمالات
والتَهَوُّضِ الى اشرف المقامات والبلوغ الى المدارج العاليات وهذا هو الفرق
فى الحقيقة بين الانسان و الحيوان و من كان سلوكه علي غير هذا الطريق
فَحَرَّيْبان لا يُسَمَّى انساناً فضلاً عن ان يُسَمَّى إماماً وهادياً وهو مُشْعَرٌ بعدم

لياقته للخلافة والزعامة والتدبير لأمر المسلمين...

□ قوله ﷺ: وَقَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضِمُونَ مَالَ اللَّهِ تَعَالَى خَضْمَ الْأَبْلِ نَبْتَةَ الرَّبِيعِ - متن...

افاد ﷺ: بأنه لم يكن وحده بل قام معه اقوامه واقاربه يأكلون مال الله كأكل البعير العلف في فصل الربيع وفي كلامه ﷺ اشارات راتقة...

احدها- تعبيره ﷺ بقام، وهو مُشعر بان بنو ابيه قد شركوا معه في أمر الخلافة بمقتضى العطف وذلك لاننا اذا قلنا جاء زيد وعمراً و معناه ان عمرواً جاء كما جاء زيد وتكرار الفعل للدلالة على التأكيد وهو كذلك كما ستعرف.

وثانيها - التعبير بالخضم وهو أكل الشيء اليابس دون الأكل الذي هو أعم منه (و منصرف الى الشيء الرطب وهو يشعر بشدة حرصهم على الأكل من دون احتياطٍ واجتنابٍ فيه...

وثالثها - تشبيهه ﷺ اياهم في الخضم بالأبل دون غيره من الحيوانات لان الأبل لعظم بطنه قليلاً ما يشبع من العلف ولا يقنع بالقليل منه فكذلك هو لاء لا يقنعون بالقليل من المال ولا يشبعون به...

وثانيها- ان الأبل غير مُقيّد بعلفٍ دون علفٍ بل يأكل كل ما رآه فكذلك هو لاء لا يجتنبون عن الحرام بل كل ما وجدوه أكلوه...

ورابعها- خصّ النبتة بالربيع لان النباتات في هذا الفصل احسن منها في سائر الفصول وفيه اشعار بان عثمان وبنو ابيه سلطوا على بيت المال في زمان يكون بالنسبة الى الأزمنة الماضية بمنزلة الربيع الى سائر الفصول وذلك لشوكة الأسلام وكثرة الأموال الموجودة في بيت المال وما يساق اليه من اقصى البلاد وبعد الفراغ عن شرح العبارة نرجع الى اصل المقصود وهو خلافة عثمان ولا بد لنا من الاشارة الى حالاته وكيفية افعاله واعماله توضيحاً لما قاله ﷺ في المقام فنقول مطاعنه اكثر من ان تُحصى ولا يمكن لنا استيفاء كلها الا ان مالا يُدرَك كله لا يترك كله ولنشر الى بعض منها وعلى الله التوكّل

وبه الاعتصام.

فمنها - أنه عَطَّلَ الحُدُودَ الواجبة كالحُدِّ في عُبيد الله ابن عمر فإنه قتل
الهُرمزان بعد اسلامه بلا جُرم وجناية وكيفيته على ما ذكره ابن الأثير في الكامل
هو أنه لما بُويع لعثمان جَلَسَ في يومه في جانب المَسْجِدِ بعد بيَعْتِه ودعا عبيد
الله ابن عمر وكان قَتَلَ قاتل ابيه ابالوءلوة وقتل جفينة والهُرمزان فلما قتل
هوءلاء اخذة سعد ابن ابي وقاص وحَبَسَه في داره واخذ سيفه واحضَرَه عند
عثمان وكان عبيدالله يقول لاقتلن رجالا فَمَنَ شَرَكَ في دَمِ ابي يعرض با -
المهاجرين والأنصار وإنما قَتَلَ هوءلاء النَّفْرانَ عبدالرحمن ابن ابي بكر قال
غداة قتل عمر رأيت عَشِيَّةَ امس الهرمزان وابلوءلوة وجفينة وهم يتناجون
فلما رأوني شازوا وسَقَطَ منهم خنجر له رأسان نصابه في وسطه وهو الخنجر
الذي ضَرَبَ به عُمر فقتلهم عُبيد الله فلما احضَرَه عُثمان قال اشيرو علي في
هذا الرجل فتق في الإسلام ما فتق فقال علي عليه السلام اري ان تقتله فقال بعض
المهاجرين قتل عُمر بالأمس ويُقتل ابنه اليوم فقال عمرو ابن العاص ان الله قد
ألغاك ان يكون هذا الحدت ولك على المسلمين سلطان فقال عثمان أنا وليه
وقد جعلتها دية واحتمالها في مالي وكان زياد بن لبيد البياض الأنصاري اذا
رأى عبيد الله يقول:

الا يا عبيدالله مالک مَهْرُبُ ولا مَلْجاء من ابن أروى ولا خضر
أَصَبَتْ دَمًا وَاللَّهِ فِي غَيْرِ حَلَّةِ حَرَامًا وَقَتَلَ الْهُرْمَزَانَ لَهُ حَظْرُ
عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ غَيْرَانَ قَالَ قَائِلُ اتَّهَمُونَ الْهُرْمَزَانَ عَلَى عُمرِ
فَقَالَ سَفِيهِ وَالْحَوَادِثُ جُمَّةُ نَعَمْ أَتَهُمُ قَدِ اشَارُوا قَدْ أَمْرُ
وَكَانَ سِلَاحَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ يُقَلِّبُهَا وَالْأَمْرُ بِالْأَمْرِ يُعْتَبَرُ
فَشَكَى عُبَيْدَ اللَّهِ إِلَى عُثْمَانَ زِيَادَ ابْنِ لَبِيدٍ فَنَهَى عُثْمَانُ زِيَادًا فَقَالَ
فِي عُثْمَانَ ...

فَلَا تَشْكُكَ بِقَتْلِ الْهُرْمَزَانَ

أَبَا عَمْرٍو عُبَيْدَ اللَّهِ رَهْنُ

فأنك ان عَفَوْتَ الجُرمَ عنه

اتَعَفَوْا ذَعْفَوْتَ بغيرِ حَقِّ

فدعا عثمان زياد افنهاه وشذبه، انتهى...

وقد روى السيّد (قدّه) فى الشّافى عن زياد ابن عبد الله عن محمّد ابن

اسحاق عن ابان ابن صالح أنّ عليّاً عليه السلام اتى عُثمان بعد ما استخلف فكلمه فى

عبيد الله ولم يكلمه أحد غيره فقال عليه السلام أُقْتِلَ هذا الفاسق الخبيث الذى قتل

امراءً مُسلماً فقال عثمان قتل ابوه بالأمس وأقتله اليوم وإنما هو رجلٌ من اهل

الأرض فلما أبى عليه مرّ عبيد الله على على فقال له يا فاسق آيه، اما والله لئن

ظفرت بك يوماً من الدهر لأضربن عنقك فلذلك خرج مع معاويه

على على عليه السلام.

وروى القباد عن الحسن ابن عيسى عن زيد عن ابيه أنّ المسلمين لما قال

عثمان اتى عفوت عن عبيد الله ابن عمر قالوا ليس لك ان تعفو عنه قال بلى انه

ليس لجفينة و الهرمزان قرابة من اهل الاسلام و أنا أولى بهما لاني ولى امر

المسلمين فقد عفوت...

فقال على عليه السلام انه ليس كما تقول انما أنت فى امرهما بمنزلة أقصى

المسلمين و انما قتلتهما فى إمرة غيرك و قد حَكَمَ الوالى الذى قبلك الذى قتل

فى امارته بقتله و لو كان قتلتهما فى امارتك ايضاً لم يكن لك العفو عنه فائق

الله فان الله سائلك عن هذا فلما رأى عثمان أنّ المسلمين قد أبوا قتل عبيد

الله أمره فأرتحل الى الكوفة و اقطعها بها داراً و أرضاً و هى التى يقال لها كؤيفة

ابن عمر فعَظُمَ ذلك عند المسلمين و اكبروه و كثر كلامهم فيه...

و روى عن عبد الله ابن حسن ابن على ابن ابيطالب انه قال ما أمسى عثمان

يوم ولى حتى نَقَمُوا عليه فى امر عبيد الله ابن عمر حيث لم يقتله بالهرمزان

انتهى مارواه السيّد (قدّه)...

ثم ان قاضى القضاة قد تصدّى فى المقام للجواب عن هذا الطعن، و اعتذر

عنه في عدم قتله لهرمزان بما حاصله ان الامام ولي من لا ولي له والهرمزان رجل من اهل فارس و لم يكن له ولي حاضراً يُطالب بدمه فللإمام ان يعفوا كما ان له ان يستوفي القود أقول ما ذكره في الجواب اشنع من اصل الطعن و ذلك لوجوه ذكر بعضها السيد قده في الشافى...

احدها - ان عدم حضور الولي لا يدل على عدم الولي رأساً فكان يجب ان يبذل الأنصاف لأوليائه و يؤمنو متي حضروا حتى كان له ولي يُطالب و حضر، و طالب...

وثانيها - انه على فرض عدم الولي له لم يكن عثمان ولي دمه حتى امكن له العفو لانه قتل في ايام عمر فصار عمر ولي دمه و قد اوصى عمر على ما جاءت به الروايات الظاهرة بقتل ابنه عبيدالله ان لم تقم البيعة العادلة على الهرمزان و جفينة انهما امرا ابا لؤلؤ غلام المغيرة بقتله و كانت وصيته بذلك الى اهل الشورى فقال ايكم ولي هذا الامر فليفعل كذا و كذا مما ذكرناه فلما مات عمر طلب المسلمون منه امضاء الوصية في عبيدالله ابن عمر فدافع عنها و عللهم فلو كان هو ولي الدم على ما ذكره لم يكن له ان يعفوا و يبطل حداً من حدود الله...

وثالثها - انه من تعطيل الحدود و هو حرام على صاحب الامر و اى شماتة للعدو في اقامة حدود الله و انما الشماتة كلها من اعداء الاسلام في تعطيل الحدود...

ورابعها - اى حرج في الجمع بين قتل الأب والأبن حتى يقال كره ان ينتشر الخبر بان الامام و ابنه قتلا و انما قتل احدهما ظلماً بغير امر الله و الآخر بأمره... و خامسها - لو كان الامر كما ذكره يلزم تعطيل الحدود الاسلامي و اى حق للامام في ذلك سلمنا إلا ان ما نحن فيه ليس من هذا القبيل و إلا لما نقموا عليه المهاجر و الأنصار...

نعم له ان يقول و لاني أبوه بالأمس و أقتل اليوم ابنه، لا انه يقول قتل

ابوه بالأمس واقتل اليوم ابنه، و ذلك لأنه لا اشكال فى قتل الأب و الأبن شرعاً و عقلاً و إنما لا اشكال فى الشق الاول و كان على عالمأ به و ان عثمان لا يقتله إلا أنه عليه السلام قال له ما قال اتماماً للحجة فى الدنيا و الآخرة...

و عندى أنه لا عجب من عثمان و افعاله و هو كان مقتدياً باسلافه من الخلفاء فهذا ابوبكر عطل الحد على خالد ابن الوليد بقتله مالك ابن نويرة مع ان عمر اشار اليه بقتله كما مر و هذا عمر ابن الخطاب عطل الحد على المغيرة ابن شعبة حين ما فعل ما فعل و قد مر أيضاً فليس هذا اول قارورة كسرت فى الأسلام

ومنها. انه رد الحکم ابن ابى العاص طريد الله و رسوله الى المدينة و قد امتنع ابوبكر و عمر من رده فصار بذلك مخالفاً للسنة و السيرة لمن تقدمه و قد شرط عليه فى عقد البيعة اتباع سيرتهما...

و صورة الواقعة على ما نقله السيد فى الشافى انه روى الواقدى من طرق مختلفة و غيره ان الحکم ابن ابى العاص لما قدم المدينة بعد الفتح اخرج به النبى الى الطائف و قال لا يساكننى فى بلد ابدأ فجائه عثمان فكلّمه فابى ثم جاء ابوبكر و بعده عمر فكلّماه فيه فأبى أيضاً فلما قام عثمان بالأمر ادخله و وصله و اكرمه فمشى فى ذلك على و الزبير و طلحة و سعد و عبدالرحمن ابن عوف و عمار ابن ياسر حتى دخلوا على عثمان فقالوا له انك قد ادخلت هؤلاء القوم يعنون الحکم و من معه و قد كان النبى اخرجهم و ابوبكر و عمر و انا نذكرك الله و الأسلام، و معادك فان لك معاداً و منقلباً و قد ابّت ذلك الولاية قبلك و لم يطمع احد ان يكلمهم فيه و هذا شىء يخاف الله عليك فيه...

فقال عثمان ان قرابتهم منى حيث تعلمون و قد كان رسول الله حيث كلمته اطمعنى فى ان اذن لهم و إنما اخرجهم لكلمة بلغته عن الحکم و لن يضركم مكانهم شيئاً و فى الناس من هو شرّ منهم فقال على لا اجدُ شراً منهم ثم قال عليه السلام هل تعلم ان عمر يقول والله ليحملن بنى معيط على رقاب الناس

والله ان فَعَلَ لِيَقْتُلَنَّهُ قَالَ فَقَالَ عَثْمَانُ مَا كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَكُونُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَهُ مِنَ الْقَرَابَةِ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَيُنَالُ مِنَ الْقُدْرَةِ مَا يُنَالُ إِلَّا ادْخَلَهُ وَفِي النَّاسِ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ قَالَ فَغَضِبَ عَلَيَّ وَقَالَ وَاللَّهِ لَتَأْتِينَا بِشَرٍّ مِنْ هَذَا إِنْ سَلِمْتَ، وَسَتَرِي يَا عَثْمَانُ غَيْبٌ مَا تَفْعَلُ ثُمَّ خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ...

و قد اجاب عنه قاضي القضاة بان عثمان لماعوتب في رده ادعى ان الرسول اذن له في ذلك...

اقول - وهذا شيء عجيب اذ لم ينقل احد من العامة ما نقله قاضي القضاة و كانه لم يُبال بانتحاله الكذب على عثمان و رسول الله لان عثمان لم يدع هذا ابداً و انما قال اطمعني في ان اذن لهم، و ان كان هو ايضاً كذب على الرسول... و قد روى من طرق مختلفة ان عثمان لما كلم ابا بكر و عمر في رد الحكم اغلظا له و زبراه و قال له عمر يخرجك رسول الله و تأمرني ان ادخله والله لو ادخلته لم آمن ان يقول قائل غير عهد رسول الله و الله لئن اشق بأثنين كما تنشق الأبلهة احب إلي من اخالف رسول الله امرأ و اياك يا بن عفان ان تعاودني فيه بعد اليوم فلو كان الأمر كما ذكره قاضي القضاة من ان الرسول اذن له فلم لم يقل في جواب ابي بكر و عمر شيئاً و لنعم ما قاله السيد في المقام و كيف تطيب نفس مؤقّر لرسول الله معظم له بان يأتي الى عدو لرسول الله مُصرّح بعد اوته فيه حتى بلغ الأمر الى ان كان يحكى مشيه فطرده و ابعده و لعنه حتى صار مشهوراً بانه طريد رسول الله فيؤويه و يُكرمه و يرده الى حيث اخرج منه و يصله بالمال العظيم و قد روى ان عثمان و لاه صدقات قضاة بعد رده الى المدينة فبلغت الصدقات ثلثمائة الف فوهبها له حين اتاه بها...

و قال ابن عبد البر في الاستيعاب الحكم ابن ابي العاص ابن امية ابن عبد شمس عم عثمان و ابومروان ابن الحكم و اخرج رسول الله من المدينة و طرده عنها فنزل الطائف و خرج معه ابنه مروان و قيل انه ولد بالطائف فلم يزل الحكم بالطائف الى ان ولي عثمان فرده الى المدينة و بقي فيها و توفي في

اواخر خلافة عثمان...

ومنها: ما صنع بأبي ذرّ (رضى الله عنه) من الإهانة والضرب والاستخفاف،
و تبعيده عن المدينة الى الشام ثم الى الرّبذة و كيفية الحادثه على ماذكرها
المورّخون هي انه لما اعطى عثمان مروان ابن الحكم من بيت المال ما اعطاه و
اعطى الحرث ابن الحكم ابن ابى العاص ثلثمائة الف درهم و اعطى زيد ابن
ثابت مائة الف درهم جعل ابوذر يقول بشر الكافرين بعذاب اليم و يتلوا قول
الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَ لَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ
بِعَذَابِ أَلِيمٍ﴾^١

فرفع ذلك مروان الى عثمان فأرسل الى ابى ذر نائلاً مولاة ان انتهِ عمّا
يبلغنى عنك فقال أينهانى عثمان عن قراءة كتاب الله و عيب من ترك أمر الله
فوالله لان أرضى الله بسخط عثمان احبّ الى و خير لى من ان أرض عثمان
بسخط الله فاغضب عثمان ذلك فاحفظه و تصابر...

و قال عثمان يوما ايجوز ان يأخذ الامام من المال شيئاً قرصاً فاذا ايسر قضاءه
فقال كعب الاحبار لا بأس بذلك فقال ابوذر يا بن اليهوديين اتعلمنا ديننا فقال
عثمان قد كثرا ذاك لى و توسّعك باصحابى الحق بالشام فاخرجه اليها فكان
ابوذر ينكر على معاوية اشياء يفعلها فبعث اليه معاوية ثلثمائة دينار فقال ابوذر
ان كان من عطائى الذى حرّمتمونه عامى هذا اقبلها و ان كانت صلة فلاحاجة
لى فيها و ردها عليه و بنى معاوية الخضراء بدمشق فقال ابوذر يا معاوية ان
كانت هذه من مال الله فهي الخيانة و ان كانت من مالك فهو الإسراف و كان
ابوذر يقول لقد حدثت اعمال ما اعرفها والله ما هي فى كتاب الله و لا فى سنة
نبيه و الله ائى لارأى حقاً لطيفاً و باطلاً و صادقاً مكذباً و أثر بغير تقى و صالحاً
مستأثراً عليه فقال حبيب ابن مسلمة الفهرى لمعاوية ان ابادر لفسد عليكم
الشام فتدارك اهله ان كانت لكم فيه حاجة...

فكتب معاوية الى عثمان فيه فكتب عثمان الى معاوية اما بعد فأحبل جُنْدَباً
إلى على اغلظ مراكب واوعره فوجه به مع من سار به الليل والنهار وحمّله
على شارب ليس عليها الا قتب حتى قدم به المدينة وقد سقط لحم فخذيته من
الجهد فلما قدم ابوذر المدينة بعث اليه عثمان ان الحق باي ارض شئت فقال
بمكة قال لا قال بيت المقدس قال لا قال بأحد المصريين قال لا ولكني مسيرك
الى الربذة فسيّره اليها فلم يزل بها حتى مات...

و في رواية الواقدي على ما في البحار ان اباذر لما دخل على عثمان قال له
لا نعم الله بك عينا يا جندب فقال ابوذر انا جندب وسماني رسول الله ﷺ
عبدالله فاخترت اسم رسول الله الذي سماني به على اسمي...
فقال له عثمان انت الذي تزعم انا نقول يدالله مغلولة و ان الله فقير و
نحن اغنياء...

فقال ابوذر لو كنتم لاتزعمون لانفقتم من مال الله على عباده ولكني أشهد
لسمعت رسول الله ﷺ يقول اذا بلغ بنو ابي العاص ثلاثين رجلاً جعلوا مال
الله دُولاً و عبادالله خولاً و دين الله دخلاً ثم يريح الله العباد منهم...

فقال عثمان لمن حضره اسمعتموها من نبي الله فقالوا ما سمعناه فقال
عثمان ويلك يا اباذر اتكذب على رسول الله فقال ابوذر لمن حضره اما
تظنون اني صدقت فقالوا لا والله ما ندرى فقال عثمان ادعولي علياً فدعي فلما
جاء قال عثمان لأبي ذر أقصص عليه حديثك في بني ابي العاص فحدثه فقال
عثمان لعليّ ؑ هل سمعت هذا من رسول الله فقال لا وصدق ابوذر فقال
كيف عرفت صدقه فقال لعليّ لانني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما اظلت
الخضراء و لا اقلت الغبراء من ذي لهجة اصدق من ابي ذر فقال من حضر من
اصحاب النبي جميعاً لقد صدق ابوذر احدثكم اني سمعت هذا من رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ثم تتهموني ما كنت اظن اني أعيش حتى اسمع هذا
من اصحاب محمد...

و قال الواقدي في رواية اخرى باسناده عن صهبان مولى الأسلمييين .
قال رأيت اباذر يوم دُخِلَ به على عثمان فقال له انت الذي فعلت، و فعلت
فقال له ابوذر قد نَصَحْتُكَ فَاسْغَشْنِي و نَصَحْتُ صَاحِبِكَ فَاسْتَغَشْنِي ففقال
كذبت ولكنك تريد الفِتنَةَ و تُحِبُّهَا و قد افسدت الشَّامَ علينا فقال له ابوذر اتبع
سُنَّةَ صَاحِبِيكَ لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ كَلَامٌ فَقَالَ لَهُ عِثْمَانُ مَا لَكَ و لِذَلِكَ لَا أَمَّ
لَكَ فَقَالَ ابوذر وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ لِي عِذْرًا إِلَّا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ و النَّهْيَ عَنِ
الْمُنْكَرِ فَغَضِبَ عِثْمَانُ فَقَالَ اشِيرُ و عَلِيٌّ فِي هَذَا الشَّيْخِ الْكُذَّابِ إِمَّا أَنْ أَضْرِبَهُ أَوْ
أَحْبِسَهُ أَوْ أَقْتَلَهُ فَإِنَّهُ قَدْ فَرَّقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ أَنْفِيهِ مِنَ الْأَرْضِ فَتَكَلَّمَ عَلِيٌّ و
كَانَ حَاضِرًا فَقَالَ اشِيرُ عَلَيْكَ بِمَا قَالَ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ، فَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ
كَذِبُهُ و إِنْ يَكُ صَادِقًا نَصِيْبِيكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنْ اللَّهُ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ
مُسْرِفٌ كُذَّابٌ فَاجَابَهُ عِثْمَانُ بِجَوَابٍ غَلِيظٍ لَمْ أَحِبَّ أَنْ أَذْكَرَهُ وَاجَابَهُ عَلِيٌّ بِمِثْلِهِ
ثُمَّ إِنَّ عِثْمَانَ خَطَرَ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَقَاعِدُوا ابَاذِرًا وَيَكَلِّمُوهُ فَمَكَثَ أَيَّامًا كَذَلِكَ
ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُوتَى بِهِ فَلَمَّا أُتِيَ بِهِ وَ وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ وَ يَحْكُ يَا عِثْمَانُ أَمَا رَأَيْتَ
رَسُولَ اللَّهِ وَ رَأَيْتَ ابَا بَكْرًا وَ عُمَرَ هَلْ رَأَيْتَ هَذَا هَدَايِهِمْ أَنْكَ لَتَبَطِّشَنَّ فِي بَطْشِ
جِبَّارٍ فَقَالَ اخْرُجْ عَنَّا مِنْ بِلَادِنَا فَقَالَ ابوذر فَمَا ابْغَضَ إِلَيَّ جَوَارِكَ فَالِي ابْنِ
اخْرُجُ قَالَ حَيْثُ شِئْتَ قَالَ أَفَاخْرُجُ إِلَى الشَّامِ أَرْضَ الْجِهَادِ فَقَالَ إِنَّمَا جَلَبْتُكَ
مِنَ الشَّامِ لِمَا قَدْ أَفْسَدَتْهَا فَأَرَدْتُكَ إِلَيْهَا قَالَ إِذِنْ أَخْرَجَ إِلَى الْعِرَاقِ قَالَ لَا قَالَ وَ لَمْ
قَالَ تَقَدَّمَ عَلَى قَوَاهِلِ شَبِيهَةٍ وَ طَعَنَ عَلَى الْإِثْمَةِ قَالَ أَفَاخْرُجُ إِلَى مِصْرَ قَالَ لَا قَالَ
فَالِي ابْنِ أَخْرَجَ قَالَ حَيْثُ شِئْتَ فَقَالَ ابوذر هُوَ إِذِنْ التَّعَرَّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ أَخْرُجُ
إِلَى نَجْدٍ فَقَالَ عِثْمَانُ الشَّرْفُ الشَّرْفُ الْإِقْصَى (الْأَبْعَدُ الْإِقْصَى فَاقْصَى) فَقَالَ -
ابوذر قَدْ أَبَيْتَ ذَلِكَ عَلَيَّ أَمْضَى عَلَيَّ وَجْهَكَ هَذَا وَ لَا تَعْدُونَ الرَّبْدَةَ
فَخَرَجَ إِلَيْهَا...

و روى الواقدي ايضا عن مالك ابن ابى الرجال عن موسى ابن ميسرة ان ابا
لاسود الدثلي قال كنت احب لقاء ابى ذر لأسئله عن سبب خروجه فنزلت به

الرَّبِذَةُ فَقُلْتُ لَهُ الْا تُخْبِرُنِي خَرَجْتَ مِنَ الْمَدِينَةِ طَائِعاً اَوْ اُخْرِجْتَ .
 قَالَ اَمَا اَنْتَى كُنْتَ فِي ثَغْرِ مِنَ الثُّغُورِ اغْنَى عَنْهُمْ فَاُخْرِجْتُ اِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ
 فَقُلْتُ دَارَ هَجْرَتِي وَاصْحَابِي فَاُخْرِجْتَ مِنْهَا اِلَى مَا تَرَى ، ثُمَّ قَالَ بَيْنَا اَنَا ذَاتَ
 لَيْلَةٍ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ اِذْ مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبَنِي بِرِجْلَيْهِ وَ قَالَ لَا اِرَاكَ
 نَائِماً فَقُلْتُ يَا اَبِي اَنْتَ وَ اُمِّي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ فِيهِ فَقَالَ كَيْفَ تَصْنَعُ اِذَا
 اُخْرِجُوكَ مِنْهُ فَقُلْتُ اِذَا الْحَقُّ بِالشَّامِ فَانْهَارُ اَرْضِ مُقَدَّسَةٍ وَ اَرْضِ بَقِيَّةِ الْاِسْلَامِ ،
 وَ اَرْضِ الْجِهَادِ فَقَالَ كَيْفَ بِكَ اِذَا اُخْرِجُوكَ مِنْهَا فَقُلْتُ اَرْجِعُ مِنْهَا فَقُلْتُ اَرْجِعُ
 اِلَى الْمَسْجِدِ ، قَالَ كَيْفَ تَصْنَعُ اِذَا اُخْرِجُوكَ مِنْهُ قُلْتُ اَخَذْتُ سَيْفِي فَاضْرَبُ بِهِ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْا اِذْ لَكَ عَلَيَّ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ اسْتَقِ مَعَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ وَ تَسْمَعُ
 وَ تُطِيعُ فَسَمِعْتُ وَ اطَعْتُ وَ اَنَا اسْمَعُ وَ اطِيعُ وَاللَّهِ عُثْمَانُ وَ هُوَ اَيْمٌ فِي جَنْبِي وَ
 كَانَ يَقُولُ بِالرَّبِذَةِ مَا تَرَكَ الْحَقُّ لِي صَدِيقاً وَ كَانَ يَقُولُ فِيهَا رَدَّنِي عُثْمَانُ بَعْدَ
 الْهَجْرَةِ اَعْرَابِيّاً وَ الْاُخْبَارُ فِي هَذَا الْبَابِ اَكْثَرُ مِنْ نَحْوِهَا وَ اَوْسَعُ مِنْ اَنْ
 نَذْكُرَهَا ، اَنْتَهَى .

اقول: ما ذكرناه في المقام نقلناه عن الشافعي للسيد المرتضى (قده) و قد
 نقله المجلسي (قده) عنه في البحار ايضاً .

و الْعَجَبُ مِنْ قَاضِي الْقَضَاةِ حَيْثُ ادَّعَى اَنَّ الْاُخْبَارَ مَكَافَاةٌ فِي اَمْرِ اَبِي ذَرٍّ وَ
 اِخْرَاجِهِ اِلَى الرَّبِذَةِ وَ هَلْ كَانَ ذَلِكَ بِاخْتِيَارٍ مِنْهُ اَوْ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ اَنْتَهَى .

وَ مِنْ الْمَعْلُومِ اَنَّ خُرُوجَهُ اِلَى الرَّبِذَةِ لَمْ يَكُنْ بِاخْتِيَارِهِ وَ كَيْفَ يَقُولُ عَاقِلٌ
 بَاثَةً خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ اِلَى الرَّبِذَةِ اخْتِيَاراً مُضَافاً اِلَى اتِّفَاقِ الْمَوْرُخِيْنَ وَ اَهْلِ
 السِّيَرِ بِاَنَّ عُثْمَانَ قَدْ اِخْرَجَهُ اِلَيْهَا بِوَجْهِ نَقْلِنَاهَا عَنْهُمْ وَ قَاضِي الْقَضَاةِ اَيْضاً قَدْ
 عَلِمَ بِهِ الْا اِنَّ حُبَّ الشَّيْءِ يُعْمَى وَ يُصَمُّ وَ الْغَرِيقُ يَتَشَبَّهُ بِكُلِّ حَشِيشٍ كَيْفَ وَ
 قِصَّةُ تَسْيِيرِ عُثْمَانَ اِبَاذِرَ اِلَى الرَّبِذَةِ صَارَتْ مِنَ الْبَدِيهِيَّاتِ الْمَشْهُورَاتِ لَدَى
 الْاَطْفَالِ وَ الْعَجَائِزِ فَضْلاً عَنْ قَاضِي الْقَضَاةِ ...

وَ رَوَى الْمَسْعُودِيُّ فِي مَرْوَجِ الذَّهَبِ قِصَّةَ تَسْيِيرِ عُثْمَانَ اِبَاذِرَ اِلَى الشَّامِ اَوَّلًا

ثم إلى الرَبْدَةِ ثانياً قريبا مما ذكرناه بوجه ابَسَط لانعيد الكلام بذكرها تفصيلا
إلى ان قال المسعودي...

قال عثمان فإني مُسِيرٌ إلى الرَبْدَةِ قال الله أكبر صدق رسول الله ﷺ قد
أخبرني بكل ما أنا لاقٍ قال عثمان و ما قال لك قال أخبرني بأنني أمتع عن مكة
والمدينة و أموت بالرَبْدَةِ و يتولى مواراتي نفر ممن يردون من العراق نحو
الحجاز وبعث ابوذر إلى جَمَلٍ له عليه امرأته و قيل ابنته و امر عثمان ان يتجافاه
الناس حتى يسير إلى الرَبْدَةِ فلما طلع عن المدينة و مروان يسيره عنها اذا طلع
عليه علي بن ابيطالب و معه ابناه و عقيل اخوه و عبدالله ابن جعفر و عمار ابن
ياسر فاعترض مروان و قال يا علي ان امير المؤمنين نهى الناس ان يصحبوا
اباذر في مسيره و يشيعوا فان كنت لم تدر بذلك فقد اعلمتكم فحمل عليه
علي عليه السلام بالسوط بين اذني راحلته و قال ﷺ تنح نحاك الله إلى النار و
مضى مع ابي ذر فشيعه ثم ودَّعه و انصرف فلما اراد علي الأنصراف بكى ابوذر
و قال رحمكم الله اهل البيت اذا رأيتك يا اباالحسن و ولدك ذكرت بكم
رسول الله ﷺ...

فشكى مروان إلى عثمان ما فعل به علي فقال عثمان يا معشر المسلمين من
يعذرني من علي رد رسولی عمًا و جهته و فعل كذا والله لنعطينه حقه.

فلما رجع علي استقبله الناس فقالوا ان امير المؤمنين عليك غضبان -
لتشييعك اباذر فقال علي ﷺ غضب الخيل على اللحم فلما كان بالعشي جاء
إلى عثمان فقال ﷺ ما حملك على ما صنعت بمروان و اجترأت علي و رددت
رسولي و امری قال ﷺ اما مروان فانه استقبلني يرذني فرددته عن ردي و اما
امرک فلم أرده قال عثمان اولم يبلغك اني قد نهيت الناس عن ابي ذر و عن
تشيعه فقال علي او كلما امرتنا به من شيء يرى طاعة الله و الحق في خلافه
اتبعنا منه امرک بالله لانفعل قال عثمان اقد مروان قال، و ما اقيده قال ضربت
بين اذني راحلته قال علي ﷺ اما راحلتي فهي تلك فان اراد ان - يضربها كما

ضربتُ راحلته فليفعَلْ و اَمَا انا فوالله لئن شتَمَنِي لأشتمنكَ.

و انت مثلها قال عثمان وَ لِمَ لَا يَشْتَمُكَ إِذَا شَتَمْتَهُ فوالله ما انت عندي بأفضل منه فغضب عليّ و قال اليّ تقول هذا القول و بمروان تعدلني فأنا والله أفضل من ابيك و امي أفضل من امك و هذه نبلي قد قتلتها و هلّم فاقبل نبلك فغضب عثمان و احمرّ وجهه فقام و دخل داره و انصرف عليّ فاجتمع اليه اهل بيته و رجال من المهاجرين و الأنصار فلما كان الغد و اجتمع الناس الي عثمان شكى اليهم علياً و قال انه يُعينني و يظاهر من يُعينني يُريد بذلك ابادر و عمّار ابن ياسر و غيرهما...

فدخل الناس بينهما فقال له عليّ ما اردت تشييع ابي ذر الا ليلله و قد كان عمّار حين بُويع عثمان بلغه قول ابي سفيان صخر ابن حرب في دار عثمان عقيب الوقت الذي بُويع فيه عثمان و دخل داره و معه بنو امية فقال ابوسفيان أفيكم احد من غيركم و قد كان أعمى قالوا لا، قال يا بني امية تلقفوها تلقف الكرة فوالذي يحلف به ابوسفيان ما زلت ارجوها لكم و لتصيرون الي صبيانكم وراثته فانتهزه عثمان و رآه ما قال و نهى هذا القول الي المهاجرين و الأنصار و غير ذلك من الكلام...

فقال عمّار في المسجد (فقام عمّار في المسجد) و قال يا معشر قريش أما اذا صرفتم هذا الأمر عن اهل بيت نبيكم هيهنا مرّة و هيهنا مرّة فما انا بأمن ان ينزغه الله فيضعه في غيركم كما نزعتموه من اهله و وضعتموه في غير اهله و قام المقداد و قال مثل ما قاله عمّار و من اراد الاطلاع عليه فعليه بكتاب المسعودي.

اقول - غرضنا من هذا الاقوال هو ان قصة تسيير عثمان ابادر من المتواترات و لا تختص بنقل واحد او نقلين حتى قيل والأخبار بها متكافئة و لو كان فيما قاله صادقاً فلم لم ينقل من الأقوال ما كان غير ما نقلناه و موافقاً لغرضه و انت لو فتشت هذه القضية حتى التفتيش لدريت ان ابادر ما كان مُذنباً،

و لا مُجرماً فى الأسلام حتّى يقال بكونه مُستحقّاً للتيسير و انما ذنبه و جُرمه ايمانه و تقواه و خوفه من الله و رسوله و يوم القيمة ولو كان ابوذر فى زمرة المنافقين لما فعل عثمان فى حقه ما فعل...

و لعمرى انّ الأيمان و صراحة اللّهجة و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر من اعظم الذنوب و اكبر الجرائم فى حكومة الشيطان و آياديه كما ان الكفر و النفاق و الأمر بالمنكر و النهى عن المعروف من احسن الطاعات و اقرب القربات عند الظلمة اعادنا الله من هذه الهفوات بحق محمد و آله الأبرار هذا تمام الكلام فى ابى ذر و تسيير عثمان اياه و أظنّ انه من اظهر الطعون عليه و ذلك لانّ علة غضب عثمان عليه و نفيه الى الشام تارة و الى الرّبذة اخرى لم تكن الا صراحة لهجته فى الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر اللذان يرجعان بالحقيقة الى الأمر بحبّ على و اولاده و الاعتقاد بولايتهم و النهى عن بغضهم و التبرى منهم فانّ حقيقة المعروف و لُبّه ليست الا التمسك بولايتهم كما انّ حقيقة المنكر هى التبرى عنهم و حيث انّ اباذر كان من الأمرين به و الناهين عنه فلا جرم صار من المَغضوبين لدى الخليفة و هذه الروية منه دعت المخالفين الى القول بكون التشيع من مُبدعات ابى ذر و مُخترعاته و لم يعلموا انّ التشيع ليس الا - التمسك باهل البيت الذى امرنا الله و رسوله به حيث قال ﷺ انى تارك فيكم الثقلين، كتاب الله و عترتى اهل بيتى ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا ابداً...

و ابوذر احد المُتمسكين به و كذلك سلمان و مقداد و عمّار و امثالهم. و اعجب منه قول بعض من لاخبرة له بانّ اباذر فى الشام قد تعلم من عبدالله ابن سبا و كلّ ما قال فهو من إلهاماته و القائاته اليه ففى الحقيقة عبدالله ابن سبا هو الذى ابدع هذا المذهب بين المسلمين بتوسط ابى ذر فنتيجة البحث هى انّ التشيع فى الأسلام ليس بشيىء بل المُتسبين اليه خارجون عن دين الأسلام فلا جرم يُحكّم بكفرهم و...

و قد تَبِعَهُ بعض المتأخرين في هذا القول الشنيع بحيث قد سَرَت هذه العقيدة الى ضعفاء العقول من المؤرخين المعاصرين من العامة تَعْصَباً منهم و عنادَ الأهل البَيْت و متابعيهم من غير ان يكون لهم تحقيق في ذلك وها انا اتكَلَّمُ فيه اجمالاً و اشير الى مَنشأ هذا القول ليكون الناظر فيه على بصيرةٍ من دينه و ان كانت الخفا فيش لا تستضيئون بنور الشمس لعدم قابليتهم للأستضاءة بها لا لبُخلٍ من الشمس و امساكِ منها و ما على الرسول الا البلاغ فنقول...

قد مرَّ مناقصةٌ تسيير عثمان اباذر الى الشام ثم الى الرَبْذة و هذا ممَّا لاخلاف فيه و قد ظهر لك ان اجماع المؤرخين على ذلك كالوا قدى والمسعودى و غيرهما سوى مُحَمَّد ابن جرير الطبرى فى تاريخه فأنه قد تفرَّد فيه بما لم يقل به أحد من اهل التاريخ والسير و تبعه على ذلك ابن الأثير فى كامله فأنه من اشياعه و اتباعه فى كتابه كما صرح به فى مقدمة الكتاب و هذا النقل من الطبرى صار باعثاً على هفوات تفوّه بها من كان بعده من المتعصبين و لا سيما المعاصرين منهم من علماء الأزهر بمصر الذينهم قلّدوه فيه من دون بصيرةٍ و تحقيقٍ كما هو شأن كثيرٍ من العلماء الذين باعوا آخرتهم بدنياهم او دنيا غيرهم فرفضوا التدبّر و التعمق فى المأثورات التى صريح العقل والنقل يحكم بكذبها و انها من الموضوعات و ظنى ان كثيراً منهم قد علموا ببطلان تلك الأقاويل الموضوعية و الروايات المرذودة الا أنهم تمسكوا بها مع العلم بخلافها لئلا يتجلى الحق و يدفع الباطل غافلاً عما قال الله فى كتابه: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ ذَهُوقاً﴾^١ و نحن ننقل أولاً ما نقله الطبرى و ثانياً ما نقله ابن الأثير تبعاً له و ثالثاً ما قاله المعاصرين من العامة حول نقلهما و رابعاً بيان الحق فيه معرضاً عن التعصّب و بالله التوفيق...

قال الطبرى - كان عبدالله ابن سبا يهودياً من اهل صنعاء أمه سوداء فاسلم

زمان عثمان ثم تنقل في بلدان المسلمين يُحاول ضلالهم فبدأ ببلاد الحجاز، ثم البصرة، ثم الشام فلم يقدر على ما يُريد عند احد من اهل الشام فأخرجوه حتى اتى مصر فقال لهم فيما يقول العَجَب مَمَّن يَزَعَم اَنَّ عيسى يرجع و يكذب بانَّ محمداً يَرجع و قد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادِهِ﴾، ثم محمداً احقَّ بالرجعة من عيسى...

ثم قال لهم بعد ذلك انه كان الف نبي و لكل نبي وصى و كان علي وصى محمداً ثم قال محمداً خاتم النبيين و علي خاتم الأوصياء ثم قال بعد ذلك انَّ عثمان اخذها بغير حق و هذا وصي رسول الله ﷺ فأنهضو في هذا الأمر فحرّكوه و ايدوه بالطعن على امرائكم و اظهروا الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر لتستميلو الناس فبنت دُعائه و كان مِمَّن استفسد في الامصار و كاتبوه و دعو في السر الى ما عليه رأيهم و اظهروا الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و جعلو يكتبون الى الامصار كتباً يَضَعُونَهَا فِي عُيُوبِ و لَاتِهِمْ و يكاتبهم اخوانهم بمثل ذلك و وَسَعُوا الْأَرْضَ اِذَاعَةً و هم يريدون غير ما يظهرون و يسرون غير ما يُبدون الى ان يقول وفي ظل هذه الفتن بنت المذهب الشيعي و ان الشيعة و معهم غيرهم يقول ان جذوره تمتد الى وقت وفاة النبي ﷺ انتهى...

اقول - لا يحضرني الآن تاريخ الطبري حتى اراجعه و نقلته من كتاب الامام الصادق و المذاهب الأربعة تأليف الفاضل المحقق المعاصر اسد حيدر ج ٦ ص ٤٥٩ و هو نقله عن الشيخ محمداً ابوزهرة استاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة القاهرة في كتابه المسمى بالمذاهب الإسلامية ٤٦ - ٤٧. ثم نقل عن الاستاذ احمد امين احد الشيوخ بجامع الازهر في كتابه (الفجر ص ١١٠ ط ٢) ما هذا الفظه...

(و نلمح) وجه الشبه بين رأي ابي ذر الغفاري و بين الرأي المزدك في الناحية المالية فقط فالطبري يحدثنا ان اباذر قام بالشام و جعل يقول يا معشر الأغنياء

و اسوال الفقراء، بشرالذين يكثرزون الذهب و الفضة و لا يُنفقونها في سبيل الله
بمكاوى من نارٍ تُكوى بها جباههم و ظهورهم فما زال حتى الفقراء بمثل ذلك
و اوجبوه على الأغنياء و حتى شكى الأغنياء ما يلقونه من الناس، ثم بعث به
معاوية الى عثمان ابن عفان بالمدينة حتى لا يفسد اهل الشام و لما سئل عثمان
ما لأهل الشام يشكون بك قال لا ينبغي للأغنياء ان يقتنوا مالا...

يقول احمد امين - فترى من هذا ان رايه قريب جداً من رأى مُزدك في
الأموال ولكن من أين أتاه هذا الرأي قال يُحدثنا الطبري ايضاً عن جواب
السؤال فنقول ان ابن السوداء لقي اباذر فاو عزأليه بذلك و ان ابن السوداء هذا
اتى ابي الدرداء و عبادة ابن صامت فلم يسمعا لقوله و اخذه عبادة الى معاوية
و قال له هذا والله الذي بعث اليك اباذر...

ثم يقول بعد ذلك و نحن نعلم ان ابن السوداء هذا لقب لُقّب به عبدالله ابن
سبا و كان يهودياً من صنعاء اظهر الاسلام في عهد عثمان و انه حاول ان يفسد
على المسلمين دينهم و بث في البلاد عقائد كثيرة ضارة قد نعرض لها فيما
بعد و كان قد طوّف في بلاد كثيرة في الحجاز والبصرة والكوفة والشام و مصر
فمن المحتمل القريب ان يكون قد تلقى هذه الفكرة من مُزدكية العراق او
اليمن و اعتنقها ابوذر حُسن النية في اعتقادها و صبغها بصبغة الزهد التي كانت
تجنح اليها نفسه فقد كان من اتقى الناس و اورعهم و ازهدهم في الدنيا، و
كانت من الشخصيات المحبوبة التي اُثرت في الصوفية الامام الصادق و
المذاهب الاربعة تأليف اسد حيدر، ج ٤، ص ٤٦١...

و نقل عن الخطيب المعروف (بمُحب الدين) في كتابه حَمَلَة رسالة
الاسلام، ص ٢٣ - ٢٤ ما هذا لفظه...

ان هذا الشيطان هو عبدالله ابن سبا من يهود صنعاء كان يُسمى ابن
السوداء و كان يبث دعوته بخبث و تدرج و دهاءٍ و استجاب له ناس من
مختلف الطبقات الى ان قال...

و عَنى بالتأثير على ابناء الزعماء من قادة القبائل و اعيان المُدُن الذين
اشترَكَ آبائهم فى الجهاد و الفتح فاستجاب له من بلهاء الصالحين و اهل -
الغلو من المُتَنطِعين جماعات كان على رأسهم فى الفسطاط الغافقى ابن حرب
المكى و عبدالرحمن ابن عديس البلوى التجيبي الشاعر و كنانة ابن بشر و
سودان ابن حمران و عبدالله زيد ابن ورقاء و عمروابن الحُمق الخزاعى، و
عروة ابن النباع الليثى و قتيبة السكونى...

و كان على رأس من استغواهم ابن سبا فى الكوفة - عمر ابن الأصم و زيد
ابن صوهان العبدى، والأشتر مالك النخعى و زياد ابن النظر الحارثى و عبدالله
ابن الأصم...

و من البصرة و قوص ابن الزهر العدى، و حكيم ابن جبلة العبدى و ذريح
ابن عباد العبدى و بشرابن شريح و الحطم ضبيعة القيسى و ابن المحرش
ابن عبد...

و اما المدينة فلم يندفع هذا الأمر فى اهلها الا ثلاث نفر. محمد ابن ابى
بكر، و محمد ابن ابى حذيفة، و عمار ابن ياسرو من دُهاء ابن سبا و مكره انه
كان يَبُث فى جماعة الفسطاط الدعوة لعلبي و فى جماعة الكوفة الدعوة لطلحة
و فى جماعه البصرة الدعوة للزبير ثم يذكر تزوير الرسائل من قبل ابن سبا ثم
قال الخطيب...

و كان ينبغى ان يكون ذلك سبباً ليقظتهم و يقظة عليّ ايضا الى ان بين
المسلمين من يزور عليهم الفساد لخطبة مرسومة تنطوى على الشر الدائم، و
الشر المستطير و كان ذلك كافياً لأيقاظهم الى ان هذه اليد الشريرة هى التى
زوّرت الكتاب على عثمان بدليل ان حامله كان يترأى لهم مُعتمداً ثم يتظاهر
بأنه يتكتم عنهم ليثير ريبهم فيه فراح المسلمون الى يومنا هذا منحبة سلامة
قلوبهم فى ذلك الحين انتهى...

١. الأمام الصادق والمذاهب الاربعة، ج ٦، ص ٦٤٢.

اقول: البحث حول ابن سبأ في كتبهم و لاسيما المتأخرين منهم مما يخرُجنا عما نحن بصددَه في هذا الكتاب و من اراد تفصيل الكلام فيه فعليه بكتب الموضوعة لتحقيق حاله و الحق في المقام هو ان هذا الشخص الذي سَمَّوه بابن السوداء او لَقَّبوه به ليس له في التواريخ الصحيحة عينٌ و لا أثر فهو شَبَّهَ شَيْئاً بِالْمَوْجُودِ الْخِيَالِيِّ الْوَهْمِيِّ الَّذِي اوجده الطَّبْرِيُّ في خياله ثم ارتسمه في تاريخه بوجود الكتبي كسائر الرُّمات التي دُوِّنت في الكتب و سَطِرَت في صحائف الأوراق و القراطيس لأشتغال الناس بالمطالعة و عدم توجُّههم الى الحقائق العلمية و دركهم المطالب السَّنية و في هذه السياسة منفعة عظيمة لأهلها كما لا يخفى على أهلها والدليل عليه من وجوه...

احدها - ان الطَّبْرِيَّ قد تفرَّد به وكل من تكلم فيه فهو اخذَه عنه كابن الأثير و ابن كثير و ابن خَلْدُون و غيرهم هذا ابى الحسن عليّ ابن الحسين المسعودي اشهر المورخين و اقدمهم و اوثقهم لم يذكر في تاريخه المُسمَّى بمُروج الذهب شيئاً مع انه قد تصدَّى لذكر تسيير عثمان اباذر و قد نقلنا شطراً منه فلو كان عبدالله ابن سبأ هو المُعلَّم و المُلهِم لأبى ذر و غيره لوجب عليه ان يذكره و حيث ليس فليس...

وثانيها - ان ما أورده الطَّبْرِيُّ حول اخبار ابن سبأ و حوادث عهد - عثمان و اخبار الردة انما كان مصدره سيف ابن عُمر المُتوفى في عهد الرِّشيد او بعده فكيف نقل عنه الطَّبْرِيُّ بلا واسطة او بالواسطة من حيث لا يشعرو ذلك لان حديث الطَّبْرِيِّ هكذا...

كتب اليّ السري، او فيما كتب اليّ السري، عن شعيب، عن عطية عن يزيد الفقعى قال كان عبدالله ابن سبأ يهودياً من اهل صنعاء فاسلم في زمان عثمان الى آخر ما ذكره في ج ٥ ص ٩٨ - ٩٩، ط ١.

فرجال الحديث ستة: الطَّبْرِيُّ - والسري - و سيف و شعيب، و عطية و

يزيد...

أما الطبري فمعلوم لنا و هو ابو جعفر محمد ابن جرير الطبري المتوفى -
(٣١٠ هـ) صاحب التاريخ والتفسير الكبيرين الا انه قد تبرء من عهدة النقل
بقوله في تاريخه، ج ١، ص ٥...

فما يكون في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض المورخين مما يستنكره
قارئه او يستشعنه سامعه من اجل انه لم يعرف له وجهها في الصحة و لا معنى
في الحقيقة فليعلم انه لم يؤت في ذلك من قبلنا و انما اتى من قبل ناقله الينا
و انما ادينا ذلك على نحو ما أدى الينا، انتهى...

و على هذا فالمسئولية ثابتة على عاتق الرواة الذين روى عنهم لا على
الطبري هكذا قالوا و فيه ما لا يخفى على المتدبر...
و اما السري فهو مردد بين ثلاث نفر...

السري ابن يحيى و هو الأظهر لأن الطبري روى عنه مرة مشافهة و قال
حدثني السري ابن يحيى و مع ذلك هو مردد بين اثنين ايضا - السري ابن
يحيى ابن آياس و هو ما كان معاصراً له لأن وفاة السري وقعت في سنة (١٦٧)
و وفاة الطبري (٣١٠) فهو قدمات قبل ولادة الطبري بسبع و خمسين سنة اذ
ولادة الطبري كانت في (٢٢٤) فهذا لا يمكن ان يكون هو والاخر، السري ابن
يحيى ابن السري ابن اخي هنا و ابن السري ذكره ابن ابي حاتم المتوفى سنة
(٣٢٧) و هو كان في عصره ولكن لم تذكر له رواية و لم يقل احد بانه من الرواة
فهذا هو مجهول...

السري ابن اسماعيل الكوفي الهمداني ابن عم الشُعبي و كاتبه و هذا ايضا
لا يمكن لأن وفاة الشُعبي وقعت في سنة (١٠٣) و ولادة الطبري (٢٢٤) و هو
كماتري مضافا الى انه من الفساق و الوضاعين كما اعترف به ابن المبارك و
ابوداود و النسائي و ابن حبان و غيرهم و قالو فيه بانه كان يقلب الأسانيد و
يرفع المراسيل الى آخر ما وصفوه...

السري ابن عاصم ابن سهل ابو عاصم الهمداني مؤدب المعتز بالله و كان

هذا معاصراً له لأن وفاته سنة (٢٥٨) و كان عُمر الطُّبري يومئذ ثلاثين سنة فيمكن ان يكون هو الا انهم اتَّفَقوا على انه كذاب وضاع كما اعترف به الذهبي في ميزان الاعتدال و هو ممَّا لا كلام فيه عند العامة من جهة عدم توثيقهم اياه. و اما شعيب و سيف ابن عمر و عطية و يزيد الفقى كلهم مجهول كما لا يخفى على المُطلع و من اراد الوقوف على مُكذِّبهم و الناصين على فسقهم و كونهم وضاعين فعليه المراجعة بكتب الموضوعة لحالات الرجال فانه يرى ان النسائي و الدار قطنى و ابن معين و ابن حبان و غيرهم تبرأ و منهم ولم يعتنوا باحاديثهم و مروياتهم و لاسيما ابن عمر الذى يدور عليه مدار الحديث فقد قال ابن حبان و كذا الحاكم انه متروك الحديث مُتهم بالكفر و الزندقة و قال الذهبي فيه انه مُصنَّف الفُتوح و الردة و قال ابن حَجَر اتُّهم بالزندقة و الاقوال فى عدم توثيقه كثيرة كما فى تهذيب التهذيب، و ميزان الاعتدال و الجرح و التعديل و الاصابة و غيرها...^١

فظهر ان حديث الطُّبري فى ابن سباء ممَّا لا اصل له و قد شَبَّع الكلام فيه معاصرنا المُحقِّق اسد حيدر، فى كتابه النفيس الامام الصادق و المذاهب الاربعة بما لا مزيد يليه و بيَّن فيه ما لم يبيِّن فى غير كتابه كثر الله سعيه و حشره الله مع صاحب الولاية...

و ثالثها - ان قضية ابن سباء التى وضعوها لتخريب الشيعة بزعمهم تتضمَّن الطعن على كثير من الصحابة و كبارهم و انهم اتبعوا رجلاً يهودياً من اهل صنعا جهلاً بانه يُضليلهم عن دينهم و يدعُوهم الى ما نهى الاسلام عنه فان لازم ما ذكروه فيها هو ان اباذر و عمار ابن ياسر و محمد ابن ابي بكر و عمرو ابن الحمق و زيد ابن صوهان و مالك الاشر و غيرهم قد تلقنوا مبادئ الزرادشتية و التعاليم اليهودية من ابن سباء و العاقل لا يقول به...

ورابعها - ان عبد الله ابن سبا و تعاليمه لهم لا يخلوا من وجهين: و لاثالث

لهما...

الأول - ان يقال بانّ الرّجل على فرض صحّة و جوده فتعاليمه لم تُؤثر في كبار الصّحابة و هو المطلوب...

الثاني - انّ تعاليمه كانت مؤثّرة و اوجبت تضليلهم و تفسيقهم و تكذيبهم كما اعترفوا به و قالوا بانه قد اضلّ اباذر و عمّار و غيرهما و استضلّوا به و هو يوجب كونهم غير موثّقين في احاديثهم و اقوالهم و خروجهم عن ربقة المؤمنين، و دخولهم في زمرة الفاسقين كما هم يقولون به بالنسبة الى ابي ذر و غيره من الأصحاب بدليل مخالفتهم لسيرة عثمان و اتباعه فح لا بد لمن يلتزم بصحّة هذه الاقوال المخرعة الألتزام بكون النّبي ﷺ كاذباً في قوله فيهم نعوذ بالله منه وجه الملازمة هو انه لاشك في انّ النّبي ﷺ وثّقهم و عدّلهم فقال ﷺ في ابي ذر ما اظلت الخضراء و لا اقلت الغبراء على ذي لهجة اصدق من ابي ذر و قد رواه العامّة و الخاصّة بلاخلاف فيه...

و قال في عمّار بانه مع الحقّ و الحقّ يدور حيثما دار و انّ عمّاراً هو ميزان لمعرفة الفئة الموحّقة و لا تقتله إلاّ الفئة الباغية و غير ذلك من الأحاديث المسلمة بين الفريقين...

و قال ايضاً ﷺ في ابي ذر و غيره، انّ الله عزّوجلّ امرني بحبّ اربعة علىّ و ابوذر - و المقداد - و سلمان - اخرجهم الترمذى في صحيحه و ابن حجر في الاصابة و ابو نعيم في الحلية و غيرهم في غيرها...

و قال ايضاً فيه (ابوذر في امّتي علىّ زهد عيسى ابن مريم)...

و اخرج الطبراني من طريق ابن مسعود انه ﷺ قال من سرّه ان ينظر الى شبه عيسى خلقتاً فلينظر الى ابي ذر...

و قال ﷺ في عمّار من طريق عائشة - عمّار مليء ايماناً الى مشاشه و من طريق آخر ملي عمّار ايماناً الى احمصّ قدميه و لما احتضر حذيفة ابن اليمان و قد ذكر الفتنة قالوا له اذاختلف الناس بمن تأمرنا قال عليكم باين سمّية فانه

لن يُفارق الحَقَّ حَتَّى يَمُوت او قال فأنه يَدَوْرُ مَعَ الحَقِّ حيث دار امثال ذلك من الرَوَايَات في شَأْنهَا كَثِيرَةٌ لَا يَخْفَى عَلَى المَتَّبِعِ البَصِيرِ...
 اذ اثبت توثيقهم و تعديلهم من صاحب الشريعة و هو لا يختص بزمانٍ دون زمانٍ كما صرحت به الرَوَايَات فان قلنا بخروجهم عن الأيمان و دخولهم في الفسق و الطغيان و الضلالة و الأضلال كما يقولون به فيلزم تكذيب الرَوَايَات الواردة في شأنهما و شأن غيرهما المُستلزم لتكذيب النَّبِيِّ ﷺ و هو في حَدِّ الخُروج عن الدِّين و الدَّخول في دين آخر غير الإسلام و من يَرْضَى نفسه به فلا كلام لنا معه.

فالملازمة بين تصديق النَّبِيِّ ﷺ و تعديل ابي ذر و عمار و مَنْ يَحذُوا حَذَوَهُمَا ثابتة و لا يمكن الفصل بينهما كما ان الملازمة بين تكذيبهم و تكذيب النَّبِيِّ ﷺ ايضا ثابتة و دُونَهُ خَرَطَ القِتَاةَ...

ان قلت: ان اخبار النَّبِيِّ ﷺ بصحة كلام ابي ذر او ايمان عمار لم يكن مطلقاً بل كان مقيداً و مشروطاً بعدم مجيء عبد الله ابن سبا و تضليله اياهما اما بعد مجيئه و اضلاله فقد خرجا عما كانا فيه...

قلت: لو كان الأمر كذلك لوجب عليه ﷺ تقييد الحكم من أول الأمر كأن يقول مثلاً عمار مع الحق و الحق معه مادام كونه موافقاً للخلفاء مثلاً و امثال ذلك من القيود و كذا الحكم في ابي ذر لا انه ﷺ اطلق الحكم و قد ثبت في الاصول ان العمل بالمُطلق مُسَلِّمٌ ما لم يَدُلُّ دليل على التقييد...

و ثانياً، ان النَّبِيَّ ﷺ قد اخبرَ عنهما بما اخبر به فلا يخلوا الأمر اما ان يكون عالماً بعدم خروجهما عن الدِّين اولم يعلم به...

لا سبيل الى الثاني لاستلزامه الحكم بجهله ﷺ و اغرائه الناس بما لا يليق نعوذ بالله منه و الاوّل حق و هو يوجب عدم خروجهم عن الأيمان الى آخر ازمة الحيات و لازم ذلك الحكم بعدم تأثير ابن سبا و غيرهم فيهم بحيث يُوجب الأضرار بدينهم و هو المطلوب...

هذا في ابي ذر و عمار و كذا القول في زيد ابن صوحان و غيره من كبار

الصَّحابة طابِق النَّعْلِ بِالنَّعْلِ فَإِنَّ الرِّوَايَاتِ فِي شَأْنِهِمْ عَنْهُ ﷺ كَثِيرَةٌ وَ لَعَلَّهُ نَشِيرٌ إِلَى بَعْضِ مِنْهَا فِي مَطَاوِي الأَبْحَاثِ الآتِيَةِ فَإِنَّ حَكْمَ الأَمْثَالِ فِيْمَا يَجُوزُ وَ مَا لَا يَجُوزُ وَ أَحَدٌ وَ أِنَّمَا أَدْرَنَا البَحْثَ حَوْلَ أَبِي ذَرٍّ وَ عَمَّارٍ لِأَنَّهُمَا الأَصْلُ فِي هَذِهِ الوَاقِعَةِ الخِيَالِيَّةِ وَ لِأَسِيْمَا أَبِي ذَرٍّ حَيْثُ أَنَّهُ خَالَفَ عُثْمَانَ عَلْنَاً فَكَانَهُ صَارَ بَاعْتِثًا عَلَى جَعْلِ هَذِهِ الحِكَايَةِ مِنْهُمْ لِثَلَا يَلْزِمُ الطَّعْنَ عَلَى عُثْمَانَ فِيْمَا أَمَرَ بِهِ فِي حَقِّهِ. وَ خَامِسُهَا - أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ سَبَا عَلَى فَرَضِ تَسْلِيمِ وَ جُودِهِ وَ صِحَّةِ مَا قَالُوا فِيهِ فَلَاشْكُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ المُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ وَ المَخَالِفِينَ لِلكِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ المُضْلِينَ عَنِ طَرِيقِ الهُدَى وَ عَلَيْهِ قَدْ اصْبَحَ وَ هُوَ مَهْدُورُ الدَّمِّ شَرْعًا وَ لَا أَقْلَ مِنْ الحَبْسِ حَتَّى لَا تَصِلَ أَيْدِي النَّاسِ إِلَيْهِ وَ أَقْوَالُهُ وَ أَكَاذِيبُهُ إِلَيْهِمْ وَ هُوَ وَظِيفَةٌ عُثْمَانَ لِأَنَّهُ كَانَ خَلِيفَةً لِلرَّسُولِ بِزَعْمِهِمْ حَقًّا وَ الوَالِيَّ عَلَى الرِّعْيَةِ لِأَبْدَلِهِ مِنْ حَفْظِ دِينِهِمْ أَوَّلًا وَ حَفْظِ دُنْيَاهُمْ ثَانِيًا فَلِمَ لَمْ يَقْتُلْهُ عُثْمَانُ أَوْ لَمْ يَحْبِسْهُ حَتَّى اسْتَرَاحَ النَّاسُ مِنْهُ...

فَإِنَّ كَانَ قَادِرًا عَلَى قَتْلِهِ وَ حَبْسِهِ وَ قَطْعِ دَائِرَةِ الفِسَادِ وَ لَمْ يَفْعَلْ فَهُوَ أَظْلَمُ مِنْهُ وَ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَا يَصْلِحُ لِلْإِمَامَةِ وَ الرِّعَايَةِ لِأَنَّ الأَهْمَالَ فِي صُورَةِ القُدْرَةِ دَلِيلٌ عَلَى مِيلِهِ بِأَيْجَادِ الفِتْنَةِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وَ ضَلَالَتِهِمْ عَنِ دِينِهِمْ وَ هُوَ كَمَا تَرَى وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى أَخْذِهِ وَ قَتْلِهِ فَهُوَ يَكْشِفُ عَنِ ضَعْفِهِ فِي القِيَامِ بِالأَمْرِ وَ هُوَ أَيْضًا ظَاهِرٌ وَ مُحْضَلُ الكَلَامِ أَنَّ أَمْرَ عُثْمَانَ فِي قَضِيَّةِ ابْنِ سَبَا يَدُورُ عَلَى أَمْرَيْنِ فِسْقِهِ وَ ظُلْمِهِ، أَوْ ضَعْفِهِ وَ فُتُورِهِ فِي الحُكُومَةِ وَ كِلَاهُمَا يُوجِبَانِ إِخْرَاجَهُ مِنْ صِلَاحِيَّةِ الخِلَافَةِ وَ الإِمَامَةِ...

وَ سَادِسُهَا - نَقُولُ لَهُمْ أَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَحَابَةِ الرَّسُولِ أَجْهَلُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ وَ عَمَّارٍ وَ مِنْ حَذِيٍّ حَذٍّ وَ هُمَا فَكَيْفَ لَمْ يُضِلُّ مِرْوَانَ ابْنَ الحَكْمِ وَ ابْنَ أَبِي سَرْحٍ وَ ابْنَ عَامِرٍ وَ غَيْرَهُمْ مِنْ حِوَارِيِّ عُثْمَانَ الَّذِينَ هُمْ كَانُوا فِي البَلَاةِ وَ الحِمَاةِ كَالشَّمْسِ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ إِنْ لَمْ يُجِيبُونَا بِأَنَّهُ تَحْصِيلٌ لِلْحَاصِلِ...

وَ سَابِعُهَا - قَوْلُ الخَطِيبِ أَنَّ تِلْكَ الفِكْرَةَ لَمْ تَكُنْ مِنْ رُوحِ الأِسْلَامِ وَ تَعَالِيمِهِ

و إنما هي فكرة مُزدكية و كأنَّ الآيات التي استشهد بها ابوذر كانت من تعاليم ابن سبأ لامين تعاليم الاسلام...

نقول: في جوابه كان يجب عليه ان يُعلم المسلمين تعاليمهم الإسلامية التي تطابق روح الإسلام ان لم يعلم ابوذر بها و اما قوله و كأنَّ الآيات الخ فهو منه عجيب اذ الآية التي استدَلَّ بها ابوذر هي ﴿وَالَّذِينَ يَكْنُزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ ... فنقول: أيها الخطيب ايُّ محذور في هذا الاستدلال اليس استدلاله من القرآن الكريم ام ليست الآيه من الآيات القرآنية بل هي من كلمات ابن سبأ التي علّمها اباذر و ليست من القرآن في شيء...

فان كان ابن سبأ علّم هذه الكلمات اباذر فمن علّمها الله و رسوله فلا مُحالة يُجيبنا بأنَّ المُعلّم الحقيقي لها في الاصل هو المُزدك فأخذ عنه الله و رسوله و ابي ذر و غيره و هل هذا الاكفر و الحاد اعاذنا الله منه...

فان كان عثمان و معاوية و امثالهما ممن يكنزون الذهب و الفضة الايه عليه السلام بغير حقّ فما تقصير الآية و ما ذنب ابي ذر فالآيه وقعت في محلّها و بشرت - مصاديقها بالعذاب الاليم كائناً من كان و اما المقصود منها و تفسيرها على ما ينبغي فله محلّ آخر...

و ثامنها - انّ قضية ابن سبأ لو تمّت كما يقولون به فالأولى في المقام هو ان يقال في حلّها أنّها كانت من السياسات الأموية في ذلك الوقت و انّ الحكومة هي التي اوجدَ عبد الله ابن سبأ و قوّاه لأنّ انتشار الفساد بين المسلمين و تضعيف جانب الحقّ حتّى امكّن لهم تسيير ابي ذر و ضرب عمّار و ابن مسعود و قتل عمرو ابن الحمق و غيرهم من كبار الصحابة و هذا من اجود السياسات في كلّ عهدٍ و زمان كما تراهم يتمسكون بهذه الأقاويل الباطلة المرذودة و الموجودات الخيالية السوفسطائية

لتضعيف الحقّ و الحقيقة و رمى الكبار من الشيعة بالكفر و الزندقة و انّ

التَّشِيْعُ مَذْهَبٌ مِنْ مُبْدِعَاتِ أَبِي ذَرٍّ بِتَعْلِيمِ ابْنِ سَبَا آيَاهُ وَ امْتِثَالِ ذَلِكَ مِنَ الْبَاطِلِ
وَالْخِرَافَاتِ الَّتِي قَدْ تَنَفَّرَتْ مِنْهَا الطَّبَاعُ وَالْأَذْوَاقُ الْمُسْتَقِيمَةُ وَالْعُقُولُ
الصَّحِيْحَةُ كُلُّ ذَلِكَ لِأَجْلِ تَثْبِيْتِ مَقَامَاتِهِمُ الدَّنِيْوِيَّةِ الَّتِي تَتَوَقَّفُ عَلَيَّ عَدَمِ عِلْمِ
جَهَالِهِمْ وَ عَوَامِهِمْ بِالْحَقَائِقِ وَاطْلَاعِهِمْ عَلَيَّ مَا هُوَ الْحَقُّ فِي دِينِهِمْ وَ دُنْيَاهُمْ وَ
لَا طَرِيْقَ لَهُمْ لِلْوَصُولِ بِهَا إِلَّا تَمَوِيَةَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ:
﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ فِي قُلُوبِهِمْ
مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ^١

وَالْعَجَبُ مِنْ ادْعَائِهِمُ الْإِسْلَامَ بِلِ الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَ تَكْفِيرِهِمْ مَنْ لَمْ
يَكُنْ مُوَافِقًا لَهُمْ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَ إِنْ كَانَ مُوَافِقًا فِي قَوْلِهِ وَ عَمَلِهِ لَمَّا جَاءَ بِهِ
النَّبِيُّ ﷺ وَاعْجَبَ مِنْهُ ادْعَائِهِمُ الْإِسْلَامَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَ دَعْوَتِهِمْ آيَاهُمْ
بِوَحْدَةِ الْكَلِمَةِ وَ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَ
لَا تَفْرَقُوا﴾^٢ وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ...

بَلْ نَقُولُ: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾^٣

﴿فَمَا زَبَحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾^٤

﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^٥ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَ النَّخْتَمُ - الْكَلَامُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ خَتَامُهُ مِسْكٌ وَ فِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ
الْمُتَنَافِسُونَ...

وَ مِنْهَا - مَا صَنَعَ بَعْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ وَ عَمَّارَ ابْنَ يَاسِرٍ مِنَ الضَّرْبِ وَالسُّتْمِ وَ
الْإِهَانَةِ...

أَمَّا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَدْ ضَرَبَهُ حَتَّى كَسُرَ اضْطِلَاعُهُ وَ قَدْ رَوَوْا فِي فَضْلِهِ
فِي صِحَاحِهِمْ أَخْبَارَ كَثِيرَةً وَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَدْمُهُ وَ يَشْهَدُ بِفِسْقِهِ وَ يَقُولُ مَا
يَزَنُ عُثْمَانُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ عِنْدَ اللَّهِ وَ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ إِنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ...

٢. آل عمران / ١٠٣.

٤. البقرة / ١٦٦.

١. البقرة / ٩ و ١٠.

٣. البقرة / ٩٠.

٥. الشعراء / ٢٢٧.

و روى ان عثمان لما استقدمه المدينة دخلها ليلة جمعة فلما علم عثمان بدخوله قال ايها الناس قد طرقتكم الليلة ذؤيبية من تمر يمشى على طعامه تقى و تسليح لعله شبّه بالذودة...

فقال ابن مسعود لست كذا لك ولكنى صاحب رسول الله يوم بدر و يوم أحد و يوم بيعة الرضوان و يوم الخندق و يوم حنين و صاحت عائشه يا عثمان اتقول هذا لصاحب رسول الله فقال لها اسكتى...

ثم قال لعبدالله ابن زمعة ابن الأسود أخرجه إخراجاً عنيفاً فأخذه ابن زمعة فاحتمله حتى جاء به باب المسجد فضرب به الأرض فكسر ضلعاً من أضلاعه فقال ابن مسعود قتل (قتلنى) ابن زمعة الكافر بامر عثمان و ذكرو ان عثمان ضربته اربعين سوطاً و غير ذلك من الأقوال المسطورة فى التواريخ...

واما عمّار ابن ياسر فجلالة قدرة و علو مقامه اشهر من ان يخفى على احد كيف و قد قال رسول الله ﷺ فيه ما قال و الاخبار فى فضائله من طرق المخالفين كثيرة فضلا عن الموافقين و قد روت العامة فى كتبهم ان النبى ﷺ قال فيه ان من عاداه فقد عاد الله و من ابغضه ابغض الله و ان الجنة تشتاق اليه و انه مملوءاً ايماناً و ان الله اجاره من الشيطان...

و قد روى عن خالد ابن الوليد ان رسول الله قال من ابغض عمّاراً فقد ابغضه الله قال خالد فمازلت أحبه من يومئذ، و عن انس انه ﷺ قال ان الجنة تشتاق الى عليّ و سلمان و عمّار و بلال و امثال ذلك من الآثار و الاخبار. اذا عرفت هذا فاعلم ان ضرب عثمان عمّاراً ممّا لم يختلف فيه احد من المخالف و الموافق و انما الخلاف فى سببه...

فروى عبّاس ابن هشام الكلبي عن ابي مخنف فى اسناده انه كان فى بيت المال بالمدينة سقط فيه حلى و جوهر فأخذ منه عثمان ما حلى به بعض اهله فاطهر الناس الطعن عليه فى ذلك و كلّموه فيه بكل كلام شديد حتى غضب... فخطب و قال لناخذن حاجتنا من هذا الفىء و ان رغمت اثوف اقوام فقال له عليّ اذا تمّنع من ذلك و يُحال بينك و بينه فقال عمّار اشهد الله ان أنفى اول

راغم فقال عثمان أعلیٰ یابن یاسر و سُمیَّه تجترء خذوه فأخذوه و دخل عثمان فدعا به و ضربه حتّٰی عُشّٰی علیه ثمّ أُخرج فحمِل الی مَنْزِل امّ سلمة زوج النّبی ﷺ فلم یصل الظّهر والعصر، و المغرب فلما افاق توجّأ و صلّٰی و قال الحمد لله لیس هذا أوّل یوم أوذینا فیہ فی اللّٰه...

فقال هشام ابن الولید ابن المّغیره المخزومی و كان عمّار حلیفاً لبني مخزوم یا عثمان أمّا علیّ فاتّقیته و أمّا نحن فاجترأت علینا و ضربت اخانا حتّٰی اشفیت به علی التّلف أمّا واللّٰه لئن مات لاقتلنّ به رجلاً من بني امیة عظیم الشّان فقال عثمان و انک لهیھنا یا بن القرية فشتمه عثمان و أمر به فأخرج فاتی به امّ سلمة فاذا هی قد غضبت لعمّار و بلغ عائشة ما صنع بعمّار فغضبت و اخرج شعراً من شعر رسول اللّٰه و نعلاً من نعاله و ثوباً من ثیابه و قالت ما اسرّع ما ترکتم سنّة نبيکم و هذا ثوبه و شعره و نعله لم یبئل بعد...

و روى آخرون أنّ السّبب فی ذلك أنّ عثمان مرّ بقبرٍ جدیدٍ عنه فقيل عبد اللّٰه ابن مسعود فغضب علی عمّار لکتمانہ ایاه موته اذا كان المتولّی للصلوة علیه والقیام بشأنه فعندهما و طیّ عثمان عمّاراً حتّٰی اصابه الفتن...

و روى آخرون أنّ المقداد و طلحة والزّبير و عمّار و عدّة من اصحاب رسول اللّٰه کتّبوا کتاباً عدّدوا فیہ احداث عثمان و خوفوه ربّه و اعلموه انه موثیق (موثبوه ان لم یقطع فأخذ العمّار الكتاب فاتاه به فقرأ منه صدراً فقال عثمان أعلیٰ تقدّم من بینهم فقال لانی انصحتهم لک فقال کذبت یا بن سُمیة فقال انا واللّٰه ابن سُمیة و انا ابن یاسر فأقرّ غلمانہ فمدّوا بیديہ و رجلیہ ثمّ ضربہ عثمان برجلیه و هما فی الخفین علی مذاکره فاصابه الفتن و كان ضعيفاً کبیراً فعُشّٰی علیه و قد روى من طرقٍ مختلفة باسانید كثيرة أنّ عمّاراً كان یقول ثلاثة یشهدون علی عثمان بالکفر و انا الرّابع و انا شرّ الأربعة و من لم یحکم بما انزل اللّٰه فالتک هم الکافرون و انا اشهد انه قد حکم بغير ما انزل اللّٰه به...

و روى عن زیدابن ارقم بطرقٍ مختلفة انه قيل له بائ شیء اکفرتم عثمان

و روى ان عثمان لما استقدمه المدينة دخلها ليلة جمعة فلما علم عثمان بدخوله قال ايها الناس قد طرقتكم الليلة ذؤيبه من تمر يمشى على طعامه تقى و تسلح لعله شبّه بالدودة...

فقال ابن مسعود لست كذا لك ولكنى صاحب رسول الله يوم بدر و يوم أحد و يوم بيعة الرضوان و يوم الخندق و يوم حنين و صاحت عائشه يا عثمان اتقول هذا لصاحب رسول الله فقال لها اسكتى...

ثم قال لعبدالله ابن زمعة ابن الأسود أخرجه إخراجاً عنيفاً فأخذ ابن زمعة فأحتمله حتى جاء به باب المسجد فضرب به الأرض فكسر ضلعاً من أضلاعه فقال ابن مسعود قتل (قتلنى) ابن زمعة الكافر بامر عثمان و ذكرو ان عثمان ضربه اربعين سوطاً و غير ذلك من الأقوال المسطورة فى التواريخ...

واما عمار ابن ياسر فجلالة قدرة و علو مقامه اشهر من ان يخفى على احد كيف و قد قال رسول الله ﷺ فيه ما قال و الاخبار فى فضائله من طرق المخالفين كثيرة فضلا عن الموافقين و قد روت العامة فى كتبهم ان النبى ﷺ قال فيه ان من عاداه فقد عاد الله و من ابغضه ابغض الله و ان الجنة تشتاق اليه و انه مملوء ايماناً و ان الله اجاره من الشيطان...

و قد روى عن خالد ابن الوليد ان رسول الله قال من ابغض عمّارا فقد ابغضه الله قال خالد فمازلت أحبه من يومئذ، و عن انس انه ﷺ قال ان الجنة تشتاق الى علي و سلمان و عمار و بلال و امثال ذلك من الآثار و الاخبار. اذا عرفت هذا فاعلم ان ضرب عثمان عمّاراً مما لم يختلف فيه احد من المخالف و الموافق و انما الخلاف فى سببه...

فروى عباس ابن هشام الكلبي عن ابي مخنف فى اسناده انه كان فى بيت المال بالمدينة سقط فيه حلى و جواهر فأخذ منه عثمان ما حلى به بعض اهله فاطهر الناس الطعن عليه فى ذلك و كلموه فيه بكل كلام شديد حتى غضب... فخطب و قال لناخذن حاجتنا من هذا الفىء و ان رعمت أنوف اقوام فقال له على اذا تمنع من ذلك و يُحال بينك و بينه فقال عمّار اشهد الله ان أنفى اول

راغم فقال عثمان أعلیٰ یابن یاسر و سُمیَّه تجترء خذوه فأخذوه و دخل عثمان فدعا به و ضربه حتّٰی عُشّٰی علیه ثمّ أخرج فحمِل الى منزل امّ سلمة زوج النبی ﷺ فلم یصل الظهر والعصر، و المغرب فلما افاق توضع و صلّٰی و قال الحمد لله لیس هذا أوّل یوم أوذینا فیہ فی الله...

فقال هشام ابن الولید ابن المُغیرة المخزومی و كان عمّار حلیفاً لبني مخزوم یا عثمان أمّا علیّ فاتّقیته و أمّا نحن فاجترأت علینا و ضربت اخانا حتّٰی اشقیّت به علی التلّف أمّا والله لئن مات لاقتلنّ به رجلاً من بني امیة عظیم الشأن فقال عثمان و انک لهیئنا یابن القرية فشتمه عثمان و أمر به فأخرج فاتی به امّ سلمة فاذا هی قد غضبت لعمّار و بلغ عائشة ما صنع بعمّار فغضبت و اخرج شعراً من شعر رسول الله و نعلاً من نعاله و ثوباً من ثیابه و قالت ما اسرع ما ترکتم سنة نبيکم و هذا ثوبه و شعره و نعله لم یبّل بعد...

و روى آخرون انّ السبّب فی ذالک انّ عثمان مرّ بقبرٍ جدیدٍ عنه فقيل عبدالله ابن مسعود فغضب علی عمّار لکتمانہ ایاه موته اذا کان المتولی للصلوة علیه والقیام بشأنه فعندها و طی عثمان عمّاراً حتّٰی اصابه الفتق...

و روى آخرون انّ المقداد و طلحة والزبير و عمّار و عدّة من اصحاب رسول الله کتّبوا کتاباً عدّدوا فيه احداث عثمان و خوفوه ربّه و اعلموه انه موثیق (موثبوه ان لم یقطع فأخذ العمّار الكتاب فاتاه به فقراً منه صدراً فقال عثمان أعلیٰ تقدّم من بینهم فقال لاتی انصحهم لک فقال کذبت یابن سُمیة فقال انا والله ابن سُمیة و انا ابن یاسر فأقرّ غلمانہ فمدّوا بیديه و رجلیه ثمّ ضربه عثمان برجلیه و هما فی الخفین علی مذاکره فاصابه الفتق و کان ضعيفاً کبیراً فغشّٰی علیه و قد روى من طرقٍ مختلفة باسانید كثيرة انّ عمّاراً کان یقول ثلاثة یشهدون علی عثمان بالکفر و انا الرابع و انا شرّ الأربعة و من لم یحکم بما انزل الله فالنک هم الکافرون و انا اشهد انه قد حکم بغير ما انزل الله به...

و روى عن زیدابن ارقم بطرقٍ مختلفة انه قيل له بائى شیى اکفرتم عثمان

فقال بثلاث - جعل المال دولةً بين الأغنياء و جعل المهاجرين من اصحاب رسول الله بمنزلة من حارب الله و رسوله - و عمله بغير كتاب الله انتهى الشافى للسيد المرتضى (قد) اقول، لايبعد لهم ان يقولوا فى ضرب عثمان عمّاراً اعتذاراً فيه كما قالوا به فى قصّة ابي ذر و انّ ماقاله كان بسبب تعليم ابن سبأ اياه فعبدالله ابن سبأ الموهوم او الموجد علم اباذر او عمّاراً القرآن و السنة.

ومنها - انه جمع الناس على قراءة زيدابن ثابت خاصة و احرق المصاحف و الطعن فيه ثابت من وجهين...

الأوّل انّ جمعه الناس على قراءة زيدابن ثابت مردودٌ شرعاً و عقلاً امّا شرعاً فلعدم الدليل عليه و كلما لم يدلّ عليه دليل من الشرع على وجوبه فليس بواجب و قراءة زيد لم يدلّ دليل على وجوبه لغيره و اتباع الناس له مع انّ عثمان قد اوجبها و ابطال غيرها...

و امّا عقلاً فلانّ زيدابن ثابت لم يكن فيما بين الصحابة كعبد الله ابن مسعود و سالم و غيرهما و تقديم المفضول على الفاضل قبيح عقلاً مضافا الى انه قد وردت روايات كثيرة فى الاخذ بغيره فى القراءة...

روى ابن عبدالبرّ فى الاستيعاب فى ترجمه ابن مسعود انّ النّبى ﷺ قال استقرؤ القرآن من اربعة فبذ بابن امّ عبد (اقول و هو عبدالله ابن مسعود) و عن ابن عمر قال سمعتُ رسول الله يقول خذوا القرآن من اربعة من ابن امّ عبد و معاذ ابن جبل و سالم مولى ابي حذيفة و ابيّ ابن كعب...

و عن شقيق عن ابي و ايل قال لما امرّ عثمان فى المصاحف بما امرّ قام عبدالله ابن مسعود خطيباً فقال اتأمرؤنى ان اقرأ القرآن على قراءة زيدبن ثابت و الذى نفسى بيده لقد اخذتُ من فى رسول الله سبعين سورة و انّ زيدابن ثابت لذو ذؤابة يلعب مع الغلمان والله ما نزل من القرآن شىء الا و انا اعلم فى اى شىء نزل الحديث...

و السَّر في ما فَعَلَ عثمان بالمصاحِف و جَمَعه النَّاس على قراءة زيد انَّ زيدا بن ثابت انه كان عُثْمَانِيًّا و لم يكن مَمَّنْ شَهِد شيئاً من مشاهد عليٍّ مع الأنصار شَهِد بذلك و نصَّ عليه ابن عبد البرِّ في الاستيعاب و هذا هو السَّبب الأصلي في صنعه بالمصاحف والقراءة غير مصحفه و قرائته فتَدَبَّر فيه تكن من الموقنين...

ومنها - انه كان يؤثر اهل بيته بالأموال العظيمة من بيت مال المسلمين.
روى انه دفع الى اربعة من قريش زَوْجَهُم بَنَاتِه اربعمائة الفى دينار و اعطى مروان مائة ألف عند فتح أفريقيا و يروى خمس أفريقيا...
و روى السيد عن الواقدي باسناده قال قدُمت إيل من الصَّدَقَة على عثمان فوهبها لِلْحَرِث ابن حكم ابن ابى العاص...
و روى ايضا انه ولى الحكم ابن ابى العاص صَدَقَات قُضَاعَة فبلغت ثلثمائة الف فوهبها له حين اتاه بها...

و قد روى ابو مخنف و الواقدي جميعاً انَّ النَّاس انكروا على عثمان إعطائه سعيد ابن العاص مائة الف فكلَّمه عليُّ والزبير و طلحة و سعد و عبد الرحمن فى ذلك فقال انَّ لى قرابه وَ رَحْمًا فقالوا ما كان لابى بكر و عُمر قرابة و ذُو رَحْم فقال انَّ ابابكر و عُمر كانا يحتسبان فى منع قرابتها و انا احتسب فى اعطاء قرابتى قالو فهذهيهما احبَّ الينا من هدايك...

و روى ابو مخنف انه لما قَدِم على عُثْمَان عبد الله ابن خالد ابن اسيد ابن ابى العاص من مكَّة و ناس معه امرَ لعبد الله بثلثمائة الف و لكل واحد واحد من القوم بمائة الف و صكَّ بذلك على عبد الله ابن الأرقم و كان خازن بيت المال فاستكثره و يرّد الصَّلابة و يقال انه سأل عثمان ان يكتب بذلك عليه كتاب دين فابى ذلك و امتنع ابن الأرقم ان يدفع المال الى القوم فقال له عثمان انما انت خازن لنا فما حملك على ما فعلت...

فقال ابن الأرقم كنتُ ارانى خازناً للمسلمين و انما خازنك غلامك والله لا

ألى لك بيت المال ابدأ و جاء بالمفاتيح فعلقها على المنبر و يقال بل القاها الى عثمان فدفعها عثمان الى ناييل مولاه...

و روى الواقدي أن عثمان امر زيد ابن الأرقم (زيد ابن ثابت) ان يحمل من بيت المال الى عبدالله ابن الأرقم عقيب هذا الفعل ثلثمائة الف درهم فلما دخل بها عليه قال له يا ابا محمد ان امير المؤمنين أرسل اليك يقول لك انا قد شغلناك عن التجارة و لك ذورحم اهل حاجة ففرق هذا المال فيهم و استعن به على عيالك فقال عبدالله ابن الأرقم مالي اليه حاجة و ما علمت لان يثبني عثمان والله لئن كان هذا من مال المسلمين ما بلغ قدر عملي ان اعطى ثلثمائة الف درهم و ان كان من مال عثمان ما أحب ان أزرأه من ماله شيئا...

و روى الواقدي عن اسامة ابن زيد عن نافع مولى الزبير عن عبدالله ابن الزبير قال اغزانا عثمان سنة سبع و عشرين أفريقيّة فاصاب عبدالله ابن سعد ابن ابي سرح غنائم جلييلة فاعطى عثمان مروان تلك الغنائم.

و روى ايضا عن عبدالله ابن جعفر عن امّ بكر بنت المسور قالت لما بنى مروان داره بالمدينة دعا الناس الى طعامه و كان المسور ممن دعاه فقال مروان و هو يحدثهم والله ما انفقت في داري هذه من مال المسلمين درهماً فما فوقه فقال المسور لو أكلت طعامك و سكتت كان خيراً لك لقد غزوت معنا أفريقيّة و ائتت لأقلنا مالاً و رفيقاً و أعواناً و اخفنا ثقلاً فأعطاك ابن عمك خمس أفريقيّة و عملت على الصدقة (على الصدقات) فأخذت اموال المسلمين...

و روى الكلبي عن ابيه عن مخنف ان مروان اتبع خمس أفريقيّة بمائة الف درهم و مائة الف دينار و كلم عثمان فوهبها له فانكر الناس ذلك على عثمان انتهى، هذا ما اورده السيد في الشافي من الاخبار...

و اقول - مارواه السيد (قده) في هذا الباب في سخاوته من مال المسلمين على اهل بيته و اقاربه بالنسبة الى ما صدر منه ليس الا كالقطرة في جنب البحور او الذرة في مقابل الجبال والصخور و نُشر الى بعض آخر منها...

قال احمد أمين في يوم الأسلام و كان من اهم ما نَقَم الناس على عثمان ان طلب منه عبدالله ابن خالد ابن اسيد الأموى صلة فاعطاه اربعمائة درهم و اعاد الحكم ابن ابى العاص بعد ان نفاه رسول الله ﷺ و اعطاه مائة الف درهم... و تصدق رسول الله ﷺ بموضع سُوق المَدِينَة على المسلمين فأقطعَه عثمان لحارث ابن الحكم...

و اقطع مروان فدك و قد كانت فاطمة طلبتها بعد وفاة ابيها تارة بالميراث و تارة بالنحلة فدفعت عنها و حَمِي المَرَعِي حَوْل المَدِينَة كُلِّهَا من مواشى المسلمين الا عن بنى امية و أعطى عبدالله ابى سرح جميع ما افاء الله عليه من فتح افريقيا بالغرب و هى من طرابلس الى طنجة من غير ان يشركه احد من المسلمين.

و اعطى اباسفيان مائة الف من بيت المال فى اليوم الذى امر فيه لمروان ابن الحكم بمائة الف درهم و قد كان زَوْج ابنته ام ابان فجاء زيد ابن الارقم صاحب بيت المال بالمفاتيح فوضعها بين يدي عثمان و بكى...

فقال عثمان ابتكى ان وصلت رَحْمِي قال لا ولكن ابكى لاني اظنك اخذت هذا المال عَوْضاً عما كنت انفقته فى سبيل الله فى حياة رسول الله و الله لو اعطيت مروان مائة درهم لكان كثيراً فقال عثمان اليّ المفاتيح فاننا سنجد غيرك و اتاه ابو موسى الاشعري باموال كثيرة فقسّمها كلها فى بنى امية... و زَوْج الحارث ابن الحكم فاعطاه مائة الف من بيت المال.

قال المسعودى فى مروج الذهب و كان عثمان فى نهاية الجود و الكرم و السّماحة (من بيت مال المسلمين) فسلك عمّاله و كثير من اهل عصره طريقته و تأسوا فى فعله و بنى داره فى المدينة و شيّد بها بالحجر و الكلس و جعل ابوابها من السّاج و العرعر و اقتنى اموالاً و جناناً و عُيوناً بالمدينة ثم قال المسعودى و ذكر عبدالله ابن عتبة ان عثمان يوم قتل كان عند خازنه من المال

١. الأمام الصادق و المذاهب الاربعة، ج ٦، ص ٤٦٧ و ٤٦٨.

خَمْسُونَ و مائة الف دينار و الف الف درهم و قيمة ضياعه بوادي القرى و
 حنين و غيرهما مائة الف دينار و خَلَفَ خَيْلاً كَثِيراً و اِبلاً ثُمَّ قَالَ الْمَسْعُودِي...
 منهم الزبير ابن العوام بنى داره بالبصرة و هى المَعْرُوفَةُ فى هذالوقت و هو
 سنة اثنتين و ثلاثين و ثلثمائة تنزلها التجار و ارباب الأموال و اصحاب الجهات
 من البحرين و غيرهم و ابْتَنَى دُوراً بِمِصْرَ و الكوفة و الاسكندرية و ضياعه
 معلوم غير مجهول الى هذه الغاية و بلغ مال الزبير بعد وفاته خمسين الف
 دينار و خَلَفَ الزبير الف عبد و الف أمة و خُطَطاً بحيث ذكرنا من الامصار...
 و كذلك طَلَحَةَ ابن عبيدالله التميمي ابْتَنَى داره بالكوفة المشهورة به
 هذالوقت المَعْرُوفَةُ بالكناس بدار الطلحتين و كانت غلته من العراق كل يوم
 ألف دينار و قيل اكثر من ذلك و بناحيته سراه اكثر مما ذكرناه...

و شيد داره بالمدينة و بناها بالآجرو الجص والساج...

و كذلك - عبدالرحمن ابن عوف الزهرى ابْتَنَى داره و وسّعها و كان على
 مربطه مائة فرس وله الف بعير و عَشْرَةَ آلاف من العنم و بلغ بعد وفاته ربع
 ثمن ماله اربعة وثمانين الفا (٨٤٠٠٠٠ فيصير كل ماله على هذا ٢٦٨٨٠٠٠)
 ديناراً و درهماً...

و كذلك سعد ابن ابى وقاص ابْتَنَى داره بالعقيق فرفع سمكها و وسّع
 فضائها و جعل اعلاها شرفات...

و قد ذكر سعيد ابن المسيب ان زيدا بن ثابت حين مات خَلَفَ من الذهب
 والفضه ما كان يكسر بالقوس غير ما خَلَفَ من الأموال والضياح بقيمة مائة الف
 دينار و امثال ذلك...

و مات يعلى ابن أمية و خَلَفَ خمس مائة الف دينار و دُونَاً على الناس و
 عقارات و غير ذلك من الثركة ما قيمته مائة الف دينار و هذا باب واسع يتسع
 ذكره و يكثر وصفه فمن تملك من الأموال فى أيامه و لم يَكُنْ مثل ذلك فى
 عصر عُمر ابن الخطاب بل كانت جادة واضحة و طريقة بيّنه، انتهى ما
 قاله المسعودي...

اقول و انت ترى ما صنعه عثمان و اقاربه و حواربييه باموال المسلمين، و البعرة تدل على البعير و فيما ذكرناه اتماماً للحجة و ايضاً للمحجة كفاية لذوى الأبصار و الأفئدة ان في ذلك ذكري لمن كان له قلب.

و هذا معنى قوله ﷺ في المتن و قام معه بنوابيه يخضمون مال الله خضم الأبل نبتته الربيع فتدبر فيه فان الخضم هو الأكل بكل الفم و ضده القضم و هو الأكل بأطراف الأسنان و قيل الخضم أكل الشيء اليابس و إنما قال ﷺ يخضمون مال الله خضم الأبل و لم يقل يقضمون للإشارة الى ان عثمان و بنوابيه و اصحابه كانوا يأكلون مال الله بكل الفم و هو كناية عن عدم توجههم الى حرمة الاموال و انها اموال المسلمين و التصرف فيها بهذا النحو لا يجوز كما هو شأن الأكل بكل الفم فانه لشدة حرصه على الأكل لا يكون متوجهاً الى المأكول بل متوجه الى اشباع بطنه كيف اتفق...

ومنها - انه اتم الصلوة بمنى مع كونه مسافراً و هو مخالف للسنة و لسيرة من تقدمه فقد روى في جامع الاصول عن عبدالرحمن ابن يزيد قال صلى بنا عثمان بمنى اربع ركعات فقيل ذلك لعبدالله ابن مسعود فقال صليت مع رسول الله بمنى ركعتين و مع ابي بكر ركعتين و مع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرُق فياليت حظي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان قال اخرجه البخارى و مسلم و ابوداود...

فان كان اتمام الصلوة بمنى عن عمد فهو بدعة و ان كان عن جهل فمن جهل مثل هذا كيف يليق بالامامة و الزعامة...

ومنها - جراته على الرسول و مضادته له فقد حكى العلامة ره في كشف الحق عن الحميدى قال قال السدى في تفسير «وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا زَوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا» انه لما توفي ابوسلمة و عبدالله ابن حدافة و تزوج النبي ﷺ امرأتهما ام سلمة و حفصة قال عثمان و طلحة اينكح محمد نساتنا اذا متنا و لا تنكح

نسائه اذامات و الله لو قدمات لقدما جَلْنَا على نسائه بالسَّهَامِ و كان طلحة يريد عايشة و عثمان ام سَلَمَةَ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللهِ وَ لَأَنْ تَنْكِحُوا زَوَاجَهُ﴾^١ **إِنَّ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ اللهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَ الآخِرَةِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً...**^٢

و من المعلوم ان من كان مُستوجباً لعن الله و رسوله لا يستحق الخلافة و عثمان صار بموجب الآية مبعوضاً لِلَّهِ و رسوله فخلافته ليست في محلها و هو المطلوب...

ومنها - تقديمه الخطبتين في العيدين و كون الصلوة مقدمة على الخطبتين قبل عثمان مما تظافرت به الأخبار العامية...

فقد روى مسلم في صحيحه عن عطا قال سمعت ابن عباس يقول اشهد على رسول الله انه يصلي قبل الخطبة...

و عن عطاء بن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي قام يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلوة قبل الخطبة ثم خطب الناس...

و عن نافع عن ابن عمراً النبي و ابوبكر و عمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة...

و اما الأخبار في ذلك في ذلك من طرق اهل البيت فكثيرة و قال العلامة في المنتهى لانعرف في ذلك خلافاً الأمن بنى امية...

ومنها - اجداته الأذان يوم الجمعة زائد اعلى ماسنة رسول الله ﷺ و هو بدعة مُحَرَّمَةٌ و يعبر عنه تارة بالأذان الثالث و تارة بالأذان الثاني و لذلك روى عن الشافعي انه قال ما صنعه رسول الله و ابوبكر و عمر أحب الي...

ومنها - انه لما - حج في سنة ست و عشرين من الهجرة أمر بتوسيع المسجد الحرام فاتباع دار من رضى بالبيع من الساكنين في جوار المسجد و من لم يرض به اخذ داره قهراً ثم لما اجتمعوا اليه و تظلموا أمر بحبسهم حتى

كَلَّمَهُ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ خَالِدِ الْوَلِيدِ فَشَفَعَهُ فِيهِمْ وَاطْلَقَهُمْ وَلا رَيْبَ فِي أَنَّ
غَضَبَ الدُّورِ وَجَعَلَهَا مَسْجِدًا حَرَامًا فِي الشَّرِيعَةِ...

وَمِنْهَا - عَدِمَ تَمَكُّنُهُ مِنْ إِدَاءِ الْخُطْبَةِ رَوَى أَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَوَّلَ جُمُعَةٍ مِنْ خِلَافَتِهِ
صَعِدَ الْمَنْبِرَ فَعَرَضَهُ أَلْقَى فَعَجَزَ عَنِ إِدَاءِ الْخُطْبَةِ وَتَرَكَهَا فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ، أَيُّهَا النَّاسُ سَيُجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا وَبَعْدَ عَيٍْ نُطْقًا وَانْكُمُ إِلَى إِمَامٍ
فَعَالَ أَحْوَجَ مِنْكُمْ إِلَى إِمَامٍ قَوْلًا أَقُولُ قَوْلِي وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلكُمْ فَتَزَلُّ...

وَرَوَى أَبُو عَثْمَانَ الْجَا حِظُّ فِي كِتَابِ الْبَيَانِ وَالتَّبْيِينِ أَنَّ عَثْمَانَ صَعِدَ الْمَنْبِرَ
فَارْتَجَعَ فَقَالَ أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَعْذَرَانِ لِهَذَا الْمَقَامِ مَقَالًا وَانْتَمَى إِلَى إِمَامٍ عَادِلٍ
أَجْوَجَ مِنْكُمْ إِلَى إِمَامٍ خَطِيبٍ وَسَيَاتِيكُمْ الْخُطْبَةَ عَلَى وَجْهَيْهَا...
قَالَ فِيهِ - وَخَطَبَ مِرْوَانَ ابْنَ الْحَكَمِ فَحَصَرَ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَحْمَدُكَ، وَ
نَسْتَعِينُكَ وَنَشْرِكُ بِكَ...

قَالَ - وَخَطَبَ مَصْعَبَ ابْنَ حَيَّانٍ خُطْبَةَ نِكَاحٍ فَحَصَرَ فَقَالَ لِقَنُوكُمْ مَوْتَاكُمْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَتْ أُمُّ الْجَارِيَةِ عَجَّلَ اللَّهُ مَوْتَكَ أَلْهَذَا أَدْعُوتُكَ...
وَمِنْهَا - أَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ فِي الْمُصْحَفِ لِحْنًا فَقَدْ حَكَى الْعَلَامَةُ عَنْ تَفْسِيرِ الثُّعْلَبِيِّ
فِي «إِنْ هَذَا لِسَاحِرَانِ».

قَالَ: قَالَ عَثْمَانُ أَنَّ فِي الْمُصْحَفِ لِحْنًا فَكَيْفَ لَهُ الْإِتْغَايِرُ فَقَالَ دَعُوهُ فَلَا
يُحِلُّ حَرَامًا وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا رَوَاهُ الرَّازِيُّ أَيْضًا فِي تَفْسِيرِهِ وَمَطَاعِنُهُ كَثِيرَةٌ جَدًّا
لَا حَاجَةَ لَنَا بِالْإِطَالَةِ فِيهَا فَإِنَّ الْعُمَرَ عَزَّوآ شَرَفَ مِنَ الْخَوْضِ فِي الْأَبْطِيلِ...
وَالَّذِي نَحْنُ بِصَدِّدِهِ هُوَ عَدَمُ لِيَاقَتِهِ بِالْخِلَافَةِ الْأِسْلَامِيَّةِ وَكَوْنُهُ غَاصِبًا لَهَا
كَغَايِرِهِ مِمَّنْ تَقَدَّمَ وَلا شَكَّ أَنَّ غَضَبَ الْخِلَافَةِ وَتَصَدِّيهِهَا مَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لَهَا
أَوْجَبَ حُزْنًا طَوِيلًا لِلْمُسْلِمِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ فَكُلُّ مَا وَقَعَ بَعْدَ غَضَبِهَا فِي
الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَعْمَالِ الشَّنِيعَةِ وَالْأَفْعَالِ الْقَبِيحَةِ وَالحُكُومَاتِ الظَّالِمَةِ الرَّدِيَّةِ
وَغَايِرِ ذَلِكَ مِنْ غَضَبِ الْأَمْوَالِ وَالْخَوْضِ فِيهَا بِغَيْرِ حَقٍّ وَارِاقَةِ الدِّمَاءِ وَالتَّعَدَّى
إِلَى حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَنَوَامِيْسِهِمْ وَسَايِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَلا

سَيِّمًا التَّشْتُّتَ و النِّفَاقَ بَيْنَهُم فَانْهَاجَ مِنْ تَبَعَاتِ السَّقِيفَةِ وَ سِيرَ الْخِلَافَةِ عَلَى
غَيْرِ مَحَوْرَهَا، اللَّهُمَّ الْعَنِ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ آخِرَ تَابِعٍ لَهُ عَلَى
ذَلِكَ اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ جَمِيعًا...

قوله ﷺ: أَلِيٍّ أَنْ أَنْتَكْتَّ عَلَيْهِ فَتْلُهُ، وَ أَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ، وَ كَبَّبَ بِهِ بِطَنَتُهُ

متن.

ثم اشار ﷺ بهذه الكلمات الى سبب قتله بالكناية و الاستعارة فنقول:

اما قوله ﷺ: أَلِيٍّ أَنْ أَنْتَكْتَّ عَلَيْهِ فَتْلُهُ...

الأنتكات مأخوذ من النكت و هو قريب من النقص من نكت الأكسية، و
لذلك استُبعد لنقض العهد قال الله تعالى: ﴿وَ إِنْ نَكَتُوا إِيمَانَهُمْ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ﴾ و
غيرها من الآت...

و الفتل - بالفاء و التاء و سكون اللام هو ما فتله بين اصابعك من خيطٍ
او وسخ، و يضرب به المثل في الشيء الحقيقير و هو كناية في المقام عن عدم
قيامه بتدبير الأمور و انه فتلها...

و المقصود ان عثمان بسبب نكته و نقضه العهد الذي اتزم به في بد و الأمر
(و هو قول عبد الرحمن له ابايعك على ان تعمل بكتاب الله و سنة نبيه و سيرة
الشيخين، و ذلك بسبب مشيه في حكومته على خلاف السنة وقع في ما وقع
و توضيح هذه الكلمات يستدعي التكلم فيها اجمالاً في ضمن فصول و قبل
الخوض في البحث نقدم لك مقدمة...

اعلم ان الانسان موجود مركب من الروح المجرد الملكوتي و الجسد
العنصري الملكي و لكل واحد منهما استدعاء خاص فما استدعيه الروح
غير ما استدعيه البدن و لا بد للانسان ان يراعي في الدنيا كلا الجانبين و يكمل
كلتا النشأتين و لأجل ذلك بعث الله الانبياء و شرع الشرايع حتى لا يهمل
الروح و قوى البدن فان البشر بمقتضى جبلته و طبيعته اسير الشهوات
لولا المانع و المانع هو الدين فالدين الذي عبارة عن الالتزام بالشرعية و العمل

بمقتضاه لازم اللبشّر غير مُنفكٍ عنه اذا كان بصدّ دالكمال و التكميل دون
التقصان و التقيص...

و لأجل هذه العلة جعل الله تعالى لنا انبياء و كتب سماوية و اوصياء حتى
نهتدي بهداهم و نقتفى أثرهم ففي متابعة النبي و ما جاء به تحصل السعادة كما
ان الشقاوه في مخالفته...

فاذا افرضنا ان انساناً عمِل في الدنيا بمقتضى جبلته و طبيعته و اطاع ما امرته
النفس الامارة و لا يعتنى بما قال له النبي ﷺ من قبل الله تعالى، و لا يحلّل
حلاله و لا يحرم حرامه فهو هالك لا محالة من حيث لا يحتسب الا انه تارة
ينطبق عمله المخالف لله و رسوله في الواقع على ظاهر الشرع و الشريعة
بحيث يظن انه مؤمن متشرع ملتزم بما جاء به الرسول و ان لم يكن في الواقع
كذلك و يُعبر عنه في لسان الشرع بالنفاق و عن المتصف به بالمنافق...

و تارة لم يكن له حُسن التدبير و التظاهر بظواهر الشريعة بل يعمل
بمقتضى ميله و هواه في ظاهر الأمر و لا يعتنى بافكار العموم و هذا و ان قلنا بانه
لا دين له و لا فرق بينه و بين الاول من جهة عدم الاعتقاد الا انه لا مجال لأنكار
ان الثاني غير الاول في الدنيا و الآخرة و لذلك ترى كون الاول محبوباً في
الأجتماع دون الثاني و ان كان الاول شر منه و لعل المتظاهر بالشريعة عند الله
ايضاً اقل عذاباً من المتظاهر بعدمه او المتجاهر بفسقه فالمخالفة لله و رسوله
يُورث الهلاك الأبدى و ان كان صاحبها مُتنعماً بالنعمات و مُنعمراً في
الشهوات و الأميال في دار الدنيا كما هو شأن كثير من المخالفين فالناس
على ثلاثة...

فمنهم من يعصى الله و رسوله - و منهم من لا يعصيه - و منهم من يعصيه
و يعصى الناس ايضاً.

اما القسم الاول، فلا كلام لنا فيه فعلاً لانه من المعلوم خسارانه و خذ لانه في
الدنيا و الآخرة كما سيأتي في محله انشاء الله تعالى...

و اما القسم الثاني، فهو ايضاً لامجال للبحث فيه فإنه سعيدٌ في الدنيا
والآخرة...

و اما القسم الثالث، فهو افحش من القسم الاول خسر الدنيا و الآخرة ذلك
هو الخسران المبين...

اذا عرفت هذه المقدمة فقد علمت مانحن بصدده و هو انه يمكن لنا
تقسيم الخلفاء الثلاثة بالنظر الى اطاعة الحق و الخلق الى قسمين و هما
مخالفة الله و رسوله و مخالفة الله و رسوله مع مخالفة الناس فالاولان من قبيل
الاول و الثالث من قبيل الثاني و لا جل ذلك لم يقع فيما وقع فيه عثمان في
الدنيا و ان كانوا في الآخرة معاً في مرتبة واحدة فكلامه عليه السلام في المقام ناظر الى
مكافات الدنيا فقط دون الآخرة فان المفروض ان عثمان لو فرضنا له العمل
على طريقة الشيخين فهو معهما في الآخرة و ليس لهم مخلص عن مجازاتها
الا انه حيث اتى بمخالفة الخلق مضافاً الى مخالفة الخالق فقال عليه السلام فيه ما قال،
و مجمل القول في شرح العبارة هو ان عثمان و ان قتله المسلمون ظاهراً بأستئهم
و سُيوفهم الا انه في الواقع و نفس الأمر لم يقتله الا عمله الردي و ذلك لوجوه.
احدها - نكته للعهد الذي التزم بمراعاة حين البيعة و هو العمل بكتاب الله
و سنة نبيه و طريقة الشيخين بسبب تركه السنة و طريقتهم و تعبيره عليه
السلام بالقتل للأشارة الى انهما اعنى ابابكر و عمر كانا يراعيان جهة الوحدة و
الاتفاق بين المسلمين في ظاهر الأمر من جهة تقسيم الأموال و تعيين الحكام و
المجالسة مع المسلمين و غير ذلك فكانهما بسبب تلك السياسة شديداً
عُضداً لاسلام و نسجاماً من خيوطه الحبل القوي الرشيد و اما عثمان على انه لم
يزد فيه شيئاً فتلته بدل الاجتماع بالتفرق و وحدة الكلمة بالتشتت و هذا اوجب
عليه ما اوجب...

و ثانيها - قوله عليه السلام: وَ أَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ...

و ذلك لان اعماله و افعاله حيث كانت مخالفة للعقل و النقل فلا جرم

تَمَثَّلَتْ وَ تَجَسَّمَتْ عَلَيْهِ بِصُورَةِ الْأَسِنَّةِ وَ السَّيُوفِ وَ قَتَلَهُ فَإِنَّ مَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا
يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَ مَا رَبُّكَ بِظِلَلَامٍ لِلْعَبِيدِ...
وَ قَالَتْهَا - قَوْلُهُ ﷺ وَ كَبِتَّ بِهِ بِطَنَّتُهُ...

وَ الْمَقْصُودُ أَنَّ احْطَاةَ الْجَرَائِمِ وَ الْجَنَائِيَاتِ أَوْجَبَتْ لَهُ السَّقُوطَ عَلَى وَجْهِهِ وَ
هُوَ كِنَايَةٌ عَنْ عَدَمِ اعْتِنَائِهِ بِأَفْعَالِهِ الْقَبِيحَةِ السَّيِّئَةِ حَتَّى أَوْقَعَتْهُ فِي الْمَهْلَكَةِ الَّتِي لَمْ
يَقْدِرْ عَلَى الْخِلَاصِ مِنْهَا فَلَا جَرَمَ سَقَطَ وَ مَاتَ وَ قَدْ أَشْرْنَا إِلَى بَعْضِ أَفْعَالِهِ وَ
كَيْفِيَّتِهِ سُلُوكِهِ عَلَى سَبِيلِ الْأَجْمَالِ فَإِنَّ غَضَبَ الْخِلَافَةِ شَيْءٌ وَ الظُّلْمَ عَلَى
الرَّعِيَّةِ بِتَضْيِيعِ حُقُوقِهِمْ شَيْءٌ آخَرَ وَ لَا بَأْسَ بِالْإِشَارَةِ إِلَى بَعْضِ آخِرِ مَمَالِمِ
نَذْرِهِ تَوْضِيحًا لِلْمَرَامِ وَ تَتْمِيمًا لِلْكَلامِ فَنَقُولُ...

أَنَّ عَثْمَانَ مِضَافًا عَلَى الْبَدْعِ الَّتِي أَحْدَثَهَا فِي الْأِسْلَامِ كَانَ سَيِّئُ السَّرِيرَةِ
غَيْرِ عَارِفٍ بِالْأُمُورِ وَ سِيَاسَةِ الْمُلْكِ ذَكَرَ الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَنْ سَالِمِ بْنِ ابْنِ
الْجَعْدِ قَالَ خَطَبَ عَثْمَانَ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ فِيهَا...

وَ اللَّهُ لَأَوْثَرُنَ بَنِي أُمَيَّةٍ وَ لَوْ كَانَ بِيَدِي مَفَاتِيحَ الْجَنَّةِ لَأَدْخَلْتُهُمْ أَيَّامًا وَ لَكِنِّي
سَأَعُطِيهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ عَلَى رَغَمِ أَنْفٍ مِنْ رَغَمٍ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ أَنفَى وَ اللَّهُ
تَرَعَمَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ عَثْمَانُ أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ فَقَالَ عَمَّارُ فَانْفِ ابْنِي بَكَرٍ وَ عُمَرَ
تَرَعَمَ قَالَ وَ أَنْكَ لَهْنَاكَ يَا بَنِي سَمِيَّةٍ ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِ فَوَطَّئَهُ فَأَسْتَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهِ وَ قَدْ
غَشِيَ عَلَيْهِ وَ فَتَقَهُ...

وَ هُوَ الَّذِي اسْتَخَفَّ بِعَلِيِّ ﷺ حِينَ أَنْكَرَ عَلَيْهِ تَكْذِيبَ ابْنِ ذُرْعَرٍ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْأَرْقَمِ عَنْ بَيْتِ الْمَالِ لَمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهِ إِطْلَاقَ الْأَمْوَالِ لِبَنِي أُمَيَّةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَ قَالَ
لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ يَا مَنَافِقُ وَ هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ وَ عَقَدَلَهُ.
وَ هُوَ الَّذِي حَمَى الْكَلَاءَ وَ حَرَمَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَ خَصَّصَهَا بِنَفْسِهِ وَ
بَنِي أُمَيَّةٍ.

وَ ضَرَبَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ حَذِيفَةَ الْيَمَانَ حَتَّى مَاتَ مِنْ ضَرْبِهِ لِأَنْكَارِهِ عَلَى مَا
يَأْتِيهِ غُلِمَانُهُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فِي رَعَى الْكَلَاءِ...

وَضَرَبَ عَبْد الرَّحْمَنِ ابْنَ حَنْبَلِ الْجَحْمِيِّ وَكَانَ بَدْرِيًّا مِائَةً سَوَاطِمْ وَحَمَلَهُ
عَلَى جَمَلٍ يُطَافُ بِهِ فِي الْمَدِينَةِ لِأَنْكَارِهِ عَلَيْهِ الْأَحْدَاثَ وَاضْطِهَارِ عَيْبِهِ فِي
الشُّعْرِ وَحَبْسِهِ بَعْدَ ذَلِكَ مُوثِقًا بِالْحَدِيدِ حَتَّى كَتَبَ إِلَى عَلِيٍّ وَعُمَارَ
مِنَ الْحَبْسِ.

ابْلُغْ عَلِيًّا وَعُمَارًا فَانَّهُمَا بِمَنْزِلِ الرَّشْدِ إِنْ الرَّشْدُ مُبْتَدِرٌ
لَا تَتْرَكَ جَاهِلًا حَتَّى يُوقِرَهُ دِينَ الْإِلَهِ وَ إِنْ هَاجَتْ بِهِ فِرْدٌ
لَمْ يَبْقَ لِي مِنْهُ إِلَّا سَيْفٌ أَذْعَلَّتْ حَيَالَةَ الْمَوْتِ فِينَا الصَّادِقَ الْبَرَّ
فَلَمْ يَزَلْ عَلِيٌّ بِعَثْمَانَ يَكَلِّمُهُ حَتَّى خَلَّى سَبِيلَهُ عَلِيٌّ إِنْ لَا يَسَاكُنُهُ بِالْمَدِينَةِ
فَسَيَّرَهُ إِلَى خَيْبَرَ فَانزَلَهُ قَلْعَةَ بِهَا تُسَمَّى الْقَيْمُوصَ فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى نَاهَضَ
الْمُسْلِمُونَ عَثْمَانَ وَ سَارُوا إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ بَلَدٍ فَقَالَ فِي الشُّعْرِ...

لَوْلَا عَلِيٌّ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَنِي عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْأَغْلَالِ وَالصَّفَدِ
لَمَّا رَجَوْتُ لَدَى شَيْءٍ بِجَامِعَةٍ يُمْنِي يَدَيَّ غِيَاثَ الْفُوتِ مِنْ أَحَدٍ
نَفْسِي قَدَاءَ عَلِيٍّ إِذْ يُخَلِّصُنِي مِنْ كَافِرٍ بَهْدَمَا كَتَبَ عَلِيٌّ صَمَدٍ
وَ مِنْ أَعْمَالِهِ تَسْيِيرَ حَذِيفَةَ ابْنِ يَمَانَ إِلَى الْمَدَائِنِ حِينَ أَظْهَرَ مَا سَمِعَهُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَإِنْكَرَ أَعْمَالِهِ فَلَمْ يَزَلْ يُعْرَضُ بِعَثْمَانَ حَتَّى قُتِلَ.

وَ مِنْ أَعْمَالِهِ - نَفَى الْأَشْتَرِ وَ وَجَّهَ أَهْلَ الْكُوفَةِ عَنْهَا إِلَى الشَّامِ حِينَ انْتَكَرُوا
عَلَى سَعِيدِ ابْنِ الْعَاصِ وَ نَفَيْهِمْ مِنْ دِمَشْقَ إِلَى حُمْصَ...

وَ مِنْهَا - مَعَاهِدَتَهُ لِعَلِيٍّ وَ وَجَّهَ الصَّحَابَةَ عَلَى النَّدَمِ عَلِيٌّ مَا فَرَطَ مِنْهُ وَالْعَزْمِ
عَلَى تَرْكِ مَعَاوِيَةَ وَ نَقْضِ ذَلِكَ وَ الرَّجُوعِ عَنْهُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَ اضْطِرَارِهِ عَلَى
مَانَدِمٍ مِنْهُ وَ عَاهِدَاتِهِ تَعَالَى وَ أَشْهَدَ الْقَوْمَ عَلَى تَرْكِهِ مِنَ الْأَسْتِيشَارِ بِالْفَيْئِ وَ بَطَانَةِ
السُّوءِ وَ تَقْلِيدِ الْفَسَقَةِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ...

وَ مِنْهَا - كِتَابَهُ إِلَى ابْنِ أَبِي سَرْحٍ بِقَتْلِ رُؤَسَاءِ الْمِصْرِيِّينَ وَ التَّنْكِيلِ بِالْأَتْبَاعِ وَ
تَخْلِيدِهِمْ فِي الْحَبْسِ لِأَنْكَارِهِمْ مَا يَأْتِيهِ ابْنُ أَبِي سَرْحٍ إِلَيْهِمْ وَ يَسِيرُهُ فِيهِمْ مِنْ
الْجُورِ الَّذِي اعْتَرَفَ وَ عَاهَدَ عَلِيٌّ تَغْيِيرَهُ...

ومنها - تعريضه نفسه و مَنْ مَعَهُ من الأهل و الاتباع لِلْقَتْلِ و لم يعزل و لأة السُّوء...

ومنها - استمراره على الولاية مع اقامته على المُنكَرَات المُوَحِّبَةَ لِلْفِسْخِ و تحريم التَّصَرُّفِ فى امر الأمة و ذلك تَصَرُّفٌ قبيح لكونه غير مستحقِّ عندهم مع ثبوت الفِسْق و مطاعنه كثيرة جداً من أراد الأطلاع عليها فعليه بالمُفَصَّلَات من التَّوَارِيخ و غيرها و بهذا ظَهَرَ لك وجه قوله ﷺ و أَجْهَزَ عَلَيْهِ عمله... فهذه الاعمال ممَّا ذكرناه و مالم نذكره صارت مَوْجِبَةً لِقَتْلِهِ و لذلك قال ﷺ و كُتِبَتْ بِهِ بَطْنَتُهُ و نحن نشير الى كَيْفِيَّةِ قَتْلِهِ و علته و مُدَّةَ خِلاَفَتِهِ و عُمره و اولاده و ازواجه و غيره ممَّا يتعلَّق بهذه الأمور...

قُتِلَ عِثْمَانُ عَلَى مَا نَقَلَهُ فِي الْكَامِلِ لِثَمَانِي عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَ ثَلَاثِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ كَانَتْ خِلاَفَتُهُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً الْآثِنِي عَشْرِيَوْمًا وَ قِيلَ الْآثَمَانِيَّةِ أَيَّامًا وَ قِيلَ بَلْ كَانَ قَتْلُهُ سَنَةَ سِتِّ وَ ثَلَاثِينَ لِثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ قِيلَ بَلْ قَتِلَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ سَنَةَ سِتِّ وَ ثَلَاثِينَ لِثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ كَانَ عُمره اثْنَتَيْنِ وَ ثَمَانِينَ سَنَةً وَ قِيلَ ثَمَانِيَّةً وَ ثَمَانِينَ سَنَةً وَ قِيلَ تِسْعِينَ سَنَةً وَ قِيلَ خَمْسًا وَ سَبْعِينَ سَنَةً وَ قِيلَ سِتًّا وَ ثَمَانِينَ سَنَةً... و أمَّا سبب قتله...

اعلم أنه لاخلاف بين العامة و الخاصة بل و غيرهما من المورخين المُسْتَشْرِقِينَ انَّ عِثْمَانَ لَمْ يَمُتْ مَوْتِ حَنْفِهِ بَلْ قُتِلَ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْمَحَاصِرَةِ عَلَى تَفْصِيلٍ يَأْتِي...

و ايضالا خلاف بينهم فى أنه كان مَقْتُولًا بِأَيْدِي الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ غيرهما من اهل مصر و الكوفة و الشام و البصرة و اليمن و غيرها... و أمَّا الخلاف فى سبب قتله و هتكه فالْمَشْهُورُ مِنَ الْمُرُوحِينَ عَلَى انَّ سَبَبَ قَتْلِهِ كَانَ أَعْمَالُهُ وَ أَعْمَالُهُ السَّيِّئَةُ الْمَخَالِفَةُ لِلْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ تَرْكُهُ طَرِيقَةَ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمرٍ وَ تَسْلِيطُهُ بَنِي أُمَيَّةٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ وَ تَقْسِيمُهُ بَيْنَ الْمَالِ عَلَى خِلاَفِ السَّيْرَةِ وَ غير ذلك ممَّا ذكره ارباب السَّيْرِ...

و ذهب شِرْذِمَةٌ من العامة و لا سِيَّما المعاصرين منهم ان سبب قتله كان
عبدالله ابن سبأ و تبليغاته على ضده و تحريكاته المُسلمين على قتله و سبّه و
نحن حيث حَقَّقْنَا حال عبدالله ابن سبا وانه لم يكن بموجودٍ خارجي بل هو من
الموهومات و المُتخيلات و قد تُفرد بذكره في التاريخ ابن جرير الطبري و
قلده فيه من بعده من أشياعه و أتباعه و ليس له في غيره من التواريخ عين و لا
اثر فلاحاجة الى الأطالة في الكلام في عبدالله ابن سبا ثانياً و انه هل هو
المُحرِّك على قتله ام لا اذليس لنا دليل على اصل وجوده فضلاً عن اقواله و
على فرض وجوده كيف يعقل كون المُسلمين مع كثرتهم و تفرُّقهم في البلاد
و الأمصار و وجود المهاجرين و الأنصار فيهم آلات و اسباب نال عبدالله ابن
سبا بمقصده و كونه بشخصه موجباً لهذه الفتنة العظيمة اليس هذا يوجب
تحميق المُسلمين، و انهم لم يَعْلَمُوا ماذا يَصْنَعُونَ و الى اى مقصدٍ يَسِيرُونَ
فانى لا أظن ان عاقلاً يتفوه به الا ان يكون مُتَعْصِباً عنيداً لا يَعْلَم ما يقول و
لا كلام لنا معه...

فَتَحَصَّلَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ انَّ السَّبَبَ الْأَصْلِيَّ لِقَتْلِهِ أَنَّمَا هُوَ أَعْمَالُهُ كَمَا قَالَ ﷺ
(و أَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ) و نشير الى بعض مِمَّا أَوْجَبَ قَتْلَهُ و ما أظنه الأُمُور...
الأمر الأول - عدم رعايته في تقسيم الأموال و ذلك لأنَّ النَّاسَ عبيد الدُّنْيَا و
حُبُّهُمْ لِلدَّرْهِمِ و الدِّينَارِ جِبِلِّي فِطْرَتِي لَهُمْ فَإِذَا مَنَعَهُمْ مَانِعٌ مِنَ الْوَصُولِ إِلَى
حُقُوقِهِمْ يَنْتَهِزُونَ الْفُرْصَةَ لِلإِنْتِقَامِ مِنْهُ و هذا امرٌ مُسَلَّمٌ لا اِخْتِصَاصَ لَهُ بِحُكُومَةِ
عُثْمَانَ و غيرها حتَّى انَّ الرَّسُولَ ﷺ ايضاً مع انه اولى بالمؤمنين من انفسهم
لَوْ سَلَكَ فِي حُكُومَتِهِ هَذَا الْمَسْلَكَ لَمْ يَتِمَّكُنْ مِنْ تَحْبِيبِ قُلُوبِهِمْ و لأجل
هَذَا تَرَى انَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّرَ مَشِيهَ مَعَهُمْ عَلَى الْمَسَاوَاةِ فِي تَقْسِيمِ الْأَمْوَالِ و لم
يُفَرِّقْ بَيْنَ عَلِيٍّ ﷺ و غيره حتَّى يَبِينَ نَفْسَهُ (ص) و غيره و هو الَّذِي نَادَى بِأَنَّ
عَلَى صَوْتِهِ لَا فَخْرَ لِلْعَرَبِ عَلَى الْعَجَمِ و لا لِلْأَبْيَضِ عَلَى الْأَسْوَدِ إِلَى آخِرِهِ...

و قال الله تعالى في كتابه: ﴿أَنَا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ...﴾^١

فملاك الفضيلة في كتاب الله و سنة رسول الله و هو التَّقوى لاغير و على مسلك عثمان هو القرابة و كون الشخص من بنى امية فعمار ابن ياسر و حذيفة اليمان و اباذر الغفارى و عبدالله ابن مسعود و غيرهم حتى على ابن ابى طالب لاوقع لهم عنده فمِنْهُمْ من يُضْرَب و مِنْهُمْ من يُنْفَى و مِنْهُمْ من يُهْتَك...

و حكم ابن ابى العاص طريد رسول الله و ابنه مروان و ابن ابى سرح و عبدالله ابن عامرو وليد ابن عقبة و معاوية ابن أبى سفيان و زيد ابن ثابت، و امثالهم من اراذل الناس و اشرارهم مع ان الله و رسوله منهم برئ مُقْرَبُونَ عنده بل جَعَلَ أَمْرَهُمْ و النَّهْيَ نَهْيُهُمْ و لم يكن لعثمان يومئذ في الحكومة الإسلامية عين و لا اثر في الحقيقة كما عرفت اجمالاً و ستعرف تفصيلاً و بنى عليه تقسيم الأموال مع انه غير معقول و ذلك لان ملاك الفضيلة لو فرضنا كون الشخص من بنى امية دون التَّقوى فاي ربط بَيْنَهُ و بَيْنَهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ مَعَ أَنَّهُ جَعَلَ مَلَائِكَةً فِي التَّقْوَىٰ لَمْ يَجْعَلْ تَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ عَلَيْهَا كَمَا تَرَىٰ مِنْ سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ و تقسيمه الأموال بَيْنَهُمْ اذلُوْجَعَل عَلَيْهَا لِلزَّم حَرَمَان كَثِيرٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ مِنْهَا رَأْسًا فِي صَدْرِ الْأِسْلَامِ و لم يكن كذالك...

و اما عثمان على انه جَعَلَ الْمَلَائِكَةَ فِي الْفَضِيلَةِ و الشَّرْفِ فِي الْقُرْبِ مِنْ بَنِي أُمَيَّة و البُعد عنهم بنى على تقسيم الاموال التي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَىٰ و رسوله لجميع المسلمين فهل هذا الأ تضييع لحقوقهم المسلمة و هذا احد ما نقم المسلمون عليه...

الأمر الثاني - تسليطه اقاربه على الناس و جعله الخلافة و الحكومة من

خصائص بنى أمية و هو ايضاً اوجِبَ البُغْضُ و العداوة للمسلمين عليه و ذلك لانَّ المقام و الرئاسة ان لم يكن فى نظر الأفراد أعلى و اهمّ من كسب المال و تحصيله و الوصول اليه فلا أقلّ من ان يكون فى مرتبته بل عند بعض الأفراد كونه اهمّ و أحبّ من المال ممّا لا مجال لترديده و عليه فلا بد لكلّ خليفة و سلطان فى كلّ عهدٍ و زمان ان يراعى هذا الأمر و يلزم عليه تقسيمه بين الأفراد على مقتضى شخصياتهم فى الاجتماع حتى ينال منه كلّ قومٍ و قبيلةٍ حصّته و سهّمه و لا يخالفه احد...

الاترى انّ الرسول ﷺ كيف راعى هذه المصلحة فى حياته و حكومته فتارة يجعل سعدابن معاذ حكماً و تارة يجعل معاذبن جبل قاضياً و فى بعض الأمور ابوبكر حكماً و فى بعضها عمر و امثال ذلك حتى انّ الله تعالى أمر بنبيه ﷺ بالمشورة معهم فى الأمور المربّوطة بالحكومة الاسلاميّة مع انه ﷺ خاتم الأنبياء و المرسلين و اشرف الخلائق أجمعين و عقله ﷺ فى مرتبة لانتال اليها أيدي البشر كلّ ذلك لاعتنائه ﷺ بشخصيات الأفراد و عقولهم و كونهم شركاء فى هذا الأمر فانّ الدين و الحكومة ممّا لم يمكن قيامه و حياته الاّ بالأفراد فمن ظنّ او تخيّل انه و حده او مع اقاربه يتمكن من ادامة الحكومة و ابقائها فى الناس فقد ظنّ ظناً فاسداً بل ضلّ ضلالاً بعيداً و عثمان حيث انه لم يُراع هذه النكته و جعل الحكومة فى ايدي بنى أمية فقط و منع غيرهم منها فلا جرم نقموا عليه و فعّلوا به ما فعلوا و نظاهره فى التاريخ كثيرة...

الأمر الثالث - جعل الامور بيد من ليس اهلاً لها و هذا ايضاً احدى الموجبات لتنفيذ الرعية من السلطان سواء كان الحاكم عليهم من اقرباء السلطان و عشيرته ام لم يكن...

و تقرير ذلك و توضيحه على طريق الاجمال هو انّ الرعية تحتاج الى العدل اذ بدونه لا تتنظم الامور و لا يصل كلّ ذى حقّ الى حقّه فنظام الاجتماع و عدم تجاوز كلّ واحدٍ منهم بحق الآخر يتوقف على اجراء العدالة فيهم...

و العَدْل هُوَ وَضَع كُلِّ شَيْءٍ فِي مَحَلِّهِ كَمَا أَنَّ الظُّلْمَ وَضَع الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ وَ هُوَ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُور لِلسُّلْطَانِ وَ الْوَالِي وَ أَحَقُّ بِالرِّعَايَةِ وَ بِالنَّظَرِ إِلَى أَهْمِيَّةِ الْمَوْضُوعِ وَ تَأْثِيرِهِ فِي رُوحِ الْأَجْتِمَاعِ قَالَ ﷺ الْمَلِكُ يَبْقَى مَعَ الْكُفْرِ وَ لَا يَبْقَى مَعَ الظُّلْمِ وَ سِيَئَاتِي مَنَافِي أَبْوَابِ هَذَا الْكِتَابِ مَا يَنَاسِبُهُ مَفْصَلًا وَ نَنْقُلُ الْآيَاتِ وَ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةَ فِيهِ فَانْتَظِرْهُ...

و العَدْل وَ اجْرَائِهِ فِي الْأَجْتِمَاعِ لَا يَتَرَقَّبُ إِلَّا مَمَّنْ كَانَ مُتَّصِفًا وَ أَهْلًا لَهُ أَذَلُّهُ لَمْ يَكُنِ الْوَالِي مِثْلًا عَادِلًا فِي حَدِّ نَفْسِهِ فَكَيْفَ يُرْجَى مِنْهُ اجْرَائِهِ فِي الرِّعَايَةِ فَإِنَّ مُعْطَى الشَّيْءِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فَاقِدًا لَهُ...

فَتَبَّتْ وَ تَحَقَّقَ أَنَّ الْوَالِي أَوْ السُّلْطَانَ عَلَى الرِّعَايَةِ لَا يَكُونُ أَهْلًا لِلْوِلَايَةِ وَ السُّلْطَانَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَادِلًا فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَادِلًا لَمْ يَسْتَحِقِّ لِلْحُكُومَةِ عَلَى النَّاسِ إِذَا غَرَضُ الْأَصْلِيِّ مِنْهَا هُوَ اجْرَاءُ الْعَدَالَةِ فِيهِمْ صَوْنًا لَهُمْ عَنِ الْهَرَجِ وَ الْمَرْجِ فَمَنْ لَا يَكُونُ عَادِلًا لَا يَكُونُ أَهْلًا لَهَا فَإِذَا فَرَضْنَا حُكُومَةَ مَنْ لَا يَكُونُ عَادِلًا فَيَكُونُ ظَالِمًا إِذَا مَرَّ يَدُورُ مَدَارَ هُمَا فَعَدَمُ الْعَدَالَةِ ظَلَمٌ كَمَا أَنَّ عَدَمَ الظُّلْمِ عَدْلٌ وَ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا وَ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى الظَّالِمُ مَنْ لَا يَعْدِلُ وَ الْعَادِلُ مَنْ لَا يَظْلِمُ وَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا يَسْتَلْزِمُ اجْتِمَاعَ التَّقْيِضِينَ الَّذِي اتَّفَقُوا عَلَى اسْتِحَالَتِهِ...

فَإِذَا فَرَضْنَا أَنَّ أَمْرَ الْحُكُومَةِ جُعِلَ بِيَدِ مَنْ لَيْسَ أَهْلًا لَهَا لِعَدَمِ كَوْنِهِ عَادِلًا فَلَا مَحَالَةَ يَكُونُ ظَالِمًا لِعَدَمِ الْوَاسِطَةِ عَلَى الْفَرَضِ وَ الظُّلْمُ عَلَى الرِّعَايَةِ مِمَّا يَوْجِبُ انْفِجَارَهُمْ وَ تَنْفَرَهُمْ وَ الطَّغْيَانَ وَ التَّمَرُّدَ لِأُؤَامِرِهِ وَ نَوَاهِيهِ وَ بِالْأُخْرَى قَتْلَهُ وَ هَتَكَهُ...

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَا مَخْلَصَ لِلرِّعَايَةِ عَنْ ظُلْمِهِ وَ تَعَدِّيهِ وَ لَا مَهْرَبَ لَهُمْ إِلَّا بِقَتْلِهِ وَ هَذَا أَمْرٌ لَا رَيْبَ فِيهِ وَ لَا ذَنْبَ فِيهِ فَإِنَّهُ مِنَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ كَيْفَ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ فَالظَّالِمُ يُؤْخَذُ بِظُلْمِهِ وَ الْمَظْلُومُ يَقْبُولُهُ لِلظُّلْمِ إِذَا تَمَكَّنَ لَهُ رَفَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ وَ لَمْ يَفْعَلْ...

وَ حَيْثُ أَنَّ عُثْمَانَ قَدْ قُلِّدَ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ امْتِثَالِ مَعَاوِيَةَ ابْنِ سَفْيَانَ وَ ابْنِ أَبِي

سرح و وليد ابن عقية الذين لم يكن في صفحة الأرض اظلم و اخبث منهم و لم يفهموا معنى العدل فضلا عن الاتصاف به فقتلوا المسلمين واحداً بعد واحد و هتكوا حريمهم و ابتلوهم بأنواع الأذى و الظلم و الخليفة مشغول بنفسه غافل عما يعمل الظالمون و هو عالم و لا يمنعهم عن هذه القبائح و هو مسئول عن رعيته و اذا تظلموا اليه لا يمنع عنهم الظلم بل وبنخهم و آذاهم فلا بد لهم من التهاجم عليه وقتله حتى يستريح الناس من تلك البلية و نحن نشير الى بعض ما وقع منه حين تضرع المسلمون و تظلموا اليه و ما اجابهم به بناءً على ما ذكره المورخون و القضاة في هذا الأمر اليكم...

روى المسعودي في تاريخه المسمى بمروج الذهب انه لما كانت سنة خمس و ثلاثين سار مالك ابن الحرث النخعي من الكوفة في مائتي رجل و حكيم ابن جبلة العبدى في مائة رجل من اهل البصرة و من اهل مصر ستمائة رجل عليهم عبدالرحمن ابن عديس الشلوى...

و قد ذكر الواقدي و غيره من اصحاب السير انه ممن بايع تحت الشجرة الى آخرين ممن كان بمصر مثل عمرو بن الجموح الخزاعي و سودان ابن احمد التحيبي و منهم محمد ابن ابي بكر الصديق و قد كان تكلم بمصر و حرض الناس على عثمان لأمر يطول ذكره كان السبب فيه مروان الحكم، فنزلوا في الموضع المعروف بخشب...

فلما علم عثمان بنزولهم بعث الى على ابن ابي طالب فاحضره و سئله ان يخرج اليهم و يضمن لهم عنه كل ما يريدون من العدل و حسن السيرة فسار على اليهم فكان بينهم خطب طويل فاجابوه الى ما ارادوا و انصرفوا فلما صاروا الى الموضع المعروف بحمس اذا هم بغلام على بعير و هو مقبل من المدينة فتأملوه فاذا هو ورش غلام عثمان فقرروه فاقروا ظهر كتاباً الى ابن ابي سرح صاحب مصر اذا قدم عليك الجيش فاقطع يد فلان و اقتل فلان و افعل بفلان كذا و واحصى اكثر من في الجيش و أمر فيهم بما أمر و علم القوم ان

الكتاب بخط مروان فرجعوا الى المدينة وانفق رأبهم و رأى من قدم من العراق و نزلوا المسجد و تكلموا و ذكروا ما نزل بهم من عمالهم فرجعوا الى عثمان فحصره فى داره و منعه الماء الى آخر ما ذكره المسعودى فى كيفية قتله و سذكه انشاء الله...

و هكذا كانت رؤيته مع المسلمين حين تظلموا اليه من عماله كما فعل نظير ذلك بالنسبة الى اشراف الكوفة فأقضوا انتم ما ضون فيه يا اهل الأنصاف و من المعلوم ان عماله كانوا مقصرين لانهم لم يكونوا بأهلين للولاية و الحكومة ففى هذا المورد و اشباهه لا تكون حال الخليفة و السلطان اما كونه ظالماً ايضاً، او معيناً عليه و على كلا التقديرين يحكم عليه...

الأمر الرابع - مما يوجب الاختلال فى النظام هو ضعف السلطان فانه يورث الوهن فى الأمور و سوء الاستفادة لأمرائه و عماله و عدم اعتنائهم بأوامره و نواهيها بل كل يجر النار الى قرصته كما نشاهد فى التواريخ ان كثيراً من السلاطين قتلوا و حبسوا و هتكوا لأجل صنعهم و عدم لياقتهم بآدارة الأمور و هو ظاهر...

اذا عرفت هذا فاعلم ان عثمان ابن عفان قد جمع فيه هذه الأمور بتمامها و كمالها و قلماً يوجد فى تاريخ الخلفاء مثله فى استجماع الصفات المنحطة فيه فهو بهذه الجهة و حيد عصره و فريد ذهره لم يسبقه احد و لم يلحقه الى الآن ايضاً احد...

اما عدم رعايته لتقسيم الاموال فقد عرفت بما لا مزيد عليه...

اما تسليطه اقاربه على الناس فهو ايضاً معلوم مسطور فى التواريخ...

اما جعله الأمور بيد من ليس لها اهل فهو ايضاً قد اوضحناه...

اما ضعفه فهو مما يضرب به الأمثال فى الأفواه...

فهذه الوجوه الأربعة و امثالها مما لم نذكره مخافة الأطناب او جبت قتله و هتكه لا مازعه بعض المتعصبين من تحريك عبدالله سباً الموهوم او على ابن

ابيطالب و اشياعه و اتباعه فان الرجل قد قتله عملة لاغير و انت اذا فتشت حال عثمان و ماجرى بينه و بين المسلمين و ما ناله الناس من عماله فى البلاد و الأمصار لذريت انه لم يكن ملجاء لهم من هؤلاء الظلمة و لا مقر لهم من تلك الداهية الأقتله و من كان مثله فحرى به ان يفعل فى حقه هكذا.

و اما كيفيه قتله: فقد نقلنا عن المسعودى انه جاء الى المدينة من المصريين و الكوفيين و البصريين و سير علي عليه السلام اليهم بأمر من عثمان و ضمانته لهم عنه و انصرا فهم الى اوطانهم حتى و جدا و كتابا منه الى ابن ابي سرح و الى مصر و امره بقتلهم و صلبهم و حبسهم فيه و رجوعهم الى المدينة ثانيا ثم قال...

فلما حصره فى داره و منعه الماء فأشرف على الناس و قال الآخذ يسقينا و قال بم تستحلون قتلى و قد سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأحدى ثلاث - كفر بعد ايمان - او زنا بعد احصان او قتل نفس بغير نفس، و والله ما فعلت ذلك فى جاهليته او اسلام فبلغ عليا طلبه للماء فبعث اليه بثلاث قرب ماء فما وصل اليه ذلك حتى جرح جماعة من موالى بنى هاشم و بنى امية و ارتفع الصوت و كثر الضجيج و احد قوبداره بالسلاح و طالبوه بمروان فابى ان يخلى عنه و فى الناس بنو زهرة لأجل عبد الله ابن مسعود لأنه كان من احلافها و هذيل لأنه كان منها و بنو مخزوم و احلافها لعمار و غفار و احلافها لأجل ابي ذر و تميم ابن مرة مع محمد ابن ابي بكر و غير هؤلاء مما لا يحمل ذكره كتابنا...

فلما بلغ عليا انهم يريدون قتله بعث بأبنيه الحسن و الحسين و مواليه بالسلاح الى بابه لنصرته و أمره ان يمنعوه منهم و بعث الزبير ابنه عبد الله و بعث طلحة ابنه محمد و اكثر الصحابة ارسلهم آبائهم اقتداء بما ذكرنا فصدوهم عن الدار فرمى من وصفنا بالسهام و اشتبك القوم و جرح الحسن و شج قبره و جرح محمد ابن طلحة فخشى القوم ان يتعصب بنو هاشم و بنو امية فتركوا القوم فى القتال على الباب و مضى نفر منهم الى دار قوم من الأنصار فتسوروا اليها

(عليها) و كان ميمَن وصل اليه محمد ابن ابي بكر و رجلان آخران و عنده زوجته و اهله و مواليه فشاغل بالقتال فأخذ محمد ابن ابي بكر بلحيته فقال يا محمد و الله لو رآك ابوك لسأته مكانك فترأخت يده و خرَج عنه الى الدار و دخل رجلان فوجداه فقتلاه و كان المصحف بين يديه فصعدت امرأته و صرخت و قالت قد قتل امير المؤمنين فدخل الحسن و الحسين و من كان معهم من بنى امية فوجدوه قد فاضت نفسه الى آخر ما قاله المسعودي ثم قال و كانت مدة ما حوَصر عثمان فى داره تسعاً و اربعين يوماً و قيل اكثر و قتل لثلاث بقين من ذى الحجّة و ذكر ان احد الرجلين كنانة ابن بشر التحيبي ضرب به بعمود على جبهته و الاخر منها سودان ابن حمران المرادى ضرب به بالسيف و فى مقتله قالت زوجته نائلة بنت الفرافصة

الا ان خير الناس بعد ثلاثة قتل التحيبي الذي جاء من مصر
 و مالى لا ابكى و تبكى قرابتي و قد غيىو عنا فضول ابي عمر و
 و كان ابوليد ابن عقبة ابن ابي معيط اخاً لعثمان لامه فسمع فى الليلة الثانية
 من مقتل عثمان يندبه و هو يقول...
 بنى هاشم ايه فما كان بيننا و سيف ابن اروي عندكم و حرابئه
 بنى هاشم ردوا سلاح ابن اختكم و لا تنهبوه ما تحل منا هبه
 غدرتم به كيما تكونوا مكانه كما غدرت يوماً بكسرى مراز به
 فاجابه من بنى هاشم الفضل ابن عباس ابن ابي لهب و قال...

فلا تسألونا سيفكم ان سيفكم اضيع و القاه لدى الروح صاحبه
 سلوا اهل مصر عن سلاح ابن اختنا فهم سلبوه سيفه و حرائبه
 و كان ولي العهد بعد محمد على و فى كل المواطن صاحبه
 على ولي الله اظهر دينه و انت مع الاشقين فيما تحاربه
 و انت امرء من اهل صيفور قارح فمالك فينا من حميم تعابته
 و قد انزل الرحمن انك فاسق فمالك فى الاسلام سهم تطالبه

هذا ما ذكره المسعودي في قتله و ذكر ابن الاثير في الكامل نظير ذلك وفيما ذكرناه كفاية و بقى عثمان مطرُوحاً ثلاثة ايام لا يُدْفَنُ ثم ان حكيم ابن حزام القرشي و جبير ابن مطعم كلُّما علياً يأذُنُ في دفنه ففَعَلَ فلَمَّا سَمِعَ من مقصده بذلك قَعداوله في الطريق بالحجارة و خَرَجَ به ناس يسير من اهله و غيرهم و منهم الزبير و الحسن و ابوجهم ابن حذيفة و مروان بين المغرب و العشاء فاتوبه حائطاً من حيطان يُسَمَّى حَشَّ كوكب و هو خارج البقيع فَصَلَّى عليه جبير ابن مطعم و قيل حكيم ابن حزام و قيل مروان و جاء ناس من الأنصار ليمتنعوا من الصلوة عليه ثم تركوهم خوفاً من الفتنه و ارسل علي الى من اراد ان يَرجم سريره فَمِنَ جَلَسُوا على الطريق لَمَّا سَمِعَ بهم فَمَنَعَهُم عنه في حَشَّ كوكب.

فلَمَّا ظهر معاوية ابن ابى سفيان على الناس أمر بذلك الحائط فَهَدِمَ و ادخل في البقيع و امر الناس فدَفَنُوا امواتهم حَولَ قبره حتى اتصل الدفن بمقابر المسلمين، انتهى...

ذكر ازواجه و اولاده... قال في الكامل:

تزوَّجَ رقيّة و امّ كلثوم ابنتى رسولا لله ﷺ فولدت له رقيّة عبدالله.

و تزوَّجَ فاخته بنت غزوان فولدت له عبدالله الاصغر هلك...

و تزوَّجَ امّ عمر و بنت جندب ابن عمرو ابن خنيس الدوسية وُلِدَت له عمر

و خالد و اباناً و عمر و مريم...

و تزوَّجَ فاطمة بنت الوليد ابن المغيرة المخزومية وُلِدَت له وليد و سعيداً و

امّ سعيد...

و تزوَّجَ امّ البنين عينية ابن الحَضِّ الفَرازية وُلِدَت له عبد الملك هلك.

و تزوَّجَ و رَملة بنت شيبه ابن ربيعة وُلِدَت له عائشة و امّ ابان و امّ عمرو.

و تزوَّجَ نائلة بنت الفرافضة الكلبيّة وُلِدَت له مريم بنت عثمان و قيل وُلِدَت

له امّ البنين...

و قتل عثمان و عنده رملة ابنة شيبه و نائلة و امّ النبين و فاخته بنت غزوان
غير انه طلق امّ البنين و هو محصور فهو آلاء ازواجه و اولاده فى الاسلام و
الجاهلية انتهى...

وكان عماله فى هذه السنة على مكة عبدالله ابن الحضرمي و على الطائف
القاسم ابن ربيعة الثقفي - و على صنعاء يعلى ابن مينة - و على الجند عبدالله
ابن ربيعة - و على البصرة عبدالله ابن عامر خرج منها ولم يؤل عليها عثمان
أحداً - و على الشام معاوية ابن ابى سفيان - و عامل معاوية على حمص
عبدالله ابن خالد و على قيسرين حبيب ابن سلمة الفهري - و على الأردن
ابو الاعور الاسلمي و على فلسطين علقمة ابن حكيم الكاني و على البحر
عبدالله ابن قيس الفزاري و على القضاء ابو الدرداء.

وكان عامل عثمان على الكوفة ابو موسى الاشعري و على خراج السواد
جابر ابن فلان المزني و على خراجها القعقاع ابن عمرو و على قرقيسا جرير ابن
عبدالله و على آذربايجان الاشعث ابن قيس الكندي و على حلوان عتبة ابن
النّھاس و على ماه مالك ابن حبيب و على همدان النسيرو و على الرأى سعيد ابن
قيس و على اصبهان السائب الاقرع و على ما سبذان جنيس و على بيت المال
عقبة ابن عامر و على مصر ابن ابى سرح و كان على قضاء عثمان ريد
ابن ثابت...

و ممن رثاه بعد قتله حسابن ثابت الأنصاري و كان عثمانياً متعصباً منحرفاً
عن على و اهل بيته حشره الله مع من أحبه فمن قوله:

و غزوتمونا عند قبر محمد	أتركتكم غزو الدروب ورائكم
ولبئس أمر الفاجر المتعمد	فلبئس هدى المسلمين هديتكم
حول المدينة كل لين مذود	إن تقدمو نجعل قري سرواتكم
ولمثل أمر اميركم لم يرشد	او تدبروا فلبئس ما سافرتكم
بدن تذبج عند باب المسجد	وكان أصحاب النبي عشية

أبكى أبا عمر و لحسن بلائه

وقال ايضاً فيه...

ان تَمَسَّ دارابن أروى اليومَ خاوية

باب صَريح و باب مُحرقَ صَرب

فَقَد يُصادف بابُ الخير حاجته

فيها وَيَهوى اليها الذِّكر و الحَسَب

يا ايها النَّاس ابدو ذات انفسكم

لا يَسْتوى الصِّدق عند الله والكذب

فُوقو بحق مَلِك النَّاس تعترفو

بغارة عَصَبٍ مِنْ خَلْفها عَصَبُ

فيهم حَبيب شهاب الموت يقدمهم

مُسْتَلِثماً قد بد افي وَجَّهه الغَضَب

وقال ايضاً فيه...

مَنْ سَرَّه المَوْت صرفاً لا مزاج له

فليأت ماسدة في دارِ عثمانا

مُسْتَشِعِرِي حِلِقِ الماذي قد شَفَعَت

قبل المَخاطم بيض رآن ابدانا

صبراً فدى لَكُمْ أُمِّي وما ولدت

قد يَنْفَع الصِّبر في المَكْرُوه أحياناً

لقد رضينا باهل الشَّام نافرةً

وبالامير وبالاخوان اخواناً

أنى لِمِنْهُمْ وَإِنْ غابوا وان شَهدوا

مادمتُ حياً وما سُميتُ حَسَّاناً

لَتَسْمَعَنَّ وَشَيْكاً فِي دِيَارِهِمْ

اللَّهُ أَكْبَرُ يَا ثَارَاتِ عُثْمَانَ

ضَجُّو بِأَشْمَطِ عَنَوَانِ السَّجُودِ بِهِ

يُقَطِّعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحاً وَقَرَّاناً

يَا لَيْتَ شِعْرِي وَلَيْتَ الطَّيْرُ تُخْبِرُنِي

مَا كَانَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَابْنِ عُفَّانَا

وَأَنْتِ تَرَى حَسَاناً كَيْفَ أَبَدَى عِدَاوَتَهُ لِعَلِيٍّ وَتَحْرِیصَهُ النَّاسَ عَلَيْهِ

وَأَتَهَامَهُ بِقَتْلِهِ...

وقال الوليد ابن عتبة ابن ابي معيط يحرض اخاه عماره...

قَتَلَ النَّحِييِّ الَّذِي جَاءَ مِنْ مِصْرَ

إِلَّا أَنْ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ

عِمَارَةَ لَا يَطْلُبُ بِذَحْلِ وَلَا وَتِرٍ

فَإِنْ يَكُ ظَنِّي بِابْنِ أُمِّ صَادِقاً

مُخَيِّمَةً بَيْنَ الْخُورِ نِقِ وَالْقَصْرِ

بَبَيْتٍ وَأَوْتَارِ ابْنِ عِفَّانَ عِنْدَهُ

فَاجَا بِهِ الْفَضْلُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ...

وَأَيُّ ابْنِ ذَكَرَانَ السَّغُورِيِّ مِنْ عَمْرٍو

أَطْلُبُ ثَارَالَسْتَ مِنْهُ وَلَا لَهُ

وَتَنَسَى أَبَاهَا إِذْ تَسَامَى أَوْلَى الْفَخْرِ

كَمَا أَتَصَلَّتْ بِنْتُ الْحِمَارِ بِأَمَّهَا

وَصَى النَّبِيُّ الْمُصْطَفَى عِنْدَ ذِي الذِّكْرِ

إِلَّا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ

وَ أَوَّلُ مَنْ أَزْدَى الْغَوَاةَ لَدَى بَدْرِ

وَ أَوَّلُ مَنْ صَلَّى وَصَنُو، نَبِيِّهِ

بِزَعْمِكُمْ كَانُوا لَهُ حَاضِرِي النَّصْرِ

فَلَوْرَأَتْ الْأَنْصَارُ ظَلَمَ ابْنَ عَمِّكُمْ

وَ إِنْ يَسْلَمُوهُ لِلْحَايِشِ مِنْ مِصْرَ

كَفَى ذَاكَ عَيْباً إِنْ يُشِيرُوا بِقَتْلِهِ

وَلِنَذْرٍ فِي خَاتِمَةِ الْبَحْثِ مَا قَالَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ فِي قَتْلِهِ...

انكار عمّار عثمان...

فمنه، ما ذكره الثَّقَفِيُّ فِي تَارِيخِهِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِعَمَّارِ ابْنِ يَاسِرٍ يَوْمَ صَفِّينَ

عَلَى مَا تَقَاتَلْتُمْ يَا أَبَا الْيَقْظَانَ قَالَ عَلِيٌّ أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ عُثْمَانَ مُؤْمِنٌ وَنَحْنُ نَزَعَمُ

أَنَّهُ كَافِرٌ...

و عنه ايضا فى تاريخه عن مطرف ابن عبدالله ابن الشَّيخى الحرشى قال انتهيت الى عمّار فى المسجد البصرة و عليه برئس و قد اطافوا به و هو يحدثهم من احداث عثمان و قتله فقال رجل من القوم و هو يذكر عثمان رحم الله عثماناً فأخذَ عمّار كفاً من حصر المسجد فضرب به وجهه ثم قال استغفر الله يا كافر اسغفر الله يا عدوّ الله و اوعد الرجل فلم يزل القوم يسكتون عمار اعن الرجل حتى قام و انطلق و قعدت القوم حتى انطلق و حتى فرغ عمّار من حديثه و سکن غضبه ثم اتى قمت معه فقلت له يا ابا اليقظان رحمتك الله مؤمناً قتلتم عثمان ابن عفان ام كافراً فقال لابل قتلناه كافراً بل قتلناه كافراً. و عنه عن حكيم ابن جبير قال قال عمّار و الله ما اخذنى آسى على شىء تركته خلفى غير ائى وددت انا كنا اخرجنا عثمان من قبره فأخرنا عليه ناراً. و ذكر الواقدي فى تاريخه عن سعد ابن وقاص قال اتيت عمّار ابن ياسر و عثمان محضور فلما انتهيت اليه قام معى فكلمته فلما ابتداءت الكلام جلس و وضع يده على وجهه فقلت ويحك يا ابا اليقظان انك كنت فينا لمن اهل الخير و السابقة و من عذب فى الله فما الذى تبغى من سعيك فى فساد المؤمنين و ماصنعت فى المؤمنين فأهوى الى عمّامته فنزعها عن رأسه ثم خلعت عثمان كما خلعت عما متى هذه يا ابا اسحاق ائى اريد ان تكون خلافة كما كانت على عهد النبى ﷺ ...

فاما ان يعطى مروان خمس افريقيه و معاوية و الوليد ابن عقبة شارب الخمر على الكوفة و ابن عامر على البصرة و الكافر بما أنزل على محمد على مصر فلا و الله لا كان هذا ابدأ حتى يبيع من حاضرته بالحق، انتهى...

انكار عبدالله ابن مسعود عليه...

و ذكر الثقفى فى تاريخه عن الاعمش عن شقيق قال قلنا لعبد الله فيم طعنتم على عثمان قال اهلكه الشح و بطانة السؤ...

و عنه عن قيس ابن حازم و شقيق ابن سلمة قال قال عبدالله ابن مسعود لوددت ائى و عثمان برمل عالج فنحاثى التراب حتى يموت الاعجز منا...

و عن جماعة من اصحاب عبدالله منهم علقمة ابن قيس ومسروق الاخدع
وعبيدة ابن السلماني وشقيق ابن سلمة وغيرهم عن عبدالله ابن مسعود قال
لا يعدل عثمان بعوضة عندالله و في رواية اخرى جناح ذباب...

و عنه عن خثيمة ابن عبدالرحمن عن عبدالله ابن مسعود قال بينا نحن في
بيت و نحن اثني عشر رجل نتذاكر امرالدجال و فتتته اذ دخل رسول الله فقال
ما تتذكرون من امرالدجال و الذي نفسي بيده ان في البيت لمن هو اشد علي
امتى من الدجال و قد مضى من كان في البيت غيري و غير عثمان الخ و عنه
عن عبيدة السلماني قال سمعت عبدالله يلعن عثماناً فقلت له في ذلك فقال
سمعت رسول الله يشهد له بالنار...

انكار حذيفة...

و ذكر الثقفى في تاريخه عن قيس ابن ابي حازم قال جاءت بنو عبس الى
حذيفة يشفعون به على عثمان فقال حذيفة لقد اتيتموني من عند رجل وددت
ان كل سهم في كنانتي في بطنه...

و عنه عن حارث ابن سويد قال كنا عند حذيفة فذكرنا عثمان فقال والله
عثمان ما يعدوان يكون فاجراً في دينه او احمق في معيسته...

و عنه عن حكيم ابن جبير عن يزيد مولى حذيفة عن ابي شريحة الأنصاري
انه سمع حذيفة يحدث قال طلبت رسولالله في منزله ولم أجده فوجدته
في في حائط قائماً رأسه تحت نخلة فانظرته طويلاً فلم يستيقظ
فكسرت جريدة فاستيقظ فقال ماشاءالله ان يقول ثم جاء ابوبكر فقال ائذن
لي ثم جاء عمر فأمرني ان آذن له ثم جاء علي فأمرني ان آذن له وأبشره
بالجنة ثم قال يجئكم الخامس لا يستأذن ولا يسلم وهو من اهل النار فجاء
عثمان حتى وثب من جانب الحائط ثم قال يا رسول الله بنو فلان يقاتل
بعضهم بعضاً...

وذكر الواقدي في تاريخه عن ابي وايل قال سمعت حذيفة ابن اليمان يقول
لقد دخل عثمان قبره بفجره...

وذكر ايضا انه قيل لحذيفة ما تقول في عثمان فقال ما هو الا كافر قُتِلَ كافرًا
او مُسْلِمٌ قُتِلَ كافرًا فقالوا ما جعلت له مخرجًا لان الله لم يجعل له مخرجًا...
وعنه عن حسين ابن عبدالرحمن قال قلت لابي وايل حدثنا فقال فقد
ادركت ما لم تدرك فقال إتهموا لقوم على دينكم فوالله ما ماتوا حتى خلطوا
لقد قال حذيفة في عثمان انه دخل حُفْرته وهو فاجر...

وذكر الثقفى في تاريخه عن همام ابن الحارث قال دخلت مسجد المدينة
فإذا الناس مُجْتَمِعُونَ على عثمان واذا رجل يمدحه فوثب المقداد ابن الاسود
فأخذ كفاً من حصا او تراب فأخذ يرميه به فرأيت عثمان يتقيه بيده...
وذكر في تاريخه عن سعيد ابن المسيب قال لم يكن المقداد يُصَلِّي مع
عثمان ولا يُسَمِّيهِ امير المؤمنين...

وذكر عن سعيد ايضا قال لم يكن عمار ولا المقداد يُصَلِّيان خلف عثمان و
يسمّيانه امير المؤمنين...
عبدالرحمن...

واما عبدالرحمن ابن حنبل القرشى وهو من اهل بدر من أشد الناس على
عثمان وكان يذكره في الشعر ويذكر جوره و يطعن عليه ويتبرأ منه ويصف
صنابعه وقد ذكرنا من قبل، ما فعل عثمان به...
طلحة...

واما طلحة ابن عبيد الله فقد ذكر الثقفى في تاريخه عن مالك ابن النضر ان
طلحة قام الى عثمان فقال له ان الناس قد جمعو لك وكرهوك للبدع التي
أجدت ولم يكونوا يرونها ولا يعهدونها فان تستقم فهو خير لك وان أبيت لم
يكن أحد أضربك منك في دنيا ولا آخرة وسيأتى منا غيره...

وروى عن سعيد ابن المسيب قال انطلقتُ بابي أقوده الى المسجد فلما
دخلنا سمعنا لفظ الناس واصواتهم فقال ابى يا بنى ما هذا فقلت الناس مُحَدِّ
قون بدار عثمان فقال من ترى من قريش قلت طلحة قال اذهب بى اليه فادنى

منه فلمّا دَنَى منه فقال يا ابا محمّد ألا تنهى النَّاس من قتل هذا الرَّجُل قال يا ابا سعيد انّ لك دارا فا ذهب فاجلس فى دارك فانّ نعثلاً لم يكن يخاف هذا اليوم...

وذكر فيه ايضا عن الحسين ابن عيسى عن ابيه انّ طلحة ابن عبيدالله كان يؤمّئذٍ فى جماعة النَّاس عليه السّلاح عند باب القصر يأمرهم بالدّخول عليه. وذكر الواقدى فى تاريخه عن عبدالله ابن مالك عن ابيه قال لما اشخص النَّاس بعثمان لم يكن احداً شدّ عليه من طلحة ابن عبيدالله قال مالك واشترى منى ثلاثة أدرع و خمسة اسياف فرأيت تلك الدُّروع على اصحابه الذين كانوا يلزمونه قبل مقتل عثمان بيوم او يومين... (اقول و سيأتى انه طالب بدم عثمان من عليّ فى وقعة الجمل).

وذكر الواقدى فى تاريخه ما كان احدٌ من اصحاب محمّد ﷺ أشدّ على عثمان من عبدالرحمن ابن عوف حتّى مات ومن سعد ابن ابى وقاصّ حتّى مات عثمان واعطى النَّاس الرّضا ومن طلحة وكان أشدّ هم فانه لم يزل كهفُ المِصرِيِّين وغيرهم حتّى يأتونه بالليل يتحدّثونه عنده الى ان جاهدوا فكان وليّ الحرب والقتال وعمل المفاتيح على بيت المال وتولّى الصّلوة بالنّاس ومنعه ومنّ معه من الماء وردّ شفاعة عليّ فى حمل الماء اليهم وقال له لا والله ولا نعمة عين ولا بركة لا يأكل ولا يشرب حتّى يعطى بنو امية الحق من انفسها...

اقول: وذكر الواقدى وغيره انكارات من غير هؤلاء من اصحاب الرّسول و نحن اعرضنا عن ذكرها مخافة الاطناب فمنهم زبير ابن العوام و منهم عبد الرّحمن ابن عوف - ومنهم عمرو بن العاص - ومنهم محمّد ابن مسلمة الأنصارى و منهم ابو موسى الاشعري - ومنهم جبلة ابن عمرو والسّاعدى - ومنهم جحجاه ابن عمرو الغفارى - ومن النساء عايشة وسائر زوجات النّبى ومن اراد الاطلاع على تفصيلها فعليه بمطانتها...

وغرضنا من ذكر هذه الانكارات على عثمان من وجوه الصحابة من المهاجرين والأنصار هو ان عثمان لم يقتله الفساق والفجار بتحريك ابن سبا كما زعمه المخالفون نعضباً و نعنداً وانت ترى ان كثيراً منهم شهدوا بكفره و فسقه وهؤلاء ممن لا يمكن لاحد الحكم بفسقهم او كذبهم...

واعجب من ذلك ان طلحة و الزبير و عائشة فعلوا بعثمان ما فعلوا قالوا فيه من الطعن و تحريك الناس عليه بما لا يخفى على احد ثم بعد زمان طلبوا بدم عثمان كما سيجيء في الحرب الجمل مع انهما على قولهم من العشرة المبشرة فآين الانصاف و العدل و الى الله المشتكى و اليه ترجع الامور و حسبنا الله و نعم الوكيل...

□ قوله ﷺ: فَمَا زَاعَنِي الْاِ وَ النَّاسُ رَسِلَ اِلَيَّ كَعُرْفِ الضَّبُعِ، يَنْتَالُونَ عَلَيَّ مِنْ كُلِّ وَجِهٍ وَجَانِبٍ، حَتَّى لَقَدْ وَطِئَ الْحَسَنَانِ، وَشَقَّ عِطْفَايَ، مُجْتَمِعِينَ حَوْلِي كَرَبِيضَةِ الْغَنَمِ، متن...

اعلم ان كلمة (رسل) لم يضبطها الشارحون في شروحههم و ذكروا العبارة هكذا (الناس الي كعرف الضبع، و نحن نقلناها عن الأصل و الحق ثبوتها حتى كانت متعلقه لكلمة ايلي و اذا قلنا بعدم ثبوتها كما ذهبو اليه فلا بد من تقدير متعلق محذوف و قد قدره ابن ميثم (مقبلون) اي مقبلون ايلي و الحق ما ذكرناه فان الرسل بفتح الراء و كسر السين مصدره الرسل بفتح الراء و السين و يجي على رسالة ايضا بفتح الراء قال في المنجد في مادّه رسل - رسل رسلاً و رسالة الشعر كان مُسترسلاً البعير كان سهل السير...

و المعنى انه ما افزعني الا و الناس اجتمعوا و اقبلوا ايلي في بيعتهم كاجتماع عرف الضبع في عنقه فشبهه ﷺ ازدحام الناس للبيعة بازدهام عرف الضبع و استرسالها و وجه الشبه ان الضبع ذات عرف كثيرة قائم الشعر و العرب يسمي الضبع عرفاً لعظم عرفها فكان حال الناس في اقبالهم اليه متتابعين، يتلوا بعضهم بعضاً قياماً يشبه عرف الضبع ثم قال ﷺ قد احاط طوبى من كل جانب

حَتَّى لَقَدْ وَطَى الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَشَقَّ رِدَائِهِ بِالْجَذْبِ عِنْدَ خُطَابِهِ وَالْحُلُوسَ عَلَى جَانِبَيْهِ وَكَانَ اجْتِمَاعُهُمْ حَوْلِي يَشْبَهُ رَبِیْضَةَ الْغَنَمِ كَذَا قَالَ ابْنُ مِثْمٍ فِي شَرْحِ هَذِهِ الْجُمَلَاتِ وَشَرْحِ الْكَلَامِ عَلَى مَا يَنْبَغِي يَسْتَدْعِي التَّكَلُّمَ فِيهِ مِنْ وَجْهِه...

أَحَدَهَا - أَنَّهُ ﷺ شَبَّهَ أَزْدِحَامَ النَّاسِ حَوْلَهُ لِلْبَيْعَةِ تَارَةً بِعَرَفِ الضَّبُعِ وَتَارَةً بِرَبِیْضَةِ الْغَنَمِ لَوْجَهَيْنِ...

الأول، ما يفهم من ظاهر اللفظ و هو أنّ تتابعهم و ازدحامهم كان شبيهاً تتابع الشعرات على الضبُع و تراكم الاغتنام في ربيضتها.
الثاني، أنه استعمل ﷺ في المقام تشبيهين و استعارتين ففي الأول شَبَّهَ أَزْدِحَامَهُمْ بِعَرَفِ الضَّبُعِ وَ فِي الثَّانِي بِرَبِیْضَةِ الْغَنَمِ وَ يُمْكِنُ أَنْ يَسْتَنْبِطَ مِنْهُ نِكَاتٌ وَ دِقَائِقٌ...

النُّكْتَةُ الأُولَى - هِيَ أَنَّهُ ﷺ قَدْ أَشَارَ بِهَذَا الْكَلَامِ إِلَى أَنَّ الْمُزْدَحْمِينَ مِنَ النَّاسِ وَ الْمُقْبِلِينَ إِلَيْهِ لِلْبَيْعَةِ كَانُوا عَلَى قِسْمَيْنِ قَسَمٌ يَشْبَهُ أَزْدِحَامَهُمْ بِعَرَفِ الضَّبُعِ وَ هُوَ السَّابِقُونَ لِلْبَيْعَةِ وَ الْمَلْحُونَ لَهَا كَطَلْحَةٍ وَ الزُّبَيْرِ وَ امثلهما.
وَ قِسْمٌ يَشْبَهُ أَزْدِحَامَهُمْ بِرَبِیْضَةِ الْغَنَمِ وَ هُوَ الْبَايِعُونَ لَهُ بَعْدَ بَيْعَةِ الأَوَّلِينَ اعْنَى السَّابِقِينَ الْمَلْحِينَ لَهَا الْمَشَارَ إِلَيْهِمْ فِي الْقِسْمِ الأَوَّلِ.

الثَّانِيَةُ - أَنَّ الضَّبُعَ حَيْوَانَ وَ الْغَنَمَ أَيْضًا حَيْوَانَ لِأَنَّهُ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ فَإِنَّ الضَّبُعَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي لَيْسَ كَثِيرٌ فَائِدَةٌ فِيهِ وَ إِنَّمَا هَمَّةُ الْبَطْنِ بِخِلَافِ الْغَنَمِ فَإِنَّهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْمُفِيدَةِ الَّتِي لَا تَضُرُّ بَلْ تَنْفَعُ لَوْ كَانَ لَهَا رَاعٍ فَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَارَ فِي كَلَامِهِ بِأَنَّ الْمُهَاجِمِينَ عَلَيَّ لِلْبَيْعَةِ فِي بَدْوِ الأَمْرِ إِنَّمَا بَايَعُوا لِأَجْلِ بَطُونِهِمْ كَمَا هُوَ شَأْنُ الضَّبُعِ فَحَيْثُ لَمْ يَصِلُوا إِلَى مَا أَرَادُوا نَكُثُوا وَ اقْسَطُوا وَ مَرَقُوا وَ أَمَا سَائِرُ النَّاسِ مِنَ الْعَاصِينَ عَلَيَّ الْبَايِعِينَ بَعْدَ الْفِرْقَةِ الأُولَى فَمِثْلُهُمْ مِثْلُ الْغَنَمِ حَيْثُ أَنَّهُ يَذْهَبُ حَيْثُ أَرَادَ رَاعِيَهُ فَمَنْ تَبَعَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ وَ مَعَاوِيَةَ وَ رُؤَسَاءَ الْخَوَارِجِ حَالَهُمْ كَحَالِ الْإِغْنَامِ وَ رُؤَسَائِهِمْ كَالضَّبُعِ...

الثالثة - الإشارة الى ان هذاالأفراد كالحیوانات حیث انهم لیسوا من ذوی العقول واقعاً و ان كانوا منهم ظاهراً و ذلك لانهم لوكانوا من اهل الدّارِیة و الفهم فهلاً تركونی بعد الرّسول و أقبلوا علیّ بعد عثمان ألمّ یعلموا ان ولایتی علیهم بعد الخلفاء الثلاثة وایجادهم البدع فیهم حتی انحرّفوا عن الطّریق المستقیم لا یوافق طباعهم و رویتهم.

الرابعة - ان الضّبُع له و قرّو هیبة بخلاف الغنم فقواد القوم الذّینهم بایعونی اولاً كانوا كالضّبُع والآخرین تبعویهم علی البیعة من دون ان یسعدوا او یفهموا كما هو حال الغنم فی سیره و مشیه...

وثانیها انه ﷺ قال من كل جانب ولم یقل ینثالون علیّ فحسب مع انه ایضاً مفهم لمعنی الازدحام كما هو ظاهر...

والوجه فیة ان الناس حیث استأصلوا ولم یکن لهم مدجاء و ملاذ الا هو ﷺ فازدحموا الیه من الموافق والمخالف فكأنه اشار به الى ان بیعته كانت بیعة عامّة لا اختصاص لها باشیاعه واتباعه كما زعم معاویة ابن ابی سفیان وغيره. وثالثها قوله ﷺ: لَقَدْ وُطِئَ الْحَسَنانِ،.

قال الشّارح المعتزلی فی شرح الجملة المراد بالحسنان الحسّن، و الحسین تغلیباً إلی جانب الاكبر علی الاصغر كما هو الشّان فی كل تغلیب، ثمّ نقل عن القطب الرّاوندی (قده) انه قال المراد بالحسنان ابهام الرّجل ولا أعرفه، انتهى... أقول: الظاهر فی معنی العبارة ما قاله الشّارح بحسب المتفاهم العرفی وعلیه اكثر الظّاهریین...

واما قوله فی ما نقله عن الرّاوندی من ان الحسنان بمعنی الابهام وهذا لا أعرفه، فهو لیس بعجیب منه فانه وامثاله لحرّی بان لا یعلم و إلا فالحسنان بمعنی الابهام ممّا صدّقه النّقل والعقل...

اما النّقل - قال فی المنجد فی مادّه حَسَن - الحسّن مصدر - العظم الذی یلی المرفق انتهى ولعل المراد به الابهام و هو بعيد و حکى السید المرتضى (قده)

انّ ابا عمر و محمّد ابن عبد الواحد غلام تُعَلِّب روى فى قوله عليه السّلام و
طىء الحَسَنان أنّهما الابها مان وانشد المشنفرى - مَهْضُومَةُ الكَشْحين خَرَماء
الحَسَن، وهو نَصّ على ما قاله الرّاوندى...

فعلى هذا امان ان يكون المراد من الحَسَنان الحسن والحُسَيْن كما هو
الظّاهر...

وامّا ان يكون المراد من الحَسَنان الابها مان بناء على ما قاله الرّاوندى
ونقلناه عن السّيد (قده)...

وامّا ان يكون العَظْمان لِلَّذان يَلِيان المِرْفَق كما نقلناه عن المُنجد.
وامّا العَقْل فلانّهما اى الحَسَن والحُسَيْن كانا يومئذ رَجُلين
كسائر الحاضرين ومن البعيد ارادته عليه السلام ايّهما هذا أولاً...

وثانيا انّ الحَسَن والحُسَيْن لم يَمْنعا النّاس عن البَيْعَة حتّى يقال بانّ ازدحام
النّاس اَوْجَب وطّهما بل هما كانا ناظرين الى ما يَفْعَله النّاس من امر البَيْعَة
فكيف يُعقل وَطّهما...

فاذا كان حمل العبارة عليهما بعيداً فيدور الأمر فيها على امرين آخرين إمّا
الابها مان كما ذهب اليه الرّاوندى وايّده السّيد (قده) وامّا العَظْمان الَّذان يَلِيان
المِرْفَق كما عرّفته من المُنجد.

والَّذى يُقَوِّى فى النّظر هو المعنى الثّانى وذلك لانّ كون الحَسَن بمعنى
الأبها ممّا لم يُؤَيّده اللُّغَة الاّ نقل الشّارح البحرانى عن السّيد (قده) وهو
كماترى لا يوجب حمل العبارة عليه فأنّه على فرض صحته من الشّدوذ، و
حمل كلامه عليه السلام على المعنى الشّاذ شاذّاً جدّاً...

فبقى فى المقام المعنى الثّالث وهو ان يكون المراد من الحَسَن العَظْم الَّذى
يلى المِرْفَق لِلنّقل والعَقْل و امّا النّقل فقد علمت و امّا العَقْل فلانّ البيعة لا
تناسب إلاّ هذا العَظْم من أليد كما هو ظاهر فالمعنى واللّه اعلم هو انّ النّاس
ازدحموا ازدحاماً اَوْجَب وَطىء العَظْمين وصلت ايدي النّاس اليهما فهو كناية
عن شِدّة ازدحامهم وتابِعهم واحداً بعد واحداً.

وحيث فرغنا عن معنى العبارة فلنرجع الى شرح الجملات في كيفيه البيعة وما يتعلق بها فنقول...

لَمَّا قُتِلَ عَثْمَانُ عَلَى التَّفْصِيلِ الَّذِي مَرَّ ذَكَرَهُ وَوَقَعَ مَا وَقَعَ بِوَيْعِ امِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّةِ بَيْعَتِهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ...

فِي هَذِهِ السَّنَةِ بُويعَ امِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقِيلَ أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ عَثْمَانُ اجْتَمَعَ اصْحَابُ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَفِيهِمْ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فَأَتُوا عَلِيًّا فَقَالُوا لَهُ أَنَّهُ لَا بَدَّ لِلنَّاسِ مِنْ إِمَامٍ قَالَ عليه السلام لَا حَاجَةَ لِي فِي أَمْرِكُمْ فَمَنْ اخْتَرْتُمْ رَضِيْتُ بِهِ فَقَالُوا مَا نَخْتَارُ غَيْرَكَ تَرَدَّدُوا وَإِلَيْهِ مَرَارًا وَقَالُوا لَهُ فِي آخِرِ ذَلِكَ أَنَا لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ لَا أَقْدَمَ سَابِقَةً وَلَا أَقْرَبَ قَرَابَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَا تَفْعَلُوا فَإِنِّي أَكُونُ وَزِيرًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَكُونَ امِيرًا فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا نَحْنُ بِفَاعِلِينَ حَتَّى نُبَايِعَكَ قَالَ عليه السلام فَفِي الْمَسْجِدِ فَإِنْ بَيَعْتَنِي لَا تَكُونُ خُفْيَتِهِ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ عليه السلام فِي بَيْتِهِ وَقِيلَ فِي حَائِطِ لَبْنِي عَمْرٍو ابْنِ مَبْدُولٍ... فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ إِذَا رُو طَاقٍ (وَقَمِيصٌ) وَعِمَامَةٌ خَزْرَوُ نَعْلَاهُ فِي يَدِهِ مُتَوَكِّنًا عَلَى قَوْسٍ فَبَايَعَهُ النَّاسُ...

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ مِنَ النَّاسِ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ حَبِيبُ بْنُ ذَوْبٍ فَقَالَ أَنَا لِلَّهِ أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْبَيْعَةِ يَدٌ سُلاءٌ لَا يَتِمُّ هَذَا الْأَمْرُ وَبَايَعَهُ الزُّبَيْرُ وَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ إِنْ أَحَبَّتُمَا إِنْ تَبَايَعَانِي وَإِنْ أَحَبَّتُمَا بَايَعْتُكُمَا فَقَالَا بَلْ نُبَايِعُكَ وَقَالَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّمَا فَعَلْنَا ذَلِكَ خَشْيَتَهُ عَلَى نَفْسِنَا وَعَرَفْنَا أَنَّهُ لَا يُبَايِعُنَا وَهَرَبْنَا إِلَى مَكَّةَ بَعْدَ قَتْلِ عَثْمَانَ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَبَايَعَهُ النَّاسُ...

وَجَاؤُوا وَابْسَعِدَ ابْنُ أَبِي وَقَاصٍ فَقَالَ عَلِيٌّ بَايِعْ فَقَالَ لِاحْتِيَّ بِبَايَعِ النَّاسِ وَاللَّهِ مَا عَلَيْكَ مِنِّي بِأَسِّ فَقَالَ عليه السلام خَلُّوا سَبِيلَهُ...

وَجَاؤُوا وَابْنُ عُمَرَ فَقَالُوا بَايِعْ قَالَ لِاحْتِيَّ بِبَايَعِ النَّاسِ قَالَ اثْنَيْنِي بِكَفَيْلٍ قَالَ لَا أَرَى كَفَيْلًا قَالَ الْاِشْتَرِ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ عَلِيٌّ دَعَوَهُ أَنَا كَفَيْلُهُ أَنْكَ مَا عَلِمْتَ لَسِيَّءِ الْخُلُقِ صَغِيرًا وَكَبِيرًا...

و بايعت الأنصار إلا يسيراً منهم حسان ابن ثابت و كعب ابن مالك -
مسلمة ابن مخلد - و ابوسعيد الخدرى - و محمد ابن مسلمة - و النعمان بن
بشير - و زيد ابن ثابت - و رافع ابن خديج - و فضالة ابن عبيد و كعب ابن عجرة
و كانوا عثمانية...

فأما حسان فكان شاعراً لايبالي ما يصنع و اما زيد ابن ثابت فولاه عثمان
الديوان وبيت المال فلما حصر عثمان قال يامعشر الأنصار كونوا نصارا لله
مرتين فقال له ابو ايوب ماتنصره إلا لأنه اكثر لك من العبدان...
و اما كعب ابن مالك فاستعمله عثمان على صدقة مزينة و ترك له ما
اخذ منهم...

و لم يبايعه ايضاً عبدالله ابن سلام و صهيب ابن سنان و سلمة ابن سلامة و
أسامة ابن زيد و قد أمة ابن مظعون و المغيرة ابن شعبة...

فأما النعمان ابن بشير فإنه اخذ اصابع نائلة امرئة عثمان التي قطعت و
قميص عثمان الذي قتل فيه و هرب به فلحق بالشام فكان معاوية يعلق قميص
عثمان و فيه الأصابع فاذا رأى ذلك اهل الشام ازدادوا غيظاً و جدوا في أمرهم
ثم رفعه فان احسبوا منهم بفتور يقول له عمرو ابن العاص حرّك لها حوارها
تحن فيعلقها...

و قال المسعودى بعد ما ذكر قتل عثمان و اتفاق الامة على بيعته...

و قعد عن بيعته جماعة عثمانية لم يرو الا الخروج عن الأمر...

منهم سعد ابن ابى وقاص - و عبدالله ابن عمرو بايع بعده يزيد ابن معاوية و
معاوية و الحجاج لعبد الملك ابن مروان و منهم قدامة ابن زئلعون و وهبان ابى
صيفى و عبدالله ابن سلام و المغيرة ابن شعبة ثم ذكر من تخلف عن بيعته من
الأنصار على نحو ما ذكره ابن الاثير و قد نقلناه...

ثم قال - و انتزع على املاكاً كانت لعثمان اقطعها جماعة من المسلمين و
قسّم ما فى بيت المال على الناس و لم يفضل احداً على أحد و بعث أم حبيبة

بنت ابي سفيان الى أخيها معاوية بقميص عثمان مُخَضَّباً بدمائه مع النعمان ابن بشير الأنصاري و اتَّصَلَتْ بيعة علي بالكوفة و غيرها من الأمصار و كانت اهل الكوفة اسرَّع اجابةً الى بيعته و اخذ له البيعة على اهلها ابو موسى الأشعري حتى تكاثر الناس عليه و كان عليها عاملاً لعثمان و اتاه جماعة ممن تخلف عن بيعة منهم سعيد ابن العاص و مروان ابن الحكم و الوليد ابن عقبة و جرى بينه و بينهم خطب طويل و قال له الوليد انا لم نتخلف عنك رغبة عن بيعتك لكننا قوم و ترنا الناس و خفنا على نفوسنا فعذرنا فيما نقول واضح اما انا فقتلت ابي صبراً و ضربتني حداً و قال سعيد ابن العاص كلاماً كثيراً و قال له الوليد اما سعيد فقتلت ابا صبرا و هنت مثواه و اما مروان فانك شتمت ابا و كتب عثمان في صنعه اياه...

و قد كان عمرو ابن العاص انحرف عن عثمان لانحرافه توليته مصر غيره فنزل الشام و لما اتصل به امر عثمان و ما كان من بيعة علي كتب الى معاوية يهزه و يشير عليه بالمطالبة بدم عثمان و سيأتي تفصيله، انتهى...

بويح ع يوم الجمعة لخمسة بقين من ذي الحجة سنة خمس و ثلاثين من الهجرة و انشاء خزيمة ابن ثابت ذوالشهادتين يقول...

اذا نَحْنُ بايَعينا علياً فَحَسبنا	ابو حَسَنٍ مِمَّا نَخَافُ مِنَ الفِتنِ
وَجَدناه اولى الناس بالناس انه	اَطَبَّ قَرِيشٍ بِالكتابِ و بالسُّنَنِ
و انَّ قَرِيشاً لا تَشِقُّ غَبارَه	اذا ما جَرى يوماً على اضْمرا لِبَدَنِ
فَفِيه الَّذِي فِيهِم مِّنَ الخَيْرِ كُلِّه	و ما فِيهِم مِثْلُ الَّذِي فِيه مِّنَ حَسَنِ
وَصِيُّ رَسولِ اللّهِ مَن دُونَ اهلِه	و فارسه قد كان في سالفِ الزَّمَنِ
واوَّلَ مَن صَلَّى مِّنَ الناس كُلِّهَم	سوى خيرة النِّسوانِ و اللّهُ ذُو المَنَنِ
و صاحبُ كَبشِ القومِ في كلِّ وَقعةٍ	يكون لها نفس الشَّجاعِ لَدَى الدَّفَنِ
فذاك الَّذِي تثنى الخناجر باسمه	اما مَهْمُ حَتَّى اغيَّبَ في الكَفَنِ

(وقال عطية)

رَأَيْتَ عَلِيًّا خَيْرَ مَنْ وَطِئَ الْحِصَا وَ أَكْرَمَ خَلْقِ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ أَحْمَدِ
وَصِيَ رَسُولِ الْمُرْتَضَى وَ ابْنِ عَمَّةٍ وَ فَارِسَهُ الْمَشْهُورِ فِي كُلِّ مَشْهَدِ
تَخَيَّرَهُ الرَّحْمَنُ مِنْ خَيْرِ أَسْرَةٍ لِأَطْهَرِ مَوْلُودٍ وَ أَطْيَبِ مَوْلِدِ
إِذَا نَحْنُ بَايَعْنَا عَلِيًّا فَحَسَبْنَا بِبَيْعَتِهِ بَعْدَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
□ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَكَّتْ طَائِفَةً وَ مَرَقْتُ أُخْرَى وَ قَسَطُ
أُخْرُونَ، مَتْنٌ...

ثم قال عليه السلام فلما قُمتُ بامر الخلافة بعد اصرارهم والحاحهم على ما تقدم
نكثت طائفة وهم اصحاب الجمل اعنى الزبير و طلحة ومن تبعهما، ومرقت
اخرى وهم اصحاب النهروان من الخوارج وقسط آخرون و فى بعض النسخ
وفسق آخرون وهم معاوية واصحابه من اصحاب صفين ثم انه عليه السلام
قال نهضت ولم يقل قُمتُ مع انه بمعناه لدقيقة وهى ان النهوض بالامر وان كان
بمعنى القيام به الا انه يمكن الفرق بينهما بالاعتبار بمعنى ان القيام بالامر لا
يصدق واقعاً الا اذا تم وحصل بخلاف النهوض به فانه بمعنى الشروع بالقيام
مع عدم تمامه كاملاً قال فى المنجمد، نهض نهضاً ونهوضاً قام واستعد الطائر
بسط جناحيه ليطير عليه السلام.

وعليه فاذا تمت مقدمات الانتصاب والقيام قبل وصوله الى الفعلية يعبر عنه
بالنهوض وبعد وصوله اليها بالقيام...

فمراده عليه السلام والله اعلم انى لما استعدت وتهيأت مقدمات القيام، وشئت ان
اقوم بالامر نكثت طائفة الخ و ذلك لانهم لم يمهلوه ولم يروا منه عليه السلام خلافاً
اوجب نقض عهودهم و مخالفتهم له فانه لم يفعل شيئاً بعد و سيجىء فى
استدلاله عليهم ما يؤيد هذا المعنى واما التعبير عن طائفة الناكثين واخرى
بالمارقين وثالث بالقاسطين او الفاسقين فلو جهين...

الوجه الاول - ان النكث فى اللغة نقض العهد والميثاق وحيث ان طلحة

والزبير و من تابعهما بايعوه اولاً ثم نقضوا عهده فهم الناكثون والناقضون للعهد لا محالة فصح تعبيره عنهم بالناكثين فقال نكثت طائفة فهم اصحاب الجمل...
واما قوله ومرقت اخرى، فان المرق في اللغة الخروج قال في المنجمد
مرق مروقاً السهم من الرقية نفذ فيها وخرج منها- من الدين خرج منه بضلالة
او بدعة، انتهى...

وحيث ان طائفة من المسلمين اعنى اصحاب النهروان خرجوا من الدين
راساً لقولهم بكفر على ﷺ وارتداده كما سيأتى فلاجرم عبر عنهم بالمارقين
اي الخارجين من الدين...

واما الطائفة الاخرى اعنى اصحاب صفين فلم يبايعوا ظاهراً حتى يقال
بانهم نكثوا عهده ﷺ ولم يمرقوا من الدين راساً كالخوارج حتى يقال بانهم
مرقوا بل اشبه الامر عليهم وفسقوا بمتابعتهم معاوية الفاسق مع ان بيعة
المهاجرو الانصار كانت حجة عليهم وعلى غيرهم من اهل الامصار ولعدم
توجههم بهذه الامور صاروا من القاسطين اي الظالمين المعتدين على انفسهم و
على غيرهم من المسلمين بايجاد الاختلاف والحرب والقتل والنهب وغيرها
كما ستعرف ولذلك عبر ﷺ عنهم بالقاسطين...

الوجه الثانى - انه ﷺ افتقى فى هذا التعبير قول رسول الله ﷺ فانه ﷺ
عبر عنهم بهذه الامور وان كان منشاء تعبيره ﷺ بها ايضا ما ذكرناه الا انه ﷺ
اشار بهذه الالفاظ الى ان هؤلاء عبر عنهم النبى بهذه الالفاظ ومن كان فى
لسان النبى ناكثاً ومارقاً وقاسطاً فحاله معلوم و فيه اشارة الى ان هذه الوقايع
مما اخبر بها النبى ﷺ بانى مقاتلهم وهو دليل على صدق نبوته باخباره الغيب
و صدق و صايته بانه مأمور من قبله بالمحاربة معهم وفيه سر عظيم ولنشر الى
بعض الروايات الواردة فى المقام الاثبات ما ادعيناه...

روى عن المفضل ابن عمر قال ابو عبد الله فى حديث طويل يقول فى آخره
ان رسول الله قال لام سلمة (رض) يام سلمة اسمعى واشهدى هذا على ابن

ابيطالب حامل لوائى واخى فى الدنيا والاخره يا امّ سَلْمَة اسمعى واشهدى
هذا علىّ ابن ابيطالب وزيرى فى الدنيا والاخرة يا امّ سلمة اسمعى واشهدى
هذا علىّ ابن ابيطالب وصيبيّ وخليفتي من بعدى وقاضى عداتى والذائد عن
حوضى يا امّ سَلْمَة اسمعى واشهدى هذا علىّ ابن ابى طالب وزيرى فى
الدنيا ووزيرى فى الاخرة يا امّ سَلْمَة اسمعى واشهدى هذا علىّ بن ابيطالب
حامل لوائى فى الدنيا و حامل لواء الحمد غداً فى القيامة...

يا امّ سَلْمَة اسمعى واشهدى هذا علىّ ابن ابيطالب سيّد المسلمين و امام
المتّقين وقائد العزّالمحجّلين قاتل النّاكثين والقاسطين والمارقين قلت يا
رسول الله من النّاكثون...

قال ﷺ الذين يبايعونه بالمدينة وينكثونه بالبصرة قلت من القاسطون
قال معاوية واصحابه من اهل الشام...

قلت من المارقون قال ﷺ اصحاب النهروان انتهى بحار الانوار ج ٨ ط
كمپانى ص ٤٥٦.

ومنها - مارواه ابوسعيد الخدرى قال رسول الله انّ منكم من يقاتل على
تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فقال ابوبكر انا هوى رسول الله فقال لا
قال عمر انا هوى رسول الله قال لا ولكنه خاصيف النعل فأتبدرنا ننظر فاذا هو
على يخصيف نعل رسول الله...

ومنها - مارواه المحمود الخوارزمى فى كتاب الفائق فى الاصول فى باب
قال وقال، يعنى النّبى ﷺ فى ذكر بيان معجزاته ﷺ قال وقال النّبى ﷺ
لعلىّ ستقاتل النّاكثين والقاسطين والمارقين، فقاتل طلحة والزبير بعد ما
نكثابيعته قاتل معاوية وقومه وهم القاسطون اى الظالمون وقاتل الخوارج
وهم المارقون وهذا لفظ الخوارزمى انتهى بحار الانوار ج ٨ صفحه ٤٥٨
كمپانى...

وقال الشّارح المعتزلى فى شرح هذه الكلمات ما هذا لفظه...

فأما الطائفة الناكثة فهم اصحاب الجمل وأما الطائفة القاسطة فاصحاب صفين وسمّاهم رسول الله القاسطين وأما الطائفة المارقة فاصحاب النهروان وشرنا نحن بقولنا سمّاهم رسول الله القاسطين بقوله ﷺ ستقاتل بعدي الناكثين والقاسطين والمارقين وهذا الخبر من دلائل نبوته ﷺ لأنه اخبار بالغيب بالصراحة ولا يحتمل التّمويه والتّدليس كما يحتمله الأخبار المُجملة وصدق قوله ﷺ والمارقين قوله أولاً في الخوارج يَمُرُقون من الدّين كما يَمُرُق السّهم من الرّميّه وصدق قوله الناكثين كونهم نكثوا البيعة باديّ بدىءٍ وقد كان ﷺ يتلّوا وقت مبايعتهم له و من نكث فأنما ينكث على نفسه، انتهى والغرض أنّه اى تسميتهم بالناكثين والقاسطين والمارقين من النّبى ﷺ فى حياته وهذا ممّا طبقت عليه كلمات القوم وأما تفصيل حال الناكثين والقاسطين والمارقين فسيأتى فى محله انشاء الله تعالى...

وحيث أنّ نكث العهّد والخروج عن الدّين والظلم كلّها داخله فى الفساد وايجاد الشّئت والنّفاق ولازمها اراقة الدّماء بغير حقّ وهى لا تناسب ولا تجامع الايمان بالله ورسول واليقين بالآخرة وانّ صاحبها مَسئُولٌ فيها تَمَسك ﷺ فى بطلان رويّتهم وفساد عقيدتهم بقوله تعالى حيث قال عزّ من قائل تلك الدّار الآخرة فقال ﷺ ...

□ قوله ﷺ: كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا كَلَامَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ حَيْثُ يَقُولُ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ...

وذلك لأنّ من اراد الآخرة فلا بدّ له من رعاية امور ثلاثة فى دار الدنيا. احدها- ان لا يُريد عُلُوًّا فى الأرض والعُلُوّ خُرُوجٌ عن الحَدِّ ولأجل ذلك وصف الله تعالى: «وَأَنْ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ»^١ وَإِنَّهُ كَانَ غَالِيًا مِنَ الْمُسْرِفِينَ»^٢

و قال في ذم ابليس مخاطباً ايّاه: «أَسْتَكْبَرْتُ أَمْ كُنْتُ مِنَ الْغَالِينَ»^١ وامثال ذلك من الايات الدالة على ذم العلو...

وثانيها- الفساد في الأرض وهو ايضاً مذموم قال الله تعالى: «لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ...»^٢

«وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ»^٣
«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا»^٤ «أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ»^٥ والايات في ذم الفساد ايضاً كثيرة...

وثالثها- كونه من المتقين لأن العمل لا يقبل إلا من اهل التقوى
و قال الله تعالى: «وَأِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ»^٦
«وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيّاً»^٧
«وَتِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ»^٨ فمن لا يكون مراعيّاً لهذه الامور في الدنيا ماله في الآخرة من نصيب...

و وجه استدلاله عليه السلام في هؤلاء القوم بالآية الشريفة هو أنّهم كانوا موصوفين بالعلو والفساد و عدم التقوى فلا جرم بمفهوم الاية دخلوا النار و وجهه ظاهر. واما تعبيره عليه السلام في صدر الاستدلال بقوله كأنهم، لم يسمعوا، ولم يقل لم يسمعوا فحسب لأنهم سمعوا هذه الآية مراراً كما قال عليه السلام بعد الآية (بلى) إلا أنهم حيث لم يعملوا بمفادها صاروا كالمُنكرين لها وهذا من المحسنات البديعية قال الله تعالى في وصف المنافقين:- «وَلَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا»^٩ الخ مع أنّه من المسلم أنّ من كان له آذن يسمع بها

٢. الاسراء / ٤.

١. ص / ٧٥.

٤. المائدة / ٣٣.

٣. المائدة / ٦٤.

٦. المائدة / ٢٧.

٥. البقرة / ١٢.

٨. الرعد / ٣٥.

٧. مريم / ٦٣.

٩. الاعراف / ١٧٩.

ومن كان له عَيْن يُبصر به ومن كان له قلب يَفْقَه به إلا أَنَّهُم حيث لم يَتَدَبَّرُوا في الآيات التَّشْرِيْعِيَّةِ وَالتَّكْوِينِيَّةِ مِنَ الْمَسْمُوعَاتِ، وَالمَبْصُرَاتِ حَقَّ التَّدَبُّرِ جَعَلُوا بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَا عَيْنَ لَهُ وَ لَا سَمْعَ لَهُ وَ لَا قَلْبَ لَهُ وَ امثال ذلك في القرآن وَ كلمات البلغاء كثيرة جداً...

وَ ملخص الكلام هو أَنَّهُم لو تَدَبَّرُوا الآية الشَّرِيفَةَ حَقَّ التَّدَبُّرِ فكيف أَقْدَمُوا على ما لا يوافقها أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ لم يَكُونُوا صالحين لِإِمامةِ وَالزَّعَامَةِ أَمْ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ معارضةً مَعَهُ ﷺ في أَمْرِ الإِمامةِ تَخالفُ التَّقْوَى بل هي كُفْرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى فَان تَوَجَّهُوا في هَذَيْنِ الأَمْرَيْنِ فكيف أَقْدَمُوا على القِتالِ المُوجِبِ لِلفسادِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وَ قتلِ نَفْسِهِمْ وَ حيث أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما فَعَلُوا فَكانتْ لَهُمْ لِمَا كانَ عالِماً بِكُونِهِمْ سَمِعُوا الآيةَ مراراً وَ مع ذلك خالَفُواها وَ مشَوْا على خِلافِها تصدَّى ﷺ لِبَيانِ عِلَّةِ الانحِرافِ

□ قَالَ ﷺ بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعُوهَا وَ وَعَوْها، وَلَكِنَّهُمْ حَلَيْتِ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ، وَرَأَقَهُمْ زَبْرُجُها، متن.

بَيَّنَّ ﷺ في المَقامِ وَجْهَيْنِ لِعِدْوَلِهِمْ عَنِ الحَقِّ وَ سَلُّوكِهِمْ مَسَلَكِ الظُّلْمِ بَعْدَ ما أَقرَّ ﷺ بِأَنَّهُمْ سَمِعُواها وَ ضَبَطُواها كامِلاً وَ هُما قولُهُ ﷺ وَلَكِنَّهُمْ حَلَيْتِ الدُّنْيَا الخ - وَرَأَقَهُمْ زَبْرُجُها - فَانَّ هاتَيْنِ الجَهِتَيْنِ اواجَبَتَا اعراضَهُمْ عَنِ القُرْآنِ وَ عَدَمِ تَوَجُّهِمْ بِهِ كَمَا هو شَأْنُ كَثِيرٍ بل أَكثَرُ مِنَ النَّاسِ...

أَمَّا الجَهِةُ الأُولَى - وَ هي قولُهُ ﷺ حَلَيْتِ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ فلا كَلَامٍ لِاحِدٍ فِيها فَهو كَلَامٌ حَقٌّ صَدَرَ عَنِ اإِمامِ وَ تَوْضِيحُهُ على سَبِيلِ الأَجْمالِ هو أَنَّ الدُّنْيَا تُشَبَّهُ بِامْرَأَةٍ تَزَيَّنَّتْ لِلخُطابِ حَتَّى إِذا نَكَحْتَهُمْ...

فَقَدَ رَوَى أَنَّ عِيسَى ﷺ كَوَشِفَ بِالدُّنْيَا فَرَأَها قِي صُورَةَ عَجُوزٍ شَمَطاءَ هَتْماءَ عَليها مِنَ كَلِّ زِينَةٍ فَقَالَ لَها كَمِ تَزَوَّجْتِ قَالَتْ لِأَحْصِيهِمْ - قالَ فَكُلَّهُمْ ماتَ عَنكَ اوكُلَّهُمْ طَلَّقَكَ قَالَتْ بل كُلَّهُمْ قَتَلْتُ فَقَالَ ﷺ بِؤْساً لِأَزْواجِكَ الباقِينَ كَيفَ لا يَعتَبِرُونَ بِالمَاضِينَ كَيفَ تَهْلِكِينَهِمْ واحِداً بَعْدَ واحِدٍ وَ لا يَكُونُونَ مَنكَ على حَذَرٍ - انْتَهَى...

و في قوله ﷺ حَلَيْتِ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ، إشارة بهذا المعنى فإنَّ الحَلَى من
اوصاف المرأة...

واما الجهة الثانية وَ هي قوله وراقهم زبرجها إشارة الى المُسَبَّب من المعنى
الاول و ذلك لانَّ تحلَى الدنيا بانواع الحَلَى في الظاهر يوجب اعجاب الناظر و
لذلك عَبَّرَ ﷺ بما عَبَّرَ فانَّ الرُّوق بمعنى الأعجاب و الزُّبرج الزيتة و المقصود
انهم حيث رأوا انَّ الدنيا قد حُلِيَتْ في أعينهم فصار ذلك موجبا لتعجبهم و
حيرتهم و هذا ذمُّ منه ﷺ بالنسبة اليهم و مقلديهم الى يوم القيمة اذ لم يعلموا
انَّ باطنها مخالف لظاهرها كعجوزٍ مُتَزَنِيَةٍ تخدع الناس بظاهرها فاذا وقَّفو على
باطنها و كَشَفُو القناع عن وجهها ظهرت لهم قبائحها روى انه يؤتى بالدنيا يوم
القيمة في صورة عجوزٍ شَمِطَاءٍ رزقاء أينا بها بادية مُشَوَّةٌ خَلَقَهَا فَتَشَرَّفَ على
الخلائق و يقال لهم تعرفون هذه. فيقولون نعوذ بالله من معرفة هذه. فيقال هذه
الدنيا التي تفاخرتم عليها و بها تقاطعتم الأرحام و بها تحاسدتم و تباغضتم و
أغررتم. ثم يُقَدِّفُ بها في جهنم فتنادى اى رب اين اشياعى و أتباعى. فيقول
الله تعالى الحِقْوَبِهَا اشياعها و اتباعها انتهى...

و الروايات في ذمها اكثر من ان تُحصى و سيأتى في ذلك ما يشبعك انشاء
الله تعالى...

□ قوله ﷺ: أَمَا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَ بَرَاءَ النَّسْمَةَ، لَوْلَا حُضُورُ الْحَاضِرِ، وَ
قِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ، وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ لَا يُقَارُوا عَلَى كِطَّةٍ
ظَالِمٍ وَ لَا سَعْبٍ مَظْلُومٍ، لَا لَقِيَتْ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا، وَ لَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ
أَوْلَئِهَا، وَ لَا لَقَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَرْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنَزٍ، انتهى...

ثم عقب ﷺ كلامه من اول الخطبة الى هنا بقوله ﷺ اَمَا وَ الَّذِي الخ و
حاصل المعنى انه ﷺ قد ابتداء ما ادعاه بالقسم فكانه قال انى أقسم بالذى فلق
الحبة و براء النسمة وهو الله تعالى لا غير فانَّ الواو فى قوله والذى للقسم لولا
حضور الحاضر وقد عنى منه نفسه وقيام الحجة بوجود الناصر اعنى

المهاجرين والأنصار ممن بأيعوه ولولا ما أخذ الله تعالى على العلماء من العهد والميثاق على ان لا يُقَارُوا اى لا يَسْكُتُوا على كِظَةِ ظالم ولا جُوع المَظْلُوم و تَعَبه لالقيتُ اى طَرَحْتُ حَبْل الخِلافة على غاربها حتى تذهب حيث شئت وكما انى اعرضتُ عنها فى اَوَّل الأمر فكذا فى آخرها ولو جَدْتُم دُنْيَاكم هذه ازهدَّ واحقرَّ عندى من عِفْطَة عِزِّ و توضيح مرامه ﷺ يستدعى التكلّم فيه فى ضمن امور و ابحاث...

احدها- قوله ﷺ أَمَا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَ بَرَأَ النَّسْمَةَ،...

كلمه (اما) بفتح الالف وتخفيف الميم تُستعمل للتنبيه ولذلك عُدَّت من حروف التنبيه ويكثر بعدها القسم غالباً كما يقال أَمَا وَ رَبِّ الكعبة و امثال ذلك قال الشاعر عرْفى مدح البراءة بعد قتلهم مخاطباً لرأس جعفر البرمكى
 أَمَا وَ اللّٰه لَوْلَا خَوْفِ وَاثِ و عَيْنٍ لِلْخَلِيفَةِ لِاتْنَام
 لَطُفْنَا حَوْلَ جَذْعِكَ وَاسْتَلْمَنَا كَمَا لِلنَّاسِ بِالْحَجَرِ اسْتَلَام
 ولأجل ذلك تقع بعدها لولا، و تارة تستعمل و هى حرف عرض كما يقال
 اما تَنْزِلُ بِنَا - اما تَرَحَّمْنَا - اما كُنْتَ بِنَا بصيراً...

و المقصود فى المقام منها هو الاوّل و لذلك عقبها ﷺ بكلمة لولا، و الواو للقسَم و الغرض من الموصول هو الله تعالى اذ غيره لا يمكن له فَلَاقِ الحَبَّة و بَرَأَ النَّسْمَةَ فَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي فَالِقَ الحَبَّاتِ وَ بَارِئُ النَّسَمَاتِ قال فى المنجد. النَّسْمَةُ نَفْسُ الرُّوحِ، الْإِنْسَانِ، أَوْ كُلُّ دَابَّةٍ فِيهَا رُوحٌ، وَ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ إِيجَادَ النَّفْسِ أَوْ الرُّوحِ مِنْ مَخْتَصَّاتِهِ تَعَالَى لِغَيْرِهِ وَ كَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي فَلَاقِ الحَبَّةِ وَ حَاصِلُ الْمَعْنَى أَنِّي أَقْسَمُ بِاللّٰهِ الَّذِي هُوَ فَالِقُ الحَبَّاتِ وَ بَارِئُ النَّسَمَاتِ أَنَّهُ لَوْلَا جِهَاتُ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي قَدْ أَوْجَبَتْ عَلَيَّ قَبُولَ هَذَا الْأَمْرِ لِأَعْرَضْتُ عَنْهَا كَمَا أَعْرَضْتُ عَنْهَا أَوَّلَ الْأَمْرِ وَ الْجِهَاتُ الْمُؤَجَّبَةُ لِقَبُولِهَا هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا ﷺ بِقَوْلِهِ لَوْلَا إِلَى آخِرِهَا...

وثانيها- قوله ﷺ لَوْلَا حُضُورُ الْحَاضِرِ وَ قِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ.

و هي الجهة الأولى من الجهات المذكورة الموجبة لقبوله. الخلافة و هي تنحل في الحقيقة الى اصليين...

الاصل الاوّل، حضور الحاضر و المقصود به هو الأمام نفسه بحيث كان لانقاً بالأمامة و هو موجود على الفرض...

و الاصل الثاني، قيام الحجّة بوجود الناصر اعنى من بايعه و تابعه و هو ايضاً كان موجوداً فبهما تمت الحجّة ولا يكفى في تمامية الحجّة وجود أحد الاصيلين فانّ حضور الحاضر مع عدم وجود الناصر له لا يفيد و كذا العكس.

و توضيح المقام بحيث يكشف به المرام هو انّ الأمام اذا كان واجداً لشرائط الامامة يجب عليه القيام بأمر المسلمين ولا يجوز له القعود عنها إلا فيما اذا كان معذوراً عنه و العذر عبارة عن عدم وجود المعين و الناصر له فاذا ارتفع العذر عنه فلا بدّ له من القيام لإصلاح امور الأمة و سوقهم الى الهدى فلعله عليه السلام اشار بقوله هذا الى علة قعوده عن الأمر في طول المدة مع كونه متصفاً بشرائها من أول الأمر بعد الرسول ﷺ و سببه هو عدم وجود الناصر له عليه السلام...

و اما بعد قتل عثمان و اجتماع الناس على بيعته فلم يكن له مجال للقعود بل يجب القيام بالأمر اذاً لما هو وظيفته من قبل الله تعالى و يمكن ان يكون المراد بقوله عليه السلام لولا حضور الحاضر هو حضور الناصرين و الباعين لدينه و هو كناية عن اجتماع الاصحاب و اتفاقهم على قبوله الخلافة و قيامه بالأمر لأستيفاء حقوق المظلومين و اضمحلال الظالمين فقيام الحجّة بوجود الناصر فقط لا يكفى في اخذ المطلوب بل لا بدّ له من الحضور اذ وجود الناصر مع عدم حضوره في الجهاد مثلاً لا يثمر و لا ينفع...

و على اى تقدير بعد ما قتل عثمان على ما مرّ ذكره و اجتماع الناس على البيعة فقد تمت الحجّة و لأجل ذلك قبلها مع عدم رضايته في الباطن لعلمه عليه السلام بقلّة المؤمنين و كثرة المنافقين و قد دلّ على عدم ميله الى الامارة و

الحكومة قوله ﷺ عند التماس الناس، دَعَوْنِي وَ التَّمِسُو غَيْرِي الى آخر ما قال عليه السّلام...

و السّرْفِيه هو انّ الأمام يغيّر الرّسول من جهة تبليغ الحكم وسوق النّاس الى الحَقّ مع كونه مطابقاً له في جميع الشّرائط من العصمة و كونه اعلم النّاس و ازهدّ هم و اورعهم و اشجعهم و غيرها من الصّفات و أنّهما منصوبان من قبل الله تعالى و اما وجه المغايرة فهو انّ الرّسول لكونه مؤسساً للدين موجدٌ له بامر الله تعالى فلا بدّ له من القيام بالأمر شاء النّاس ام لم يشاءوا و لأجل ذلك قيل بعدم وجوب التّقيّة عليه كما نرى في تمام الأنبياء و لاسيّما اولو العظم منهم إنّهم بعثوا و دعوا النّاس الى التّوحيد مع علمهم بمخالفة النّاس لهم و ضربهم و شتمهم و قتلهم ايّاهم فانّ ابراهيم الخليل ﷺ كسّر الاصنام مع علمه بقيام نُمرود و من تبعه و احرقه بالنّار و امثال ذلك...

و عيسى ابن مريم قام بينهم بالدّعوة الالهية مع علمه بما سيّقع منهم بالنسبة اليه و رسولنا ايضاً قام فيهم و دعاهم بالتّوحيد و مع علمه بأنهم لا يقبلون دعوته بل يضربوه و يشتموه و ينفّوه عن البلد و هكذا و هذا اصل ثابت بالنسبة الى الأنبياء من أيّنا آدم الى رسولنا الخاتم...

و اما الأمام فانه لم يكن و ليس مؤسساً للدين بل وظيفته الأبقاء له و المنع عن التّغيير و التّبديل فيه من قبل المخالفين و بيان الأحكام على ما جاء بها النّبي ﷺ و هذه وظيفته الاولى.

و اما الحكومة الظاهرية فهي ليست الا من وظائفه المشروطة ففى صورة وجود الشّروط يجب المشروط و الا فلا.

اذا عرفت هذا فاعلم انّ اميرالمومنين ﷺ وكذا الائمة من بعده سلام الله عليهم اجمعين، كان بعد النّبي وصيّا له مأموراً بالقيام بوظيفته المَحْوَلَة اليه وهى المُواظبة على الأحكام الشّرعية حتّى لا تتقلب عمّا هى عليه فحسب، و لذلك تراه ﷺ فى كلّ حكمٍ من الاحكام الصّادرة عن الخلفاء الذى كان مخالفاً

لِلشَّرْعِ لَمْ يَكُنْ سَاكِنًا بَلْ كَانَ يُنَبِّهُهُمْ عَلَيْهِ وَ يَمْنَعُهُمْ عَنْ اجْرَائِهِ وَالْإِتْيَانِ بِهِ كَمَا عَرَفْتُمْ فِي مَطَاعِنِ الْخُلَفَاءِ وَأَجَلِ هَذَا قَالَ عُمَرُ غَيْرَ مَرَّةٍ لَوْلَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عَمْرٌ. وَأَمَّا فِي بَعْضِ الْمَوَارِدِ الَّتِي لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ ﷺ وَ أَظْهَرُوا لِدَعْوِهِ وَ الْمُخَدَّثَاتِ فَهُوَ ﷺ أَيْضًا بَيْنَ اشْتِبَاهِهِمْ وَ خَطَابِهِمْ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ الْأَمْرُ وَيَخْلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ أَنَا هَدَيْتُهُ السَّبِيلَ أَمَّا شَاكِرًا وَ أَمَّا كَفُورًا...

وَ هَذِهِ الْوِزِيْفَةُ مِنْهُ ﷺ أَوْ مِنْ كُلِّ إِمَامٍ لَيْسَ مَشْرُوطًا بِشَيْءٍ وَ لَا بَارْتِضَاءِ النَّاسِ لَهُ وَ عَدَمِهِ وَ أَمَّا هُوَ وَ وِزِيْفَتُهُ شَاءَ النَّاسُ أَمْ لَا وَ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ نُفُوسِ شِيعَتِهِ فَفِي هَذَا الْمَوْرِدِ وَجِبَ لَهُ السُّكُوتُ ظَاهِرًا وَ بَيَانُ الْحُكْمِ بِوَجْهِ آخَرَ وَ السُّكُوتُ مَطْلُوبٌ حَتَّى يَنْقَلِبَ الْحُكْمُ وَيَضْمَحَلَّ مِنْ صَفْحَةِ الْوُجُودِ وَ هَذَا أَعْنَى مِرَاعَاةِ ظَاهِرِ الْأَمْرِ وَ عَدَمِهَا هُوَ الْفَارِقُ بَيْنَ الرَّسُولِ وَ الْأَمَامِ حَيْثُ أَنَّ الرَّسُولَ يُعْلِنُ دَعْوَتَهُ ظَاهِرًا فِيمَا إِذَا كَانَ مَأْمُورًا بِهِ وَ الْأَمَامَ يُمْكِنُ لَهُ السُّكُوتُ ظَاهِرًا وَ الْمِرَاعَاةُ لظَاهِرِ الْأَمْرِ وَانْ تَفْقَافِي أَصْلُ بَيَانِ الْحُكْمِ وَاقِعًا وَ حِفْظِ وَجُودِهِ...

وَ أَمَّا الْوِزِيْفَةُ الثَّانِيَةُ - لِلْإِمَامِ وَ هِيَ الْحُكُومَةُ الظَّاهِرِيَّةُ وَ الرَّتَقُ وَ الْفَتَقُ لِأُمُورِهِمْ وَ تَدَابِيرِ السِّيَاسِيَّةِ وَ حِفْظِ تُغُورِهِمْ وَ اجْرَاءِ الْحُدُودِ فِي قِصَاصِهِمْ وَ دِيَاَتِهِمْ، وَ اخْتِذَ حَقَّ الْمَظْلُومِ عَنِ الظَّالِمِ وَ غَيْرَهَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَهَا تَعَلُّقٌ بِالْحُكُومَةِ وَ السَّلْطَنَةِ فَلَيْسَتْ مِنْ وَظَائِفِهِ الْأَوَّلِيَّةِ بَلْ هِيَ وَزِيْفَتُهُ ثَانَوِيَّةٌ مَشْرُوطَةٌ كَمَا أَوْمَأْنَا إِلَيْهَا فَعَلَى ﷺ مِنْ هَذِهِ الْجَهَّةِ لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِالْقِيَامِ لِغَيْبِ شَرْطِهِ وَ هُوَ وَجُودُ النَّاصِرِ وَ الْمُعِينِ فَإِنَّ تَدَابِيرَهُمُ السِّيَاسِيَّةُ وَ اجْرَاءُ الْحُدُودِ وَ سَائِرُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُلْكِ وَ الْحُكُومَةِ لَا يُمْكِنُ الْإِتْيَانُ بِهَا وَحْدَهُ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ وَجُودِ النَّاصِرِ بِخِلَافِ بَيَانِ أَصْلِ الْحُكْمِ فَإِنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى نَاصِرٍ وَ مُعِينٍ وَ حَيْثُ أَنْ بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ وَجَدَ النَّاصِرُ وَ تَحَقَّقَ الشَّرْطُ فَلَا جَرِمَ تَحَقُّقِ الْمَشْرُوطِ وَ هُوَ قِيَامُهُ بِالْأُمُورِ مِنْ حَيْثُ الْحُكُومَةُ هَذَا مَا خَطَرَ بِبَالِي وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ...

أَنْ قُلْتُ - فَعَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنْ وَجُوبِ التَّقِيَّةِ لِلْإِمَامِ فِي بَعْضِ الْمَوَارِدِ وَ

المُتَيَقِّنَ مِنْهَا خَوْفَهُ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ شِيَعَتِهِ فَلَا بَدَّ لِكُلِّ إِمَامٍ مِرَاعَاةَ هَذَا الْأَصْلِ مَعَ أَنَا نَرَى مِنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ عَدَمَ مِرَاعَاتِهِ لَهَا كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ فَإِنَّ قِيَامَهُ ﷺ فِي الْحُكُومَةِ الْأُمُويَّةِ لَا يَخْلُؤُا مِنْ وَجْهَيْنِ: أَمَّا عَدَمُ عِلْمِهِ ﷺ بِأَنَّهُ يُقْتَلُ وَيُقْتَلُ مَعَهُ أَصْحَابُهُ وَانصَارُهُ وَ أَوْلَادُهُ وَ أَقْرَبَاتُهُ وَ أَمَّا أَنْ عَلَّمَ بِهِ

أَمَّا الْأَوَّلُ - فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ عَلَى مَا تَقُولُونَ فِي الْأَمَامِ مِنْ أَنَّهُ عَالِمٌ بِمَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ وَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ...

وَ أَمَّا الثَّانِي - أَعْنَى عِلْمُهُ بِهِ فَكَيْفَ لَمْ يَتَّقِ وَ أَقْدَمَ عَلَى قَتْلِهِ وَ قَتْلِ أَوْلَادِهِ وَ أَصْحَابِهِ أَلَمْ يَكُنْ هَذَا مِنْهُ مَخَالَفَتَهُ لِلتَّقِيَّةِ...

قُلْتُ - الْحَقُّ فِي الْمَقَامِ هُوَ الشَّقُّ الثَّانِي وَ أَمَّا أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْلُكْ سَبِيلَ التَّقِيَّةِ فَلِأَنَّ التَّقِيَّةَ وَاجِبَةٌ فِيمَا إِذَا كَانَ ظَاهِرَ الشَّرْعِ مَحْفُوظًا كَمَا فِي زَمَانِ أَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ ابْنَاتِهِ الْمَعْصُومِينَ وَ أَمَّا إِذَا فَرَضْنَا أَنَّ التَّقِيَّةَ أَوْحَيْتْ سُقُوطَ الدِّينِ وَ اِعْدَامَهُ عَنْ صَفْحَةِ الْوُجُودِ، فَالْتَّقِيَّةُ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ بَلْ مُحَرَّمَةٌ قَطْعًا فَإِنَّ الْأَمَامَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ مُوظَّفٌ بِحِفْظِ الْأَحْكَامِ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا عَلِمَ بِكُونِهَا فِي مَعْرَضِ التَّلَفِ وَ لَا سَبِيلَ إِلَى حِفْظِهَا وَ اِبْقَائِهَا إِلَّا بِالْقِيَامِ وَ لَوْ كَانَ مُنْجَرًّا إِلَى قَتْلِ نَفْسِهِ وَ قَتْلِ غَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَوَجِبَ عَلَيْهِ الْقِيَامُ وَ تَرَكَ بَقَائَهُ فَإِنَّ وَجُودَ الدِّينِ أَشْرَفُ وَ أَعْظَمُ مِنْ وَجُودِ الْأَمَامِ بَلِ النَّبِيُّ وَ قَدْ ثَبَّتْ فِي الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ أَنَّهُ يَجِبُ عَقْلًا فِي حِفْظِ النِّزَامِ فِدَاءَ الْإِحْسَانِ لِلْأَشْرَفِ فَالْأَشْرَفُ إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى الْوَاجِبِ تَعَالَى وَ عَنِتُّ الْوُجُوهَ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ...

فَالْجَمَادُ يَصِيرُ فِدَاءً لِلنَّبَاتِ لِأَنَّهُ أَشْرَفُ مِنْهُ وَ النَّبَاتُ لِلْحَيَوَانَ وَ الْحَيَوَانَ لِلْأَنْسَانِ وَ الْأَنْسَانُ لِلْإِنْسَانِ الْكَامِلِ وَ الْإِنْسَانُ الْكَامِلُ لِلدِّينِ فَإِذَا خِيفَ عَلَى الدِّينِ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَصِيرَ فِدَاءً لَهُ كَامِلًا كَانَ الْأَنْسَانُ أَوْ غَيْرَ كَامِلًا أَمَامًا كَانَ أَوْ مَأْمُومًا رَسُولًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ كَمَا نُسِبَ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ...

أَنْ كَانَ دِينَ مُحَمَّدٍ لَمْ يَسْتَقْمِ أَلَا بِقَتْلِي يَا سُيُوفَ خُذِينِي

فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ ﷺ أَقَدَمَ عَلَى الْقِيَامِ وَلَمْ يَكُنْ عَالِماً بِالْوَقَائِعِ الْمَتَأَخَّرَةِ
عَنْ قَتْلِهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِيناً وَلِلْبَحْثِ فِيهِ مَقَامٌ آخَرَ...
وَتَالِثُهَا - قَوْلُهُ ﷺ وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ إِلَّا يُقَارَّوْا عَلَى كَيْفَةِ ظَالِمٍ وَ
لَا سَعْبَ مَظْلُومٍ...

وَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ لِقَبُولِهِ الْخِلَافَةَ الظَّاهِرِيَّةَ وَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى قَدْ
أَخَذَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ عَلَى الْعُلَمَاءِ فِي شَيْئَيْنِ...
الْأَوَّلُ: كَيْفَةُ الظَّالِمِ، وَالثَّانِي: سَعْبُ الْمَظْلُومِ...

اعْلَمْ أَنَّ فِي كَلِمَةِ يُقَارَّوْا الَّتِي هِيَ مُضَارَعَةٌ لِكَلِمَةِ قَارَّ يَحْتَمِلُ وَجُوهٌ ثَلَاثَةٌ.
الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الدَّائِمُ الْغَيْرَ الْمُنْقَطِعِ كَمَا يُقَالُ عَيْشَ قَارَّ أَي الدَّائِمِ...
الثَّانِي - أَنْ يَكُونَ وَاصِلاً إِلَى حَالِ الْقَرَارِ...

الثَّلَاثُ - أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ السُّرُورُ وَالِابْتِهَاجُ مَاخُوداً مِنْ قَرَّتِ الْعَيْنُ وَأَمَّا
كَيْفَةُ بَكْسَرِ الْكَافِ وَفَتْحِ الظَّاءِ وَتَشْدِيدِهَا الْبَطْنَةَ - مَا يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ عِنْدَ
الْإِمْتِلَاءِ...

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَقَوْلُهُ ﷺ لَا يُقَارَّوْا عَلَى كَيْفَةِ ظَالِمٍ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى كُلِّ
وَاحِدٍ مِنَ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ وَتَقْرِيبِ الْإِسْتِدْلَالِ هُوَ أَنَّ الْعَالِمَ لَا يُمْكِنُ لَهُ الدَّوَامُ
عَلَى السَّكُوتِ عَلَى كَيْفَةِ ظَالِمٍ بِمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا رَأَى أَنَّ ظَالِماً مِنَ الظُّلْمَةِ اسْتَوْلَى
عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ وَنُفُوسِهِمْ أَوْ يَكُونُ فِي شَرْفِ الْإِسْتِيلَاءِ فَوَجَبَ عَلَى الْعَالِمِ
بِمَقْتَضَى عَهْدِهِ وَمِيثَاقِهِ مَعَ اللَّهِ مَنَعَهُ مِنْهُ إِذَا اجْتَمَعَ فِيهِ الشُّرُوطُ وَامْكَنَ لَهُ الْمَنْعُ
وَإِلَّا فَلَا وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِ الْخُلَفَاءِ قَادِراً عَلَى مَنَعِهِمْ
بِحَسَبِ الظَّاهِرِ لِعَدَمِ وَجُودِ مَنْ عَاوَنَهُ عَلَيْهِ وَأَمَّا بَعْدَ عُثْمَانَ فَصَارَ قَادِراً عَلَى
مَنْعِ تَسَلُّطِ الظَّالِمِينَ عَلَى النَّاسِ فَيَلْزِمُ عَلَيْهِ مَنَعُهُمْ فَإِنَّ الْقَرَارَ وَالسَّكُونَ لَيْسَ
دَائِمِيّاً وَأَمَّا عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي فَهُوَ أَوْضَحُ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكَلَامَ يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ لَا
يَنْبَغِي لَهُ الْقَرَارُ فَإِنَّهُ يَوْجِبُ تَضْيِيعَ حَقِّ الْمَظْلُومِ بِتَسَلُّطِ الظَّالِمِ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ - فَالْمَعْنَى أَنَّهُ كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْعَالِمُ مُبْتَهَجاً مَسْرُوراً

قَرِير العَيْن وهو يَرى ظَلَم الظَّالِم على مَظْلُومٍ وعلى المعانى الثلاثة فالمقصود انه قام بالأمر وفاءً لعَهْدِ اللَّهِ وميثاقه حتَّى لا يَمْتلى الظَّالِم بطنه من اموال الفقراء وغيرهم وهذا مُجَوِّزٌ له عقلاً وشرعاً بقبوله الخلافة...

والثانى: من المُجَوِّزات له سَعَبُ المَظْلُوم اى جُوعه و تَعَبه فانه لو لم يقم بالأمر لكان الناس فى جُوعٍ و تَعَبٍ بسبب تسلط الاشرار عليهم اما الجُوع فلعدم ايصال حُقُوقهم اليهم واما التَعَبُ لانه حُكُومة الظَّالِم لا تثمر غير هذا وهو ظاهر وحاصل كلامه من قوله عليه السلام ولولا حُضور الحاضر الى قو و سَعَب المَظْلُوم هو انه تَصَدَّى لِأمر الخلافة بعد عثمان بسبب هذه الجهات الثلاثة وهى حُضور الحاضر أولاً و قيام الحِجَّة بوجود الناصر ثانياً وما اخذ الله على العلماء الى آخره ثالثاً ولولا هذه الجهات المُرَجَّحة لم يَقْبَلها كما هو المفهوم من كلماته عليه السلام حين بيعة الناس له...

ولا جل ذلك عَقَبَ عليه السلام قوله هذا بقوله لا لَقِيْتُ حَبْلَها الى آخره...

□ قوله عليه السلام: لا لَقِيْتُ حَبْلَها على غارِبِها، وَ لَسَقِيْتُ اِخْرَها بِكَأْسِ اَوْلِها، الى قوله عَقَطَةَ عَنزٍ...

اى لولا رعاية الجهات المذكورة اعرضت عنها كما اعرضت عنها اول الامر كما قال عليه السلام فى اوائل الخطبة و طَوِيْتُ عنها كَشْحاً و اسْتَدَلَّ عليه السلام عليه بقوله فان دنياكم الخ...

غرضه عليه السلام من هذا الكلام ان الخِلافة والحكومة الظاهرية عند سائر الأفراد انما هى لأجل الوصول الى المُشْتَهيات النفسانية والبلوغ الى الغايات والكمالات الخيالية فى هذه الدُّنيا الدُّنية فهذه المقامات، فى الحقيقه تَرَجع الى حُبِّ الدُّنيا وزخارفها و مَنْ لَمْ يَكُنْ مُحِبّاً لها و طَلَّقَها ثلاثاً لا رَجَعَةَ له فيها فكيف يشاق الى مقاماتها هذا محصل كلامه عليه السلام فى شرح العبارة وان اردت زيادة ايضاح فنقول...

اعلم ان الطالبين للحكومة والسُلْطَنَة على الناس لهم فيها غايات مُتَشَتَّة ومقاصد متفاوتة...

منهم- من يكون هدفه و مقصده منها الرياسة والحكومة على الغير وكونه
وجيهاً بسببها في الأجماع ولا اهتمام له بغير ما ذكرناه من أكل ألوان الطعام
وانواع الشراب والاستفاده من انواع المراكب وشهوة البطن والفرج وغيرها من
الأمور كجمع الاموال و تسليط اقاربه على الناس وهذا كما في عمر ابن
الخطاب أولاً و ابي بكر ابن ابي قحافة ثانياً فان عمر كان مشتاقاً الى الحكومة
لنفس الحكومة لا غير كما هو اوضح من ان يخفى على من مارس حالاته...

ومنهم- من يكون غرضه منها ارضاء النفس بأعماله القوي الشهوية
الجنسية والبطنية وامثال ذلك واكثر بنى العباس وبنى امية وآل مروان، وكثير
من سلاطين زماننا لولا اكثرهم من هذا القبيل...

ومنهم- من يكون همّه جمع الاموال والأموال ولا اعتناء له بسائر الجهات
إلا بالعرض كما ترى في حالات بعض الخلفاء والسلاطين انهم جمعوا اموالاً
كثيرة ثم ماثوا كعبد الملك ابن مروان و هشام ابن عبد الملك وغيرهما من
الماضين والحاضرين...

ومنهم- من يكون قصده من الحكومة تسليط اقاربه على الناس، و
اخراجهم من الخسة والذلة الى العز والشوكة ولا يعباء بشكايات الرعايا منهم
تعصباً بالنسبة اليهم كما ترى في عثمان ابن عفان وامثاله...

ومنهم- من جمع بين الاوصاف كلها فهو اسير شهوة المال و شهوة الفرج
وشهوة المقام وسائر الجهات وهو اخبث من هؤلاء بمراتب وهو ايضا كثير
غير منحصر بالفرد في كل زمان وعصر...

ومنهم- من لا مقصد له الا احياء الحق وامامة الباطل واعانة المظلوم
واجراء العدالة في الناس وسوقهم الى الهدى و تأمين سعادتهم في الدنيا
والاخرة وهذه هي الحكومة الحقّة الالهية والغرض الاصلى منها ليس الا هو و
صاحب هذه الحكومة لا بد من ان يكون انساناً ملكوتياً غير متوجه الى الدنيا، و
زخارفها منصوباً من قبّل الله تعالى لارشاد الخلق الى تحصيل السعادة الابدية

ومن المعلوم أنه لا يكون الا نبيّاً او وصيّاً له فمن كان كذلك لا يميل الى الحكومة الا ان يقيم حقاً او يدفع باطلاً كما هو منطوق كلام عليّ في خلافته مخاطباً لعبد الله ابن عباس...

اذا عرفت هذا فقد دريت ان امير المؤمنين عليه السلام داخل في قسم الأخير فغرضه من الحكومة لم يكن إلا اعلاء كلمة التوحيد واجراء العدل والأحسان بتحقيق الظالم وتقوية المظلوم كائناً من كان كما سيأتي تفضيله في ذيل الابحاث الآتية فهو عليه السلام كان تاركاً للدنيا وتوابعها بل كان عليه السلام صائناً لنفسه حافظاً لدينه مخالفاً لهواه مطيعاً لامر مولاه لا يخاف في الله لومة لائم مجرى العدل و مَجِيه قَامع الظلم ومُمِيتة فحَقُّ له ان يقول ما قال.

و لأجل هذه الدَقِيقة قال عليه السلام لَأَلْقِيْتُ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا الخ فَإِنَّ الْحُكُومَةَ لِأَجْلِ الدُّنْيَا لَيْسَتْ إِلَّا لِأَهْلِ الدُّنْيَا وَمُحِبِّهَا وَهُوَ غَيْرُهُ بَقِيَ فِي الْمَقَامِ شَيْءٌ لِأَبَاسٍ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ وَهُوَ أَنَّ كَلَامَهُ عليه السلام هَذَا مِنْ قَوْلِهِ أَمَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ إِلَى قَوْلِهِ لَأَلْقِيْتُ حَبْلَهَا مُشْعِرِبَانٌ قَعُودُهُ عليه السلام عَنِ الْقِيَامِ بِالْأَمْرِ بَعْدَ الرَّسُولِ أَمَّا هُوَ لِأَجْلِ عَدَمِ حُصُولِ الشَّرَاطِطِ الْارْبَعَةِ وَالثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَقَدْ قُلْنَا أَنَّ الْمَشْرُوطَ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بَعْدَ حُصُولِ الشَّرْطِ وَحَيْثُ لَمْ يَكُنْ لَهُ هُنَاكَ نَاصِرٌ وَمُعِينٌ فَلَا جَرَمَ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ وَوَاظَبَ عَلَى وَظِيفَتِهِ الْاَوَّلِيَّةِ الَّتِي مَرَّتْ ذِكْرُهَا وَهَكَذَا الْأَمْرُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى كُلِّ إِمَامٍ مِنَ الْاِئِمَّةِ فِي عَصْرِهِ قَالُوا وَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ عِنْدَ بُلُوغِهِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ خُطْبَتِهِ فَتَأَوَّلَهُ كِتَابًا فَأَقْبَلَ يَنْظُرُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَائَتِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَهْ يَا مِيرَا الْمُؤْمِنِينَ لَوْ اطَّرَدَتْ مَقَالَتُكَ مِنْ حَيْثُ أَفْضَيْتَ فَقَالَ عليه السلام هِيَ هَاتِ يَا بِنَ عَبَّاسٍ تِلْكَ شَقِيقَةٌ هَدَرَتْ ثُمَّ قَرَّتْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَوَاللَّهِ مَا اسْفَتَ عَلَى كَلَامٍ قَطُّ كَأَسْفَى عَلَى هَذَا الْكَلَامِ إِلَّا يَكُونُ امِيرَا الْمُؤْمِنِينَ بَلِغَ مِنْهُ حَيْثُ ارَادَ، مَتْنٌ...

اقول- معنى الكلمات واضحة لا ريب فيها و اهل السواد اهل الثرى و المقصود هنا اهل سواد الكوفة و الكتاب الذى ناؤله الرجل من اهل السواد لم

يَعْلَمُ حَقِيقَتَهُ إِلَّا ابْنَ الشَّارِحِ الْبَحْرَانِي (قده) نَقَلَ فِي الْمَقَامِ فِي شَرْحِهِ أَنَّهُ قَالَ
أَبُو الْحَسَنِ الْكَيْدَرِي (ره) وَجَدْتُ فِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ أَنَّ الْكِتَابَ الَّذِي دَفَعَهُ
الرَّجُلُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَانَ فِيهِ عِدَّةُ مَسَائِلٍ ...

أحدها - مَا الْحَيَّوان الَّذِي خَرَجَ مِنْ بَطْنِ حَيوانٍ آخَرَ وَليْسَ بَيْنَهُمَا نَسَبٌ
فاجاب عليه السلام يونس ابن متى خَرَجَ مِنْ بَطْنِ الْحُوتِ.

الثانية - مَا الشَّيْءُ الَّذِي قَلِيلُهُ مَبَاحٌ وَكَثِيرُهُ حَرَامٌ فَقَالَ عليه السلام هُوَ نَهْرُ طَالُوتَ
لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «الْأَمَنُ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ»^١ ...

الثالثة - مَا الْعِبَادَةُ الَّتِي إِنْ فَعَلَهَا اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ وَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْهَا اسْتَحَقَّ
أَيْضاً فَاجاب عليه السلام بِأَنَّهَا صَلَوةُ السُّكَّارِيِّ ...

الرابعة - مَا الطَّائِرُ الَّذِي لَأْفَرَحَ لَهُ وَ لَأْأَصَلَ وَ لَأْفَرَعَ فَقَالَ عليه السلام هُوَ طَائِرُ
عَيْسَى عليه السلام فِي «وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِأَازِنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَيَكُونُ
طَيْرًا بِأَازِنِي»^٢ ...

الخامسة - رَجُلٌ عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ أَلْفُ دِرْهَمٍ وَ لَهُ فِي كَيْسِهِ أَلْفُ دِرْهَمٍ
فَضَمِنَهُ ضَامِنٌ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ فَحَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ فَالزَّكَاةُ عَلَى أَيْ الْمَالَيْنِ تَجِبُ
فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنْ ضَمَّنَ الضَّامِنُ بِأَجَازَةٍ مَنْ عَلَيْهِ الدَّيْنُ فَلَا يَكُونُ عَلَيْهِ وَ إِنْ
ضَمَّنَهُ مِنْ غَيْرِ أُذُنِهِ فَالزَّكَاةُ مَفْرُوضَةٌ فِي مَالِهِ ...

السادسة - حَجَّ جَمَاعَةٌ وَنَزَلُوا فِي دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ وَ اغْلَقَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بَابَ
الدَّارِ وَ فِيهَا حِمَامٌ فَمَتَّنَ مِنَ الْعَطَشِ قَبْلَ عَوْدِهِمْ إِلَى الدَّارِ فَالْجِزَاءُ عَلَى أَيْهِمْ
يَجِبُ فَقَالَ عليه السلام عَلَى الَّذِي اغْلَقَ الْبَابَ وَ لَمْ يَضَعْ لَهُنَّ مَاءً ...

السابعة - شَهِدَ شُهَدَاءُ أَرْبَعَةً عَلَى مُحَصِّنٍ بِالزَّانِءِ فَأَمَرَهُمُ الْأَمَامُ بِرَجْمِهِ
فَرَجَمَهُ وَاحِدًا مِنْهُمْ دُونَ الْبَقِيَّةِ الْبَاقِينَ وَ وَاظَفَهُمْ قَوْمٌ اجَابَتْ فِي الرَّجْمِ فَرَجَعَ
مَنْ رَجَمَهُ عَنْ شَهَادَتِهِ وَ الْمَرْجُومُ لَمْ يَمُتْ ثُمَّ مَاتَ فَرَجَعَ الْآخَرُونَ عَنْ
شَهَادَتِهِمْ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ فَعَلَى مَنْ يَجِبُ دَنْهُ فَقَالَ يَجِبُ عَلَى مَنْ رَجَمَهُ مِنْ
الشُّهُودِ وَ مَنْ وَاظَفَهُ ...

الثامنة - شهد شاهدان من اليهود على يهودي انه أسلم، فهل يقبل شهادتهما ام لا فقال لا تقبل شهادتهما لانهما يُجوزان تغيير كلام الله وشهادة الزور...

التاسعة - شهد شاهدان من النصارى على نصارى او مجوسى او يهودى انه أسلم فقال لا تقبل شهادتهما لقول الله سبحانه «وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى»^١ و من لا يستكبر عن عبادة الله لا يشهد شهادة الزور...

العاشرة - قطع انسان يد آخر فحضر اربعة شهود عند الأمام و شهدوا على قطع يده و انه زنا و هو مُحصِن فأراد الأمام يرجمه فمات قبل الرجم فقال على من قطع يده حسب ولو شهدوا انه سرق نصاباً لم يجب دية يده على قاطعها و الله اعلم بحقائق الامور هذا ما ذكره الشارح البحرانى نقلا عن الكيدرى و العهدة عليه و الا ففيه ما فيه...

و قال الشارح المعتزلى فى معنى السواد سواد الخضرته بالزروع و الاشجار و النخل و العرَب تسمى الاخضر اسود قال سبحانه و تعالى مدهامتان - بريد الخصرة، انتهى...

وفيه اما اولاً، انه لم يدل دليل من العقل و النقل على انه سُمى السواد الخصرة بالزروع فان لازم ذلك انه اذا لم تكن هناك خصرة بالزروع، و الاشجار لا يصدق السواد و هو كماترى فان اهل السواد اهل القرى و البادية من كل بلد سواء كانت هناك خصرة ام لم يكن كما تشهد به اللغة...

و ثانياً، ان تسمية العرَب الاخضر اسوداً لا يربط لها بمدعاه و ذلك لان الاستعمال اعم من الحقيقة و المجاز فلعل الاطلاق منهم على سبيل التجوز كما هو الظاهر...

وثالثاً، على فرض التسليم و انه على سبيل الحقيقة ايضا لا يدل على مدعاه

اذغايته ان معنى الاخضر هو الاسود و لا يلزم منه ان كل أسود أخضر إلا من انعكاس الموجبة الكلية كلية و هو لا ينطبق إلا على منطق الشارح المعتزلى لاعلى قواعد المنطق المرسوم فان عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية فكل انسان حيوان عكسه بعض الحيوان انسان لا كل حيوان انسان لكذبه و كذا اذا قلنا بان كل ثلج ابيض عكسه بعض الأبيض يكون ثلجاً و بعضه ليس بثلج و هذا ظاهر فعلى هذا معنى قولهم كل أخضر أسود عكسه بعض الاسود أخضر و بعضه ليس بأخضر ويمكن كون مانحن فيه من الاول

و يمكن كونه من الثانى فالقول بان وجه تسمية السواد بالسواد انما هو لأجل الخضرة تحكّم و زور...

و اعجب منه استدلاله بالاية اذا ليس فيها كلمة السواد و بحثنا فيها لافى وجود الخضرة و عدمه و بعبارة اخرى الاية الشريفة دلت على ان المقصود بها الخضرة و اما هذه الخضرة بمعنى السواد كما هو مدعاهام لافهى ساكتة عنه نعم - لو قال بدّل قوله تسمية العرب الأخضر اسوداً العرب تسمى الاسود اخضراً لكان دليلاً على مدعاه...

و اما قول ابن عباس له عليه السلام لو اطردت مقالتك من حيث افضيت و قوله عليه السلام فى جوابه هيهات تلك شقيقة هدرت ثم قررت فى الحقيقة سئوال منه و جواب منه عليه السلام له...

اما السئوال فهو يدّل على انه كان مشتاقاً طالباً الى اذامة كلامه عليه السلام و اطالة بحثه منه عليه السلام كما هو شأن العارف بأسلوب الكلام و العالم بجواهر المعانى و عبدالله ابن عباس ممن كان واجداً لهما و اما سائر المستمعين حول هذه الخطبة السامعين لكلامه عليه السلام فلم يكونوا بهذه المثابة من الفهم و جودة الذهن و لأجل هذا كان السائل الطالب بأذامة الخطبة هو لا غيره و اما جوابه عليه السلام مُصدراً بكلمة هيهات التى تُستعمل للبعيد فهو اشارة الى انه من البعيد تفوهه عليه السلام بامثال هذه الكلمات و ابراز تلك الحقائق فى قوالب الالفاظ و لذلك قال عليه السلام تلك شقيقة هدرت ثم قررت.


فكانه ﷺ ابرز هذه الكلمات من غير رؤية وفكر تسبقها وبهذا يظهر انه من اعجاز الكلام فان الخطيب كائناً من كان اذا كان بصد دانشاء الخطبة و ايرادها لا بد له من فكر وتأمل فيما اراد اظهاره و مع ذلك قلما يتفق له صون الكلام عن الخطاء لفظاً ومعنى بل لا يتفق وهو ﷺ اصدر هذه الخطبة المشكلة الدقيقة كما ترى و في قوله ﷺ تلك شقشقة هدرت ثم قررت لطائف من الكلام احدها- الاشعار بانه لم يكن بصدد بيان الخطبة على هذا الوجه ومع ذلك وقعت في محله...

وثانيها- ان هذه الكلمات لم تكن مطابقة للمصلحة في ذلك اليوم المظلم على رأي كثير من الناس و ذلك لميل اكثر المسلمين الى الخلفاء الماضين فانهم كانوا معاونين لهم في الأمور كلها ماداموا حياً وبهذه المعاونة المنبعثة عن السينخية الموجودة بينهم غضبت الخلافة...


ثالثها- ان ما قاله ﷺ في هذه الخطبة حق وصدق لا ريب فيه عند أهله الا ان الحق مر في مذاق اكثر الناس في كل عصر وزمان ولا يؤثر فيهم حق التأثير فقول الحق عند من ليس له اهلاً من قبيل وضع الشيء في غير محله والوجوه المحتملة كثيرة الا ان فيما ذكرناه كفاية لأولى الالباب وبقية الخطبة اعنى من قوله وقوله ﷺ كراكب الصعبة الى آخرها فمن كلام الرضى (قده) اوردته لبيان بعض الكلمات الواردة في الخطبة الشريفة ونحن حيث فصلنا القول فيها حق التفصيل و شرحنا لغاتها فلا ترى في التعرض لها ثانياً بشرح كلمات الرضى حاجة توجب اعادتها، والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآله.


- الخطبة ٣ - ومن خطبة له و هي المَعْرُوفَةُ بِالشُّشُقِيَّةِ ٥
- قوله ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ٥
- قوله ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَّافَةَ (فلان) ١٤
- قوله ﷺ: وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي ٣٠
- قوله ﷺ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ١٤١
- قوله ﷺ: وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي ٢٦٤
- قوله ﷺ: يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ ٢٦٥
- قوله ﷺ: فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْبًا ٢٧٤
- قوله ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ٢٧٥
- قوله ﷺ: وَطَفِئْتُ أَرْتَائِي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ ٢٩٠
- قوله ﷺ: يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ ٢٩٢
- قوله ﷺ: فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ ٢٩٣
- قوله ﷺ: حَتَّى مَضَى الْأَوَّلُ لِسَبِيلِهِ ٣٩٣
- قوله ﷺ: فَيَا عَجَبًا بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا ٣٩٩
- قوله ﷺ: لَشَدَّ مَا تَشَطَّرَا ضَرْعَيْهَا ٤٠٠
- قوله ﷺ: فَضَيَّرَهَا فِي حَوْزَةِ خَشْنَاءَ ٤٠١
- قوله ﷺ: وَيَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا ٤٠٣
- قوله ﷺ: فَضَا حِبُّهَا كَرَائِبِ الصَّعْبَةِ ٤٩٤
- قوله ﷺ: فَمِنِي النَّاسُ لَعَمْرُوَاللَّهِ بِخَبْطٍ ٤٩٧
- قوله ﷺ: حَتَّى إِذَا مَضَى لِسَبِيلِهِ ٥٠١
- قوله ﷺ: جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ ٥٠٩
- قوله ﷺ: زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ ٥١١
- قوله ﷺ: فَيَا لَللَّهِ وَ لِلشُّورَى ٥١١
- قوله ﷺ: مَتَى آعْتَرَضَ الرَّيْبُ ٥٢٥

- قوله ﷻ: وَلَكِنِّي إِسْفَفْتُ إِذْ أَسْفُؤْتُ..... ٥٢٩
- قوله ﷻ: فَصَغَى مِنْهُمْ رَجُلٌ لِيُضْغِيهِ..... ٥٢٩
- قوله ﷻ: وَ مَالِ الْآخِرِ لِيَصْهَرَهُ..... ٥٣٠
- قوله ﷻ: إِلَىٰ أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ..... ٥٣٧
- قوله ﷻ: نَافِجًا حِضْنِيهِ، بَيْنَ نَثِيلِهِ وَ مُعْتَلِفِهِ..... ٥٣٧
- قوله ﷻ: وَقَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضِمُونَ..... ٥٣٩
- قوله ﷻ: فَمَا رَاعِنِي إِلَّا وَ النَّاسِ..... ٥٩٦
- قوله ﷻ: فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَكَّثَتْ طَائِفَةٌ..... ٦٠٣
- قوله ﷻ: كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا كَلَامَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ..... ٦٠٦
- قوله ﷻ: أَمَا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ..... ٦٠٩
- قوله ﷻ: لِأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَىٰ غَارِيهَا..... ٦١٦









مصنوع
في شرق

سَمِعْنَا
وَأَطَعْنَا

القائى

